الأزهار الصافية في
شرح المقدمة الكافية

(شرح كافية ابن الحاجب في النحو)

للإمام المؤيد عماد الإسلام
يحيى بن حمزة العلوي اليمني (ت ٧٤٩ هـ)

تحقيق وتعليق

أ. د. شريف عبد الكريم محمد النجار
أستاذ النحو والصرف - كلية اللغة العربية
جامعة أم القرى - مكة المكرمة

أ. د. علي محمد أحمد الشهري
أستاذ النحو والصرف - قسم اللغة العربية
الكلية الجامعية بالقنفذة - جامعة أم القرى

المجلد الثاني

دار السلام
للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة

دار عمار للنشر والتوزيع

كافة حقوق الطبع والنشر والترجمة محفوظة
للناشر
دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة
لصاحبها
عبد القادر محمود البكار

المؤيد، يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم، الحسيني العلوي الطالبي، ١٢٧٠ - ١٣٤٤.
الأزهار الصافية في شرح المقدمة الكافية: (شرح كافية ابن الحاجب في النحو)/ ليحيى بن حمزة؛ تحقيق وتعليق: شريف عبد الكريم النجار، علي بن محمد الشهري. - القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ٢٠٢٢م.
مج٢، ٢٤ سم.
تدمك: ٠ - ٦٦٢ - ٧١٧ - ٩٧٧ - ٩٧٨
١ - اللغة العربية - النحو.
٢ - ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، ١١٧٤ - ١٢٤٩.
أ - النجار؛ شريف عبد الكريم (محقق ومعلق).
ب - الشهري، علي بن محمد (محقق ومعلق مشارك).
ج - العنوان. ٤١٥,١

بطاقة فهرسة
فهرسة أثناء النشر إعداد الهيئة المصرية العامة لدار الكتب والوثائق القومية - إدارة الشؤون الفنية

الطبعة الأولى
١٤٤٤هـ / ٢٠٢٣م

رقم الإيداع ١٤٨٢٧/ ٢٠٢٢

الترقيم الدولي I . S . B . N 978 - 977 - 717 - 662 - 0

دار السلام
للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة
ش.م.م
تأسست الدار عام ١٩٧٣م وحصلت على جائزة أفضل ناشر للتراث لثلاثة أعوام متتالية ١٩٩٩، ٢٠٠٠، ٢٠٠١م هي عشر الجائزة تتويجًا لعقد ثالث مضى في صناعة النشر حينها.

جمهورية مصر العربية - القاهرة - الإسكندرية
الإدارة: القاهرة: ٤٠ شارع أحمد أبو العلا - المتفرع من شارع نور الدين بهجت - الموازي لامتداد شارع مكرم عبيد - مدينة نصر.
هاتف: ٢٢٨٧٣٢٤٦ - ٢٢٧٠٤٢٨٠ - ٢٢٧٤١٥٧٨ - فاكس: ٢٢٧٤١٧٥٠ (٢٠٢ +)
المكتبة: فرع الأزهر: ١٢٠ شارع الأزهر الرئيسي - هاتف: ٢٥٩٣٢٨٢٠ (٢٠٢ +)
المكتبة: فرع مدينة نصر: ١ شارع الحسن بن علي متفرع من شارع علي أمين امتداد شارع مصطفى النحاس - مدينة نصر - هاتف: ٢٠٨٠٢٨٧٦ - فاكس: ٢٠٨٠٢٦٨٠ (٢٠٢ +)
المكتبة: فرع الإسكندرية: ١٢٧ شارع الإسكندر الأكبر - الشاطبي بجوار جمعية الشبان المسلمين - هاتف: ٥٩٣٢٢٠٥ - فاكس: ٥٩٣٢٢٠٤ (٢٠٣ +)
بريديًا: القاهرة: ص.ب ١٦١ الغورية - الرمز البريدي ١١٦٣٩
القاهرة: ص.ب ٧٠٣٩ م. نصر - الرمز البريدي ١١٤٧١
البريد الإلكتروني: info@daralsalam.com
مكتبتنا على الإنترنت: www.daralsalam.com

[المُستَثنى]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هَـدَى اللَّه سَعيَه: « المُستَثنى مُـتَّـصِلٌ وَمُنقَطِـعٌ. المتَّصِلُ المُخرَجُ عَن مُتَعَدِّدٍ لَفظًا أَو تَقدِيرًا بِـ(إِلّا) وَأَخَوَاتِهَا. وَالمنقَطِعُ المذكُورُ بَعدَهَا غَيرَ مُخرَجٍ، وَهوَ مَنصُوبٌ إِذا كَانَ بَعدَ (إِلّا) غَيرُ الصِّفَةِ في كُلِّ كَلامٍ مُوجَبٍ، نَحوُ: (جَاءَنِي القومُ إِلّا زَيدًا)، أَو مُقَدَّمًا عَلَى المستَثنى مِنه، أَو مُنقَطِعًا عَلَى الأَكثَرِ، أَو كَانَ بَعدَ (خَلا)، وَ(عَدَا) في الأَكثَرِ، وَ(مَا خَلا)، وَ(مَا عَدَا)، وَ(لَيسَ)، وَ(لا يَكُونُ)، وَيَجُوزُ فِيه النَّصبُ، ويُختارُ البَدَلُ فيما بَعدَ (إِلّا) في كَلامٍ غَيرِ مُوجَبٍ، ذُكِرَ المُستَثنى منه[1]، مِثلُ: ﴿مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦]. وَيُعرَبُ عَلَى حَسَبِ العَوَامِلِ إِذَا كَانَ المُستَثنى مِنه غَيرَ مَذكُورٍ، وَهوَ في غَيرِ المُوجَبِ لِيُفِيدَ[2] نَحوُ: (مَا ضَرَبَني إِلّا زيدٌ) إِلّا أَن يَستَقِيمَ المعنَى، نَحوُ: (قَرأتُ إِلّا يومَ كَذَا)، وَمِن [ثَمَّ][3] لَم يَجُز: (مَا زَالَ زَيدٌ إِلّا عَالِمًا)، وَإِذَا تَعَذَّرَ البَدَلُ عَلَى اللَّفظِ أُبدِلَ عَلَى المَوضِعِ، نَحوُ: (مَا جَاءَنِي مِن أَحَدٍ إِلّا زَيدٌ)، وَ(لا أَحَدَ فِيهَا إِلّا زَيدٌ)، وَ(مَا زَيدٌ شَيئًا إِلّا شَيءٌ لا يُعبأُ بِه)؛ لِأَنَّ (مِن) لا تُزَادُ بَعدَ الإِثبَاتِ، وَ(مَا) وَ(لا) لا تُقَدَّرَانِ عَامِلتَينِ بَعدَه؛ لأَنَّهمَا عَمِلتَا للنَّفيِ، وَقَد انتَقَضَ النَّفيُ بِـ(إِلّا) [و١٥٠]، بِخِلافِ: (لَيسَ زَيدٌ شَيئًا إِلّا شَيئًا)؛ لأَنَّهَا عَمِلَت للفِعلِيَّةِ، فَلا أَثرَ لِنَقضِ مَعنَى النَّفيِ؛ لِبَقَاءِ الأَمرِ العَامِلَةِ هيَ لِأَجلِه، ومن ثَمَّ جَازَ: (لَيسَ زَيدٌ إِلّا قَائِمًا)، وَامتنَعَ: (مَا زَيدٌ إِلّا قَائِمًا). ومَخفوضٌ بَعدَ[4] (غَيرٍ)[5]، وَ(سِوَى)، وَ(سُوًى)، و(سَوَاءٍ)، وَبَعدَ (حَاشَا) في الأَكثَرِ. وَإِعرَابُ (غَيرٍ) فِيه كَإِعرَابِ المستَثنى بـ(إِلّا) [عَلَى التَّفصِيلِ. و(غَيرٌ)

---

(١) بعده في الأصل: (ويجوز فيه النصب). (٢) في الأصل: (ليقدم).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وهو من الكافية ٢٥.

(٤) في الأصل: (وتختص مخفوض بغير).

(٥) في الأصل: (بغير).

صِفَـةٌ حُمِلَت عَلَى (إلّا) في الاستِثناءِ، كَمَا حُمِلَت (إلّا) عَلَيها في الصِّفَةِ][(١)] إِذَا كَانَت تَابِعَةً لِجَمعٍ مَنكُورٍ عَن مَحصُورٍ؛ لِتَعَذُّرِ الاستِثنَاءِ، مِثلُ: ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾ [الأنبياء: ٢٢]، وَضَعُفَ في غَيرِه، وَإعرَابُ (سِوًى) وَ(سَوَاءٍ) النَّصبُ عَلَى الظَّرفِ في الأَصَحِّ ».

قَالَ مَولانَا الإِمَامُ المؤَيَّدُ بِاللَّـه عليه السلام: الاستِثنَاءُ هوَ المنصُوبُ في قَولِكَ: (قَامَ القَومُ إِلّا زَيدًا)، وَاشتِقَاقُه مِن قَولِهم: (ثَنيتُه)، إِذَا صَرَفتَه عَن حَاجَةٍ هوَ فِيهَا، أَو مِن ثَنيتُ الحَبلَ، إِذَا عَطَفتَه؛ لأَنَّ الاستِثنَاءَ يَصرِفُ الكَلامَ عَمَّا يَندَرِجُ تَحتَه لَولاه، وَلِقَطعِه عَن صُوَرِ جَرَيَانِه، أَلا تَرى أَنَّكَ إِذَا قُلتَ: (صُمتُ الأَيَّامَ إِلّا يومَ الجُمعَةِ) فَالكَلامُ الأَوَّلُ كَانَ مُنسَحِبًا حُكمُه عَلَى مَا يَدخُلُ تَحتَه لَولا وُجُودُ الاستِثنَاءِ.

فَـإِذَا عَـرَفتَ هَـذَا فَـاعلَم أَنَّ كَـلامَ الشَّيخِ قَد اشتَمَلَ عَلَى تَنبِيهَاتٍ تَختَـصُّ بِصَدرِ البَابِ، ثُمَّ عَلَى الكَلامِ في إِعرَابِ المستَثنَى، ثُمَّ عَلَى أَحكَامِـه، فَهَذِه مَبَاحِثُ ثَلاثَةٌ:

البَحثُ الأَوَّلُ: في بَيَانِ تَنبِيهَاتٍ تَختَصُّ بِصُوَرِ البَابِ

وَجُملَتُها ثَلاثَـةٌ:

التَّنبِيه الأَوَّلُ: في بَيَانِ مَاهيَّةِ الاستِثنَاءِ:

وَهوَ مُتَّصِلٌ وَمُنقَطِعٌ:

فَالمتَّصِلُ مَعنَاه: المُخرَجُ عَن مُتَعَدِّدٍ حَقِيقَةً بِـ(إِلّا) وَأَخَوَاتِهَا، فَالحقِيقَـةُ في مِثلِ قَولِكَ: (قَامَ القَومُ إِلّا زَيدًا)، وَالحُكمُ في نَحوِ قَولِكَ: (شَرِيتُ الجَارِيَـةَ وَالعَبدَ إِلَّا ثُلثَيهِمَا)، فَمَا هَذَا حَالُه قَد يُحَقَّقُ فِيه الإِخرَاجُ، خَلا أَنَّ مِنَ الإِخرَاجِ مَا يَكُونَ إِخرَاجُه عَن مُتَعَدِّدٍ حَقِيقَةً، كَـ(زَيدٍ) بِالإِضَافَةِ إِلَى (القَومِ)، فَإِنَّه بَعضٌ مِنهم، وَإِلى

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وهو من الكافية ٢٥.

مَا يَكُونُ حُكمًا بِالحرِّيَّةِ مِن جِهَةِ الشَّرعِ كَالعَبدِ وَالجارِيَةِ.

وَقَولُنا: بِـ(إلّا) وَأَخَوَاتِـهَا، يُحتَرَزُ به عَن مِثلِ قَولِكَ: (قَامَ القَومُ وَلَم يَقُم زَيدٌ مَعَهم)، فَإِنَّ (زَيدًا) مُخرَجٌ في هَذِه الصُّورَةِ، لكِنَّه [لا][1] يَكُونُ استِثنَاءً لما كَانَ إخرَاجُه بِغَيرِ (إلّا) وَأَخَوَاتِهَا، وَلا يُمكِنُ جَمعُهَا في حَدٍّ وَاحِدٍ مَعنَوِيٍّ؛ لأنَّ حَقِيقَةَ أَحَدِهمَا مُخالِفَةٌ لِحقِيقَةِ الآخَرِ، وَمَا هَذَا حَالُه فَإِنَّه يَستَحِيلُ جَمعُهما في مَاهيَّةٍ وَاحِدَةٍ، مِن جِهَةِ أنَّ [حَقِيقَةَ][2] أَحَدِهما [ظ ١٥٠] مخالِفَةٌ لِحَقِيقَةِ (مُخرجٍ) مِن جِهَةِ المعنَى، وَهوَ الفَصلُ الَّذِي يَتَمَيَّـزُ به عَن غَيرِه، وَالآخَرُ لا يُمكِنُ فِيه إلّا إِخرَاجٌ، وَإِذَا كَانَا مُختَلِفَينِ في الماهيَّةِ تَعَذَّرَ جَمعُهمَا بِحَدٍّ وَاحِدٍ، نَعَم يُمكِنُ جَمعُهمَا في حَدٍّ وَاحِدٍ بِاعتِبَارِ اللَّفظِ، وَهوَ أَن يُقَالَ: هوَ المذكُورُ بَعدَ (إلّا) وَأَخَوَاتِهَا، فَما هَذا حَالُه يَعُمُّ المتَّصِلَ وَالمنقَطِعَ مِنهما مِن جِهَةِ اللَّفظِ لا غَيرُ.

ومِثَالُ المتَّصِلِ قَولُكَ: (أَكثَرُ مَن جَاءَكَ إِلَّا الفُسَّاقَ).

ومِثَالُ المنقَطِعِ يكُونُ عَلَى وَجهَينِ:

أَحَدُهما: أَن يكونَ مِن غَيرِ الجنسِ، كَقَولِكَ: (مَا لَـه ابنٌ إِلّا بِنتًا)، وَ(مَا لَـه أهلٌ إِلَّا أنَّه بَاعَ دَارَه)، فَمَا هَذَا حَالُه مُنقَطِعٌ عَمَّا قَبلَه.

وَثَانِيهما: أَن يكُونَ مِنَ الجِنسِ، كَقَولِكَ لِقَومٍ لَيسَ فيهم [(زَيدٌ)][3]: (قَامَ القَومُ إِلّا زَيدًا)، فَهوَ مُنقَطِعٌ، وَإِن كَانَ مِنَ القَومِ لما لَم يَكُن خَارِجًا مِنهم[4]، وَكَقَولِكَ: (عِندِي رِجَالٌ إِلّا زَيدًا)، فَهوَ مُنقَطِعٌ أَيضًا، وَإِن كَانَ مِن جِنسِ الرِّجَالِ، لما لَم يكُن

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وهو ما يقتضيه السياق.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وهو ما يقتضيه السياق.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وهو ما يقتضيه السياق.

(٤) قال في المحصل ٢/ ٣٢: « أن يكون من الجنس إمّا عمومًا غير داخل فيه في مثل قولك: (قام القوم إلا زيدًا) لقوم ليس فيهم زيد، فإنه يكون منقطعًا لأنّه يكون غيرَ داخل فيهم ».

الأَوَّلُ مُستَغرِقًا لَه؛ فَلِهَذَا كَانَ مَعدُودًا في الانقِطَاعِ.

وَقَد زَعَمَ بَعضُ النُّحَاةِ أَنَّ المتَّصِلَ مَا كَانَ مِنَ الجِنسِ، وَالمنقَطِعَ مَا كَانَ مِن غَيرِ جِنسٍ[(١)]، وَهَذَا خَطَأٌ، فَإِنَّه يَكُونُ مُنقَطِعًا، وَإِن كَانَ مِن نَفسِ جِنسِه بِمَا أَورَدنَاه مِن تَينكَ الصُّورَتَينِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ التَّعوِيلَ في الانقِطَاعِ وَالاتِّصَالِ إِنَّما هوَ عَلَى الاستِغرَاقِ في الأَوَّلِ، وَعَدَمِ استِغرَاقِه، وَعَلَى كَونِ المستَثنَى خَارِجًا أو[(٢)] غَيرَ خَارِجٍ. فَمَتَى كَانَ المستَثنَى خَارِجًا مِنَ الجِنسِ فَهوَ مُتَّصِلٌ، وَمَتَى [كَانَ][(٣)] المستَثنَى غَيرًا[(٤)] [خَارِجٍ مِن][(٥)] جِنسِ الأَوَّلِ فَهوَ مُنقَطِعٌ، وَقَد أَورَدنَا مِثَالَهما جَمِيعًا، فَلا وَجهَ لِتكرِيرِه، فَلفظُ الاستِثنَاءِ شَامِلٌ للأَمرَينِ جَمِيعًا.

وَلا شَكَّ أَنَّ إِطلاقَ لَفظِ الاستِثنَاءِ عَلَى مَا كَانَ مُتَّصِلًا عَلَى جِهَةِ الحَقِيقَةِ لا مَحَالَةَ، وَهَل يَكُونُ إِطلاقُه عَلَى المنقَطِعِ عَلَى جِهَةِ المجَازِ، أَو عَلَى جِهَةِ الحَقِيقَةِ، فِيه تَرَدُّدٌ وَنَظرٌ[(٦)]، وَالمختَارُ أَنَّ إِطلاقَه عَلَيه يَكُونُ عَلَى[(٧)] جِهَةِ المجَازِ مِن جِهَةِ أَنَّ اشتِقَاقَ الاستِثنَاءِ مِنَ الصَّرفِ، وَهَذَا إِنَّما يَتَحَققُ في المتَّصِلِ؛ لأَنَّـه لَولا الاستِثنَاءُ لَكَانَ

---

(١) الظاهر أنه رأي كثيرين فهو رأي الزجاجي في الجمل ٢٣٥، والفارسي في التذييل ٨/ ١٦٧، وانظر الإيضاح العضدي ٢٠٥، واللمع لابن جني ٦٦، ولابن الخباز الموصلي في توجيه اللمع ٢١٣ قال: « فالمتصل كقولك: قام القومُ إلّا زيدًا، ومعنى المتصل: أن يكون المستثنى من جنس المستثنى منه. والمنقطع: كقولك: ما فيها أحدٌ إلّا حمارًا، ومعنى المنقطع: أن لا يكون المستثنى من جنس المستثنى منه ». وابن مالك في شرح الكافية الشافية ٧٠٣، وانظر هذه الآراء في الاستغناء في الاستثناء ٢٩٥-٢٩٦، وشرح الكافية للقواس ١/ ٢٤١.

(٢) في الأصل: (ولا).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وهو ما يقتضيه السياق.

(٤) في الأصل: (من غير).

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وهو ما يقتضيه السياق.

(٦) هناك خلاف بين الأصوليين في هذا. انظره في الاستغناء في الاستثناء ٤١٥، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٦٦، والمحصل للعلوي ٢/ ٢٨ (مخطوط)، والمنهاج ٢/ ٧٤.

(٧) في الأصل: (يكون عليه على).

اللَّفظُ الأوَّلُ شَامِلًا لَه، لكِنَّ الاستِثناءَ جَريُه عَلَى مَجرَاه، وَعَن اندِرَاجِه تَحتَه، بِخِلافِ المنقَطِعِ، فَإِنَّـه غيرُ مُندَرجٍ تَحتَ الأوَّلِ، وَقَعَ الاستِثنَاءُ أَو لَم يَقَع.

التَّنبيه الثَّاني: في بَيَانِ عَامِلِه:

اعلَم أنَّـكَ إِذَا قُلتَ: (قَامَ القَومُ إِلَّا زَيدًا) في الموجَبِ وَمَا أَشبَهَه مِنَ الاستِثنَاءَاتِ [و١٥١] فَقَد تَـرَدَّدَ النُّحَاةُ في العَامِلِ فِيه عَلَى مَذَاهِبَ أَربَعَةٍ[١]:

أَوَّلُـهَا: أَنَّ العَامِلَ فِيه الفِعلُ الأوَّلُ أَو مَا في حُكمِه بِوَاسِطَةِ (إِلَّا)، فَمِثَالُ الفِعلِ قَولُكَ: (خَرَجَ النَّاسُ إِلَّا زَيدًا)، ومِثَالُ مَا هوَ في حُكمِه قَولُكَ: (القَومُ إِخوَتُكَ إِلَّا زَيدًا)، وَهَذَا هوَ رَأيُ سِيبَويه[٢]، وَالخَلِيلِ، وَالأخفَشِ، وَغَيرهم مِن نُحَاةِ البَصرَةِ، وَإِنَّما كَانَ في مَعنَى الفِعلِ مِن جِهَةِ أَنَّ العُمُومَ في اقتِضَائِه لِمَا يَندَرجُ تَحتَه مِنَ المفرَدَاتِ مُشبِهٌ للفِعلِ في اقتِضَائِه لما تَقتَضِي المفعُولاتُ.

وَثَانِيهَا: أَنَّ العَامِلَ فِيه (إِلَّا) نَفسُهَا، وَهَذا هوَ رَأيُ أَبِي العَبَّاسِ المبَـرِّدِ[٣]، وَأَبِي إِسحَاقَ الزَّجَّاجِ[٤].

---

(١) الخلاف طويل، وفيه عشرة آراء، انظره في الإنصاف ١/ ٢٦٠، وشرح ابن يعيش ٢/ ٧٦، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢٧١، وشرح الرّضيّ ٢/ ٨٠-٨٢، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس ١/ ٥٩٤، والمساعد ١/ ٥٥٥، وغيرها.

(٢) انظر: الكتاب ٢/ ٣١٠، والإنصاف ١/ ٢٦٠، والتبيين ٣٩٩، وابن يعيش ٢/ ٧٦، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٨٠، وشرح الرضي ٢/ ٨٠.

(٣) يرى المبرد أن العامل هو الفعل، و(إلَّا) دليل عليه، يقول في المقتضب ٤/ ٣٩٠: « وذلك لأنك لما قلت: جاءني القوم وقع عند السامع أنَّ زيدًا فيهم فلمَّا قلت: إلَّا زيدًا، كانت (إلَّا) بدلًا من قولك: أعني زيدًا، وأستثني فيمن جاءني زيدًا، فكانت بدلًا من الفعل »، والقول بعمل (إلَّا) هو قول الجرجاني في العوامل المائة ١٠٣، وفي المقتصد ٦٩٩ العامل هو الفعل بواسطة (إلَّا)، ونسبه ابن مالك في شرح التسهيل ٢/ ٢٧١ لسيبويه والمبرد والجرجاني.

(٤) نسب الإمام يحيى بن حمزة والنجراني هذا الرأي للزجاج في هذا الكتاب، والمنهاج ٢/ ٦١، والمحصل ٢/ ٢٩ (مخطوط)، والأسرار للنجراني ٣٥ (مخطوط). والمنسوب للمبرد والزجاج أن العامل هو=

وَثَالِثُهَا: أَنَّ العَامِلَ في المستَثنَى فِعلٌ مُضمَرٌ(١)، فَالتَّقدِيرُ في نَحوِ قَولِكَ: (قَامَ القَومُ إِلَّا زَيدًا) : أَستثني زَيدًا، وهذا هو الذي يُحمَلُ عَلَيه مَا نُقِلَ عَنِ الكِسَائِيِّ عَلِيِّ بنِ حَمزَةَ؛ لأنَّه نُقِلَ عَنه أنَّه مُشَبَّهٌ بِالمفعُولِ(٢)، وَحُكِيَ عَنه أنَّه مَنصُوبٌ بِتَقدِيرِ (أَنَّ)(٣)، كَأَنَّكَ قُلتَ: قَامَ القَومُ إِلَّا أَنَّ زَيدًا لَم يَقُم، وَمَقَالَتُه تَقرُبُ مِن مَقَالَةِ البَصرِيِّينَ.

وَرَابِعُهَا: أَنَّ (إِلَّا) مُرَكَّبَةٌ مِن (إِنَّ) وَ(لا)، ثُمَّ خُفِّفَت، وَأُدغِمَت في (لا)، فَنَصَبُوا في الإِيجَابِ اعتِبَارًا بـ(إِنَّ)، وَرَفَعُوا في النَّفيِ اعتِبَارًا بِعَطفِ (لا)، وَهَذِه مَقَالَةٌ تُعزَى إِلى يَحيَى بنِ زِيَادٍ الفَرَّاءِ(٤).

وَالمختَارُ مَا قَالَه سِيبَوَيه، وَجَمَاهِيرُ البَصرِيِّينَ، وَذَلِكَ لِمَا قَد تَقَدَّرَ في القَوَاعِدِ النَّحوِيَّةِ أَنَّ العَمَلَ بِالأَصَالَةِ للأَفعَالِ، فَإِذَا وُجِدَتِ الأَفعَالُ كَانَ العَمَلُ مُضَافًا إِلَيهَا، وَهَهنَا قَد وُجِدَ الفِعلُ أَو مَا يشابِهه؛ فَلِهَذَا وَجَبَ أَن يَكُونَ لكنَّ الفِعلَ لما كَانَ لازِمًا غَيرَ مُتَعَدٍّ لا جَرَمَ قُوِّيَ بِحَرفِ الاستِثنَاءِ؛ فَلِهَذَا قَوِيَ عَلَى العَمَلِ في المستَثنَى، كَمَا كَانَ ذَلِكَ في حَقِّ المفعُولِ عَلَى رَأيِ سِيبَوَيه، فَيَكُونُ في المنقَطِعِ مَنصُوبًا بِتَقدِيرِ

= (إِلَّا) بتقدير أستثني. انظر: شرح عيون الإعراب ١٨٧، وأسرار العربية ١٨٥، وشرح الرضي ٢/ ٨٠.

(١) نسب ابن يعيش ٢/ ٧٦، والأنباري في الإنصاف ١/ ٢٦١، وابن فلاح هذا الرأي لطائفة من الكوفيين بالإضافة للمبرد والزجاج. انظر: شرح الكافية لابن فلاح (رسالة) ٧٠٥.

(٢) المستثنى مشبه بالمفعول في ابن يعيش ٢/ ٧٧، وقد حكى في المحصل ٢/ ٣٠ أن ابن الأنباري حكى عن الكسائي أنه مشبَّه بالمفعول، وهو في الإنصاف ١/ ٢٦١، والنحاس نسب التشبيه لسيبويه قال في إعرابه ١/ ٢٤٢: « منصوبٌ على الاستثناءِ والمستَثنى عند سيبويه منصوبٌ لأَنَّه مُشبَّهٌ بالمفعولِ، وقال مُحمَّدُ بنُ يزيدَ: هو مفعولٌ على الحقيقةِ، المعنَى استثنيتُ قليلًا » وقد ورد عن الكسائي أيضًا في التمييز أنه مشبَّه في المفعول. انظر: التذييل ٩/ ٢٦١، والارتشاف ٣/ ١٣٣٨.

(٣) ابن يعيش ٢/٧٧، والإنصاف ١/٢٦١، وشرح الرضي على الكافية ٢/ ٨٠، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٥٣.

(٤) معاني القرآن للفراء ٢/ ٢٤، وانظر: الإنصاف ١/ ٢٦٠، وشرح الرضي ٢/ ٨١.

لَـكِـنَّ، وَفِـي المتَّصِلِ بِالفِعلِ[١] بِوَاسِطَةِ (إلّا) حَيثُ يَجِبُ نَصبُه، كَمَا سَنُوضِّحُه.

لا يُقَالُ: فَهَل يَقُولُونَ بِأَنَّ (إلّا) في الاستِثنَاءِ، وَ(الوَاوَ) في المفعُولِ مَعَه مِن جُملَةِ الأَحرُفِ المُعَدِّيَةِ[٢]، كَالهَمزَةِ، وتَثقِيلِ الحَشوِ، وَحَرفِ الجرِّ، أولاً؟ ثُمَّ إذَا كَانَت [مُعَدِّيَةً فَلِمَ لَم تكُن] عَامِلَةً كَحَرفِ الجرِّ؟

لِأَنَّا نَقُولُ: أَمَّا النُّحَاةُ فَقَد قَالُوا بِأَنَّها مُعَدِّيَةٌ[٣] كَحُرُوفِ التَّعدِيَةِ؛ لأنها صَيرتِ الفِعلَ نَاصِبًا، وَلَيسَ مُتَعَدِّيًا بِنَفسِه، وَالأَقرَبُ أَنَّها، وَإِن صَيَّرَتِ الفِعلَ نَاصِبًا، فَلا تَكُونُ مُعَدِّيَةً[٤] لَه، وَإِنَّما هيَ مُقوِّيَةٌ لِكَونِه عَامِلاً، وَإِنَّما لَم تكُن مُعَدِّيَةً؛ لأنَّ جِهَةَ[٥] النَّصبِ غَيرُ جِهَةِ المفعُولِ بِه، وَهوَ الاستِثنَاءُ، [ظ١٥١] وَالمفعُولُ مَعَه، بِخِلافِ حُرُوفِ التَّعدِيَةِ، فَإِنَّه لا جِهَةَ لَهَا في النَّصبِ سِوَى المفعُولِ بِه، فَافتَرَقَا؛ وَلِأَنَّ التَّعدِيَةَ مِن شَرطِهَا الاقتِضَاءُ، [فالفِعلُ][٦] في مِثلِ قَولِكَ: (مَرَرتُ بِزَيدٍ) مُقتَضٍ لِمُرُورٍ بِه، خَلا أَنَّه ضَعُفَ عَن نَصبِه، فَعُدِّيَ بِحَرفِ الجرِّ، بِخِلافِ (إلّا) وَوَاوِ المفعُولِ مَعَه، فَإِنَّه لا اقتِضَاءَ فِيهِما؛ فَلِأَجلِ هَذَا لَم يَقُل إِنَّها مُعَدِّياتٌ[٧] لَهَا، فَافتَرَقَا.

قَولَه[٨]: (إِذَا كَانَت مُعَدِّيَةً فَلِمَ لَم تكُن عَامِلَةً). قُلنَا: هَذَا لا يَلزَمُنَا؛ لأَنَّهَا عِندنَا مُقَوِّيَةٌ، وَلَيسَت مُعَدِّيَةً، فَلا يَلزَمُ مَا قَالَه، وَإِنَّمَا يَلزَمُ النُّحَاةَ، وَقَد فرَّقُوا بِأَن قَالُوا: إِنَّ[٩]

---

(١) في الأصل: (بالمفعول) وكذا يقتضي السياق.

(٢) في الأصل: (المعربة).

(٣) في الأصل: (معربة).

(٤) في الأصل: (متعدية).

(٥) بعده في الأصل: (في).

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وهو ما يقتضيه السياق.

(٧) في الأصل: (متعديات).

(٨) هذا قول من كلام المعترض السابق.

(٩) في الأصل: (بأن).

(إِلّا) وَالوَاوَ دَلالتُهمَا مُشترَكَـةٌ؛ لأنَّهمَا تَدخُلانِ عَلَى الأَسمَاءِ وَالأَفعَالِ؛ فَلِهَذَا بَطلَ عَمَلُهمَا، بِخِلافِ حَرفِ الجَرِّ، فَإِنَّه مُختَصٌّ بِالأَسمَاءِ، فَمِن أَجلِ هَذَا عَمِلَ، فَافترَقَا.

التَّنبيه الثَّالِثُ: في بَيَانِ تَصَوُّرِه وَتَحقُّقِ مَعنَاه:

اعلَم أنَّ الاستِثنَاءَ فِيـه نَـظـرٌ باعتِبَارِ مَفهومِه، وَتَقرِيرِ كَيـفِـيَّـةِ الإِخرَاجِ فِيه:
وَبيَانُه أنَّكَ إِذَا قُلتَ: (عِندِي لَه عَشَرَةٌ إِلَّا دِينارًا) فإمّا أن[1] يَكُونَ الدِّينَارُ قَد[2] تَقرَّرَ ثُبوتُه مِن جِهَةِ هَذا الإِقرَارِ أَم لا؟

فَإِن كَانَ ثُبوتُه قَد تَقرَّرَ في الذِّمّةِ فَإِخرَاجُه يَكُونُ نَقضًا لِمَا قَد ثَبتَ وَاستَقرَّ، وَهوَ بَاطِلٌ، وَإِن كَانَ الدِّينَارُ لَم يَثبُت مِن جِهَةِ الإِقرَارِ، فَالاستِثنَاءُ بَاطِلٌ لِبُطلانِ حَقِيقَةِ الإِخرَاجِ فيه، وأَدّى[3] هذا الإِشكَالُ بِأَنَّ مَا هَذَا حَالُه يُؤَدِّي إِلى الكَذِبِ في كَلامِ اللَّه تعالى، وبيَانُه أَنَّه إِذَا وَرَدَ قَولُه تعالى: ﴿ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا ﴾ [العنكبوت: ١٤]، فَالخَمسُونَ إِمّا[4] أَن يَكُونَ قَد لَبِثَهَا أَو مَا لَبِثَهَا، فَإِن كَانَ قَد لَبِثَهَا كَانَ إِخرَاجُه للخَمسِينَ كَذِبًا وَخُلفًا، وَإِن كَانَ لَم يَلبَثْهَا كَانَ إِبطَالًا لِمَاهيَّةِ الاستِثنَاءِ، وَإِهمَالًا لِحَقِيقَتِه؛ لأَنَّ مِن مَاهيَّتِه الإِخرَاجَ، فَلَمَّا عَظُمَ الإِشكَالُ مِن هَذَا الوَجه رَامُوا الخَلاصَ مِنه، وَتَحَزَّبُوا في الجَوَابِ عَنه عَلَى أَحزَابٍ ثَلاثَةٍ:

الـحِـزبُ الأَوَّلُ: هوَ أَنَّ[5] المستَثنَى مِنه مَعَ المستَثنَى بِمَنزِلَةِ الشَّيءِ الوَاحِدِ، وَهوَ مَحكِيٌّ عَن بَعضِ مُحَقِّقِي الأَشعَرِيَّـةِ[6]، وَتَقرِيرُ مَقَالَتِه هَذِه هوَ أَنَّكَ إِذَا قُلتَ:

---

(١) في الأصل: (إلا أن).

(٢) في الأصل: (فقد).

(٣) في الأصل: (وأندوا).

(٤) في الأصل: (عاما).

(٥) في الأصل: (من أن).

(٦) هذا منقول عن الباقلاني في النجم الثاقب ١/ ٤٦١، وإرشاد الفحول ١/ ٣٦٢، وهو للقاضي عبد الجبار في شرح الرضي ٢/ ٧٧. وانظر هذا القول بلا عزو في شرح المقدمة الكافية ٥٣٣.

(عِندِي له عَشَرَةٌ إِلَّا دِرهَمًا)، فَلَيسَ اللَّفظُ الأوَّلُ مُستَغرِقًا، وَلا أَنَّ (إِلَّا) دَالَّـةٌ عَلَى الإخرَاجِ، وَلَكِنَّ الغَرَضَ أَنَّ المستَثنَى مَعَ المستَثنَى مِنه بِمَنزِلَةِ الشَّيءِ الوَاحِدِ حَتَّى كَأَنَّ العَرَبَ وَضَعَت للتِّسعَةِ عِبارَتَينِ: قَولُهم: (تِسعَةٌ) وَ(عَشَرَةٌ إِلَّا دِرهَمًا)، وَهَذَا فَاسِدٌ؛ لِأَمرَينِ:

أَمَّا **أَوَّلًا** فَلأَنَّ مَا ذَكَرَه يُبطِلُ [و١٥٢] النُّصُوصِيَّةَ في العَشَرَةِ، وَأَنَّهَا مَقُولَةٌ عَلَى الخَمسِينَ، وَيَبطُلُ كَونُ (إِلَّا) مَوضُوعَةً للإِخرَاجِ.

وَأَمَّا **ثَانِيًا** فَلأَنَّ هَذا إِنَّمَا فَرَّعَه عَلَى رَأيِه في بُطلانِ العُمُوم، وَأَنَّ اللَّفظَ الأوَّلَ غَيرُ مُستَغرِقٍ لِمَا اندَرَجَ تَحتَه، وَهوَ مَحكِيٌّ عَن أَبِي بَكرٍ البَاقِلَّانِيِّ، وَهوَ مِن مُنكِرِي العُمُومِ.

الحِزبُ الثَّانِي: زَعَمُوا أَنَّه لا يَجُوزُ الحُكمُ بالنِّسبةِ إِلَّا بَعدَ كَمَالِ المفرَدَاتِ في كَلامِ المتكَلِّمِ، فَإِذَا قَالَ القَائِلُ: (عِندِي له عَشَرَةٌ إِلَّا دِرهَمًا)، فَإِنَّا نَفهَمُ العَشَرَةَ بِانفِرَادِهَا، وَأَنَّهَا نَصٌّ في (الخَمسِينَ) يُحكَمُ عَلَى انفِرَادِه، وَيَفهَمُ أَنَّ الدَّرَاهِمَ مُخرجٌ مِنهَا، ثُمَّ بَعدَ إِخرَاجِه عَنِ العَشَرَةِ فِيمَا هيَ فِيـه، وَالحُكمُ عَلَى (إِلَّا) بِكَونِهَا للإِخرَاجِ، وَالحُكمُ بِالاعتِرَافِ بِمَا وَرَاءَ ذَلِكَ، وَهَذَا شَيءٌ يُحكَى عَنِ الشَّيخِ، وَهوَ الَّذِي قَرَّرَه في الشَّرحِ[1]، وَعَوَّلَ عَلَيه، وَهوَ فَاسِدٌ، فَإِنَّ مَا قَالَه تَحَكُّمٌ جَامِدٌ، وَلا تُرشِدُ إِلَيه مَخايِلُ المعَانِي، وَلا يُعلَمُ إِلَّا بِتَوقِيفٍ، وَأَمرٍ عَينِيٍّ، وَبيَانُه أَنَّا لا نَجِدُ فَرقًا بَينَ قَولِنَا: (قَامَ القَومُ مُطلَقًا) مِن غَيرِ إِخرَاجٍ، وَبَينَ قَولِنَا: (قَامَ القَومُ إِلَّا زَيدًا)، فَكَيفَ يُقَالُ بِأَنَّ قَولَنَا: (قَامَ القَومُ مُطلَقًا) قَد حُكِمَ فِيه بِإِسنَادِ الفِعلِ إِلَيه بِخِلافِ قَولِنَا: (قَامَ القَومُ إِلَّا زَيدًا)، فَإِنَّه [لا][2] يُحكَمُ فِيه بِإِسنَادِ الفِعلِ إِلَى فَاعِلِه إِلَّا بَعدَ الحُكمِ بِالإِخرَاجِ، فَمَا هَذَا حَالُه حُكمٌ عَلَى لُغَةِ العَرَبِ مِن غَيرِ دَلالَةٍ قَائِمَةٍ، وَلا أَمَارَةٍ حَاصِلَةٍ.

الحِزبُ الثَّالِثُ: وَهمَ القَائِلُونَ بِالتَّخصِيصِ مِن جَمَاهِيرِ الأُصُولِـيِّينَ مِنَ الزَّيدِيَّـةِ

---

(١) شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٣٤.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وهو ما يقتضيه السياق.

وَالمعتَزِلَةِ[١]، وتَقرِيبُ مَا قَالُوه هوَ أنَّ الاستِثنَاءَ مَبيِّنٌ لِغَرَضِ المتكَلِّم بذِكرِ الاستِثنَاءِ مِنه، وَهوَ عِندَهم بِمَنزِلَةِ التَّخصِيصِ بِالصِّفَةِ، وَالشَّرطِ، وَالعَائِدِ، وَغَيرِهَا مِنَ التَّخصِيصَاتِ المتَّصِلَةِ، وَهَذا هوَ المخَتارُ عِندَنا، فيكُونُ وَفاءً بِالإخراجِ بـ(إلّا) لَمَّا كَانَ مِن حَقِّهَا، وَدَالَّةً عَلَيه مِن جِهَةِ لَفظِهَا؛ لِكَونِهَا نَصًّا فيه، وَيَكُونُ فِيه وَفاءٌ بِالمعنَى مِن جِهَةِ إبَانَةِ غَرَضِ المتكَلِّمِ بِإِخرَاجِ ما يَخرُجُ في قَصدِه، وَأَرَادَ بِه، فَلا يَلزَمُ التّكَذّبُ في كَلامِ اللَّه تَعَالى، وَكَلامِ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيه، وَلا يُـقـرَّرُ في الاستِثنَاءِ وَسَائِرِهَا [ما] [٢] يُخَصَّصُ بِه مِنَ الأدِلَّةِ إلاّ مِن جِهَةِ الاتِّصَالِ، فَإِنَّه مُفَارِقٌ لِسَائِرِ التَّخصِيصَاتِ المنفَصِلَةِ، وَمِن جِهَةِ اختِصَاصِه بِصِيغٍ مَخصُوصةٍ، فَبِهَذا يُفَارِقُ غَيرَه مِنَ الشَّرطِ وَالغَايَـةِ، فَينَدَفِعُ مَا ذَكرنَاه مِنَ الإشكَالِ مِن جِهَةِ الكَذِبِ؛ لأنَّ الغرَضَ إبَانَةُ مَا في قَصدِ المتكَلِّم[٣].

وَهَكَذَا القَولُ فِيمَا يَرِدُ مِن بَدَلِ البَعضِ، وَبَدَلِ الاشتِمَالِ، كَقَولِهَ تَعالَى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ ﴾ [آل عمران: ٩٧]، فَإِنَّ المقصُودَ بِه هوَ إبَانَةُ مَا في قَصدِ [ظ١٥٢] المتَكَلِّمِ مِن ذَلِكَ، وَهَكَذَا بَدَلُ الاشتِمَالِ، كَقَولِكَ: (أَعجَبَنِي زَيدٌ عِلمُه)، فَإِنَّه نَازِلٌ مَنزِلَةَ التَّخصِيصِ.

فَينَحلُّ مِن مَجمُوعِ مَا ذَكرنَاه المقصُودُ بِالاستِثنَاءِ إنَّمَا هوَ الإبانَةُ عَن مَا في غَرَضِ المتكَلِّمِ وَقَصدِه، وَهَكَذَا القَولُ في بَدَلِ البَعضِ وَبَدَلِ الاشتِمَالِ، وَعِندَ هَذا لا يَلزَمُ مِن إسنَادِ الوُجُوبِ إلى بَعضِ النَّاسِ إسنَادُه إلى جَمِيعِهم؛ لِمَا فِيه مِنَ التَّناقُضِ؛ لأنَّه يَصِيرُ المعنَى: أَوجِبتُ الحَجَّ عَلَى جَمِيعِ النَّاسِ مِمَّا أَوجَبتُه عَلَيهم، وَهوَ بَاطِلٌ.

لا يُقَالُ: فَإِذَا كَانَ المقصُودُ مِنَ الاستِثنَاءِ هوَ الخَمسَةَ في قَولِكَ: (عِندِي عَشَرَةٌ إلَّا

---

(١) انظر المحصل للعلوي ٢/ ٢٩ مخطوط، والأسرار الشافية ٣٦، مخطوط، والنجم الثاقب ١/ ٤٦٢.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وهو ما يقتضيه السياق.

(٣) بعده في الأصل: (به).

خَمسَةً)، وَالمقصُودُ هوَ ذِكرُ البَعضِ في بَدَلِ البَعضِ، فَمَا الحَاجَةُ إِلَى ذِكرِ الكُلِّ، وَهَكَذَا القَولُ في بَدَلِ الاشتِمَالِ، فَإِنَّ ذِكرَ هَذِه الأُمُورِ إِيهَامٌ للخَطأ الَّذِي ذَكَرنَاه مِنَ الكَذِبِ، وَكَانَ الإِثبَاتُ بِالمقصُودِ مِن أَوَّلِ وَهلَةٍ الأَليقَ، فَمَا الحَاجَةُ إِلى ذِكرِ مَا تُوهِّمَ مِن ذَلِكَ؛

لأَنَّا نَقُولُ: وَكَم لهم في الكَلامِ مِنَ اليقِينِ مَا[1] جعَلَ العُمومَ خُصُوصًا، وَالمجَازَ حَقِيقَةً، وَالحَقِيقَة مَجازًا، والتّكرَارَ وَغيرَ ذَلِكَ خُصُوصةً، وَإِطلاقَ الكلِّ، وَالمرادُ بَعضُه، وَنَحوَ إِطلاقِ الشَّيءِ، وَالمرَادُ مِنه مَعنًى[2] مِن مَعانِيه، وَكلُّ هَذِه التَّصرُّفَاتِ لا تَخلُو عَن مُبَالَغَةٍ وَتَوكِيدٍ.

نَقُولُ: إِنَّ إِجمَاعَ النُّحَاةِ مُنعَقِدٌ عَلَى كَونِه خَارِجًا، قُلنَا: بِمُوجَبِ هَذَا الإِجمَاعِ، وَهوَ أَنَّه خَارِجٌ في اللَّفظِ لِعُمُومِه، وَكَونُه مُستَغرِقًا دُونَ قَصدِ المتكَلِّمِ، فَلَيسَ دَاخِلًا فِيه، فيُقَالُ: إِنَّه خَارِجٌ عَنه.

وَقَولُه[3]: (الاستِثنَاءُ إِذَا كَانَ للتَّخصِيصِ يُبطِلُ النُّصُوصِيَّـةَ في العَشَرَةِ، وَهوَ أَنَّهمَا خَمسَتَانِ)، قُلنَا: إِنَّمَا يكُونُ نَصًّا إِذَا كَانَ خَالِيًا عَمَّا يُغيِّـرُه، وَقَصدُ المتكلِّمِ بِه بَعضَه قَد غَيَّـرَه، وَكَانَ الاستِثنَاءُ دَلِيلًا عَلَى مَا قَصَدَه المتكلِّمُ، فَيبطلُ مَا توَهَّمَه.

فَقَد اتَّضَحَ لَكَ بِمَا ذَكَرنَا أَنَّ المذهَبَ المستَقِيمَ الَّذِي تَندَفِعُ عِندَه الإِشكَالاتُ كُلُّهَا هوَ مَا ذَكَرنَاه[4]، وَهوَ المختَارُ عِندَ النُّظَّارِ مِنَ الأُصُولِيِّينَ، وَفِيه أَسرَارٌ قَد أَودعنَاهَا الكُتُبَ الأُصُولِيَّـةَ.

* * *

البَحثُ الثَّانِي: في بَيَانِ إِعرَابِ المستَثنَى

اعلَم أَنَّ المستَثنَى تَختَلِفُ أَحوَالُه، فَرُبَّمَا كَانَ مَنصُوبًا عَلَى جِهَةِ الوُجُوبِ، وَتَارَةً

---

(١) في الأصل: (من).

(٢) في الأصل: (منه به معنى).

(٣) شرح المقدمة الكافية ٥٣٣.

(٤) بعده في الأصل: (الشيخ).

يَجُوزُ رَفعُه وَإِبدَالُه إِلى غيرِ ذَلِكَ مِن وُجُوه الإِعرَابِ المختَلِفَةِ عَلَيه، وَقَد أَشَارَ الشَّيخُ هَهنَا إِلَى إِعرَابِه إِلَى مَرَاتِبَ أَربَعٍ:

المرتَبَةُ الأُولَى: في بَيانِ مَا يَجِبُ نَصبُه مِن ذَلِكَ:

وَهوَ في ذَلِكَ عَلَى أَوجُهٍ خَمسَةٍ:

الوَجه الأَوَّلُ مِنهَا: أَن [و١٥٣] يكُونَ المستَثنَى مِن كَلامٍ مُوجَبٍ، فَالنَّصبُ إِنَّمَا يَكُونُ وَاجِبًا فِيمَا كَانَ عَلَى جِهَةِ الإِيجَابِ في الاستِثنَاءِ بِاعتِبَارِ قَيدَينِ:

أَحَدُهمَا: أَن يَكُونَ وَاجِبًا فِيمَا كَانَ عَلَى طَرِيقَةِ الإِخرَاجِ بِالاستِثنَاءِ، فَإِن كَانَ حَاصِلًا عَلَى جِهَةِ الصِّفَةِ فَلا يَجِبُ نَصبُه، وَهَذا كَقَولِه تَعَالى: ﴿ لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾ [الأنبياء: ٢٢]، فَقَولُه: ﴿ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ لَيسَ عَلَى جِهَةِ الإِخرَاجِ مِنَ الأَوَّلِ، وَإِنَّمَا هوَ عَلَى طَرِيقَةِ الصِّفَةِ لِـ(آلِهَةٍ)، وَالتَّقدِيرُ فِيه: لَو كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ غَيرُ اللَّه لَفَسَدَتَا.

وَثَانِيهِمَا: أَن يَكُونَ الاستِثنَاءُ وَارِدًا عَلَى جِهَةِ الإِيجَابِ، فَلَو لَم يَكُن وَاجِبًا لَمَا تَغَيَّرَ نَصبُه، فَصَارَ نَصبُه لا يَجِبُ إِلَّا بِاعتِبَارِ مَا ذَكَرنَاه مِن هَذَينِ القَيدَينِ.

الوَجه الثَّانِي: أَن يَكُونَ مُقَدَّمًا عَلَى مَا استُثنِيَ مِنه، كَقَولِكَ: (قَامَ إِلَّا زَيدًا القَومُ)، سَوَاءٌ كَانَ مُتَقَدِّمًا عَلَى العَامِلِ في قَولِكَ: (إِلَّا زَيدًا قَامَ القَومُ)، أَو مُتَأَخِّرًا عَنه، كَقَولِكَ: (قَامَ إِلَّا زَيدًا القَومُ)، وَإِنَّمَا وَجَبَ نَصبُه لِبُطلانِ البَدَلِيَّةِ؛ لأَنَّ البَدَلَ تَابِعٌ لِلمُبدَلِ مِنه، وَمُتَأَخِّرٌ عَنه، فَلَمَّا تَقَدَّمَ هَذَا وَجَبَ نَصبُه، وَأَنشَدَ النُّحَاةُ لِلكُمَيتِ:

٩٢ - وَمَا لِيَ إِلَّا آلَ أَحمَدَ شِيعَةٌ وَمَا لِيَ إِلَّا مَشعَبَ الحَقِّ مَشعَبُ[1]

---

(١) البيت من الطويل، وهو للكميت في شرح هاشميّات الكميت ٥٠، وانظر الجمل للزَّجّاجي ٢٣٤، واللمع ٦٨، وابن يعيش ٢/ ٧٨، والإنصاف ١/ ٢٧٥، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقواس الموصلي ١/ ٦٠١، والفاخر ٢/ ٤٩٣، وتخليص الشَّواهد ٨٢، وشرح أبيات مغني اللبيب ٦/ ٣٣٣، وتعليق الفرائد ٦/ ٦٠. وهو بلا نسبة في مجالس ثعلب ٦٢، والمقتضب ٤/ ٣٩٨، والفصول الخمسون ١٩٠، والبديع في علم العربيَّة ١/ ٢٣٢، وشرح الجمل لابن عُصفور ٢/ ٢٦٥، وابن النَّاظم ٢١٨، والنَّجم الثَّاقب ١/ ٤٦٧، وهمع الهوامع ٢/ ٢٥٥.

الوَجه الثَّالِثُ: أَن يكُونَ مُنقَطِعًا، وَيأتِي عَلَى استِعمَالاتٍ أَربَعَةٍ:

إِمَّا بِأَن يكُونَ الاسمُ الأَوَّلُ مُستَغرِقًا، لكِنَّه خَارِجٌ عَن حُكمِه، كَقَولِكَ لِقَومٍ لَيسَ فِيهم زَيدٌ: (قَامَ القَومُ إِلَّا زَيدًا).

وَإِمَّا بِأَن يَكُونَ الاسمُ الأَوَّلُ غَيرَ مُستَغرِقٍ، كَقَولِكَ: (عِندِي رِجَالٌ إِلَّا زَيدًا)، فَاندِرَاجُ زَيدٍ إِنَّمَا كَانَ عَلَى جِهَةِ الصَّلاحِيَّةِ دُونَ الاستِغرَاقِ.

وَإِمَّا بِأَن يكُونَ المستَثنَى مِمَّا يَتبَعُ الأَحدِينَ، كَقَولِكَ: (مَا فِي الدَّارِ أَحَدٌ إِلَّا حِمَارًا)، وَفِيه لُغتَانِ، فَبنُو تَمِيمٍ يَرفَعُونَه، وَيَجعَلُونَه بَدَلًا عَمَّا قَبلَه، كَأَنَّه قَالَ: مَا فِي الدَّارِ أَحَدٌ، وَلا مَا يَتبَعُ الأَحَدِينَ إِلَّا حِمَارٌ، وَأَهلُ الحِجَازِ يَنصِبُونَه عَلَى الانقِطَاعِ.

وَإِمَّا بِأَن يكُونَ مُنقَطِعًا عَنِ الأَحَدِينَ بِالكُلِيَّةِ، كَقَولِكَ: (مَا بِالدَّارِ أَحَدٌ إِلَّا بَرقًا يَخطِفُ)، وَإِنَّمَا وَجَبَ نَصبُه؛ لأَنَّ مَا عَدَا النَّصبَ إِنَّمَا يَكُونُ عَلَى البَدَلِيَّةِ، وَالأَبدَالُ كُلُّهَا مُمتَنِعَةٌ إِلَّا بَدَلَ الغَلَطِ، وَالأَغَالِيطُ لا ثُـبُوتَ لَها[1] بِحَالٍ، وَمِمَّا جَاءَ عَلَى اللُّغتَينِ قَولُ النَّابِغَةِ:

٩٢ - وَقَفتُ فِيهَا أُصَيلالًا أُسَائِلُهَا ... عَيَّت جَوَابًا، وَمَا بِالرَّبعِ مِن أَحَدِ

إِلّا أَوَارِيَّ لأيًا لا أُبَيِّنُهَا ... وَالنُّؤيُ كَالحَوضِ بِالمظلُومَةِ الجَلَدِ[2]

[ظ١٥٣] فَرُوِيَ (أَوَارِيُّ) بِالرَّفعِ عَلَى التَّمِيمِيَّةِ، وَالنَّصبِ عَلَى الحِجَازِيَّةِ، وَقَد جَاءَ عَلَى لُغَةِ بَنِي تَمِيمٍ:

---

(١) في الأصل: (لا تبوتن لها).

(٢) البيتان من البسيط، وهما للنابغة في ديوانه ١٤، وانظر سيبويه ٢/ ٣٢١، ومعاني الفراء ١/ ٢٨٨، والمقتضب ٤/ ٤١٤، والأصول ٣/ ٢٧٥، وابن السيرافي ٢/ ٥٤، واللمع ٦٧، والنكت للأعلم ٦٢٤، والمقتصد ٢/ ٧٢١، والإنصاف ١٧٠، ٢٦٩، ٦٣٧، وابن يعيش ٢/ ٨٠، وتوجيه اللمع ٢١٨، وشرح شواهد الإيضاح لابن بري ١٩١. وهو بلا نسبة في الإيضاح العضدي ٢٣١، وإيضاح الشعر ٩١، وأسرار العربية ٢٣٦، والارتشاف ٣/ ١٥٠٠، ١٥١٠، والهمع ٢/ ٢٥٠. وروي في بعض المصادر: (أصيلانا) بالنون.

٩٤ - وبَـلْـدَةٍ لَـيْـسَ بِـهَـا أَنِـيْـسُ
إلّا الـيَـعَـافِـيـرُ وإلّا الـعِـيْـسُ[١]

الوَجه الرَّابعُ: ([ما][٢] خَلا) وَ(مَا عَدَا) في نَحوِ قَولِكَ: (جَاءَ القَومُ مَا خَلا زَيدًا) وَ(مَا عَدَا عَمرًا)، وَالنَّصبُ هوَ القَوِيُّ فِيهَا؛ لأنَّ هَذِه أَفعَالٌ أُضمِرَ فَاعِلُوهَا، وَالتَّقدِيرُ فِيهَا: قَامَ القَومُ مَا خَلا كُلُّهم زَيدًا، وَمَا عَدَا كُلُّهم عَمرًا، وَقَوِيَ أَمرُهَا بِتَصدُّرِ (مَا) في أَوَائِلِهَا؛ لأنَّ (مَا) مَصدَرِيَّـةٌ، وَالمصدَرُ يَطلُبُ الفِعلَ.

وَ(لَيسَ) وَ(لا يكُونُ) أَيضًا أَفعَالٌ مُضمَرٌ فَاعِلُوهَا، كَقَولِكَ: (جَاءَ القَومُ لَيسَ زَيدًا)، أَي: بَعضُهم زَيدًا، (وَلا يَكُونُ[٣] زَيدًا)، أي: وَلا يكُونُ بَعضُهم زَيدًا.

وَحُكِيَ عَنِ الرَّبَعِيِّ[٤] أَنَّه أَجَازَ الجَرَّ في (مَا خَلا) وَ(مَا عَدَا)[٥]، عَلَى أَنَّ (مَا)

---

(١) من الرجز، وهو لجران العود عامر بن الحرث في ديوانه٥٢ برواية:

بَـسَـابِـسًـا لـيـس بـه أنـيـس
إلّا الـيـعـافـيـرُ وإلّا الـعـيـس

انظر ابن السّيرافي ٢/ ١٤٠، وموصل الطلاب ١٤٥، والتّصريح ٢/ ٥٦٠، وخزانة الأدب ١٠/ ١٧، والدّرر اللّوامع ١/ ١٩٢. وهو بلا نسبة في كتاب سيبويه ٢/ ٣٢٢، ومعاني القرآن للفرّاء ١/ ٢٨٨، ٤٧٩، والمقتضب٤/ ٤١٤، ومجالس ثعلب ٣١٦، ٤٥٢، وعلل النّحو ١٩٦، والنّكت للأعلم ١/ ٦٢٥، والإنصاف ١/ ٢٧١، وابن يعيش ٢/ ٧٩، والملخّص ٤١٠، وشرح التّسهيل لابن مالك ٢/ ٢٨٦، وشرح الرّضي ٤/ ٢٩٦، وشرح ألفيّة ابن معطٍ ١/ ٦٠٣، وابن النّاظم ٢١٧، ورصف المباني ٤١٧، والجنى الدّاني ١٦٤، والنّجم الثّاقب ١/ ٤٦٨، ومصباح الرّاغب ١/ ٢٥٣، وهمع الهوامع ٢/ ٢٥٦.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) بعده في الأصل: (بعضهم).

(٤) هو علي بن عيسى بن الفرج بن صالح الرَّبَعيّ، أبو الحسن، أحد أئمة النحو، أخذ عن السيرافي، ولازمَ الفارسيّ مدة طويلة؛ صنّفَ شرحًا لـ« إيضاح الفارسيّ »، وشرحًا لـ« فَرخ » الجَرميّ، ومقدمة في النحو؛ قيل إنه شرح كتاب سيبويه وغسله. توفي سنة عشرين وأربعمائة. انظر ترجمته في نزهة الألباء ٢٩٦، والبلغة ١٥٤، والبغية ٢/ ١٨١.

(٥) هو مذهب الكسائي والجرمي والفارسي والرّبعي. انظر هذه الآراء جميعها في اللباب ١/ ٣١١، وشرح الرّضي ٢/ ٩٠، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٧٢٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٣١٠، ورصف=

مَزِيدَةٌ، وَلَيسَ قَوِيًّا عِندَ النُّظَّارِ مِنَ النُّحاةِ.

الوَجه الخَامِسُ: (خلا) وَ(عَدَا)، وَفِيه لُغَتَانِ:

أَحَدُهمَا: النَّصبُ بـهمَا جَمِيعًا عَلَى أَنَّهمَا فِعلانِ في نَحوِ قَولِكَ: (جَاءَنِي القَومُ خَلا زَيدًا)، وَ(عَدا عَمرًا)، أَي: خَلا كُلُّهم زَيدًا، وَعَدَا عَمرًا.

وَثَانِيهمَا: الجَرُّ عَلَى أَنَّهمَا حَرفَانِ، وَاللُّغَةُ الأُولى هيَ المشهورَةُ، وَاللُّغَةُ الثَّانِيةُ قَلِيلةٌ، وَلَم يَذكُرهَا سِيبَوَيه وَلا المبرِّدُ، وَحَكَاهَا الجَوهَرِيُّ(١).

فَهذِه الوُجُوه الخَمسَةُ يَجِبُ نَصبُها، كَمَا تَرى، وَإِنَّمَا وَجَبَ نَصبُهَا مِن أَجلِ شَبَهِهَا بِالمفعُولِ مِن جِهَةِ كَونِها فَضَلاتٍ، وَمِن جِهَةِ مُلازَمَتِهَا للفِعلِ في أَكثَرِ الأَحوَالِ، فَأَشبَهتِ الأَفعَالَ في ذَلِكَ؛ فَلِهَذَا وَجَبَ نَصبُها عَلَى التَّفصِيلِ الَّذِي ذَكَرنَاه.

المرتَبَةُ الثَّانِيَةُ: في بيَانِ مَا يَجُوزُ فِيه النَّصبُ وَالبدَلُ:

قَالَ الشَّيخُ: (**ويُختَارُ البدَلُ فِيمَا بَعدَ « إِلَّا » في كُلِّ كَلامٍ غَيرِ مُوجَبٍ، وَالمستَثنى مِنه مَذكُورٌ**).

اعلَم أَنَّ هَذِه المرتَبَةَ يَجُوزُ فِيهَا الرَّفعُ وَالنَّصبُ، فَالرَّفعُ عَلَى البَدَلِيَّةِ، وَالنَّصبُ عَلَى أَصلِ الاستِثنَاءِ، لكِنَّ الرَّفعَ عَلَى البَدَلِيَّةِ هوَ المختَارُ، وَإِنَّمَا كَانَ مُختَارًا لأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلأَنَّه الأَظهَرُ عَلَى مَجَارِي أَقيِسَةِ العَربِيَّةِ بِخِلافِ الاستِثنَاءِ، فَلَمَّا أَمكَنَ(٢) كِلاهمَا كَانَ استِعمَالُ مَا هوَ الأَقيَسُ هوَ المختَارَ.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّ في البدَلِ مَا في الاستِثنَاءِ مِنَ الفَائِدَةِ، خَلا أَنَّ البَدَلَ مُطَابِقٌ للأَوَّلِ

= المباني ١٨٦، والتذييل ٨/ ٣١٧، ومنهج السالك ٦٠٩، والارتشاف ٣/ ١٥٣٥، والمساعد ١/ ٥٨٤، والجنى الداني ٤٣٦، وانظر رأي الفارسي في إيضاح الشعر ٣٣.

(١) روى الجوهري الجر في (خلا)، ولم أجد في (عدا) عنده إلا النصب. انظر الصحاح (خلا). وقد روى الجرمي، عن بعض العرب في كتاب الفرخ، الجر بـ(خلا وعدا)، بعد ما. انظر منهج السالك ٦٠٩، والجنى الداني ٤٣٧.

(٢) في الأصل: (أمكنا).

في إعرَابه؛ فَلِهَذا كَانَ مُختَارًا، قَالَ أبُو سَعِيدِ السِّيرَافِيُّ[١]: وَالرَّفعُ هوَ الأَحسَنُ؛ لأجلِ مُوَافَقَةِ الأوَّلِ في الإعرَابِ، وَهَذا الحُكمُ الَّذِي ذَكَرناه مِن جَوَازِهمَا جَمِيعًا.

وَاختِيَارُ الرَّفعِ لا بُدَّ فِيه مِن اعتِبَارِ قَيدَينِ: أَحَدُهمَا استِفهَامٌ، [و١٥٤] وَثَانِيهمَا أَن يكُونَ المستَثنَى مِنه مَذكُورًا، فَلَو كَانَ مُوجَبًا لَوَجَبَ النَّصبُ، كَمَا مرَّ بيَانُ، وَلَو لَم يكُن المستَثنَى مِنه مَذكُورًا لكَانَ مُفرَّغًا، وَتَغيَّرَ الحُكمُ فِيه، فَإذَن لا بُدَّ مِن اعتِبَارِهمَا جَمِيعًا، كَمَا أَشَارَ إِلَيهمَا الشَّيخُ في كَلامِه، وَمِثَالُه قَولُه تَعَالى: ﴿مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦]، فَالأَكثرُ مِنَ القُرَّاءِ عَلى قِرَاءَةِ الرَّفعِ عَلى الإبدَالِ مِنَ الأَوَّلِ، وَمِن حَقِّ الإبدَالِ مِنَ الأوَّلِ أَن يكُونَ عَلَى جَمِيعِ وُجُوه إعرَابِه؛ لِكَونِه تَابعًا لَه، وَقرَأ ابنُ عَامِرٍ بِالنَّصبِ[٢].

فأَمَّا قَولُه تَعَالَى: ﴿فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ﴾ [هود: ٨١] فَفِيه[٣] قِرَاءَتَانِ: فَالنَّصبُ قِرَاءَةُ الجَمَاعَةِ كُلِّهم مَا خَلا أَبَا عَمرٍو وَابنَ كَثِيرٍ[٤]، فَإنَّهمَا قَرَآهَا بِالرَّفعِ عَلَى الإبدَالِ، وَفِي تَوجِيه القِرَاءَتَينِ بِالرَّفعِ وَالنَّصبِ مَذهَبَانِ:

المذهَبُ الأَوَّلُ: أنَّ الاستِثنَاءَ إنَّمَا هوَ مِنَ الجُملَةِ الأَخِيرَةِ، فَالرَّفعُ عَلَى البَدَلِيَّةِ، وَالنَّصبُ فِيه عَلى أَصلِ الاستِثنَاءِ، وَعَلَى هَذَا تَكُونُ المرأَةُ مَسرِيًّا بِـهَا في كِلتَا القِرَاءَتَينِ، وَهَذَا هوَ رَأيُ الشَّيخِ في تَوجِيه القِرَاءَتَينِ[٥]، وَقَد وَرَدَتِ القِرَاءَةُ الكَثِيرَةُ

---

(١) شرح كتاب سيبويه للسيرافي ٣/ ٥١.

(٢) انظر قراءة ابن عامر في السبعة في القراءات ٢٣٥، وحجة القراءات ٢٠٦، والكنز في القراءات العشر ١/ ٧٧.

(٣) في الأصل: (فيه).

(٤) انظر القراءتين في السبعة في القراءات ٣٣٨، والإقناع في القراءات ١/ ٣٣١، وحجة القراءات ٣٤٧، والكنز في القراءات العشر ٢/ ٥٠٨، والتيسير ١٢٥.

(٥) شرح المقدمة الكافية ٥٤٦. وانظر النجم الثاقب ١/ ٤٧٤.

بالنَّصبِ عَلَى الأقلِّ في اللُّغَةِ[١].

المذهَبُ الثَّانِي: تَوجِيه القِرَاءَتَينِ أنَّ النَّصبَ عَلَى الاستِثنَاءِ مِنَ الجُملَةِ الأُولَى، وَهوَ قَولُه تَعَالَى: ﴿ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ ﴾، وَعَلَى هَذا تكُونُ المرأَةُ غَيرَ مَسرِيٍّ بِهَا، وَالرَّفعُ يَكُونُ عَلَى الاستِثنَاءِ مِنَ الجملَةِ الأخِيرةِ، وَهوَ قَولُه: ﴿ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ ﴾، وَعَلَى هَذَا تكُونُ المرأَةُ مَسرِيًّا بِهَا، وَهَذَا هوَ تَأوِيلُ الزَّمَخشَرِيِّ[٢]، قَالَ: وَإِنَّمَا جَاءَت القِرَاءَتَانِ عَلَى مَا وَرَدَ مِنَ الرِّوَايَتَينِ.

فَأَمَّا ابنُ الحَاجِبِ فَقَد استَنكرَ مَقَالَةَ الزَّمَخشَرِيِّ، وَزَعَمَ أَنَّ القِرَاءَتَينِ مَقطُوعٌ بهِمَا لا مَحَالَةَ، وَالمَرأَةُ لا تَخلُو عَن أَن يَكُونَ مَسرِيًّا بِهَا أَو غَيرَ مَسرِيٍّ بِـهَا، فَإِحدَى القِرَاءَتَينِ خَطأٌ بِلا مِريَةٍ، فَكَيفَ يَجُوزُ أَن تُؤَوَّلَ القِراءاتُ عَلَى مَا رُوِي مِن حَالِ المرأَةِ، وَهوَ مَظنُونٌ، وَالقِرَاءَةُ مَقطُوعٌ بهَا، فَإِذَن لا وَجهَ للقِرَاءَتَينِ رَفعًا وَنَصبًا إِلّا الاستِثنَاءُ مِنَ الجُملَةِ الأَخِيرَةِ، كَمَا قَرَّرنَاه، هَذَا مُلَخَّصُ كَلامِه[٣].

وَاعلَم أَنَّ للزَّمَخشَرِيِّ مَعنًى دَقِيقًا، وَتَوجِيهًا لَطِيفًا غَفلَ عَنه ابنُ الحَاجِبِ، وَتَقرِيرُه هوَ أَنَّا نَقُولُ: إِنَّ هَذِه المعَانِيَ التَّفسِيرِيَّةَ المستَنبَطَةَ مِنَ الآيِ القُرآنِيَّةِ كُلُّهَا حَقٌّ وَصَوَابٌ، كَمَا أَنَّ الأَحكَامَ الشَّرعِيَّـةَ المأخُوذَةَ مِنَ الكِتَابِ كُلُّهَا حَقٌّ وَصَوَابٌ، فَمَن غَلَبَ عَلَى ظَنِّه أَنَّ المرأَةَ مَسرِيٌّ بِهَا فَهوَ حُكمُ اللَّه في حَقِّه، وَمَن غَلَبَ عَلَى [ظ١٥٤] ظَنِّه أَنَّ المرأَةَ غَيرُ مَسرِيٍّ بِهَا فَهوَ في حُكمِ اللَّه عَلَيه، فَاختِلافُ الحُكمَينِ

---

(١) الإيضاح في شرح المفصل ١/ ٣٣٠-٣٣١.

(٢) ذكر ابن الحاجب هذا الرأي في شرحه على الكافية ٥٤٥، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٣٣٠، وهو قول الزمخشري في الكشاف ٢/ ٤١٦ قال: «ما وجه قراءة من قرأ: «إلا امرَأتَكَ» بالنصب؟ قلت: استثناها من قوله: «فَأَسرِ بِأَهلِكَ» والدليل عليه قراءة عبد اللّـه : (فأسر بأهلك بقطعٍ من الليل إلا امرأتك)، ويجوز أن ينتصب عن (لا يلتفت)، على أصل الاستثناء، وإن كان الفصيح هو البدل، أعني قراءة من قرأ بالرفع، فأبدلها عن أحد»، وانظر شرح الرضي ٢/ ٩٩.

(٣) شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٤٥-٥٤٦.

مُـقَـرَّرٌ عَلَى الاستِثنَاءِ مِنَ الجُملَةِ الأُولَى، أَو مِنَ الجُملَةِ الثَّانِـيَـةِ، كَمَا قُلنَاه في حَقِّ النَّبِيذِ مَـثَـلًا، فَمَن غَلَبَ عَلَى ظَنِّـه أنَّـه حَلالٌ فَهوَ حُكمُ اللَّه عَلَيـه، وَمَـن غَلَبَ عَلَى ظَنِّه أنَّه حَـرَامٌ فَهوَ حُكمُ اللَّه عَلَيه مِن غَيرِ تفرقَـةٍ بَينَهمَا.

لا يُقَالُ: إنَّ المرأةَ لا يَخلُو حَالُها: إمَّا أَن يَكُونَ مَسرِيًّا بِهَا، فَخِلافُه خطأٌ، أَو غَيرَ مَسرِيٍّ بِهَا، فَخِلافُه خَطأٌ، فَإذَن لا بُدَّ مِن [أن] [١] تَكُونَ إحدَى القِرَاءَتَينِ كَذِبًا، وَهوَ مُحَالٌ؛

لأنَّا نَقُولُ: هَذَا فَاسِدٌ، فَإنَّه لا حُكمَ للَّه في المَرأةِ إلَّا بِاعتِبَارِ غَلَبةِ الظَّنِّ، فَإن قَالَ: فَمَا حَالُ المرأَةِ عِندَ اللَّه تَعَالَى، فَإن كَانَ مَسرِيًا بِهَا فَقِرَاءَةُ النَّصبِ خَطأٌ، وَإن كَانَ غَيرَ مَسرِيٍّ بِهَا فَقِرَاءَةُ الرَّفعِ خَطأٌ، فَالخَطأُ لازِمٌ عَلَى مَا قُلتُمُوه، وَلا مَخلَصَ عَن هَذَا الخَطَأ إلَّا بِالتَّقرِيرِ الَّذِي ذَكَرنَاه مِنَ الاستِثنَاءِ عَلَى الوَجهَينِ مِنَ الجُملَةِ الثَّانِـيَـةِ.

قُلنا: وَمَا لَكَ وَالكَلامَ عَلَى عِلمِ اللَّه تَعَالَى وَالتَّعرُّضَ لَه؟! فلا حَالَ للمرأةِ عِندَ اللَّه تَعَالَى مِن جِهَةِ أَنَّ العِلمَ تَابعٌ للمَعلُومِ، وَإنَّمَا هوَ بِالإضَافَةِ إلَى المكَلَّفِينَ مِمَّن غَلَبَ عَلَى ظَنِّه أَنَّهَا مَسرِيٌّ بِهَا تَعَلَّقَ بِه عِلمُ اللَّه، وَمَن غَلَبَ عَلَى ظَنِّـه أَنَّهَا غَيرُ مَسرِيٍّ بِـهَا تَعَلَّقَ بِه عِلمُ اللَّه، كَمَا أنَّ النَّبِيذَ لا حَالَ لَه بِالإضَافَـةِ إلَى عِلمِ اللَّه تَعَالَى، وَلـكِنَّه مَعرُوفٌ حَالُه بِالإضَافَـةِ إلَى ظنُونِ المكَلَّفِينَ فِيمَن غَلَبَ عَلَى ظَنِّه أَنَّه حَلالٌ فَهوَ حَلالٌ عِندَ اللَّه تَعَالَى، وَمَن غَلَبَ عَلَى ظَنِّه أنَّـه حَرَامٌ فَهوَ حَرَامٌ عِندَ اللَّه.

فَينحَلُّ مِن مَجمُوعِ مَا ذَكَرنَاه أنَّه لا حَالَ للمَرأةِ بِالإضَافَةِ إلَيهَا نَفسِهَا، وَأنَّه لا اعتِرَاضَ عَلَى مَا قَالَه الشَّيخُ، وَأنَّ الَّذِي قَالَه الشَّيخُ هوَ اختِيَارٌ حُكِيَ مِنَ الفرّاءِ[٢].

لا يُقَالُ: إنَّ التَّفرِقةَ بَينَ مَسأَلَةِ المرأةِ وَبَينَ مَسأَلَةِ النَّبِيذِ ظَاهِرَةٌ، وَهوَ أَنَّ قِصَّةَ المرأَةِ مِن قَبِيلِ الأخبَارِ، والأخبارُ لا يَخلُو عَن أَن تكُونَ صَادِقَةً أَو كَاذِبَةً، فَهيَ لا تَنفَكُّ في

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) معاني الفراء ٢/ ٢٤.

كَونِهَا مَسرِيًّا بهَا، أَو غَيرَ مَسرِيٍّ بِهَا عَنِ الصِّدقِ أَو الكَذِبِ، بِخِلافِ مَسأَلَةِ النَّبِيذِ، فَافتَرَقَا؛

لأَنَّا نَقُولُ: هَذا فَاسِدٌ، فَإِنَّ الخَبرَ عَنِ المرأَةِ، وَإِن كَانَ لا يَنفَكُّ عَنِ الصِّدقِ وَالكَذِبِ بِالإِضَافَةِ إِلى ذَاتِه، فَهمَا مُستَوِيَانِ بِالإِضَافَةِ إِلى ذَاتَيهِمَا، كَما يُرى [غيرُ ذلك][1] بِالإِضَافَةِ إِلَى ظَنِّ المكَلَّفِينَ، فَكَمَا يَخرُجُ الخَبرُ عَنِ الصِّدقِ وَالكَذِبِ بِالإِضَافَةِ إِلى ظَنِّ المكَلَّفِ، فَهكَذَا يَخرُجُ النَّبِيذُ عَن أَن يكُونَ حَرَامًا أَو غَيرَ حَرَام بِالإِضَافَةِ إِلى الظَّنِّ؛ ولِهَذا فَإِنَّه يُعلَمُ كَونُ المرأَةِ غَيرَ مَسرِيٍّ بِهَا، أَو يُعلَمُ كَونُهَا مَسرِيًّا بِهَا، وَيَخرُجُ عَنِ النَّفيِ وَالإِثبَاتِ إِلى [و١٥٥] بَابِ[2] نَظَرِ كَونِهَا مَسرِيًّا بِهَا أَو غَيرَ مَسرِيٍّ بِهَا، وَهَكَذا فَإِنَّ النَّبِيذَ قَد يَخرُجُ عَن كَونهَا حَرَامًا وَمَكرُوهًا إِلى كَونِه مُبَاحًا بِاعتِبَارِ ظَنِّ النَّاظِرِ.

فَعرَفتَ بِمَا ذَكَرنَاه أَنَّهمَا سِيَّانَ، وَأَنَّه لا غُبارَ عَلَى كَلامِ الزَّمَخشَرِيِّ؛ وَأَنَّ التَّفَاسِيرَ كُلَّها حَقٌّ وَصَوَابٌ، كَمَا ذلك في المَسَائِلِ الفِقهِيَّـةِ.

المرتَبَةُ الثَّالِثَةُ: في بَيانِ مَا يَكُونُ جَارِيًا عَلَى إِعرَابِه قَبلَ دُخُولِ كَلِمَةِ الاستِثنَاءِ:

قَالَ الشَّيخُ: (**تُعرِبُه عَلَى حَسَبِ العَوَامِلِ إِذَا كَانَ المستَثنَى مِنه غَيرَ مَذكُورٍ**)، وَهَذا هوَ الَّذِي يُسَمِّيه النُّحَاةُ بِالاستِثنَاءِ المفرَّغِ.

اعلَم أَنَّ الاستِثنَاءَ المفرَّغَ هوَ [مَـا][3] فُـرِّغَ لَه العَامِلُ؛ ولهَذا فَإِنَّـه يَجِبُ أَن يَـكُونَ إِعرَابُه بِحَسَبِ مَا يَطلبُه وَيُوجِبُه ذَلِكَ العَامِلُ، لا بِحَسَبِ الاستِثنَاءِ، فَـيُرفَعُ في مِثلِ قَولِكَ: (مَا جَاءَنِي إِلّا زَيدٌ)؛ لأَنَّه يَطلُبُ الفَاعِلَ، ويُنصَبُ في نَحوِ: (مَا ضَرَبتُ إِلّا زَيدًا)[4]؛ لأَنَّـه يَطلُبُ مَفعُولًا، وَيُجَرُّ في نَحوِ: (مَا مَرَرتُ إِلّا بِزَيـدٍ)؛

---

(١) في الأصل كلمة مطموسة.

(٢) في الأصل: (بان).

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) في الأصل: (زيد) وكذا يقتضي السياق.

لأنَّـه يَطلُبُ مَجرُورًا، وَلا بُدَّ مِن أَن يَكُونَ المستَثنَى مِنه مَجرُورًا مِن جِهَةِ أَنَّ صُورَةَ الاستِثنَاءِ حَاصِلةٌ، فَلا بُـدَّ مِن أَن يُوَفَّرَ عَلَيه حَقُّها مِن جِهَةِ المعنَى.

وَمن أَجلِ هَذَا صَارَ: (مَا قَامَ إِلّا هندٌ) عَلَى تَقدِيرِ: مَا مِن أَحَدٍ إِلّا هندٌ، وَامتَنعَ: (مَا قَامَ هندٌ)؛ إِعطَاءً لِصُورَةِ الاستِثنَاءِ حَقَّهَا، وَالأَصلُ أَن يُقَالَ: (مَا قَامَت إِلّا هندٌ)؛ لأَنَّهَا هيَ الفَاعِلَةُ، كَما لَو قُلتَ: (مَا قَامَت هندٌ)، وَالَّذِي سَوَّغَ قَولَنَا: (مَا قَامَ إِلّا هندٌ) هوَ أَنَّه لَمَّا فُـرِّغَ لَه العَامِلُ أَوَّلًا حُذِفَ المستَثنَى مِنه، وجُعِلَ إِعرَابُه لِمَا بَعدَ (إِلّا).

قَولُه: « وَسُمِّيَ بِاسمِه »[1]، يَعنِي: أَنَّه يُقَالُ: إِنَّه فَاعِلٌ، وَلا يُقَالُ: إِنَّه مُستَثنًى؛ لأَجلِ مَا يَظهَرُ مِن صُورَةِ (إِلّا)، وَهوَ في المعنَى مُخرَجٌ مِن مُستَثنًى مِنه مَحذُوفٍ؛ وَلهَذا فَإِنَّ المعنَى في نَحوِ: (مَا قَامَ إِلّا زَيدٌ): مَا قَامَ مِن أَحَدٍ إِلّا زَيدٌ، وَإِلّا لَم يَكُن الاستِثنَاءُ مُستَقِيمًا؛ وَمن أَجلِ أَنَّ التَّعوِيلَ عَلَى مَا نَذكرُ في اللَّفظِ وَرَدَ قَولُه:

٩٥ - .... وما بَقِيَت إلا الضُّلُوعُ الجَرَاشِـعُ[2]

لأَنَّه فَاعِلٌ في ظَاهرِ لَفظِه.

قَولُه: (**وَهوَ في غَيرِ الموجَبِ**) الضَّمِيرُ للمفرَّغِ، يَعنِي: وَالمفرَّغُ إِنَّمَا يَأتِي في غَيرِ الموجَبِ، كَقَولِكَ: (مَا ضَرَبَنِي إِلّا زَيدٌ)، وَهَذا هوَ الكَثِيرُ المطَّرِدُ في البَابِ؛ لأَنَّ المستَثنَى مِنه مَحذُوفٌ، وَلا بُدَّ مِن تَقدِيرِ الاستِثنَاءِ مِنه، وَيَجِبُ تَقدِيرُه مِن جِنسِ المستَثنَى مِنه، وَهَذا التَّقدِيرُ إِنَّما يَصِحُّ مَعَ النَّفيِ؛ لأَنَّ الاستِثنَاءَ إِنَّما يَكُونُ حَقِيقَةً إِذَا كَانَ مُستَغرِقًا، وَلَيسَ يَكُونُ مُستَغرِقًا إِلّا إِذَا كَانَ مَعَ النَّفيِ؛ لِيَصِحَّ استِغرَاقُه، وَيُعقَلَ

---

(١) شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٤٧.

(٢) عجز بيت من الطويل، صدره:

طَـوَى النَّحـزُ والأجرَازُ مَا فِي غُرُوضِها ....

وهو لذي الرّمة في ديوانه ٤٤٧، وانظر المقاصد النحوية ٢/ ٩٤١، وهو بلا نسبة في الحجة للفارسي ٣/ ١٦٩، ٤/ ٣٧٠، البديع في علم العربية ٢٢٦، وابن الناظم ١٦٢، والتذييل ٦/ ١٩٩، وتخليص الشواهد ٤٨١. وفي الديوان: (إلا الصدور).

مِنه الاستِثناءُ؛ وَلهذا [ظ١٥٥] فإنَّكَ إذا قُلتَ: (مَا قَامَ إلا زَيدٌ) كَانَ مُستَقِيمًا مِن أَجلِ عُمُومِ الأَوَّلِ وَشُمُولِه، بِخِلافِ مَا لَو قُلتَ: (ضَرَبَنِي إلّا زَيدٌ) لَم يَستَقِم بِحَالٍ لَمَّا كَانَ الأَوَّلُ غيرَ عَامٍّ وَلا شَامِلٍ؛ فَلِهَذا كَانَ الاستِثناءُ مِنه بَاطِلًا.

قَولُه: (**إلّا أن يَستقِيمَ المعنَى**)، فَيَجُوزُ وُرُودُه في الإِثبَاتِ، كَقَولِكَ: (قَرَأتُ إلّا يَومَ كَذَا)، وَالسِّرُّ في جَوَازِ مَا هَذ حَالُه هوَ أنَّ الأَوَّلَ لَمَّا كَانَ يُتصَوَّرُ شُمُولُه بِأَن تكُونَ الأَيَّامُ مَقرُوءةً كُلُّهَا إلّا يومًا وَاحِدًا جَازَ أَن يَرِدَ فِيه التَّفرِيغُ، فيُقَالُ فِيه: (قَرَأتُ إلّا يومَ كَذَا)، بِخِلافِ مَا لا يُتصَوَّرُ فِيه الشُّمُولُ، فَإِنَّه يَتَعَذَّرُ التَّفرِيغُ في الإِثبَاتِ فِيه، كَقولِكَ: (ضَرَبَنِي إلّا زَيدٌ)، لَمَّا كَانَ لا يَستَقِيمُ لا يَضرِبُه كُلُّ أَحَدٍ، وَتَستَثنِي مِنه زَيدًا، فَلَمَّا كَانَ غَيرَ عَامٍّ بَطَلَ لا مَحَالَةَ.

قَولُه: (**وَمِن ثَمَّ [لَم]**[1] **يَجُز: « مَا زَالَ زَيدٌ إلاّ عَالِمًا »**)، يَعنِي: وَمن أَجلِ أنَّه لا يَجُوزُ ذِكرُ المستَثنَى مِنه في غَيرِ الموجَبِ لَم يَجُز أَن يُقَالَ: (مَا زَالَ زَيدٌ إلّا عَالِمًا) مِن جِهَةِ أَنَّ (زَالَ) للنَّفيِ، وَ(مَا) للنَّفيِ، فَيَكُونُ نَفيُ النَّفيِ إِثبَاتًا، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ مَعنَى: (مَا زَالَ زَيدٌ عَالِمًا): ثَبَتَ زَيدٌ عَالِمًا، فَيَصِيرُ استِثنَاءً مُفرَّغًا في الوَاجِبِ، فَلا يَستَقِيمُ المعنَى فِيه.

ومِن وَجهٍ آخَرَ، وَهوَ أَنَّا لَو سَلَّمنَا أَنَّه يَجُوزُ الاستِثنَاءُ المفرَّغُ في الوَاجِبِ، فَإِنَّه لا يَستَقِيمُ المعنَى هَهنَا، وَبَيَانُه هوَ أنَّ وَضعَ (مَا زَالَ) مِن أَجلِ إِثبَاتِ مَا انتَصَبَ بِهَا، وَ(إلّا) بَعدَ الإِثبَاتِ تكُونُ للنَّفيِ فِيمَا بَعدَهَا، وَهوَ خَبرُ (مَا زَالَ)، فَيَصِيرَ مَنصُوبُهَا مُثبَتًا مَنفِيًّا في حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهوَ مُحَالٌ؛ لأَنَّه بِالإِضَافَةِ إلى أَنَّه خَبرَ مَا زَالَ يكُونُ ثَابتًا، وَبِالإِضَافَةِ إِلى وُقُوعِه بَعدَ (إلّا) في الإِيجَابِ يكُونُ مَنفِيًّا، فَيكُونُ مُثبَتًا مَنفِيًّا، كَمَا قُلنَاه.

المرتَبَةُ الرَّابِعَةُ: في بَيَانِ مَا يكُونُ مَخصُوصًا:

وَذَلِكَ يكُونُ بَعدَ (غَيرٍ)، وَإِنَّمَا وَجَبَ كَونُه مَجرُورًا مِن جِهَةِ أَنَّ (غَيرًا) اسمٌ

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وهو من متن الكافية.

مَوضُوعٌ للدَّلالَةِ[١] عَلَى المغَايرَةِ، وَخِلافِ المماثَلةِ، وَدَلالتُه عَلَيهَا مِن جِهَةِ الذَّاتِ، كَقَولِكَ: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ غَيرِكَ)، عَلَى مَعنَى أنَّكَ لَستَ إيَّاه، أَو هوَ مُغَايِرٌ لَكَ في صِفَتِه، وَإضَافتُه وَاجِبَةٌ إلى مَا بَعدَه، وَيُستَعمَلُ في الاستِثنَاءِ استِعمَالَ (إلّا)، كَمَا سَنُقرِّرُه في الأَحكَامِ.

وَبعدَ (سُوى) و(سَوَاءٍ) وَفِيهِمَا لُغتَانِ: أَحَدُهمَا: القَصرُ بِكَسرِ السِّينِ وضَمِّهَا. وَثَانِيهِمَا: المدُّ بِفَتحِ السِّينِ وَكَسرِهَا أَيضًا.

فَتقُولُ: (جَاءَنِي القَومُ غَيرَ زَيدٍ) وَ(سِوَى زَيدٍ)، وَ(سَوَاءَ زَيدٍ)، بِالمدِّ وَالقَصرِ، فَيُجَرُّ مَا بَعدَ هَذِه الأَسمَاءِ بِكُلِّ حَالٍ، وَ(سِوَى) وَ(سَوَاءٌ) في لُغَاتِهَا مُنصُوبَةٌ عَلَى الظَّرفِيَّةِ في المكَانِ، فَإذَا قُلتَ: (جَاءَ القَومُ سِوَى زَيدٍ)، فَالمعنَى: جَاءَ القَومُ مَكَانَ [و١٥٦] زَيدٍ.

وَأَمَّا (حَاشَا) فَالأكثرُ عَلَى أنَّهَا حَرفُ جَرٍّ، وَهوَ رَأيُ سِيبَوَيه[٢]، وَاختَارَه الجُرجَانِيُّ عَبدُ القَاهِرِ[٣]، والزَّمَخشَرِيُّ[٤]، وحَكَى الكِسَائِيُّ أنَّهَا فِعلٌ[٥]، وَهوَ رَأيُ المبرِّدِ[٦] مِنَ البَصرِيِّينَ، وَيُنصَبُ بِهَا، كَقَولِهِم: (اللَّهمَّ اغفِر لِي وَلِمَن سَمِعَ حَاشَا الشَّيطَانَ- بِنصبِ الشَّيطَانِ- وَابنَ الإصبَغِ)، وَحُكِيَ عَنِ المبرِّدِ أيضًا أنَّهَا فِعلٌ، وَعَنِ الفَرَّاءِ[٧] أنَّهَا فِعلٌ، ولا فَاعِلَ لَهَا، وَلكِنَّهَا تُستَعمَلُ استِعمَالَ الأدوَاتِ، وَقَد ذَكَرنَا هَذِه الأَقوَالَ، وَفَصَّلنَاهَا بِأَدِلَّتِهَا في كِتَابِ المُحَصّلِ[٨]، فَأَغنَى عَن تكرِيرِهَا.

---

(١) في الأصل: (على الدلالة).
(٢) الكتاب ٢/ ٣٤٩.
(٣) انظر شرح الجمل للجرجاني ١٠٢، والعوامل المائة ١٤٣.
(٤) انظر المفصل ٣٨٦.
(٥) مذهب الكوفيين أنها فعل، انظر الإنصاف ٢٧٨، والتبيين ٤١٠.
(٦) مذهب المبرد أنّ (حاشى) مشترك بين الحرفية والفعلية. انظر المقتضب ٤/ ٣٩١، وشرح الرضي ٢/ ١٢٣.
(٧) انظر ابن يعيش ٢/ ٨٥، والإنصاف ٢٧٨، وشرح الرضي ٢/ ١٢٣، والمحصل (مخطوط) ٢/ ٣٤.
(٨) انظر المحصل ٢/ ٣٤ مخطوط.

فَهَذِه المرَاتِبُ الأَربَعُ قَد اشتَمَلَت عَلَى وُجُوهِ الإِعرَابِ في بَابِ الاستِثنَاءِ عَلَى اختِلافِهَا، وَ اللَّه الموَفِّقُ للصَّوَابِ.

* * *

البَحثُ الثَّالِثُ: في ذِكرِ أَحكَام الاسم المستَثنَى

اعلَم أَنَّ الشَّيخُ قَد ذَكرَ مَسَائِلَ في بَابِ الاستِثنَاءِ لَم يَكُن إِدرَاجُهَا فِيمَا يُتَّفقُ، فَلا جَرَمَ أَفرَدنَاهَا بِالذِّكرِ عَلَى حِيَالِهَا، وَجُملتُها أَحكَامٌ أَربَعَةٌ:

الحُكمُ الأَوَّلُ: قَالَ الشَّيخُ: (وَإِذَا تَعذَّرَ [البَدَلُ عَلى][1] اللَّفظِ حُمِلَ عَلَى الموضِعِ).

اعلَم أَنَّ مِنَ الاستِثنَاءَاتِ مَا يَتعذَّرُ حَملُه في البَدَلِ عَلَى لَفظِه؛ فَلِهَذَا وَجَبَ حَملُه في البَدَلِيَّةِ عَلَى مَحَلِّه؛ لأَنَّه لا بُدَّ لَه مِن إِعرَابٍ يَكُونُ عَلَيه؛ لِكَونِه تَابِعًا لِمَا قَبلَه في البَدَلِيَّةِ، فَإِذَا تَعَذَّرَ اللَّفظُ حُمِلَ عَلَى مَحَلِّه، وَقَد أَشَارَ الشَّيخُ مِن ذَلِكَ إِلى أُمُورٍ ثَلاثَةٍ، نَذكرُهَا:

أَوَّلُهَا: قَولُكَ: **(مَا جَاءَنِي مِن أَحَدٍ إِلَّا [زَيدٌ)]**[2].

وَإِنَّمَا امتَنَعَ إِبدَالُه مِنَ اللَّفظِ؛ لأَنَّكَ لَو أَبدَلتَه مِنَ اللَّفظِ لَلَزِمَ زِيَادَةُ (مِن) بَعدَ إِثبَاتٍ، وَهيَ إِنَّمَا تُزَادُ في النَّفيِ مِن أَجلِ تَأكِيدِه، مِن جِهَةِ أَنَّ المبدَلَ يَجِبُ تكرِيرُ العَامِلِ فِيه، فَيَلزَمُ مَا قُلنَاه؛ وَلِهَذَا امتَنَعَ: (مَا جَاءَنِي مِن أَحَدٍ إِلَّا مِن زَيدٍ).

وَثَانِيهَا: قَولُكَ: **(لا أَحَدَ فِيهَا إِلَّا زَيدٌ)**، وَ(لا غُلامَ رَجُلٍ في الدَّارِ إِلَّا زَيدٌ)، وَإِنَّمَا امتَنَعَ إِبدَالُه مِن جِهَةِ اللَّفظِ؛ لأَنَّ العَامِلَ في الأَوَّلِ هوَ (لا)، وَهيَ إِنَّمَا عَمِلَت؛ لِكَونِهَا نَفيًا، فَإِذَا أُبدِلَت مِن مَعمُولِهَا عَلَى اللَّفظِ وَجَبَ تَقدِيرُه بَعدَ الإِثبَاتِ؛ لأَنَّه في حُكمِ المستَقِلِّ، فَيَلزَمُ فِيه تكرِيرُ العَامِلِ، وَهيَ إِنَّمَا عَمِلَت لِأَجلِ النَّفيِ، فَكَيفَ تَعمَلُ مَعَ انتِفَاءِ ما عَمِلَت لِأَجلِه، وَأَيضًا فَإِنَّ مَا هَذَا حَالُه يُؤَدِّي إِلى مُحَالٍ مِن جِهَةِ أَنَّ (إِلَّا) تَقتَضِي إِثبَاتَ مَا بَعدَهَا، وَلا تَقتَضِي نَفيَه، فَيَصِيرُ مُثبَتًا مَنفِيًّا في حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، وَأَنَّه مُحَالٌ.

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وهو من متن الكافية.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وهو من متن الكافية.

وَثَالِثُهَا: قَولُكَ: (**مَا زَيدٌ شَيئًا إلّا شَيءٌ لا يُعبأُ بِه**)(١)، وَإِنَّمَا تَعذَّرَ حَملُه عَلَى البَدَلِ [ظ١٥٦] مِنَ اللَّفظِ لِأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلأنَّ (مَا) إِنَّمَا عَمِلت؛ لِأَجلِ النَّفيِ، فَإِذَا أَبدلتَ شَيئًا مِن مَعمُولِهَا وَجَبَ تَقدِيرُها إِلى جَنبِه، فَإِذَا قَدَّرتَها بَعدَ الإِثبَاتِ، وَأَعملتَها فِيه فَقَد أَخرَجتَها عَنِ المعنَى الَّذِي عَمِلَت لِأَجلِه، وَفِي ذَلِكَ إِبطَالٌ لِعَمَلِهَا.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّ هَذا يُؤَدِّي إِلى المنَاقَضَةِ؛ لأنَّ (إِلّا) تَقتَضِي الإِثبَاتَ، وَ(مَا) فِي نَفسِهَا تَقتَضِي النَّفيَ، فَيلزَمُ كَونُ الاسمِ ثَابِتًا مَنفِيًّا، وَهوَ مُحَالٌ.

لا يُقَالُ: إِنَّ مَا أَلزَمتُمُوه مِنَ المحَالِ فِي (مَا) إِذَا أُبدِلَ مِن خَبَرِهَا، فَهوَ بِعَينِه حَاصِلٌ فِي (لَيسَ)، وَأَنتُم قَد جَوَّزتُم: (لَيسَ زَيدٌ بِشَيءٍ إِلّا شَيئًا لا يُعبَأُ بِه)، فَإِنَّه يَجُوزانِ مَعًا، أَو يُمنَعانِ مَعًا، فَلا بُدَّ مِنَ التَّفرِقَةِ بَينَهمَا؛

لأَنَّا نَقُولُ: هَذَا فَاسِدٌ، وَبيَانُه:

أَمَّا عَلَى التَّعلِيلِ الأوَّلِ فَلأَنَّ (لَيسَ) لَم تَعمَل لِأَجلِ النَّفيِ، وَإِنَّمَا عَمِلَت لِأَجلِ الفِعلِيّةِ(٢)، والفِعلِيَّةُ(٣) حَاصِلةٌ بَعدَ (إِلّا)؛ فَلِهَذَا لَم نَقُل إِنَّه يَنتَقِضُ بـ(إِلّا) لِبقَاءِ الأمرِ العَامِلَةِ هيَ لِأَجلِه، وَهوَ كَونُها فِعلًا، فَإِنَّ الإِثبَاتَ لا يُخرِجُها عَن كَونِهَا فِعلًا، بِخِلافِ الإِثبَاتِ فِي (ما) فَإِنَّه مُخرِجُهَا عن المعنَى الَّذِي عَمِلَت لِأَجلِه، وَهوَ النَّفيُ.

وَأَمَّا عَلَى التَّعلِيلِ الثَّانِي، وَهوَ التَّنَاقُضُ، وتَقرِيرُه أَنَّكَ إِذَا قَدَّرتَ (لَيسَ) بَعدَ (إِلّا) فَقَد صَارَ مَا بَعدَهَا مُثبَتًا بَعدَ (إِلّا) بـ(لَيسَ) وَهوَ مُحَالٌ، وَجَوَابُه أَنَّ (لَيسَ) لَهَا جِهَتَانِ: إِحدَاهمَا النَّفيُ، وَالأُخرَى الفِعلِيّـةُ، وَعَمَلُهَا إِنَّمَا كَانَ مِن أَجلِ الفِعلِيَّةِ لا مِن جِهَةِ النَّفيِ، وَالحَاجَةُ هَهنَا إِنَّمَا هيَ بِاعتِبَارِ العَمَلِ، لا بِاعتِبَارِ النَّفيِ، فَيُقدَّرُ بِاعتِبَارِ

(١) كذا العبارة في متن الكافية، وفي الأصل: (ما زيد بشيء إلا شيئًا لا يعبأ به).

(٢) في الأصل: (التغلبة).

(٣) في الأصل: (والتغلبة).

الفِعليَّةِ، لا باعتِبَارِ[١] النَّفيِ، فوزانُها -وإن كَانَت[٢] لفظةً واحِدَةً- وِزانُ قولِكَ: (مَا كَانَ زَيدٌ إلّا شَيئًا لا يُعبأُ به)، فـ(لَيسَ) ههنا بمَعنى (مَا كَانَ)، وأنتَ إذَا نَصَبتَ (شَيئًا) بَعدَ (إلّا) في مَسألَةِ (مَا كَانَ)، فإنَّمَا هوَ بتَقدِيرِ الفِعلِ العَامِلِ الَّذِي هوَ (كَانَ) مِن غيرِ النَّفيِ، فهكَذَا إذَا قَدَّرتَ (لَيسَ) بعدَ (إلّا) في مَسألَةِ: (لَيسَ زَيدٌ إلّا شَيئًا) فإنَّمَا تُقدِّرُهَا مُجرَّدَةً عَن مَعنَى النَّفيِ، وإنَّمَا وُضِعَ الإشكَالُ مِن جِهَةِ كَونِهَا لَفظَةً وَاحِدَةً أفَادَت مَا أفَادَه قَولُنا: (مَا كَانَ).

وَوَقَعَ الذُّهولُ عَمَّا حَصَلَ فِيهَا مِنَ الجِهَتَينِ، وَيَدُلُّ عَلَى اعتِبَارِ مَا ذَكَرنَا مِن جِهَةِ اللُّغَةِ الصَّحِيحَةِ قَولُهم: (لَيسَ زَيدٌ إلّا قَائِمًا)، كَمَا تَقُولُ: (مَا كَانَ زَيدٌ إلّا قَائِمًا). وَلا تقُولُ: (مَا زَيدٌ إلّا قَائمًا)؛ لِمَا يُؤَدِّي إلَيه مِن إعمَالِ مَا عَمِلَ مِن أَجلِ النَّفيِ في الإثبَاتِ، [و١٥٧] وَلِئلَّا يُؤَدِّيَ إلى التَّنَاقُضِ المذكُورِ مِن قَبلُ في (مَا) وَ(لا)، فَهَذَا هوَ التَّعلِيلُ المطَّرِدُ في كِلَا الأَحوَالِ.

وَقَد حُكِيَ عَنِ الشَّيخِ أَبِي عَليٍّ الفَارِسِيِّ أنَّـه قَالَ[٣]: إنَّمَا امتنَعَ البَـدَلُ عَلَى اللَّفظِ في مِثلِ: (لا أَحَدَ فِيهَا إلّا زَيدٌ)؛ لِأَنَّه يُؤَدِّي إلَى دُخُولِ [(لا)][٤] عَلَى المعَارِفِ، وَهيَ مُختَصَّةٌ بِالنَّكِرَاتِ، وَهَذَا يبطُـلُ بِمِثلِ قَولِنَا: (لا أَحَدَ فِيهَا إلّا رَجُلٌ) وَأَشبَاهه.

وَالعِلَّـةُ الَّتِي ذَكَرَهَا مُنتَفِيَـةٌ هَهنَا، وَالإبدَالُ مِن لَفظِه مُمتَنِعٌ بِلا مِريـةٍ، فَإذَن التَّعوِيلُ عَلَى مَا قُلنَاه أَوَّلًا دُونَ مَا قَالَه.

لا يُقَالُ: فَإذا كَانَ النَّصبُ وَالجَرُّ مُمتَنِعَينِ في نَحوِ قَولِكَ: (مَا زَيدٌ بِشَيءٍ إلّا شَيءٌ لا يُعبأُ بِه)، وَالرَّفعُ وَاجِبٌ، فَبِأَيِّ شَيءٍ يَجِبُ رَفعُه؟ وَمَا وَجهه؟

---

(١) في الأصل: (لاعتبار).

(٢) في الأصل: (كان).

(٣) الإيضاح العضدي ٢٠٦.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل.

لأنَّا نقولُ: إنَّ الرَّفعَ هوَ الأَصلُ في الجُملَةِ الابتِدَائِيَّةِ وَمَا دَخلَت عَليه مِنَ العَوامِلِ، فَإذَا بَطلَ عَمَلُ العَوامِلِ لِعَارِضٍ وَجبَ رُجُوعُ الجُملَةِ الابتِدَائِيَّةِ إِلى مَا كَانَت عَليه في الأَصلِ مِنَ الإِعرَابِ.

الحُكمُ الثَّانِي: يَختَصُّ (غيرًا):

اعلَم أنَّ (غيرًا) اسمٌ دَالٌّ عَلى المغَايرَةِ بِمَنزِلَةِ قَولِنَا: (مُغَايِرٌ)، فكَمَا أنَّ قَولَنَا: (مُغَايِرٌ) صِفةٌ، فَهكَذا قَولُنَا: (غيرٌ)، فَهيَ في الأَصلِ صِفةٌ حُمِلَت عَلَى (إِلَّا) في الاستِثناءِ، وَدَلالتُها عَلَى المغَايرَةِ مِن وَجهَينِ:

أَحَدُهمَا: المغَايرَةُ في الذَّاتِ، كَقَولِكَ: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ غَيرِ زَيدٍ)، وَأَنتَ تُرِيدُ بِإِنسَانٍ آخَرَ.

وَثَانِيهِمَا: المغَايرَةُ في الصِّفَاتِ، كَقَولِكَ: (دَخلتُ بِوَجهٍ غَيرِ الَّذِي خَرَجتُ بِه)، فَهَذه مُغَايرَةٌ في الصِّفَةِ، وَكَقَولِكَ: (صَارَ زَيدٌ بِالإِمَارَة غيرَ مَا كَانَ عَلَيه قَبلَها) فَالوَاجِبُ لِـ(غيرٍ) هوَ الصِّفَةُ بِالأَصَالَةِ، وَهيَ مَحمُولةٌ عَلَى (إِلَّا) في الاستِثنَاءِ؛ فَلِهَذا قَالَ الشَّيخُ[(١)]: (وَ« غيرٌ » صِفةٌ حُمِلَت عَلَى « إِلَّا » في الاستِثنَاءِ)، وَلا أَصلَ لَهَا في الاستِثنَاءِ لِأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلِأَنَّـه السَّابِقُ عِندَ إِطلاقِهَا، وَهَذه أَمَارَةُ كَونِهَا حَقِيقَةً فِيه.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلِأَنَّهَا لا تُحمَلُ عَلَى الصِّفَةِ (إِلَّا) عِندَ تَعَذُّرِ الاستِثنَاءِ، وَفِي هَذا دَلالةٌ عَلَى أَصَالَتِهَا في الاستِثنَاءِ ومَجازِيَّـتِها في الصِّفَةِ، وَقَد حُمِلَت عَلَى (غيرٍ) في كَونِهَا صِفَةً، فقَد صَارَا يَتَعَارَضَانِ بِمَا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنهمَا بِالأَصَالَةِ، وَإِنَّمَا حُمِلَت (غيرٌ) عَلَى (إِلَّا) في الاستِثنَاءِ؛ لأَنَّ المستَثنَى يُغَايِرُ المستَثنَى مِنه، وَيُخَالِفُه في الحُكمِ، فَأَشبَه مَا يَكُونُ لَهَا بِالأَصَالَةِ؛ فَلِهَذَا حُمِلَت عَلَى (إِلَّا) في الاستِثنَاءِ، وَحُمِلَت (إِلَّا) عَلَى (غيرٍ) في الصِّفَةِ؛ لَمَّا كَانَ مَا يَجِبُ لَهَا بِالأَصَالَةِ، وَهوَ الاستِثنَاءُ، يُخَالِفُ فِيه مَا بَعدَ [ظ١٥٧]

---

(١) هذا متن الكافية، وانظر شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٥٧.

(إلّا) مَا قَبلَهَا؛ فَلِهَذَا أَشبَهَت (غيرًا) في ذَلِكَ، فَحُمِلَت عَلَيهَا؛ وَمِن أَجلِ كَونِ (إلّا) صِفَةً عَلَى خِلافِ القِيَاسِ لَم تَجرِ عَلَى جِهَةِ الاطِّرَادِ، فلا بُدَّ فِيهَا مِن اعتِبَارِ أُمُورٍ أَربَعَةٍ:

أَمَّا أَوَّلًا فلا بُدَّ مِن اعتِبَارِ كَونِهَا تَابِعَةً لِمَوصُوفِهَا، فلا يَجُوزُ طَرحُه، كَمَا جَازَ ذَلِكَ في (غَيرٍ)؛ وَلِهَذا فَإنَّه جازَ: « لَو كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ غَيرُ اللَّه لَفَسَدَتَا »، وَلَم يَجُز: « لَو كَانَ فِيهِمَا إلَّا اللَّه »، وَمَا ذَاكَ إلّا لأَنَّ (غيرًا) أَبعَدُ مِنهَا في جَريِهَا صِفَةً بِخِلافِ (إلّا)، وَشَبَّهَهَا سِيبَوَيه بِأَجمَعِينَ[1]، يَعنِي أَنَّ (أَجمَعِينَ) لا يَأتِي إلاّ تَابِعًا، كَمَا يُقَالُ: (جَاءَنِي القَومُ أَجمَعُونَ).

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلا بُدَّ مِن أَن يَكُونَ مُوصُوفًا جَمِيعًا، وَإِنَّما كَونُه جَمعًا؛ لأَنَّهَا لَو كَانَت تَابِعَةً لِمُفرَدٍ مَنفِيٍّ لَم يَكُن الاستِثنَاءُ مُتَعَذِّرًا مِن جِهَةِ كَونِه مُستَغرِقًا، كَقَولِكَ: (مَا جَاءَنِي مِن أَحَدٍ إلّا زَيدٌ)، وَ(مَا رَأَيتُ مِن رَجُلٍ إلّا زَيدًا)، وَحَملُهَا عَلَى الصِّفَةِ إنَّما يَسُوغُ عِندَ تَعَذُّرِ الاستِثنَاءِ.

وَأَمَّا ثَالِثًا فَلا بُدَّ مِن اعتِبَارِ كَونِه جَمعًا مَنكُورًا؛ لأَنَّهَا لَو كَانَت تَابِعَةً لِجَمعٍ غَيرِ مَنكُورٍ لَم يَكُن الاستِثنَاءُ مُتَعَذِّرًا، كَقَولِكَ: (جَاءَنِي الرِّجَالُ إلَّا زَيدًا).

وَأَمَّا رَابِعًا فَلا بُدَّ مِن اعتِبَارِ كَونِه غَيرَ مَحصُورٍ؛ لأَنَّهَا إذَا كَانَت تَابِعَةً لِجَمعٍ مَنكُورٍ غَيرِ مَحصُورٍ كَانَ الاستِثنَاءُ مُتَعَذِّرًا، أَو يُرِيدُ بِقَولِه: (غَيرَ مَحصُورٍ)، أَي: غَيرَ مُستَغرِقٍ، وَهَذَا كَقَولِنَا: (عِندِي رِجَالٌ إلّا زَيدًا)؛ لأَنَّه إذَا كَانَ الجَمعُ غَيرَ مُستَغرِقٍ فَإنَّه يَكُونُ الاستِثنَاءُ مُتَعَذِّرًا، فَلا يَجُوزُ أَن تَقُولَ: (عِندِي رِجَالٌ إلّا زَيدًا)؛ لِأَنَّ مِن حَقِّ الاستِثنَاءِ أَن يَخرُجَ مِنَ الكَلامِ مَا لَو سَكَتَ عَن مَا تَنَاوَلَه الاستِثنَاءُ لَكَانَ وَاجِبَ الدُّخُولِ، وَهَذَا إنَّمَا يَتَأَتَّى فِيمَا كَانَ مُستَغرِقًا في مِثلِ قَولِكَ: (عِندِي إلّا زَيدًا)، بِخِلافِ قَولِنَا: (عِندِي رِجَالٌ إلَّا زَيدًا)، فَإنَّه لا يُقطَعُ فِيمَا تَنَاوَلَه إلّا في البَلاغَةِ لا غَيرُ، وَهَكَذَا قَولُنَا: (آلِهَةٌ)،

(١) انظر الكتاب ٢/ ٣٣٤.

فَإِنَّهَا غيرُ مُستَغرِقَةٍ؛ فَلِهَذَا تعيَّنَ كَونُ (إِلّا) صِفةً، بِاعتِبَارِ مَا ذَكَرنَا مِن هَذِه القُيُودِ.

فَأَمَّا قَولُ الشَّيخِ في الشَّرحِ[1]: (وَحَملُ « إلاّ » عَلَى (غَير) في الصِّفَةِ إِنَّمَا يَكُونُ في الموضِعِ الَّذِي يَتَعَذَّرُ فِيه الاستِثنَاءُ، كَقَولِكَ: (جَاءَنِي رِجَالٌ إِلّا زَيدًا)، هَذَا مَذهَبُ المحَقِّقِينَ »، فَإِنَّمَا يُشِيرُ بِه إِلَى مذهَبِ الشَّيخِ أَبِي عَلِيٍّ الجِبَائِيِّ[2] مِنَ المعتَزِلَةِ، فَإِنَّه [يَرى][3] أَنَّ الجَمعَ المنكَّرَ يكُونُ مُستَغرِقًا، وَيَصِحُّ الاستِثنَاءُ مِنه[4]، كَقَولِكَ: (عِندِي رِجَالٌ إِلّا زَيدًا)، وَهوَ خِلافُ مَا عَلَيه الأَكثَرُ مِن مَذهَبِ الزَّيدِيَّةِ، وَالمعتَزِلَةِ، [و١٥٨] وَالأَشعَرِيَّةِ؛ لِأَنَّه غيرُ مُستَغرِقٍ، وَحَقُّ الاستِثنَاءِ أَلّا يَرِدَ إِلّا مِنَ اللَّفظِ المستَغرِقِ.

وَهَذِه الأُمُورُ الأَربَعَةُ حَاصِلَةٌ في قَولِه تَعَالَى: ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾ [الأنبياء: ٢٢]، فَيَجِبُ حَملُه عَلَى الصِّفَةِ.

وَزَعَمَ قَومٌ أَنَّه يَصِحُّ حَملُه عَلَى الاستِثنَاءِ[5]، وَهوَ فَاسِدٌ لِأَمرَينِ:

[أَمَّا][6] أَوَّلاً فَلأَنَّه إِنَّمَا يَصِحُّ مَا زَعَمُوه لَو كَانَ النَّفيُ المعنَوِيُّ بِمَنزِلَةِ اللَّفظِيِّ، وَلَو كَانَ كَمَا زَعَمُوه مِن إِقَامَةِ أَحدِهمَا مُقَامَ الآخَرِ لَجَازَ: (لَو كَانَ فِيهِمَا إِلّا اللَّه)، كَمَا يَجُوزُ: (مَا كَانَ فِيهِمَا إِلّا اللَّه)، فَلَمَّا بَطَلَ ذَلِكَ دَلَّ عَلَى بُطلانِ مَا زَعَمُوه.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلِأَنَّ الأَوَّلَ غَيرُ مُستَغرِقٍ؛ وَلِكَونِه وارِدًا عَلَى جِهَةِ الصَّلاحِيَّةِ دُونَ

---

(١) انظر: شرح ابن الحاجب للكافية ٢/ ٥٥٧.

(٢) هو محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي أبو علي، من أئمة المعتزلة. رئيس علماء الكلام في عصره. وإليه نسبة الطائفة (الجبائية). انظر ترجمته في الأعلام ٦/ ٢٥٩.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) في التمهيد للإسنوي ٣١٦: « الجمع إذا لم يكن مضافًا، ولم يدخل عليه (ال) نحو: (أكرم رجالًا)، قال الجبائي: إنه للعموم، لأنه حقيقة في الثلاثة والألف وغيرها من العدد ».

(٥) يرى الفراء أنّ (إلا) في هذه الآية باقية على أصلها في الاستثناء، فما بعدها مرفوع على البدلية من (آلهة)، وحجته أنّ (لو) نفي في المعنى بدليل أنه إذا دخل عليه النفي صار إثباتاً. معاني القرآن للفراء ٢/ ٢٠٠.

(٦) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

الاستِغرَاقِ، وَمِن حَقِّ الاستِثنَاءِ أَلَّا يَرِدَ إِلَّا حَيثُ يَكُونُ الأَوَّلُ مُستَغرِقًا، هَذا مَحصُولُ كَلامِ الشَّيخِ فِيمَا يَجِبُ اعتِبَارُه في كَونِ (إِلَّا) صِفَةً.

وَالأَقرَبُ أَنَّه لا يَجِبُ اعتِبَارُ كَونِ مَوصُوفِهَا جَمعًا، بِدَلِيلِ صِحَّةِ قَولِنَا: (جَاءَنِي رَجُلٌ إِلَّا زَيدٌ)، وَ(عِندِي دِرهَمٌ إِلَّا دِينَارٌ)، أَي: غَيرُ زَيدٍ، وَغَيرُ دِينَارٍ، بِرَفعِ دِينَارٍ، فَإِنَّ مَا هَذا حَالُه تَابِعٌ لِجَمعٍ مَنكُورٍ مُستَغرِقٍ لِمَا تَنَاوَلَه، وَقَد جَازَت فِيه الصِّفَةُ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى بُطلانِ اعتِبَارِ هَذَينِ الوَصفَينِ، أَعنِي: كَونَه جَمعًا بِجَوَازِه في الوَاحِدِ، وَكَونَه غَيرَ مُستَغرِقٍ؛ لِجَوَازِه فِيمَا كَانَ مُستَغرِقًا لِمَا اندَرَجَ تَحتَه، كَقَولِنَا: (عَشَرَةٌ)، فَإِنَّهَا نَصٌّ فِيمَا يَصلُحُ لَه، وَهوَ الخَمسَتَانِ، فَظَهَرَ بِمَا لَخَّصنَاه ضَعفُ كَلامِ الشَّيخِ في اعتِبَارِ هَذِه الشُّرُوطِ.

لا يُقَالُ: فَلَو قَالَ الشَّيخُ في ضَبطِ كَونِ (إِلَّا) صِفَةً: أَن تَكُونَ تَابِعَةً لِشَيءٍ لَم يَجِب تَنَاوُلُه لِمَا بَعدَهَا، فَلا يَتَوَجَّه عَلَيه شَيءٌ مِن هَذِه الإِيرَادَاتِ؛

لأَنَّا نَقُولُ: قَد ذَكَرَه بَعضُ النُّظَّارِ[1] مِمَّن فَسَّرَ كَلامَ الشَّيخِ، وَهوَ فَاسِدٌ، فَإِنَّمَا قِيلَ: إِلَّا مُتَنَاوِلٌ لِمَا بَعدَهَا، سَوَاءٌ كَانَ مُفرَدًا أَو جَمعًا، مُستَغرِقًا أَو غَيرَ مُستَغرِقٍ، أَلا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلتَ: (جَاءَنِي رَجُلٌ غَيرُ زَيدٍ)، فَإِنَّ (رَجُلًا) مُتَنَاوِلٌ لِـ(زَيدٍ) عَلَى جِهَةِ الصَّلاحِيَّةِ. وَقَولُنَا: (عِندِي رِجَالٌ إِلَّا زَيدٌ) مُتَنَاوِلٌ لِـ(زَيدٍ) أَيضًا؛ لِكَونِهَا صَالِحَةً لَه، فَبَطَلَ مَا ذَكَرَه مِنَ الضَّبطِ.

وَالأَجوَدُ أَن يُقَالَ: إِنَّمَا وَجَبَ كَونُ (إِلَّا) صِفَةً إِذَا كَانَ مَا بَعدَهَا مُندَرِجًا تَحتَ مَا قَبلَهَا مِن جِهَةِ الصَّلاحِيَّةِ دُونَ الاستِغرَاقِ، وَعَلَى هَذَا تَدخُلُ سَائِرُ الصُّوَرِ الَّتِي ذَكَرنَاهَا في كَونِ (إِلَّا) صِفَةً، وَيَخرُجُ مَا كَانَ مُستَغرِقًا؛ لأَنَّه إِذَا كَانَ مُستَغرِقًا بِوَجه كَونِـهَا استِثنَاءً، وَبَطَلَ كَونُ (إِلَّا) صِفَةً.

قَولُه: (وَضَعُفَ في [ظ١٥٨] غَيرِه)، يَعنِي: أَنَّه يَضعُفُ جَعلُ (إِلَّا) صِفَةً في

---

(١) هذا ما ذكره ركن الدين في الوافية شرح الكافية رسالة ١٧٨.

غيرِ الجمعِ المنكورِ غيرِ المستَغرِقِ لَمَّا كَانَ الاستِثنَاءُ فِيه مُمكِنًا، كَقَولِ الشَّاعِرِ:

٩٦ - وَكُلُّ أَخٍ مُفَارِقُه أَخُوه لَعَمرُ أَبِيكَ إِلّا الفَرقَدَانِ[1]

فَأَمَّا مَن زَعَمَ أنّه يَجُوزُ الاستِثنَاءُ في قَولِه تَعَالَى: ﴿ لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، فَإِنَّ الاستِثنَاءَ في البَيتِ أَدخَلُ[2]؛ لِكَونِ الأَوَّلِ مُستَغرِقًا لِمَا بَعدَ (إِلّا)، وَأَمَّا مَن مَنَعَ مِنَ الاستِثنَاءِ في الآيَةِ فَإِنَّه يُجَوِّزُه في البَيتِ؛ لِمَا ذَكَرنَاه مِنَ الاستِغرَاقِ، وَجَريُ إِلّا صِفَةً في البَيتِ يكُونُ شَاذًّا عِندَهم؛ لأَنَّ (إِلّا) إِنَّمَا تَجرِي صِفَةً، حَيثُ يَتعَذَّرُ الاستِثنَاءُ، كَمَا مَرَّ بَيانُه، فَقَولُه: (إِلّا الفَرقَدَانِ) رَفعٌ عَلَى أَنَّه صِفَةٌ لِـ(كُلٍّ)، أَي: غَيرُ الفَرقَدَينِ، وَهوَ قَلِيلٌ.

الحُكمُ الثَّالِثُ: يَختَصُّ (غيرًا):

قَالَ الشَّيخُ: (**وَإِعرَابُ « غَير » كَإِعرَابِ المستَثنَى بـ(إِلّا) عَلَى التَّفصِيلِ**).

اعلَم أَنَّا قَد أَوضَحنَا أَنَّ (غَيرًا) لَهَا الوَصفِيَّةُ بِالأَصَالَةِ، وَهيَ مَحمُولَةٌ عَلَى (إِلّا) في الاستِثنَاءِ، وَهيَ لازِمَةٌ للإِضَافَةِ؛ لِإِبهَامِهَا، فَإِذَا كَانَت مُستَعمَلَةً في

---

(١) البيت من الوافر، وهو لعمرو بن معدي كرب في ديوانه ١٧٨، وانظر سيبويه ٢/ ٣٣٤، والكامل ٤/ ٦٥، وابن يعيش ٢/ ٨٩، وهو للأعشى في جمل الخليل ١٧٧، ٣١٨. وقيل: هو لحضرمي بن عامر في الحماسة البصرية ٢/ ٤١٨، وشرح أبيات مغني اللبيب ٢/ ١٠٥. وقيل: هو لسوار بن المضرب. انظر النكت للأعلم ١/ ٤٣٧. وهو بلا نسبة في معاني الأخفش ١١٦، والمقتضب ٤/ ٤٠٠، والحجة للفارسي ١/ ٢٢، ٣/ ٢٧٣، والشيرازيات ٢/ ٥٢٩، وإيضاح الشعر للفارسي ٤٦٦، والزاهر ٢/ ٣٩٢، والمفصل ٩٩، والإنصاف ١/ ٢٦٨، ٢٧٢، والبديع في علم العربية ١/ ٢١٧، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٣٣٤، وشرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٥٩، وشرح الرضي ٢/ ١٢٩، ١٣١، والصفوة الصفية ١/ ٥٣٢، والتذييل ٨/ ٢٨٣، وتمهيد القواعد ٥/ ٢١٩٤، ومغني اللبيب ١٠١، ٧٣٩، والجنى الداني ٥١٩، والهمع ٢/ ٢٧٠.

(٢) هذا قول الفراء كما ذكرناه، وقول الجبائي كما نسب إليه، وأما سيبويه فقد منع الاستثناء في الآية، وأجاز في البيت البدلية والصفة ولم يجز الاستثناء، قال في كتابه٢/ ٣٣٤: « وإذا قال: ما أتاني أحد إلا زيد، فأنت بالخيار إن شئت جعلت إلا زيد بدلًا، وإن شئت جعلته صفة ».

الاستِثنَاءِ فَإنَّــه يُنقَلُ إِلَيهَا إعرَابُ مَا بَعدَ (إِلّا)؛ لِكَونِهَا اسمًا، وَتَجُـرُّه بِالإِضَافَـةِ، وَعَلَى هَذَا يكُونُ إِعرَابُ المستَثنَى عَلَى خِلافِ أَحوَالِه وَاقِعًا عَلَيهَا، فَتكُونُ مَنصُوبَـةً أَبَـدًا في المقَدَّمِ، وَالمنقَطِعِ، وَالموجَبِ، وَيَجُوزُ النَّصبُ وَالبَدَلُ في كُلِّ كَلامٍ غَيـرِ مُوجَبٍ ذُكِرَ فِيـه المستَثنَى، كَقَولِكَ: (مَا جَاءَنِي أَحَدٌ غَيرُ زَيـدٍ)، وَ(غَيرَ زَيـدٍ)، رَفعًا وَنَصبًا.

وَإِن لَم يُذكَر المستَثنَى مِنه لَم يكُن فِيـه إِلّا الإِعرَابُ الَّذِي يَـقتَضِيه العَامِلُ، وَهـوَ الملقَّبُ بِالتَّفرِيـغِ، كَقَولِكَ: (مَا جَاءَنِـي غَيرُ زَيـدٍ)، وَ(ما ضَرَبتُ غَيرَ زَيـدٍ)، وَ(مَا مَـرَرتُ بِغَيـرِ زَيـدٍ)، وَ(مَا ضُربتُ غَيرَ يَـومِ الجُمعَةِ).

فَـأَمَّـا استِعمَالُها صِفَةً فَقَد ذَكَرنَاه، فَـأَغنَى عَنِ الإِعَادَةِ؛ وَلِكَونِ (غَيرٍ) أَفعَلَ مِن (إِلّا) في الصِّفَةِ جَازَ قَولُكَ: (عِندِي دِرهَمٌ غَيرُ جَيِّـدٍ)، وَلَم يَجُز ذَلِكَ في (إِلّا)، فَلا تَقُولُ: (عِندِي دِرهَمٌ إِلّا جَيِّـدٌ).

الحُكمُ الرَّابِعُ: في (سِوَى) وَ(سَوَاءٍ):

قَالَ الشَّيخُ: (**وَإِعرَابُ « سِوَى » وَ« سَوَاءٍ » النَّصبُ**)، هَذَا مَذهَبُ سِيبَوَيه[1]، وَقَد ذَكَرنَا فِيمَا سَبَقَ لُغَاتِـهِمَا، وَالَّذِي نَذكُرُه هَهنَا هوَ الدَّلالَةُ عَلَى ظَرفِيَّتِهِمَا، فَقَولُكَ[2]: (مَرَرتُ بِالَّذِي سِوَاكَ)، كَمَا تَقُولُ: (مَرَرتُ بِالَّذِي عِندَكَ)، فَلَو لَم تَـكُن ظَرفًا لَمَا وَقَعَت صِلَةً لِلمَوصُولِ، فَإِذَا قُلتَ: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ سِوَاكَ)، فَمَعنَاه: بِرَجُلٍ غَيـرِكَ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ السِّيرَافِيُّ[3]: لكِنَّ التَّفرِقَـةَ بَينَهمَا أَنَّكَ إِذَا قُلتَ: (مَرَرتُ بِـرَجُلٍ سِـوَاكَ)، فَمَعنَاه: يَسُدُّ مَسَدَّكَ، وَيَقُومُ مَقَامَكَ، وَأَرَادَ بِمَا قَالَه أَنَّ (غَيرًا) إِنَّمَا تَدُلُّ عَلَى المغَايَـرَةِ

---

(١) الكتاب ١/ ٤٠٧ و ٢/ ٣٥٠.

(٢) في الأصل: (قولك).

(٣) في المحصل ٢/ ٣٣ (مخطوط) هو الأخفش، وانظر شرح كتاب سيبويه ٢/ ٢٩٦-٢٩٨، وانظر الإنصاف ٢٩٦.

المطلَقَةِ، [و١٥٩] بخِلافِ (سِوَى) وَ(سَوَاءٍ)، فَإِنَّهما يَدُلَّانِ عَلَى مَا قَالَه.

وَلا خِلافَ في كَونِهِمَا ظَرفَينِ، وَإِنَّمَا الخِلافُ هَل يَخرُجَانِ عَلَى الظَّرفِيَّةِ أَم لا[(١)]؟ فَالمحكِيُّ عَن سِيبَوَيه أَنَّه لا يَجُوزُ خُرُوجُهمَا عَنِ الظَّرفِيَّةِ بِحَالٍ، وَمَا جَاءَ عَلَى خِلافِ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هوَ وَارِدٌ عَلَى جِهَةِ الشُّذُوذِ في الشِّعرِ، وَهوَ رَأيُ أَهلِ البَصرَةِ الأَكثَرِ مِنهم، وَعَنِ الكِسَائِيِّ وَالفرَّاءِ أَنَّه [يكُونُ][(٢)] خُرُوجُه عَنِ الظَّرفِيَّةِ إِمَّا إِلَى الرَّفعِ، كَقَولِ الشَّاعِرِ:

٩٧ - وَلَم يَبقَ سِوَى العُدوَا نِ دِنَّاهم كَمَا دَانُوا[(٣)]

وَإِمَّا إِلَى الجَرِّ بِاللَّامِ، كَقَولِ الأَعشَى:

٩٨ - تَجَانَفُ عَن أَهلِ اليَمَامَةِ نَاقَتِي وَمَا قَصَدَت مِن أَهلِهَا لِسِوَائِكَا[(٤)]

---

(١) اختلف النحاة في خروج (سوى) و(سواء) عن الظرفية، ولهم في ذلك رأيان: الأول: رأي البصريين، وهو أنّ (سوى) و(سواء) لازمتان للنصب، لا يجوز خروجهما عنه، وما جاء على خلاف ذلك فإنما هو وارد على جهة الشذوذ في الشعر. والثاني: رأي الكوفيين والأخفش، وهو أنّ (سوى) و(سواء) تُستعملان بمعنى (غير)، فيجوز أن يجريان بوجوه الإعراب. انظر هذه الآراء في الإيضاح في شرح المفصل ١/ ٢٨٤، وابن يعيش ٢/ ٨٣-٨٤، والإنصاف ٢٩٤، والتبيين ٤١٩، وتوجيه اللمع ٢٢٤، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٧١٦، وشرح الرضي ٢/ ١٣٢-١٣٣، والمقاصد الشافية ٣/ ٣٩٧-٣٩٨، والفاخر ٢/ ٥٠٦-٥٠٨.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) البيت من الهزج، وهو للفند الزِّمَّانيّ، واسمه سهل بن شيبان، في الأمالي للقالي ١/ ٢٦٤، وسمط اللآلي ٢/ ٩٤٠، وشرح شواهد المغني للسيوطي ٢/ ٩٤٥. وهو بلا نسبة في الزاهر ١/ ٢٧٣، والإيضاح في شرح المفصّل ١/ ٢٨٥، وشرح المقدمة الكافية ٢/ ٥٦١، والتبيين ٤٢١، والمتبع ١/ ٣٦٥، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٧١٩، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٣١٥، وشرح الرضي ٢/ ١٣٢، وابن الناظم ٢٢٣، واللمحة شرح الملحة ١/ ٤٧٧، والفاخر ٢/ ٥٠٨، والمقاصد الشافية ٣/ ٣٩٥.

(٤) البيت من الطويل، وهو للأعشى في ديوانه ٨٩، وانظر سيبويه ١/ ٣٢، ١/ ٤٠٨، والكامل ٣/ ١٣٦٩، وحروف المعاني ٢٤، وتحصيل عين الذّهب ٦٨، وتهذيب اللغة ١٣/ ٨٧، والتبيين ٤٢٠، وتوجيه اللمع ٢٢٤، والفاخر ٢/ ٥٠٩، والمخصص ٤/ ٤٥٣، والمقاصد الشافية ٣/ ٣٩٧، وهو بلا نسبة في المقتضب ٤/ ٣٤٩، والشيرازيات ٥٧٢، والحلبيات ٢٤٢، والحجة للفارسي ٦/ ٢٥٠، وشرح =

وَإِمَّا إلى الجَرِّ بِالبَاءِ، كَقَولِ أَبِي دؤادٍ[١]:

٩٩ - وكلُّ مَن ظَـنَّ أنَّ المَوتَ مُخطِئُـه مُعَـلَّـلٌ بِسَـوَاءِ الـحَـقِّ مَـكـذُوبُ[٢]

وَهَـذَا هـوَ المختَـارُ عِندَنَـا، وَقَد حُـكِـيَ عَنِ الأَخفَشِ[٣] مِنَ البَصرِيِّـينَ، وَحَكَى الـفَـرَّاءُ[٤] عَنِ العرَبِ: (مَا جَاءَنِـي سِوَاؤُك)، وَهَذَا كَـثِـيـرٌ مُطَّرِدٌ، فلا وَجهَ لِحَملِه عَلَى الشُّذُوذِ.

* * *

تَنبِيهٌ عَلَى مَسَائِلَ تَتَعَلَّقُ بِالبَابِ

وَجُملَـتُـهَا خَمسٌ:

المسألَةُ الأُولَى:

المستَثنَى المقَـدَّمُ عَلَى وَجهَينِ:

أَحَدُهَمَا: أَن يَكُونَ وَاقِعًا في الإِثبَاتِ، كَقَولِكَ: (قَامَ إِلَّا زَيدًا القَومُ)، وَ(فِي الدَّارِ

= الأبيات المشكلة الإعراب ٤٩٢، والإنصاف ١/ ٢٩٥، وابن يعيش ٢/ ٨٤، وشرح المقدمة الكافية ٢/ ٥٦٢، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٢٨٤، وشرح الرضي ٢/ ١٣٣، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس الموصلي ١/ ٥٥١، والارتشاف ٥/ ٢٤٥١، وتعليق الفرائد ٦/ ١٤٠، والنجم الثاقب ١/ ٤٨٨، والهمع ٢/ ١٦٣.

(١) هو جارية بن الحجّاج بن حذاق الإياديّ. وقيل حنظلة بن الشرقي، شاعر جاهلي، أحد ثلاثة مشهورين بنعت الخيل؛ لأنه كان على خيل النعمان بن منذر، قيل: كانت العرب لا تروي أشعار أبي دؤاد لأن ألفاظه ليست بنجدية. انظر ترجمته في الشعر والشعراء ١/ ٢٣٧ - ٢٣٨.

(٢) البيت مـن البسيط، وهو لأبـي دؤاد في ابـن يعيش ٢/ ٨٤، والإنـصـاف ٢٩٥، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٣١٥، والتذييل ٨/ ٣٥٥، والمقاصد الشافية ٣/ ٣٩٦، وهـو بـلا نسبـة في شرح الكافية الشافية ٢/ ٧١٧، والفاخر ٥٠٧، وتمهيد القواعد ٥/ ٢٢٢٨، والأشموني ١/ ٥١٨، والهمع ٢/ ١٦٢.

(٣) انظر قوله في شرح الرضي ٢/ ١٣٣.

(٤) معاني القرآن للفراء ١/ ٧٣، وانظر روايته عن أبي ثروان في التذييل ٤/ ٨٠، والارتشاف ١١٣٢.

إِلَّا عَمرًا أَهلُهَا)، فَمَا هَذَا حَالُه لا يَجُوزُ فِيه إِلَّا النَّصبُ، إذ لا وَجهَ لَه سِوَاه.

وَثَانِيهِمَا: أَن يَكُونَ وَاقِعًا في النَّفيِ، كَقَولِكَ: (مَا لِيَ إِلَّا زَيدًا صَاحِبٌ)، وَ(لَيسَ لِيَ إِلَّا أَخُوكَ نَاصِرٌ)، فَمَا هَذَا حَالُه يَجُوزُ نصبُه عَلَى التَّقدِيمِ، كَمَا مَرَّ بَيَانُه، وَيَشهَدُ لَه بَيتُ الكُمَيتِ[1]:

١٠٠ - وَمَا لِيَ إِلَّا آلَ أَحمَدَ شِيعَةٌ ....[2]

وَيَجُوزُ رَفعُه أَيضًا، فَيَكُونُ (إِلَّا أَخُوكَ) مَرفُوعًا بِـ(ما) عَلَى التَّفرِيغِ، وَ(نَاصِرٌ) بَدَلٌ مِنه، قَالَ سِيبَوَيه[3]: حَدَّثَنِي يُونُسُ أَنَّ قَومًا يُوثَقُ بِعَرَبِيَّتِهم يَقُولُونَ: (مَا لِيَ إِلَّا أَخُوكَ نَاصِرٌ)، وَهوَ مَحكِيٌّ عَن أَهلِ الكُوفَةِ[4]، وَمِنَ النُّحَاةِ مَن يُنكِرُه[5]، وَهوَ قَرِيبٌ جَارٍ عَلَى الأَقيِسَةِ النَّحوِيَّةِ، وَيَعضُدُه بَيتُ حَسَّان بنِ ثَابِتٍ[6]:

١٠١ - لِأَنَّهُم يَرجُونَ مِنكَ شَفَاعَةً إِذَا لم يَكن إِلَّا النَّبِيُّونَ شَافِعُ[7]

---

(١) هو الكميت بن زيد بن خُنَيس الأسديّ الشاعر، من أهل الكوفة، روى عن الفرزدق، ولد سنة ستين؛ شاعرٌ مُقَدَّمٌ، يقال: إنّ شعره زاد على خمسة آلاف بيت، اشتُهرَ بتشيّعه لآل البيت، وله قصائده المشهورة بالهاشميّات. (انظر ترجمته في الأغاني ١٧/ ٣، والوافي بالوفيات ٢٤/ ٢٧٦).

(٢) صدر بيت من الطويل، عجزه:

.... وَمَا لِيَ إِلَّا مَشعَبَ الحَقِّ مَشعَبُ

وقد مرّ سابقًا. انظر الشاهد رقم ٩٢.

(٣) الكتاب ٢/ ٣٣٧ وعبارة سيبويه: « وحدثنا يونس أن بعض العرب الموثوق بهم يقولون ما لي إلا أبوك أحد ».

(٤) انظر شرح الكافية الشافية ٢/ ٧٠٤، وشرح الكافية لابن فلاح (رسالة) ٧١١.

(٥) لا يقاس عند ابن عصفور. انظر المقرب ٢٣٦، والتعليقة على المقرب ٥٧٣، وتمهيد القواعد ٥/ ٢١٥٨. والأبذي كما في الاستغناء ١٣١، والهمع ٢/ ٢٥٨.

(٦) هو الشاعر الإسلامي حسّان بن ثابت الأنصاريّ، شاعر رسول الله ﷺ، من بني النجّار من الخزرج، توفي سنة أربعين، وقيل غيرها. وقد عُمِّرَ حتى تجاوز المائة. (انظر ترجمته في الإصابة ٢/ ٦٣-٦٤).

(٧) البيت من الطويل، وهو لحسان بن ثابت في ديوانه برقوقي ٢٥٤، وانظر شرح التسهيل لابن مالك =

وَمِن شَوَاهِدِه مَا أَنشَدَه الفرَّاءُ(١):

١٠٢ - مُـقَـزَّعٌ أَطلَسُ الأطمَارِ لَـيسَ لَـه إلَّا الـضِّـراءُ وإلَّا صَـيـدُهَـا نَشَبُ(٢)

وَالمقزَّعُ الخَفِيفُ السَّرِيعُ العَدوِ.

المسألَةُ الثَّانِيَةُ:

إِذَا قَدَّمتَ المستَثنَى عَلَى صِفَةِ [ظ١٥٩] المستَثنَى مِنه فَفِيه ثَلاثَـةُ أَوجُـهٍ:

أَوَّلُها: حَمله عَلَى البَدَلِ مِن غَيرِ اكـتِـرَاثٍ بِالصِّفَةِ، وَهوَ رَأيُ سِيبَـوَيه(٣).

وَثَانِيها: نَصبُه عَلَى التَّقدِيمِ، وَهَذا هوَ رَأيُ المبَرِّدِ، وَالمازِنِـيِّ(٤).

وَثَالِثُهَا: المسَاوَاةُ بَينَ الأَمرَينِ في الاختِيَارِ، وَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهمَا جَـيِّـدٌ لا غُـبَـارَ عَلَيه، وَهوَ رَأيُ بَعضِ النُّحَاةِ(٥).

= ٢/ ٢٩٠، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٧٠٥، وابن الناظم ٢١٨، وتحرير الخصاصة ١/ ٣١٥، والتذييل ٨/ ٢٣٧، والمقاصد الشافية ٣/ ٣٧٠، وتمهيد القواعد ٥/ ٢١٥٨، والمقاصد النحوية ٣/ ١٠٩١.

(١) معاني القرآن للفراء ١/ ١٦٨.

(٢) البيت من البسيط، وهو لذي الرّمّة في ديوانه ٤٥، وانظر العين ١/ ١٢٢، ومعاني القرآن للفراء ١/ ١٦٨، والحيوان ٤/ ٤٣٨، والمقاصد الشافية ٣/ ٣٧٠، وهو بلا نسبة في المخصص ١/ ٢٦٤، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٧٠٥، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢٩١، والتذييل ٨/ ٢٣٧، وتمهيد القواعد ٥/ ٢١٥٨.

(٣) سيبويه ٢/ ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٤٢.

(٤) هذا ما ذكره المبرد في المقتضب ٤/ ٣٩٩، وانظر شرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢٧٩، ٢٨٤، والتذييل ٨/ ٢١٧، والهمع ٢/ ٢٥٨. وابن عصفور في شرح الجمل ٢/ ٢٦٤، وقال في التذييل ٨/ ٢١٧: « واختلف النقل عن المازني فالمشهور عنه أنه يجوز الوجهين، ويختار النصب، ونقل عنه ابن عصفور أنه لا يجيز فيه إلا النصب على الاستثناء ».

(٥) هذا اختيار ابن مالك، قال في شرح الكافية الشافية ٢/ ٧٠٧: « وعندي أن النصب والبدل عند ذلك متساويان؛ لأن لكل منهما مرجحا فتكافآ ».

وَمِثَالُ المسألَةِ قَولُكَ: (مَا فِيهَا رَجُلٌ إِلَّا أَبَاكَ صَالِحٌ).

المسألة الثالثة:

[تَقُولُ][١]: (مَا جَاءَنِي إِلَّا زَيدٌ إِلَّا عَمرًا) وَ(إِلَّا عَمرٌو إِلَّا زَيدًا)، عَلَى التَّفرِيغِ، فَتجعَلُ أَحَدَهمَا فَاعِلًا؛ لأنَّ الفِعلَ لا بُدَّ [له][٢] مِن فَاعِلٍ، وَتَنصُبُ الآخَرَ عَلَى أَصلِ الاستِثنَاءِ، وَلا يَجُوزُ رَفعُهمَا جَمِيعًا وَلا نَصبُهمَا، بَل يُرفَعُ أَحَدُهمَا؛ لِكَونِه فَاعِلًا، وَيُنصَبُ الآخَرُ، وَلَو نَصبتَهمَا خَلا الفِعلُ عَن فَاعِلِه، وَلَو رَفَعتَهمَا جَمِيعًا لتَعَدَّدَ الفَاعِلُ مِن غَيرِ وَاسِطَةِ حَرفٍ، كَمَا لا يَجُوزُ: (قَامَ زَيدٌ عَمرٌو).

المسألة الرابعة:

[تَقُولُ][٣]: (مَا جَاءَنِي إلا زَيدًا إلا عَمرًا أَحَدٌ)، فَتَنصِبُهمَا جَمِيعًا؛ لِكَونِهمَا مُقَدَّمَينِ، وَ(أَحَدٌ) مَرفُوعٌ عَلَى الفَاعِلِيَّـةِ، وَلا يَجُوزُ رَفعُهمَا جَمِيعًا؛ لِمَا يَلزَمُ مِن تَعَدُّدِ الفَاعِلِينَ عَلَى فِعلٍ وَاحِدٍ مِن غَيرِ وَاسِطَةِ حَرفٍ.

المسألة الخامسة:

بَيتُ الكُمَيتِ:

١٠٢ - وَمَا لِيَ إلّا اللَّهَ لا رَبَّ غَيرُه ‏ ‏ ‏ وَمَا لِيَ إلّا اللَّهَ غَيرَكَ نَاصِرُ[٤]

فَاسمُ اللَّه مَنصُوبٌ في النِّصفِ الأوَّلِ عَلَى التَّقدِيمِ[٥]، ويَجُوزُ رَفعُه عَلَى مَا قَالَه

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) البيت من الطويل، وهو للكميت في ديوانه ١٩٧، وانظر سيبويه ٢/ ٣٣٩، والتبصرة ١/ ٣٧٨، وشرح أبيات الجمل لابن السيد ٢٣١، وابن يعيش ٢/ ٩٣، وتمهيد القواعد ٥/ ٢١٧٩، ٢١٩٦، وهو بلا نسبة في المقتضب ٤/ ٤٣٤، والجمل ٢٣٨، والتذييل ٨/ ٢٧٤، والمنهاج ٢/ ٧٠، والمقاصد الشافية ٣/ ٣٨٣.

(٥) بعده في الأصل: (على زيادة لا).

سِيبَوَيه حَكَاه عَن يُونُسَ[١]، وَقولُه: (لا رَبَّ غَيرُه)، فَـ(غَيرُه) مَرفُوعٌ عَلى الصِّفَةِ عَلَى مَحَلِّ (رَبَّ)، وَيَجُوزُ نَصبُه عَلَى لَفظِ (رَبَّ).

وَاسمُ اللَّه في النِّصفِ الثَّانِـي، وَ(غَيركَ) مَنصُوبـان[٢] عَلَى التَّقدِيمِ، كَقَولِكَ: (مَا جَاءَنِـي إِلّا زَيدًا إِلّا عَمرًا أَحَدٌ)، وَيَجُوزُ رَفعُ اسمِ اللَّه عَلَى رَأيِ سِيبَـوَيـه، كَمَا حَكَينَاه عَنه، وَقَد عَدَّدنَا فِيه وُجُوهًا أَودَعنَاهَا كِتَابَ المنهَاجِ[٣]، وَالحَمدُ للَّه.

(١) الكتاب ٢/ ٣٣٧. وبعده في الأصل: (وأيضًا على زيادة لا).

(٢) في الأصل: (منصوب).

(٣) المنهاج ٢/ ٧٠-٧١.

[خَبرُ كَانَ وَأَخواتِهَا]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هَدَى اللَّه سَعيَه: « **خَبرُ كَانَ وَأَخواتِهَا هوَ المسندُ بَعدَ دُخُولِهَا، مِثلَ: (كَانَ زَيدٌ قَائِمًا)، وَأَمرُه عَلَى نحوِ خَبَرِ المبتَدَأِ، وَيَتَقَدَّمُ معرِفَةً، وَيُحذَفُ عَامِلُه فِي مِثلِ: (النَّاسُ مَجزِيُّونَ بِأَعمَالِهم إِن خَيرًا فَخَيرٌ، وَإِن شَرًّا فَشَرٌّ)، وَيَجُوزُ فِي مِثلِهَا أَربَعَةُ أَوجُهٍ، وَيَجِبُ الحَذفُ فِي مِثلِ: (أَمَّا أَنتَ مُنطَلِقًا انطَلَقتُ)، أَي: لأَن كُنتَ** ».

قَالَ مَولانَا الإِمَامُ المؤَيَّدُ بِاللَّه عليه السلام: قَد أَشَارَ الشَّيخُ إِلَى حَدِّه بِقَولِه: (**هوَ المسندُ بَعدَ** [و١٦٠] **دُخُولِهَا**).

فَقَولُه: (**المسندُ**) عَامٌّ لِخَبَرِ المبتَدَأِ، وَخَبَرِ (إِنَّ) وَأَخَوَاتِـهَا، وَخَبَرِ (مَا) وَ(لا)، وَغَيرِ ذَلِكَ مِن عَوَامِلِ المبتَـدَأِ وخَبَرِه.

وَقَولُه: (**بَعدَ دُخُولِهَا**)، فَصلٌ يَخرُجُ بِه مَا ذَكَرنَاه مِن هَذِه العَوَامِلِ كُلِّهَا.

مِثَالُه: (كَانَ زَيدٌ قَائِمًا)، فَـ(قَائِمٌ) هوَ المسنَدُ بَعدَ دُخُولِ (كَانَ)، فَلَمَّا كَانَ خَبرُ (كَانَ) لا يَكُونُ مُتَمَيِّـزًا عَن خَبَرِ المبتَدَأِ إِلَّا بِدُخُولِ (كَانَ)، لا جَرَمَ جُعِلَ جُزءًا مِن مَاهِيَّـتِه، كَمَا تَرَى.

وَالَّـذِي نَـذكُـرُه هَهنَا مَـا يَختَصُّ الخَبَـرَ عَلَى الخُصُوصِ، فَـأَمَّـا مَـا يَـكُـونُ مُختَصًّا بِعَمَلِهَا، وَكَيـفِـيَّـةِ تَأثِـيرِهَا فِي اسمِهَا وَخَبَرِهَا فَقَد أَفرَدَ لَه الشَّيخُ بَابًا عَلَى حِيَالِه نَذكرُه فِيه بِمَعُونَةِ اللَّه تَعَالَى، فَـنَـذكُـرُ الموَافَقَةَ وَالمخَالَفَةَ بَينَه وَبَينَ خَبَرِ المبتَدَأِ، ثُمَّ نَذكرُ: أَينَ يَجُوزُ حَذفُ عَامِلِ الخَبَرِ فِيهَا؟ وَأَينَ يَـكُونُ ذَلِكَ وَاجِبًا؟ فَهَذِه مَقَاصِدُ ثَلاثَـةٌ:

المقصدُ الأَوَّلُ: فِي بَيانِ الموَافَقَةِ وَالمخَالَفَةِ بَينَهمَا

قَالَ الشَّيخُ: (**وَأَمرُه عَلَى نَحوِ خَبَرِ المبتَـدَأ**)، وَأَرَادَ: وَحُكمُ خَبَرِ (كَانَ) وَأَخَوَاتِهَا حُكمُ خَبَرِ المبتَـدَأِ، وَقَد تُخَالِفُه فِي بَعضِ أَحكَامِه.

فَأَمَّا الموَافقَةُ بينَهمَا فَهيَ تكُونُ مِن أَوجُهٍ خَمسَةٍ:

- أَمَّا أَوَّلًا فلأنَّه يكُونُ مُفرَدًا، كَمَا كَانَ ذَلِكَ في المبتَدَأ، إِمَّا جَامِدًا كَقولِكَ: (كَانَ زَيدٌ أَخَاكَ)، وَ(كَانَ زَيدٌ أَبَاكَ)، وَإِمَّا مُشتَقًّا، كَقَولِكَ: (كَانَ زَيدٌ قَائِمًا وَضَاحِكًا)، وَقَد ذَكَرنَا الخِلافَ في ذَلِكَ في خَبَرِ المبتَدَأ[1]، فَلا وَجهَ في تكريرِه بَينَ البصرِيَّةِ وَالكُوفِيَّةِ.

- وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأنَّه يَقَعُ جُملةً اسميَّـةً في (كَانَ)، كَقَولِكَ: (كَانَ زَيدٌ أَبُوه مُنطَلِقٌ)، وَفِعلِيَّـةً في نَحوِ: (كَانَ زَيدٌ انطَلَقَ أَبوه)، كَمَا ذَلِكَ في المبتَدَأ مِن غَيرِ تَفرِقَةٍ بَينَهمَا.

- وَأَمَّا ثَالِثًا فَلأنَّه يَجِبُ اشتِمَالُ الجُملَةِ الفِعلِيَّةِ وَالاسمِيَّةِ عَلَى ضَمِيرٍ يَعُودُ عَلَى اسمِهَا، كَمَا وَجَبَ ذَلِكَ في حَقِّهَا إِذَا وَقَعَت أَخبارًا عَنِ المبتَدَأ.

- وَأَمَّا رَابِعًا فَلأنَّه يَجُوزُ تَقدِيمُ خَبَرِهَا عَلَى اسمِهَا، كَقَولِكَ: (كَانَ قَائِمًا زَيدٌ)، كَمَا تَقُولُ: (قَائِمٌ زَيدٌ) عَلَى اختِلافٍ بَينَ النُّحَاةِ، وقَد ذَكَرنَاه[2].

- وَأَمَّا خَامِسًا فَلأنَّ خَبرَ (كَانَ) يرفَعُ السَّبَبَ، وَيَعمَلُ فِيه، كَمَا يَكُونُ ذَلِكَ في خَبَرِ المبتَدَأ، كَقَولِكَ: (كَانَ زَيدٌ قَائِمًا أَخَواه)، كَمَا تَقُولُ: (زَيدٌ قَائِمٌ أَخَواه)، فَهمَا- كَمَا تَرَى - مُشتَرِكَانِ في هَذِه الأُمُورِ.

- وَمِن وَجهٍ سَادِسٍ، وَهوَ أَنَّ الخَبرَ كَمَا جَازَ أَن يكُونَ مَعرِفَةً في مِثلِ [ظ١٦٠]: (زَيدٌ القَائِمُ)، جَازَ ذَلِكَ في خَبَرِ (كَانَ)، كَقَولِكَ: (كَانَ زَيدٌ القَائِمَ)، وَغَيرِ ذَلِكَ مِنَ الأُمُورِ الَّتِي يَشتَرِكَانِ فِيهَا، وَالأَصلُ فِيهمَا هوَ الاتِّفَاقُ؛ لأنَّ أصلَهمَا المبتَدَأُ وَالخَبرُ، وَالمخَالَفَةُ فِيهمَا إِنَّمَا تكُونُ لِدَلالَةٍ دَلَّت، وَحُجَّةٍ، كَمَا سَنُـوَضِّحُه.

وَأَمَّا المخَالَفَةُ بَينَهمَا فَمِن أَوجُهٍ ثَلاثَةٍ:

- أَمَّا أَوَّلًا فَلأنَّ خَبرَ المبتَدَأ مَرفُوعٌ، وَخَبرَ (كَانَ) مَنصُوبٌ، وَ لا خِلافَ في وُجُوبِ

---

(١) انظر ص٢٧٦.

(٢) في الأصل: (قد ذكرناه). وانظر الخلاف في ص٢٦٢-٢٦٣.

نَصبِه، وَإِنَّمَا الخِلافُ في انتِصَابِه: بِمَ يكُونُ[١]؟

فَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيه الكِسَائِيُّ، وَالفرَّاءُ، وَغَيرُهمَا مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ أَنَّ انتِصَابَه إِنَّمَا هوَ عَلَى الحَالِ؛ فَلِأَنَّ (كَانَ) غيرَ مُتَعَدِّيـةٍ؛ فَلِهَذَا كَانَ مَنصُوبًا عَلَى الحَالِ، وَالَّذِي عَلَيه جَمَاهيرُ البَصرِيِّينَ، كَالخَلِيلِ، وَسِيبوَيه، وَالمبرِّدِ أَنَّ انتِصَابَه إِنَّمَا هوَ عَلَى التَّشبِيه بِالمفعُولِ، وَهَذَا هوَ المختَارُ مِن جِهَةِ أَنَّ الحَالَ وُقُوعُهَا فَضلَةٌ، وَخَبَرُ كَانَ لَيسَ فَضلَةً، وَإِنَّمَا هوَ عُمدَةٌ في الأخبَارِ، فَبَطلَ كَونُه حَالًا.

- وَأَمَّا ثَانِيًا فَلِأَنَّ خبرَ (كَانَ) يَجُوزُ تَقدِيمُه عَلَى اسمِهَا، مَعرِفَـةً كَانَ أَو نـكِـرَةً، فَتقُولُ: (كَانَ قَائِمًا زَيدٌ)، وَ(كَانَ القَائِمَ زَيدٌ)؛ إِذ لا لَبسَ هنَاكَ، مِن جِهَةِ كَونِ أَحَدِهمَا مَرفُوعًا، وَالآخَرِ مَنصُوبًا، بِخِلافِ خَبَرِ المبتَدَأ، فَإِنَّه إِنَّمَا يَجُوزُ تَقدِيمُه إِذَا كَانَ نكِرَةً؛ إِذ لا لَبسَ مَعَ تَنكِيرِه، بِخِلافِ حَالِه إِذَا كَانَ مَعرِفَـةً، فَإِنَّه لا يَجُوزُ تَقدِيمُه، بَل أَيَّهمَا قَدَّمتَ فَهوَ المُبتَدأ، كَقَولِكَ: (اللَّه رَبُّنا)، وَ(مُحَمَّدٌ نَبِيُّنا).

هَذَا مَحصُولُ كَلام الشَّيخِ، وَهوَ مُطَابِقٌ لِمَا قَالَه النُّحَاةُ، فَإِنَّه قَالَ: (**وَيتَـقَـدَّمُ مَعرِفَةً**)، وَالضَّمِيرُ في (**يَتَقَدَّمُ**) في قَولِ الشَّيخِ عَائِدٌ إِلَى خَبَرِ (كَانَ) لا إِلى خَبَرِ المبتَدَأِ، وَانتِصَابُ (**مَعرِفَـةً**) عَلَى الحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ، وَأَرَادَ بِذَلِكَ تَخصِيصًا لَه عَن خَبَرِ المبتَدَأ مِن جِهَةِ أَنَّ خَبرَ المبتَدَأ لا يَتقَدَّمُ مَعرِفَةً، وَقَد ذَكَرنَا وَجهَ التَّفرِقَةِ.

وَقَد أُخِذَ عَلَى الشَّيخِ في هَذَا الإِطلاقِ مِن جِهتَينِ، نَذكُرُهمَا بِمَعُونَةِ اللَّه[٢]:

الجِهَةُ الأُولَى: أَنَّه أَطلَقَ جَوَازَ تَقدِيم خَبَرِ (كَانَ) إِذَا كَانَ مَعرِفَةً؛ لأَجلِ تَمَيُّزِه بِالإِعرَابِ بِخِلافِ خَبَرِ المبتَدَأِ، فَإِنَّه لا يَجُوزُ تَقدِيمُه لاتِّفَاقِ المبتَدَأ وَخَبَرِه في

---

(١) اختلف البصريون والكوفيون في ذلك، فالبصريون يرون أنَّ (كان) تؤثّر في الخبر، وينتصب الخبر على التشبيه بالمفعول فهو خبر (كان)، أما الكوفيون فيرون أنَّ هذا المنصوب حال وليس خبرًا. انظر المسألة في ابن يعيش ١/ ١٠٢، والإنصاف ٢/ ٨٢١، والتبيين ٢٩٥.

(٢) في الأصل: (نذكرهما بمعونة اللَّه نذكرهما) وهو تكرار.

الإعرَابِ بِقَصدِ اللَّبسِ، فَظَاهِرُ كَلامِهِ هَذا دَالٌّ عَلَى أنَّ مَا جَازَ كَونُه مَعرِفَةً فَإِنَّه يَجُوزُ تَقدِيمُه مِن جِهَةِ العَكسِ، وَهوَ بَاطِلٌ بِصُورَتَينِ:

الأُولَى مِنهمَا في خَبَرِ (كَانَ)، [و١٦١] يَجُوزُ تَقدِيمُ خَبَرِ المبتَدَأ إِذَا كَانَ نكِرَةَ المُتَسَاوِي، نَحوُ قَولِكَ: (كَانَ أَفضَلَ مِنكَ أَفضَلُ مِنِّي)، فَإِنَّ مَا هَذَا حَالُه يَجُوزُ تَقدِيمُه هَهنَا؛ لِأَجلِ تَمَيُّزِه بِالإِعرَابِ، وَلا يَجُوزُ تَقدِيمُه في خَبَرِ المبتَدَأ؛ لِأَجلِ اللَّبسِ بِالاستِوَاءِ، وَلَيسَ مَعرِفَةً، كَمَا تَرَى، فَلَيسَ امتِنَاعُه في المبتَدَأِ وَالخَبَرِ؛ لِأَجلِ تَفرِقَةٍ، بَلَ قَد يَتعَذَّرُ تَقدِيمُه، وَإِن لَم يكُن مَعرِفَةً كَهَذِه الصُّورَةِ.

الصُّورَةُ الثَّانِيَةُ: مِن جِهَةِ الطّردِ، فَإِنَّه قَد يكُونُ تَقَدُّمُه مُمتَنِعًا في خَبَرِ (كَانَ)، مَع كَونِه مَعرِفَةً إِذَا كَانَ الإِعرَابُ فِيه مُقَدَّرًا، كَقَولِكَ: ([كَانت][1] السّكرى الحُبلى)، وَ(كَانَ هَذَا هَذَا).

وَكَانَ الأَخلَقُ في الضَّبطِ أَن يَقُولَ: وَيَتقَدَّمُ خَبرُ (كَانَ)، وَيَبطُلُ تَقَدُّمُه في المبتَدَأِ وَالخَبَرِ إِذَا كَانَا مَعرِفتَينِ، أَو مُتَسَاوِيَينِ، كَقَولِكَ: (أَفضَلُ مِنكَ أَفضَلُ مِنِّي)، فَإِنَّه يَمتَنِعُ تَقدِيمُه في المبتَدَأِ وَالخَبَرِ، وَإِن لَم يَكُونَا مَعرِفتَينِ.

الجِهَةُ الثَّانِيَةُ[2]: قَولُه[3]: (إِنَّه يَمتَنِعُ التَّقدِيمُ في الخَبَرِ إِذَا كَانَ مَعرِفَةً مَعَ المبتَدَأ)، وَهَذَا وَهمٌ قَد نَبَّهنَا عَلَيه في خَبَرِ المبتَدَإِ، فَإِنَّ النُّحَاةَ زَعَمُوا أَنَّ الخَبرَ إِذَا كَانَ مَعرِفَةً امتَنعَ تَقدِيمُه، بَل أَيَّهمَا قَدَّمتَ فَهوَ المبتَدَأُ، وَقَد قَرَّرنَا فَسَادَ هَذِه الطَّرِيقَةِ، وسَاعَدَهم الشَّيخُ عَلَيهَا، فَإِنَّ الخَبرَ هوَ المسندُ بِه، تَقَدَّمَ، أَو تَأَخَّرَ، أَو تَعَرَّفَ، أَو تَنكَّرَ، أَلا ترَى أَنَّكَ إِذَا قُلتَ: (زَيدٌ قَائِمٌ)، فَالخَبرُ هوَ (قَائِمٌ) لَمَّا كَانَ مُسنَدًا بِه، فَإِذَا قُلتَ: (زَيدٌ القَائِمُ)، فَهوَ الخَبرُ بِعَينِه؛ لأَنَّه هوَ المسندُ بِه، وَلَو قُلتَ: (القَائِمُ زَيدٌ) لَكَانَ

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) بعده في الأصل: (قول الشيخ قوله) ولا داعي لقوله: (قول الشيخ) وأراه زيادة.

(٣) شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٣٦٤، ٣٦٥.

خبرًا أيضًا مِن غيرِ مُخالفةٍ، وَهكَذا القَولُ فِيمَا جَرى مَجراه، فإنَّ كُلَّ مَا كَانَ مُتصوَّرًا بِصُورةِ كَونِه مُسندًا بِه فَهوَ الخَبرُ، وَكُلُّ مَا كَانَ بِصُورةِ المسنَدِ إِلَيه فَهوَ المبتَدأُ عَلى أَيِّ[1] حَالٍ كَانَ، وَقد قرَّرناه في خَبَرِ المبتَدأِ بِمَا أَغنى عَن إِعادَتِه.

– وَأَمَّا ثَالثًا فلأنَّ الأَصلَ في المبتَدأ أَن يكُونَ مَعرِفَةً، وَفِي الخَبرِ أَن يَكُونَ نَكِرَةً، وَلا يَنعَكِسُ الأَمرُ هَهنَا، فَيكُونُ المبتَدأُ نكِرَةً، وَالخَبرُ مَعرِفَةً، وَلَم يَرِد ذَلِكَ، وَلا سُمِعَ عَنهم، بِخِلافِ (كَانَ) وَأَخَوَاتِـهَا، فَإِنَّه وَإِن كَانَ الأَصلُ مَا ذَكَرنَاه مِن تَعرِيفِ الاسمِ، وَتَنكِيرِ الخَبَرِ، فقَد وَرَدَ عَكسُه في بَيتِ حَسَّانَ بنِ ثَابِتٍ:

١٠٤ - .... يَكُونُ مِزاجُهَا عَسَلٌ وَمَاءُ[2]

وَمَا أَنشَدَه سِيبَوَيه[3]:

١٠٥ - .... أَظَبيٌ كَانَ أُمَّكَ أَم حِمَارُ[4]

---

(١) في الأصل: (أنه).

(٢) عجز بيت من الوافر، صدره:

كَأَنَّ سَبِيئَةً مِن بَيتِ رَأسٍ ....

وهو لحسان بن ثابت في ديوانه ٥٩، وانظر سيبويه ١/ ٤٩، ومعاني الفراء ٣/ ٢١٥، والمقتضب ٤/ ٩٢، والأصول ١/ ٨٣، والجمل ٤٦، والمحتسب ١/ ٢٧٩، والتبصرة والتذكرة ١/ ١٨٦، والمفصل ٣٥٠، والمتبع ١/ ٢٦٢، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٥٦، وشرح الرضي ٤/ ١٩٣، ٢٠٧، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس الموصلي ٢/ ٨٧٩، والصفوة الصفية ٢/ ٢٤، ومغني اللبيب ٩١١، وابن يعيش ٧/ ٩٣، والمقاصد الشافية ٤/ ٥٣٣. وهو بلا نسبة في شرح اللمع للواسطي ٤٢، والمقتصد ١/ ٤٠٤، وعلل النحو ٢٥٢، والنكت ١/ ١٨٦، والبديع ١/ ٤٧٢، ٢/ ٧٠٣، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٤٠٥، والارتشاف ٣/ ١١٧٨.

(٣) سيبويه ١/ ٤٨.

(٤) عجز بيت من الوافر، صدره:

فَإِنَّكَ لا تُبَالِي بَعدَ حَولٍ ....

وهو لخداش بن زهير في سيبويه ١/ ٤٨، والمقتضب ٤/ ٩٤، وشرح السيرافي ١/ ٣٠٥، وشرح شواهد المغني ٩١٨. وهو لجرير في المسائل المنثورة ٢٢٢، ولثروان بن فزارة في ابن السيرافي ١/ ١٥٦، وفرحة =

وَهوَ مِنَ المقلُوبِ، فَقَد خَالفَ خَبرُ (كَانَ) خَبرَ المبتَدَأ فِيمَا ذَكَرناه، وَلنَقتَصِر عَلَى هَذَا القَدرِ مِنَ المخَالَفَةِ، فَفِيه كِفَايَةٌ في التَّنبيه عَلَى [مَا][1] رَواه مِنَ المخَالَفَاتِ. [ظ١٦١].

* * *

المقصدُ الثَّانِي: فِي جَوَازِ حَذفِ عَامِلِ الخَبَرِ عَلَى جِهَةِ الجَوَازِ

اعلَم أَنّ الخِلافَ في حَذفِ خَبَرِ (كَانَ) كالخِلافِ في خَبَرِ (إِنَّ)، [وفيه رأيان][2]:

فهما[3] إمّا يُؤَثّرَانِ في الاسمَينِ لا غَيرُ، فَعِندَ عُلَمَاءِ البَصرِيِّينَ أَنَّ (كَانَ) وَ(إِنَّ) مُؤَثِّرَتَانِ في الاسمَينَ وَالجُزأَينِ رَفعًا وَنَصبًا.

وَ[إمّا أنّهما لا يُؤثّران في الاسمَينِ فقد][4] حُكِيَ عَن نُحَاةِ الكُوفَةِ أَنَّ خَبرَ (إِنّ) مَرفُوعٌ عَلَى مَا كَانَ عَلَيه مِن قَبلِ دُخُولِهَا، وَأَنَّ خَبَرَ (كَانَ) مَنصُوبٌ[5] عَلَى الحَالِ، كَمَا مَرَّ بَيَانُه، فَأَمَّا خَبَرُ (إِنَّ) فَقَد قَرَّرنَاه في بَابِه، فَلا وَجهَ لِإِعَادَتِه، وَأَمَّا خَبرُ (كَانَ) فَهوَ عِندَهم مَنصُوبٌ عَلَى الحَالِ.

وَالمختَارُ مَا عَوَّلَ عَلَيه جَمَاهيرُ البَصرِيِّينَ مِن كَونِه مَعمُولًا لِـ(كَانَ)؛ لأَنَّه لَو كَانَ نَصبُه عَلَى الحَالِ لَم يَجِئ مُضمَرًا؛ لِأَنَّ الحَالَ لا تكُونُ اسمًا مُضمَرًا؛ وَلِهَذا فَإِنَّه يَجُوزُ: (كُنتُ إِيَّاكَ)، وَ(كُنتَ إِيَّايَ)، فَبَطَلَ كَونُه حَالًا، فَإِذَا تَقَرَّرَ كَونُهَا عَامِلَةً في

= الأديب ٥٣، وخزانة الأدب ٩/ ٢٩٦. وجاء بلا نسبة في جمل الخليل ١٤٦، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٦، وضرورة الشعر للقزاز ١٦٨، وشرح الرضي ٣/ ٢٣٥، ٤/ ٢٠٨، ٤١١. ومغني اللبيب ٥٩٠.

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) مرت المسألة الخلافية سابقًا.

(٣) في الأصل: (وإن كان).

(٤) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٥) في الأصل: (منصوبا) غلط.

الخَبَرِ جَازَ حَذفُ العَامِلِ فِيه؛ لِكَثرَةِ وُرُودِه في الكَلامِ.

وَنَعنِي بِكَونِ حَذفِه عَلَى جِهَةِ الجَوَازِ هوَ أَنَّ حَذفَه لَم يكُن يُعَوَّضُ عَلَى الفِعلِ، فَيكُونُ وَاجِبَ الحَذفِ، وَإِنَّمَا كَانَ حَذفُه لِكَثرَةِ[١] الاستِعمَالِ فِيه، فَخُفِّفَ بِحَذفِ فِعلِه. وَقَد أَورَدَ في الأُمِّ وَفِي شَرحِهَا[٢] في مِثَالِه الخَبرَ المأثُورَ عَنه صَلَّى اللَّه عَلَيه: « **النَّاسُ مَجزِيُّونَ بِأَعمَالِهم إِن خَيرًا فَخَيرٌ، وَإِن شَرًّا فَشَرٌّ** »[٣]، وَقَد ذَكرَ الشَّيخُ أَنَّه يَجُوزُ فِيه أَربَعَةُ أَوجُهٍ نَصَّ عَلَيهَا سِيبَوَيه[٤]:

الوَجه الأَوَّلُ: نَصبُ الأَوَّلِ وَرَفعُ الثَّانِي، وَهوَ أَقوَاهَا وَأَفصَحُهَا، فَنُصِبَ الأَوَّلُ عَلَى أَنَّه خَبرُ (كَانَ)، وَرُفِعَ الثَّانِي عَلَى أَنَّه خَبرُ مُبتَدَأٍ مَحذُوفٍ، وَالتَّقدِيرُ فِيه: إِن كَانَ عَمَلُه خَيرًا فَجَزَاؤُه خَيرٌ، وَإِنَّما كَانَ جَيِّدًا لِقِلَّةِ الحَذفِ مِنه، وَلا شَكَّ أَنَّ كُلَّ [مَا][٥] قَلَّ حَذفُه فَهوَ أَقرَبُ إِلَى مُطَابَقَةِ الأَقيِسَةِ وَمُطَابَقَةِ الأُصُولِ، فَحَذفُ (كَانَ) النَّاقِصَةِ كَثِيرٌ، وَحَذفُ المبتَدَأِ كَثِيرٌ خَاصَّةً مَعَ ذِكرِ مَا يَدُلُّ عَلَيه، وَهوَ الفَاءُ.

الوَجه الثَّانِي: عَكسُ هَذا، وَهوَ رَفعُ الأَوَّلِ، وَنَصبُ الثَّانِي، وَهوَ أَضعَفُ الأَوجُه فِيهَا؛ لِكَونِه مُعَاكِسًا للأَقوَى، كَمَا تَرَى؛ وَلِمَا يَلحَقُه مِن كَثرَةِ الحَذفِ، وَهوَ عَلَى خِلافِ الأُصُولِ، وَالتَّقدِيرُ فِيه: إِن كَانَ خَيرٌ كَانَ جَزَاؤُه خَيرًا، فَرُفِعَ الأَوَّلُ عَلَى أَنَّ (كَانَ) هيَ التَّامَّةُ، وَحَذفُهَا قَلِيلٌ مِن غَيرِ حَرفِ شَرطٍ، فَضَعُفَ، وَأَمَّا مَعَ حَذفِ الشَّرطِ فَإِنَّه يَجُوزُ، كَمَا قُلنَا في الوَجه الأَوَّلِ مِن جِهَةِ أَنَّ حَرفَ الشَّرطِ دَالٌّ عَلَى

---

(١) في الأصل: (لكثر).

(٢) شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٦٤.

(٣) انظر الحديث بنصه في عقود الزبرجد ٢/ ١٢٠، وشواهد التوضيح ١/ ٥، لكني لم أقف في كتب الحديث على هذا النص، وجاء في صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ٢/ ٣٢٣ « **إن خيرًا فخيرٌ، وإن شرًّا فشرٌّ** » دون بقية الحديث.

(٤) الكتاب ١/ ٢٥٨.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

الفِعلِ، وَالفِعلُ دَالٌّ عَلَى فَاعِلِه، فَأمَّا مِن غَيرِ حَرفِ شَرطٍ فَهوَ قَلِيلٌ.

الوَجه الثَّالِثُ: [و١٦٢] رَفعُهمَا جَمِيعًا، وَالتَّقدِيرُ فِيه: إن كَانَ في عَمَلِه خَيرٌ فَجَزَاؤُه خَيرٌ؛ فَلِهَذا قَالَ: إن خَيرٌ فَخَيرٌ، وَإِن شَرٌّ فَشَرٌّ، فَالأَوَّلُ مَرفُوعٌ عَلَى أنَّه فَاعِلٌ لِـ(كَانَ) التَّامَّةِ، وَالثَّانِي مَرفُوعٌ عَلَى كَونِه خَبرَ مُبتَدَأ مَحذُوفٍ.

الوَجه الرَّابعُ: نَصبُهمَا جَمِيعًا، كَقَولِكَ: إن خَيرًا فَخَيرًا، وَإِن شَرًّا فَشَرًّا، وَالتَّقدِيرُ فِيه: إن كَانَ عَمَلُه خَيرًا كَانَ جَزَاؤُه خَيرًا، فنُصِبَ الأَوَّلُ بِإِضمَارِ (كَانَ)، كَمَا تَرَى في مِثَالِه، وَهيَ مَحذُوفةٌ، وَهَكَذَا الثَّانِي أَيضًا.

فَالأَوَّلُ مِنَ الأَوجُه هوَ أَقوَاهَا، وَالثَّانِي أَضعَفُهَا، فَأَمَّا الثَّالِثُ وَالرَّابعُ فَهمَا مُتوَسِّطَانِ في القُوَّةِ وَالضَّعفِ، فَلَم يَقوَيَا قُوَّةَ الأَوَّلِ، فَيكُونَانِ فِيه، وَلا ضَعُفَا ضَعفَ الثَّانِي، فَيكُونَانِ مِنه؛ فَلِهَذَا قَضَينَا بِتوَسُّطِهمَا لِكَونِهمَا بَينَ الأَوَّلِ وَالثَّانِي، وَمِن أَمثِلَتِه قَولُ النُّعمَانِ بنِ المنذِرِ[1]:

١٠٦ - قَد قِيلَ مَا قِيلَ، إن حَقًّا، وإن كَذِبًا فَمَا اعتِذَارُكَ مِن قَولٍ إذَا قِيلَا[2]

لأنَّ التَّقدِيرَ فِيمَا هَذَا حَالُه: إن كَانَ المقُولُ حَقًّا، وَإِن كَانَ بَاطِلًا، فَلا بُدَّ فِيه مِن إِضمَارِ (كَانَ)، كَمَا تَرَى، وَفِي الحَدِيثِ عَنه صَلَّى اللَّه [عَلَيه][3] وآله وَسَلَّمَ:

---

(١) هو النعمان بن المنذر، بن امرئ القيس اللخمي، أبو قابوس، تنصّر، وهو من أشهر ملوك الحيرة في الجاهلية. كان داهية مقدامًا، قتله كسرى أبرويز، وهو ممدوح النابغة الذبياني وحسان بن ثابت وحاتم الطائي. انظر المقاصد النحوية ١/ ٤٣٤، والأعلام ٨/ ٤٣.

(٢) البيت من البسيط، وهو للنعمان بن المنذر في سيبويه ١/ ٢٦٠، وابن السيرافي ١/ ٢٣١، وجمهرة الأمثال ٢/ ١١٦، والمفصل ١٠٢، والمستقصى ٢/ ١٩١، ومجمع الأمثال ٢/ ١٠٢، وابن يعيش ٢/ ٩٦ - ٩٧، وشرح الكافية الشافية ١/ ٤١٧، والمقاصد الشافية ٢/ ٢٠٤، وهو بلا نسبة في الزاهر ٢/ ١٤٦، والحلبيات ٢٣٢، وشرح الرضي ٢/ ١٤٦، والتذييل ٤/ ٢٢٢، والارتشاف ٣/ ١١٨٧، ومغني اللبيب ٨٦، والهمع ١/ ٤٤٠.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

« التَمِس وَلَو خَاتَمًا »[١]، حِينَ أَرَادَ أَن يُنكِحَ رَجُلًا بِامـرَأَةٍ، فَلَم يَجِد لَهَا مَهرًا.

قَالَ سِيبَوَيه في أَمثِلَتِه مِمَّا حَكَاه عَنِ العَرَبِ[٢]: (أَلا طَعَامَ وَلَو تَمرًا)، وَ(ائتِنِي بِدَابَّـةٍ وَلَو حِمَارًا).

فَهَذَا كُلُّه يُضمَرُ فِيـه الفِعلُ عَلَى جِهَةِ الجَوَازِ.

* * *

المقصدُ الثَّالِثُ: فِي بَيانِ مَا يَجُوزُ حَذفُ عَامِلِه عَلَى الوُجُوبِ

وَهَذا إِنَّمَا يَكُونُ عَلَى جِهَةِ الوُجُوبِ لَمَّا كَانَ قَد عُوِّضَ عَنِ الفِعلِ المحذُوفِ عِوَضٌ؛ فَلِهَذَا وَجَبَ التِزَامُ حَذفِه؛ فَلِهَذَا فَـرَّقَ الشَّيخُ بَينَ وُجُوبِ حَذفِ العَامِلِ وَبَينَ جَوَازِه[٣].

ثُمَّ مَا يَكُونُ وَاجِبًا عَلَى وَجهَين:

أَحَدُهمَا: أَن يَرِدَ حَذفُه بَعَدَ (أَن) المفتُـوحَةِ، وَالشَّاهدُ عَلَيه قَولُ عَبَّاسِ بنِ مِردَاسٍ السُّلَمِيِّ[٤]:

---

(١) الحديث في صحيح البخاري ٧/ ١٣ برقم (٥١٢١)، ومسند أحمد ٣٧/ ٤٩٨ برقم (٢٢٨٤٩).

(٢) الكتاب ١/ ٢٦٩.

(٣) بعده في الأصل: « يُشِيرُ بِه إِلَى مَا ذَكَرنَاه، وَأَمثِلَتُه تُرشِدُ إِلَيه، وإلى هاهنا بالفعل المضارع في الأم من غير أن يتعرض لحذفهما فَقَالَ: (وَيَجُوزُ حَذفُه)، إِشَارَةً إِلَى أَنَّ مَا هَذا حَالُه فَلَيسَ وَارِدًا عَلَى جِهَةِ القِلَّةِ، وَإِنَّمَا هوَ كَثِيـرٌ في كَلامِهم » ولا معنى لهذه العبارة في هذا الموضع.

(٤) العباس بن مرداس بن أبي عامر بن حارثة بن عبد قيس بن رفاعة بن الحارث بن يحيى بن الحارث بن بهثة بن سليم أبو الهيثم السلمي، من شعراء مضر وفرسانها، أسلم بعد حنين، وكان من المؤلفة وممن حسن إسلامه منهم، مات أبوه وشريكه حرب بن أمية والد أبي سفيان في يوم واحد، قتلهما الجن، ولهما في ذلك قصة، وشهد العباس بن مرداس مع النبي ﷺ الفتح وحنينًا، ومات في خلافة عمر بن الخطّاب. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة ٣/ ٦٣٣ وشرح أبيات مغني اللّبيب ١/ ١٧٨ وتهذيب الأسماء ١/ ٢٤٥ والأغاني ١٤/ ٢٩٤.

١٠٧ - أَبَا خُرَاشَةَ أَمَّا أَنتَ ذَا نَشَبٍ فَإِنَّ قَومِيَ لَم تَأكُلهمُ الضَّبُعُ[(١)]

لأنَّ التَّقدِيرَ فِيه: لَأن كُنتَ ذَا نَشَبٍ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخرَى[(٢)]: (ذَا نَفَرٍ)، فَحُذِفَ الفِعلُ، وَعُوِّضَ عَنه (مَا)، فَلَمَّا حُذِفَ الفِعلُ وُجوبًا انفَصَلَ الضَّمِيرُ، ثُمَّ ادغُمِت نُونُ (أَن) في (مَا) فقِيل[(٣)]: (أَمَّا).

وثَانِيهِمَا [ظ١٦٢]: أَن يَرِدَ حَذفُه [بَعدَ (إِن) المَكسُورَةِ الشَّرطِيَّةِ، ومِن ذلك][(٤)] قَولُه:

١٠٨ - إِمّا أَقَمتَ وأمّا أَنتَ مُرتَحِلًا فاللَّه يَكلأ مَا تَأتي ومَا تَذَرُ[(٥)]

وَالتَّقدِيرُ فِيه: إِن كُنتَ مُقِيمًا، وَإِن كُنتَ مُرتَحِلًا، فَحُذِفَ الفِعلُ، وَعُوِّضَ عَنه (مَا)، فَلَمَّا حُذِفَ الفِعلُ انفَصَلَ الضَّمِيرُ لِعَدَمِ فِعلِه. وَيَجُوزُ الكَسرُ وَالفَتحُ في هَذَينِ البَيتَينِ اللَّذَينِ أَنشَدنَاهمَا، فَالكَسرُ عَلَى جِهَةِ الشَّرطِيَّةِ، وَالفَتحُ عَلَى جِهَةِ التَّعلِيلِ؛

---

(١) البيت من البسيط، وهو للعباس بن مرداس في ديوانه ١٠٦، وانظر أمالي ابن الشجري ١/ ٤٩، ٢/ ١١٤، ٣/ ١٣٤، وشرح شواهد الإيضاح لابن بري ٤٧٩، وابن يعيش ٢/ ٩٩، ٨/ ١٣٢، والمقاصد الشافية ٢/ ٢٠٩، وهو لبعض هذيل في المفصل ١٠٣، والتخمير ١/ ٤٩١، وهو بلا نسبة في سيبويه ١/ ٢٩٣، ومنازل الحروف ٣٩، والحجة للفارسي ٤/ ٣٨٦، والمنصف ٣/ ١١٦، والخصائص ٢/ ٣٨١، وشرح اللمع لابن برهان ١/ ٢٤٣، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٣٨١، والإنصاف ١/ ٧١، وشرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٦٦، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٦٥، وشرح الكافية الشافية ١/ ٤١٨، وشرح الرضي ٢/ ١٤٩، ٤/ ٣٩٤، وابن الناظم ١٠٢، ورصف المباني ٩٩، ١٠١، والنجم الثاقب ١/ ٤٩٣، والهمع ١/ ٤٤٣.

(٢) انظر سيبويه ١/ ٢٩٣.

(٣) في الأصل: (فيه).

(٤) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل.

(٥) البيت من البسيط، قائله مجهول، وهو من شواهد تهذيب اللغة ١٥/ ٤٥١، وشرح السيرافي ٢/ ١٩٢، والمفصل ١٠٤، وأمالي ابن الحاجب ١/ ٤١١، وشرح الكافية الشافية ١/ ٤١٨، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٦٦، وشرح الرضي ٢/ ١٥٠، والتذييل ٤/ ٢٣٢، والارتشاف ٣/ ١١٩٢، ومغني اللبيب ٥٤، والمساعد ١/ ٢٧٤، وتمهيد القواعد ٣/ ١١٧٤، وتعليق الفرائد ٣/ ٢٣٤.

لأنَّ الشَّرطَ وَالتَّعليلَ مُتقَارِبَانِ، فَحيثُ جَازَ أَحَدُهما جَازَ الآخَرُ مِن جِهَةِ أنَّ الشَّرطَ هوَ سَبَبٌ في مَشرُوطِه كَالعِلَّةِ؛ فَلِأَجلِ هَذَا تَقَاربا.

* * *

تَنبِيهٌ عَلَى مَسَائِلَ تَتَعَلَّقُ بَالبَابِ ثَلاثٍ

المسألةُ الأُولَى:

قَولُه تعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُواْ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [الحجرات: ٥]، فَانتِصَابُ ﴿خَيْرًا لَّهُمْ﴾ إِنَّما هوَ بِإعمَالِ (كَانَ) فِيه، وَهَكَذا قَولُه تَعَالَى: ﴿فَإِن يَتُوبُواْ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [التوبة: ٧٤]، فَأَعمَلَ فِيه (كَانَ)، فَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ دَلَّ عَلَى أَنّ مَوقِعَ (كَانَ) في ذَلِكَ كَثِيرٌ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ انتِصَابُ ﴿خَيْرًا﴾ فِي: ﴿انتَهُواْ خَيْرًا لَّكُمْ﴾ [النساء: ١٧١] بِإِضمَارِ (كَانَ) أَي: يكُن الانتِهَاءُ خَيرًا لَكُم؛ لأَنَّه مِن مَوَاقِعِهَا، خِلافًا لِمَا قَالَه الزَّمَخشَرِيُّ(١): إِنَّه مَنصُوبٌ عَلَى المفعُولِ بِه، تَقدِيرُه: وَانتَهوا خَيرًا لَكُم، وَعَلَى أَنَّـه نَعتٌ لِمَصدَرٍ مَحذُوفٍ، تَقدِيرُه: انتِهَاءً خَيرًا لكُم؛ لِمَا قَرَّرنَاه مِن وُقُوعِ (كَانَ) فِيه كَثِيـرًا، فَيكُونُ رَاجِحًا عَلَى غَيرِه، فَانتِصَابُـه عَلَى المفعُولِـيَّـةِ هوَ رَأيُ سِيبَوَيه(٢)، وَالزَّمَخشَرِيِّ، وَانتِصَابُه عَلَى أَنَّـه نَعتٌ لِمَصدَرٍ مَحذُوفٍ، وَهوَ رَأيُ الفرَّاءِ(٣).

المسألةُ الثَّانِيَةُ:

مَا يُحكَى عَنِ العَرَبِ مِن قَولِهِم: (افعَل ذَاكَ إِمَّا لا)، وَالمعنَى فِيه: إِن كُنتَ لا تَفعَلُ غَيرَه فَافعَله، فَمَا هَذَا حَالُه يَجِبُ فِيه حَذفُ الفِعلِ، وَجَعَلُوا حَرفَ النَّفيِ عِوَضًا عَنه، كَمَا كَانَ في غَيرِه، وَأَنشَدَ النُّحَاةُ:

---

(١) انظر: الكشاف ١/ ٥٩٣.

(٢) انظر: الكتاب ١/ ٢٨٢.

(٣) انظر: معاني القرآن ١/ ٣٠٣، وقد نسب هذا القول للكسائي، انظر شرح المفصل لابن يعيش ١/ ٣٩٥ وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ١٥٩.

١٠٩ - فَطَلِّقْهَا فَلَستَ لَهَا بِكُفءٍ وَإلَّا يَعلُ مَفرِقَكَ الحُسَامُ[١]

وَأَرَادَ: وَإلَّا تُطلِّقهَا يَعلُ مَفرِقَكَ الحُسَامُ.

المسألة الثالثة:

مَا قَالَه النَّابِغَةُ الجَعدِيُّ:

١١٠ - حَدِبَت عَلَيَّ بُطُونُ ضِبَّةَ كُلُّهَا إن ظَالِمًا فِيهم، وإن مَظلُومَا[٢]

وَالتَّقدِيرُ فِيه: إن كَانَ بَعضُهم ظَالِمًا، وَقَالَت لَيلَى الأَخيَلِيَّةُ[٣]:

١١١ - لا تَقرَبَنَّ الدَّهرَ آلَ مُطَرِّفٍ إن ظَالِمًا أَبَدًا، وإن مَظلُومَا[٤]

فَانتِصَابُ ذَلِكَ [و١٦٣] إنَّما يَكُونُ بِإضمَارِ العَامِلِ، وَهوَ (كَانَ) لِكَثرَةِ دَورِهِمَا، كَمَا أَسلَفنَا تَقرِيرَه، وَاللَّه أَعلَمُ بِالصَّوَابِ.

---

(١) البيت من الوافر، وهو للأحوص الأنصاري في ديوانه ٢٣٨، وانظر المقاصد النحوية ٤/ ١٩٢٧، وشرح أبيات مغني اللبيب ٨/ ٥، وبلا نسبة في العين ٨/ ٣٥١، وتهذيب اللغة ١٥/ ٣٠٣، والمرتجل ٢٢١، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٦٠٩، وشرح التسهيل لابن مالك ٤/ ٨٠، وابن الناظم ٥٠١، والارتشاف ٤/ ١٨٨٣، والمساعد ٣/ ١٥٢، والمقاصد الشافية ٦/ ١٦٧.

(٢) البيت من الكامل، وهو للنابغة الذبياني في ديوانه ١٠٢، وانظر سيبويه ١/ ٢٦٢، وابن السيرافي ١/ ٢٨، وشرح الكافية الشافية ١/ ٤١٥، وهو بلا نسبة في شرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٦٣، والتذييل ٤/ ٢٢٣، والارتشاف ٣/ ١١٨٨، والمقاصد الشافية ٢/ ٢٠٣، والأشموني ١/ ٢٤٧، والهمع ١/ ٤٤٠.

(٣) هي ليلى بنت عبد اللـه بن الرحّال بن كعب، من بني عامر بن صعصعة، شاعرة أديبة، لها أخبار مع الحجّاج وعبد الملك بن مروان، واشتهرت بأخبارها مع توبة بن الحميّر، وهي في طبقة بعد الخنساء. (الأعلام ٥/ ٢٤٩).

(٤) البيت من الكامل، وهو لليلى الأخيلية في ديوانها ١٠١ مما ينسب لها ولغيرها، وانظر سيبويه ١/ ٢٦١، وابن السيرافي ١/ ٢٢٧، وتحصيل عين الذهب ١٨٣، والنكت ١/ ٣٤٠، وشرح الكافية الشافية ١/ ٤١٦، والمقاصد الشافية ٢/ ٢٠٣. وهو لحميد بن ثور في ديوانه ١٢٠، وانظر فرحة الأديب ٨٣، وانظر شرح أبيات سيبويه للنحاس ٨٩. وهو بلا نسبة في جمل الخليل ١٣٧، وعلل النحو ٣٥٥، والارتشاف ١١٨٨.

[اسمُ إنَّ وَأَخَواتِهَا]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هَدَى اللَّه سَعيَه: « **اسمُ إنَّ وَأَخَواتِهَا. هوَ المسندُ إلَيه بَعدَ دُخُولِهَا، مِثلُ: (إنَّ زَيدًا قَائِمٌ)** ».

قَالَ مَولانَا الإمَامُ المؤيِّدُ بِاللَّه عليه السلام: قَد حَدَّه الشَّيخُ بِقَولِه: (**هوَ المسنَدُ إليه بَعدَ دُخُولِ إنَّ وَأَخَوَاتِهَا**).

فَقَولُه: (**هوَ المسنَدُ إلَيه**) عَامٌّ للمُبتَدَأ، وَلاسم (كَانَ) وَأَخَواتِـهَا، وَلاسم (مَا) وَ(لا) المشَبَّـهَتَينِ بِـ(لَيسَ)، وَحِينَ قَالَ: (**بَعدَ دُخُولِهَا**) امتَازَ عَن سَائِرِ مَا ذَكَرنَاه مِن عَوَامِلِ المبتَدَأ وَالخَبَرِ، وَكَانَ مُنطَلِقًا عَلَيه، وَمَثَّـلَه بِقَولِه: (**إنَّ زَيدًا قَائِمٌ**).

فَإذا عَرَفتَ هَذا فَاعلَم أنَّ هَذا البَابَ قَد اشتَمَلَ عَلَى (إنَّ) وَاسمِهَا وَخَبَرِهَا، فَأَمَّا خَبرُهَا فَقَد قَرَّرنَاه في المرفُوعَاتِ، وَأَمَّا الحَرفُ نَفسُه فَسَيَأتِي ذِكرُه في الحُرُوفِ، وَالَّذِي نَذكُرُ هَهنَا إنَّمَا هوَ اسمُهَا لا غَيرُ، لَمَّا كَانَ مِن جُملَةِ المنصُوبَاتِ.

وَلا خِلافَ بينَ النُّحَاةِ في كَونِه مَنصُوبًا بِـهَذِه الأحرُفِ السِّتَّةِ، وَإنَّمَا الخِلافُ في العَامِلِ في الخَبَرِ، وَقَد أَوضَحنَاه، وَإنَّمَا عَمِلَت مِن أَجلِ انعقَادِ الشَّبَه بَينَهمَا وَبَينَ الفِعلِ مِن أَوجُهٍ ثَلاثَةٍ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلأنَّهَا مَبنِيَّـةٌ عَلَى الفَتحِ، كَالفِعلِ المَاضِي.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأنَّ نُونَ الوِقَايَةِ تَدخُلُ عَلَيهَا، كَمَا تَدخُلُ عَلَى الفِعلِ، فَتَقُولُ: (إنَّنِي)، كَمَا تَقُولُ: (ضَرَبَنِي)، فَتَقِي فَتحَتَهَا عَنِ التَّغيِيرِ، كَمَا وَقَت فَتحَةَ الفِعلِ المَاضِي عَن تَغيِيرِهَا.

وَأَمَّا ثَالِثًا فَلأنَّ (إنَّ) تُوجِدُ فَائِدَةَ مَعنَاهَا مِنَ المصدَرِ، وَهوَ التَّأكِيدُ.

فَلأَجلِ هَذِه الأَوجُه كَانَت مُشبِهَةً للفِعلِ، فَلا جَرَمَ عَمِلَت عَمَلَه، وَقُدِّمَ مَنصُوبُهَا [عَلَى][1] مرفُوعِها تَشبِيهًا لَهَا بِمَا قُدِّمَ مَفعُولُه عَلَى فَاعِلِه، تَنبِيهًا عَلَى المخَالَفَةِ بَينَ المشَبَّه وَالمشَبَّه بِه.

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

[المنصُوبُ بـِ(لا) الّتِي لِنَفي الجِنسِ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هَدَى اللَّه سَعيَه: « المنصُوبُ بِـ(لا) [الّتِي][١] لِنَفي الجِنسِ هوَ المسنَدُ إِليه بَعد دُخُولِهَا، يَلِيهَا نكِرَةٌ مُضَافًا أَو مُشَبَّـهًا به، مِثلُ: (لا غُلامَ رَجُلٍ ظريفَ)، وَ(لا عِشرِينَ دِرهَمًا لَكَ) [ظ١٦٣]، فَإِن كَانَ نكِـرَةً مُفرَدًا فَهوَ مَبنِـيٌّ عَلَى مَا انتَصَبَ به، وَإِن كَانَ مَعرِفَةً أَو مَفصُولًا بَينَه وَبَينَ (لا) وَجَبَ الرَّفعُ وَالتَّـكرِيـرُ، وَمِثلُ: (قَضِيَّـةٌ وَلا أَبَا حَسَنٍ لَهَا) مُتَأَوَّلٌ، وفِي مِثلِ: (لا حَولَ وَلا قُوَّةَ إِلّا بِاللَّه) خَمسَةُ أَوجُهٍ: فَتحُهمَا، [وفَتحُ الأوّل][٢] وَنَصبُ الثّانِي، [وفَتحُ الأوّلِ][٣] وَرَفعُ[٤] [الثّاني][٥]، وَرَفعُهمَا، وَرَفعُ الأَوّلِ عَلَى ضَعفٍ، وَفَتحُ الثّانِي، وَإِذَا دَخَلَتِ الهَمزَةُ لَم يَتَغيَّر العَمَلُ، وَمَعنَاهَا الاستِفهَامُ وَالنَّهيُ، وَنَعتُ المبنِيِّ الأَوّلِ يَلِيه مَبنِيٌّ أَو مُعرَبٌ، رَفعًا وَنَصبًا، نَحوُ: (لا رَجُلَ ظَرِيفَ) وَ(ظَرِيفٌ) وَ(ظَرِيفًا)، وَإِلّا فَالإِعرَابُ وَالعَطفُ عَلَى اللَّفظِ وَالمحَلِّ جَائِزٌ، مِثلُ: (لا أَبَ وَابنًا)، وَ(ابنٌ)[٦]. وَ([لا][٧] أَبَا لَه)، وَ(لا غُلامَي لَه) جَائِزٌ لِشَبَهه بِالمُضَافِ، لِمشَارَكَتِه لَه في أَصلِ مَعنَاه، وَمِن ثَمَّ لَم يَجُز: (لا أَبَا فِيها)، وَلَيسَ بِمُضَافٍ لِفَسَادِ المعنَى، خِلافًا لِسِيبَوَيه، وَيُحذَفُ في مِثلِ: (لا عَلَيكَ)، أَي: لا بَأسَ عَلَيكَ ».

قَالَ مَولانَا الإِمَامُ المؤَيَّدُ بِاللَّه ﷺ: قَد أَشَارَ الشَّيخُ إِلى تَعرِيفِه بِقَولِه: (هوَ المسنَدُ إِلَيه)، يَندَرِجُ تَحتَه المبتَدَأُ، وَاسمُ (كَانَ)، وَ(إِنَّ)، وَغَيرُهمَا مِن عَوَامِلِ المبتَدَأِ وَالخَبَرِ.

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.
(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.
(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.
(٤) في الأصل (ورفعه).
(٥) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.
(٦) في الأصل: (ولا ابن).
(٧) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

وَقَولُه: (**بَعدَ دُخُولِهَا**)، فَصلٌ لَـهَ عَمَّا كَانَ شَامِلًا له في جَمِيعِ مَا ذَكَرنَاه.

فَإِذَا عَرَفتَ هَذا فَلـنَـذكُـر حَالَ الاسمِ في إِعـرَابِـه وَبَـيَـانِـه، ثُـمَّ نُـردِفـه بِـذِكـرِ تَوابِـعِـه، ثُـمَّ بِـذِكـرِ أَحكَامِـه، فَـهَـذِه مَـطَـالِبُ ثَلاثَـةٌ، تَـأتِـي عَلَى المقـصُـودِ مِـن فَهمِ مَسَائِلِه بِمَعُونَةِ اللَّه.

المطلَبُ الأوَّلُ: فِي بَيانِ حَالِ الاسمِ فِي إِعرَابِه وَبنَائِه

اعلَم أنَّ اسمَ (لا) قَد يَعرِضُ لَه البِنَاءُ بِمَا يَصِيرُ مِن مَعنَى الاستِغرَاقِ، وَلا يَعرِضُ لَه البِنَاءُ بَقَاءً عَلَى الأَصلِ.

وَالتَّفرِقَةُ بَينهَا وَبَينَ (إِنَّ) ظَاهِرَةٌ، فَإِنَّ (لا) يَعرِضُ فِيهَا مَعنى الاستِغراقِ، فَتَكُونُ مُتَضَمِّنَةً للحَرفِ؛ فَلِهَذَا بُنِيَ مَعَهَا، بِخِلافِ (إِنَّ)، فَإِنَّهَا لَيسَت مَوضُوعَةً للاستِغرَاقِ، وَلا دَالَّـةً عَلَيه؛ فَلِهَذا لَم يُبنَ اسمُهَا مَعَهَا، فَلا جَرَمَ عَرَضَ لاسمِ (لا) الإِعرَابُ وَالبِنَاءُ، فَهَاتَانِ حَالتَانِ:

الحَالَةُ الأُولَى: فِي إِعرَابِه:

اعلَم أنَّ الشَّيخَ قَـد تَـرجَـمَ البَابَ بِـقَـولِـه: (المنصُوبُ)، وَلَم يَقُل: (اسمُ لا)؛ لِأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلأنَّ الإِعرَابَ بِالنَّصبِ هوَ الأَصلُ فِيهَا، وَإِنَّمَا وَجَبَ البِنَاءُ لِعَارِضٍ؛ فَلِهَذا جَعَلَ التَّرجَمَةَ لِمَا هوَ الأَصلُ.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلِأنَّه في تَعدِيدِ المنصُوبَاتِ، كَالتَّمييزِ، وَالحَالِ، وَغَيرِهَا؛ فَلِهَذا قَالَ: (المنصُوبُ بِـ« لا »)، يُشِيرُ بِه إِلَى كَونِه [و١٦٤] مِن جُملَتِهَا، ومُتَدَرِّجًا عَلَيه.

وَقَـد أَشَـارَ فـي إِعـرَابِـه إِلى شُرُوطٍ أَربَعَةٍ:

الشَّرطُ الأَوَّلُ: أَن يـكُـونَ نكِرَةً يَـلِـيهَا مِن غَير فَصلٍ بَينَهمَا، قَالَ الشَّيخُ: (**هوَ المسنَدُ إِلَيه بَعدَ دُخُولِهَا يَلِيهَا نكِـرَةٌ مُضَافًا أَو مُشَبَّـهًـا بِـه**).

وَاعلَم [أنّ][١] قولَ الشَّيخ: (**يَلِيهَا نكِرَةً، أو مُضَافًا، أو مُشَبَّهًا بِه**) لَيسَ مِن جُملَةِ أَجزَاءِ الحَدِّ، وَلا أَصلًا في مَفهومِه وَمَعقُولِه، وَإِنَّمَا هيَ تَتِمَّةٌ وَتكمِلَةٌ بَعدَ فَرَاغِ الحَدِّ بِقَولِه: (**هوَ المسنَدُ إِلَيه بَعدَ دُخُولِهَا**)، كَمَا أَوضَحنَاه مِن قَبلُ؛ وَلِهَذَا فَإِنَّه يُعقَلُ، وَإِن كَانَ مَبنِيًّا مَعَهَا؛ فَلِهَذا لَم يكُن مَا ذَكَرنَاه جُزءًا مِنَ الحَدِّ بِحَالٍ.

وَقَد قَـرَّرنَا مَاهِيَّـتَه عَلَى انقِطَاعِه عِندَ قَولِه: (**هوَ المسنَدُ إِلَيه بَعد دُخُولِهَا**)، وَالشَّيخُ إِنَّمَا عَدَّه مِن جُملَةِ الحَدِّ لَمَّا تَرجَمَ البَابَ بِقَولِه: المنصُوبُ بِـ(لا)، فَتَقَضَّاه ذَلِكَ، وَأَوجَبَ عَلَيه أَن يَذكُرَ في حَدِّه مَا يكُونُ مَنصُوبًا بِه؛ فَلِهَذا جَعَلَه مِن جُملَةِ أَجزَاءِ الحَدِّ وَتكمِلاتِه، وَلَو تَرجَمَه بِـ(اسم « لا ») لاستَغنَى عَن ذِكرِ هَذِه الشَّرَائِطِ بَعدَه، وَوَصَلَ الماهِيَّـةَ بِهَا، فَهَذا هوَ الدَّاعِي لَه إِلى ذَلِكَ؛ لأَنَّ ذِكرَهَا أَصلٌ في الماهِيَّةِ، وَجُزءٌ مِن أَجزَائِهَا.

وَمَا اعتبَرنَاه مِن أَنَّ الحَدَّ لِمُطلَقِ الاسمِ أَقَلُّ مِن جِهَةِ أَنَّ مَا ذَكَرنَاه حَدُّ المطلَقِ، وَمَا ذَكَرَه الشَّيخُ حَدٌّ لِبَعضِ مُفرَدَاتِه، وَمِن حَقِّ مَا يُجعَلُ حَدًّا أَن يَكُونَ شَامِلًا لِجَمِيعِ الجُزئِيَّاتِ كُلِّهَا. وَتَعَدُّدُ الأَنوَاعِ أَمرٌ وَرَاءَ الماهِيَّةِ، فَلا يكُونُ مِنهَا، وَعَلَى الجُملَةِ فَإِنَّهَا غَفلَةٌ عَن صِنَاعَةِ التَّحدِيدِ، لا تَلِيقُ بِفِطنَةِ الشَّيخِ وَبرَاعَتِه.

وَقَد ذَكرَ مِنَ الشُّرُوطِ قَولَه: (**نكِرَةً**)، وَإِنَّمَا اشتَرَطَ كَونَه نكِرَةً في إِعرَابِه لِأَمرَينِ:

أَمَّا **أَوَّلًا** فَلِأَنَّ المقصُودَ مِن كَونِه نكِرَةً هوَ الاستِغرَاقُ، وَهَذَا حَاصِلٌ في حَالِ إِعرَابِه وَبيَانِه، وَهوَ لا يَتَأَتَّى إِلّا مَعَ التَّنكِيرِ؛ فَلِهَذا وَجَبَ اعتِبَارُ تَنكِيرِه.

وَأَمَّا **ثَانِيًا** فَلِأَنَّه لَو أُعرِبَ بِالنَّصبِ في حَالِ تَعرِيفِه بِاللَّامِ لالتَبَسَ بِكَونِه مُثبَتًا في مِثلِ قَولِكَ: (لا الرَّجُلُ عِندَكَ وَلا المرأَةُ)؛ فَلِهَذا وَجَبَ اشتِرَاطُ كَونِه نكِرَةً.

الشَّرطُ الثَّانِـي: يكُونُ نكِرَةً وَالِيَةً لصُورَةِ (لا) بِحَيثُ لا فَاصِلَ بَينَهما. قَالَ الشَّيخُ: « (**يَلِيهَا نكِرَةً**) » فَالضَّمِيرُ في (**يَلِيهَا**) يَرجِعُ إِلى (لا) وَفَاعِلُ (يِلي) مُضمَرٌ يُفَسِّرُه

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

المنصُوبُ بِـ(لا)، وَ(**نَكِرَةً**) مَنصُوبٌ عَلَى [أنَّه حالٌ][١] مِن ضَمِيرِ الفَاعِلِ في (**يَلِيهَا**).

وَإِنَّما اشترَطَ في نَصبِه أَن يكُونَ مُلاصِقًا لِصُورَةِ (لا) [ظ١٦٤] لِأَمرَينِ:

أَمَّا **أَوَّلًا** فَلأنَّ مِن [شَرطِ][٢] العَامِلِ أَن يَكُونَ مَعمُولُه إِلى جَنبِه، وَالفَصلُ إِنَّمَا يَكُونُ لِغَرَضٍ خَارِجِيٍّ يَفتَقِرُ إِلى الأَدِلَّةِ [الَّتي][٣] تُجَوِّزُه.

وَأَمَّا **ثَانِيًا** فَلأنَّ عَمَلَ (لا) إِنَّمَا كَانَ مِن أَجلِ شَبَهِهَا بِـ(إِنَّ)، فَلا جَرَمَ كَانَ عَمَلُهَا ضَعِيفًا لَمَّا كَانَ مُشَبَّهًا بِالمشَبَّه بِمَا لَه أَصلُ العَمَلِيَّةِ، وَهوَ الفِعلُ؛ فَلِهَذَا لَم يُغتَفَر عَمَلُهَا فِيمَا بَينَها وَبَينَه فَاصِلٌ اعتِمَادًا عَلَى التَّفرِقَةِ بَينَ مَا هوَ عَامِلٌ بِالأَصالَةِ وَبَينَ مَا هوَ عَامِلٌ بِالمشَابَهَةِ، فَإِذَا حَصَلَ فَصلٌ بَطَلَ النَّصبُ، كَقَولِكَ: (لا فِيهَا رَجُلٌ)، قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾ [الصافات: ٤٧].

لا يُقَالُ: فَهَل مِن تَفرِقَةٍ في الآيَةِ بَينَ قَولِه: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾ [وقولِك: (لا غولَ فيها)][٤] حَتَّى آثَرَ إِحدى العِبَارَتَينِ عَلَى الأُخرَى أَم لا؟

قُلنَا: بَل التَّفرِقَةُ حَاصِلَةٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الآيَةَ إِنَّمَا سِيقَت مِن [أَجلِ][٥] التَّفرِقَةِ بَينَ خَمرِ الدُّنيَا وَخَمرِ الآخِرَةِ، فَتَقدِيمُ الظَّرفِ في الآيَةِ إِنَّمَا كَانَ تَعرِيضًا بِحَالِ خَمرِ الدُّنيَا، فَإِذَا قَالَ: (لا فيها غولٌ) أَفهَمَ أَنَّه: لا غَولَ فِيها، بَل في غَيرِها من خَمرِ الدُّنيا. وإِذا قَالَ: (لا غولَ فيها عَلَيّ) لَم يُفهَم ذَلِك، وَلا كَانَ مُعطِيًا لَه، فَافتَرَقَا.

وَالغَولُ هوَ مَا يُصِيبُ الشَّارِبِينَ لَهَا في الدُّنيَا مِنَ الخُمُور وَالسُّكرِ وَصُدَاعِ الرَّأسِ.

الشَّرطُ الثَّالِثُ في إِعرَابِه: أَن يكُونَ مُضَافًا، كَقَولِكَ: (لا غُلامَ رَجُلٍ في الدَّارِ)،

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

وَإِنَّمَا وَجَبَ اشتِراطُ كَونِه مُضَافًا لأَمرَينِ:

أَمَّا **أَوَّلًا** فَلأَنَّ المضَافَ بِمَنزِلَةِ التَّنوِينِ؛ لِكَونِه عِوَضًا؛ لِأَنَّـه لَو لَم يكُن مُضَافًا[١] لَوَجَبَ تَنوِينُه، وَالدَّلِيلُ عَلَى مكَانَتِه هوَ التَّنوِينُ، فَلَو بُنِيَ لَبَطَلَت مكَانَـتُه، وَهوَ مُحَالٌ.

وَأَمَّا **ثَانِيًا** فَلِأَنَّ الإِضَافَةَ مِن خَوَاصِّ الاسمِيَّةِ، وَالبِنَاءُ يُوجِبُ المشَابَهَةَ لِغَيرِ المتَمَكِّنِ مِنَ الحُرُوفِ وَالأَفعَالِ، وَالإِضَافَةُ لِمَكَانَتِهَا تُبعِده[٢] عَنِ الشَّبَه بِهَذَينِ الأَمرَينِ؛ لِخُصُوصِيَّتِهَا؛ فَلِهَذا وَجَبَ إِعرَابُه مَعَ الإِضَافَةِ.

لا يُقَال: فَقَولُه: (لا غُلامَ رَجُلٍ) مِثلُ قَولِكَ: (لا غُلامَ في الدَّارِ) في الاستِغرَاقِ وَالعُمُومِ، فكَيفَ سَاغَ إِعرَابُ أَحَدِهمَا وَبِنَاءُ الآخَرِ، وَقَد استَوَيَا؛

لأَنَّا نَقُولُ: هَذَا فَاسِدٌ، فَإِنَّا لَمَّا رَأَينَاهم أَعرَبُوه عِندَ الإِضَافَةِ، وَبَنَوه عِندَ الإِفرَادِ عَلِمنَا أَنَّه لا بُدَّ لِبيَانِه مِن عِلَّة، وَلا عِلَّـةَ إِلَّا مِن أَجلِ كَونِه مُتضَمِّنًا لِحَرفِ الاستِغرَاقِ، وَهَوَ (مِن)، بِخِلافِ مَا إِذَا أُضِيفَ، فَإِنَّهم لَمَّا أَعرَبُوه عَلِمنَا أَنَّهم لَم يُضَمِّنُوه الحَرفَ تَقرِيرًا لِأَوضَاعِهم اللُّغَوِيَّةِ، وحُكمًا عَلَى كُلِّ شَيءٍ بِمُوجِبِ دَلِيلِه، وَإِلَّا فَالاستِغرَاقُ حَاصِلٌ فِيهِمَا [و١٦٥] جَمِيعًا، لكِنَّهمَا يَفتَرِقَانِ مِن جِهَةِ مَا ذَكَرنَاه.

الشَّرطُ الرَّابِـعُ: أَن يكُونَ مُشَبَّـهًـا بِالمضَافِ، كَقَولِكَ: (لا عِشرِينَ دِرهَمًا لَكَ)، فَمَا هَذَا حَالُه جَارٍ مَجرَى المضَافِ في كَونِه مُعرَبًا، وَوَجه المشَابَهَةِ بَينَهمَا مِن أَوجُهٍ ثَلاثَـةٍ:

أَمَّا **أَوَّلًا** فَلِأَنَّ الأَوَّلَ عَامِلٌ في الثَّانِي، كَمَا أَنَّ المضَافَ عَامِلٌ في المضَافِ إِلَيه بِوَاسِطَةِ الحَرفِ.

وَأَمَّا **ثَانِيًا** فَلِأَنَّ الثَّانِي مُخَصِّصٌ للأَوَّلِ، وَمُوَضِّحٌ لَه، كَمَا أَنَّ المضَافَ إِلَيه كَذَلِكَ.

وَأَمَّا **ثَالِثًا** فَلأَنَّ رُتـبَـةَ المعمُولِ مِن عَامِلِه بِمَنزِلَةِ رُتبَةِ المضَافِ إِلَيه مِنَ المضَافِ؛ فَلِهَذَا وَجَبَ لَه الإِعرَابُ كَالمضَافِ نَفسِه.

---

(١) بعده في الأصل: (أوجب).

(٢) في الأصل: (تبعده).

لا يُقَالُ: فَمَا وَجه المضَارَعَةِ فِي: (عِشرِينَ دِرهَمًا) للمُضَافِ حَتَّى أَورَدَه الشَّيخُ، وَجَعَلَه مِثَالًا للمُضَارِعِ؛

لأَنَّا نَقُولُ: إِنَّمَا أَورَدَه لأَنَّ مَا قُلنَاه مِنَ الأَوجُه الثَّلاثَةِ حَاصِلٌ فِيه، فَهوَ مَعمُولُ الأَوَّلِ، وَمُخَصّصٌ وَنَازِلٌ في مَرتبَةِ المضَافِ إِلَيه؛ فَلأَجلِ مَا ذَكرنَاه مِنَ الارتبَاطِ جَرَى مَجرَى المضَافِ، وَكَانَ مُعرَبًا بِإِعرَابِه، وَاللَّه أَعلَمُ.

الحَالَةُ الثَّانِيَةُ: في بِنَائِه:

قَالَ الشَّيخُ: (**فَإِن كَانَ مُفرَدًا فَهوَ مَبنِيٌّ**)، أَرَادَ أَنّه إِن كَانَ الاسمُ الدَّاخِلَةُ عَلَيه (لا) [مُفرَدًا][1] وَجبَ بِنَاؤُه، وَإِنَّمَا وَجَبَ كَونُه مَبنِيًّا لِتَضَمُّنِه الحَرفَ في نَحوِ قَولِكَ: (لا رَجُلَ في الدَّارِ)؛ لأَنَّ المعنَى: لا مِن رَجُلٍ في الدَّارِ؛ لأَنَّـه مَسُوقٌ للاستِغرَاقِ وَالعُمُومِ؛ فَلِهَذَا وَجَبَ تَضمُّنُه إِيَّاهَا.

وَكَمَا وَجَبَ اعتِبَارُ تِلكَ الشُّرُوطِ في إِعرَابِه، فَلا بُدَّ مِن اعتِبَارِ شُرُوطٍ أَربَعَةٍ في بِنَائِه:

الشَّرطُ الأَوَّلُ: أَنَّه لا بُدَّ مِن أَن يَكُونَ نكِرَةً، وَإِنَّمَا وَجَبَ اعتِبَارُ كَونِه نكِرَةً في البِنَاءِ مِن أَجلِ تَضَمُّنِه للحَرفِ، وَالتَّضمِينُ بِحَرفِ الاستِغرَاقِ إِنَّمَا يَكُونُ في النَّكِرَاتِ دُونَ المعَارِفِ؛ فَلِهَذَا كَانَ نكِـرَةً.

الشَّرطُ الثَّانِي: أَن يَكُونَ اسمُ (لا) مُتَّصِلًا بِهَا، لا فَاصِلَ بَينَه وَبَينَهَا، وَإِنَّمَا وَجَبَ اشتِرَاطُ ذَلِكَ في البِنَاءِ مِن جِهَةِ أَنَّ الاسمَ مَعَ (لا) لَمَّا كَانَ مُتَضَمِّنًا للحَرفِ نَزَلَ مَعَهَا مَنزِلَةَ اسم وَاحِدٍ، فَلا يَجُوزُ الفَصلُ بَينَه وَبَينَهَا بَعدَهمَا، فَإِن وَقَعَ فَصلٌ تَعَذَّرَ البِنَاءُ، كَقَولِكَ: (لا فِيهَا رَجُلٌ)، و ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾ [الصافات: ٤٧]، وَغَيرِ ذَلِكَ.

الشَّرطُ الثَّالِثُ: أَن يَكُونَ غَيرَ مُضَافٍ؛ لأَنَّه إِذَا كَانَ مُضَافًا وَجَبَ لَه الإِعرَابُ؛ لأَنَّ الإِضَافَةَ مُوجِبَةٌ [ظ١٦٥] لإِعرَابِه.

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

الشَّرطُ الرَّابعُ: أَن يَكُونَ غَيرَ مُشَبَّهٍ بِالمضَافِ؛ لأنَّ المشَبَّـهَ بِالمضَافِ جَارٍ مَجرَاه في الإِعرَابِ، كَمَا سَبَقَ تَقرِيرُه، فَوَجَبَ لَه البِنَاءُ مُطلَقًا مِن أَجلِ تَضَمُّنِه الحَرفَ، وَوَجَبَ بِنَاؤُه عَلَى الحَرَكَةِ مِن جِهَةِ أَنَّ لَه أَصلًا في المكَانَةِ، لَكِن عَرَضَ لَه عَارِضُ البِنَاءِ؛ فَلِهَذَا بُنِيَ عَلَى حَرَكَةٍ، مُلاحَظَةً لِهَذَا الأَصلِ فِيمَا كَانَ مُعرَبًا بِالحَرَكَةِ، هَذَا تَقرِيرُ كَلامِ النُّحَاةِ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيخُ[1]: « وَالأَجوَدُ أَن يُقَالَ في ذَلِكَ: إِنَّه يُبنَى عَلَى مَا يُنصَبُ بِه لِكُونِ عَامًّا »، وَهَذَا جَيِّـدٌ لا غُبارَ عَلَيه؛ لأنَّ كَلامَ النُّحَاةِ إِنَّمَا يَكُونُ مَخصُوصًا بِالاسمِ المفرَدِ، لا غَيرُ، وَمَا قَالَه أَعَمُّ وَأَشمَلُ؛ لأَنَّه يَندَرِجُ تَحتَه مَا بُنِيَ عَلَى الفَتحِ، كَقَولِكَ: (لا رَجُلَ في الدَّارِ)، وَمَا بُنِيَ عَلَى مَا يُنصبُ بِه في التَّثنِيةِ، كَقَولِكَ: (لا غُلامَينِ لَكَ)، أَو عَلَى اليَاءِ في جَمعِ السَّالِمِ المذَكَّرِ، في مِثلِ: (لا مُسلِمِينَ عِندَكَ)، وَعَلَى الكَسرَةِ فِيمَا كَانَ عَلامَةُ نَصبِه الكَسرَةَ، كَقَولِكَ: (لا مُسلِمَاتِ لَكَ).

وَإِنَّمَا حَكَمنَا بِبنَائِه لِتَضَمُّنِه مَعنَى (مِن) للاستِغرَاقِ، كَمَا أَشَرنَا إِلَيه؛ لأَنَّه في جَوَابِ مَن قَالَ: (هَل مِن رَجُلٍ في الدَّارِ؟)، فَيَقُولُ المجِيبُ: (لا رَجُلَ في الدَّارِ)، فَاستَغنَى بِذِكرِهَا في السُّؤَالِ عَن ذِكرِهَا في الجَوَابِ، وَضُمِّنَ إِيَّاهَا، فَوَجَبَ بِنَاؤُه، هَذَا كُلُّه عَلَى رَأيِ سِيبَوَيه، وَالأَخفَشِ، وَالمبرِّدِ، والمازِنِيِّ، وَغَيرِهم مِن نُحَاةِ البَصرِيِّينَ مِن كَونِه مَبنِيًّا مَعَ (لا)[2].

وَحُكِيَ عَنِ الكِسَائِيِّ وَالفَرَّاءِ أَنَّه مُعرَب، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ السِّيرَافِيُّ وَالزَّجَّاجُ[3] مِن نُحَاةِ البَصرِيِّينَ.

---

(١) انظر شرح المقدمة الكافية ٥٧٠.

(٢) هذه مسألة خلافية بين البصريين والكوفيين، هو مبنيّ في قولِ البَصريين، ومعربٌ عند الكُوفيين. انظر الإنصاف ١/ ٣٦٦ مسألة ٥٣، وأسرار العربية ٢٢٣-٢٢٤، والتبيين ٣٦٢، واللباب ١/ ٢٢٧-٢٢٩، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٥٨، وشرح الرضي ٢/ ١٥٥، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٧١، والجنى الداني ٢٩١، والمساعد ١/ ٣٤٢، والارتشاف ٣/ ١٢٩٦.

(٣) شرح كتاب سيبويه للسيرافي ٣/ ١٥، والغرة المخفية في شرح الدرة الألفية، مخطوط، لوح ٨١.

ثُمَّ اختَلَفُوا في عَامِلِه بَعدَ اتِّفَاقِهم عَلَى أنَّ تَنوِينَه مُطَّرَحٌ عَلَى جِهَةِ التَّخفِيفِ، فَأمَّا الكِسَائِيُّ وَالفَرَّاءُ فَزَعَمَا أَنَّه مَنصُوبٌ بِفِعلٍ مُقَدَّرٍ، فَالمعنَى فِي: (لا رَجُلَ في الدَّارِ) : لا أَجِدُ رَجُلًا فِيها[1]، وَزَعَمَ السِّيرَافِيُّ وَالزَّجَّاجُ[2] أنَّ العَامِلَ في نَصبِه (لا).

وَالمختَارُ مَا عَوَّلَ عَلَيه البَصرِيُّونَ، وَمَا قَالُوه تَعَسّفٌ، فَلا حَاجَةَ إِلَيه؛ وَلأنَّ الظَّاهِرَ مِن طَرحِ التَّنوِينِ إِنَّمَا كَانَ مِن أَجلِ البِنَاءِ إِذ لَم يَحصُل هنَاكَ مَا يُوجِبُ حَذفَه مِن أَلِفٍ وَلامٍ وَإِضَافَةٍ.

* * *

المطلَبُ الثَّاني: فِي بيَانِ حُكمِ التَّوَابعِ في المنصُوبِ

اعلَم أنَّ للتَّوَابعِ بَابًا مُفرَدًا نَستَقصِيه [و١٦٦] هنَاكَ، وَلَكِنَّه لَمَّا كَانَ مُختَصًّا بِأَحكَامٍ مَخصُوصَةٍ لا جَرَمَ أَفرَدَه بِالذِّكرِ، وَقَد أَورَدَ ذِكرَ الصِّفَةِ وَالعَطفِ.

فَأَمَّا النَّعتُ فَقَد قَالَ الشَّيخُ: « **وَنعتُ المبنِيِّ الأَوَّلِ مُفرَدًا يَلِيه مُعرَبٌ وَمَبنِيٌّ** »، فَالحُكمُ فِيه جَوَازُ الأَمرَينِ: البِنَاءِ وَالإِعرَابِ.

وَاعلَم أنَّه قَد أَشَارَ في كَلامِه هَذا إِلى جَوَازِ إِعرَابِ الصِّفَةِ وبِنائِها[3] إِنَّمَا يَكُونَ بِاعتِبَارِ قُيُودٍ[4] أَربَعَةٍ، فَقَولُه: (**رَفعًا وَنَصبًا**) تَفصِيلٌ لِلإِعرَابِ الجَائِزِ فِيه بِاعتبَارِ هَذا.

- القَيدُ الأَوَّلُ: قَولُه: (**وَنَعتُ المبنِيِّ**)، احتَرَزَ بِه عَن نَعتِ المعرَبِ، فَإِنَّه لا يَجرِي فِيه إِلّا الإِعرَابُ، لا غيرُ، كَسَائِرِ التَّوَابعِ المعرَبَةِ، كَقَولِكَ: (لا غُلامَ رَجُلٍ ظَرِيفًا)؛ لأَنَّه لا مَحَلَّ لَه يَجرِي عَلَى مَحَلِّه، وَإِنَّمَا يكُونُ الإِعرَابُ عَلَى مَا يَظهرُ مِن لَفظِه، لا غيرُ، وَلَم يَظهَر؛ فَلِهَذَا كَانَ مَنصُوبًا.

---

(١) الإنصاف ١/ ٣٦٦، والمحصل (مخطوط) ٢/ ٥٠، وفي الأصل: (فيهما).

(٢) شرح كتاب سيبويه للسيرافي ٣/ ١٥، والمحصل (مخطوط) ٢/ ٥٠.

(٣) في الأصل: (وبنافيها).

(٤) في الأصل: (قود).

وَيُفَارِقُ اسمَ (إِنَّ) مِن جِهَةِ أَنَّه يَجُوزُ العَطفُ عَلَى مَحَلِّه مَعَ ظُهورِ الإِعرَابِ فِيه، وَالتَّفرقةُ بينَهمَا هوَ أنَّ (إِنَّ) المؤَكِّدة مُقـرِّرَةٌ للمُسنَدِ، غيرُ مُغيِّـرَةٍ لِمَعنَاه، وَإِنَّما زَادَ به تَأكِيدًا، فَلا جَرَمَ جَازَ العَطفُ عَلَى مَحلِّه، وَإِن كَانَ مُعربًا لِمَا ذَكَرناه بِخِلافِ (لا)، فَإِنَّهَا مُفِيدَةٌ للسَّلبِ، وَلَيسَت مُؤَكِّدَةً، فكَأنَّهَا قَد غَيَّرت مَعنَى الابتِدَاءِ؛ فَلِهَذا امتَنعَ الحَملُ عَلَى مَحَلِّ الاسمِ فِيهَا إِذَا كَانَ مُعربًا.

– القَيدُ الثَّانِي: قَولُه: (**الأَوَّلُ**) يحتَرِزُ بِه مِنَ النَّعتِ الثَّانِي وَمَا زَادَ عَلَيه مِن بَعدِه، فَإِنَّه لا يَجرِي فِيه إِلَّا الإِعرَابُ، مِثلُ قَولِكَ: (لا رَجُلَ ظَرِيفٌ عَاقِلٌ) وَ(عَاقِلًا)، وَإِنَّما لَم يَجُزِ البِنَاءُ في الصِّفَةِ الثَّانِيَةِ مِن أَجلِ كَرَاهَتِهِم أَن يَمزِجُوا بَينَ ثَلاثَةِ أَشيَاءَ، فَيَجعَلُوهَا في حُكمِ الشَّيءِ الوَاحِدِ؛ لِأَنَّهم، وَإِن اغتَفرُوا ذَلِكَ في الوَاحِدَةِ، فَلا يَلزَمُ اغتِفَارُهم لَه فِيمَا وَرَاءَهَا؛ لأَنَّ التَّركِيبَ [يَجرِي عليه] [1] مِنَ الحكمِ مَا لَيسَ جَارِيًا في الإِفرَادِ، وَذَلِكَ مَعلُومٌ بِالحِسِّ وَالعَقلِ بِالضَّرُورَةِ.

– القَيدُ الثَّالِثُ: قَولُه: (**مُفرَدًا**) يَحتَرِزُ بِه مِنَ النُّعُوتِ المضَافَةِ، فَإِنَّه لا يكُونُ فِيهَا إِلَّا الإِعرَابُ، لا غَيرُ، كَقَولِكَ: (رَجُلٌ راكِبُ فَرَسٍ)، وَإِنَّمَا لَم يَجُزِ البِنَاءُ فِيمَا هَذا حَالُه مِن جِهَةِ أَنَّ الإِضَافَةَ دَلِيلُ المكَانَةِ، فَلا يَجُوزُ بِنَاؤُه مَعَهَا، كَمَا مَـرَّ بيَانُه.

– القَيدُ الرَّابعُ: قَولُه: (**يَلِيه**) يَحتَرِزُ بِه عَنِ الفَصلِ بَينَ الصِّفَةِ وَمَوصُوفِهَا، فَإِنَّه لا يَجرِي في الصِّفَةِ إِلَّا الإِعرَابُ، لا غَيرُ، كَقَولِكَ: (لا رَجُلَ في الدَّارِ ظَرِيفٌ)، وَ(لا غُلام عِندَكَ عَاقِلٌ)، فَجَرَى في قَولِكَ: (عَاقِلٌ) وَ(ظَرِيفٌ) الإِعرَابُ وَالبِنَاءُ؛ أَمَّا البِنَاءُ [ظ١٦٦] فَلِتَنزُّلِهِمَا مَنزِلَةَ شَيءٍ وَاحِدٍ؛ لأَنَّ الصِّفَةَ مَعَ مَوصُوفِهَا بَينَهمَا نِهَايَةُ الاتِّصَالِ. وَأَمَّا الإِعرَابُ فَإِنَّمَا جَازَ لأَنَّه هوَ الأَصلُ، وَالبِنَاءُ إِنَّمَا كَانَ لِعَارِضٍ أَوجَبَه.

فالرَّفعُ يَكُونُ عَلَى المحَلِّ، كَقَولِكَ: (لا رَجُلَ ظَرِيفٌ فِيهَا)؛ لأَنَّ البِنَاءَ عَارِضٌ،

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

وَالأَصلُ كَونُه مُبتَدأً وَخبَرًا، كَقَولِكَ: (يَا زَيدُ الظَّرِيفَ) بِالنَّصبِ. وَيجُوزُ نَصبُه عَلَى لَفظِه، كَقَولِكَ: (لا رَجُلَ ظَرِيفَ فِيهَا)، وَإِنَّمَا جَرَى عَلَى لَفظِه، وَإِن كانَ بِناءً، مِن أَجلِ أَنَّ هَذِه الفَتحَةَ لِعُرُوضِهَا بِالبِنَاءِ أَشبهَت حَرَكَةَ الإِعرَابِ، فَمِن أَجلِ هَذَا جَاءَت الصِّفَةُ عَلَيهَا، وَنَصبُ النَّعتِ هَهنَا كَالرَّفعِ في نَحوِ: (يا زَيدُ الطَّوِيلُ)؛ لأَنَّ الضَّمَّةَ فِي: (يا زَيدُ) عَارِضَةٌ مِثلُ[١] الفَتحَةِ في مِثلِ: (لا رَجُلَ)، وَقَد سَبقَ تَقرِيرُه، فَلا نُعِيدُه.

وَأَمَّا **العَطفُ** فَقَد قَالَ الشَّيخُ: (**وَيجُوزُ العَطفُ عَلَى اللَّفظِ وَالمحَلِّ**)، يُرِيدُ أَنَّ البِنَاءَ فِيه مُتعَذِّرٌ كَرَاهيَّةَ أَن يَجعَلُوا ثَلاثَةَ أَشيَاءَ بِمَنزِلَةِ الشَّيءِ الوَاحِدِ؛ فَلِهَذا تعَذَّرَ بِنَاؤُهمَا جَمِيعًا؛ لِمَا ذَكَرنَاه، فَأَمَّا العَطفُ عَلَى اللَّفظِ فَشَاهِدُه قَولُه:

١١٢ - فَـلا أَبَ وَابنًـا مِثـلُ مَـروَانَ وَابنِـه ... إِذَا هُـوَ بِالـمَـجدِ ارتَـدَى وَتَـأَزَّرَا[٢]

وَأَمَّا العَطفُ عَلَى المحَلِّ فَشَاهِدُه قَولُه:

١١٣ - هَـذَا لَعَمـرُكُـمُ الصَّغَـارُ بَعـينِـه ... لا أُمَّ لِـي إِن كَـانَ ذَاكَ وَلا أَبُ[٣]

---

(١) في الأصل: (قبل).

(٢) البيت من الطّويل، وقد نُسب البيت للفرزدق في مصباح الرّاغب ١/ ٢٨٣، وليس في ديوانه، ونسبه القيسي في إيضاح شواهد الإيضاح ١/ ٢٧٤ للكميت بن معروف، وقال: « ويُنسب للكميت الأسدي »، ونُسب إلى رجل من بني عبد مناة في شرح شواهد الإيضاح لابن برّي ٢٠٧، وذكر البغدادي في خزانة الأدب ٤/ ٦١ أنّه من الأبيات التي لا يعرف قائلها. وهو بلا نسبة في سيبويه ٢/ ٢٨٥، والمقتضب ٤/ ٣٧٢، واللامات ١٠٥، والإغفال ٢/ ١١٦، والحجّة للفارسي ١/ ١٨٩، والإيضاح العضدي ٢٥٦، واللمع ٤٦، والمفصل ١٠٨، وشرح اللمع لابن برهان ١/ ٩٦، والنكت للأعلم ١/ ٦٠٠، وابن يعيش ٢/ ١١٠، والإيضاح في شرح المفصّل ١/ ٣٦٠، والتّخمير ١/ ٥١١، والملخص ٥٠٣، وشرح الرّضي ٢/ ١٦٨، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس ٢/ ٩٤٧، والصّفوة الصّفيّة ٢/ ٩٦، وابن النّاظم ١٣٨، والفوائد الضّيائيّة ١/ ٤٤٧، وهمع الهوامع ٣/ ٢٣٧.

(٣) البيت من الكامل، وقد نُسب البيت لأكثر من شاعر: فهو لرجل من مذحج، ولرجل من عبد مناف، ولرجل من عبد مناة، ولعمرو بن الحارث بن عبد مناة، وللفرعل الطائي، وللهمام بن مرّة، ولضمرة بن ضمرة بن جابر، ولهني ابن أحمر الكناني، وقيل: هو لعمرو بن أحمر الباهلي، ولعامر بن جوين، ولزرافة الباهلي، ولمنقذ بن مرّة، ولعمرو بن طيء، وهو لرجل من كنانة. انظر نسبة البيت =

فَالإعرَابُ شَامِلٌ للمَعطُوفِ رَفعًا وَنصبًا، كَمَا مَـرَّ بِنَا.

وَاعلَم أنَّ ظَاهِرَ كَلامِ الشَّيخِ إطلاقُ المنعِ مِنَ البِنَاءِ في المعطُوفِ، كَمَا رَوَينَاه عَنه، وَلَيسَ الأَمرُ كَمَا أَطلَقَه، وَلَكِن إِنَّمَا يَمتَنِعُ البِنَاءُ مِن غَيرِ تكرِير (لا)، فأمّا مَعَ تكرِيرِهَا فَهوَ جَائِزٌ؛ لأنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ المعطُوفِ وَالمعطُوفِ عَلَيه جُملَةٌ مُستَقِلَّـةٌ عَلَى حِيَالِهَا؛ فَلِهَذا جَازَ فِيهَا البِنَاءُ، كَقَولِكَ: (لا رَجُلَ وَلا امرَأَةَ في الدَّارِ)، فكَانَ[1] يَنبغِي أَن يَقُولَ: وَيَجُوزُ العَطفُ عَلَى اللَّفظِ وَالمحَلِّ رَفعًا وَنَصبًا، ولا يَجُوزُ البِنَاءُ من غَيرِ تكرِيرٍ.

ثُمَّ العَطفُ عَلَى اللّفظِ والمَحَلِّ رَفعًا ونصبًا إِنَّمَا يَجُوزُ إِذَا كَانَ المعطُوفُ نكِرَةً، فَأَمَّا إِذَا كَانَ مَعرِفَةً فَلا يَجُوزُ فِيهَا البِنَاءُ كَالنَّـكِـرَةِ، وَيَجُوزُ فِيه العَطفُ عَلَى المحَلِّ بَالرَّفعِ، فَأَمَّا العَطفُ عَلَى اللَّفظِ بِالنَّصبِ، فَلا يَجُوزُ في المعَارِفِ، كَقَولِكَ: (لا غُلامَ وَزَيدًا)، وَ(لا صَاحِبَ لَكَ وَالعَبَّاسَ)، وَإِنَّمَا امتَنَعَ النَّصبُ في المعَارِفِ؛ لأنَّ مِن جُملَتِهَا المعَـرَّفَ بِاللَّامِ، فَلَو جَوَّزنَا النَّصبَ فِيه لالتَبسَ بِكَونِه مَبنِيًّا لِعَدَمِ تَنوِينِـه.

وَأَمَّا **التَّأكِيدُ** [و١٦٧] **اللَّفظِيُّ** فَلَم يَذكُره الشَّيخُ، وَهوَ جَارٍ مَجرَى النَّعتِ في جَوَازِ البِنَاءِ إِذَا كَانَ [شيئًا][2] واحَدًا[3] في مِثلِ قَولِكَ: (لا مَاءَ مَاءَ)، كَمَا جَازَ: (لا رَجُلَ

= في إيضاح شواهد الإيضاح ١/ ٢٧٦، وشرح شواهد المغني للسيوطي ٩٢١، ٩٢٢، والحماسة البصرية ١/ ١٣، والبيت من شواهد سيبويه ٢/ ٢٩٢، والمقتضب ٤/ ٣٧١، والأصول ١/ ٣٨٦، واللامات ١٠٦، والإيضاح العضدي ٢٥٦، والحجّة للفارسي ١/ ١٩٠، والمسائل المنثورة ٩١، والأزهية ١٨٥، واللمع ٤٥، وشرح اللمع لابن برهان ١/ ٩٥، والمفصل ١٠٩، والبديع في علم العربيّة ١/ ٥٧٩، والإيضاح في شرح المفصّل ١/ ٣٦٠، وابن يعيش ٢/ ١١٠، والتّخمير ١/ ٥١١، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٧٥، والملخص ٥٠٣، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس ٢/ ٩٤٩، والارتشاف ٣/ ١٣١٠.

(١) في الأصل: (كان).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) في الأصل: (أحدا).

ظَرِيفَ)، وَفِي جَوَازِ الحَملِ عَلَى المحَلِّ، كَقَولِكَ: (لا مَاءَ مَاءٌ) بِالرَّفعِ عَلَى مَحَلِّ (لا)، وَفِي جَوَازِ الحَملِ عَلَى لَفظِهَا: (لا مَاءَ مَاءَ) بِالنَّصبِ، مِن غَيرِ تَفرِقَةٍ بَينَهمَا في ذَلِكَ، ولَقَد كَانَ يَنبَغِي مِنه إِيرَادُه وَالكَلامُ عَلَيه، فَإِنَّه لا عُذرَ لَه في تَركِه، فَإِن أُكِّدت بِاسم ثَالِثٍ فَلَيسَ فِيه إِلّا الإِعرَابُ، كَمَا وَجَبَ ذَلِكَ في الصِّفَةِ الثَّانِيةِ.

وَحُكِيَ عَنِ الأَخفَشِ[1]: (لا رَجُلَ وَامرَأَةَ في الدَّارِ) بِفَتحِ[2] التّاءِ مِن غَيرِ تَنوِينٍ، فَإِن جَازَ مِثلُ هَذَا في العَطفِ جَازَ مِثلُه في التَّأكِيدِ، فَعَلَى هَذَا يَجُوزُ: (لا مَاءَ مَاءَ مَاءَ)، لَكِنَّ مَا ذَكرَه الأَخفَشُ مَحمُولٌ عَلَى أَحَدِ وَجهَينِ:

إِمَّا عَلَى أَنَّ (لا) مُكرَّرَةٌ، لكِنَّهَا حُذِفَت، وَنُوِيَت، فبُنِيَ اللَّفظُ مَعهَا، كَمَا لَو كَانَت ظَاهِرَةً. وَإِمَّا عَلَى حَذفِ التَّنوِينِ مِن (امرَأَةٍ)، كَمَا حَكَينَاه عَنِ الكِسَائِيِّ، وَالفرَّاءِ مِن حَذفِ التَّنوِينِ مِن قَولِه: (أَلا رَجُلَ في الدَّارِ) للتَّخفِيفِ[3].

فَأَمَّا **البَدَلُ** فَلا يَجُوزُ إِلّا البِنَاءُ مَعَ اسمِ (لا)، كَقَولِكَ: (لا رَجُلَ صَاحِبَ لَكَ)؛ لأَنَّه في حُكمِ المستَقِلِّ بِتَكرِيرِ العَامِلِ فِيه، وَلا يَجُوزُ فِيه الرَّفعُ وَالنَّصبُ حَملًا عَلَى المحَلِّ؛ لِمَا ذَكَرنَاه مِنَ الاستِقلالِ.

وأَمَّا **عَطفُ البَيَانِ** فَإِن سَوَّغنَا وُرُودَه في النَّكِرَاتِ جَازَ فِيه مَا جَازَ في الصِّفَةِ مِنَ البِنَاءِ في التَّابِعِ الوَاحِدِ، وَالرَّفعُ وَالنَّصبُ حَملًا عَلَى (لا). وَقَد حُمِلَ قَولُه تَعَالَى: ﴿ مِن مَّآءٍ صَكِدِيدٍ ﴾ [إبراهيم: ١٦]، عَلَى أَنَّ (صَدِيدًا) عَطفُ بَيَانٍ عَلَى قَولِه: ﴿ مِن مَّآءٍ ﴾، وَهوَ

---

(١) انظر: شرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٦٨، وشرح الكافية الشافية ١/ ٥٢٦، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٧٥، وتمهيد القواعد ٣/ ١٤٤٢. والارتشاف ٣/ ١٣١١، والتذييل ٥/ ٢٩٧، والمساعد ١/ ٣٤٨، وذكر في الارتشاف أنّها لغة ضعيفة.

(٢) في الأصل: (بالفتح).

(٣) قد ورد كلام الكسائي والفراء في ما حكاه عنهم قبل قليل في قوله: « وَحُكِيَ عَنِ الكِسَائِيِّ وَالفَرَّاءِ أَنَّه مُعرَب،..... ثُمَّ اختَلَفُوا في عَامِلِه بَعدَ اتِّفَاقِهم عَلَى أَنَّ تَنوِينَه مُطَّرَحٌ عَلَى جِهَةِ التَّخفِيفِ، فَأَمَّا الكِسَائِيُّ وَالفَرَّاءُ فَزَعَمَا أَنَّه مَنصُوبٌ بِفعلٍ مُقَدَّرٍ، فَالمعنَى فِي: (لا رَجُلَ).

في الصِّفَةِ أَظهَرُ، جَعَلَه الزَّمَخشَرِيُّ في تَفسِيرِه عَطفَ بَيَانٍ[١]، وَهوَ إِلى حَقِيقَةِ الصِّفَةِ أَقرَبُ، كَمَا تَرَى في ظَاهِرِه.

* * *

المطلَبُ الثَّالِثُ: في ذِكرِه أَحكَامَ اسمِ (لا)

اعلَم أَنَّ الشَّيخَ قَد ذَكَرَ أُمُورًا مُفِيدَةً في البَابِ لَم يُمكِن إِدرَاجُهَا فِيمَا ذَكَرنَاه مِن قَبلُ، فَأَورَدنَاهَا عَلَى صُورَةِ الأَحكَامِ، وَجُملتُهَا أَحكَامٌ ثَمانِيَةٌ:

الحُكمُ الأَوَّلُ: قَولُه: (وَإِن كَانَ مَعرِفَةً، أَو مَفصُولًا بَينَه وَبَينَ (لا) وَجَبَ الرَّفعُ وَالتَّكرِيرُ).

وَاعلَم أَنَّ هَذا الحُكمَ قَد [جَاءَ][٢] عَلَى صُورَتَينِ:

الصُّورَةُ الأُولَى: أَنَّه إِذا كَانَ مَعرِفَةً فَإِنَّه يَجِبُ الرَّفعُ وَالتَّكرِيرُ:

- أَمَّا وُجُوبُ الرَّفعِ فِيه فَلِأَنَّ وَضعَ (لا) عَلَى نَفيِ النَّكِرَاتِ عَلَى جِهَةِ الاستغرَاقِ؛ فَلِهَذا كَانَ عَمَلُهَا مَقصُورًا عَلَيهَا، فَلَمَّا وَلِيَتهَا المعرِفَةُ بَطَلَ عَمَلُهَا لِمُخَالَفَةِ وَضعِهَا، وَوَجَبَ الرُّجُوعُ إِلَى الأَصلِ في المبتَدَأِ وَالخَبَرِ؛ فَلِهَذا تَقُولُ: (لا زَيدٌ في الدَّارِ وَلا عَمرٌو).

- وَأَمَّا وُجُوبُ [ظ١٦٧] التَّكرِيرِ في المعرِفَةِ فَلِأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلِأَنَّه مَبنِيٌّ عَلَى جَوَابِ سُؤَالِ قَائِلٍ قَالَ: (أَزَيدٌ في الدَّارِ أَم عَمرٌو)، فَتَقُولُ: (لا زَيدٌ في الدَّارِ وَلا عَمرٌو)؛ لِيَكُونَ الجَوَابُ مُطَابِقًا لِلسُّؤَالِ.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلِأَنَّه لَمَّا فَاتَ التَّنكِيرُ المؤَدِّي إِلى نَفيِ الآحَادِ عَلَى جِهَةِ الاستغرَاقِ، فَلا جَرَمَ جُعِلَ التَّكرِيرُ كَالعِوَضِ عَنه؛ لِمَا فِيه مِن إِفَادَةِ التَّعَدُّدِ.

الصُّورَةُ الثَّانِيَةُ: إِذَا فُصِلَ بَينَ النَّكِرَةِ وَبَينَ (لا) بِفَصلٍ وَجَبَ الرَّفعُ وَالتَّكرِيرُ:

- أَمَّا وُجُوبُ الرَّفعِ فَلِأَمرَينِ:

---

(١) انظر: الكشاف ٢/ ٥٤٦.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

أَمَّا أَوَّلًا فَلأَنَّه لَمَّا وَقَعَ الفَصلُ ضَعُفَ أَمرُهَا في اسمِهَا، فَوَجَبَ عَودُه إِلَى الأَصلِ؛ فَلِهَذا وَجَبَ رَفعُه، كَقولِكَ: (لا فِيهَا رَجُلٌ)، وَ(لا لَكَ غُلامٌ فِيهَا).

وَأَمَّا ثَانِيًا فَكَأَنَّهم رَأوا[١] المشَاكَلةَ لِمَا هوَ جَوَابٌ لَه، فَإِذَا قُلتَ: (لا فِيهَا رَجُلٌ وَلا امرَأَةٌ) فَهوَ جَوَابٌ لِمَن يَقُولُ: (هَل في الدَّارِ رَجُلٌ أَو امرَأَةٌ؟)؛ فَلأَجلِ هَذَا جُعِلَ الجَوَابُ مُطَابِقًا للسُّؤَالِ في الفَصلِ وَالتَّكرَارِ.

- وَأَمَّا وُجُوبُ التَّكرَارِ فَلأَنَّه لَمَّا فَاتَ مَا هيَ مَوضُوعَةٌ لَه، وَهوَ الاستِغرَاقُ المتَضَمِّنُ لِمَعنَى (مِن) الموجِبُ لِبنَائِهَا بِتَضَمُّنِهَا لِمَعنَاهَا [فلَمّا][٢] حَصَلَ الفَصلُ[٣] جُعِلَ التَّكرَارُ كَالعِوَضِ مِن ذَلِكَ؛ لِمَا فِيه مِنَ التَّعَدُّدِ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيخُ[٤]: « فهَذه عِلَّةٌ تَصلُحُ لِثَلاثَةِ أَحكَامٍ تُشِيرُ إِلى المشَاكَلَةِ للسُّؤَالِ في الفَصلِ، وَالرَّفعِ، وَالتَّكرَارِ »؛ لأَنَّكَ إِذَا قُلتَ: (هَل فِيهَا رَجُلٌ أَو امرَأَةٌ) كَانَ جَوَابُه: (لا فِيهَا رَجُلٌ وَلا امرَأَةٌ)، فَيَحصُلُ مَا ذَكَرنَاه مِنَ الأُمُورِ الثَّلاثَةِ، إِرَادَةً للمُطَابَقَةِ، وَقَصدًا للمُشَاكَلَةِ في الجَوَابِ للسُّؤَالِ.

لا يُقَالُ: فَإِذَا كَانَتِ المشَاكَلَةُ مَقصُودَةً في الجَوَابِ للسُّؤَالِ، كَمَا زَعَمتُم، فَجَوِّزُوا أَن يُقَالَ: (لا رَجُلٌ فِيهَا) مِن غَيرِ تكرِيرٍ جَوَابًا لِمَن قَالَ: (هَل في الدَّارِ رَجُلٌ؟). وَهوَ مَمنُوعٌ؛ لأَنَّا نَقُولُ: هَذَا فَاسِدٌ لِأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلأَنَّه لا يَلزَمُ مِنَ القَصدِ إِلى المشَاكَلَةِ في أَلفَاظٍ مُتَعدِّدَةٍ القَصدِ إِلَى المشَاكَلَةِ في أَلفَاظٍ دُونَها في التَّعَدُّدِ؛ لِأَنَّ لِكَثرَةِ خَصِّه لا يُمكِنُ دفعُهَا.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّ جَوَابَه في التَّحقِيقِ إِنَّمَا هوَ: نَعَم أَو لا، مِن جِهَةِ أَنَّ الاستِفهَامَ

---

(١) في الأصل: (أروا).

(٢) في الأصل: (ما)، وكذا يقتضي السياق.

(٣) في الأصل: (من الفصل).

(٤) انظر: شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٧١.

بِالهَمزَةِ جَوَابُه ذَلِكَ، لكِنَّه لا يَلزَمُ الإِيجَابُ بِذَلِكَ[1]، بَل قَد يُجَابُ بِزِيَادَةٍ عَلَى مَا يُحتَاجُ إِلَيه في الجَوَابِ، كَمَا قِيلَ: (زَيدٌ)، فَإِنَّ جَوَابَه الحَقِيقِيَّ أَن يُقَالَ فِيه: (لا)، وَلَو قَالَ عِوَضَه: (مَا قَامَ زَيدٌ) لَكَانَ جَائِزًا، [و١٦٨] فبطلَ مَا تَوَهَّمَه.

الحُكمُ الثَّاني: قَالَ الشَّيخُ: (ومِثلُ: « قَضيةٌ وَلا أبَا حَسَنٍ لَها » مُتَأَوَّلٌ).

اعلَم أَنَّ هَذِه الصُّورَةَ مُنحَرِفَةٌ عَنِ القِيَاسِ الَّذِي قرَّرنَاه لِهَذا الحَرفِ مِن أَوجُهٍ ثَلاثَةٍ:

أَمَّا **أَوَّلًا** فَلأَنَّهَا أُعمِلَت النَّصبَ في المعرِفَةِ، وَحَقُّهَا أَلَّا تَعمَلَ إِلَّا في النَّكِرَاتِ.

وَأَمَّا **ثَانِيًا** فَلأَنَّ مِن حَقِّهَا إِذَا وَلِيَتِ المعرِفَةَ أَن تكُونَ مَرفُوعَةً.

وَأَمَّا **ثَالِثًا** فَلأَنَّ مِن حَقِّهَا إِذَا كَانَ اسمُهَا مَعرِفَةً أَن يَكُونَ مُكَرَّرًا، وَقَد جَاءَت هَهنَا مُخَالِفَةً لِهَذِه الأَقيِسَةِ في حَقِّهَا، وَأَجَابَ بِأَنَّه مُتَأَوَّلٌ.

وَتَأَوَّلَه في الشَّرحِ[2] عَلَى أَنَّه عَلَى حَذفِ مُضَافٍ تَقدِيرُه: وَلا مِثلَ أَبِي الحَسَنِ لَهَا، فَلَم يَقصِد بِه قَصدَ المعرِفَةِ، وَإِنَّمَا قَصَدَ نَفيَ المَمَاثِلِ، وَهوَ في المعنَى نكِرَةٌ، مِن جِهَةِ أَنَّ (مِثلَ) لا يَتَعرَّفُ بِمَا أُضِيفَ إِلَيه، فَكَأَنَّه في المعنَى نكِرَةٌ، وَعَلَى هَذَا يكُونُ مُطَابِقَةً لِمَا وُضِعَت لَه مِن غَيرِ مُخَالفَةٍ.

وَهَذِه الكَلِمَةُ خَارِجَةٌ مَخرَجَ الأَمثَالِ في حَقِّ أَمِيرِ المؤمِنِينَ كَرَّمَ اللَّه وَجهَه، وَكَانَ فَيصَلًا لِكُلِّ خُصُومَةٍ، مَلجَأً لِكُلِّ مُعضِلَةٍ، وَيُحكَى عَنه أَنَّ غُلامًا لِعُثمَانَ لَطَمَ رَجُلًا مِنَ البَادِيَةِ، فَأَذهَبَ بَصَرَه، فَطَلَبَ الرَّجُلُ القَصَاصَ في عَينِه، فَضَاعَفَ عُثمَانُ الدِّيَةَ، فَأَبى الرَّجُلُ إِلَّا القَصَاصَ، فَدَفَعَهَا إِلَى أَمِيرِ المؤمِنِينَ، فَأَحمَى مِرآةً في النَّارِ، ثُمَّ عَصَبَ عَلَى عَينِه الأُخرَى، ثُمَّ أَحمَى كَلبَتَينِ، ثُمَّ قَرَّبَ المرآةَ إِلى عَينِه، وَجَعَلَ الكَلبَتَينِ بَينَ

---

(١) في الأصل: (إلا بذلك).

(٢) انظر: شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٧٢.

المرآةِ وَعينِه حتَّى ينَالَ البَصرَ، وَالعينُ قَائِمَةٌ عَلَى حَالِهَا مِن غيرِ تغيُّرٍ. فَانظُر إِلَى هَذِه الأَلمَعِيَّةِ وَتَجَاوُزِ الحدِّ في الخِبرَةِ وَالكِيَاسَةِ، فَللَّهِ دَرُّ أَمِيرِ المؤمِنِينَ لَقَد حَازَ أَفضَلَ المنَاقِبِ، واقتَعدَ مِنَ الشَّرَفِ في أعلى المرَاتِبِ.

الحُكمُ الثَّالِثُ: قَالَ الشَّيخُ: « وَفِي: (لا حَولَ وَلا قُوَّةَ إِلّا بِاللَّه خَمسَةُ أَوجُهٍ) ».

اعلَم أنَّ هَذِه الأَوجُهَ إِنَّمَا تكُونُ جَائِزَةً بِشَرطِ تكرِيرِ الحَرفِ، وَهوَ (لا)، فَأَمَّا مِن غَيرِ تكرِيرِ الحَرفِ فَبعضُهَا غيرُ جَائِزٍ، أَلا ترَى أنَّه لا يجُوزُ: (لا حَولَ وَقُوَّةَ) بِالفَتحِ إِلّا عَلَى مَا حَكَاه الأَخفَشُ[١]، وَقَد تَأَوَّلنَاه، وَيَجِيءُ ذِكرُهَا وَاحِدًا وَاحِدًا، وَيَظهرُ تَوجِيهُهَا:

أَوَّلُهَا: فَتحُهمَا جَمِيعًا عَلَى طَرِيقَةِ الاستِقلالِ، كُلُّ جُملَةٍ عَلَى حِيَالِهَا، وَالتَّقدِيرُ فِيهَا: لا حَولَ وَلا قُوَّةَ إِلّا بِاللَّه، فَـ(لا) مَعَ (حَولَ) في مَوضِعِ رَفعٍ بِالابتِدَاءِ، وَبِاللَّه خَبَرُه، وَ(لا قُوَّةَ) في مَوضِعِ رَفعٍ بِالابتِدَاءِ، وَ(بِاللَّه) خبرُه، فَهمَا جُملتَانِ كُلّ[٢] وَاحِدَةٍ مِنهمَا مُستَقِلَّةٌ بِنَفسِهَا. [ظ١٦٨].

وَثَانِيهَا: فَتحُ الأَوَّلِ وَنَصبُ الثَّانِي، فَتقُولُ فِيه: لا حَولَ وَلا قُوَّةً، فَـ(لا) مَعَ (حَولَ) في مَوضِعِ رَفعٍ بِكَونِه مُبتدَأً، وَ(لا) مُعطِيَةٌ مَعنَاهَا في نَفيِ الجِنسِ، وَ(لا) في قَولِنَا: (وَلا قُوَّةً) زَائِدَةٌ مِن أَجلِ تَأكِيدِ النَّفيِ، وَ(قُوَّةً) عَطفٌ عَلَى لَفظِ (لا حَولَ)، وَخَبرُه (بِاللَّه)، فَعَلَى هَذَا التَّقدِيرِ تكُونُ: (لا حَولَ وَلا قُوَّةً إِلّا بِاللَّه) جُملةً وَاحِدَةً.

وَثَالِثُها: فَتحُ الأَوَّلِ وَرَفعُ الثَّانِي، فَتقُولُ فِيه: (لا حَولَ وَلا قُوَّةٌ إِلّا بِاللَّه)، فـ(لا حَولَ) في مَوضِعِ رَفعٍ بِكَونِه مُبتَدَأً، وَ(لا) في قَولِنَا: (وَلا قُوَّةٌ) زَائِدَةٌ لِتَأكِيدِ النَّفيِ، وَ(قُوَّةٌ) عَطفٌ عَلَى مَحَلِّ (لا حَولَ)، وَ(بِاللَّه) خَبرُه، وَعَلَى هَذَا يكُونُ:

---

(١) انظر: شرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٦٨، وشرح الكافية الشافية ١/ ٥٢٦، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٧٥، وتمهيد القواعد ٣/ ١٤٤٢. والارتشاف ٣/ ١٣١١، وقد مر سابقًا.

(٢) في الأصل: (لكل).

(لا حولَ وَلا قُوَّةٌ) جُملةً وَاحِدَةً، كَمَا مَرَّ في الأَوَّلِ قَبلَه.

وَرَابِعُهَا: رَفعُ الأَوَّلِ وَالثَّانِي: (لا حَولٌ وَلا قُـوَّةٌ إِلَّا بِاللَّه)، فـ(حَولٌ) مُبتَدَأٌ، وَ(قُوَّةٌ) عَطفٌ عَلَيه، وَقولُه: (إِلّا بِاللَّه) خَبرٌ عَنِ الأَوَّلِ، لكِنَّه أُخِّرَ لِيكُونَ سَادًّا مَسَدَّ خَبَرِ الثَّانِي، عَلَى رَأيِ سِيبَوَيه[1]، فجوّزه[2] [كما][3] في نَحوِ: (زَيدٌ وَعَمرٌو قَائِمٌ). وَيَحتَمِلُ أَن يكُونَ (إِلّا بِاللَّه) خَبَرًا عَنِ الثَّانِي أَيضًا؛ لِكَونِه مُلتَصِقًا بِه، وَيكُونَ خَبرُ الأَوَّلِ مَحذُوفًا، فَدَلَّ عَلَيه المذكُورُ.

وَيَجُوزُ أَن يكُونَ خَبرًا عَنهمَا جَمِيعًا، كَمَا في قَولِكَ: (إِنَّ زَيدًا وَعَمرًا قَائِمَانِ)، وَعَلَى هَذَا لا يكُونُ لِحَرفِ (لا) عَمَلٌ؛ وَإِنَّمَا لَم تَعمَل (لا) لأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فلأن يَكُونَ الجَوَابُ مُطَابِقًا للسُّؤَالِ في مِثلِ قَولِكَ: (أَرَجُلٌ في الدَّارِ أَم امرَأَةٌ)، فَإِنّه[4] يَقُولُ: (لا رَجُلٌ في الدَّارِ وَلا امرَأَةٌ). وَتَقُولُ: (هَل [حَولٌ][5] وَقُوَّةٌ بِأَحَدٍ)، فيُقَالُ: (لا حَولٌ وَلا قُوَّةٌ إِلّا بِاللَّه).

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّه إِنَّمَا وَجَبَ الرَّفعُ في الجُملتَينِ في هذه اللُّغةِ مِن أَجلِ المشَاكَلَةِ بَينَ الجُملتَينِ، وَلَو فُتِحا جَمِيعًا عَلَى رَأيِ أَهلِ هَذِه المقَالَةِ لَأَوهَمَ امتِزَاجَ هَذِه الأَجزَاءِ كَكَلِمَةٍ[6] وَاحِدَةٍ، وَلَيسَ مِن جِنسِ مَا يُؤَلَّفُ مِن كَلامِ العرَبِ، ثُمَّ كَرِهوا العُدُولَ بِأَحدِهَا عَن إِعرَابِ ما سَبَقه لِغَيرِ عِوَضٍ، فَلا جَرَمَ أَوجَبُوا المطَابَقَةَ بَينَهمَا.

وَخَامِسُهَا: رَفعُ الأَوَّلِ وَفَتحُ الثَّانِـي، فَتقُولُ فِيـه: (لا حَولٌ وَلا قُـوَّةَ إِلّا بِاللَّه)،

---

(١) انظر الكتاب ٢/ ٢٩٢، ورأيه في أمالي ابن الحاجب ٧٢٦، ومغني اللبيب ٧٢٨، ٨٠٩، الهمع ١/ ٢٩١.

(٢) في الأصل: (يجوزوه).

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) في الأصل: (فإنك).

(٥) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٦) في الأصل: (كلمة).

فـ(حَولٌ) مَرفُوعٌ عَلَى الابتِدَاءِ، وَخبرُه مَحذُوفٌ، تَقدِيرُه: إلَّا باللَّه، و(لا) هَهنَا بِمَعنَى (لَيسَ)، وَعَمَلُ (لا) بِمَعنَى (لَيسَ) شَاذٌّ؛ وَلِأَجلِ هَذَا أَشَارَ الشَّيخُ بِقَولِه: (**وَرَفعُ الأَوَّلِ عَلَى ضَعفٍ**)، يُشِيرُ بِه إِلَى مَا قُلنَاه، وَقولَكَ: (لا قُوَّةَ) مَبنِيٌّ مَعَ (لا) عَلَى الفَتحِ في مَحَلِّ الرَّفعِ مُبتَدَأٌ، وَ(بِاللَّه) خَبرُه.

لا يُقَالُ: فَلِمَ لا يَجُوزُ أَن يَكُونَ الأَوَّلُ مُرتَفِعًا مِن هَذِه الصُّورَةِ عَلَى حَدِّ ارتِفَاعِه في الوَجه الرَّابعِ مِن غَيرِ حَاجَةٍ إِلَى أَن يَكُونَ مَرفُوعًا [و١٦٩] بـ(لَيسَ)؛ لِكَونِه قَلِيلًا؛

لأَنَّا نَقُولُ: إِنَّمَا سَوَّغنَا رَفعَه في الوَجه الرَّابعِ عَلَى الابتِدَاءِ لَمَّا كَانَ مُتكَرِّرًا، فَسَاغَ رَفعُه عَلَى الابتِدَاءِ وَالخَبَرِ بِشَرطِ التَّكرِيرِ، فَأَمَّا إِذَا لَم يَكُن هنَاكَ تكرِيرٌ، كَمَا كَانَ في هَذِه الصُّورَةِ فَلا وَجهَ لِرَفعِه إِلَّا عَلَى أَنَّه اسمُ (لَيسَ)، وَإِن كَانَ قَلِيلًا، فَبَطَلَ مَا تَوَهَّمَه.

نَعَم يَجُوزُ رَفعُه عَلَى الابتِدَاءِ وَ[مِن][1] غَيرِ[2] تكرِيرٍ عَلَى مَذهَبِ أَبِي العَبَّاسِ المبَرِّدِ[3]؛ لأَنَّه يُسَوِّغُ: (لا رَجُلٌ في الدَّارِ) مِن غَيرِ تكرِيرٍ، وَعَلَى الجملَةِ فَإِنَّه لا يَخلُو عَن ضَعفٍ، سَوَاءٌ رَفعنَاه بِـ(لَيسَ) لِقِلَّتِه أَو عَلَى مَذهَبِ المبرِّدِ مِن غَيرِ تكرِيرٍ، فَلا يَنفكَّانِ عَن نَظَرٍ، كَمَا قرَّرنَاه.

فَهَذِه الوُجُوه الخَمسَةُ لَيسَ عَلَيهَا زِيَادَةٌ في الجَوَازِ، فَأَمَّا بِاعتِبَارِ التَّوجِيه فَهِيَ تَزِيدُ عَلَى هَذِه العِدَّةِ، فَلا حَاجَةَ بِنَا إِلى عَدِّهَا بِاعتِبَارِه، وَمَا خَالَفَهَا فهو[4] خَطَأ، إِذ لا مَسَاغَ لَه بِاعتِبَارِ وَجهِه، وَلا بِاعتِبَارِ تَوجِيهِه، وَاللَّه أَعلَمُ.

وَقَد رَامَ الزَّمَخشَرِيُّ عَدَّهَا سِتَّةَ أَوجُهٍ[5]، وَمَا قَالَه إِنَّمَا هوَ بِاعتِبَارِ التَّوجِيه، لا بِاعتِبَارِ

---

(١) في الأصل: (عن).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) انظر: المقتضب ٤/ ٣٦٠.

(٤) في الأصل: (فلا).

(٥) المفصل ١١١.

الوُجُوه؛ لأنَّه قَالَ: وَأَن يُرفَعَ الأوَّلُ عَلَى أنَّ (لا) بِمَعنَى (لَيسَ)، أَو عَلَى مَذهبِ أَبِي العَبَّاسِ المبرِّدِ، وَبِفَتحِ الثَّانِي، وَأَن يُعكَسَ هَذَا، وَلا شَكَّ أنَّ عكسَ هَذَا هوَ بِعَينِه الوَجه الثَّالِثُ، فَإِذَن لا زِيادة عَلَى مَا ذَكَرنَاه مِن هَذِه الأَوجُه الخَمسَةِ المذكُورَةِ.

الحُكمُ الرَّابعُ: في بَيَانِ مَا يَتعَلَّقُ بـ(لا حَولَ وَلا قُوَّةَ) مِنَ الأَسرَارِ الإِعرَابِيَّة:

وَجُملةُ مَا نُورِدُه مِن ذَلِكَ أُمُورٌ سِتَّةٌ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلأنَّ الاستِثنَاءَ فِيهَا وَارِدٌ عَلَى جِهَةِ التَّفرِيغِ، كَقَولِكَ: (مَا مَرَرتُ إِلّا بِزَيدٍ)، وَلَو ذَكَرتَ المستَثنَى مِنه لَقُلتَ: (لا حَولَ بِأَحدٍ وَلا قوَّةَ بِأَحدٍ إِلّا بِاللَّه).

وَأَمَّا ثَانِيًا فَإِذَا كَانَ[1] مُفرَّغًا، فَهَل يَكُونُ مِنَ الجُملَةِ الأولَى أَو يَكُونُ مِنَ الجُملَةِ الثَّانِيَةِ، فَيكُونُ عَلَى نَحوِ مَا قَدَّرنَاه مِنَ الخِلافِ في إِعمَالِ الفِعلَينِ، فَعَلَى رَأيِ الكِسَائِيِّ وَالفرَّاءِ هوَ مُتعَلِّقٌ بِالجُملَةِ الأُولَى، وَعَلَى رَأيِ سِيبَوَيه وَالأَخفَشِ يكُونُ مُتعَلِّقًا بِالجُملَةِ الثَّانِيَةِ.

وَأَمَّا ثَالِثًا فَإِذَا لَم تَجعَله مِن بَابِ إِعمَالِ الفِعلَينِ، وَجَعلنَاه مِن بَابِ الخَبَرِ؛ لأَنَّه إِذَا كَانَ في مَوضِعِ الخَبَرِ فَهوَ في مَوضِعِ رَفعٍ، فَلا مَعنَى لِتَعَلُّقِ الأَفعَالِ به، بِخِلافِ مَا إِذَا كَانَ الخَبرُ مَحذوفًا، وَكَانَ هَذَا مُتعَلِّقَه أَمكَنَ أَن يُقَالَ فِيه إِعمَالُ الفِعلَينِ.

وَإِذَا كَانَ مِن بَابِ الخَبَرِ، فَهَل يكونُ خَبرًا عَنِ الأُولَى، أَو يَكُونُ خَبرًا عَنِ الثَّانِيَةِ، فَيجرِي عَلَى نَحوِ: (زَيدٌ وَعَمرٌو قَائِمٌ)، فيُحتَمَلُ فِي: (قَائِمٌ) أَن يكُونَ خَبرًا عَنِ الأَوَّلِ وأن [ظ١٦٩] يكُونُ خَبرًا عَنِ الثَّانِي، وَهَكَذَا قَولُنَا:

١١٤ - يَا تَيمَ تَيمَ عَدِيٍّ ....[2]

مُحتَمِلٌ للأَمرَينِ جَمِيعًا، كَمَا قَرَّرنَاه مِن قَبلُ.

وَأَمَّا رَابِعًا فَهوَ أنَّ الجُملةَ الثَّانِيةَ الابتِدَائِيَّةَ مَعطُوفَةٌ بِالوَاوِ عَلَى الجُملَةِ الابتِدَائِيَّةِ

---

(١) في الأصل: (كا).

(٢) انظر الشاهد رقم (٥٨).

الأُولَى بِمُشَارَكَةِ الثَّانِيَـةِ للأُولَى في كَونِـهَا سَلبِيَّـةً، كَقَولِكَ: (لا إِلَـهَ إِلّا اللَّه) وَ(لا مَعبُودَ للخَلقِ إِلّا هوَ).

وَأَمَّا خَامِسًا فَإِنَّمَا وَقَعَ الإِيثَارُ للبَاءِ عَلَى اللَّامِ، فَقِيلَ: (لا حَولَ وَلا قُوَّةَ إِلّا بِاللَّه)، وَلَم يَقُل: (لا حَولَ وَلا قُوَّةَ إِلّا للَّه)(١) إِشَارَةً إِلى أَنَّ الحَولَ كَمَا يَكُونُ للَّه تَعَالَى فالقُوَّةُ(٢) [كذلك](٣)، فَهمَا حَاصِلانِ للحَقِّ، فَلَو جَاءَ بِاللامِ(٤) لَكَانَ فِيه نَفيٌ لهما عن الحَقِّ، وَهوَ مُحَالٌ بِالأَدِلَّةِ العُقُولِيَّةِ، وَتَقرِيرُ البَرَاهِينِ القَوِيَّةِ عَلَى أَنَّ العِبَادَ قَادِرُونَ عَلَى أَفعَالِهِم، وَإِنَّمَا أَتَى بِالبَاءِ تَنبِيهًا عَلَى أَنَّه لا قُدرَةَ يُفعَلُ بِـهَا الخَيرُ إِلَّا بِتَوفِيقِ اللَّه، وَلا قُدرَةَ يُفعَلُ بِـهَا الشَّرُّ إِلَّا بِخُذلانِ اللَّه، فَجَاءَت البَاءُ مُنبِّهةً عَلَى هَذَا المعنَى، وَلا وَجهَ لِدُخُولِ اللَّامِ هَهنَا؛ لأَنَّه لَيسَ مِن مَوَاضِعِهَا، خِلافًا لِمَا يَزعُمُه مِن أَنَّ الغَرَضَ هوَ نَفيُ قُدرَةِ العَبدِ عَلَى الخَيرِ وَالشَّرِّ عَلَى جِهَةِ الاختِيَارِ زَعمًا مِنهم أَنَّ القُدرَةَ مُوجِبَةٌ، وَأَنَّ الاستِطَاعَةَ مَعَ الفِعلِ(٥)، وَهَذَا أَصلٌ قَد مَهَّدنَاه في الكُتُبِ العَقلِيَّةِ، وَرَدَدنَا هَذِه المَقَالَةَ، فَلا مَطمَعَ لِذِكرِهَا هَهنَا.

وَأَمَّا سَادِسًا فَقَد يُقَالُ: (لا حَيلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّه)، فَقُلِبَت الوَاوُ يَاءً هَهنَا عَلَى غَيرِ قِيَاسٍ، كَمَا قُلِبَتِ اليَاءُ وَاوًا في مِثلِ: (جِبَاوَةٍ) عَلَى غَيرِ قِيَاسٍ.

فَهَذا مَا يَتعَلَّقُ بِـهَذِه اللَّفظَةِ مِن هَذِه المَبَاحِثِ الإِعرَابِـيَّـةِ، فَأَمَّا مَا يَتعَلَّقُ بِـهَا مِنَ المَبَاحِثِ العَقلِـيَّـةِ فَلَه مَوضِعٌ أَخَصُّ بِهِ، وَلا وَجهَ لإِيرَادِه في الكُتُبِ الأَدَبِـيَّـةِ لانحِرَافِه عَن مَقصَدِهَا.

---

(١) في الأصل: (باللـه).

(٢) في الأصل: (والقوة).

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) في الأصل: (باللا).

(٥) هم المجبرة في المنهاج ١/ ٧١٠.

الحُكمُ الخَامِسُ: قَالَ الشَّيخُ: (وَإِذَا دَخلَتِ الهَمزَةُ لَم يُغَيِّر العَمَلُ).

وَاعلَم أنَّ الهَمزَةَ إِذَا كَانَت دَاخِلَةً عَلَى (لا)، فَإِنَّهَا تُفِيدُ مَعَانِيَ ثَلاثَةً:

- الاستِفهَامُ، كَقَولِكَ: (أَلا رَجُلَ في الدَّارِ)، فَالغَرَضُ الاستِعلامُ عَمَّن يكُونُ في الدَّارِ.

- وَالعَرَضُ، كَقَولِكَ: (أَلا نُزُولَ عِندَنا)، فَعرضُ النُّزُولِ لَعَلّه يُسَاعِدُه[1].

- وَالتَّمَنِّي، كَقَولِكَ: (أَلا مَاءَ فَأَشرَبَه)، فأَنتَ طَالِبٌ للماءِ، مُحِبٌّ في حُصُولِه.

وَالهَمزَةُ غَيرُ مُغيِّرةٍ؛ فَلِهَذا لَم تكُن مَغيِّرةً لِمَعنَى (لا) بِحَالٍ، كَمَا تَرَى، سِوَى لِحَقِيقَةِ الاستَفهَامِ، أَو لِمَا حُمِلَ عَلَيه.

وَأَرَادَ الشَّيخُ في الشَّرحِ[2] بِقَولِه: (**أَو لِمَا حُمِلَ عَلَيه**) هوَ العَرَضُ وَالتَّمَنِّي، فَإِنَّهمَا مَحمُولانِ عَلَى الاستِفهَامِ؛ لِكَونِهمَا غَيرَ وَاجِبَينِ مِثلَه، فَأَمَّا قَولُه: [و١٧٠]

١١٥ - أَلا رَجُلًا جَزَاه اللَّه خَيرًا يَدُلُّ عَلَى مُحَصِّلَةٍ تَبِيتُ[3]

فَفِيه مذهَبانِ:

أَحَدُهمَا: أنَّ (لا) هَذِه لَيسَت لِنَفِي الجِنسِ، وَلكِنَّهَا حَرفٌ مَوضُوعٌ للتَّحضِيضِ عَلَى حِيَالِه، تَجِبُ وِلايتُه للفِعلِ، كَأنَّه قَالَ: أَلا تُرُونَنِي رَجُلًا، وَهَذا هوَ رَأيُ الخَلِيلِ[4].

وَثَانِيهمَا: أَنّها لِنَفِي الجِنسِ، وَأَنَّ القِيَاسَ فِيه تَركُ تَنوِينِه، كَقَولِكَ: (لا رَجُلَ في

---

(١) في الأصل: (يساعد إليه).

(٢) شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٧٥.

(٣) البيت من الوافر، لعمرو بن قنعاس المرادي في شرح شواهد المغني للسيوطي ٢١٥، والخزانة ٣/ ٥٠. وهو بلا نسبة في سيبويه ٢/ ٣٠٨، والأصول ١/ ٣٩٨، والمسائل المنثورة ١١١، والأزهية ١٦٤، والنكت للأعلم ٦١٣، وتحصيل عين الذهب ٣٥٥، وابن يعيش ٢/ ١٠١، وشرح الكافية الشافية ١/ ٥٣٣، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٨٠.

(٤) سيبويه ٢/ ٣٠٨.

الدَّارِ)، وَلكِنَّه نـوَّنَ مُضطرًّا، وَهَذَا هوَ المحكِيُّ عَن يُونُسَ[١]؛ لأنَّهَا هيَ الأكثرُ؛ فَلِهَذا وَجبَ حملُه عَلَى مَا يكثُـرُ دورُه، وَهَذِه هيَ الرِّوَايَةُ المشهورَةُ في البيتِ.

فَأمَّا [مَن][٢] رَوَاه مَجرُورًا فَجَرُّه إِنَّمَا يكُونُ بِإِضمَارِ (مِن)، كَأنَّه قَالَ: أَلا مِن رَجُلٍ، وَهَذِه الرِّوَايَةُ تُقوِّي مَا قَالَه يُونُسُ مِن أنَّ (لا) هَذِه هيَ النَّافِيَـةُ للجِنسِ دُونَ مَا قَـالَه الخَلِيلُ، وَكِلا الوَجهينِ لا غُبارَ عَلَيه، وَيَدُلُّ عَلَى أنَّ النَّافِيَةَ للجِنسِ مُتضَمِّنَةٌ لِـ(مِن) أَنَّهَا قَد تُستَعمَلُ ظَاهِرَةً، كَقَولِ الشَّاعِـرِ:

١١٦ - فَـقَـامَ يَـذُودُ الـنَّـاسَ عَنهَا بِسَيـفِه وَقَالَ أَلاَ، لا مِـن سَبِيـلٍ إِلَـى هِنـدِ[٣]

وَمِن أَجلِ هَذا قَالَ النُّحَاةُ: إِنَّهَا إِنَّمَا بُنِيَ اسمُهَا مَعَهَا مِن أَجلِ تَضَمُّنِه لِحَرفِ الاستِغرَاقِ، وَهيَ (مِن)، كَمَا أَشَرنَا إِلَيه.

الحُكمُ السَّادِسُ: قَالَ الشَّيخُ: (وَمثلُ: « لا أبَا لَه »، وَ« لا غُلامَي لَه » جَائِزٌ؛ لِشَبَهِه بِالمضَافِ؛ لِمُشَارَكَتِه لَه في أَصلِ مَعنَاه).

اعلَم أنَّ لَهم فِيمَا هَذا حَالُه استِعمَالَ **الأَوَّلِ**، وَهوَ الأَكثرُ وَالمطَّرِدُ الجَارِي عَلَى أَلسِنَتِهم فِيمَا [كانَ][٤] مُعربًا بِالحُرُوفِ إِذَا دَخلَت عَلَيه (لا) أَن يُقَالَ فِيه: (لا أَبَ لَكَ) مِن غَيرِ إِثبَاتِ الأَلِفِ، وَ(لا غُلامَينِ لَكَ)، وَ(لا مُسلِمَينِ)، فَتُحذَفُ الأَلِفُ، وَيَثبُتُ التَّنوِينُ جَريًا عَلَى مَا حَقَّقنَاه مِن أنَّ اسم (لا) مَبنيٌّ مَعهَا عَلَى مَا نُصِبَ بِه.

---

(١) سيبويه ٢/ ٣٠٨.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل.

(٣) البيت من الطويل، قائله مجهول، وهو من شواهد العين ٨/ ٣٥٢، ومجالس ثعلب ١٧٦، وشرح الكافية الشافية ١/ ٥٢٢، وشرح عمدة الحافظ ١/ ٢٥٥، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٥٤، وابن الناظم ١٣٤، والفاخر ٢/ ٤٦٧، واللمحة في شرح الملحة ١/ ٤٨٩، والمقاصد الشافية ٢/ ٤٢٢، وتمهيد القواعد ٣/ ١٤٠٤، والجنى الداني ٢٩٢، والهمع ١/ ٥٢٦.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل.

وَوَجه هَذا الاستِعمَالِ هوَ أنَّ الأبَ وَالأخَ إنَّمَا يُعرَبُ بِالحُرُوفِ عِندَ الإضَافَةِ لا غيرُ، فَلَمَّا وَقعَ الفَصلُ بِاللَّامِ تَعَذَّرَتِ الإضَافَةُ فيه؛ فَبطَلَ إعرَابُه بِالحرُوفِ، وَهَكَذَا فَالنُّونُ مِنَ المثنَّى وَالمجمُوعِ إنَّمَا تُحذَفُ عِندَ الإضَافَةِ؛ فَلَمَّا وَقعَ الفَصلُ بِاللَّامِ هاهنا تَعَذَّرَتِ الإضَافَةُ؛ فلِهذا وَجَبَ حَذفُ الأَلِفِ وإثبَاتُ التَّنوينِ في هذه اللغةِ، وَهيَ الكَثِيـرَةُ الجَارِيَـةُ عَلَى أَلسِنَـةِ الفُصَحَاءِ.

الاستِعمَالُ الثَّانِـي: إثـبَـاتُ الأَلِـفِ وَحَـذفُ النّونِ، فـيُـقَالُ فِيهَا: (لا أبَـا لَكَ)، وَ(لا نَاصِرَي لَكَ) في المثنَّى، وَ(لا مُسلِمِي لَكَ) في المجمُوعِ جَمعَ السَّلامَةِ. وَهَل تكُونُ هَذِه الأَسمَاءُ مُضَافَةً أو غيرَ مُضَافَةٍ؟ فِيه وَجهَانِ:

- الوَجه الأوَّلُ: أنَّهَا مَحكُومٌ عَلَيهَا بِالإضَافَةِ، وَهَذَا هو رَأيُ الزَّمَخشَرِيِّ[1]، وَيَدُلُّ [ظ١٧٠] عَلَى كَونِهَا مُضَافَةً أَمرَانِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَإثبَاتُ الأَلِفِ وَحَذفُ التَّنوِينِ، وَهَذا لا يَحصُلُ إلّا عِندَ الإضَافَةِ؛ فَلأَجلِ هَذَا قَضَينَا بِكَونِهَا مُضَافَةً إضَافَةً مَعنَوِيَّةً.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّ دُخُولَ اللَّامِ إنَّمَا كَانَ مِن أَجلِ تَوكِيدِ الإضَافَةِ؛ لِكَونِ اللَّامِ مِن أَحرُفِهَا، وَلِهَذَا لَم يَقُولُوا: (لا أبَا فِيهَا)، (ولا رَقِيبَي عَلَيهَا)، لَمَّا كَانَ هَذَانِ الحَرفَانِ لَيسَا مِن أَحرُفِ الإضَافَةِ؛ وَلِيَكُونَ في دُخُولِ اللَّامِ قَضَاءٌ مِن حَقِّ المنفِيِّ بِمَا يَظهَرُ فِيه مِن صُورَةِ الانفِصَالِ.

وَآلَ كَلامُه هَهنَا إلَى أنَّ هَذِه اللُّغَةَ عَلَى طَرِيقَةِ الشُّذُوذِ مُنحَرِفَةٌ عَنِ الأَقيِسَةِ الإعرَابِيَّةِ، وَشَبَّهَهَا بـ(مَلامِحَ) في جَمعِ (لَمحَةٍ)، وَبِـ(المذَاكِيرِ) في جَمعِ (ذَكَرٍ).

- الوَجه الثَّانِي: أنَّهَا غَيرُ مُضَافَةٍ إضَافَةً حَقِيقِيَّـةً، وَإنَّمَا هيَ مُشَبَّهَةٌ بِالمضَافِ مِن أَجلِ مُشَارَكَتِه لَه في أَصلِ مَعنَاه، وَوَجه المشَابهَةِ بَينَهمَا هوَ أنَّ مَعنَى قَولِنَا: (أبُوكَ):

(١) المفصل ١٠٧.

(أَبٌ لَكَ)، فَقَد اشترَكَا في هَذا المعنَى، وَهوَ نِسبَةُ الأبُـوَّةِ إِلى المذكُورِ بَعدَ اللَّامِ، مِثلُها في الإِضَافَةِ.

وَإِن اختَلفَا في أنَّ الحَذفَ للحَرفِ يُـفِيدُ قُـوّةَ الخُصُوصِيَّـةِ حَتَّى يَصِيرَ مَعرِفَـةً بالإِضَافَةِ، بِخِلافِ إِثبَاتِ اللَّامِ، فَإِنَّـه لا يَصِيرُ مَعَه مَعرِفَـةً لِأجلِ الفَصلِ، فَلَمَّا اشتَركا في أَصلِ مَعنَى الإِضَافَةِ حُمِلَ عَلَى المضَافِ، فَأُجرِيَ مُجرَاه، فَمِن أَجلِ هَذَا قِيلَ: (لا أبَا لَكَ)، وَ(لا غُلامَي لَكَ)[1].

وَيُؤَيِّـدُ مَا قُلنَاه مِن أنَّ هَذَا الحُكمَ مِثلُ ذَلِكَ أنَّمَا كَانَ مِن أَجَلِ شَبَهِه بِالمضَافِ فِيمَا ذَكَرنَاه، هوَ أنَّهم لا يَقُولُونَ: (لا أبَا فِيهَا)، (وَلا رَقِيبَي عَلَيهَا)؛ مِن أَجلِ أنَّ الإِضَافَـةَ لا تكُونُ بِـهَذَينِ الحَرفَينِ، وَلا بِتَضَمُّنِهِمَا، فَإِذَا كَانَ مُشَبَّهًا بِالمضَافِ، كَمَا أَشَرنَا إِلَيه، جَازَ عَلَى هَذَا أَن يُقَالَ: (لا أَبَا لَه)، وَ(لا غُلامَي لَه)، فتُعطِي هَذَا المنفِيَّ أَحكَامَ المضَافِ مِن إِثبَاتِ الأَلِفِ فِي: (لا أبَا لَه)، كَمَا هوَ حُكمُ الإِضَافَةِ فِيه.

وَتَحذِفُ النُّونَينِ في المثَنَّى وَالمجمُوعِ؛ لأنَّ ذَلكَ حُكمُه إِذَا كَانَ مُضَافًا، ثُمَّ هوَ عَلَى هَذِه اللُّغَةِ مُعرَبٌ؛ لِشَبَهِه بِالمضَافِ بِخِلافِ اللُّغَةِ الأُخرَى، فَإِنَّه فِيهَا غَيرُ مُعرَبٍ، بَل يَجِبُ بِنَاؤُه؛ لِكَونِه غَيرَ مُشبِهٍ للمُضَافِ، فَافترَقَا، بَل هوَ جَارٍ مَجرَى المفرَدَاتِ لِظُهورِ حُكمِهَا.

فَمَا فيها مِنَ الإِفرَادِ دَخَلَتِ اللَّامُ عَلامَةً للانفِصَالِ، وَتَقرِيرًا لِقَاعِدَتِه؛ لأنَّ إِقحَامَ اللَّامِ مَانِعٌ - والجَمعُ بِالحَرفِ - عَنِ الإِضَافَةِ، وَقَاطِعٌ لَهَا. وَبِمَا فِيهَا مِن تَوَهُّمِ الإِضَافَةِ حُذِفَتِ النُّونَانِ في التَّثنِيَةِ وَالجَمعِ، وَأُعرِبَت بِالحَرفِ في قَولِكَ: (لا أَبَا لَكَ)، وَ(لا مُسلِمَي لَكَ)؛ لأنَّ هَذِه الأُمُورَ إِنَّمَا تكُونُ ثَابتَةً في حَالِ الإِضَافَةِ، فَلَمَّا لُوحِظَ فِيهَا الأَمرَانِ لا جَرَمَ وُفِّرَ عَلَى كُلٍّ وَاحِدٍ مِنهمَا مَا يَقتَضِيه حُكمُه.

---

(١) شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٧٩ بتصرف.

وَقد بَالَغتُ في نُصرَةِ كلام الشَّيخ الزَّمَخشَريّ[١] في شَرحِي [و١٧١] لِكتَابه المفَصَّلِ[٢]، وَفَصَّلتُ هَذِه المسألَةَ بِأطوَلَ مِن هَذَا الكَلامِ.

الحُكمُ السَّابعُ: في أنَّه لَو كَانَ مُضَافًا إضَافَةً حَقِيقِيَّةً لَفَسَدَ مَعنَاه، قَالَ الشَّيخُ: (فَلَيسَ مُضَافًا لِفَسَادِ المعنَى).

اعلَم أنَّا قَد حَكَينَا عَنِ الزَّمَخشَرِيِّ أنَّه يَذهَبُ إلى أنَّه مُضَافٌ عَلَى الحَقِيقَةِ، وَهَذا هوَ رَأيُ سِيبَوَيه[٣] وَغَيرِه مِنَ النُّحاةِ، وَأمَّا المصَنِّفُ فَإنَّه يَذهَبُ إِلَى أنَّها مُفرَدَةٌ مُشبِهَةٌ للمُضَافِ، لكِنَّه استَضعَفَ مَقَالَةَ سِيبوَيه وَمَن تَابَعَه، قَالَ[٤]: « وَالَّذِي غَرَّهم مِن ذَلِكَ هوَ وُجُودُ أَحكَامِ الإِضَافَةِ مِن الإعرَابِ بالحَرفِ[٥]، وَحَذفِ النُّونَينِ. يَزِيدُ الشَّيخُ: فَظَنَّ لِذَلِكَ أنَّه مُضَافٌ، وَزَعَمَ أنَّه غَيرُ مُستَقِيم لأمرَينِ:

أَحَدُهمَا: أنَّا نَقطَعُ بِقَولِهم: (لا أبَا لَكَ) بِمَعنَى: لا أَبَ لَكَ، وَلا خِلافَ في أنَّ: (لا أَبَ لَكَ) غَيرُ مُضَافٍ، فَوَجَبَ أَن يَكُونَ الآخَرُ مِثلَه.

وَثَانِيهِمَا: أنَّ (لا) هَذِه لا تَدخُلُ إلا عَلَى النَّكِرَاتِ، وَلَو كَانَ مُضَافًا لَكَانَ مَعرِفَةً، وَحِينَئِذٍ يَمتَنِعُ دُخُولُ (لا) عَلَيه، وَصِحَّةُ دُخُولِهَا عَلَيه دَلِيلٌ عَلَى أنَّه غَيرُ مُضَافٍ.

وَمَا ذَكَرَه غَيرُ لازِمٍ لِسِيبَوَيه وَلا مُتَوَجِّهٍ عَلَيه؛

أَمَّا مَا قَالَه أَوَّلًا فَهوَ فَاسِدٌ؛ لأنَّ إحدى[٦] الصُّورَتَينِ مُخَالِفَةٌ للأخرَى مِن جِهَةِ لَفظِهَا وَمَعنَاهَا؛ أَمَّا مِن جِهَةِ مَعنَاهَا فَلأنَّ إِحدَاهمَا مُعرَبَةٌ مَعَ اللَّامِ، وَالأُخرَى مَبنِيَّةٌ،

---

(١) يقصد الوجه الأول وأنَّهَا مَحكُومٌ عَلَيهَا بِالإِضَافَةِ. وقد مر سابقًا. انظر المفصل ١٠٧.

(٢) انظر المحصل (مخطوط) ٢/ ٥٤.

(٣) الكتاب ٢/ ٢٠٦، ٢٧٨.

(٤) شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٨٠.

(٥) في الأصل: (الحرف).

(٦) في الأصل: (أحد).

وَاللَّامُ فِيهَا. وَأَمَّا مِن جِهَةِ لَفظِهَا فَلأنَّ إِحدَاهمَا مَعرِفَةٌ بِالإِضَافَةِ دُونَ الأُخرَى، فَافتَرَقَا، فَبَطَل مَا قَالَه أَوَّلًا.

وَأَمَّا مَا قَالَه ثَانِيًا فَهوَ بَاطِلٌ أَيضًا مِن جِهَةِ أَنَّه، وَإِن كَانَ مُضَافًا مِن جِهَةِ مَعنَاه، لكِنَّه بِمَا يَظهَرُ فِيه مِن صُورَةِ الانفِصَالِ سَاغَ دُخُولُ (لا) عَلَيه.

فَظَهَرَ بِمَا قرَّرنَاه أَنَّ مَا ذَكَره غَيرُ وَارِدٍ عَلَى كَلامِ سِيبَوَيه، وَأَنَّه غَيرُ مُتوَجِّهٍ عَلَيه، وَأَنَّه قَد وُفِّرَ عَلَيه حُكمُ الإِفرَادِ وَالإِضَافَةِ عَمَلًا بِالأَمرَينِ جَمِيعًا، كَمَا أَوضَحنَاه.

الحُكمُ الثَّامِنُ: أَنَّه يَجُوزُ حَذفُ المنفِيِّ، قَالَ الشَّيخُ: (وَتُحذَفُ فِي مِثلِ: « لا عَلَيكَ »، أَي: لا بَأسَ عَلَيكَ).

اعلَم أَنَّ الشَّيءَ قَد يَبلُغُ فِي الظُّهورِ مَبلَغًا عَظِيمًا؛ فَمِن أَجلِ ذَلِكَ يُجتَرَأُ عَلَى حَذفِهِ للعِلمِ بِه، وَهَذَا فِي نَحوِ المنَادَى فِي نَحوِ: (يَا بُؤسَ لِزَيدٍ)، وَمِثلِ المنفِيِّ فِي نَحوِ: (لا عَلَيكَ)، وَحَذفِ خَبَرِ المبتَدَأِ، وَحَذفِ خَبَرِ إِنَّ، وَحَذفُ الفَاعِلِ، وَحَذفُ المفعُولِ، كَمَا مَرَّ بَيانُه فِي مَوَاضِعِه اللَّائِقَةِ بِه، كَمَا نَبَّهنَا عَلَيه.

* * *

تَنبِيهٌ عَلَى مَسَائِلَ

مِنهَا مَا يَتعَلَّقُ بِـ(إِنَّ)، [ظ١٧١] وَمِنهَا مَا يَتعَلَّقُ بِـ(لا)، فَلَمَّا كَانَ يَختَصَّانِ عَمَلًا وَاحِدًا جَمَعنا مَسَائِلَهمَا جَمِيعًا لَمَّا كَانَ عَمَلُهمَا وَاحِدًا.

فَأَمَّا مَا يَتعَلَّقُ بِـ(إِنَّ) فَمَسَائِلُ:

المسأَلَةُ الأُولَى:

قَولُكَ: (زَيدٌ إِنَّ أَبِيه بكرٍ فِي الدَّارِ قَائِمًا أَخُوهم)، فـ(زَيدٌ) مُبتَدَأٌ، وَمَا بَعدَه خَبرُه، (وأَبِيه) اسمُ (إِنَّ)، وَهوَ جَمعُ (أَبٍ) عَلَى (أَبِينَ) ذَهَبت نونُه للإِضَافَةِ،

وَهوَ مُضَافٌ إِلى ضَمِيرِ (زَيدٍ)، وَ(بكرٌ) مَجرُورٌ عَلَى أَنَّه عَطفُ بَيَانٍ، عَلَى الهَاءِ في (أَبيه)؛ لأنَّهَا في مَوضِعِ جرٍّ بِإِضَافَةِ (أَبِينَ) إِلَيهَا، وَ(فِي الدَّارِ) خَبرٌ عَنِ (الآباء) وَ(قَائِمًا) مَنصُوبٌ عَلَى الحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ في قَولِكَ: (فِي الدَّارِ)، وَ(أَخُوهم) فَاعِلٌ لِـ(قَائِم)، وَالرَّاجِعُ إِلى (زَيدٍ) مِن خَبَرِه هوَ الضَّمِيرُ في قَولِه: (أَبِيه)، وَاللَّه أَعلَمُ.

المسألة الثَّانِيَة:

قَولُ الشَّاعِرِ:

١١٧ - فَأَصبَحَت بَعدَ خَطَّ بَهجَتِهَا كَأَنَّ قَفرًا رُسُومَهَا قَلَمَا[١]

فَقَولُه: (قَفرًا) مَنصُوبٌ؛ لأَنَّه خَبرُ (أَصبَحَ)، وَ(قَلَمًا) مَنصُوبٌ؛ لأَنَّه اسمُ (كَانَ)، وَ(رُسُومَهَا) مَنصُوبٌ مَفعُولٌ لِـ(خَطَّ)، وَ(بَهجَتِهَا) مَجرُورًا بِإِضَافَةِ (بَعدَ) إِلَيه، وَالتَّقدِيرُ فِيه: قَد أَصبَحت بَعدَ بَهجَتِهَا قَفرًا كَأَنَّ قَلَمًا خَطَّ رُسُومَهَا، فَمَا هَذا حَالُه فِيه تَقدِيمٌ وَتَأخِيرٌ، وَلا يكَادُ يُوجَدُ مِثلُ هَذا إِلَّا عَلَى جِهَةِ المعَايَاةِ وَالامتِحَانِ، وَأَحسَبُ أَنَّ البَيتَ للفَرَزدَقِ، وَكَانَ كَثِيرًا مَا يَمتَحِنُ الشُّعرَاءَ في زَمَانِه بِأَبيَاتٍ يَصُوغُهَا عَلَى التَّقدِيمِ وَالتَّأخِيرِ لامتِحَانِ قَرَائِحِهم، وتَمَاحُكِ خَوَاطِرِهم.

المسألة الثَّالِثَة:

حُكِيَ عَنِ الفَرَّاءِ[٢] أَنَّه كَانَ يَنصِبُ الجُزأَينِ بِـ(لَيتَ)، وَيُنشِدُ قَولَ الشَّاعِرِ:

١١٨ - لَيتَ الشَّبَابَ هوَ الرَّجِيعَ إِلى الفَتَى وَالشَّيبَ كَانَ هوَ البَدِيءُ الأَوَّلُ[٣]

---

(١) البيت من المنسرح، وهو لذي الرمة في ملحق ديوانه ٦٤٦، وهو بلا نسبة في الخصائص ١/ ٣٣٠، ٢/ ٣٩٣، والإنصاف ٢/ ٤٣١، والمرتجل ٢١٢، والإفصاح ٣٤٩، والانتخاب ٧٠، والمحكم ٤/ ٥٠٢، والمقاصد الشافية ٤/ ١٨٨، والارتشاف ٥/ ٢٤٣٤، ولسان العرب (خطط)، وخزانة الأدب ٤/ ٣٨٣.

(٢) معاني القرآن للفراء ١/ ٤٠٩، ٢/ ٣٥٢.

(٣) البيت من الكامل، قائله مجهول، وهو من شواهد شرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٩، وشرح الكافية الشافية ١/ ٥١٦، والفاخر ٢/ ٤١٥، والتذييل ٥/ ٢٨، وشرح التسهيل للمرادي ٣٤٠، والجنى =

وَيَروِي قَولَه:

١١٩ - يَـا لَـيـتَ أَيَّـامَ الـصِّـبَـا رَوَاجِـعَـا[١]

وَلَيسَ بِالقَوِيِّ عِندَ البَصرِيِّينَ، وَإِنَّمَا هوَ مَنصُوبٌ عَلَى الحَالِ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ الرَّجِيعُ مَنصُوبًا[٢] عَلَى الحَالِ، كَأَنَّه قَالَ: لَيتَ الشَّبَابَ رَاجِعًا إِلى الفَتَى، والخَبَرُ مَحذُوفٌ[٣]، فَأَمَّا عَلَى رَأيِ الكِسَائِيِّ فَإِنَّه يَكُونُ مَنصُوبًا بِإِضمَارِ (كَانَ)، قَالَ: كُنَّ رَوَاجِعَا، وَيَنصبُ (الرَّجِيعَ) عَلَى إِضمَارِ (كَانَ)، أَي: كَانَ هوَ الرَّجِيعَ[٤]، وَحُكِيَ نَصبُ الجُزأَينِ بِـ(كَأَنَّ)[٥]، وَلَيسَ بِالقَوِيِّ الظَّاهرِ، وَسَيَأتِي لِهَذَا مَزِيدُ تَقرِيبٍ في فَصلِ الحَرفِ بِمَعُونَةِ اللَّه تَعَالى.

= الداني ٤٩٣، والمساعد ١/ ٣٠٧، والمقاصد الشافية ٢/ ٣١٠، وتمهيد القواعد ٣/ ١٢٩٦، ومصباح الراغب ٦٧٣.

(١) البيت من الرجز، ونُسِب إلى العجّاج في طبقات فحول الشعراء ١/ ٧٨، وشرح شواهد المغني للسيوطي ٢/ ٦٩٠، وليس في ديوانه. ونسب إلى رؤبة في ابن يعيش ١/ ١٠٤، والمقاصد الشافية ٢/ ٣١٠، وليس في ديوانه. وهو بلا نسبة في سيبويه ٢/ ١٤٢، والأصول ١/ ٢٤٨، والمسائل المنثورة ٧٩، وابن يعيش ٨/ ٨٤، والإيضاح في شرح المفصّل ١/ ١٨٠، ٢/ ١٩١، وشرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٣/ ٩٧٦، والتّخمير ٤/ ٧٢، وأسرار العربية ٢٥٩، والتوطئة ٢٣٩، وشرح الرّضي ٤/ ٣٣٤، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٤٢٥، وشرح عمدة الحافظ ٤٣٤، ورصف المباني ٣٦٦، وتذكرة النّحاة ٧٣٣، والتذييل ٥/ ٢٨، والجنى الدّاني ٤٩٢، والنّجم الثّاقب ٢/ ١١٣٩، ومصباح الرّاغب ٢/ ٦٧٣، والفوائد الضّيائيّة ٢/ ٣٥٣، والأشموني ١/ ٢٩٥، وهمع الهوامع ١/ ٤٩١.

(٢) في الأصل: (منصوب).

(٣) انظر رأيهم في البديع في علم العربية ١/ ٥٦٤، وابن يعيش ٨/ ٨٤، وشرح الكافية لابن فلاح (رسالة) ٤٣٥، وشرح الرضي ٤/ ٣٣٤.

(٤) انظر رأيه في المفصل ٤٠٠، وشرح الكافية لابن فلاح (رسالة) ٤٣٦، وابن يعيش ٨/ ٨٤، وشرح الرضي ٤/ ٣٣٤.

(٥) انظر الخصائص ٢/ ٤٣٠، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٩، وشرح جمل الزجاجي لابن عصفور ٣/ ٢٦٣.

وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بـ(لا) فَمَسَائِلُ:

المسأَلَةُ الأُولَى:

اعلَم أنَّ للنُّحاةِ في دُخُولِ (لا) عَلَى العَلَمِ في مِثلِ قَولِكَ: (قَضِيَّةٌ وَلا أَبا حَسَنٍ لَهَا)، وَقَولِهِم: (لا بَصرَةَ لَكُم)، وَقَولِ الرَّسُولِ [ﷺ][1]: « إِذَا هَلَكَ كِسرَى فَلا كِسرَى بَعدَه »[2]، وقَولِهِم: (لا قُرَيشَ بَعدَ اليَومِ) [و١٧٢] وَأَمثَالِه لَمَّا كَانَ ذَلِكَ مُخَالِفًا لِوَضعِهَا تَأوِيلاتٍ ثَلاثَةً:

التَّأوِيلُ الأَوَّلُ: مَا حَكَينَاه عَنِ الشَّيخِ عَلَى حَذفِ مُضَافٍ[3]، أَي: لا مِثلَ بَصرَةَ لَكَم، وَلا مِثلَ أَبِي الحَسَنِ، وَهَذا فِيه نَظرٌ؛ لأَنَّه قَد يُقَالُ: (يُبكَى عَلَى زَيدٍ وَلا زَيدَ [مِثلُه][4])، وَلَو كَانَ عَلَى حَذفِ (مِثلٍ) لَكَانَ تَقدِيرُه: يُبكَى عَلَى مِثلِ زَيدٍ، وَلا مِثلَ زَيدٍ مِثلُه.

التَّأوِيلُ الثَّانِي: أَنَّ التَّقدِيرَ فِيه: لا وَاحِدَ مِن مُسَمّياتِ هَذا الاسمِ، وَهَذا فِيه نَظرٌ، فَإِنَّ هَذا يَستَلزِمُ أَلّا تُستَعمَلَ هَذا الاستِعمَالَ إِلّا في الأَعلامِ المشتَرَكَةِ كَـ(زَيدٍ) وَ(عَمرٍو)، وَلَيسَ هَذا لازِمًا، فَإِنَّه قَد يَجرِي حَيثُ لا اشتِرَاكَ كَقَولِهِم: (لا بَصرَةَ لَكُم)، وَ(لا قُرَيشَ بَعدَ اليَومِ).

التَّأوِيلُ الثَّالِثُ: أَن يُقَالَ: إِنَّه وَارِدٌ عَلَى قَصدِ أَنَّه لا يَصدُقُ هَذَا الاسمُ كَصِدقِه عَلَى الشُّهورِ، فَضُمِّنَ العَلَمُ هَذَا المعنَى.

وَالأَقرَبُ أَن يُقَالَ: إِنَّ الوَجهَ الَّذِي لِأَجلِه دَخَلَت (لا) عَلَى العَلَمِ هوَ الوَجه الَّذِي

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها سياق احترام وإجلال الرسول الأعظم.

(٢) انظر: صحيح مسلم ١٤/ ١٣٤ برقم (٥١٩٧)، وهو في مسند أحمد تحقيق شاكر ٧/ ٣٥ برقم ٧١٨٤، وحديث رقم (٧٢٦٦) ٧/ ٩٨.

(٣) انظر شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٧٢.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

لِأَجلِه سَوَّغنَا دُخُولَ اللَّامِ وَالإِضَافَةِ عَلَيه في نَحوِ قَولِكَ: (الزَّيدُ) وَ(زَيدُ المعَارِكِ)، وَالَّذِي سَوَّغَ ذَلِكَ هـوَ أَنَّا أَدخَلنَاه في أُمَّةٍ يُقَالُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنهم (زَيدٌ)، فَلَمَّا تَعَذَّرَت نِسبَتُه تَطرَّقَ إِلَيه التَّنكِيرُ؛ فَلِهَذا سَاغَت إِضَافتُه وَدُخُولُ اللَّامِ عَلَيه، وَهَذَا هوَ الَّذِي سَوَّغَ دُخُولُ (لا) أَيضًا عَلَيه.

فَإِن كَانَ الغَرَضُ بِهَذِه التَّأوِيلاتِ مَا ذَكَرنَاه فَالخِلافُ في عِبَارَةٍ، وَإِن كَانَ غَرَضُهم خِلافَه فَلا وَجهَ لَه، وَمَا قُلنَاه أَسهَلُ مَأخَذًا، وَأَقرَبُ وَجهًا مِن غَيرِه، مِن غَيرِ حَاجَةٍ إِلى تَعَسُّفٍ في تَأوِيلٍ.

المسأَلَةُ الثَّانِيَةُ:

اعلَم أَنَّ (لا) تَحتَمِلُ سِتَّةَ عَشَرَ وَجهًا، فَخمسَةٌ مِنهَا جَائِزَةٌ قَد قَرَّرنَاهَا مِن قَبلُ، فَلا وَجهَ لِإِعَادَتِهَا، وَأَمَّا الفَاسِدَةُ فَهيَ أَحَدَ[1] عَشَرَ وَجهًا:

أَمَّا أَوَّلًا فنَصبُهمَا جَمِيعًا.

وَأَمَّا ثَانِيًا فنَصبُ الأَوَّلِ وَفتحُ الثَّانِي.

وَأَمَّا ثَالِثًا فَضَمُّهمَا جَمِيعًا.

وَأَمَّا رَابِعًا فَرفعُ الأَوَّلِ وَضَمُّ الثَّانِي.

وَأَمَّا خَامِسًا فَضَمُّ الأَوَّلِ[2] وَرفعُ الثَّانِي.

وَأَمَّا سَادِسًا فَفَتحُ الأَوَّلِ وَضَمُّ الثَّانِي.

وَأَمَّا سَابِعًا فنَصبُ الأَوَّلِ وَرَفعُ الثَّانِي.

وَأَمَّا ثَامِنًا فنَصبُ الأَوَّلِ وَضَمُّ الثَّانِي.

وَأَمَّا تَاسِعًا فَرفعُ الأَوَّلِ وَنَصبُ الثَّانِي.

وَأَمَّا عَاشِرًا فَضَمُّ الأَوَّلِ وَرَفعُ الثَّانِي.

---

(١) في الأصل: (إحدى).

(٢) في الأصل: (الأو).

وَأَمَّا حَادِيَ عَشَرَ فَضَمُّ الأَوَّلِ وَنَصبُ الثَّانِي.

فكُلُّ هَذِه فَاسِدَةٌ، والوَجه في فَسَادِهَا سَهلٌ عِندَ مَن عرَفَ الأَصلَ الَّذِي مَهَّدنَا في الوُجُوه الصَّحِيحَةِ.

المسألَةُ الثَّالِثَةُ:

قَولُ الشَّاعِرِ: [ظ١٧٢]

١٢٠ - وَأَنتَ امرُؤٌ مِنَّا خُلِقتَ لِغَيرِنَا حَيَاتُكَ لا نَفعٌ ومَوتُكَ فَاجِعُ[١]

وَمِن حَقِّ (لا) إذَا وَلِيَتهَا النَّكِرَةُ، وَكَانَت مَرفُوعَةً، أَنَّه يَجِبُ فِيهَا التَّكرِيرُ، وَهَهنَا لا تكرِيرَ، مَعَ كَونِهَا مَرفُوعَةً، وَجَوَابُه مِن وَجهَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلأَنَّ هَذا يَصلُحُ أَن يَكُونَ حُجَّةً للمُبَرِّدِ[٢]، حَيثُ جَوَّزَ: (لا رَجُلٌ عِندَكَ) مِن غَيرِ تكرِيرٍ.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّه في المعنَى مُكَرَّرٌ؛ لأَنَّ المعنَى: حَيَاتُكَ لا نَفعٌ وَلا فَرَجٌ في مَوتِكَ لَنا.

المسأَلَةُ الرَّابِعَةُ:

مَا أَنشَدَه النُّحَاةُ، وَهوَ قَولُه:

---

(١) البيت من الطويل، وهو ينسب للضحّاك بن هَنّام. انظر الاشتقاق ٣٥٠، وابن السيرافي ١/ ٥٢١، والتخمير ١/ ٥١٦-٥١٨، وخزانة الأدب ٤/ ٣٤. ونسب لرجل من بني سلول. انظر سيبويه ٢/ ٣٠٥، وابن يعيش ٢/ ١١٢، والمقاصد الشافية ٢/ ٤٣١، وهو بلا نسبة في المقتضب ٤/ ٣٦٠، والتبصرة والتذكرة ١/ ٣٩٤، والأزهية ٢٣٩، والنكت للأعلم ١/ ٦١١، والمفصل ١١٠، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٥٤٠، والبديع في علم العربية ١/ ٥٨٤، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٣٥٨، وشرح الكافية الشافية ١/ ٥٣٩، والمحصول ١/ ٦٠٥، والمغني لابن فلاح ٣/ ٢٦٦، وشرح الرضي ٢/ ١٦١، والفاخر ٢/ ٤٧١، والمساعد ١/ ٣٤٦، وتعليق الفرائد ٤/ ١١٣، والهمع ١/ ٥٣٥.

(٢) المقتضب ٤/ ٣٦٠.

١٢١ - أبَى جُودُه لَا البُخلُ وَاستَعجَلَت بِه نَعَم مِن فتًى لَا يمنَعُ الجُـوعَ قَاتِلَـه[١]

فَالغَرَضُ مَدحُه بِأنَّ جُودَه يَكرَه التَّلَفُّظَ بِـ(لا)؛ لِكَونِهَا مَوضُوعَةً لِلمَنعِ، وَهوَ البُخلُ، وَيَذكُرُ أنَّه كَثِيرًا مَا يَستَعجِلُ ذِكرَ (نَعم)، وَهيَ لِلبَذلِ وَالإعطَاءِ لِكُلِّ مَا سُئِلَ، فَعَلَى هَذَا تكُونُ (لا) في مَوضِعِ نَصبٍ مَفعُولَةً لـ(أبى)[٢]، وَتكُونُ (نَعَم) في مَوضِعِ رَفعٍ لـ(استَعجَلَت)، وَقَولُه: (مِن فتًى)، فَـ(مِن) هَهُنَا لِبَيَانِ الجِنسِ في مَوضِعِ رَفعٍ خَبرَ المبتَدَأ، كَأنَّه قَالَ: هوَ مِن جِنسِ الفِتيَانِ الَّذِينَ لا يَمنَعُونَ قَاتِلَ الجُوعِ، وَهوَ الطَّعَامُ، وَيحتَمِلُ أن تكُونَ لِلتَّبعِيضِ، كَأنَّه قَالَ: هوَ بَعضُ الفِتيَانِ الَّذِينَ حَالُهم مَا ذَكرنَاه، وَنَصبَ (قَاتِلَ الجُوعِ) عَلَى أنَّه بَدَلُ اشتِمَالٍ مِنَ الجُوعِ، أي: لا يَمنَعُ مَن جَادَ[٣] قَاتِلَ الجُوعِ، وَهوَ الطَّعَامُ، فَأمَّا إعرَابُ البُخلِ فَالبُخلُ يَجُوزُ فِيه وَجهَانِ:

أحَدُهمَا: الجَرُّ بِإضَافَةِ[٤] (لا) إلَيه، عَلَى جِهَةِ الاختِصَاصِ؛ لأنَّ (لا) مُستَعمَلَةٌ في المنعِ، وَهوَ البُخلُ، وَهَذا الوَجه حَكَاه يُونُسُ عَن أبِي عَمرِو بنِ العَلاءِ[٥].

وَثَانِيهمَا: أن يكُونَ البُخلُ مَنصُوبًا إمَّا عَلَى زِيَادَةِ (لا)، وَيكُونُ مَعمُولًا لِـ(أبَى)، وَإمَّا عَلَى عَطفِ البَيَانِ مِن (لا)، أو بَدَلًا مِنهَا، وَهيَ في كِلا الوَجهَينِ مُستَعمَلَةٌ استِعمَالَ الأسمَاءِ.

وَفِيمَا ذَكَرنَاه كِفَايَةٌ في هَذِه المَسَائِلِ.

---

(١) البيت من الطّويل، لم يعرف قائله، وهو من شواهد معاني القرآن للأخفش ٢٩٤، والإغفال ٢/ ٢٠١، والمسائل الشّيرازيّات ٢/ ٥٦٢، والحجّة للقرّاء السّبعة ١/ ١٦٩، ٣/ ٣٨١، والخصائص ٢/ ٣٧، ٢٨٥، وأمالي ابن الشّجري ٢/ ٥٣٧، واللباب ١/ ٢٤٥، ومغني اللبيب ٣٢٧، والجنى الدّاني ٣٠٢، وشرح شواهد المغني للسيوطي ٦٣٤، وشرح أبيات مغني اللّبيب ٥/ ٢٠.

(٢) في الأصل: (مفعولة لأ).

(٣) في الأصل: (من خاه).

(٤) في الأصل: (بالإضافة).

(٥) انظر: المسائل العسكريات ٩٣، والخصائص ٢/ ٣٥، والمنهاج ١/ ٧٠٨.

[خَبَرُ (مَا) وَ(لا) المشَبَّهَتَينِ بِـ(لَيسَ)]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هَدَى اللَّه سَعيَه: (**خَبرُ (مَا) وَ(لا) المشَبَّهتَينِ بِـ(لَيسَ) هوَ المسنَدُ بَعدَ دُخُولِهمَا، وَهي لُغَةُ أَهلِ الحِجَازِ، وَإِذَا زِيدَت (إن) مَعَ (مَا)، أَو انتَقَضَ النَّفيُ[1] بِـ(إلاّ)، أَو تَقَدَّمَ الخَبرُ بَطَلَ العَمَلُ، وَإِذَا عُطِفَ عَلَيهَا بِمُوجَبٍ فَالرَّفعُ**).

قَالَ مَولانَا المؤَيَّدُ بِاللَّه عليه السلام: قَولُه: (**هوَ المسندُ بَعدَ دُخُولِهمَا**) [و١٧٣] شَامِلٌ لِخَبَرِ المبتَدَأِ، وَخَبَرِ (كَانَ)، وَغَيرِهَا مِن عَوَامِلِ المبتَدَأ وَالخَبَرِ، فَلَمَّا قَالَ: (**بَعدَ دُخُولِهمَا**)[2]، خَرَجَت هَذِه الأمُورُ كُلُّهَا.

وَقَد ذَكَرَ الشَّيخُ (لا) في الخَبَرِ، وَأَهمَلَ ذِكرَ حُكمِهَا في التَّفاصِيلِ، وَمَا ذَاكَ إِلّا لأنَّ إِعمَالَهَا عَمَلَ (لَيسَ) مُختَصٌّ بِالنَّـكِرَاتِ، وَارِدٌ عَلَى جِهَةِ الشُّذُوذِ؛ فَلِهَذَا تَرَكَ ذِكرَهَا عَلَى جِهَةِ التَّفصِيلِ، وَلَقَد كَانَ يَنبَغِي مِنه تَفصِيلُ عَمَلِهَا، وَحُكمِ اتِّصَالِ البَاءِ بِهَا، فَهيَ نَظِيرَةُ (مَا) في العَمَلِ عِندَ مَن أَعمَلَهَا، وَلَو كَانَ إِعمَالُهَا عَلَى جِهَةِ القِلَّةِ.

فَلنَذكُر مَا يَختَصُّ (مَا)، ثُمَّ نُردِفه بِمَا يَختَصُّ (لا) فَهَذَانِ بَحثَانِ:

البَحثُ الأَوَّلُ فِي بيَانِ عَمَلِ (مَا) وَحُكمِهَا في الإِعمَالِ وَالإِلغَاءِ

اعلَم أَنَّ (مَا) فِيهَا لُغتَانِ:

اللُّغَةُ الأُولَى: وَهيَ الحِجَازِيَّـةُ الَّتِي وَرَدَ عَلَيهَا التَّنزِيلُ، وَهوَ إِعمَالُهَا عَمَلَ (لَيسَ) في رَفعِ الاسمِ وَنَصبِ الخَبَرِ، في مِثلِ قَولِكَ: (مَا زَيدٌ قَائِمًا)، قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿ مَا هَٰذَا بَشَرًا ﴾ [يوسف: ٣١]، وَ: ﴿ مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمۡ ﴾ [المجادلة: ٢]، وَلَم يَقرَأ أَحَدٌ مِنَ السَّبعَةِ عَلَى خِلافِ ذَلِكَ.

---

(١) في الأصل: (بالنفي).

(٢) في الأصل: (دخولها).

اللُّغةُ الثَّانِيةُ: لُغَةُ بَني تَمِيم، وَهوَ إِبطَالُ عَمَلِهَا في الجُزأَينِ، وَإِلحَاقُهَا بِالحُرُوفِ الَّتِي يَقَعُ بَعدَهَا المبتَدَأُ وَالخَبرُ، نَحوُ: (إِنَّمَا) وَ(أَنَّمَا)، وَيَقرَؤُونَ: ﴿**مَا هَذَا بَشَرٌ**﴾ بِالرَّفعِ عَلَى وَفقِ لُغَتِهِم إِلّا مَن قَرَعَ سَمعَه تَوَاتُرُ القِرَاءَةِ بِالنَّصبِ، فَإِنَّه يَترُكُ لُغَتَه مِن أَجلِ القِرَاءَةِ، [فإنها][1] سُنَّـةٌ مُتَّبعَةٌ، تَجِبُ المواَفَقَةُ لَهَا، قَالَ سِيبَوَيه[2]: تَركُ بَنِي تَمِيمٍ إِعمَالَهَا أَقيَسُ مِن لُغَةِ أَهلِ الحِجَازِ. وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ مِن أَجلِ أَنَّ (مَا) مِنَ العَوَامِلِ المشتَرَكَةِ الَّتِي تَدخُلُ عَلَى الأَسمَاءِ وَالأَفعَالِ، فَالقِيَاسُ فِيمَا هَذَا حَالُه إِبطَالُ عَمَلِه مِن أَجلِ الاشتِرَاكِ، وَمِن حَقِّ العَامِلِ أَن يَكُونَ مُختَصًّا، كَمَا كَانَ ذَلِكَ في حُرُوفِ الجَرِّ وَحُرُوفِ الجَزمِ وَغَيرِهَا مِنَ العَوَامِلِ، خَلا أَنَّ شَبَهَهَا بِـ(لَيسَ) هوَ الَّذِي سَوَّغَ عَمَلَهَا إِذَا لَم يَعرِض لَهَا مَا يُبطِلُ عَمَلَهَا.

فَلنَذكُر وَجهَ المشَابَهَةِ بَينَهَا وَبَينَ (لَيسَ)، ثُمَّ نَذكُر كِيفِيَّـةَ إِعمَالِهَا، ثُمَّ نُردِفه بِذِكرِ مَا يُبطِلُ عَمَلهَا، فَهَذِه فَوَائِدُ نُفَصِّلُهَا بِمَعُونَةِ اللَّه تَعَالَى:

الفَائِدَةُ الأُولَى: في بَيَانِ وَجه المشَابَهَةِ بينهمَا:

وَهيَ حَاصِلَةٌ مِن أَوجُهٍ ثَلاثَةٍ:

أَمَّا **أَوَّلًا** فلأَنّهما جَمِيعًا مِن عَوَامِلِ المبتَدَأِ وَالخَبَرِ، [وأَمَّا **ثانيًا** فلأَنّهمَا جَمِيعًا يُفيدَانِ النَّفيِ. وأَمَّا **ثالثًا** فلأَنَّ النَّفيَ بهما جميعًا للحالِ][3] فَلَمَّا شَابَهَتهَا مِن هَذِه الأَوجُه لا جَرَمَ أُعمِلَت عَمَلَهَا في رَفعِ الاسمِ وَنَصبِ الخَبَرِ كَـ(لَيسَ) [ظ١٧٣] وهوَ[4] رَأيُ البَصرِيِّينَ، كَالخَلِيلِ وَسِيبَوَيه، وَاختَارَه الزَّمَخشَرِيُّ[5]، وَنَصَرَه المصَنِّفُ[6]، وَحُكِيَ عَنِ الكِسَائِيِّ، وَالفَرَّاءِ، وَغَيرِهمَا مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ أَنَّ عَمَلَهَا إِنَّمَا

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق. (٢) سيبويه ١/ ٥٧.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق، وهو من المنهاج الجلي للإمام يحيى بن حمزة ١/ ٣١٤.

(٤) في الأصل: (هو). (٥) انظر: المفصل ١١٢.

(٦) شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٨٣.

هوَ في الاسمِ الرَّفعُ لا غيرُ، فَأَمَّا نصبُ الخَبَرِ فَإِنَّمَا كَانَ عَلَى نَزعِ الجَارِّ عَنه، فَلَمَّا حُذِفَ مِنه نُصِبَ[١]، وَالحَقُّ مَا قَالَه عُلَمَاءُ البَصرِيِّينَ مِن أَنَّ عَمَلَهَا في الجُزأَينِ؛ لأَنَّا قَد ذَكَرنَا عَقدَ المشَابَهَةِ بَينَهمَا، فَلَو لَم تكُن عَامِلَةً فِيهِمَا لَبَطَلَت هَذِه المشَابَهَةُ.

وَتَدخُلُ البَاءُ في خَبَرِهَا مُؤَكِّدَةً، كَقَولِنَا: (مَا زَيدٌ بِقَائِم)، قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿ **وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ** ﴾ [البقرة: ٧٤]، وَبِأَيِّ اللُّغَتَينِ تكونُ أخصَّ، فِيه مَذهَبَانِ:

أَحَدُهمَا: أَنَّ الدَّاخِلَةَ هيَ أَخصُّ بِلُغَةِ أَهلِ الحِجَازِ، وَهَذا هوَ المحكِيُّ عَنِ الفَارِسِيِّ[٢]، وَاختَارَه الزَّمَخشَرِيُّ[٣]؛ لأَنَّكَ لا تَقُولُ: (زَيدٌ بِقَائِم).

وَثَانِيهِمَا: أَنَّهَا صَالِحَةٌ في اللُّغَتَينِ، وَهَذَا هوَ رَأيُ بَعضِ المتَأخِّرِينَ مِنَ النُّحَاةِ[٤]، وَقَد وَرَدَ في شِعرِ التَّمِيمِيِّينَ كَثِيرًا. وَهَذا هوَ المختَارُ؛ لأَنَّ دُخُولَ البَاءِ إِنَّما كَانَ مِن أَجلِ التَّأكِيدِ لمطلَقِ النَّفيِ، وَهما مُشتَرِكَانِ فِيه؛ فَلأَجلِ هَذَا لَم تكُن مُختَصَّةً بِلُغَةِ أَهلِ الحِجَازِ.

الفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: في كَيفِيَّةِ عَمَلِهَا:

اعلَم أَنَّ (مَا) تُستَعمَلُ حَرفًا عَلَى أَوجُهٍ سِتَّةٍ:

أَمَّا أَوَّلًا فَبِأَن تكُونَ مَزِيدَةً للتَّأكِيدِ، كَقَولِه تَعَالَى: ﴿ **فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَ** ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وَأَمَّا ثَانِيًا فَبِأَن تكُونَ كَافَّةً عَنِ العَمَلِ فِيمَا يكُونُ عَامِلًا مِنَ الحُرُوفِ في مِثلِ:

---

(١) المسألة خلافية بين المدرستين. انظر الخلاف في ابن يعيش ١/ ١٠٨، والإنصاف ١/ ١٦٦، وأسرار العربية ١٣٩، والمساعد ١/ ٢٨٠.

(٢) انظر شرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٧٣، والمقاصد الشافية ٢/ ٢٣٤.

(٣) يقول الزمخشري في المفصل ١١٢: « ودخول الباء في الخبر نحو قولك ما زيد بمنطلق إنما يصح على لغة أهل الحجاز لأنك لا تقول زيد بمنطلق ».

(٤) يقول ابن يعيش في شرح المفصل ٢/ ١١٨: « فلا فرقَ بين الحجازية والتميميّة في ذلك. وإن كانت دخلت في خبرِ (ما) بإزاء اللام في خبر (إنَّ)، فالتميميّةُ والحجازيّةُ في ذلك سَواءٌ ». وانظر: شرح التسهيل ١/ ٣٨٣.

(إِنَّمَا زَيدٌ قَائِمٌ).

وَأَمَّا ثَالِثًا فَبِأَن تكُونَ مُهَيِّئَةً لِدُخُولِ الحَرفِ عَلَى مَا يَستَحِيلُ دُخُولُه عَلَيه لَولاهَا، كَقَولِه تَعَالَى: ﴿ رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ [الحجر: ٢].

وَأَمَّا رَابِعًا فَبِأَن تكُونَ مُؤَكِّدَةً لِحَرفِ الشَّرطِ، كَقَولِه تَعَالَى: ﴿فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلْبَشَرِ أَحَدًا﴾ [مريم: ٢٦]، فَلَمَّا أَكَّدَ الحَرفَ بِـ(ما) أَكَّدَ الفِعلَ بِالنُّونِ.

وَأَمَّا خَامِسًا فَبِأَن تكُونَ مَصدَرِيَّةً، كَقَولِكَ: (أَعجَبَنِي مَا صَنَعتَ)، أَي: صَنِيعُكَ.

وَأَمَّا سَادِسًا فَبِأَن تكُونَ نَافِيَةً للحَالِ، كَقَولِكَ: (مَا تَصنَعُ شَيئًا).

وَهيَ مِن بَينِ سَائِرِ وُجُوهِهَا لا تَعمَلُ إِلّا إِذَا كَانَت نَافِيَةً للحَالِ؛ وَمِن أَجلِ اختِصَاصِهَا بِنَفيِ الحَالِ كَانَ ذَلِكَ هوَ الموجِبَ لِعَمَلِهَا عَمَلَ (لَيسَ)؛ لِمُشَارَكَتِهَا لَها[1] في خُصُوصِيَّةِ النَّفيِ بِهَا.

وتنقُصُ عنهَا بِأُمورٍ ثَلاثَةٍ:

أَمَّا **أَوَّلًا** فَلأَنَّ (لَيسَ) تَعمَلُ مُتقَدِّمةً وَمُتأَخِّرَةً، و(مَا) لا تكُونُ عَامِلَةً إِلّا إِذَا كَانَت مُتَقدِّمةً [و١٧٤] عَلَى مَعمُولاتِهَا، كَمَا سَنُقَرِّرُه في بُطلانِ عَمَلِهَا.

وَأَمَّا **ثَانِيًا** فَلأَنَّ (لَيسَ) تَحتَمِلُ الضَّمِيرَ لِكَونِهَا فِعلًا بِخِلافِهَا، فَإِنَّهَا لا تَحتَمِلُ الضَّمِيرَ بِحَالٍ؛ لِكَونِهَا حَرفًا؛ فَلِهَذَا تَقُولُ: (زَيدٌ لَيسَ قَائِمًا)، وَ[لا][2] تقُولُ: (زَيدٌ مَا قَائِمًا).

وَأَمَّا **ثَالِثًا** فَلأَنَّ (لَيسَ) لَمَّا كَانَت فِعلًا جَاء تَفسِيرُهَا للأَفعَالِ، فلهذا تَقُولُ: (زَيدًا لَستُ مِثلَه)، وَالمعنَى: خَالَفتُ زَيدًا لَستُ مِثلَه، بِخِلافِ (مَا)، فَإِنَّهَا لا تُفسِّرُ الأَفعَالَ، فَلا يَجُوزُ أن تَقُولَ: (زَيدًا مَا أَنتَ مِثلَه).

فَهَذِه الأَوجُه كُلُّهَا دَالَّةٌ عَلَى انحِطَاطِ دَرَجَةِ (مَا) عَن دَرَجَةِ (لَيسَ) في الإِعمَالِ لَمَّا كَانَت مُشَبَّهَةً بِهَا.

---

(١) في الأصل: (له).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

الفَائِدةُ الثَّالِثَةُ: في بَيانِ مَا يُبطِلُ عَمَلَها:

اعلَم أنَّ عَمَلَ (مَا) إنَّمَا كَانَ بِالمشَابَهَةِ، فَلا جَرَمَ بَطَلَ بِأدنَى عَارِضٍ، وَجُملَـةُ مَا يَعرِضُ لَهَا، فَيُبطِلُ عَمَلَهَا، أُمُورٌ أَربَعَةٌ:

أَوَّلُها: دُخُولُ (إلّا) في خَبَرِهَا، كَقَولِكَ: (مَا زَيدٌ إلّا قَائِمٌ)، وَفِي التَّنزِيلِ: ﴿ مَآ أَنتَ إِلَّا بَشَرٌ ﴾ [الشعراء: ١٥٤]، وَإِنَّمَا وَجَبَ الرَّفعُ عِندَ دُخُولِ (إلّا)؛ لأنَّهَا إنَّمَا عَمِلَت لِأَجلِ النَّفيِ، وَقَد انتَقَضَ النَّفيُ بِـ(إلّا)؛ لأنَّهَا للإيجَابِ.

وَثَانِيهَا: دُخُولُ (إن) المخَفَّفةِ عَلَيهَا في مِثلِ قَولِكَ: (مَا إن زَيدٌ خَارِجٌ)، وَلا خِلافَ بَينَ النُّحَاةِ في كَونِهَا مُبطِلَةً لِعَمَلِ (مَا) لأَجلِ كَونِها فَاصِلَةً، فَضَعُفَ عَمَلُ (مَا) مَعَهَا.

وَثَالِثُها: تَقَدُّمُ خَبَرِهَا عَلَى اسمِهَا في نَحوِ قَولِكَ: (مَا قَائِمٌ زَيدٌ)، وَ(مَا ذَاهِبٌ عَمرٌو)، وَإِنَّمَا بَطلَ عَمَلُهَا عِندَ التَّقدِيمِ؛ لأَنَّهَا غَيرُ مَتصَرِّفَةٍ في نَفسِهَا؛ فَلِهَذَا لَم يكُن لَهَا قُوَّةٌ عَلَى العَمَلِ مَعَ التَّقدِيمِ كَغَيرِهَا مِن عَوَامِلِ الأَفعَالِ.

وَرَابِعُهَا: العَطفُ عَلَيهَا بِمُوجَبٍ في مِثلِ: (مَا زَيدٌ قَائِمًا بَل قَاعِدٌ)، وَ(مَا زَيدٌ خَارِجًا لَكِن جَالِسٌ)، وَإِنَّمَا وَجبَ الرَّفعُ فِيمَا هَذَا حَالُه مِن جِهَةِ أنَّ عَمَلَهَا إنَّمَا كَانَ مِن أَجلِ النَّفيِ، وَقَد عَرضَ مَا يُوجِبُ قَطعَهَا عَن ذَلِكَ بِالاستِدرَاكِ بِـ(لكن) وَالإِعرَاضِ بِـ(بَل)، وَكِلاهمَا مُبطِلٌ لانسِحَابِ حُكمِ النَّفيِ عَلَى المعطُوفِ، فَوُجُوبُ الرَّفعِ في الاسمِ الوَاقِعِ بَعدَ (لَكِن) وَ(بَل) إنَّمَا يَكُونُ لأَحَدِ وَجهَينِ: إمَّا عَلَى أَنَّه مُفرَدٌ قَد عُطِفَ عَلَى مَحَلِّ خَبَرِ (لا) وَ(مَا) قَبلَ دُخُولِهِمَا. وَإِمَّا عَلَى أَنَّه خَبرُ مُبتَدَأٍ مَحذُوفٍ، تَقدِيرُه: بَل هوَ قَاعِدٌ، وَلكِن هوَ جَالِسٌ، وَالعَطفُ[1] يَكُونُ بِالجُملَةِ عَلَى مَا قَبلَهَا.

وَهَذا هوَ مُرادُ الشَّيخِ بِقَولِه: (**إن عُطِفَ عَلَيهَا بِمُوجَبٍ**)، يُشِيرُ بِه إِلى مَا ذَكَرنَاه؛

(١) قوله: (والعطف) مكرر في الأصل.

لأنَّه لَمَّا بَطلَ معنَى النَّفيِ في هَذَا المعطُوفِ، وَصَارَ كَأنَّه [ظ ١٧٤] مَعطُوفٌ عَلَى اسمِ غَيرِ مُتَعلِّقٍ بِالنَّفيِ، وَلا معمُولٍ له، وَإِذَا قُدِّرَ الأوَّلُ غيرَ مَنفِيٍّ بِاعتِبَارِ هَذَا المعطُوفِ فَمَحِلُّه[١] بِالنِّسبَةِ إِلَيه رُفِعَ لِوُجُوبِ رَفعِه عِندَ عَدَمِ النَّفيِ.

فَأَمَّا إِذَا عُطِفَ بِغَيرِ حَرفٍ مُوجَبٍ فَكَيفَ يَكُونُ حُكمُه في الإِعرَابِ؟

قَالَ الشَّيخُ في شَرحِه[٢]: « إِنَّ حُكمَه في الإِعرَابِ حُكمُ المعطُوفِ عَلَيه، كَقَولِكَ: (مَا زَيدٌ قَائِمًا وَلا قَاعِدًا)، وَيُشترَطُ فِيه مَا يُشترَطُ في غَيرِه مِمَّا لَيسَ مَعطُوفًا في كَونِه نَازِلًا مَنزِلَتَه؛ وَلِهَذا فَإِنَّه لا يَجُوزُ: (مَا زَيدٌ قَائِمًا وَلا قَاعِدًا عَمرٌو)؛ لِأَنَّكَ إِن جَعلتَ (قَاعِدًا) مَعطُوفًا عَلَى (قَائِم) لَم يَجز لِخُلُوِ الثَّانِي مِنَ الضَّمِيرِ العَائِدِ إِلى الأَوَّلِ، وَإِن جَعَلتَه مَعطُوفًا عَلَيه عَطفَ الجُملَةِ عَلَى الجُملَةِ خَلا أَنَّكَ لَمَّا قَدَّمتَ الخَبرَ أَعمَلتَ (مَا) في الخَبَرِ مُقَدَّمًا، وَهَذَا غَيرُ جَائِزٍ في الأَصلِ، فَكَيفَ يَجُوزُ في الرَّفعِ؟! نَعَم، أَمَّا إِذَا قُلتَ: (لَيسَ زَيدٌ قَائِمًا وَلا قَاعِدًا عَمرٌو)، فَإِنَّ هَذِه جَائِزَةٌ عَلَى التَّقدِيرِ الثَّانِي، وَهوَ عَطفُ الجُملَةِ عَلَى الجُملَةِ بِجوَازِ تَقدِيمِ خَبَرِ (لَيسَ) عَلَى اسمِهَا، وَمُمتَنِعَةً عَلَى التَّقدِيرِ الأَوَّلِ »؛ لاستواءِ (لَيسَ) و(ما) فِيه؛ فَمِن أَجلِ ذَلِكَ امتَنَعَت فِيهِمَا؛ لِعَدَمِ الضَّمِيرِ فِيهَا.

* * *

البَحثُ الثَّانِي: في بَيَانِ عَمَلِ (لا) وَحُكمِهَا

اعلَم أَنَّ الشَّيخَ قَد أَجمَلَ فِيهَا غَايَةَ الإِجمَالِ، وَلَم يُشِر إِلى شَيءٍ مِن أَحكَامِهَا، وَمَعذِرَتُه في ذَلِكَ هوَ أَنَّ إِعمَالَهَا إِنَّمَا يَأتِي عَلَى القِلَّةِ؛ فَلِهَذَا لَم يُعنَ بِتَفصِيلِ حُكمِهَا، فَلنَذكُر المشَابَهَةَ بَينَهَا وَبَينَ (لَيسَ)، ثُمَّ نَذكُر كَيفِيَّةَ إِعمَالِهَا، فَهَاتَانِ فَائِدَتَانِ:

---

(١) في الأصل: (بمحله).

(٢) شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٨٥-٥٨٦.

الفَائِدَةُ الأُولَى: في بَيانِ المشَابَهَةِ بَينَها وَبَينَ (لَيسَ):

وَوَجه المشَابَهَةِ بَينَها وَبَينَ (لا) مِن وَجهَينِ:

أَمَّا **أَوَّلًا** فَلأَنَّهمَا مُشتَرِكَانِ في مُطلَقِ النَّفيِ، وافتراقهما بَعدَ[1] ذلك في أَنَّ (لا) لِنَفيِ المستَقبَلِ، وَلَيسَ لِنَفيِ الماضي والحَالِ لا يُطرِقُ خَلَلًا في المشَابَهَةِ فِيمَا ذَكَرنَاه.

وَأَمَّا **ثَانِيًا** فَلأَنَّهمَا جَمِيعًا مِن عَوَامِلِ المبتَدَأِ وَالخَبَرِ، فَلَمَّا كَانَ الشَّبه مُنعَقِدًا فِيمَا ذَكَرنَاه أُلحِقَت بِهَا في العَمَلِ، وَأُعمِلَت عَمَلَهَا في رَفعِ الاسمِ وَنَصبِ الخَبَرِ، كَمَا قَلنَاه في (مَا) مِن غَيرِ فَرقٍ.

وَعَمَلُهَا عَلَى رَأيِ مَن أَعمَلَها مِنَ البَصرِيِّينَ مَخصُوصٌ بِالنَّكِرَاتِ[2]، كَقَولِكَ: [و١٧٥] (لا رَجُلٌ خَيرًا مِنكَ)، وَ(لا عَمَلٌ أَنفَعَ مِن طَاعَةِ اللَّه)، وَأَنشَدَ سِيبَوَيه:

١٢٢ - مَـن صَـدَّ عَـن نِـيـرَانِـهَـا ... فَـأَنَـا ابـنُ قَـيـسٍ لا بَـرَاحُ[3]

أَي: لَيسَ لِي بَرَاحٌ، ومِنَ النُّحَاةِ مَن زَعَمَ أَنَّهَا تَعمَلُ في المَعرِفَةِ[4]، ويُنشِدُ لِلنَّابِغَةِ الجَعدِيِّ:

١٢٣ - وَحَلَّت سَوَادَ القَلبِ لا أَنَا بَاغِيًا ... سِـوَاهَا وَلا عَن حُبِّـهَا مُتَـرَاخِـيَا[5]

وَهَذَا فِيه نَظَرٌ؛ لأَنَّه يُمكِنُ أَن يُجعَلَ إِمَّا مَرفُوعًا بِفِعلٍ مَحذُوفٍ، فَلَمَّا حُذِفَ انفَصَلَ فَاعِلُه، وَيَجُوزُ أَن يُجعَلَ مُبتَدَأً، وَخَبَرُه فِعلٌ مُقَدَّرٌ بعدَه، كَأَنَّه قَالَ: وَلا أَنَا أَبغِي سِوَاهَا، وَيكُونُ انتِصَابُ (بَاغِيًا) عَلَى كِلَا الوَجهَينِ عَلَى المصدَرِ، كَأَنَّه قَالَ: وَلا أَبغِي بَغيًا،

---

(١) في الأصل: (بغير).

(٢) انظر رأيهم في قواعد المطارحة ٨٦.

(٣) البيت من مجزوء الكامل، وقد مرّ سابقًا، انظر الشاهد رقم (٣١).

(٤) عمل (لا) في المعارف لابن جني، وابن الشجري، انظر أمالي ابن الشجري ١/ ٤٣٢، وشرح التسهيل للمرادي ٣٢٠. ونسبه ابن إياز للكوفيين في قواعد المطارحة ٨٦، وذكر السيوطي أنه لابن جني وطائفة (الهمع ١/ ٤٧٥).

(٥) البيت من الطويل، قد مر سابقًا. انظر الشاهد رقم (٣٣).

كَقَولِهِم: (قُم قَائِمًا).

وَاستِعمَالُهَا عَلَى القِلَّةِ وَالنُّدُورِ، وَلَيسَت في الاطِّرَادِ وَالكَثرَةِ مِثلَ (مَا) وَ(لَيسَ)؛ وَلِهَذَا فَإِنَّهَا لَم تُؤثِّر في كِتَابِ اللَّه تَعَالَى.

وَلا يَتَقَدَّمُ خَبرُهَا عَلَى اسمِهَا، فَلا يَجُوزُ أَن تَقُولَ: (لا قَائِمًا رَجُلٌ)، بِخِلافِ (لَيسَ)، فَإِنَّه يَجُوزُ فِيهَا ذَلِكَ.

وَأَنشَدَ النُّحَاةُ في إِعمَالِهَا في النَّـكِرَةِ:

١٢٤ - وَكُن لِـي شَفِيعًا يومَ لَا ذُو قَـرَابَـةٍ بِمُغنٍ فَـتِـيلًا عَن سَـوَادِ بـنِ قَارِبِ[١]

الفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: في كَيفِيَّةِ إِعمَالِهَا:

اعلَم أَنَّهَا في استِعمَالِهَا عَلَى وَجهَينِ:

الوَجه الأَوَّلُ مِنهمَا: مُجَرَّدَةٌ عَنِ التَّاءِ، وَهـوَ الأَصـلُ في استِعمَالِهَا، إِمَّـا لِنَفي الجِنسِ، كَقَولِكَ: (لا رَجُلَ في الدَّارِ)، وَإِمَّا نَاهِيَةٌ، كَقَولِكَ: (لا تَقُم)، وَإِمَّا بِمَعنَى (لَيسَ)، كَقَولِكَ: (لا رَجُلٌ أَفضَلَ مِنكَ)، وَإِمَّا بِمَعنَى (غيرٍ)، كَقَولِكَ: (غضبت من لا جرم)، وَإِمَّا زَائِدَةٌ، كَقَولِكَ: (لئلّا[٢] يَعلَمَ زَيدٌ)، قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿ لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ ﴾ [الحديد: ٢٩]، فَصَارَت مُستَعمَلَةً فيما[٣] ذَكَرنَاه في هَذِه المعَانِي.

وَثَانِيهِمَا: أَن تَتَّصِلَ بِهَا التَّاءُ، كَقَولِكَ: (لاتَ)، كَمَا قَالُوا: (ثُمَّ، وَثُمَّتَ)، وَ(رُبَّ، وَرُبَّتَ)، وَأَكثرُ الأُدبَاءِ عَلَى أَنَّ التَّاءَ مُتَّصِلَةٌ بِـ(لا)، وَحُكِيَ عَن أَبِي عُبَيدٍ[٤] أَنَّ التَّاءَ

---

(١) البيت من الطويل وقد مرّ سابقًا، انظر الشاهد رقم ٣٢.

(٢) في الأصل: (لئلان).

(٣) في الأصل: (مما).

(٤) هو القاسم بن سلام، أبو عبيد، كان أبوه مملوكًا روميًا، وكان إمام أهل عصره في كل فنٍّ من العلم، أخذ عن أبي زيد وأبي عبيدة والأصمعي وأبي محمد اليزيدي وابن الأعرابي والكسائي والفراء وغيرهم؛ وروى الناس من كتبه نيفًا وعشرين كتابًا. له من التصانيف: الغريب المصنف، غريب القرآن، غريب =

فِي: (لاتَ حِينَ) مُتَّصِلةٌ بـ(حِينَ)[١]، قَالَ أبُو وَجزَةَ[٢]، أَنشَدَه أبُو نَصرِ الجَوهَرِيُّ شَاهدًا عَلَى ذَلِكَ[٣]:

١٢٥ - العَاطِفُونَ تَحِينَ لا مِن عَاطِفٍ وَالمُطعِمُونَ زَمَانَ أَينَ المطعَمُ[٤]

ثُمَّ إِذَا كَانَت مُتَّصِلةً بِهَا التَّاءُ، فَهَل تكُونُ النَّافِيَةَ للجِنسِ أَو تكُونُ الَّتِي بِمعنَى (لَيسَ)؟ فِيه مَذهَبَانِ:

أَحَدُهمَا: أَنَّهَا بِمَعنَى (لَيسَ)، وَهَذا هوَ رَأيُ الخَلِيلِ، وَسِيبَوَيه[٥]، وَالزَّمَخشَرِيِّ[٦]، [ظ١٧٥] وَنَصرَه المصَنِّفُ[٧] في غَيرِ هَذا الكِتَابِ، وَالَّذِي حَمَلَهم عَلَى هَذِه المقَالَةِ هوَ أَنَّ التَّاءَ إِنَّمَا تَـتَّصِلُ بِالفِعلِ، كَقَولِكَ: (قَامَت)، أَو بِمَا يَكُونُ فِيه مُشَابَهَةٌ بِالفِعلِ، كَقَولِنَا: (لاتَ)، فَإِدخَالُ التَّاءِ عَلَيهَا يَدُلُّ عَلَى مُلاحَظَةِ الفِعلِ بِهَا، كَمَا فَعَلُوا ذَلِكَ فِي (لَيسَ).

= الحديث، معاني القرآن، المقصور والممدود، القراءات، المذكر والمؤنث، الأمثال السائرة، وغير ذلك. مات بمكة سنة ثلاث - أو أربع - وعشرين ومائتين عن سبع وستين سنة، وقيل: سنة ثلاثين. انظر: ترجمته في بغية الوعاة ٢/ ٢٥٣ - ٢٥٤، ووفيات الأعيان ٤/ ٦٠.

(١) غريب الحديث للقاسم بن سلام ٤/ ٢٥٠-٢٥١.

(٢) أبو وجزة هو يزيد بن عبيد، وأصله من سليم، وهو شاعر ومحدث ومقرئ، وقيل: هو من بني سعد بن بكر بن هوازن، وكان شاعرًا مجيدًا وهو الذي روى الخبر في استسقاء عمر بن الخطّاب ﷺ، وتوفّي بالمدينة سنة ثلاثين ومائة. انظر ترجمته في الشعر والشعراء ٢/ ٦٩١، الأغاني ١٢/ ٢٧٩، والخزانة ٤/ ١٨٢.

(٣) الصحاح (حين).

(٤) البيت من الكامل، وهو لأبي وجزة السعدي في العين ٨/ ٣٦٩، وغريب الحديث لابن سلام ٤/ ٢٥٠، والأزهية ٢٦٤، والصحاح (حين)، وجمل الخليل ٢٨٠، والإنصاف ١٠٨، واللسان (عطف) (ليت) (حين)، والخزانة ٤/ ١٧٥، وهو بلا نسبة في مجالس ثعلب ٤٤٢، وحروف المعاني ٧٠، والمخصص ٢/ ٤٠٢، وشرح الرضي ٢/ ١٩٨، والهمع ٢/ ١٢١.

(٥) انظر الكتاب ١/ ٥٧.

(٦) المفصل ١١٢، والكشاف ٤/ ٧١.

(٧) أمالي ابن الحاجب ١/ ٢١، ٤٢٤.

وَثَانِيهِمَا: أَنَّهَا هِيَ الَّتِي لِنَفْيِ الجِنسِ، وَهَذَا هوَ رَأْيُ الكِسَائِيِّ، وَالفرَّاءِ[١]، وَاختَارَه الأَخفَشُ مِنَ البَصرِيِّينَ[٢]، وَحُجَّتُهم عَلَى ذَلِكَ هوَ أَنَّ النَّافِيةَ للجِنسِ هيَ أَكثَرُ استِعمَالًا، وَأَعظَمُ جَريَانًا؛ فَلِهَذا وَجَبَ حَملُها عَلَى الأَكثَرِ.

وَالمختَارُ احتِمَالُهَا للأَمرَينِ جَمِيعًا؛ لِتَعَارُضِ الأَمَارَتَينِ فِيهَا، فَالتَّاءُ فِيهَا دَلالَةٌ عَلَى أَنَّهَا بِمَعنَى (لَيسَ)، وَالغَلبَةُ وَالكَثرَةُ دَالَّةٌ عَلَى كَونِهَا النَّافِيَةَ للجِنسِ؛ فَلِأَجلِ هَذَا كَانَت مُحتَمِلَةً لَهمَا جَمِيعًا، وَهَذَا بِعَينِه مَحكِيٌّ عَنِ المُؤَرِّجِ[٣]، فَإِنَّ كَلامَه فيها مُحتَمِلٌ للأَمرَينِ جَمِيعًا[٤].

وَالاسمُ الوَاقِعُ بَعدَهَا عَلَى وَجهَينِ:

أَحَدُهمَا: أَن يكُونَ ظَرفَ زَمَانٍ، كَقَولِه تَعَالَى: ﴿ وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ ﴾ [ص: ٣]، أَي: لَيسَ الحِينُ حِينَ مَنَاص.

وَثَانِيهِمَا: أَن يكُونَ ظَرفَ مَكَانٍ، كَقَولِه:

---

(١) انظر رأي الكوفيين في الإيضاح في شرح المفصل ١/ ٣٩٩.

(٢) انظر هذا الرأي في مغني اللبيب ٣٣٥، وفي شرح الرضي ٢/ ١٩٧: « وعند الأخفش أن (لات) غير عاملة، والمنصوب بعدها بتقدير فعل، فمعنى ﴿ وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ ﴾، أي: لا أرى حين مناص، والمرفوع مبتدأ محذوف الخبر، وفيه ضعف، لأن وجوب حذف الفعل الناصب، أو خبر المبتدأ، له مواضع متعينة، ولا يمتنع دعوى كون (لات) هي (لا) التبرئة، ويقويه لزوم تنكير ما أضيف (حين) إليه ». والأخفش ذهب في معاني القرآن إلى أنها بمعنى ليس. انظر معاني القرآن للأخفش ٤٥٣.

(٣) هو مؤرج بن عمر بن منيع بن حصين السدوسي النحوي أبو فيد البصري، أحد الأئمة من أهل الأدب واللّغة والنحو، من شيوخه أبو عمرو بن العلاء، ومن تلاميذه النضر بن شميل، وهو من أعيان أصحاب الخليل، صنّف: غريب القرآن، الأنواء، المعاني، جماهير القبائل. مات سنة خمس وتسعين ومائة ؛ وقيل: عاش إلى بعد المائتين. انظر ترجمته في البلغة ٥٦، ٧٨، وبغية الوعاة ٢/ ٣٠٥.

(٤) قال في المحصل ٢/ ٦٧: « وكلام المؤرج محتمل أن تكون هي النافية للجنس، وأن تكون هي المشبهة بليس ».

١٢٦ - حَنَّت نَـوَارُ وَلَاتَ هَـنَّـا حَـنَّـتِ ....[١]

أَي: هَذَا مَوضِعُ حَنِيـنٍ؛ لأَنَّ (هَنَّا) مِن ظُـرُوفِ الأَمكِـنَـةِ.

(١) مر البيت سابقًا، انظر الشاهد رقم ٣٦.

[إعمالُ (إن) المُخَفَّفَة عَمَلَ (لَيسَ)][(١)]

فَأَمَّا الكَلامُ عَلَى إِعمَالِ (إِن) عَمَلَ (مَا) فَقَد أَهمَلَه الشَّيخُ، وَمَا لَه عُذرٌ في تَركِه، فَإِن كَانَ عُذرُه قِلَّتَها وَنُدُورَها، فَعَمَلُ (لا) بِمَعنَى (لَيسَ) أَقلُّ، وَإِن كَانَ تَركُه لِذلك مِن أَجلِ مَا وَقَعَ فِيهَا مِنَ الخِلافِ، فَقَد وَقَعَ الخِلافُ في (ما)، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّه قَد أَورَدَهمَا، وَتكَلَّمَ عَلَى إِعمَالِهِمَا في الأُمِّ وَشَرحِهَا[(٢)].

وَتعمَلُ عَمَلَ « مَا » في كَونِهَا رَافِعَةً للاسم نَاصِبةً للخَبَرِ؛ لِأَجلِ اشتِرَاكِهِمَا في النَّفيِ، وَإِلى إِعمَالِهِمَا عَمَل « مَا » ذَهَبَ الكِسَائِيُّ مِن أَهلِ الكُوفَةِ[(٣)]، وَالمبرِّدُ مِن نُحَاةِ البَصرَةِ[(٤)]، وَأَنكرَ ذَلِكَ غَيرُهمَا مِنَ النُّحَاةِ، فَأَمَّا سِيبَوَيه[(٥)] فَقَد أَشَارَ إِلى إِعمَالِهَا في كِتَابِه مِن غَيرِ تَصرِيحٍ، فَالإِعمَالُ لِأَنَّه قَالَ: وَتكُونُ (إِن) في مَعنَى (لَيسَ)، فَذِكرُه لِكَلِمَةِ (لَيسَ) فِيه دَلالةٌ عَلَى الإِعمَالِ؛ لأَنَّه لَو أَرَادَ مُطلقَ النَّفيِ لَقَالَ: وَكُونُ (إِن) كَـ(مَا) في النَّفيِ مِن جِهَةِ أَنَّ النَّفيَ بِـ(مَا) أَولَى به مِن (لَيسَ)، فَذِكرُه (لَيسَ) تَنبيهٌ عَلَى العَمَلِ، كَمَا أَشَرنَا إِلَيه، وَيَبطُلُ عَمَلُهَا بِدُخُولِ إِلّا عَلَيهَا، وَيَتَقَدَّمُ الخَبرُ عَلى الاسم فِيهَا، وَيَرِدُ في القُرآنِ كَثِيرًا بِـ(إِلّا)، كَقَولِه تَعَالَى: ﴿ إِنۡ هِيَ إِلَّا فِتۡنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ ﴾ [الأعراف: ١٥٥]، وَقَولِه تَعَالَى: [و ١٧٦] ﴿وَقَالُوٓاْ إِنۡ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنۡيَا ﴾ [الأنعام: ٢٩]، وَقَولِه تَعَالَى: ﴿ إِنۡ هُوَ إِلَّا عَبۡدٌ أَنۡعَمۡنَا عَلَيۡهِ ﴾ [الزخرف: ٥٩]، وَقَولِه: ﴿إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، إِلى غَيرِ ذَلِكَ مِنَ الآيَاتِ، وَتَدخَلُ عَلَى المعَارِفِ وَالنَّكِرَاتِ، كَمَا كَانَ ذَلِكَ في (مَا) بِخِلافِ (لا)، فَإِنَّهَا مُختَصَّةٌ بِالنَّكِرَاتِ، كَمَا سَبَقَ تَقرِيرُه.

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) انظر شرح المقدمة الكافية ٥٨٢.

(٣) انظر رأيه ورأي الكوفيين في شرح الكافية الشافية ١/ ٤٤٧، والجنى الداني ٢٠٩، ومغني اللبيب ٣٥.

(٤) انظر: المقتضب ١/ ٤٩.

(٥) انظر: الكتاب ٤/ ٢٢٢.

تَنبيهٌ عَلى مَسائِلَ تَتَعلَّقُ بِالمنصُوباتِ

وَجُملَـةُ مَا نَـذكُـرُه مِن ذَلِك مَسَائِلُ أَربَـعٌ:

المسأَلَةُ الأُولى:

تَختَصُّ مَا أَنشَدَه سِيبَوَيه لِلفَرَزدَقِ:

١٢٧ - فَـأَصبَحُوا قَـد أَعَـادَ اللَّـه نِعمَتَهم إذ هم قُـرَيـشٌ وإذ مـا مِثلَهم بَشَـرُ[١]

فَنَصَبَ (مِثلَهم)، وَهوَ خَبرُ (مَا) مَعَ تَقَدُّمِه، وَقَد نَـزَّلَه سِيبَوَيه[٢] في القِلَّةِ مَنزِلَةَ رَفعِ حِينٍ في قَولِه: ﴿وَلاتَ حِينُ مِنَاصٍ﴾ [ص: ٣][٣]، وَالقِيَاسُ نَصبُه عَلَى الأكثَرِ، وَمَنزِلَةَ: (مِلحَفَةٍ جَدِيدَةٍ)، وَالأَكثَرُ: (جَدِيدٌ). وَمِنَ النُّحَاةِ مَن جَوَّزَ تَقدِيمَ خَبَرِ (مَا) عَلَى اسمِهَا مَعَ بَقَاءِ عَمَلِهَا إِذَا كَانَ ظَرفًا أَو جَارًّا وَمَجرُورًا[٤]، كَمَا يُحكَى عَن ابنِ عُصفُورٍ[٥].

---

(١) البيت من البسيط، وهو للفرزدق في ديوانه ١/ ٢٥٧، وانظر سيبويه ١/ ٦٠، والمقتضب ٤/ ١٩١، والمسائل المنثورة ١٩٤، ومجالس العلماء ٨٩، والمقتصد ١/ ٤٣٣، والنكت للأعلم ١/ ١٩٥، واللباب ١/ ١٧٦، والمخصص ٥/ ١٠٧، وتوجيه اللمع ١٤٦، والمقرب ١٥٨، والمتبع ١/ ٢٧٢، والتخمير ١/ ٥٢٣، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٧٣، وشرح الكافية الشافية ١/ ٣٩٥، ٤٣٣، والمحصول ٢/ ٦٤٥، وشرح الرضي ٢/ ١٨٨، والبديع في علم العربية ١/ ٥٦٩، وتذكرة النحاة ٤٦٦، والمقاصد الشافية ٢/ ٢٢٢، والهمع ١/ ٤٥٠، ٢/ ٢٣٤، وهو بلا نسبة في أسرار العربية ١٤١، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٥٩٣، والمساعد ١/ ٢٨١، ٥٠١، والارتشاف ٣/ ١٤٠٤، ورصف المباني ٣١٢، والنجم الثاقب ٢/ ٧٣٩.

(٢) انظر: الكتاب ١/ ٦٠.

(٣) قد مر توجيه القراءات في الآية في باب (لات).

(٤) يقول ابن عصفور في شرح جمل الزجاجي ٢/ ٥٧ - ٦٠: « ومنها أن لا يتقدَّم خبرها على اسمها ما لم يكن ظرفًا أو مجرورًا، فإن كان ظرفًا أو مجرورًا ففيه خلاف بين النحويين...، فالأحرى أن يجوز بالمجرور الذي هو في موضع الخبر الجائز في أنَّ في فصيح كلام العرب نحو: إنَّ في الدار زيدًا. »

(٥) علي بن مؤمن بن محمد بن علي أبو الحسن بن عصفور النحوي الحضرمي الإشبيلي، حامل لواء =

وَقد تُـؤُوِّلَ[(١)] في البَيتِ تَأوِيلاتٌ:

فَقِيلَ: إِنَّه ترَكَ تَـمِيمِيَّـتَه إِلَى اللُّغَةِ الحِجَازِيَّةِ، وَلَم يَعلَم أَنَّ ذَلِكَ مُختَصٌّ بِتَأخيرِ[(٢)] خَبَرِها، فَغَلِطَ [عَلى][(٣)] لُغَةِ غَيرِه.

وَقِيلَ: إِنَّ (مِثلَهم) مَنصُوبٌ عَلَى الحَالِ، وَكَانَ في الأَصلِ صِفَةً للنَّـكِـرَةِ، فَلَمَّا قُدِّمَ عَلَيها نُصِبَ عَلَى الحَالِ، قَالَ: وَإِذ مَا بَشَرٌ مِثلُهم يُوجَدُ، فَلَمَّا قُدِّمَ (مِثلُهم) نُصِبَ عَلَى الحَالِ.

وَقِيلَ: إِنَّ (مِثلَهم) بِمَعنَى (فَوقَ)، فَيكُونُ مَنصُوبًا عَلَى الظَّرفِـيَّـةِ.

وَالأَقرَبُ هوَ الأَوَّلُ، وَهوَ غَلَطٌ عَلَى غَيرِه، مَعَ أَنَّهَا مَحكِيَّـةٌ عَن بَعضِ العرَبِ.

المسأَلَةُ الثَّانِيَةُ:

تَختَصُّ (لا)، وَهوَ قَولُ الشَّاعِرِ:

١٢٨ - بَكَت جَزَعًا وَاستَرجَعَت ثُمَّ آذَنَت مَـدَامِعُـهَـا أَلّا إِلَـينَـا رُجُـوعُـهَـا[(٤)]

= العربية في زمانه بالأندلس، تتلمذ على ابن الدباج ثم على الشلوبين، وصنّف الممتع في التصريف، والمقرب، وشرح الجزولية، ومختصر المحتسب، وثلاثة شروح على الجمل، وشـرح الأشعار الستـة، وغير ذلك، مات سنة ثلاث - وقيل تسع - وستين وستمائة. انظر: ترجمته في البلغة ١٦٠، وإشارة التّعيين ٢٣٦، وبغية الوعاة ٢/ ٢١٠.

(١) في الأصل: (تأول).

(٢) في الأصل: (ما خبر).

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) البيت من الطويل، مجهول قائله، وهو بلا نسبة في سيبويه ٢/ ٢٩٨، والمقتضب ٤/ ٣٦١، والأصول ١/ ٣٩٣، والمفصل ١١٠، وشرح اللمع لابن برهان ١/ ٩١، والنكت للأعلم ١/ ٦٠٦، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٥٣١، والبديع في علم العربية ١/ ٥٨٣، وابن يعيش ٢/ ١١٣، ٤/ ٦٥، ٦٦، والتخمير ١/ ٥١٧، والمقرب ٢٥٨، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٣٥٩، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٦٩، وشرح الكافية الشافية ١/ ٥٤٠، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٦٥، وشرح الرّضي ٢/ ١٦١، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ٢/ ٩٥١، والمقاصد الشافية ٢/ ٤٣٠، وتمهيد القواعد ٣/ ١٤٣٧، والمساعد ١/ ٣٤٥، والنجم الثاقب ١/ ٥٠٠. وفي كثير من المصادر: (ركائبها).

فَهَذِه (لا) هيَ النَّافِيَةُ للجِنسِ عِندَ كَثِيرٍ مِنَ النُّحاةِ، وَهوَ خارِجٌ عَن قِيَاسِهَا، مِن جِهَةِ أنَّ قِياسَها دُخُولُها عَلَى النَّكِرَةِ، كَمَا هوَ رَأيُ الزَّمَخشَرِيِّ[١]، وَنَصَرَه المصَنِّفُ[٢] في غَيرِ هَذَا الكِتَابِ، فَأَمَّا الخَوَارزمِيُّ[٣] فَإِنَّه زَعَمَ أنَّ (رُجُوعُهَا) فَاعِلٌ لِفعَلٍ مَحذُوفٍ، تَقدِيرُه: أَلَّا يَقَعَ رُجُوعُهَا.

وَالأَقرَبُ في هَذِه أَنَّهَا (لا) الَّتِي بِمَعنَى (لَيسَ)، وَأنَّه يَجُوزُ دُخُولُها المعرِفةَ، وَهَذَا البَيتُ حُجَّةٌ عَلَى كَونِهَا دَاخِلَةً عَلَى المعرِفَةِ بِمَعنَى (لَيسَ) مِن غَيرِ حَاجَةٍ إلى هَذِه التَّأوِيلاتِ الرَّكِيكَةِ؛ لأنَّ كَونَها للجِنسِ خَارِجٌ عَن قِيَاسِهَا، وَإِضمَارُ الفِعلِ عَلَى غَيرِ القِيَاسِ، وَكَونُها بِمَعنَى لَيسَ أَقرَبُ لا مَحَالَةَ مِن غَيرِه.

المسألة الثَّالثة: في (إن):

وَاعلَم أنَّ كُلَّ مَا كَانَ مُبطِلًا لِعَمَلِ (مَا) فَهوَ مُبطِلٌ لِعَمَلِ [(إن)][٤] مِن الاستِثنَاءِ، كَقَولِه تَعَالَى: ﴿إِنۡ أَنتُمۡ إِلَّا مُفۡتَرُونَ﴾ [هود: ٥٠] [ظ١٧٦]، وَمِن تَقَدُّم الخَبَرِ، كَقَولِكَ: (إن قَائِمٌ زَيدٌ)، وَتَقَدُّم مَعمُولِ الخَبَرِ، كَقَولِكَ: (إن طَعَامَكَ زَيدٌ آكِلٌ)، وَذَلِكَ لأنَّ هَذِه الأُمُورَ مُبطِلَةٌ لِعَمَلِ (مَا)، وَهيَ أَصلُهَا في العَمَلِ، فَيَجِبُ أَن تَكُونَ مُبطِلَةً لِعَمَلِهَا أَحَقُّ وَأَولَى. وَالتَّفرِقَةُ بَينَ (إن) النَّافِيَةِ وَبَينَ (إن) المخَفَّفَةِ مِنَ الشَّدِيدَةِ هوَ وُرُودُ اللَّامِ عَلَيهَا، كَمَا سَنُوَضِّحُه عِندَ الكَلامِ في الحُرُوفِ بِمَعُونَةِ اللَّه تَعَالَى.

---

(١) انظر المفصل ١١١.

(٢) الإيضاح في شرح المفصل ١/ ٣٩٤.

(٣) يقول الخوارزمي في التخمير ١/ ٥١٧: « فلا ههنا ليس هي النافية إنما هي التي تدخل على الفعل المضارع، ورجوعها مرفوع أنه فاعل فعل مضمر، تقديره: أن لا يقع إلينا رجوعها ».

(٤) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

المسألةُ الرَّابعةُ: تختصُّ المنصُوباتِ تكُونُ خاتمةً لهَا:

اعلَم أنَّ الَّذي عَلَيه جَماهيرُ النُّحاةِ وَالنُّظَّارِ مِنهم هوَ أنَّ المفَاعِيلَ عَلَى نوعَينِ، حَقِيقِيَّةٍ، وَغَيرِ حَقِيقِيَّةٍ، فَلا تَخرُجُ عَن هَذَينِ النَّوعَينِ، فَالحَقِيقِيَّةُ هيَ المفَاعِيلُ الخَمسَةُ: المفعُولُ المطلَقُ، وَالمفعُولُ بِه، وَالمفعُولُ فِيه، والمفعُولُ لَه، وَالمفعُولُ مَعَه، وَنَعني بِكَونِهَا حَقِيقِيَّةً هوَ أَنَّهَا مُندَرِجَةٌ تَحتَ المفعُولِيَّةِ، وَإِن كَانَت جِهَاتُ المفعُولِيَّةِ فِيهَا مُختَلِفَةً، فَالمصدَرُ غَيرُ المفعُولِ بِه، وَهيَ كُلُّهَا مُتَغَايِرَةٌ بِالإِضَافَةِ إِلى خَصَائِصِهَا وَلَوَازِمهَا.

وَأصلُ حَرَكَةِ المفعُولِ إِنَّمَا هيَ النَّصبُ، فَهذِه الأُمُورُ الخَمسَةُ مُستَحِقَّةٌ لِهَذِه الحَركَةِ بِالأَصَالَةِ لَمَّا كَانَت مَفعُولاتٍ عَلَى الحَقِيقَةِ.

وَأَمَّا غَيرُ الحَقِيقِيَّةِ فَهيَ الحَالُ، وَالتَّمييزُ، وَالاستِثنَاءُ مَا كَانَ مِنه مَنصُوبًا، وَخَبرُ (مَا) وَ(لَيسَ)، وَغَيرُ ذَلِكَ مِمَّا يكُونُ مُشَبَّهًا بِالمفعُولِ، وَلَيسَ مَفعُولاً مِن جِهَةِ الحَقِيقَةِ.

هَذا هوَ الَّذي استَقرَّ عَلَيه رَأيُ الجَمَاهيرِ مِنَ البَصرِيَّةِ[١]، وَاختَارَه الزَّمَخشَرِيُّ[٢]، وَنَصَرَه الشَّيخَانِ: الخَوارِزميُّ[٣] وَابنُ الحَاجِبِ[٤].

وَالمختَارُ عِندَنا أنَّ المفَاعِيلَ الحَقِيقِيَّةَ هوَ هذِه الثَّلاثةُ مِن بينِهَا، وَهوَ المصدَرُ، وَالمفعُولُ فِيه، وَالمفعُولُ لَه، مِن غَيرِ زِيَادَةٍ عَلَيهَا، وَنَعنِي بِكَونِهَا حَقِيقِيَّةً هوَ أَنَّهَا مُلازِمَةٌ للفِعلِ، غَيرُ مُنفَكٍّ عَنهَا بِحَالٍ، مِن جِهَةِ أَنَّ دَلالتَه عَلَى المصدَرِ؛ مِن جِهَةِ

---

(١) قال في النّجم الثّاقب ١/ ٢٨٤: « فالحقيقيّ الخمسة الأول، وما عداها مشبّه به، وقال الكوفيّون: ليس الحقيقي إلا المفعول به، وقال صاحب التّخمير: المفعول المطلق وبه فقط ». وانظر شرح الرّضي ١/ ٢٩٤، وهمع الهوامع ٢/ ٦.

(٢) انظر: المفصل ٣٧.

(٣) قال في التخمير ١/ ٢٣١: « الأصل بالمنصوبات هو المفعول...وهذه المنصوبات منها ما هو أصل ومنها ما هو دخيل »، وما ذكره في النجم الثاقب من أن المفعول المطلق والمفعول به هو الصحيح عند الخوارزمي.

(٤) انظر: الإيضاح في شرح المفصل ١/ ١٥٥.

لَفظِه، وَدَلالتَه عَلَى الزَّمَانِ وَالمكَانِ مِن جِهَةٍ ضَرُورِيَّةٍ مِن حَيثُ إِنَّ الفِعلَ لا بُدَّ لَه مِن زَمَانٍ وَمَكَانٍ يُفعَلُ فِيهِمَا، وَدَلالَتُه عَلَى المفعُولِ لَه مِن جِهَةِ عِلَّتِه، مِن حَيثُ إِنَّ الفِعلَ لا بُدَّ لَه مِن بَاعِثٍ وَدَاعِيَةٍ إِلَيه يُفعَلُ مِن أَجلِه، وَمَا[1] عَدَا هَذِه المفَاعِيلَ فَلَيسَ حَقِيقِيًّا، وَإِنَّمَا هوَ مُشَبَّهٌ بِهَا كَالمفعُولِ لَه، فَإِنَّه إِنَّمَا يَلزَمُ المُتَعَيّنَ لا غَيرُ، وَالمفعُولُ مَعَه غَيرُ لازِمٍ أَيضًا؛ مِن جِهَةِ أَنَّ المقَارَنَةَ غَيرُ لازِمَةٍ، وَإِنَّـمَا اللَّازِمُ فِيهَا مَا أَشَرنَا إِلَيه.

وَحُكِيَ عَنِ الخَوَارِزمِيِّ أَنَّه فِعلُ اللَّازِمِ الحَقِيقِيِّ مِنَ المفَاعِيلِ مَا كَانَ [و١٧٧] يُقَامُ مُقَامَ الفَاعِلِ، كَالمفعُولِ بِه، وَالمفعُولِ فِيه، وَالمصدَرِ[2]، وَهَذَا لا نِزَاعَ فِيه بِهَذَا الاعتِبَارِ، وَالَّذِي ذَكَرنَاه أَسَدُّ مِن جِهَةِ أَنَّه تَعوِيلٌ عَلَى اللَّازِمَةِ المعنَوِيَّةِ الَّتِي فِيهَا سِمَةٌ مِنَ الحَقَائِقِ العَقلِيَّةِ.

فَإِذَا عَرفتَ تَقسِيمَهَا عَلَى هَذَا التَّقسِيمِ، فَنَقُولُ: **مَوقِعُ النَّصبِ فِيهَا هَل يَكُونُ عَلَى جِهَةِ التَّعدِيدِ، أَو يَكُونُ عَلَى جِهَةِ التَّقسِيمِ؟** فِيه قَولانِ:

القَولُ الأَوَّلُ: أَنَّه يَكُونُ عَلَى جِهَةِ التَّقسِيمِ، وَنَعنِي بِكَونِه تَقسِيمًا هوَ أَنَّ النَّصبَ في كُلِّ وَاحِدٍ مِن هَذِه المنصُوبَاتِ مُعتَمَدٌ في نَفسِه، وَقِسمٌ عَلَى انفِرَادِه لَيسَ تَابِعًا لِغَيرِه، وَعَلَى هَذَا تَكُونُ النَّصبَةُ مَثَلًا عَلامَةً لِكُلِّ مَا كَانَ فَضلَةً في الكَلامِ، فَمَا هَذَا حَالُه فَهوَ تَقسِيمٌ، وَهَذَا شَيءٌ يُحكَى عَن ابنِ السَّرَّاجِ[3]، حَكَاه عن المازِنِيِّ[4].

القَولُ الثَّانِي: أَنَّ مَوقِعَ النَّصبِ عَلامَةُ المفعُولِ لا غَيرُ بِالأَصَالَةِ، وَيَلحَقُ بِه مَا يُشبِهه، فَالمفعُولُ قِسمٌ وَاحِدٌ، وَمَا عَدَاه مُلحَقٌ بِه، وَلاحِقٌ لَه مِن جِهَةِ التَّشبِيه وَالتَّقرِيبِ.

---

(١) في الأصل: (ما).

(٢) انظر المحصل (مخطوط) ١/ ٦٨.

(٣) انظر: الأصول في النحو ١/ ٢١٣.

(٤) كذا يقتضي السياق، وفي الأصل: (حكاه المازني عنه).

وَالتَّفرِقَةُ بَينَ مَا يكُونُ عَلَى جِهَةِ التَّقسِيمِ وَبَينَ مَا يكُونُ عَلَى جِهَةِ التَّعدِيدِ هوَ أنَّ مَا كَانَ عَلَى جِهَةِ التَّقسِيمِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنهمَا مُستَقِلٌّ بِنَفسِه كَالأَقسَامِ الَّتِي يَستَقِلُّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنهَا بِنَفسِه عَلَى انفِرَادِه، وَمَا كَانَ وَاقِعًا عَلَى جِهَـةِ التَّعدِيـدِ فَـالأَصلُ مِنهَا يكُونُ وَاحِدًا، وَمَا فِيهَا بصُوَرٍ[١] مَعدُودَةٍ لاحِقَةٌ عَلَى جِهَةِ التَّشبِيه.

وَالحَقُّ مَا عَوَّلَ عَلَيه الجَمَاهيرُ مِنَ النُّحَاةِ أنَّ مَوقِعَ النَّصبِ مِنهَا إِنَّمَا هوَ عَلَى جِهَةِ التَّعدِيدِ مِن جِهَةِ أنَّه المستَحِقُّ بِالأَصَالَةِ للمَفعُولِ، وَمَا عَدَاه مَحمُولٌ عَلَيه، فَأَمَّا خَبرُ (كَانَ) فَلَم يَعُدَّه الشَّيخُ مِن جُملَةِ المفَاعِيلِ الحَقِيقِيَّةِ، وَإِنَّمَا أَورَدَه مِن جُملَةِ المنصُوبَاتِ لأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلِأَنَّه، كَمَا لَم يَذكُر اسمَهَا لاندِرَاجِه في حَيِّزِ الفَاعِلِ، فَلا جَرَمَ لَم يَذكُر خَبرَهَا لاندِرَاجِه تَحتَ ذِكرِ المفَاعِيلِ الدَّاخِلَةِ عَلَيهَا أَفعَالُ المبتَدَأِ وَالخَبَرِ.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأنَّ لِـ(كَانَ) وَأَخَوَاتِهَا بَابًا نَستَقصِيه هنَالِكَ، فَلا حَاجَةَ إِلى تَـقَـدُّمِ ذِكرِها عَلَى انفِرَادِهَا، فَهَذَا مَا أَرَدنَا ذِكرَه في المفعُولاتِ الحَقِيـقِـيَّـةِ وَغَيرِ الحَقِيـقِـيَّـةِ، وَبِاللَّه التَّوفِيقُ.

---

(١) في الأصل: (بصورا).

[المجرُورَاتُ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه: « **المجرُورَات: هوَ مَا اشتَملَ عَلَى عَلَمِ المُضَافِ [ظ١٧٧] إلَيه** ».

قَالَ مَولانَا الإِمَامُ المؤَيَّدُ بِاللَّه عليه السلام: المجرُورَاتُ جَمعُ مَجرُورٍ، كَمَا قَدَّمنَا فِي المنصُوبَاتِ، وَهوَ مَا يُستَغنَى فِيه بِجَمعِ التَّصحِيحِ عَنِ التَّكسِيرِ، وَأَرَادَ بِقَولِه: (**عَلَمُ المضَاف إلَيه**) هوَ الجرّ، فَكَأنَّه قَالَ: المجرُورَاتُ مَا اشتَملَ عَلَى الجَرِّ، لكِنَّه عَدَلَ عَنه؛ لِئَلَّا يُتوَهَّمَ أنَّه تَعرِيفٌ للشَّيءِ بِنَفسِه، وَإِن كَانا فِي الحَقِيقَةِ مُتَغَايِرَينِ مِن أَنَّ الجرَّ هيَ العَلامَةُ الإعرابيةُ اللَّازِمَةُ للمُضَافِ إلَيه، وَالمجرُورُ شَيءٌ لَه، كَمَا أَنَّ العَالِمَ شَيءٌ لَه العِلمُ، وَلا شَكَّ أَنَّ الشَّيءَ الَّذِي لَه الجَرُّ مُغَايِرٌ للجَرِّ نَفسِه.

وَقَولُه: (**هوَ مَا اشتَملَ**)، وَإِنَّمَا جَعلَه ضَمِيرَ مُذَكَّرٍ، وَكَانَ مِن حَقِّه أَن يَقُولَ: (هيَ)؛ لأَنَّ الَّذِي يُفَسِّرُه هوَ قَولُنا: (**المجرُورَاتُ**)، وَهيَ مؤَنَّثَةٌ؛ لأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلأَنَّه يَعُودُ إِلى المجرُورِ، وَهوَ مُذَكَّرٌ، لا إِلى المجرُورَاتِ، لأَنَّ التَّعرِيفَ إِنَّمَا يَتنَاوَلُ الأَجزَاءَ المفرَدَةَ دُونَ المجمُوعِ؛ لأَنَّ المجمُوعَ صِفَةٌ عَارِضَةٌ للأَفرَادِ.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّه تَفسِيرٌ لِمَا تَضَمَّنَه سُؤَالُ سَائِلٍ، كَأَنَّه قَالَ: مَا المجرُورَاتُ؟ فَقَالَ: هوَ مَا اشتَمَلَ؛ وَلأَنَّ الضَّمِيرَ إِذَا كَانَ مُتوَسِّطًا بينَ حَقِيقَتَينِ إِحدَاهمَا مُذَكَّرَةٌ، وَالأُخرَى مُؤَنَّثَةٌ جَازَ تَذكِيرُه وَتَأنِيثُه، وَهذَا حَاصِلٌ فِيمَا لَحِقَ فِيه.

فَإِن ذَكَّرتَه فَلأَنَّه مُفَسّرَةٌ بِـ(مَا)، وَهيَ مُذَكَّرَةٌ، وَإِن أَنَّثتَه فَلأَنَّ مَا قَبلَه لَفظُ المجرُورَاتِ، وَهيَ مُؤَنَّثَةٌ.

وَإِنَّمَا كَانَ الجَرُّ عَلَمَ المضَافِ إِلَيه لِأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلأَجلِ استِحَالَةِ الرَّفعِ وَالنَّصبِ فِيه، وَلا بُدَّ لَه مِن إِعرَابٍ، فَلَمَّا استَحَالَا وَجَبَ لَه الجَرُّ.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّه فِي الحَقِيقَةِ مَجرُورٌ بِحَرفِ الجرِّ مِن جِهةِ أَنَّ المضَافَ عَامِلٌ فِيه بِوَاسِطَتِه؛ فَلِهذا كَانَ مُختَصًّا بِالجرِّ، وَعَلَمًا لَه، كَمَا كَانَ الرَّفعُ وَالنَّصبُ عَلَمًا للفَاعِلِيَّةِ وَالمفعُولِيَّةِ، كَمَا مرَّ بَيانُه، وَالعَامِلُ ههنَا غَيرُ المقتَضِي، كَمَا كَانَ فِي الرَّفعِ وَالنَّصبِ، فَالمقتَضِي للجَرِّ هوَ الإِضَافَةُ، وَالعَامِلُ فِي الجرِّ هوَ حَرفُ الجرِّ أَو مَعنَاه بِوَسَاطَةِ المضَافِ، فَصَارَت هذِه الأُصُولُ الثَّلاثَةُ هيَ أُمَّهاتِ الإِعرَابِ وَقوَاعِدَه، وَعَلَيها تَتفرَّعُ المسَائِلُ الإِعرَابِيَّةُ، وَإِلَيها يُستَندُ في تبيينِ الأَسرَارِ الغَامِضَةِ وَالمعَانِي الدَّقِيقَةِ، وَعَلَيها نَعتَمِدُ فِي ذَلِكَ كُلِّه، وَالحَمدُ للَّه رَبِّ العَالَمِينَ. [و١٧٨]

[المُضَافُ إِلَيه]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه: « المُضَافُ إِلَيه كُلُّ اسم نُسِبَ إِلَيه شَيءٌ بِوَاسِطَةِ حَرفِ جَرٍّ لَفظًا أَو تَقدِيرًا مُرَادًا، فَالتَّقدِيرُ شَرطُه أَن يَكُونَ المضَافُ اسمًا مُجَرَّدًا مِن تَنوِينِه لِأَجلِها، وَهيَ مَعنَوِيَّـةٌ وَلَفظِيَّـةٌ. فَالمَعنَوِيَّـةُ أَن يَكُونَ المُضَافُ غَيرَ صِفَةٍ مُضَافَةٍ إِلَى مَعمُولِها، وَهيَ إِمَّا بِمعنَى اللَّامِ فِيمَا عَدَا جِنسِ المُضَافِ وظَرفِه، أَو بِمَعنى[1] [مِن][2] في جِنسِ المُضَافِ، أَو بمَعنى (في) فِي ظَرفِه، وَهوَ قَلِيلٌ، مِثلُ: (غُلامُ زَيدٍ)، وَ(خَاتَمُ فِضَّةٍ)، وَ(ضَربُ اليَومِ). وَتُفِيدُ تَعرِيفًا مَعَ المعرِفَةِ، وَتَخصِيصًا مَعَ النَّـكِرَةِ، وَشَرطُها تَجرِيدُ المضافِ مِنَ التَّعرِيفِ. ومَا أَجَازَه الكُوفِيُّونَ مِنَ: (الثَّلاثَةِ الأَثوَابِ) وَشِبهه مِنَ العَدَدِ فَهوَ ضَعِيفٌ. وَاللَّفظِيَّـةُ أَن تكُونَ صِفَةً مُضَافَةً إِلى مَعمُولِها، مِثلُ: (ضَارِبُ زَيدٍ)، وَ(حَسَنُ الوَجه)، وَلا تُفِيدُ إِلَّا تَخفِيفًا فِي اللَّفظِ، وَمِن ثَمَّ جَازَ: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ حَسَنِ الوَجه)، وَامتَنَعَ: (بِزَيدٍ حَسَنِ الوَجه)، وَجَازَ: (الضَّارِبَا زَيدٍ)، وَلَم يَجُز (الضَّارِب زَيدٍ) خِلافًا للفرَّاءِ، وَضَعُفَ:

الوَاهِبُ المائَـةِ الهِجَـانِ وَعَـبـدِهَـا ....

وَإِنَّمَا جَازَ: (الضَّارِبُ الرَّجُلِ) حَملًا عَلَى المُختَارِ فِي: (الحَسَنِ الوَجه) وَ(الضَّارِبُكَ) فِيمَن قَالَ: إِنَّه مُضَافٌ حَملًا عَلَى: (ضَارِبِكَ). وَلا يُضَافُ مَوصُوفٌ إِلى صِفَتِه، وَلا صِفَةٌ إِلى مَوصُوفِها، وَمِثلُ: (مَسجِدِ الجَامِعِ)، وَ(صَلاةِ الأُولَى)، وَ(بَقلَةِ الحمقَاءِ) مُتَأَوَّلٌ، وَمِثلُ: (جُردُ قَطِيفَةٍ)، وَ(أَخلاقُ ثِيَابٍ) مُتَأَوَّلٌ. وَلا يُضَافُ اسمٌ مُمَاثِلٌ للمُضَافِ إِلَيه فِي العُمُومِ وَالخُصُوصِ كَـ(لَيثٍ وَأَسَدٍ)، وَ(حَبسٍ وَمَنعٍ)؛ لِعَدَمِ الفَائِدَةِ، بِخَلافِ: (كُلِّ الدَّرَاهِمِ) وَ(عَينِ الشَّيءِ)، فَإِنَّه يُخَصِّصُ، وَقَولُهم: (سَعِيدُ كُرزٍ) وَنَحوُه[3]

---

(١) في الأصل: (لمعنى).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من الكافية ويقتضيها السياق.

(٣) في الأصل: (ونحو).

مُتَأَوَّلٌ. فَإِذَا أُضِيفَ الاسمُ الصَّحِيحُ وَالمُلحقُ به إِلَى يَاءِ المتكَلِّم كُسِرَ آخِرُه، وَاليَاءُ مَفتُوحَةٌ، أَو سَاكِنَةٌ، فَإِن كَانَ آخِرُه أَلِفًا ثَـبَـتَت، وَهذِيلٌ تَقلِبُها لِغَيرِ التَّثنيَـةِ يَاءً، فَإِن كَانَ يَاءً أُدغِمَت، وَإِن كَانَ وَاوًا قُلِبَت يَاءً، وَأُدغِمَت وَفُتِحَت اليَاءُ للسَّاكِنَين » [ظ١٧٨].

قَالَ مَولانا الإِمَامُ المؤَيَّدُ بِاللَّه عليه السلام: اعلَم أَنَّا قَبلَ الخَوضِ فِي مَقَاصِدِ البَابِ نُنَبِّه عَلَى أُمُورٍ ثَلاثَةٍ، فنَذكُـرُ مَعنَى الإِضَافَةِ، وَحُكمَ المضَافِ عِندَ إِضَافَتِه، وَنَذكُـرُ العَامِلَ فِي المضَافِ إِلَيه الجَرَّ.

التَّنبيه الأَوَّلُ: فِي بَيانِ معنَى الإِضَافَةِ، وَالمضَافِ، وَالمضَافِ إِلَيه

أَمَّا مَعنَى الإِضَافَةِ فَهيَ فِي اللُّغَةِ الإِسنَادُ أَخذًا مِن قَولِهِم: (أَضَفتُ ظَهرِي إِلى الحَائِطِ)، أَي: أَسنَدتُه إِلَيه، أَو مِنَ الميلِ أَخذًا مِن قَولِهِم: (ضَافَ السَّهمُ إِلى الهدَفِ) إِذا مَالَ عَنه، أَو مِن قَولِهِم: (ضَافَتِ الشَّمسُ للغُـرُوبِ) إِذا مَالَت. وَكِلَا الوَجهينِ جَيِّدٌ لا غُبارَ عَلَيه؛ لأَنَّ الاسمَ الأَوَّلَ يُسنَدُ إِلى الثَّانِي مِن جِهَةِ تَعرِيفِه أَو تَخصِيصِه، وَيُمَالُ إِلَيه أَيضًا لِإِفَادَةِ أَحَدِ الأَمرَينِ.

وَأَمَّا فِي مُصطَلَحِ النُّحَاةِ فَهيَ إِسنَادُ الاسمِ إِلى غَيرِه، لا عَلَى جِهَةِ الإِخبَارِ عَنه، فَمَا هذَا حَالُه حَدٌّ لِمُطلَقِ الإِضَافَةِ؛ لأَنَّه عَامٌّ لِمُطلَقِ الإِضَافَةِ. فَقَولُنا: (إِسنَادُ الاسمِ إِلى غَيرِه) يَعُمُّ اللَّفظِيَّـةَ وَالمعنَوِيَّـةَ، وَإِضَافَةُ الاسمِ إِلى الاسمِ، وإِلى[1] الفِعلِ بِاعتِبَارِ المَصدَرِ، وَيَعُمُّ الإِسنَادَ المعنَوِيَّ، كَقَولِكَ: (زَيدٌ قَائِمٌ)، فَإِنَّ قَولَنا: (قَائِمٌ) مُسنَدٌ إِلى (زَيدٍ) مِن جِهَةِ [كَونه][2] خَبرًا عَنه، وَقَولُنا: (لا عَلَى جِهَةِ الإِخبَارِ عَنه) يُخرِجُ عَنه قَولَنا: (قَائِمٌ زَيدٌ)، وَ(أَقَائِمٌ الزَّيدَانِ)، عَلَى ما اختَرنَاه مِن كَونِه خَبرًا؛ لأَنَّ هذِه الأُمُورَ، وَإِن حَصَلَ فِيها الإِسنَادُ، وَلكِنَّه عَلَى جِهَةِ الإِخبَارِ عَنها، فَافتَرَقَا،

(١) في الأصل: (إلى).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

وَلَو قُلتَ فِي إِخرَاجِ هذِه الأَشياءِ: (إِلى غَيرِه إِسنَادًا إِفرَادِيًّا) لَخَرَجَت هذِه الصُّوَرُ كُلُّها؛ لأَنَّ [هذه][1] الأُمُورَ لَيسَ إِسنَادُها إِفرَادِيًّا، وَإِنَّمَا هوَ إِسنَادٌ جُملِيٌّ، فَمِن أَجلِ هذا كَانَت خَارِجَةً.

فَأَمَّا تَعرِيفُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الإِضَافتَينِ اللَّفظِيَّةِ وَالمعنَوِيَّةِ عَلَى الخُصُوصِ فَسَنَذكُرُه بَعدَها بِمَعُونَةِ اللَّه تَعالَى.

وَأَمَّا المضَافُ إِلَيه فَقَد قَالَ الشَّيخُ فِي تَعرِيفِه: هوَ (**اسمٌ نُسِبَ [و ١٧٩] إِلَيه شَيءٌ بِوَاسِطَةِ حَرفِ جَرٍّ لَفظًا أَو تَقدِيرًا مُرَادًا**) فَقَولُه: (**كُلُّ اسمٍ**)، يَحتَرِزُ بِه عَنِ الفِعلِ مِن جِهةِ أَنَّ الفِعلَ لا يُضَافُ إِلَيه، وَالجُملَةُ الفِعلِيَّـةُ، وَإِن جَازَتِ الإِضَافَةُ إِلَيها فِي نَحوِ قَولِكَ: (هذا يَومُ قَامَ زَيدٌ) لكِنَّه إِنَّمَا يُضَافُ إِلَيها بِاعتِبَارِ المصدَرِ اللَّازِمِ لَها. وَكَانَ مِن حَقِّ الشَّيخِ أَن يَقُولَ: كُلُّ أَمرٍ نُسِبَ إِلَيه شَيءٌ؛ لِيَسلَمَ مِن هذا الاعتِرَاضِ الوَارِدِ عَلَى تَقيِيدِه بِالاسمِ، وَيَدخُلُ مَا خَرَجَ عَلَيه فِي حَدِّه مِنَ الإِضَافَةِ إِلى الجُملَةِ الفِعلِيَّـةِ بِاعتِبَارِ مَصدَرِها؛ لأَنَّ قَولَه: (كُلُّ أَمرٍ) عُمُومٌ[2]. قَولُه: (**نُسِبَ إِلَيه شَيءٌ**)، يَحتَرِزُ بِه عَن خَبَرِ المبتَدَأِ، فَإِنَّه اسمٌ فِي قَولِكَ: (زَيدٌ قَائِمٌ)، وَلَكِن لَيسَ مَنسُوبًا إِلَيه، وَلكِنَّه مَنسُوبٌ فِي نَفسِه.

قَولِه: (**بِوَاسِطَةِ حَرفِ جَرٍّ**) يَحتَرِزُ بِه عَنِ الفَاعِلِ وَالمفعُولِ فِي قَولِكَ: (ضَرَبَ زَيدٌ عَمرًا)، فَإِنَّه مَنسُوبٌ إِلَيهِمَا الضَّربُ إِمَّا عَلَى أَنَّه وَقَعَ مِن جِهتِه، وَهوَ الفَاعِلُ، وَإِمَّا عَلَى أَنَّه وَقَعَ عَلَيه كَالمفعُولِ، لكِنَّه لَيسَ بِوَاسِطَةِ حَرفٍ.

قَولُه: (**لَفظًا أَو تَقدِيرًا**) تَفصِيلٌ لِلنِّسبَةِ؛ لأَنَّه يَكُونُ عَلَى هذَينِ الوَجهينِ، فَالملفُوظُ بِه كَقَولِكَ: (مَرَرتُ بِزَيدٍ)، وَ(أَنَا مَارٌّ بِزَيدٍ)، وَالمقَدَّرُ كَقَولِكَ: (غُلامُ زَيدٍ)، وَ(سَرجُ الدَّابَّةِ)، وَ(سِوَارُ ذَهبٍ). قَولُه: (**مُرَاد**) يَحتَرِزُ بِه عَنِ الظَّرفِ فِي مِثلِ قَولِكَ: (خَرَجتُ

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) في الأصل: (عمومًا).

يَومَ الخَمِيسِ)؛ مِن جِهةِ أَنَّ (يَومَ الخَمِيسِ) نُسِبَ إِلَيه شَيءٌ، وَهوَ الخُرُوجُ بِوَاسِطَةِ حَرفِ جَرٍّ، وَهوَ قولُنا: (فِي)، لَكِنَّ ذَلِكَ الحَرفَ لَيسَ مُرادًا، وَلَو كَانَ مُرَادًا لَوَجَبَ كَونُ الاسمِ مَجرُورًا، وَسَيَأتِي الكَلامُ فِي التَّفرِقَةِ بَينَ كَونِ الحَرفِ مُقَدَّرًا وَبَينَ كَونِه مُرَادًا.

وَهذَا الَّذِي ذَكَره فِي تَعرِيفِ المضَافِ إِلَيه إِنَّمَا يَخُصُّ المعنَوِيَّ دُونَ اللَّفظِيِّ، كَقَولِكَ: (ضَارِبُ زَيدٍ)، وَ(رَاكِبُ فَرَسٍ)، وَ(حَسَنُ الوَجه)، فَإِنَّ مَا هذا حَالُه لَيسَت إِضَافتُه بِتَقدِيرِ حَرفِ جَرٍّ، كَمَا تَرى، وَإِنَّمَا هيَ إِضَافَةٌ لِإِرادَةِ التَّخفِيفِ، كَمَا سَنُقَرِّرُه.

وَاعلَم أَنَّ الشَّيخَ وَغيَره مِنَ النُّحَاةِ[1] قَد جَعَلُوا قَولَنا: (مَرَرتُ بِزَيدٍ)، وَ(نَزَلتُ عِندَ عَمرٍو) مِن جُملَةِ الإِضَافَةِ، وَهذا لا وَجه لَه، فَإِنَّ المتَعَارَفَ فِي أَلسِنَةِ النُّحَاةِ أَنَّ المضَافَ وَالمضَافَ إِلَيه مَا كَانَ مِن غَيرِ ظُهورِ حَرفٍ، كَـ(غُلامِ زَيدٍ)، وَ(خَاتَمِ فِضَّةٍ)، وَمَا ظَهرَ فِيه الحَرفُ فَهوَ مِن بَابِ التَّعدِيَةِ، لا مِن بَابِ الإِضَافَةِ؛ وَلِهذا فَإِنَّهم يَتكَلَّمُونَ فِي الخِلافِ فِي العَامِلِ فِي المضَافِ إِلَيه، وَلَو كَانَ الأَمرُ كَمَا زَعَمَه [ظ١٨٠] مِن أَنَّ قَولَه: (مَرَرتُ بِزَيدٍ)، وَ(نَزَلتُ عَلَى عَمرٍو) مِن بَابِ الإِضَافَةِ لَم يَكُن فِيه تَرَدُّدٌ وَلا خِلافٌ.

وَأَمَّا المضَافُ نَفسُه فَهوَ كُلُّ اسمٍ أُسنِدَ إِلَى مَا بَعدَه بِوَاسِطَةِ حَرفِ جَرٍّ تَقدِيرًا مُرَادًا، وَلْنُفَسِّر مَقصُودَنا بِهذِه القُيُودِ:

فَقَولُنَا: (**كُلُّ اسمٍ**)، يُحتَرَزُ بِه عَنِ الفِعلِ، فَإِنَّه لا تَجُوزُ فِيه الإِضَافَةُ بِحَالٍ؛ لأَنَّ الإِضَافةَ إِنَّمَا تُرادُ لِتَعرِيفٍ أَو تَخصِيصٍ، وَالفِعلُ لا يَتعَرَّفُ بِحَالٍ، وَالتَّخصِيصُ فِي حَقِّه كَافٍ، فَلا حَاجَةَ إِلى غَيرِه مِن أَنوَاعِ التَّخصِيصِ.

---

(١) يقول ابن الحاجب في شرح المقدمة الكافية ٢/ ٥٨٨: « والمجرور بالحرف مضاف إليه أيضًا، ألا ترى أنك إذا قلت: مررتُ بزيدٍ فقد أضفتَ المرورَ إلى زيدٍ بواسطةِ حرفِ الجرِّ »، وهو ظاهر كلام سيبويه ١/ ٤١٩: « والجرُّ إنما يكون في كلِّ اسـم مضافٍ إليه، واعلم أنَّ المضاف إليه يَنجَرُّ بثلاثة أشياء بشيءٍ ليس باسم ولا ظرفٍ وبشيء يكون ظرفًا وباسم لا يكون ظرفًا، فأمَّا الذى ليس باسم ولا ظرف فقولك: مررتُ بعبدِ اللَّه وهذا لعبدِ اللَّه » وانظر المقتضب ٤/ ١٣٦.

وَقولُنا: (**أُسنِدَ إلَى مَا بَعدَه**)، وَلَم يَقُل: إلى اسمٍ آخَرَ؛ لِيَدخُلَ فِيه: مَا يُضَافُ إِلى الاسمِ، كَقَولِكَ: (غُلامُ زَيدٍ)، ومَا يُضَافُ إلى[1] الفِعلِ بِاعتِبارِ مَصدَرِه، كَقَولِكَ: (هذا يومُ قَامَ زَيدٌ)[2].

وقَولُنا: (**بواسِطَةِ حَرفِ جَرٍّ**)[3] يُحترَزُ به عَنِ الإضَافَةِ اللَّفظيَّـةِ، كَقَولِكَ: (ضَارِبُ زَيدٍ)، وَ(حَسَنُ الوَجه)، فَإِنَّ الاسمَ الأَوَّلَ فِيها مُضَافٌ إلى فَاعِلِه أَو مَفعُولِه مِن غَيرِ وَاسِطَةِ حَرفِ جَرٍّ هناكَ، وَلكِن عَلَى جِهةِ التَّخفِيفِ، كَمَا سَنُقَرِّرُه، وَلا تَتَّفِقُ الإِضَافَةُ المعنَويَّـةُ وَاللَّفظِيَّـةُ إِلَّا فِي مُطلَقِ الإِسنَادِ إلى الثَّانِي، وَفِي تَجرِيدِ الأَوَّلِ عَنِ التَّنوِينِ، وَتَفتَرِقَانِ فِيمَا وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الأَحكَامِ الخَاصَّةِ، كَمَا سَنُوضِّحُه.

وَقَولُنا: (**تَقدِيرًا**)، نحتَرِزُ بِه عَن مِثلِ قَولِنا: (مَرَرتُ بِزَيدٍ)، وَ(نَزَلتُ عَلَى عَمرٍو)، فَإِنَّ المرُورَ وَالنُّـزُولَ مُضَافَانِ إِلَى زَيدٍ وَعَمرٍو، وَلكِنَّه لَيسَ مِن بَابِ الإِضَافَةِ الاصطِلاحِيَّةِ فِي شَيءٍ، لَمَّا كَانَ الحَرفُ فِيه ظَاهِرًا، وَإِنَّمَا هوَ مِن بَابِ التَّعدِيَةِ، وَالإِضَافَةِ المصطَلَحِ عَلَيها فِي أَلسِنَةِ النُّحَاةِ، فَقَولُه: (**عَلَى مَا يكُونُ الحَرفُ فِيها مُقدَّرًا**)، كَـ(غُلامِ زَيدٍ)، وَ(خَاتَمِ حَدِيدٍ).

وَقَولُنَا: (**مُرَادًا**)، نَحتَرِزُ به عَن مِثلِ قَولِنا: (خَرَجتُ يَومَ الجُمعَةِ)، فَإِنَّ الخُرُوجَ مُضَافٌ إِلَى اليَومِ بِوَاسِطَةِ حَرفٍ، وَهوَ (فِي)، وَلَكِنَّه غَيرُ مَعدُودٍ فِي الإِضَافَةِ لَمَّا لَم يَكُن مُرَادًا[4]، بِخِلافِ قَولِنا: (غُلامُ زَيدٍ)، وَ(خَاتَمُ فِضَّةٍ)؛ فَإِنَّ اللَّامَ فِيه وَ(مِن) معه مُرَادَتان. وَالتَّفرِقَةُ بَينَ مَا يكُونُ الحَرفُ فِيه مُرَادًا وَبَينَ مَا يكُونُ مُقدَّرًا، وَإِن كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الحَرفَينِ غَيرَ ظَاهِرٍ فِي اللَّفظِ، هوَ أَنَّ كُلَّ مَا كَانَ هناكَ عِوَضٌ عَنِ الحَرفِ

---

(١) قوله: (وما يضاف إلى) مطموس في الأصل.

(٢) هذا المثال مطموس في الأصل، وقد مرَّ سابقًا.

(٣) قوله: (وقولنا بواسطة حرف جر) مطموس في الأصل.

(٤) انظر الارتشاف ٤/ ١٨٠٠.

فَإِنَّه يكُونُ كـ(غُلامِ زَيدٍ) وَ(خَاتَمِ ذَهبٍ)، فَإِنَّ المضَافَ عِوَضُ الحَرفِ [و١٨٠]، وَقَائِمٌ مَقَامَه، وكُلُّ مَا كَانَ لَيسَ فِيه عِوَضٌ عَنِ الحَرفِ فَهوَ مُقدَّرٌ، كَقَولِكَ: (قُمتُ يَومَ الجُمعَةِ)، فَافترَقَا.

فَهذَا مَا أَرَدنَاه مِن بَيَانِ هذِه الأُمُورِ الثَّلاثَةِ لِكَثرَةِ دَورِها، ومسيسِ الحَاجَةِ إِليها. ولَم يَذكُرِ الشَّيخُ فِيها إِلّا تَعرِيفَ المضَافِ إِلَيه مِن غَيرِ زِيَادَةٍ، وَكُلُّها تَفتَقِرُ إِلَيها كَمَا تَرَى، وَلَيتَ شِعرِي مَا الَّذِي خَصَّ المضَافَ إِلَيه حَتَّى ذَكَرَ تَعرِيفَه دُونَ الإِضَافَةِ وَالمضَافِ نَفسِه، وَكُلُّها مُستَوِيَةٌ فِي الحَاجَةِ إِلى التَّعرِيفِ.

* * *

التَّنبِيه الثَّانِي: فِي بيَانِ العَامِلِ فِي المضَافِ إِلَيه الجَرَّ

اعلَم أَنَّ المضَافَ فِي نَفسِه مُستَهدَفٌ لِدُخُولِ العَوَامِلِ كُلِّها، [فيكونُ مَرفوعًا ومَنصُوبًا ومَجرُورًا][1]، بِخِلافِ المضَافِ إِلَيه، فَإِنَّه يكُونُ مَجرُورًا بِكُلِّ حَالٍ، ثُمَّ اختَلَفَ النُّحَاةُ فِي العَامِلِ فِي المضَافِ إِلَيه الجَرَّ فِي قَولِكَ:([غُلامُ][2] زَيدٍ) وَ(خَاتَمُ فِضَّةٍ):

- فَمِنهم مَن قَالَ بِأَنَّ العَامِلَ فِيه هوَ المضَافُ نَفسُه[3]، وَهوَ فَاسِدٌ؛ لَأَنَّ المضَافَ اسمٌ لا حَظَّ لَه فِي العَمَلِ بِحَالٍ، وَإِنَّمَا يكُونُ عَمَلُه بِالمشَابَهةِ لِلفِعلِ، كَمَا سَنُوضِّحُه.

- وَمِنهم مَن زَعَمَ أَنَّ العَامِلَ هوَ الحَرفُ المقَدَّرُ[4]، وَهوَ اللَّامُ أَو (مِن)، أَو (فِي)، وَهوَ فَاسِدٌ أَيضًا؛ لأَنَّ الحَرفَ لا يَعمَلُ مَعَ إِضمَارِه.

---

(١) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل، وهذا ما يقتضيه السياق.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) انظر: الكتاب ١/ ١٧٧، ٤٢٠، وأخذ به الجرجاني والرضي. انظر: المقتصد ٢/ ٨٧٠-٨٧١، وشرح الرّضي ١/ ٧٣.

(٤) انظره في ما ينصرف وما لا ينصرف ١٠ ، وابن يعيش ٢/ ١١٧، وارتشاف الضرب ٤/ ١٧٩٩.

- وَمِنهم مَن قَالَ: إنَّ العَامِلَ فِيه أَمرٌ مَعنَوِيٌّ[١]، وَهذا خطأٌ أَيضًا؛ لَأنَّ العَامِلَ المعنَوِيَّ إنَّمَا يُصَارُ إلَيه عِندَ تَعذُّرِ العَوَامِلِ اللَّفظِيَّـةِ، كَمَا تَقولُه فِي المبتَدَأ وَالخَبَرِ وَالفِعلِ المضَارِع، فَأَمَّا مَعَ إمكَانِ العَوَامِلِ اللَّفظِيَّـةِ وَتَوَجُّهها فلا وَجه لَه.

وَالمختَارُ أَنَّ العَامِلَ فِي المضَافِ إلَيه لَيسَ المضَافَ وَلا الحَرفَ، وَلا عَامِلَ مَعنَوِيَّ، وَإنَّمَا العَامِلُ هوَ المضَافُ نَفسُه لإنَابَتِـه[٢] عَنِ الحَرفِ المقَدَّرِ[٣]؛ لأنَّا قَد أَبطَلنَا سَائِرَ المذَاهِبِ، فَلَم يَبقَ سِوَى مَا قَدَّرنَاه.

لا يُقَالُ: فَإنَّـكُم قَد أَبطَلتُم أَيضًا أَن يكُونَ العَامِلُ فِي المضَافِ إلَيه هوَ المضَافُ، وَالآنَ فَقَد اعتَمَدتُموه، فَأوضِحُوا الحَالَ فِي ذَلِكَ؛ لِيَتمَّ مَا قُلتُمُوه؛

[لأنّا نَقُولُ][٤]: إنَّمَا أَبطَلنَا عَلَى مَن قَالَ: إنَّه هوَ العَامِلُ لَمَّا زَعَمَ أَنَّ عَمَلَه فِي المضَافِ بِنَفسِه، لا مِن أَجلِ كَونِه عِوَضًا عَن غَيرِه، وَالَّذِي نَذهبُ إلَيه هوَ أَنَّـه عَامِلٌ لا بِنَفسِه، بَل لِكَونِه عِوَضًا عَنِ الحَرفِ، وَقَائِمًا مَقَامَه؛ فَلِهذا افتَرَقَ المذهبَانِ. [ظ١٨٠].

فَحَصَلَ مِن مَجمُوعِ مَا ذَكَرنَا أَنَّ العَامِلَ فِي المضَافِ إلَيه إنَّمَا هوَ المضَافُ نَفسُه بِوَسَاطَةِ حَرفِ الجَرِّ، وَأَنَّ التَّقدِيرَ فِي مِثلِ قَولِكَ: (غُلامُ زَيدٍ): غُلامٌ لِزَيدٍ، وَ(خَاتَمُ فِضَّةٍ): خَاتَمٌ مِن فِضَّةٍ؛ لكِنَّه لَمَّا قُصِدَ تَعرِيفُ المضَافِ وَتَخصِيصُه وَجَبَ

---

(١) وهو الإضافة، وهـذا رأي الأخـفَشِ، والسُّهيليِّ، وأبي حيَّـانَ. انظر: النكت الحسان ١١٧، الهمع ٢/ ٥٠٠، والتّصريح ١/ ٦٧٤.

(٢) في الأصل: (لإنيابته).

(٣) ما اختاره الإمام يحيى هو رأي أبي الحسن بن الباذش في التصريح ١/ ٦٧٤، واحتجَّ الإمامُ يَحيى بنُ حَمزَةَ لهذا الرأي فقال في المحصل ٢/ ١٧ مخطوط: « والحَقُّ عندَنا في هذه المَسألَةِ أَنَّ العَامِلَ في المُضَافِ إليه ليسَ الحَرفَ نفسَه، ولا الاسمَ نَفسَه؛ لأنّه يَلزَمُ مَا ذَكَرُوه، وإنَّما العَمَلُ يكُونُ للاسم بِواسِطَةِ نِيَابَتِه عَنِ الحَرفِ، فعَلى هذا لا يَلزَمُ إعمَالُ الاسمِ ؛لأنّه ليسَ عَامِلًا بنَفسِه، ولا يَلزَمُ عَليه إعمَالُ الحَرفِ وهو مُضمَرٌ، فإنَّ الاسمَ قد نَابَ عَنه، ولا يَلزَمُ عليه أن يكُونَ العَامِلُ مَعنويًا؛ فإنَّ الاسمَ ها هنا لَفظِيٌّ، فهذا هو الذي يَجمَعُ المَذاهبَ ولا يَلزَمُ منه فَسادٌ ».

(٤) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

حَذفُ حَرفِ الجَرِّ؛ لأَنَّ مَعَ وُجُودِه تَتعَذَّرُ الإِضَافَةُ، وَيَبطُـلُ مَقصُودُها مِنَ التَّعرِيفِ وَالتَّخصِيصِ، وَجُعِلَ المضَافُ فِي نَفسِه عِوَضًا عَنه، فَيحصُلُ الأَمرَانِ جَمِيعًا، أَعني: تَعرِيفَ المضَافِ بِالإِضَافَةِ إِلى المعرِفَةِ، أَو تَخصِيصَه بِالإِضَافَةِ إِلى النَّـكِرَةِ عِندَ حَذفِ الحَرفِ، وَجُعِلَ المضَافُ عِوَضًا عَنِ الحَرفِ، فَيكُونُ عَامِلًا، فَعَمَلُه لَيسَ بِنَفسِه، فَإِنَّه لا حَظَّ لَه فِي العَمَلِ، وَإِنَّمَا عَمِلَ لِأَجلِ نِيَابتِه عَنه.

فَأَمَّا العَامِلُ فِي المضَافِ إِلَيه، في الإِضَافَةِ[1] اللَّفظِيَّةِ، [فالمُضَافُ إِلَيه فِيها نُسِبَ إِليه المُضَافُ الّذي هو][2] الصِّفَةُ لا بِتَقدِيرِ حَرفٍ، كَمَا فِي الإِضَافَةِ المعنَوِيَّةِ، فَلَمَّا شَابَه الإِضَافَةَ المعنَوِيَّةَ فِي الإِسنَادِ، وَتَجرِيدِه عَنِ التَّنوِينِ وَجَبَ جَرُّه بِالإِضَافَةِ المعنَوِيَّةِ.

فَأَمَّا تَقدِيرُ اللَّامِ فِي نَحوِ: (رَاكِبٌ لِفَرَسٍ)، وَ(ضَارِبٌ لِزَيدٍ) فَلَيسَ[3] لِأَجلِ كَونِها مَعنَوِيَّـةً كـ(غُلامِ[4] زَيدٍ)، وَإِنَّمَا كَانَ لأجلِ قُصُورِ اسمِ الفَاعِلِ عَنِ العَمَلِ بِنَفسِه، فَلا جَرَمَ بَرزَتِ اللَّامُ تَنبِيهًا عَلَى القُصُورِ، وَمن ثَمَّ جَازَ: (لِزَيدٍ ضَرَبتُ)، وَلَم يَجُز: (ضَرَبتُ لِزَيـدٍ).

* * *

التَّنبِيه الثَّالِثُ: فِي بَيَانِ حُكمِ المضَافِ عِندَ إِضَافَتِه

قَالَ الشَّيخُ: (**فَالتَّقدِيرُ شَرطُه أَن يَكُونَ المضَافُ اسمًا مُجَرَّدًا تَنوِينُه لِأَجلِها**).

أَرادَ بِالتَّقدِيرِ الإِضَافَةَ المعنَوِيَّـةَ؛ لأَنَّ الحَرفَ إِذَا كَانَ مَلفُوظًا بِه فَلَيسَ مِنَ الإِضَافَةِ فِي شَيءٍ، كَمَا مرَّ تَقرِيرُه، فَلَمَّا ذَكَرَ تَعرِيفَ المضَافِ بِقَولِه: (**كُلُّ اسمٍ يُسنَدُ إِلَيه**

(١) العبارة في الأصل: (العامل في المضاف إلى الإضافة اللفظية).

(٢) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل، وكذا يقتضي السياق.

(٣) في الأصل: (فلايس).

(٤) في الأصل: (بغلام).

شَيءٌ بِوَاسِطَةِ حَرفِ جَرٍّ لَفظًا أَو تَقدِيرًا) أوجَزَ فِي تَفصِيلِ التَّقدِيرِ؛ لَمَّا كَانَ حَاصِلًا للإِضَافَةِ، وَإِنَّمَا قَالَ: (**نُسِبَ إِلَيه شَيءٌ**)، وَلَم يَقُل: كُلُّ اسمٍ نُسِبَ إِلَيه اسمٌ؛ لِيَدخُلَ فِيه قَولُنا: (مَررتُ بزَيـدٍ)، وَ(غُلامُ عَمرٍو)؛ لأَنَّهما كِلاهمَا مِن بَابِ الإِضَافَةِ عَلَى زَعمِه، وَقَد قرَّرنَا أَنَّ الإِضَافةَ خَاصَّةٌ بِمَا يكُونُ الحَرفُ فِيه مُقَدَّرًا دُونَ مَا كَانَ فِيه مَلفُوظًا، فَلا حَظَّ للإِضَافَةِ الاصطِلاحِيَّـةِ فِيه.

وَقَد أَشَارَ فِي التَّقدِيرِ إِلَى أُمُورٍ ثَلاثَـةٍ:

أَحَدُها: أَنَّ المضَافَ اسمًا؛ لأَنَّ كَونَ الاسمِ مُضَافًا [و١٨١] مِن خَوَاصِّ الاسمِيَّـةِ، لا يَحصُلُ فِي غَيرِه، فَلا تُضَافُ الأَفعَالُ وَلا الحُرُوفُ بِحَالٍ مِن غَيرِ وَاسِطَةِ حَرفٍ؛ لأَنَّ المقصُودَ بِكَونَ الاسمِ مُضَافًا إِضَافَـةً معنَوِيَّـةً إِمَّا تَخصِيصٌ فِي النَّكِـرَاتِ، وَإِمَّا تَعرِيفٌ فِي المعَارِفِ، وَكِلا هذَينِ الأَمرَينِ إِنَّمَا يَتحَقَّقُ فِي الأَسمَاءِ دُونَ غَيرِها.

وَثَانِيها[1]: أَن يَكُونَ المضَافُ مُجَرَّدًا مِن تَنوِينِه، وَهذا الحُكمُ - أَعنِي: تَجرِيدَ المضَافِ نَفسِه مِنَ التَّنوِينِ عِندَ إِضَافَتِه - تَشتَرِكُ فِيه الإِضَافَةُ اللَّفظِيَّـةُ وَالمعنَوِيَّـةُ، كَـ(ضَارِبِ زَيدٍ)، وَ(خَاتَمِ فِضَّةٍ)، ثُمَّ إِنَّهما يَنفَصِلانِ بَعدَ ذَلِكَ فِي أَحكَامٍ أُخَرَ.

وَيَقَعُ فِي بَعضِ نُسَخِ الأُمِّ: قَولُه: (**مُجَرَّدًا تَنوِينُه**)، وَ(**مَجَرَّدًا مِن تَنوِينِه**)، وَكِلاهمَا لا غُبَارَ عَلَيه، كَمَا تَقُولُ: (جَرَّدتُه نُونَه)، وَ(جَرَّدتُه مِن نُونِه).

وَإِنَّمَا وَجَبَ تَجرِيدُ المضَافِ عِندَ إِضَافَتِه مِنَ التَّنوِينِ مِن جِهةِ أَنَّ الإِضَافَةَ دَلِيلُ الاتِّصَالِ وَالافتِقَارِ إِلَى مَا بَعدَ المُضَافِ[2] إِلَيه إلى[3] تَعرِيفٍ أَو تَخصِيصٍ، وَالتَّنوِينُ دَلِيلُ الانفِصَالِ عَن مَا بَعدَه، وَالاستِغنَاءِ عَنه، فَلَو جَمَعنا بين التَّنوِينِ وَالإِضَافَةِ لكَانَ فِيه نَوعٌ مِنَ التَّناقُضِ، كَمَا تَرَى.

---

(١) في الأصل: (وثانيهما).

(٢) قوله: (المضاف) مطموس، وكذا يقتضي السياق.

(٣) في الأصل: (في).

وَثَالِثُها: أَن يكُونَ تَجرِيدُ التَّنوِينِ لِأَجلِها، يَعني: أَنَّ شَرطَ كَونِ الاسمِ مُضَافًا إلى غَيرِه أَن يكُونَ سُقُوطُ التَّنوِينِ، وَمَا هوَ عِوَضٌ عَنه من نُونِ التَّثنِيَةِ وَالجَمعِ مِن أَجلِ الإِضَافَةِ، لا لِعَارِضٍ آخَرَ، فَلَو كَانَ زَوَالُ التَّنوِينِ وَسُقُوطُه مِن أَجلِ مُوجِبٍ آخَرَ كاللَّامِ وَالإِضَافَةِ لَم تَجُز إِضَافتُه؛ فَلِهذا استَحَالَت إِضَافةُ مَا فِيه اللَّامُ إِضَافةً مَعنَوِيَّـةً، وَاستَحَالَت إِضَافـةُ مَا كَانَ مُضَافًا لَمَّا كَانَ زَوَالُ تَنوِينِـه لِأَجلِها.

لا يُـقَـالُ: أَفلَيسَ قَـد زَالَ التَّنوِيـنُ فِـي نَحـوِ: (أَحمرَ) وَ(مَسَاجِدَ)؛ لأَجـلِ العِلَّـتَيـنِ المَانِعَتَينِ مِنَ الصَّرفِ، وَمَعَ ذَلِكَ جَازَت إِضَافتُه، فَتقُولُ: (أَحمَرُكُم)، وَ(مَسَاجِدُكُم)، فكَيفَ يَقَالُ: إِنَّ مِن شَرطِ الإِضَافَةِ أَن يكُونَ زَوَالُ التَّنوِينِ مِن أَجلِها؛

لِأَنَّا نَقُولُ: إِنَّه لَمَّا عُزِمَ عَلَى إِضَافَةِ مَا هذا حَالُه زَالَ شَبَهه بِالفِعلِ لِأَجلِ الإِضَافَةِ، فكَأَنَّ العِلَّتَينِ زَائِلتَانِ عَنه، وَكَأَنَّ التَّنوِينَ فِيه مُقدَّرٌ؛ فَلأَجلِ هذا حَكَمنَا عَلَى أَنَّ زَوالَ تَنوِينِـه إِنَّمَا كَانَ مِن أَجلِ الإِضَافَةِ عَلَى التَّقدِيـرِ، بِالتَّلخِيصِ الَّذِي أَشَرنَا إِلَيه.

* * *

فَإِذَا تمَهَّدَت هذِه القَاعِدَةُ فَاعلَم أَنَّ الشَّيخَ قَد أَشَارَ فِي عَقدِ الإِضَافَةِ إِلى الإِضَافَـةِ المعنَوِيَّـةِ، ثُمَّ إِلى الإِضَافَةِ اللَّفظِيَّـةِ، ثُمَّ أَردَفَ ذَلِكَ بِذِكرِ مَا يَمتَنِعُ إِضَافَـتُـه، ثُمَّ بِالمضَافِ إِلى يَاءِ النَّفسِ، فَهذِه مَقَاصِدُ أَربَعَةٌ [ظ١٨١] قَد اشتَمَلَ عَلَيها كَلامُ الشَّيخِ نُفَصِّلُها، ونَأتي [عَلى][1] أَسرَارِها[2] بِمعُونَـةِ اللَّه تَعَالَى:

المقصدُ الأَوَّلُ: فِي بَيَانِ حُكمِ الإِضَافَةِ المعنَوِيَّةِ

اعلَم أَنَّا نُرِيدُ بِالإِضَافَةِ المعنَوِيَّـةِ هوَ أَن يكُونَ المضَافُ غَيرَ صِفَةٍ مُضَافَـةٍ إِلى مَعمُولِها عَلَى غَيرِ جِهةِ الإِعمَالِ، وَلا بُدَّ مِن رِعَايَةِ هذِه القُيُودِ الثَّلاثَةِ فِي كَونِها إِضَافةً

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) في الأصل: (أسراره).

مَعنَوِيَّـةً، وَجُملتُها ثَلاثَـةٌ:

القَيدُ الأَوَّلُ: لا يكونُ صِفَةً، نَحوُ: (غُلامُ زَيدٍ)، وَ(سَرجُ الدَّابَّةِ) مِن جِهةِ أَنَّ الأَكثَرَ فِي الإِضَافَةِ المعنَوِيَّـةِ كَونُها أسماءً غَيرَ[١] صِفَاتٍ بِوَسَاطَةِ الحُرُوفِ.

القَيدُ الثَّانِي: أَن تكُونَ صِفَـةً، لكِنَّها غَيرَ مُضَافَـةٍ إِلَى مَعمُولِها، وهذا [نَحوُ: (مُصَارِعُ مِصرَ) فَإِنَّ (مُصَارِعُ) صِفَـةٌ غَيرُ مُضَافَةٍ إِلى مَعمُولِها؛ لأَنَّ (مِصرَ) لَيسَ بِمَعمولِ (المُصَارِعِ) فالصِّفَةُ][٢] غَيرُ مُضَافَةٍ إِلى مَعمولِها، [ولأجلِ هذا][٣] فإِنَّ الشَّيخَ لَم يَقتَصِر عَلَى قَولِه[٤]: (غَيرَ صِفَةٍ)، ثُمَّ قَيَّدَها بِكَونِها غَيرَ مُضَافَةٍ إِلى مَعمُولِها، يَحتَرِزُ بِه عَنِ الصُّورَةِ الَّتِي مَثَّلنَاها وَمَا شَاكَلَها. وَهكَذَا فَإِنَّ إِضَافةَ المصدَرِ إِلى فَاعِلِه، كَقَولِكَ: (قِيَامُ زَيـدٍ أَعجَبَنِـي)، أَو إِلى مَفعُولِه: (أَعجَبَنِي ضَربُ اللِّصِّ الأَمِيرُ) إِضَافَـةٌ مَعنَوِيَّـةٌ، لَمَّا كَانَ غيرَ[٥] صِفَةٍ مُضَافَةٍ إِلى مَعمولِها.

القَيدُ الثَّالِثُ: أَن تكونَ الصِّفَةُ مُضَافَةً إِلى مَعمُولِها، لا عَلَى جِهةِ الإِعمَالِ [في][٦] فَاعِلٍ أَو مَفعولٍ بِه، فَمَا هذَا حَالُه يكونُ إِضَافةً مَعنَوِيَّـةً، وَهذَا نَحوُ إِضَافَةِ اسمِ الفَاعِلِ إِلى مَعمُولِه إِذَا كَانَ للمَاضِي[٧]، كَقَولِكَ: (هذا ضَارِبُ زَيدٍ أَمسِ). وَهكَذَا إِضَافَـةُ أَفعَلِ التَّفضِيلِ فِي نَحوِ قَولِكَ: (زَيدٌ أَفضَلُ القَومِ)، فَإِنَّ هذِه إِضَافةٌ مَعنَوِيَّـةٌ، وَإِن

---

(١) في الأصل: (عن).

(٢) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل، وكذا يقتضي السياق. وهو من الوافية شرح الكافية مخطوط ٧٧.

(٣) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل، وكذا يقتضي السياق. وهو من الوافية شرح الكافية مخطوط ٧٧.

(٤) قوله: (على قوله) مكرر في الأصل.

(٥) في الأصل: (عن).

(٦) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٧) في الأصل: (الماضي).

كَانَت إِضَافَةً للصِّفَةِ إِلى مَعمُولِها؛ لَمَّا كَانَت عَلَى غَيرِ جِهَةِ الإِعمَالِ فِي فَاعِلٍ وَلا مَفعُولٍ؛ لأنَّه لَيسَ المقصُودُ مِن إِضَافَةِ اسمِ الفَاعِلِ بِمَعنَى إِعمَالِه فِي مَفعُولِه، وَلا المقصُودُ مِن إِضَافَةِ (أَفعَلَ) إِلى مَا بَعدَه إِعمَالُه فِيه. وَمَا ذَكَرنَاه إِنَّمَا يكونُ إِضَافةً لَفظِيَّةً لَو كَانَ المضَافُ نَفسُه رَافِعًا المضَافَ إِلَيه أَو نَاصِبًا لَو سُلِّطَ عَلَيه، وَهذا غَيرُ حَاصِلٍ فِيمَا ذَكَرنَاه، فَلا جَرَمَ كَانَت إِضَافتُه مَعنَوِيَّةً، وَإِن كَانَت صِفَاتٍ مُضَافةً إِلى مَا بَعدَها لَما ذَكَرنَاه.

فَأَمَّا مَن قَالَ بِإِعمَالِ اسمِ الفَاعِلِ بِمَعنَى المضِيِّ كَالكِسَائِيِّ[1] فَالَّذِي [و١٨٢] اختَرنَاه أنّه تُجعَلُ الإِضَافةُ فِيه لَفظِيَّةً كهو إِذَا كَانَ بِمَعنَى الحَالِ وَالاستِقبَالِ مِن غَيرِ تَفرِقَةٍ بينَهمَا.

فَإِذَا عَرَفتَ هذَا فَاعلَم أَنَّ الشَّيخَ قَد أَشَارَ فِي كَلامِه هنَا إِلى أَحرُفِ الإِضَافَةِ، وَإِلى مَا تُفِيدُه الإِضَافةُ المعنَوِيَّةُ، وَإِلى مَا شَرطُها، فَهذِه نكَتٌ ثَلاثٌ نُفَصِّلُها بِمَعُونَةِ اللَّه:

النُّكتَةُ الأُولَى: فِي بيَانِ أَحرُفِ الإِضَافَةِ:

اعلَم أَنَّ الاسمَ الأَوَّلَ إِذَا كَانَ مُضَافًا إِلَى مَا يُؤثِرُه[2] فَلَيسَ يَخلُو حَالُه؛ إِمَّا أَن يَكُونَ مِن جِنسِ الأَوَّلِ، فَهوَ الَّذِي يكونُ بِمَعنَى اللَّامِ، كَقَولِكَ: (غُلامُ زَيدٍ)، وَ(سَرجُ الدَّابَّةِ)، وَإِمَّا أَن يكُونَ مِن جِنسِه فَهوَ الَّذِي بِمَعنَى (مِن)، كَقَولِكَ: (خَاتَمُ فِضَّةٍ)، وَ(سِوَارُ ذَهبٍ)، وَإِمَّا أَن يكُونَ ظَرفًا لَه، وَهوَ الَّذِي يكونُ بِمَعنَى (فِي)، كَقَولِكَ: (ضَربُ اليَومِ)، و(مَكرُ اللَّيلِ)[3] أَي: ضَربٌ في اليَومِ، ومكرٌ في اللَّيلِ، فَأَحرُفُ

---

(١) ذهب الكسائيّ من الكوفيين إلى جواز إعمال اسم الفاعل إذا كان بمعنى الماضي، مستدلًّا بقوله تعالى: ﴿ وَكَلْبُهُم بَٰسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِٱلْوَصِيدِ ﴾ انظر: الإيضاح العضدي ١٤٢، وشرح المفصل ٤/ ١٠٠.

(٢) يؤثره: يستأثر به ويلازمه.

(٣) المثال مطموس في الأصل، وظهرت بعض حروفه، وهو مثال مشهور، ويقتضيه السياق.

الإِضَافَةِ لا تَنفَكُّ عَن هذِه الثَّلاثَةِ، وَأَكثرُ النُّحَاةِ عَلَى جَعلِها حَرفَينِ: اللَّامَ وَمِن، وَإِهمَالِ (فِي)، وَهوَ خَطأٌ، كَمَا سَنُوضِّحُه، فَهذِه صِيَغٌ ثَلاثٌ نَذكرُ مَا يَتعَلَّـقُ بِها:

الصِّيغَةُ الأُولَى مِن حُرُوفِ الإِضَافَةِ: اللَّامُ، وَهيَ أَكثرُها دَورًا، وَأَعظَمُها استِعمَالًا، وَسِرُّ كَلِّ ذَلِكَ هوَ أَنَّ المضَافَ مِن حَقِّه أَن يَكُونَ فِي نَفسِه مُغَايِرًا للمُضَافِ إِلَيه، وَمِن ثَمَّ امتَنعَت إِضَافَةُ الشَّيءِ إِلَى نَفسِه؛ لأَنَّ مِنَ المحَالِ أَن يَكتَسِبَ مِن نَفسِه تَعرِيفًا أَو تَخصِيصًا لِنَفسِه، وَاللَّامُ مُشعِرَةٌ بِالمخَالَفَةِ وَالمغَايرَةِ؛ فَلِهذَا كَانَ استِعمَالُها أَكثرَ مِن استِعمَالِ (مِن)؛ لِمَا قرَّرنَاه، فَكُلُّ مَا كَانَ مِنَ الأَسمَاءِ مِن جِنسِ الأَوَّلِ، وَلا يَصِحُّ إِطلاقُ اسمِه عَلَيه، فَإِنَّه بِمَعنَى اللَّامِ، في مِثلِ قَولِكَ: (هذا ثَوبُ زَيدٍ وَفرَسُه)، فَإِنَّ (زَيدًا) مُغَايِرٌ للثَّوبِ وَالفَرَسِ، وَلا يَصِحُّ إِطلاقُ اسم (زَيدٍ) عَلَى الفَرَسِ وَالثَّوبِ؛ مِن أَجلِ تَمَحُّضِ جَعلِها بِمَعنَى اللَّامِ. وَهكَذَا قَولُنا: (كُلُّ الدَّرَاهمِ) وَ(بَعضُ القَومِ) بِمَعنَى اللَّامِ[1]؛ لِمَا ذَكَرنَاه مِنَ الضَّابِطِ خِلافًا للسِّيرَافِيِّ أَبِي سَعِيدٍ وَابنِ كيسَانَ[2]، فَإِنَّهمَا جَعَلا هذِه الإِضَافَةَ فِي (كُلٍّ) وَ(بَعضٍ) بِمَعنَى (مِن)، وَلا وَجه لَه؛ لأَنَّ الاسمَ الثَّانِيَ لا يَجرِي عَلَى الأَوَّلِ بِحَالٍ؛ فَلِهذَا وَجَبَ أَن تكُونَ بِمَعنَى اللَّامِ لِظُهورِ مَعنَاها.

الصِّيغَةُ الثَّانِيَةُ: [ظ١٨٢] **حَرفُ (مِن)** أَقلُّ جَرَيَانًا فِي الاستِعمَالِ مِنَ اللَّامِ، وَالضَّابِطُ لِمَجرَاها أَن يكُونَ الاسمُ الثَّانِي مِن جِنسِ الأَوَّلِ، وَيَصِحُّ أَن يكُونَ اسمُه جَارِيًا عَلَى الأَوَّلِ عَلَى جِهةِ الوَصفِيَّةِ، كَقَولِكَ: (هذا خَاتَمُ فِضَّةٍ) وَ(سِوَارُ ذَهبٍ)، فَإِنَّ (الخَاتَمَ) وَ(السِّوَارَ) مِن جِنسِ الفِضَّةِ، وَيَصِحُّ جَريُهمَا مَعًا وَصفَينِ عَلَى الاسمِ الأَوَّلِ، فَتقُولُ: (هذا خَاتَمٌ فِضَّةٌ) وَ(سِوَارٌ ذَهبٌ)، فَتَجِدُ مَا ذَكَرنَاه مِنَ الضَّابِطِ حَاصِلًا ههنَا مِن غَيرِ مُخَالَفَةٍ، فَهذَانِ الحَرفَانِ يَجرِيَانِ عَلَى الكَثرَةِ فِي استِعمَالِ الإِضَافَةِ؛

---

(١) انظر: المقتصد في شرح الإيضاح ٢/ ٧٨١، وابن يعيش ٣/ ٩، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٩٠٤-٩٠٥، وشرح الرضي ٢/ ٢٠٥-٢٠٦.

(٢) انظر رأيهما في شرح الكافية الشافية ٢/ ٩٠٥، والمقاصد الشافية ٤/ ٨.

وَلِهذَا أَنكرَ طَـوَائِفُ مِنَ النُّحَاةِ أَن يَجرِيَ فِي الإِضَافَـةِ غَيرُهمَا مِنَ الأَحرُفِ[١].

الصِّيغَةُ الثَّالِثَةُ: (في)، ثَابتَـةٌ فِي التَّنزِيلِ وَجَارِيـةٌ [في فَصِيحِ كَلامِ العرب][٢] وشَاهدُه [قَولُه تَعالى][٣]: ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ﴾ [البقرة: ٢٢٦] [أَي: تربُّصٌ في أَربَعَةِ أَشهرٍ][٤]، وَقَولُه تَعالَى: ﴿بَلْ مَكْرُ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ [سبأ: ٣٣]، أَي: مَكرٌ فِي اللَّيلِ وَالنَّهارِ، وَقَولُه تَعالَى: ﴿ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ﴾ [البقرة: ١٩٦]، أَي: فِي ثَلاثَةِ أيَّامٍ، وَقَولُه تَعالَى: ﴿ يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجْنِ ﴾ [يوسف: ٣٩]، أَي: فِي السِّجنِ، وَشَاهِدُها مِن فَصِيحِ الكَلامِ مَا قَالَه الأَعشَى مَيمُونٌ:

١٢٩ - مُـهَـادِي الـنَّـهَـارِ لِـجَـارَاتِـهِـم   وَبِـالـلَّـيـلِ هـنَّ عَـلَـيـهـم حُـرُم[٥]

وَأَرَادَ: فِي النَّهارِ، وَالشَّوَاهدُ عَلَى استِعمَالِها كَثِيرٌ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيخُ: وَهوَ قَلِيلٌ[٦]، يَعنِي استِعمَالَ الإِضَافَةِ بِمَعنَى (فِي)، وَلَيسَ غَرضُه أَنَّه عَلَى جِهةِ الشُّذُوذِ؛ لأَنَّـه لَو كَانَ شَاذًّا لَم يَرِد بِه التَّنزِيلُ، وَلكِنَّ غَرَضَه أَنَّ استِعمَالَها بِالإِضَافَةِ إِلى مَا عَلَيه الحَرفَانِ اللَّامُ وَ(مِن) قَلِيلٌ.

فَهذِه أَحرُفُ الإِضَافَةِ قَد رَتَّبنَاها فِي القُوَّةِ وَالاستِعمَالِ عَلَى هذِه المرَاتِبِ، وَلَم يُشِر الشَّيخُ صَرِيحًا إِلَى قُوَّةِ بَعضِها عَلَى بَعضٍ، وَلكِنَّه قَد رَمَزَ إِلَى ذَلِكَ بِتَقدِيمِ

(١) هذا هو رأي جمهور النحويين، إذ إنهم لم يذكروا ورود الإضافة بمعنى (في) وأثبتها ابن مالك، انظر شرح الكافية الشافية ٢/ ٩٠٦، وابن الناظم ٢٧٣، وارتشاف الضرب ٤/ ١٨٠٠، والمقاصد الشافية ٤/ ٨.

(٢) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل، وظاهر بعض حروفه، وهو ما يقتضيه السياق.

(٣) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل، وظاهر بعض حروفه، وهو ما يقتضيه السياق.

(٤) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل، ويظهر بعض حروفه، وهو ما يقتضيه السياق.

(٥) البيت من المتقارب، وهو للأعشى ميمون في تهذيب اللغة ٥/ ٣٢، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٩٠٧، واللسان (حرم)، وتاج العروس (حرم)، وليس في ديوانه، وهو بلا نسبة في العين ٣/ ٢٢٣، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٢٢٢، وتمهيد القواعد ٧/ ٣١٥٦.

(٦) انظر: شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٩٠.

بَعضِها عَلَى بَعضٍ، فَتقدِيمُه لِحَـرفِ الـلَّامِ عَلَى (مِـن) دَلِيـلٌ عَلَى أَنَّها فِـي الاستِعمَالِ أَكثـرُ، وَتَقدِيمُه لِـ(مِن) عَلَى (فِي) دَلالَةٌ على ذَلِكَ، وَظَاهرٌ فِي كَلامِه.

النُّكتَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيانِ فَائِدَةِ الإضَافَةِ المعنَوِيَّةِ:

اعلَم أَنَّ المضَافَ يَكتَسِي أَبـدًا[1] مِـنَ المضَافِ لِأَجـلِ إِسنَادِه إِلَيه أَمرًا مَعنَوِيًّا، بِخِلافِ الإِضَافَةِ اللَّفظِيَّـةِ، فَإِنَّه لا [و١٨٣] يَحصُلُ أَمرٌ مَعنَوِيٌّ، وتَـكتَسِيه[2] الخِفَّةُ لا غَيرُ، كَمَا سَنُـوَضِّحُه.

فَإِن كَانَ المضَافُ إِلَيه مَعرِفَةً فَإِنَّه يكتَسِي مِنه التَّعرِيفَ لا مَحَالَةَ؛ لأَنَّكَ بِإِضَافَتِه إِلى المعرِفَةِ أَوضَحتَ حَالَه غَايَةَ الإِيضَاحِ، وَأظهَرتَ أَمرَه غَايَةَ الظُّهورِ بِحَيثُ لا يَلتَبِسُ عَلَى مَن قَرَعَ مَسَامِعَه تَعرِيفُه، وَمَا ذَاكَ إِلّا لأَجلِ إِسنَادِه إِلى المعرِفَةِ، وَفِي هذا دَلالَةٌ عَلَى اكتِسَائه للتَّعرِيفِ مِنَ المعرِفَةِ الَّتِي أُضِيفَ إِلَيها، كَقَولِكَ: (غُلامُ زَيدٍ)، وَ(خَاتَمُ الذَّهبِ)، وَ(سِوَارُ الفِضَّةِ)، وَلا يُستَثنَى مِن هذِه القَاعِدَةِ إِلَّا أَسماءٌ تَوَغَّلَت فِي تَنكِيرِها؛ فَلِهذَا لَم تَكُن إِضَافَتُها إِلى المعرِفَةِ مُعرِّفَةً[3] لَها كَـ(غيرٍ)، (وَشِبهٍ)، إِلا إِذَا أُرِيدُ خُصُوصُ المشَابَهةِ فِي مِثلِ قَولِكَ: (مَرَرتُ بِالقَائِمِ غَيرِ القَاعِدِ)، وَ(بِالمتَحَرِّكِ غَيرِ السَّاكِنِ)، فَمَعَ مَا ذَكَرنَاه لا يَمتَنِعُ حُصُولُ التَّعرِيفِ [إِن وَصَفتَ بِها][4] مَعرِفَةً، قَالَ سِيبوَيه رَحِمَهُ اللهُ[5]: إِلّا أَنَّ الشَّائِعَ تَنكِيرُها، يَعنِي أَنَّ الأَكثَرَ فِي الاستِعمَالِ هوَ تَنكِيرُها، وَمَا ذَكَرنَاه إِنَّمَا هوَ فِي صُورَةٍ نَادِرَةٍ.

---

(١) قوله: (أبدا) مكرر في الأصل.

(٢) في الأصل: (تكتسيه).

(٣) في الأصل: (معرفا).

(٤) في الأصل مطموس، وكذا يقتضي السياق.

(٥) سيبويه ٢/ ١١٠، والنص في شرح الكافية الشافية ٢/ ٩١٨.

وَحَكَى أَبُو عَلِيٍّ الفَارِسِيُّ أَنَّ مِنَ العرَبِ مَن يَجعَلُ قَولَهم[1]: (وَاحِدُ أُمِّه)، وَ(عَبدُ بَطنِه) نكِرَتَينِ، فَتدخُلُ عَلَيهمَا (رُبَّ)، لكِنَّ استِعمَالَهمَا مَعرِفتَينِ هوَ الأَشهرُ وَالأَكثرُ، وَالسِّرُّ فِي استِعمَالِ مَا هذا حَالُه نكِرَتَينِ هوَ أَنَّ المقصُودَ لَيسَ إِشَارَةً إِلى وَاحِدٍ مَقصُودٍ مُتَخَصِّصٍ بِالإِضَافَةِ، وَلَكِنَّ الغرَضَ: رُبَّ رَجُلٍ لا تَملِكُ أُمُّه سِوَاه، وَرُبَّ رَجُلٍ مُتَهالِكٍ فِي مُتَرَفَاتِ المَآكِلِ، فَوَضَعَ قَولَه: (وَاحِدُ أُمِّه)، وَ(عَبدُ بَطنِه) مَوضِعَ هاتَينِ النَّكِرَتَينِ؛ فَلِهذَا كَانَ الأَغلَبُ التَّعرِيفَ فِيمَا كَانَ مُضَافًا إِلى المعرِفَةِ، وَإِنَ كَانَ المضَافُ إِلَيه نَكِرَةً، فَإِنَّ الإِضَافَةَ فِيه تُفِيدُ التَّخصِيصَ، كَقَولِكَ: (غُلامُ رَجُلٍ)، وَ(دَارُ امرَأَةٍ)، وَإِنَّمَا أَفَادَ تَخصِيصًا؛ لأَنَّ قَولنَا: (غُلامُ رَجُلٍ) أَخَصُّ مِنَ النَّكِرَةِ السَّاذَجَةِ إِذَا كَانَ غَيرَ مُضَافٍ، فَـ(غُلامُ رَجُلٍ) أَخَصُّ مِن قَولِنَا: (غُلامٌ)، نكِرَةٌ سَاذَجَةٌ لا تَخصِيصَ فِيها، وَهذا قَولُنا: (دَارُ امرَأَةٍ) أَخَصُّ مِن مُطلَقِ الدَّارِ، لا بِاعتبارِ الامرأة.

فَالإِضَافَةُ المعنَوِيَّةُ غَيرُ مُنفكَّةٍ عَن إِفَادَةِ التَّعرِيفِ فِي المعرِفَةِ وَالتَّخصِيصِ فِي النَّكِرَةِ، كَمَا قَرَّرنَا لا مَحَالَةَ.

النُّكتَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بيَانِ شَرطِ الإِضَافَةِ المعنَوِيَّةِ:

اعلَم أَنَّا قَد ذَكَرنَا أَنَّ فَائِدَةَ الإِضَافَةِ هوَ اكتِسَابُ المضَافِ مِنَ المضَافِ إِلَيه تَعرِيفًا إِذَا كَانَ المضَافُ إِلَيه مَعرِفَةً، أَو تَخصِيصًا [ظ١٨٣] إِذَا[2] كَانَ المضَافُ إِلَيه نكِرَةً.

فَإِذَا كَانَ الأَمرُ كَمَا قُلنَا فَالشَّرطُ فِي المضَافِ أَن يكُونَ خَالِيًا عَنِ التَّعرِيفِ؛ لأَنَّه لَو كَانَ مَعرِفَةً لَم يَحتَج إِلى الإِضَافَةِ؛ وَلأَنَّه لَو أُضِيفَ مَعَ كَونِه مَعرِفَةً أَدَّى ذَلِكَ إِلى

---

(١) يقول الفارسي في المسائل الحلبيات ٢٤٥: « فإن قلت: فقد حكى أبو الحسن أن بعض العرب يجعل « واحد أُمِّه » و « عبد بطنِه » نكرة، ويدخل عليه « رُبَّ »، وأنشد:

أمـــاوي إنـــي رُبَّ واحِـــدِ أُمِّـــه ... أخـذت، فـلا قـتلٌ عـليـه ولا أسـر »

وانظر: شرح الرضي ٢/ ٢١٤.

(٢) في الأصل: (وإذا)، وكذا يقتضي السياق.

اجتِمَاعِ تَعرِيفَينِ، وَإِن أُضِيفَ إِلَى نكِرَةٍ فهوَ خَطَأٌ أَيضًا؛ لأَنَّ المقصُودَ هوَ إِيضَاحُه، وَلا مِريَةَ أَنَّ تَعرِيفَه أَبلَغُ فِي الإِيضَاحِ مِن تَخصِيصِه بِالإِضَافَةِ إِلى النَّكِرَةِ.

نَعَم، إِذَا احتِيجَ إِلى إِضَافَةِ العَلَم فَلا بُدَّ مِن تَقدِيرِ سَلبِه لِعَلَمِيَّتِه؛ لِتَصِحَّ إِضَافتُه، وَطَرِيقُ سَلبِها أَن يُقَدَّرَ إِدخَالُه فِي أُمَّةٍ يُسَمَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنها بِاسمِه، فَإِذَا قُلتَ: (الزَّيدُ أَشرَفُ مِن ذَلِكَ الزَّيدِ)، و(زيدٌ) [إذا قيل: (جَاءني زَيدٌ وزيدٌ وزَيدٌ) تُرِيدُ جَمَاعةً اسمُ][1] كُلِّ وَاحِدٍ مِنهم (زيد)، [ويَجُوزُ إِضَافَةُ العَلمِ مَع بَقَاءِ تَعرِيفه إذا اختلَفا، وذلك إذا][2] وَقَعت في نَحوِ قَولِنا: [(زَيدُ الصِّدقِ)، و(مُضَرُ الحَمرَاءِ)، و(أَنمارُ الشَّاءِ)، و(زَيدُ الخيلِ)][3]، فأمّا المُضمَرُ والمُبهمُ فَلا يَجُوزُ إِضَافتُهمَا بِحَالٍ لَمَّا كَانَ سَلبُ تَعرِيفِهمَا مُمتَنِعًا لِسَبقِ الوَضعِ فِيهِمَا عَلَى لزُومِ التَّعرِيفِ لَهمَا.

فَأَمَّا المنَادَى المقصُودُ فِي نَحوِ: (يَا زَيدُ)، وَ(يَا عَمرُو) فَلَيسَ تَعرِيفُه بِحَرفِ النِّدَاءِ مُطلَقًا، وَإِنَّمَا حَصَلَ التَّعرِيفُ بِالحَرفِ مَعَ القَصدِ؛ فَلِهذا جَازَت إِضَافتُه مَعَ اتِّصَالِ حَرفِ النِّدَاءِ بِه لَمَّا كَانَ غَيرَ مُعَرَّفٍ قَبلَ الإِضَافَةِ، فَإِذَا قُلتَ: (يَا زَيدَ عَمرٍو)، وَ(يَا غُلامَ رَجُلٍ) فَلَم يَجتَمِع فِيه تَعرِيفَانِ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيخُ: **(وَمَا أَجَازَه الكُوفِيُّونَ[4] مِنَ الثَّلاثَةِ الأَثوَابِ)**.

---

(١) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل، ويظهر بعض حروفه، وهو ما يقتضيه السياق، وانظر سر الصناعة ٢/ ١٢٣.

(٢) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل، ويظهر بعض حروفه، وهو ما يقتضيه السياق، وانظر سر الصناعة ٢/ ١٢٣.

(٣) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل، ويظهر بعض حروفه، وهو ما يقتضيه السياق، وانظر شرح الرضي ٣/ ٢٠٩.

(٤) اختلف النحاة في تعريف الأعداد المفردة المضافة نحو الثلاثة إلى العشرة، والمائة والألف، ولهم فيه رأيان: الأول: رأي البصريين، وهو أنّ تعريف الأعداد المضافة على قياس تعريف الأسماء المضافة، وهو تجريد الأول عن اللام وتعريف الثاني باللام وإسناده إليه، فتقول: خمسة الدراهم وعشرة الأثواب. والثاني: رأي الكوفيين، وهو جواز إدخال اللام على الأول والثاني، فيقال: =

وَهذا وَارِدٌ عَلَى القَاعِدَةِ الَّتِي ذَكرَها مِن قَبلُ، وَهوَ [أَنَّ] [١] مِن شَرطِ المضَافِ تَجَرُّدَه عَنِ اللَّامِ إِذَا كَانَ مُعرَّفًا بِـها، وَقَد أَجَابَ بِأَنَّ مَا قَالُوه ضَعِيفٌ؛ لِمَا فِيه مِنَ الجَمعِ بَينَ التَّعرِيفَينِ: دُخُولِ اللَّامِ وَالإِضَافَةِ إِلَى المعرِفَةِ، وَلَيسَ بِمُستَقِيمٍ؛ لِمُخَالفَةِ القِيَاسِ، كَمَا أَشَرنا إِلَيه فِي الجَمعِ بَينَ التَّعرِيفَينِ، فَإِنَّه مُخَالِفٌ للأَوضَاعِ اللُّغَوِيَّةِ وَالمقَايِيسِ النَّحوِيَّةِ، وَمُخَالِفٌ لاستِعمَالِ الفُصَحَاءِ أَيضًا، فَإِنَّ المسمُوعَ مِنهم خِلافُ مَا قَالُوه، وَهوَ قَولُهم: (ثَلاثَةُ الأَثوَابِ)، وَ(خَمسَةُ الدَّرَاهِمِ)، كَمَا يَقُولُونَ: (غُلامُ الرَّجُلِ)، وَ(دَارُ المَرأَةِ)، قَالَ ذُو الرُّمَّـةِ:

١٢٠ - وَهل يُرجِعُ التَّسلِيمَ أَو يَكشِفُ العَمَى ... ثَـلاثُ الأَثَافِي والـرُّسُومُ البَلاقِـعُ [٢]

وَقَالَ الفَرَزدَقُ:

١٢١ - مَـا زَالَ مُـذ عَـقَـدَت يَـدَاه إِزَارَه ... فَسَما فَـأَدرَكَ خَـمـسَـةَ الأَشـبَـارِ [٣]

= الخمسة الأثوابِ والعشر الجواري بالجر، واحتجوا بالقياس على الصفة المشبهة في نحو: (الحسن الوجه). انظر المسألة في معاني القرآن للفراء ٢/ ٣٣، وإصلاح المنطق ٣٠٢، والتكملة ٢٧٦، ومجالس ثعلب ٥٩٠، وابن يعيش ٢/ ١٢١، وشرح الرضي ٢/ ١٤٧، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٤٠٨.

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) البيت من الطويل، وهو لذي الرمة في ديوانه ٤٣٩، وانظر المقتضب ٢/ ١٧٦، وإصلاح المنطق ٣٠٣، والجمل للزجاجي ١٢٩، والتكملة ٢٧٧، وابن يعيش ٢/ ١٢٢، ٦/ ٣٣، وتوجيه اللمع ٤٤٥، والتخمير ٢/ ٨-٩، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ١١٦، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ٢/ ١١٠٩، وشفاء العليل ٢/ ٥٧٢، وهو للنابغة في الدر المصون ١/ ٤٤٧ وليس في ديوانه. وهو بلا نسبة في شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٩٢، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٦١٩، ٢/ ٣٧، والمساعد ١/ ٣٩٢، والارتشاف ٤/ ٢١٤٢، وتذكرة النحاة ٣٤٤، والهمع ٣/ ٢٥٩.

(٣) البيت من الكامل، وهو للفرزدق في ديوانه ١/ ٤٠٥، وانظر المقتضب ٢/ ١٧٦، والتكملة ٢٧٨، والجمل للزجاجي ١٢٩، والمفصل ١١٤، وابن يعيش ٢/ ١٢١، ٦/ ٣٣، وتوجيه اللمع ٤٤٥، وشرح الجمل لابن خروف ٢/ ٦٤٠، والتخمير ٢/ ٧، ٩، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس٢/ ١١٠٨، وشرح =

وَهذا هوَ الَّذِي اعتَمَدَ عَلَيه جَمَاهيرُ النُّحَاةِ مِنَ البَصرِيِّينَ كَالخَلِيلِ، وَسِيبَوَيه[١]، وَالمبرِّدِ، وَالمازِنِيِّ، [و١٨٤] فَأَمَّا الكِسَائِيُّ، وَالفرَّاءُ وَغيرُهمَا مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ فَجَوَّزُوا تَعرِيفَ الأَعدَادِ بِاللَّامِ وَإِضَافتَها إِلى مَا فِيه اللَّامُ، وَرَوَوا عَن قَومٍ غَيرِ فُصَحَاءَ: (الثَّلاثَةُ الأَثوَابِ)، وَهوَ ضَعِيفٌ لا تَعوِيلَ عَلَيه، ووَجهه فِي القِيَاسِ أَيضًا ضَعِيفٌ، وَهوَ أَنَّ الثَّلاثَةَ لَمَّا كَانَت هيَ الأَثوَابَ، وَلَمَّا كَانَت هي الأَثوَابَ، وَهيَ المستَحِقَّةُ لأن تكونَ مُسنَدًا إِلَيها كَانَت أَحَقَّ بِالتَّعرِيفِ مِنَ الأَوَّلِ، وَهذَا فَاسِدٌ، بِخِلافِ قَولِنَا: (غُلامُ زَيدٍ)، فَإِنَّهمَا مُتغَايِرَانِ[٢]؛ وَلِهذَا جَازَت إِضَافَةُ أَحَدِهمَا إِلَى الآخَرِ، وَلَو كَانَ لِذاتٍ وَاحِدَةٍ لَم تَجُزِ الإِضَافَةُ، كَمَا لا تَجُوزُ فِي: (زَيدٍ وَأَبِي عَبدِاللَّه) لَمَّا كَانَا لِذَاتٍ وَاحِدَةٍ، كَمَا سَنُقَرِّرُه. وَإِضَافتُه إِضافَـةٌ[٣] معنَوِيَّـةٌ مُفِيدَةٌ؛ فَلِهذَا لَم يكُن مَا ذَكرُوه بِالَّذِي يُسَوِّغُ ذَلِكَ، أَلا ترَى أَنَّكَ إِذَا قُلتَ: (خَاتَمُ فِضَّةٍ) فـ(الخَاتَمُ) هو (الفِضَّةُ)، [فلا يَجُوزُ فيه تَعرِيفُ الأَوّل][٤]، فَهكَذَا مَا نَحنُ فِيه، فَبَطَلَ مَا تَوَهَّمُوه، فَهذَا مَا أَردتُ ذِكرَه فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالإِضَافَةِ المعنَوِيَّةِ، وَاللَّه الموَفِّـقُ.

* * *

= الكافية الشافية ٢/ ٨١٥، والجنى الداني ٥٠٤، وشرح شواهد المغني للسيوطي ٢/ ٧٥٥، وهو بلا نسبة في إصلاح المنطق ٣٠٣، وشرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٥٩٣، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢١٧، والصفوة الصفية ٢/ ٢٦٦، والمقاصد الشافية ٣/ ٦٨٣، ٦٩٠، والارتشاف ٣/ ١٤١٧، وشفاء العليل ١/ ٤٧٣، والهمع٣/ ٢٥٩.

(١) انظر: الكتاب ١/ ٢٠٦.

(٢) العبارة في الأصل فيها اضطراب وتكرار، وهي في الأصل: « ووَجهه فِي القِيَاسِ أَيضًا ضَعِيفٌ، وَهوَ أَنَّ الثَّلاثَةَ لَمَّا كَانَت هيَ الأَثوَابَ، بِخِلافِ قَولِنَا: (غُلامُ زَيدٍ)، فَإِنَّهمَا مُتَغَايِرَانِ، وَلَمَّا كَانَت هيَ الأَثوَابَ، وَهيَ المستَحِقَّةُ لأن تكونَ مُسنَدًا إِلَيها كَانَت أَحَقَّ بِالتَّعرِيفِ مِنَ الأَوَّلِ، وَهذَا فَاسِدٌ، فَإِنَّهمَا مُتَغَايِرَانِ ». وقوله: (فإنهما متغايران) مكرر.

(٣) جزءٌ من الكلمتين مطموس، وكذا يقتضي السياق.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط بعض حروفه، والمعنى من شرح المقدمة الكافية ٥٩٤.

المقصدُ الثَّاني: فِي ذِكرِ الإضَافَةِ اللَّفظِيَّةِ

قَالَ الشَّيخُ: (**وَاللَّفظِيَّةُ أَن يكُونَ صِفَةً مُضَافَةً إِلَى مَعمُولِها**) عَلَى جِهةِ الإعمَالِ. وَاعلَم أَنَّ قَضِيَّةَ الإضَافَةِ اللَّفظِيَّةِ عَلَى عَكسِ قَضِيَّةِ الإضَافَةِ المعنَوِيَّةِ فِي قُيُودِها الثَّلاثَةِ، [وللإضافةِ اللفظيَّةِ قَيدَان][1]:

القَيدُ الأَوَّلُ: أَن تكونَ مُضَافَةً إِلَى مَعمُولِها، نَحتَرِزُ بِه عَن مِثلِ قَولِنَا: (مُصَارِعُ مِصرَ)، فَإِنَّ (مُصَارِعًا)، وَإِن كَانَ صِفَةً، لكِنَّه مُضَافٌ إِلَى غَيرِ مَعمُولِه، فَإِنَّ (مِصرَ) لَيسَ مَعمُولًا لِـ(مُصَارِعٍ)، وَلكِنَّه مِن بَابِ: (مَكرِ اللَّيلِ) بِإِضمَارٍ.

القَيدُ الثَّاني[2]: أَن تَكُونَ الإِضَافَةُ عَلَى جِهَةِ الإِعمَالِ، يُحتَرَزُ بِه عَن إِضَافَةِ اسمِ الفَاعِلِ بِمَعنَى المضِيِّ إلى مَعمُولِه، كَقَولِكَ: (زَيدٌ ضَارِبُ عَمرٍو أَمسِ)، فَإِنَّ هذِه إِضَافَةٌ مَعنَوِيَّةٌ، لَمَّا كَانَت إِضَافَةُ الصِّفَةِ إِلى مَعمُولِها لَيسَ عَلَى جِهةِ الإِعمَالِ؛ لأَنَّ اسمَ الفَاعِلِ لِمَا مَضَى مِن غَيرِ عَامِلٍ عَلَى رَأيِ النُّحَاةِ، وَإِنَّمَا هِيَ إِضَافَةٌ مَعنَوِيَّةٌ بِمَنزِلَةِ: (غُلامِ زَيدٍ)، وَسَنُقَرِّرُ الكَلامَ عَلَى إِعمَالِه فِي بَابِه بِمَعُونَةِ اللَّه تَعَالَى.

وَهذَا القَيدُ الثَّاني[3] لَم يَذكُره الشَّيخُ، وَلا أَشَارَ إِلَيه، وَلا بُدَّ مِن ذِكرِه، وَنَعنِي بالإِعمَالِ أَنَّ المضَافَ [إِلَيه][4] بِصَدَدِ أَن يكُونَ مَنصُوبًا أَو مَرفُوعًا لَو سُلِّطَ المضَافُ عَلَيه لَرَفَعَه أَو نَصَبَه، وَهذَا كَقَولِكَ: (زَيدٌ ضَارِبُ عَمرٍو غَدًا) وَ(حَسَنُ الوَجه)،

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق، حيث لم يذكر ابن الحاجب سوى قيد واحد، وذكر ابن حمزة قيدين.

(٢) في الأصل: (الثالث).

(٣) في الأصل: (الثالث). ولم يذكر الثاني.

ولا يوجد في كلام ابن الحاجب ثلاثة قيود، وإنما حملها على ما كان في الإضافة المعنوية من قيود ثلاثة.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

فَإِنَّكَ لَو شِئتَ عَزَلتَ الإِضَافَةَ جَانِبًا نَصبتَ[١] عمرًا[٢] بِالمفعُولِيَّةِ، وَرَفَعتَ الوَجه عَلَى الفَاعِلِيَّةِ، [ظ١٨٤] وَامَّحت رُسُومُ الإِضَافَةِ، وَتَقَضَّت آثَارُها؛ فَلِأَجلِ هذا كَانَت إِضَافَةً لَفظِيَّةً بِخِلافِ المعنَوِيَّةِ، فَإِنَّها يكونُ المضَافُ إِلَيه فِيها مُجَرَّدًا [في كُلِّ][٣] حَالٍ، لا يَجُوزُ خِلافُه، فَافترَقَا.

فَإِذَا عَرَفتَ هذَا فَلنَذكُر فَائِدَتَها، ثُمَّ نَذكُر حُكمَها فِي الإِضَافَةِ، فَهاتَانِ نُكتَتَانِ:

النُّكتَةُ الأُولَى: فِي بيَانِ فَائِدَتِها:

قَالَ الشَّيخُ: (**وَلا تُفِيدُ إِلَّا تَخفِيفًا فِي اللَّفظِ**).

واعلَم أَنَّ قَضِيَّةَ الإِضَافَةِ اللَّفظِيَّةِ أَنَّها فِي وَضعِها لا تُفِيدُ تَعرِيفًا وَلا تَخصِيصًا، كَمَا كَانَ ذَلِكَ فِي الإِضَافَةِ المعنَوِيَّةِ، وَإِنَّمَا فَائِدَتُها وإِجراؤُها هوَ التَّخفِيفُ لا غَيرُ، واللَّفظِيَّةِ [أَن تكونُ الصِّفةُ مُضَافَةً إلى معمولِها، مِثلُ: (هذا ضَارِبُ زَيدٍ)، وَ(حَسَنُ الوَجه)، وَهو لا يُفِيدُ إِلَّا تَخفِيفًا فِي اللَّفظِ][٤].

لا يُقَالُ: وَكَيفَ لا تُفِيدُ تَخصِيصًا، وَأَنتَ إِذَا قُلتَ: (ضَارِبُ زَيدٍ) فَقَد خَصَّصتَه بِالإِضَافَةِ عَن أَن يَكُونَ ضَارِبًا لِعَمرٍو وَغَيرِه؟

قُلنَا: هذَا فَاسِدٌ.

فَإِنَّ مِثلَ هذا التَّخصِيصِ كَمَا هوَ حَاصِلٌ بِالإِضَافَةِ فَهوَ حَاصِلٌ بِالإِعمَالِ، فَبَطَلَ أَن يَكُونَ لِلإِضَافَةِ تَخصِيصٌ زَائِدٌ عَلَى مَا كَانَ لِلإِعمَالِ، وَكَمَا يَنحَذِفُ التَّنوِينُ فِي المفرَدِ عَلَى جِهةِ التَّخفِيفِ بِالإِضَافَةِ، فَالنُّونَانِ تَنحَذِفَانِ فِي التَّثنِيَةِ وَالجَمعِ عِندَ

---

(١) في الأصل: (ونصبت).

(٢) في الأصل: (زيدا) وكذا يقتضي السياق.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل، وهو نص الكافية.

الإِضَافَةِ للتَّخفِيفِ أَيضًا، فتَقُولُ: (ضَارِبا زَيدٍ)، وَ(ضَارِبُو عَمرٍو)، وَلَو شِئتَ أَتَيتَ بِالتَّنوِينِ، وَأَعمَلتَه، فَقُلتَ: (ضَارِبٌ زَيدًا)، وَهكَذَا حَالُ النُّونَينِ، فَإِنَّكَ لَو شِئتَ قُلتَ: (همَا ضَارِبَانِ زَيدًا)، وَ(هم ضَارِبُونَ عَمرًا)، فَقَد وُجِدَ للإِضَافَةِ حَظُّ التَّخفِيفِ عَلَى جِهةِ التَّحقُّقِ وَاليَقِينِ بِمَا مَثَّلنَاه، أَلا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلتَ: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ ضَارِبٍ زَيدًا) كَانَ المعنَى فِيه كَقَولِكَ: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ ضَارِبِ زَيدٍ)، فَعُلِمَ بِذَلِكَ أَنَّهم لَم يَقصِدُوا مَعنًى مِنَ المعَانِي سِوَى التَّخفِيفِ بِحَذفِ الحَرفَينِ: التَّنوِينِ وَالنُّونِ، وَيُصَدِّقُ مَا قُلنَاه قَولُهم: (رُبَّ ضَارِبِ زَيدٍ)، فَدَلَّ عَلَى بَقَاءِ التَّنكِيرِ مَعَ الإِضَافَةِ إِلَى العَلَمِ، وَأَنَّه لا يُحدِثُ تَعرِيفًا وَلا تَخصِيصًا بِحَالٍ.

قَولُه: (ومِن ثَمَّ جَازَ: « **مَرَرتُ بِرَجُلٍ حَسَنِ الوَجه** »)، فَلَو كَانَت هذِه الإِضَافَةُ تُفِيدُ تَعرِيفًا لَكَانَ: (حَسَنُ الوَجه) مَعرِفَةً؛ لِإِضَافَتِه إِلى المعرِفَةِ، فَكَانَ يَمتَنِعُ إجرَاؤُه صِفَةً للنَّكِرَةِ؛ لِأَنَّ مِن حَقِّ الصِّفَةِ أَن تكونَ مُطَابِقَةً لِمَوصُوفِها، كَمَا يَجِيءُ مُقرَّرًا [و١٨٥] فِي التَّوَابعِ، بِمَعُونَةِ اللَّه تَعَالَى؛ وَلِأَجلِ كَونِ هذِه الإِضَافَةِ لا تُفِيدُ تَعرِيفًا امتَنَعَ قَولُنا: (مَرَرتُ بِزَيدٍ حَسَنِ الوَجه)، مِن جِهَةِ أَنَّ (زَيدًا) مَعرِفَةٌ، وَ(حَسَنُ الوَجه) نكِرَةٌ، فَلا يَجُوزُ إِجرَاءُ النَّكِرَةِ صِفَةً للمَعرِفَةِ بِحَالٍ.

فَينحَلُّ مِن مَجمُوعِ مَا ذَكَرنَاه مَعرِفَةُ فَائِدَةِ الإِضَافَةِ اللَّفظِيَّةِ، وَأَنَّها غَيرُ مُفِيدَةٍ للتَّعرِيفِ وَالتَّخصِيصِ.

النُّكتَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بيَانِ حُكمِها فِي الإِضَافَةِ:

قَالَ الشَّيخُ: « **وَجَازَ: (الضَّارِبَا زَيدٍ)، وَامتَنَعَ: (الضَّارِبُ زَيدٍ). وَضَعُفَ:**

الوَاهِبُ المائَةِ الهِجَانِ وَعَبدِها .... »

[أَرادَ][1] الشَّيخُ ههنَا: الإشَارَة إِلَى حُكم هذِه الإِضَافَةِ اللَّفظِيَّةِ، [فَأَشَارَ إِلى ثلاثِ مَراتبَ، فأشارَ إلى من يكونُ مِنها جائزًا، وإلى][2] ما يكونُ مُمتنِعًا، وَإِلَى مَا يكونُ مِنها [ضَعيفًا.

فلنُذكر هذه المَراتِبَ، ونُبيِّن ما فيها][3] بِمَشِيئةِ اللَّه تَعالَى:

المرتَبَةُ الأُولَى: فِي بَيَانِ مَا يكونُ جَائِزًا مِنها:

وَالضَّابِطُ للجَائِزِ مَا كَانَ فِيهِ تَخفِيفٌ فِي لَفظِه، وَهذا كَقَولِكَ: (ضَارِبُ زَيدٍ)، فتَخفِيفُه بِطَرحِ تَنوِينِه للإِضَافَةِ، وَ(الضَّارِبَا زَيدٍ) بِطَرحِ نُونِه، وَ(الضَّارِبُو زَيدٍ) كَذَلِكَ.

وَسَوَاءٌ كَانَ مُعَرَّفًا بِاللَّامِ أَو مُنكَّرًا فَإِنَّ التَّخفِيفَ حَاصِلٌ فِيه مِن جِهةِ أَنَّ اللَّامَ لا تُضَادُّ النُّونَينِ؛ وَلِهذا فَإِنَّهمَا يَثبُتَانِ مَعَها، فتَقُولُ: (الضَّارِبَانِ) وَ(الضَّارِبُونَ)، فَلا جَرَمَ كَانَ للإِضَافَةِ حَظٌّ فِي التَّخفِيفِ مَعَ المعرِفَةِ، كَمَا ترَى.

وَإِنَّمَا كَانَت إِضَافَةُ اسم الفَاعِلِ بِمَعنَى الحَالِ وَالاستِقبَالِ عَلَى جِهةِ الانفِصَالِ؛ لأَنَّ المقصُودَ فِيه العَمَلُ؛ فَلِهذا وَجَبَ كَونُها مُنفَصِلَةً، بِخِلافِ مَا إِذَا كَانَ بِمَعنَى المضِيِّ، فَإِنَّه غيرُ عَامِلٍ عَلَى رَأيِ سِيبَوَيه، [وجُمهورِ][4] النحاةِ[5]؛ فَلِهذَا كَانَت مُفِيدَةً للتَّعرِيفِ وَالتَّخصِيصِ كَغَيرِها مِن سَائِرِ الإِضَافَاتِ المعنَوِيَّةِ.

المرتَبَةُ الثَّانِيَةُ: فِي بَيَانِ الممتَنِعِ مِنها:

وَهذَا نَحوُ قَولِكَ: (الضَّارِبُ زَيدٍ)، فَإِنَّ هذه مُمتَنِعَةٌ بِاتِّفَاقِ جَمَاهِيرِ البَصرِيِّينَ،

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق، وهو مطموس من الأصل.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق، وهو مطموس من الأصل.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق، وهو مطموس من الأصل .

(٤) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٥) مرّ الخلاف هذا سابقًا، ومر رأي الكسائي فيه.

كَالخَلِيلِ، وَسِيبَوَيه(١)، وَالمبرِّدِ(٢)، وَالجُرجَانِيِّ عَبدِ القَاهِرِ(٣)، وَوَجه مَنعِها هوَ أَنَّها غَيرُ مُفِيدَةٍ للخِفَّةِ، كَمَا كَانَ فِي نَحوِ: (ضَارِبِ زَيدٍ)؛ مِن جِهَةِ أَنَّ التَّنوِينَ زَائِلٌ لِأَجلِ اللَّامِ؛ فَلِهذَا جَازَتِ الإِضَافَةُ مِن غَيرِ فَائِدَةٍ، وَأَجَازَها(٤) [ظ ١٨٥] الفرّاءُ(٥)، وَلَه عَلَى جَوَازِها حُجَّتَانِ:

الحُجَّةُ الأُولَى: أَنَّها قَد أَفَادَت خِفَّةً؛ لأَنَّ الإِضَافَةَ سَابِقَةٌ عَلَى اللَّامِ، فزَوَالُ التَّنوِينِ إِنَّما كَانَ لِأَجلِها، وَاللَّامُ طَارِئَةٌ بَعدَ ذَلِكَ، وَهذَا فَاسِدٌ لِأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلِأَنَّ التَّعرِيفَ بِاللَّامِ أَقوَى مِمَّا(٦) يَحصُلُ بِالإِضَافَةِ؛ لأَنَّ تَعرِيفَ اللَّامِ حَصَلَ للاسمِ مِن نَفسِه، وَمَا يَحصُلُ بِالإِضَافَةِ حَاصِلٌ بَعدَ كَمَالِ الاسمِ وَتَمَامِه.

[وأَمّا ثَانِيًا فقَولُه: لأَنَّ لامَ التَّعرِيفِ دَخَلَت بعدَ الحُكمِ بِإِضافَتِه، فَإِنَّه رَجمٌ بِالغَيبِ، ومِن أَينَ لَه ذلك؟ ونَحن لا نَحكُمُ إِلّا بِالظّاهِرِ](٧).

الحُجَّةُ الثَّانِيَةُ: هوَ أَنَّ قَولَنا: (الضَّارِبُ زَيدٍ) مِثلُ قَولِنَا: (الضَّارِبُكَ)، وَ(الضَّارِبِي)، فَإِذَا كَانَت الإِضَافَةُ حَاصِلَةً مِن غَيرِ امتِنَاعٍ في نَحوِ: (الضَّارِبِكَ)

---

(١) انظر: الكتاب ١/ ١٨٢.

(٢) انظر: المقتضب ٤/ ١٦١.

(٣) انظر: المقتصد في شرح الإيضاح ١/ ٥٢٨.

(٤) بعده في الأصل: (سيبويه) وهو غلط ويأباه السياق لأنه قد تقدم منعه عنده.

(٥) اختلف النحاة في مسألة: (الضارب زيدٍ)، فذهب جمهور النحاة إلى منع هذا التركيب، وأجاز الفراء هذا التركيب نظرًا إلى الاسمية، وأنّ الإضافة لفظية لم يحصل بها تعريف فيكون مانعًا من الإضافة، ولم يؤيّده السماع في إجازة مثل هذه الإضافة. انظر رأي الفراء والمسألة في ابن يعيش ٢/ ١٢٣، وشرح الرضي ٢/٢١٨، ٢٢٧، ٢٢٩، ٢٣٠، ٣٩٥، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٩١٣، وشرح شذور الذهب ٢٠١، ٥٦٥، والأشموني ٢/ ١٣٤، والتصريح ٣/ ١٢٤، والهمع ٢/ ٥٠٨.

(٦) في الأصل: (وا).

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وهو زيادة يقتضيها السياق، والنص من شرح الرضي ٢/ ٢٢٧.

جَازَ مِثْلُه فِي مِثْلِ: (الضَّارِبِ زَيـدٍ) مِن غَيرِ امتِنَاعٍ، وَهذَا فَاسِدٌ، فَإِنَّ لاسمِ الفَاعِلِ فِـي الإِضَافَـةِ إلى المضمَرِ[١] حَـالًا لَيسَ لَـه[٢] إِذَا أُضِيـفَ إلى العَلَمِ[٣]، فَـلا يَـلـزَمُ مِن جَوَازِ مَسألةِ[٤]: (الضَّارِبكَ) جَـوَازُ مَسألـةِ: (الضَّارِبِ [زَيـدٍ][٥])، كَمَا سَنُوضِّحُ القَولَ فِيـه بَعدَ هذا بِمَعُـونَـةِ اللَّه تَـعَـالَى، فَـبَـطَـلَ مَا تَوَهَّمَه الفَـرَّاءُ.

المرتَبَةُ الثَّالِثَةُ: فِي بَيَانِ مَا يَضعُفُ مِنها:

قَالَ الشَّيخُ: « وَضَعُفَ:

١٣٢ - الوَاهِبُ المائَـةِ الهِجَانِ وَعَبدِهـا .... »[٦]

اعلَم أَنَّ القِيَاسَ يُوجِبُ أَن تكونَ المسألَـةُ مُمتَنِعَةً كَامتِنَاعِ: (الضَّارِبِ زَيدٍ)؛ لأَنَّها فِي مَعنَاها؛ لأَنَّ المعطُوفَ فِي حُكمِ تَكرِيرِ العَامِلِ، فَكَانَ التَّقدِيرُ: الوَاهِبُ المائَةِ وَالوَاهِبُ عَبدِها، فَكَانَ يَلزَمُ امتِنَاعُها؛ لأَنَّها عَينُ مَسأَلَةِ: (الضَّارِبِ زَيدٍ) مِن غَيرِ مُخَالَفَةٍ، وَإِنَّمَا جَوَّزَ ذَلِكَ عَلَى ضَعفٍ؛ لأَنَّه لَيسَ مُبَاشِرًا لإِضَافَةِ مَا فِيه أَلِفٌ وَلامٌ إِلى مَا

---

(١) قوله: (الإضافة إلى المضمر) مطموس جزء منه.

(٢) قوله: (ليس له) مطموس جزء منه.

(٣) قوله: (إلى العلم) مطموس جزء منه.

(٤) قوله: (مسألة) مطموس جزء منه. وستمر واضحة بعد كلمتين.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٦) صدر بيت من الكامل، عجزه:

.... عُـوذًا تُـزَجَّـى خـلـفـهـا أطـفـالـهـا

وهو للأعشى ميمون في ديوانه ٢٩، وانظر سيبويه ١/ ١٨٣، والمقتضب ٤/ ١٦٣، والمخصص ٥/ ٨٦، والنكت للأعلم ٢٩٢، وبلا نسبة في جمهرة اللغة ٢/ ٩٢٠، والأصول ١/ ١٣٤، ٢/ ٣٠٨، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٤٨، وشرح الرضي ٢/ ٢١٨، ٢٣١، ٢٣٤، ٢٣٩، ٣/ ١٦٤، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ٢/ ٩٨٣، ٩٨٤، والموشح ٢٧٦، وتمهيد القواعد ٦/ ٢٧٥٦، ٢٧٦٠، ٢٧٦١، ٢٧٦٣، والنجم الثاقب ١/ ٥٣٤، والهمع ٢/ ٥٠٨، ٣/ ٢٢٢.

يكونُ مُجَرَّدًا عنها، وَإِنَّمَا هو تَابعٌ، وَقَد يُغتَفرُ فِي التَّابعِ مَا لا يُغتَفرُ فِي المتبُوعِ، وَمِن ثَمَّ جَازَ: (مَا زَيدٌ وَالحَربُ) وَ(الحَربَ)، وَلَم يَجُز: (بِالحَربِ)، وَجَازَ أَن يُقَالَ: (رُبَّ شَاةٍ وَسَخلَتِها)، وَلَم يَجُز: (وسَخلتَها) لَمَّا كَانَ تَابعًا بِخِلافِ حَالِه إِذَا كَانَ مَقصُودًا.

قَولُه: (**وَإِنَّمَا جَازَ: « الضَّارِبُ الرَّجُلِ » حَملًا عَلَى المختَارِ فِي: « الحَسَنِ الوَجه »**).

وَهذا عَلَى تَقدِيرِ سُؤَالٍ يُمكِنُ أَن يَكُونَ للفَرَّاءِ، وَهوَ أَن يُقَالَ: إِذا كَانَ: (الضَّارِبُ زَيدٍ) مُمتَنِعَةً، كَمَا قُلتُمُوه، وَجبَ القَولُ بِامتِنَاعِ: (الضَّارِبِ الرَّجُلِ) مِن جِهةِ أَنَّهمَا مُستَوِيَتانِ فِي أَنَّـه لا تَخفِيفَ فِيهِمَا.

وَأَجَابَ عَن ذَلِكَ بِأَنَّها إِنَّمَا جَازَت حَملًا عَلَى المختَارِ فِي: (الحَسَنِ الوَجه)، وَوَجه المشَابَهةِ بَينَهمَا مِن [و١٨٦] أَوجُهٍ أَربعَةٍ:

أَمَّا أَوَّلًا فَمِن جِهةِ أَنَّ المضَافَ صِفَةٌ فِيهِمَا جَمِيعًا.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَمِن جِهةِ أَنَّ المضَافَ مَعمُولُ الصِّفَةِ فِيهِمَا مَعًا.

وَأَمَّا ثَالِثًا فَمِن حَيثُ إِنَّ مِنهما لَفظِيَّةً، المضَافُ وَالمضَافُ إِلَيه مُعَرَّفَانِ بِاللَّامِ جَمِيعًا فِيهِمَا.

وَأَمَّا رَابِعًا فَمِن جِهةِ أَنَّ الإِضَافَةَ فِيهِمَا لَفظِيَّةٌ.

فَمِن هذِه الأَوجُه الأَربعَةِ صَارَتِ الإِضَافَةُ فِي: (الضَّارِبِ) حَملًا لَها عَلَى مَا قُلنَاه فِي (الحَسَنِ الوَجه).

لا يُقَالُ: فَإِذَا زَعَمتُم أَنَّ (الضَّارِبَ الرَّجُلِ) مَحمُولٌ عَلَى المختَارِ فِي: (الحَسَنِ الوَجه) فِي الإِضَافَةِ فِيهِمَا جَمِيعًا فَمِن حَقِّكُم أَن تُوَضِّحُوا أَمرَ [وُجُوه التَّشابُه][1] في: (الحَسَنِ الوَجه) حَتَّى تَحمِلُوا عَلَيه: (الضَّارِبَ الرَّجُلِ)؛

لِأَنَّا نَقُولُ: [هو مَحمولٌ عَلَى مَا حَصَلَ فِيه التَّخفِيفُ، ومُشَبَّهٌ بِه، والجَرّ فيه هو

---

(١) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل، وهو زيادة يقتضيها السياق.

المُختارُ، لأَنَّ مَا عَدا الجَرّ، النّصبُ والرّفعُ، فلَو رَفعته في الصفة المشبهة لخَلَت الصّفَةُ مِن الضّمِيرِ، وهو قَبيحٌ، وهو يأتي مَذكُورًا][١] بَعدَ هذَا بِمَعُونَةِ اللَّه تَعالَى.

وَقَد نبَّه عَلَيه الشَّيخُ بِقَولِه: (**حَملًا عَلَى المختَارِ في الحَسَنِ الوَجه**)، وَإِنَّمَا كَانَ مُختَارًا؛ لأَنَّ الصِّفَةَ المشَبَّهة بِاسمِ الفَاعِلِ تَشتَمِلُ عَلَى ثَمَانِي عَشَرَةَ[٢] مَسأَلَة تَستَولي عَلَى الصَّحِيحِ مِنها، وَعَلَى الممتَنعِ، وَعَلَى القَوِيِّ، وَالضَّعِيفِ، وَالمتوَسِّطِ، وَمِن جُملَةِ وُجُوهها أَن تكونَ الصِّفَةُ وَمَعمُولُها تَتَّصِلُ بِـها اللَّامُ، وَلا شَكَّ أَنَّ أَقوَى مَسَائِلِ هذا النَّوعِ مِنها هوَ الإِضَافَةُ؛ لأَنَّكَ إِذَا نَصبتَه فَنَصبُه إِنَّمَا عَلَى التَّشبِيه بِالمفعُولِ، وَفِيه ضَعفٌ؛ لأَنَّ الصِّفَةَ غَيرُ مُتَعَدِّيَـةٍ إِلَى مَفعُولٍ وَلا مُقتَضِيَـةٍ لَه، وَإِمَّا عَلَى التَّمييزِ، وَفِيه نَظَرٌ مِن جِهةِ كَونِه مَعرِفَـةً، فَالوَجهانِ فِيهِمَا، أَعنِي الرَّفعَ وَالنَّصبَ، غَيرُ مُنفكَّينِ عَن نَظَرٍ وَضَعفٍ، كَمَا قَرَّرنَاه، وَالجَرُّ خَالٍ عَمَّا ذَكَرناه فِيهِمَا؛ فَلِهذَا كَانَ هوَ المختَارَ، وَسَتكونُ لَنَا عَودَةٌ فِي تَقرِيرِ مَسَائِلِ الصِّفَةِ المشَبَّهةِ، وَتَقرِيرِ مَا يَقوَى مِنها، وَمَا يَضعُفُ بِمَعُونَةِ اللَّه تَعَالَى.

ثُمَّ قَالَ الشَّيخُ: « **وَ(الضَّارِبُكَ) وَشِبهه فِيمَن قَالَ إِنَّه مُضَافٌ حَملًا عَلَى (ضَارِبُكَ)** ».

اعلَم أَنَّهم لَمَّا شَبَّهوا (الحَسَنَ الوَجه) فِي جَوَازِ نَصبِ (الوَجه) بِـ(الضَّارِبِ الرَّجُلَ) لَمَّا كَانَتِ المفعُولِيَّةُ فِيه هيَ الوَجه؛ لأَجلِ كَونِه مُقتَضِيًا لَه اقتِضَاءَ المفعُولِـيَّـةِ الحَقِيقِيَّـةِ، فَصَارَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنهمَا أَصلًا لِصَاحِبِه فِيمَا كَانَ قَوِيًّا فِيه، كَمَا أَشَرنَا إِلَيه.

فَأَمَّا: (الضَّارِبُكَ)، وَ(الضَّارِبَانِكَ)، وَ(الضَّارِبِي)، وَ(الضَّارِبَانِي) [ظ١٨٦] وَأَخَوَاتُها فَفِي هذِه الضَّمَائِرِ مَذهبَانِ:

أَحَدُهمَا: أَنَّها مَنصُوبَةٌ، وَهذا هوَ المحكِيُّ عَن أَبِي سَعِيدٍ الأَخفَشِ[٣]، وَعَبدِ القَاهرِ

---

(١) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل، وهو زيادة يقتضيها السياق. والنص من شرح الرضي.

(٢) في الأصل: (ثمانية عشر) وهو غلط.

(٣) انظر التبصرة والتذكرة ٢٢٣، وابن يعيش ٢/ ١٢٤، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٩١٥.

الجُرجَانِيِّ(١)، وَمَتَى كَانَت عَلَى هذِه الصِّفَةِ فَلا إشكَالَ فِيها عَلَى مَسألَةِ: (الضَّارِبِ زَيدٍ)؛ لافتِرَاقِ الحَالِ فِيهمَا، وَلا يُحتَاجُ إلى إيرَادِ المعرِفَةِ بَينَهمَا مِن جِهةِ أَنَّ أَحَدَهمَا مُخَالِفٌ للآخَرِ.

وَثَانِيهمَا: أنَّها مَجرُورةٌ(٢)، فَأَمَّا رَأيُ الشَّيخِ فَإنَّه جَوَّزَ الأمرَينِ جَمِيعًا، وَقَالَ(٣): إنَّه لا بُعدَ فِيهمَا، صَرَّحَ بِذَلِكَ فِي شَرحِ هذَا الكِتَابِ، فَإِذَا كَانَت مَجرُورَةً فَإِنَّها تُزادُ إشكَالًا عَلَى مَن مَنَعَ مِن مَسألَةِ: (الضَّارِبِ زَيدٍ)؛ لِأَنَّهمَا سِيَّانِ فِي أَنَّه لا تَخفِيفَ فِيهمَا، فَيَجِبُ القَضَاءُ بِجَوَازِهمَا جَمِيعًا أَو مَنعِهِمَا، وَأَجَابَ الشَّيخُ بِمَا تَقرِيرُه [وتَفريقُه بينهما](٤) مَا قَالَه(٥) وهوَ(٦) أنَّا إنّما جَوَّزنَا (الضَّارِبُكَ)، وَإِن كَانَ لا تَخفِيفَ فِيه حَملًا لَه عَلَى (ضارِبُكَ) لَمَّا كَانَ لا يُوجَدُ فِيه تَخفِيفٌ، وَبَيَانُه هوَ أَنَّهم لَمَّا وَصَلُوا هذه الضَّمائِرَ بِأَسماءِ الفَاعِلِينَ وَالمفَعُولِينَ، وَكَانَت مُضمَرَاتٍ مُتَّصِلاتٍ بِهذِه الأَسمَاءِ التَزَمُوا فِيهمَا الإِضَافَةَ مِن غَيرِ نَظَرٍ إِلَى تَخفِيفٍ؛ لِأَنَّهم لَو أَثبَتوا فِي مَا هذَا حَالُه تَنوِينًا أَو نُونًا مَعَ المضمَرِ لكَانَ قَد جَمَعُوا بَينَ مَا يُشعِرُ بِالتَّمَامِ، وَهمَا النُّونَانِ وَالتَّنوِينُ، وَبَينَ مَا يُشعِرُ بِالنُّقصَانِ، وَهوَ الضَّمِيرُ المتَّصِلُ، فَيَصِيرُ مُتَّصِلًا مُنفَصِلًا فِي حَالٍ وَاحِدَةٍ، وَفِي ذَلِكَ جَمعٌ بَينَ النَّقِيضَينِ، وَهوَ مُحَالٌ، فَلَمَّا تَخَفَّفَتِ الإِضَافَةُ مِن غَيرِ تَخفِيفٍ

---

(١) انظر نسبته للجرجاني في التخمير ٢/ ١٣، والمحصل ٢/ ٧٧ مخطوط.

(٢) الجر مطلقًا مذهب الزمخشري، قال في المفصل: « وإذا كان المضاف إليه ضميرًا متصلًا جاء ما فيه تنوين أو نون، و ما عدم واحدًا منهما شرعًا في صحة الإضافة »، فظاهر هذا الكلام أنّه في موضع جرّ، قال ابن يعيش: « وما ذكره صاحب الكتاب فمذهب ثالث لا أعرفه »، ونُسب هذا الرأي للرماني والمبرد في أحد قوليه. انظر المفصل ١١٥، وابن يعيش ٢/ ١٢٤، وشرح الرضي ٢/ ٢٣٣.

(٣) شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٦٠١.

(٤) ما بين المعقوفين مطموس، وهو ما يقتضيه السياق.

(٥) شرح المقدمة الكافية ٦٠٠.

(٦) في الأصل: (هو).

فِي نَحوِ: (ضَارِبِكَ)، وَ(ضَارِبه)، وَ(ضَارِبِي)، وَ(ضَارِبَانِي)، وَأَخَوَاتِهَا حَمَلُوا: (الضَّارِبَكَ)، وَ(الضَّارِبِي)، وَأَخَوَاتِه عَلَيه، وَكَانَتِ المشَابَهةُ بَينَهمَا مِن أَوجُهٍ خَمسَةٍ:

أَمَّا أَوَّلًا فَمِن جِهةِ كَونِ الإِضَافَةِ لَفظِيَّةً فِيهِمَا.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَمِن جِهةِ كَونِ المضَافِ صِفَةً.

وَأَمَّا ثَالِثًا فَمِن جِهةِ كَونِ المضَافِ إِلَيه ضَمِيرًا مُتَّصِلًا.

وَأَمَّا رَابِعًا فَمِن جِهةِ كَونِ المضَافِ إِلَيه مَعمُولًا للمُضَافِ إِلَيه نَفسِه.

وَأَمَّا خَامِسًا فَمِن جِهةِ كَونِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنهمَا لا تَخفِيفَ فِيه.

فَلَمَّا اجتَمَعَت هذِه الأَوجُه حُمِلَ أَحَدُهمَا عَلَى الآخَرِ، بِخِلافِ مَسَأَلَةِ: (الضَّارِبِ زَيدٍ)، فَإِنَّها مُنقَطِعَةٌ عَن مَسَأَلَةِ: (ضَارِبِكَ)؛ لِكَونِ المضَافِ فِي هذِه مُضمَرًا مُتَّصِلًا، وَفِي تِلكَ ظَاهِرًا، فَافتَرَقَا.

وَتَبيَّنَ أَنَّها غَيرُ مُشَبَّهةٍ؛ فَلِهذَا جَازَت هذِه، وَكَانَت تِلكَ مُمتَنِعَةً، وَلَمَّا كَانَ الفَرَّاءُ يَذهبُ إِلَى أَنَّ الضَّمِيرَ مَجرُورٌ[1] لا جَرَمَ أَورَدنَاها إِشكَالًا عَلَى تَجوِيزِ مَسَأَلَةِ: (الضَّارِبِ زَيدٍ). وَبِمَا قَرَّرنَاه وَقَعَتِ التَّفرِقَةُ بَينَهمَا بِه مِن غَيرِ زِيَادَةٍ فِيه [و١٨٧].

* * *

المقصدُ الثَّالِثُ: فِي بيَانِ مَا تَمتَنِعُ فِيه الإِضَافَةُ

اعلَم أَنَّ المضَافَ يَجِبُ وُجُوبًا ضَرُورِيًّا مُغَايرَتُه للمُضَافِ إِلَيه، وَمِن أَجلِ ذَلِكَ صَحَّت إِضَافتُه إِلَيه؛ لاستِحَالَةِ إِضَافَةِ الشَّيءِ إِلى نَفسِه؛ لأَنَّ المقصُودَ مِنَ الإِضَافَةِ المعنَوِيَّةِ إِمَّا التَّعرِيفُ أَو التَّخصِيصُ، وَمِنَ المحَالِ حُصُولُ مَعرِفَةِ الشَّيءِ مِن نَفسِه، وَاكتِسَابُ تَخصِيصِه فِيها، فَإِذَا كَانَ اللَّفظَانِ دَالَّينِ على حَقِيقَةٍ وَاحِدَةٍ امتَنعَتِ الإِضَافةُ فِيهِمَا لِمَا ذَكَرنَاه.

---

(١) ذهبَ الفرَّاءُ إِلى جَوَازِ الجَرِّ والنَّصبِ فِيه. انظر معاني الفراء ٢/ ٢٢٦، وانظر رأيه في شرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٨٦، والارتشاف ٢٢٧٦، والتذييل ١٠/ ٣٤٦.

وَقد أَشَارَ الشَّيخُ إِلَى مَا يَستَحِيلُ ذَلِكَ فِيه، وهي[١] ضُرُوبٌ ثَلاثَةٌ[٢]:

الضَّربُ الأَوَّلُ: إِضَافَةُ الموصُوفِ إِلى صِفَتِه[٣]:

فلا تَقُولُ: [(زَيدُ العَالِمِ)، ولا: (عَمرو الكَاتِبِ)][٤]، [لأَنه يَتعذَّرُ جَرُّ][٥] (العَالِمِ) وَ(الكَاتِبِ) عَلَى إِضَافَةِ الموصُوفِينَ إِلَيهِمَا، وَإِنَّمَا استَحَالَ ذَلِكَ لِأُمُورٍ ثَلاثَةٍ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلأَنَّ قَولَنا[٦]: (زَيدٌ) هوَ الذَّاتُ، وَالمقصُودُ مِنَ (العَالِمِ) وَ(الكَاتِبِ) حُكمَانِ إِضَافِيَّانِ يُرجَعُ بِهمَا إِلى مَوصُوفِهمَا، فَلَو ذَهبتَ تُضِيفُ الموصُوفَ إِلى صِفَتِه لكُنتَ مُعَرِّفًا للشَّيءِ بِنَفسِه بِأَمرٍ لَم يُقصَد بِه الذَّاتُ، وَهوَ الحُكمُ، وَهذا مُحَالٌ، فَإِنَّ مِن حَقِّ مَا يكونُ مُعرَّفًا بِالذَّاتِ[٧] أَن يَكُونَ رَاجِعًا إِلَيها؛ لِيكُونَ مُرشِدًا إِلى تَعرِيفِ ذَاتِها.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّ مِن حُكمِ مَا هوَ صِفَةٌ أَن يكُونَ تَابِعًا لِغَيرِه، وَمِن حَقِّ مَا يُضَافُ إِلَيه أَن يكُونَ مُستَقِلًّا بِنَفسِه غَيرَ تَابعٍ، فَكَيفَ يكونُ الشَّيءُ الوَاحِدُ تَابِعًا غَيرَ تَابِعٍ، مُستَقِلًّا غَيرَ مُستقِلٍّ، هذَا مُحَالٌ.

---

(١) قوله: (وهي) مطموس، وهو ما يقتضيه السياق.

(٢) شرح المقدمة الكافية ٦٠٢.

(٣) المسألة خلافيّة، فالبصريون ذهبوا إلى أنه لا يجوز إضافة الموصوف إلى صفته؛ لأنَّ الإضافة يُراد بها تعريف الجنس والتخصيص، والشيء لا يتعرف بنفسه ولا يتخصص، ولذلك عملوا على تأويل ما جاء منها، وذهب الكوفيون إلى جواز إضافة الموصوف إلى صفته، وأشار إلى ذلك الفراء في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَدَارُ ٱلْآخِرَةِ ﴾ قال: « أضيفت الدار إلى الآخرة، وهي الآخرة، وقد تضيف العرب الشيء إلى نفسه إذا اختلف لفظه كقوله: ﴿ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ حَقُّ ٱلْيَقِينِ ﴾ والحق هو اليقين، ومثله: أتيتُكَ بارحةَ الأولى، وعامَ الأولِ، وليلةَ الأولى، ويومَ الخميسِ ». انظر المسألة الخلافيّة في معاني القرآن للفراء ٢/ ٥٥ – ٥٦، والإنصاف ٢/ ٤٣٦، وائتلاف النصرة ٥٤، وشرح كافية ابن الحاجب للقوّاس ١/ ٢٧٦، وشرح الرّضي ٢/ ٢٤٣، والارتشاف ٤/ ١٨٠٦.

(٤) ما بين المعقوفين مطموس وظاهر بعض حروفه ويقتضيه السياق الذي يليه.

(٥) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل، وهو ما يقتضيه السياق.

(٦) في الأصل: (بقولنا).

(٧) في الأصل: (باللذات).

وَأَمَّا ثَالِثًا فَلِأَنَّ مِن حَقِّ الصِّفَةِ أَن تكونَ تَابِعَةً للمَوصُوفِ فِي إِعرَابِه كَيفَ كَانَ، وَمِن حَقِّ المضَافِ إِلَيه أَن يكُونَ مَجرُورًا بِكُلِّ حَالٍ، فَيُؤَدِّي ذَلِكَ إِلى أَن يكُونَ الشَّيءُ مُعربًا بِإِعرَابَينِ مُختَلِفَينِ دُفعَةً وَاحِدَةً، وَهوَ مُحَالٌ.

فَبَطَلَ بِمَا ذَكرنَاه إِضَافةُ الموصُوفِ إِلى صِفَتِه، فَإِذَا وَرَدَ مَا يُوهِمُ ذَلِكَ وَجَبَ تَأوِيلُه؛ لِـئَلَّا يُؤَدِّيَ إِلى تَنَاقُضِ الأُصُولِ وَتَدَافُعِها، وَهوَ بَاطِلٌ، وَهذا كَقَولِكَ: (مَسجِدُ الجَامِعِ)، صِفَةٌ للمسجِدِ، وَ(صَلاةُ الأُولَى)؛ لأَنَّ (الأولى) صِفَةٌ للصَّلاةِ، وَ(جَانِبُ الغَربِيِّ)، فـ(الغَربِيُّ) صِفَةٌ للجَانِبِ، وَ(بَقلَةُ الحَمقَاءِ)، فَإِنَّ (الحَمقَاءَ) صِفَةٌ للبَقلَةِ إِلى غَيرِ ذَلِكَ مِنَ الأَمثِلَةِ الَّتِي يُوهِمُ ظَاهِرُها بِالجَوَازِ.

وَالجَوَابُ عَن هذِه الصُّوَرِ الوَارِدَةِ بِأَنَّ هذِه الأَشيَاءَ المضَافَةَ إِنَّمَا أُضِيفَت إِلى أُمُورٍ مَحذُوفَةٍ [ظ١٨٩] مُخَالِفَةٍ لِهذِه الموصُوفَاتِ، وَأَنَّ التَّقدِيرَ: مَسجِدُ الوَقتِ الجَامِعِ؛ لأَنَّ المكَانَ يكونُ جَامِعًا، وَالوَقتُ مِثلُه، وَنَحوُ: جَانِبِ المكَانِ الغَربِيِّ، وَنَحوُ: صَلاةِ السَّاعَةِ الأُولَى، وَمِثلُ: بَقلَةِ الحَبَّةِ الحَمقَاءِ، وَمَعَ مَا ذَكرنَاه مِن هذِه التَّأوِيلاتِ يَخرُجُ عَن أَن يَكُونَ الموصُوفُ مُضَافًا إِلى صِفَتِه، فـ(البَقلَةُ) تكونُ مُضَافَةً إِلَى الحَبَّةِ، وَ(الحمقَاءُ) صِفَةٌ لَها، وَمَعَ ذَلِكَ يَحصُلُ التَّغَايرُ وَالمخَالَفَةُ، فتَصِحُّ.

الضَّربُ الثَّانِي: إِضَافَةُ الصِّفَةِ إِلى مَوصُوفِها[1]:

فَلا يَجُوزُ أَن تَقُولَ: (عَالِمُ زَيدٍ)، وَلا (فَقِيه زَيدٍ)، عَلَى أَنَّ العَالِمَ وَالفَقِيه هوَ

---

(١) اختلف النحاة في إضافة الصفة إلى الموصوف، فالبصريون ذهبوا إلى أنه لا يجوز إضافة الموصوف إلى صفته؛ لأنّ الإضافة يُراد بها تعريف الجنس والتخصيص، والشيء لا يتعرف بنفسه ولا يتخصص، ولذلك عملوا على تأويل ما جاء منها، وذهب الكوفيون إلى جواز إضافة الموصوف إلى صفته، وأشار إلى ذلك الفراء في تفسير قوله تعالى: « ولدارُ الآخرةِ » قال: « أضيفت الدار إلى الآخرة، وهي الآخرة، وقد تضيف العرب الشيء إلى نفسه إذا اختلف لفظه كقوله: « إنّ هذا لهو حقُّ اليقينِ » و الحق هو اليقين، ومثله: أتيتُكَ بارحةَ الأولى، وعامَ الأولِ، وليلةَ الأولى، ويومَ الخميسِ ». انظر المسألة الخلافيّة في معاني القرآن للفراء ٢/ ٥٥ – ٥٦، والإنصاف ٢/ ٤٣٦، وائتلاف النصرة ٥٤، وشرح كافية ابن الحاجب للقوّاس ١/ ٢٧٦، وشرح الرّضي ٢/ ٢٤٣، والارتشاف ٤/ ١٨٠٦.

(زَيدٌ)، وَإِنَّمَا استَحَالَ ذلك لأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فلأَنَّ مِن حَقِّ الصِّفَةِ أَن تكونَ تَابِعَةً لِمُوصُوفِها مُتَأَخِّرَةً عَنه، وَمِن حَقِّ المضَافِ أَن يَكُونَ سَابِقًا، وَكَونُ الشَّيءِ سَابِقًا مُتَأَخِّرًا [وهو نَفسُه، وَوَاقِعٌ عَلى][1] شَيءٍ وَاحِدٍ مُحَالٌ. [**واستِحالَتُه**][2] لأنَّ[3] مِن حَقِّ الصِّفَةِ أَن تكونَ مُعرَبَةً بِإِعرَابِ الموصُوفِ؛ لِكَونِها تَابِعَةً لَه، وَمِن حَقِّ المضَافِ أَن يَكُونَ مُعرَبًا بِأَنوَاعِ الإِعرَابِ، فلَو جَازَ إِضَافَةُ الصِّفَةِ إِلى مَوصُوفِها لَلَزِمَ أَن يَكُونَ فِيها إِعرَابَانِ مُختَلِفَانِ، وَهوَ مُحَالٌ، فَإِذَا وَرَدَ مَا يُوهِمُ ذَلِكَ وَجَبَ تَأوِيلُه عَلَى القَوَاعِدِ المستَقِرَّةِ، وَهذا كَقَولِهِم: (جُردُ قَطِيفَةٍ)، وَ(أَخلاقُ ثِيَابٍ)، فَهذا وَأَمثَالُه يُوهِمُ جَوَازَ إِضَافَةِ الصِّفَةِ إِلَى مَوصُوفِها؛ لأَنَّ التَّقدِيرَ فِيه: قَطِيفَةٌ جُردٌ، وَثِيَابٌ أَخلاقٌ، وَأَجَابَ[4] بِأَنَّ مَا هذا حَالُه لَيسَ مِن بَابِ إِضَافَةِ الصِّفَةِ إِلى مَوصُوفِها، فَالجُردُ لَيسَ صِفةً للقَطِيفَةِ، وَلا الأَخلاقُ صِفَةٌ للثِّيَابِ، وَلكِنَّ الجُردَ مُضَافٌ إِلى القَطِيفَةِ عَلَى تَأوِيلِ (مِن)، و(الأَخلاقُ)[5] مُضَافَةٌ إِلى (الثِّيَابِ) بِمَعنَى (مِن) أَيضًا ، فَهذَا هوَ الأَصلُ فِي الاستِعمَالِ، ثُمَّ جَرَى (الجُردُ) صِفَةً للقَطِيفَةِ، وَ(الأَخلاقُ) للثِّيابِ بَعدَ ذَلِكَ، ثُمَّ طُرِحَ الموصُوفُ، وَهيَ (قَطِيفَةٌ)، وَقَولُنَا: (ثِيَابٌ)، ثُمَّ بَقِيَ وَصفُهُمَا بَعدَ ذَلِكَ، واستُبهِمَ أَمرُهمَا لَمَّا طُرِحَ مَوصُوفُهمَا، فَجِيءَ بِالموصُوفِ بَيَانًا وَتَخصِيصًا لَمَّا كَانَ (الجُردُ) مُحتَمِلًا لأَن يكُونَ مِنَ القَطِيفَةِ وَمِن غَيرِها، وَأَن تكونَ (الأَخلاقُ) مِنَ الثِّيَابِ وَمِن غَيرِها، فَأَضَافُوه عَلَى جِهةِ البَيَانِ وَالتَّخصِيصِ مِن أَجلِ احتِمَالِه، كَمَا فَعَلُوا فِي نَحوِ: (خَاتَمٍ)، لَمَّا كَانَ مُحتَمِلًا

(١) ما بين المعقوفين مطموس من الأصل، وكذا يقتضي السياق.

(٢) ما بين المعقوفين مطموس من الأصل، وكذا يقتضي السياق.

(٣) في الأصل: (فلأن).

(٤) شرح المقدمة الكافية ٦٠٤.

(٥) الأصل: (الأخلاق).

لأَن يَكُونَ مِن فِضَّةٍ أَو مِن ذَهبٍ، فَأَضَافُوه إِلى جِنسِه الَّذِي يَتَخَصَّصُ بِه، كَمَا أَضَافُوا خَاتَمًا إِلى جِنسِه، فَقَالُوا: (خَاتَمُ فِضَّةٍ)، وَ(خَاتَمُ حَدِيدٍ).

فَيَنحَلُّ مِن مَجمُوعِ مَا ذَكَرنَاه أَنَّ هذِه الأُمُورَ لَها تَأوِيلاتٌ:

التَّأوِيلُ الأَوَّلُ: أنَّها [و١٨٨] أُمُورٌ مُغَايِرَةٌ للمُضَافِ إِلَيه، وَأَنَّ إِضَافتَها حَقِيقِيَّةٌ بِمَعنَى (مِن)، التَّقدِيرُ فِيها: أَخلاقٌ مِن ثِيَابٍ، وَجُردٌ مِن قَطِيفَةٍ، عَلَى حَدِّ: خَاتَمٍ مِن حَدِيدٍ، وَسِوَارٍ مِن ذَهبٍ.

التَّأوِيلُ الثَّانِي: أَنَّا، وَإِن سَلَّمنَا كَونَ هذِه الأُمُورِ صِفَاتٍ، وَأَنَّ التَّقدِيرَ فِيها: (قَطِيفَةٌ جُردٌ)، وَ(ثِيَابٌ أَخلاقٌ)، لكِن حُذِفَت هذِه المَوصُوفَاتُ عَلَى جِهةِ الاستِغنَاءِ بِالصِّفَاتِ عَن مَوصُوفَاتِها، فاستُبهِمَ بَعدَ ذَلِكَ، فَخُصِّصَ إِبهامُه بِذِكرِ مَوصُوفِه عَلَى جِهةِ البَيَانِ وَالإِيضَاحِ لِحَالِه، كَمَا فَعَلَ النَّابِغَةُ فِي إِجرَاءِ الطَّيرِ عَلَى العَائِذَاتِ بَيَانًا وَتَلخِيصًا، لا مِن جِـهـةِ تَقدِيمِ الصِّفَةِ عَلَى مَوصُوفِها[1] حَيثُ قَالَ:

١٣٣ - والمُؤمِنِ العَائِذَاتِ الطَّيرِ تَمسَحُها ... رُكـبَـانُ مَـكَّـةَ بَيـنَ الغَيلِ والسَّـنَـدِ[2]

وَكَانَ الأَصلُ: المؤمِنِ الطَّيرَ، بِنَصبِ (الطَّيرِ) عَلَى المفعُولِيَّةِ، وَ(العَائِذَاتُ) صِفَةٌ لَه، فَلَمَّا طُرِحَ (الطَّيرُ) استِغنَاءً بِالعَائِذَاتِ استَبهَمَ (العَائِذَاتُ)، فَجِيءَ بِالطَّيرِ بَيانًا لَه، لا عَلَى أَنَّه مَوصُوفٌ وَصِفَةٌ، فَالصِّفَةُ لا يَجُوزُ تَقدِيمُها عَلَى المَوصُوفِ، وَلكِن عَلَى التَّقدِيرِ الَّذِي ذَكَرنَاه.

الضَّربُ الثَّالِثُ: فِي عُمُومِها وَخُصُوصِها:

لا تَجُوزُ إِضَافَةُ أَحَدِهمَا إِلى الآخَرِ لِعَدَمِ الفَائِدَةِ فِي ذلِكَ؛ لأَنَّ الإِضَافَةَ إِنَّمَا

---

(١) قوله: (موصوفها) مطموس في الأصل.

(٢) البيت من البسيط، وهو للنابغة الذبياني في ديوانه ٢٥، وانظر إيضاح الشعر للفارسي ٤٣٠، والمفصل ١٢٣، ومجمع الأمثال ١/ ٨٧، وابن يعيش ٣/ ١١، والتخمير ٢/ ٣٦، وتوجيه اللمع ٢٦٥، وبلا نسبة في الزاهر ١/ ٨٤، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢١٨، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٣٨٦، وشرح الرضي ٢/ ٣٢٦، ٤/ ٢٤٢، والنجم الثاقب ١/ ٥٣٩.

تُزادُ لِتعرِيفٍ أَو تَخصِيصٍ، وَمَهمَا كَانَا مُتَمَاثِلَين فِي ذَلِكَ امتنَعَتِ الإِضَافَـةُ؛ لأَنَّه يَصِيرُ عِندَ إِضَافَتِه فِي مِثلِ ذَلِكَ، كَأَنَّكَ أَوضَحتَ الشَّيءَ بِنَفسِه، أَو خَصَّصتَه بِذَاتِه؛ فَلأَجلِ هذا امتنَعَتِ الإِضَافَةُ فِيمَا هذَا حَالُه، وَهذَا كَـ(لَيثٍ) وَ(أَسَدٍ) فِي الأَعيَانِ، فَلا تَقُولُ: (لَيثُ أَسَدٍ)، وَلا: (أَسَدُ لَيثٍ)، وَنَحوُ: (حَبسٍ) وَ(مَنعٍ) فِي المعَانِي، فَلا يُقَالُ: (حَبسُ مَنعٍ)، وَلا: (مَنعُ حَبسٍ)؛ لِمَا ذَكَرنَاه.

وَإِنَّمَا قَالَ الشَّيخُ: (**اسمٌ مُمَاثِلٌ للمُضَافِ إِلَيه فِي عُمُومِه وَخُصُوصِه**)، وَلَم يَقُل: المتَرَادِفَانِ؛ لِيَدخُلَ فِيه مَا هوَ مُتَرَادِفٌ، كَـ(اللَّيثِ، وَالأَسَدِ)، وَ(المهنَّدِ، وَالسَّيفِ)، وَمَا هوَ مُتَسَاوٍ كَـ(الإِنسَانِ النَّاطِقِ) وَ(الإِنسَان) اسمَانِ مُتَسَاوِيَانِ فِي الدَّلالَةِ عَلَى مَا يَدُلَّانِ عَلَيه؛ فَلِهذا لَم تَجُز إِضَافَـةُ أَحَدِهمَا إِلى الآخَرِ، فَلا يُقَالُ: (إِنسَانُ نَاطِقٍ)، وَلا (نَاطِقُ إِنسَانٍ)، مِن جِهةِ أَنَّ النَّاطِقَ، وَإِن كَانَ عَامًّا فِي المَلَكِ وَالجِنِّ، لَكِنَّه أَعرَفُ فِي الآدَمِيِّينَ، فَلا جَرَمَ استَوَيَا؛ لأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِن هذَينِ اللَّفظَينِ، أَعنِي النَّاطِقَ وَالإِنسَانَ، دَالٌّ عَلَى الحَقِيقَةِ بَينَ الآدَمِيَّةِ، لا مِن جِهةِ التَّرَادُفِ.

ثُمَّ أَورَدَ [ظ١٨٨] الشَّيخُ اعتِرَاضًا عَلَى هذِه القَاعِدَةِ بِصُورَتَينِ:

الصُّورَةُ الأُولَى: قَولُهم: (سَعِيدُ كُرزٍ)، فَإِنَّهمَا اسمَانِ مُتَمَاثِلانِ فِي العُمُومِ وَالخُصُوصِ؛ لِكَونِهمَا عَلَمَينِ لِشَخصٍ وَاحِدٍ أُضِيفَ أَحَدُهمَا إِلى الآخَرِ، فَمَا حَصَلَ مَنَ المنعِ فِي مِثلِ: (لَيثٍ وَأَسَدٍ) فَهوَ حَاصِلٌ فِيهمَا، فَأَجَابَ بِأَنَّه قَد تَقَدَّمَ مَا يَمنَعُ مِن ذَلِكَ[1]، وَأَقَمنَا عَلَيه البُرهانَ، فَإِذَا وَرَدَ شَيءٌ مِن ذَلِكَ وَجَبَ تَأوِيلُه؛ لِتَستَقِيمَ القَوَاعِدُ، وَتَأوِيلُ هذا هوَ أَنَّ اللَّفظَ قَد يُطلَقُ، وَيُرَادُ بِه اللَّفظُ، وَقَد يُطلَقُ اللَّفظُ، وَيُرادُ بِه المدلُولُ، فَيَجِبُ حَملُ الاسمِ الأَوَّلِ مِنهمَا عَلَى أَنَّ المرَادَ بِه المدلُولُ، وَعَلَى أَنَّ الاسمَ الثَّانِيَ المرَادُ بِه اللَّفظُ، فَإِذَا قُلتَ: (جَاءَنِي سَعِيدُ كُرزٍ) فَقَد قُلتَ: جَاءَنِي

---

(١) شرح المقدمة الكافية ٦٠٨.

مَدلُولُ هذا اللَّفظِ، وَلا شَكَّ أَنّ مَدلُولَ اللَّفظِ غَيرُ اللَّفظِ؛ لِأَنَّهما فِي الحَقِيقَةِ مُتَغَايِرَانِ، وعَلَى هذا يكونُ قَد أُضِيفَ الشَّيءُ إلى غَيرِه، وَهذَا لا مَانِعَ مِنه.

لا يُقَالُ: فَهلَّا جَازَ تَأوِيلُه عَلَى العَكسِ مِن ذَلِكَ، وَهوَ أَن يُقَالَ فِيه: إنَّ اللَّفظَ أُضِيفَ إِلى المدلُولِ؛ لأَنَّ المغَايرَةَ، كَمَا تَحصُلُ بِإضَافَةِ المدلُولِ إِلى اللَّفظِ، كَمَا زَعَمتُم، فَهيَ حَاصِلةٌ بِإضَافَةِ اللَّفظِ إِلى المدلُولِ؛ لأنَّا نَقُولُ: الأَمرُ كَمَا قُلتُمُوه فِي حُصُولِ المغَايرَةِ، لَكِنَّهم اختَارُوا إِضَافةَ اللَّفظِ المرَادِ به المدلُولُ إِلى مَا أُرِيدَ بِه اللَّفظُ؛ فَلأَجلِ هذا قَالُوا: (هذَا سَعِيدُ كُرزٍ)، فَأَضَافُوا العَلَمَ إِلى اللَّقبِ، وَلَم يَقُولُوا: (كُرزُ سَعِيدٍ)، فيُضِيفُونَ اللَّقبَ إِلَى الاسمِ لَمَّا كَانَ اللَّقبُ أَعظَمَ فِي الشُّهرَةِ وأَنوَه بِالمسَمَّى، وَأَدَلَّ عَلَى وُضُوحِه، وَأَكثرَ إِشَارَةً لِذِكرِه.

الصُّورَةُ الثَّانِيَةُ: قَولُهم: (كُلُّ الدَّرَاهمِ)، وَ(عَينُ الشَّيءِ). وَهذِه الصُّورَةُ، وَإِن كَانَت أَبعَدَ فِي الاعتِرَاضِ مِنَ الأُولَى مِن جِهةِ كَونِ أَحَدِ الاسمَينِ عَامًّا، وَالآخَرِ خَاصًّا؛ فَلِهذا لَم يكُن فِيمَا لَحِقَ فِيه فِي وِردٍ ولا صَدرٍ؛ ولِهذَا قَالَ الشَّيخُ: فِي الأُمِّ[1]: « **بخِلافِ: (كُلِّ الدَّرَاهِمِ) وَ(عَينِ الشَّيءِ)** »، يُشِيرُ بِه إِلى أَنَّه مُنحَرِفٌ عَمَّا نَحنُ فِيه، فَلا يَرِدُ نَقضًا عَلَيه.

لكِن لِمُتوَهِّمٍ أَن يَقُولَ: (إِنَّ الشَّيءَ هوَ نَفسُ الشَّيءِ)، وَ(إِن كَانَ الكُلُّ هوَ نَفسَ الأَجزَاءِ)، وَعَلَى هذَا يكونُ ذَلِكَ إِضَافةً للشَّيءِ إِلى نَفسِه، كَمَا كَانَ فِي نَحوِ: (سَعِيدِ كُرزٍ).

وَجَوابُه: لَيسَ الأَمرُ فيه كَمَا تَوَهَّمَ؛ لاختِلافِهمَا مِن جِهةِ عُمُومِ أَحَدِهمَا، وَخُصُوصِ الآخَرِ؛ فَلِأَجلِ هذَا حَصَلَت [و١٨٩] بَينَهمَا مُغَايرَةٌ مَعنَوِيَّةٌ؛ فَلِهذَا جَازَت إِضَافَةُ أَحَدِهمَا إِلى الآخَرِ بِهذا الاعتِبَارِ.

---

(١) انظر الكافية، وشرحها ٦٠٨.

دَقِيقَةٌ:

أَهمَلَ الشَّيخُ ذِكرَها، وَكَانَ يَنبَغِي مِنه الإِشَارَةُ إِلَيها بِأَخصَرِ عِبَارَةٍ، وَأَوجَزِها، بِأَن يَقُولَ: وَبَعضُ الأَسمَاءِ يَلزَمُ الإِضَافَةَ، كَمَا أَشَارَ إِلَى مَا تَمتَنِعُ فِيه الإِضَافَةُ.

واعلَم أَنَّ الأَسمَاءَ مُنقَسِمَةٌ إِلى مَا تَصِحُّ إِضَافَتُـه، وَإِلى مَا تَمتَنِعُ إِضَافَتُـه، فهذان نَوعانِ:

النَّوعُ الأَوّلُ: في بَيَانِ مَا تَمتَنِعُ إِضَافتُه، ثُمَّ هو مُنقَسِمٌ إِلى مَا تَمتَنِعُ إِضَافتُه عَلَى الإِطلاقِ[1]، وَإِلى مَا تَمتَنِعُ إِضَافتُه فِي حَالٍ دُونَ حَالٍ:

- فالَّذِي تَمتَنِعُ إِضَافتُه مُطلَقًا هوَ المضمَرُ وَالمبهمُ، فَإِنَّهمَا فِي أَنفُسِهمَا مَعرِفتَانِ، فَلا يَحتاجَانِ[2] إِلى تَعرِيفٍ، وَمَا [هو][3] مَعرِفَةٌ فَهوَ غَنِيٌّ عَنِ التَّخصِيصِ؛ لأَنَّ التَّخصِيصَ إِنَّمَا يكونُ فِي النَّـكِرَةِ.

- وَالَّذِي تَصِحُّ إِضَافتُه فِي حَالٍ دُونَ حَالٍ مُنقَسِمٌ إِلى مَا يكونُ تَعَذّرُ الإِضَافَةِ لِمَا يَرجِعُ إِلى نَفسِه، وَهوَ العَلَمُ، إِلّا بِتَأوِيلِ تَنكِيرِه، كَـ(الزَّيدُ)، وَ(زَيدُ المُبَارَكِ). وَإِلى مَا يكونُ تَعَذُّرُه لِأَجلِ غَيرِه، وَهوَ مَا كَانَ مُضَافًا إِلى مِثلِه، كَـ(اللَّيثِ، وَالأَسَدِ)، وَ(الحَبسِ، وَالمنعِ)، كَمَا مَرَّ تَقرِيرُه، فَمَا هذَا حَالُه إِنَّمَا تَمتَنِعُ إِضَافتُه إِذَا كَانَ مُضَافًا إِلَى مِثلِه، فَأَمَّا إِذَا كَانَ مُضَافًا إِلى غَيرِه جَازَت إِضَافتُه لا مَحَالَةَ، فَهذَا تَقسِيمُ مَا تَمتَنِعُ إِضَافتُه.

النَّوعُ الثَّانِي: مَا كَانَت إِضَافتُه صَحِيحَةً، ثُمَّ يَنقَسِمُ إِلى مَا يكونُ لازِمًا للإِضَافَةِ، وَإِلى مَا يكونُ غَيرَ لازِمٍ.

- فَالَّذِي يكونُ غَيرَ لازِمٍ هوَ نَحوُ: (ثَوبُ زَيدٍ وَفَرَسُه)، فَإِنَّ مَا هذَا حَالُه لا يَلزَمُ الإِضَافَةَ، بَل تَجُوزُ إِضَافتُه فِي حَالٍ دُونَ حَالٍ؛ لأَنَّه فِي نَفسِه مُستَقِلٌّ بِالمفهومِيَّةِ إِلى غَيرِه فِي إِفَادَةِ مَفهومِه، فَإِن احتِيجَ إِلى تَعرِيفِه أُضِيفَ إِلى المعرِفَةِ، وَإِن احتِيجَ إِلى

---

(١) قوله: (على الإطلاق) مكرر في الأصل. (٢) قوله: (يحتاجان) مطموس جزء منه.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل ويقتضيه السياق.

تَخصِيصِه كَانَ مُضَافًا إِلَى النَّـكِرَةِ.

– وَأَمَّا اللَّازِمُ[١] لِلإِضَافَـةِ فَينقَسِمُ إِلى ظَرفٍ وَغَيرِ ظَرفٍ، فَالظُّروفُ اللازِمَـةُ لِلإِضَافَةِ هِيَ قَولُنا: (عِندَ)، وَ(لَدَى)، وَ(قَابَ)، (وَقِيسَ)[٢]، فَإِنَّ هذِه التزَمُوا فِيها الإِضَافَةَ؛ لِكَونِها لا تَتخَصَّصُ إِلّا بِمُضَافِها، وَأَمَّا غَيرُ الظُّرُوفِ فَنَحوُ: (ذُو)، فَإِنَّها تُستَعمَلُ فِي الأَكثَرِ مُضَافَةً إِلى اسمِ الجِنسِ؛ لِقَولِنَا: (ذُو مَالٍ)، وَ(ذُو لَذَّةٍ)، وَغَيرُ ذَلِكَ مِمَّا يكونُ لازِمًا للإِضَافَةِ.

* * *

المقصدُ الرَّابعُ: فِي بيَانِ حُكمِ المضَافِ إلى يَاءِ النَّفسِ

قَالَ الشَّيخُ: (**وَإِذَا أُضِيفَ الاسمُ الصَّحِيحُ وَالجَارِي مَجرَاه إِلَى يَاءِ المتكَلِّمِ كُسِرَ آخِرُه**).

اعلَم أَنَّ المضَافَ [ظ١٨٩] إِلى يَاءِ النَّفسِ لَمَّا كَانَ مُختَصًّا بِأَحكَام مَخصُوصَةٍ لا جَرَمَ أَفرَدَه بِالذِّكرِ، وَلَيسَ يَخلُو حَالُ المضَافِ إِلَى يَاءِ المتكَلِّمِ: إِمَّا أَن يَكُونَ صَحِيحًا، أَو مُلحَقًا بِه، أَو مُعتَـلًّا، فَهذَانِ ضَربَانِ نُفصِّلُهمَا:

الضَّربُ الأَوَّلُ: مَا يكونُ صَحِيحًا أَو مُلحَقًا به:

اعلَم أَنَّ المضَافَ المرَادَ بَالصَّحِيحِ فِي أَلسِنَةِ النُّحَاةِ هوَ الاسمُ الَّذِي لَم يكُن فِي آخِرِه حَرفُ عِلَّةٍ: أَلِفٌ، أَو يَاءٌ، أَو وَاوٌ، والملحَقُ[٣] بِه هوَ مَا جَرَى مَجرَى الصَّحِيحِ فِي كَسرِ مَا قَبلَ يَاءِ المتكَلِّمِ فِيه، وَإِن كَانَ فيه حَرفُ عِلَّةٍ، وَذَلِكَ أُمُورٌ ثَلاثَـةٌ:

---

(١) في الأصل: (اللام).

(٢) في أدب الكاتب ٥٣٣ (الدالي): « قابُ قوسٍ وقِيبُ قوسٍ »، و« قِيسُ رمحٍ وقاسُ رمحٍ ».

(٣) في الأصل: (والمحلق).

أَوَّلُها: مَا [كَانَ][1] مُعتَلَّ الفَاءِ، وَهوَ الَّذِي يُلَقَّبُ فِي أَلسِنَةِ أَهلِ اللُّغَةِ ذَوَاتِ المِـثَالِ وذلك كقَولنَا: (وَعدٌ) وَ(يُسرٌ).

وَثَانِيها: مَا كَانَ مُعتَلَّ العَينِ، وهو الَّذِي يُقَالُ فِي أَلسِنَةِ النُّحَاةِ والأئمة مِن أَهلِ اللُّغَةِ ذَوَاتُ الثَّلاثةِ كَـ(قَولٍ) وَ(بَيعٍ)[2].

وَثَالِثُها: مَا كَانَ مُعتَلَّ اللَّامِ بِالوَاوِ وَاليَاءِ، وَقَبلَها سَاكِنٌ، كَـ(دَلوٍ) وَ(ظَبيٍ).

فَإِنَّ هذِه الأُمُورَ الثَّلاثَـةَ جَارِيَـةٌ مَجرَى الصَّحِيحِ فِـي انكِسَارِ مَا قَبلَ يَاءِ المتكَلِّمِ، فَتقُولُ: (وَعدِي)، وَ(يُسرِي)، وَ(قَولِي)، وَ(بَيعِي)، (وَدَلوِي)[3]، وَ(ظَبيِي)؛ لأَنَّ حَرفَ العِلَّةِ إِذَا كَانَ فَاءً أو عِينًا فَقَد بَعُدَ عَنِ الكَسرَةِ، فَلا يَلحَقُه إِعلالٌ، وَهكَذَا حَالُ الوَاوِ وَاليَاءِ إِذَا وَقَعَا لامَينِ، وقَبلَهمَا سَاكِنٌ، فَإِنَّ حَرفَ العِلَّةِ يَخِفُّ النُّطقُ بِه مُتَحرِّكًا لِسُكُونِ مَا قَبلَه.

وَإِنَّمَا وَجَبَ كَسرُ مَا قَبلَ يَاءِ المتكَلِّمِ لِأَجلِ مُنَاسَبَتِها لَه؛ لأَنَّ الضَّمَّ وَالفَتحَ فِيمَا قَبلَ اليَاءِ مُستَثقَلٌ؛ لأَنَّه لا يُنَاسِبُها بِخِلافِ الكَسرِ؛ وَلِهذَا فَإِنَّهم قَالُوا: (رَأَيتُ القَاضِيَ)، فَاغتَفَرُوا تَحرِيكَها بِالفَتحِ مَع انكِسَارِ مَا قَبلَها، وَلَم يَغتَفِرُوا تَحرِيكَها إِذَا كَانَ مَا قَبلَها مَفتُوحًا، وَلا تُحَرَّكُ الوَاوُ إِذَا كَانَ مَا قَبلَها مَضمُومًا، فَلَم يَقُولُوا فِي: (رحا): (رحي)، وَلا فِي جَمعِ (قَلَنسُوَةٍ): (قَلَنسُوٍ) بَل قَالُوا: (رَحًا) وَ(قَلَنسٍ) بِالإِعلالِ

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) المشهور في تسميته (الأجوف)، ولكني وجدت الاستراباذي في شرح الشافية ١/ ٣٥ يقول: « قوله « وبالعين أجوف » أي: المعتل بالعين أجوف، سمِّي أجوف تشبيهًا بالشيء الذي أخذ ما في داخله فبقي أجوف، وذلك لأنه يذهب عينه كثيرًا نحو: قلت وبعت، ولم يقل ولم يبع، (وقل وبع)، وإنما سمِّي ذا الثلاثة اعتبارًا بأول ألفاظ الماضي؛ لأن الغالب عند الصرفيين إذا صرفوا الماضي أو المضارع أن يبتدئوا بحكاية النفس نحو: ضربتُ وبعتُ؛ لأن نفس المتكلم أقرب الأشياء إليه، والحكاية عن النفس من الأجوف على ثلاثة أحرف نحو: قلتُ وبعتُ ».

(٣) في الأصل: (ولدي).

فِيهمَا جَمِيعًا، وَفِي هذا دَلالَةٌ عَلى أَنَّ اليَاءَ إِذَا كَانَ مَا قَبلَها مِن جِنسِها خَفَّ النُّطقُ بِها.

وَقَد وَرَدَ فِي يَاءِ المتكَلِّم الحَرَكَةُ وَالسُّكُونُ جَمِيعًا، وَقُرِئَ بِهِمَا جَمِيعًا فِي السَّبعَةِ، وَإِنَّمَا يكونُ هوَ الأَصلَ، فِيه وَجهانِ:

أَحَدُهمَا: أَنَّ الأَصلَ هوَ السُّكُونُ فِيها مِن جِهةِ أَنَّها مَبنِيةٌ، وَالأَصلُ هوَ السُّكُونُ، وَالحَركَةُ لا يُقدَمُ عَلَيها إِلَّا لِعَارِضٍ يَعرِضُ لَها، [و١٩٠]، وَلأَنَّها حَرفُ عِلَّةٍ وَقَعَت ضَمِيرًا، فَوَجَبَ بِنَاؤُها عَلَى السُّكُونِ، كَـ (وَاوِ) ضَرَبُوا.

وَثَانِيهمَا: أَنَّ الأَصلَ هوَ فَتحُها، وَهذا هوَ الَّذِي نَصَرَه الشَّيخُ[١]، وَهوَ المختَارُ؛ لِأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلِأَنَّ لَها أَصلًا فِي التَّمَكُّنِ يَجِبُ بِنَاؤُها على حَرَكَةٍ مِن أَجلِ ذَلِكَ، كمَا وَجَبَ ذَلِكَ فِيمَا وَجَبَ بِنَاؤُه مِنَ الأَسماءِ.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّ الأَكثَرَ فِي كَلامِهم حَرَكَةُ الضَّمِيرِ بِالفَتحِ، كَقَولِكَ: (ضَرَبتُ)، وَ(ضَرَبتَ)، وَ(كَلامُكَ)، وَ(مَرَّ بِكَ)؛ فَلِأَجلِ هذَا حُمِلَ عَلَى الأَكثَرِ المطَّرِدِ بِالجَامِعِ الَّذِي ذَكَرنَاه، فَإِذَا عَرَضَ لَها السُّكُونُ فِي بَعضِ مَوَاقِعِها، فهذا[٢] إِنَّمَا كَانَ مِن أَجلِ التَّخفيفِ[٣] كَمَا وَرَدَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الآيِ فِي قَرَاءَةِ السَّبعَةِ.

قَولُه[٤]: (**الأصل في البِناءِ هوَ السُّكُونُ**)، قَلنَا: هذَا خَطَأٌ، فَإِنَّمَا يكونُ الأصلُ فِي البِنَاءِ عَلَى السُّكُونِ فِيمَا هو مَبنِيٌّ بِالأَصَالَةِ دُونَ مَا بُنِيَ بِسَبَبٍ عَارِضٍ، فَلا يَلزَمُ إذا بني المُتَوَغِّلُ في البِنَاءِ عَلَى السُّكُونِ أن يُبنَى عَلَى السُّكُونِ مَا يكونُ بِنَاؤُه عَارِضًا، فَافتَرَقَا.

---

(١) شرح المقدمة الكافية ٦١٠.

(٢) قوله: (فهذا) مطموس في الأصل.

(٣) قوله: (التخفيف) مطموس في الأصل.

(٤) شرح المقدمة الكافية ٦١٠.

قَولُه[١]: (**يَجِبُ أَن يُبنَى عَلَى السُّكُونِ، كَـ(الوَاوِ) فِي: ضَرَبُوا**)، قُلنَا: هذَا خطَأٌ، فَإِنَّ الوَاوَ ثَقِيلَةٌ فِي أَلسِنَتِهم، فَلا يَلزَمُ مِن امتِنَاعِهم عَن تَحرِيكِ الوَاوِ لِثقَلِها امتِنَاعُهم عَن تَحرِيكِ اليَاءِ لِخِفَّتِها، فَبَطَلَ مَا توَهَّمُوه[٢].

الضَّربُ الثَّانِي: فِي بيَانِ مَا يكونُ آخِرُه حَرفَ عِلَّةٍ:

وَهوَ فِي لِسَانِ أَهلِ اللُّغَةِ يُلَقَّبُ بِذَوَاتِ الأَربَعَةِ، سَوَاءٌ كَانَ وَاوًا، أَو يَاءً، أَو أَلِفًا، وَإِن كَانَ الأَصلُ هوَ الوَاوَ وَاليَاءَ؛ لِأَنَّ الأَلِفَ لا تكونُ إِلَّا عَن أَحَدِهمَا إِلَّا أَن تكونَ مَزِيدَةً كَأَلفِ (كِتَابٍ)، فَإِذَن هذَا الاسمُ المعتَلُّ لا يَخلُو مِن وُجُوهٍ ثَلاثَةٍ:

أَوَّلُها: أَن يكُونَ مُعتَلًّا بِالأَلِفِ، قَالَ الشَّيخُ: « **فَإِذَا كَانَ مُعتَلًّا بِالأَلِفِ ثَبَتَت** »، يَعنِي أَنَّكَ إِذَا أَلحَقتَ يَاءَ المتكَلِّمِ فِي مَا كَانَ آخِرُه أَلِفًا فَإِنَّها تكونُ ثَابِتَةً فِي اللُّغَةِ الفَصِيحَةِ الَّتِي وَرَدَ بِها التَّنزِيلُ، قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿ هِيَ عَصَايَ ﴾ [طه: ١٨]، وَتَقُولُ: (رَحَايَ)، (وقَفَايَ)، وَ(ضَارِبَايَ)، فَهيَ فِي هذِه اللُّغَةِ ثَابِتَةٌ مِن غَيرِ تَعيِينٍ لَها، سَوَاءٌ كَانَت لِلتَّثنِيَةِ، أَو لِغَيرِ التَّثنِيَةِ، أَو لِمَا هوَ فِي حُكمِ التَّثنِيَةِ، كَـ(ثِنتَايَ) فِي (ثِنتَينِ)، وَإِنَّمَا وَجَبَ بَقَاءُ الأَلِفِ عَلَى حَالِها مِن غَيرِ تَغيِيرٍ مِن جِهةِ أَنَّ الأَلِفَ فِي نَحوِ: (عَصَا) وَ(رَحَا)؛ [لأَنّه كَانَ أَصلُها (عَصُوٌ) و(رَحيٌ) فلو رَدُّوها إلى أَصلها][٣] لَأَدَّى إِلَى الثِّقَلِ؛ لأَنَّ الوَاوَ المكسُورَةَ وَاليَاءَ المكسُورَةَ ثَقِيلانِ؛ فَمِن أَجلِ ذَلِكَ بَطَلَ رَدُّها إِلى الأَصلِ؛ لِمَا ذَكَرنَاه، فَبقِيَت سَاكِنَةً عَلَى حَالِها مِن غَيرِ تَغيِيرٍ عَلَى هذِه اللُّغَةِ، فَأَمَّا لُغَةُ هذَيلٍ فَإِنَّهم [ظ١٩٠] يَقلِبُونَها لِغَيرِ التَّثنِيَةِ يَاءً، فَيقُولُونَ: (عَصيَّ وَفَتيَّ) بِالتَّشدِيدِ[٤]، قَالَ شَاعِرُهم:

---

(١) شرح المقدمة الكافية ٦١٠.

(٢) في الأصل: (تهموه).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وكذا يقتضي السياق.

(٤) انظر لغة هذيل في معاني الفراء ٢/ ٣٩، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ٢١٦، والمحتسب ١/ ٧٦، والمحكم ٤/ ٤٥٢، والمفصل ١٣٩، وابن يعيش ٣/ ٣٣، وشرح المقدمة الكافية ٢/ ٦١٠.

١٣٤ - سَبقُوا هَوَيَّ وأَعنَقُوا لِهوَاهمُ فَتُخرِّمُوا ولِكُلِّ جَنبٍ مَصرَعُ[١]

وَالأَصلُ: عَصَوِيَ وَرَحَيِيَ، فَاستُثقِلَتِ الكَسرَةُ عَلَى الوَاوِ وَاليَاءِ، فَحُذِفَت، ثُمَّ التَقَى سَاكِنَانِ: حَرفُ العِلَّةِ وَيَاءُ المتكلِّم، فَوَجَبَ إِدغَامُه، فَقَالُوا: (عَصَيَّ) وَ(رَحَيَّ)، وَلَم يَفعَلُوا ذَلِكَ فِي التَّثنِيَةِ لأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلأَنَّ أَلِفَ التَّثنِيَةِ لا أَصلَ لَها فِي الوَاوِ وَاليَاءِ فتُرَدُّ إِلَيه، وَيَجِبُ مَا[٢] ذَكَرنَاه مِنَ الإِعلالِ وَالإِدغَامِ؛ فَمِن أَجلِ ذَلِكَ وَجَبَ بَقَاؤُها عَلَى حَالِها مِن غَيرِ تَغيِيرٍ[٣].

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّهم لَو قَلَبُوها فِي التَّثنِيَةِ لالتَبَسَ المرفُوعُ بِالمجرُورِ وَالمنصُوبِ، ولا[٤] عَلامَةَ للرَّفعِ، فَإِذَا قَلَبَها يَاءً لَم يَبقَ لِلرَّفعِ عَلامَةٌ؛ فَلِهذَا بَطَلَ قَلبُها عَلَى لُغَتِهم.

لا يُقَالُ: فَإِنَّ (عَصَيَّ) فِي الأَحوَالِ الثَّلاثَةِ يَلتَبِسُ فِيه الرَّفعُ بِغَيرِه عَلَى لُغَتِهم فِي القَلبِ إِذَا قَالُوا: (عَصَيَّ) وَ(رَحَيَّ) فِي الأَحوَالِ كُلِّها، فلِذا هم لَم يَقلِبُوها فِي التَّثنِيَةِ أَيضًا؛ لأَنَّا نَقُولُ: التَّفرِقَةُ بَينَهمَا ظَاهِرَةٌ، فَإِنَّ اللَّبسَ فِيه لَيسَ مِن جِهةِ قَلبِ الأَلِفِ يَاءً عَلَى لُغَتِهم؛ لأَنَّها لَو لَم تُقلَب لَكَانَ الأَمرُ كَذَلِكَ فِي اللَّبسِ؛ فَلِهذَا لَم يَكُنِ القَلبُ فِيها يَاءً مُؤَديًا إِلَى اللَّبسِ، فَلا يَلزَمُ مِن قَلبِ يَاءٍ فِي الموضِعِ الَّذِي لا يُؤَدِّي القَلبُ فِيه إِلَى لَبسٍ قَلبُها فِي مَوضِعٍ يُؤَدِّي القَلبُ فِيه إِلَى اللَّبسِ المذكُورِ، فَافتَرَقَا.

---

(١) البيت من الكامل، وهو لأبي ذؤيب في شرح أشعار الهذليين ١/ ٧، وانظر المفضليات ٤٢١، واللامات للزجاجي ٩٨، وسر الصناعة ٢/ ٧٠٠، والمحتسب ١/ ٧٦، والمحكم ٤/ ٤٥٢، وأمالي ابن الشجري ١/ ٤٢٩، وابن يعيش ٣/ ٣٣، واللمحة في شرح الملحة ٢/ ٦١٤، وهو بلا نسبة في الشيرازيات ٧٨، والحجة للفارسي ١/ ٨٧، والمفصل ١٣٩، وشرح الكافية الشافية ٢/ ١٠٠٤، وابن الناظم ٢٩٥، والمقاصد الشافية ٤/ ٢٠٧، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٢٧١، والهمع ٢/ ٥٢٩.

(٢) قوله: (ما) مطموس في الأصل.

(٣) قوله: (تغيير) مطموس في الأصل.

(٤) في الأصل: (لا) وكذا يقتضي السياق.

وَثَانِيها: أَن يَكُونَ آخِرُ الاسمِ يَاءً، وَمَتَى كَانَ الأَمرُ كَمَا قُلنَاه وَجَبَ إدغَامُها فِي يَاءِ النَّفسِ، سَوَاءٌ كَانَت أَصلِيَّةً، كَمَا فِي نَحوِ: (غَازِي) وَ(قَاضِي)، فَإِنَّكَ تفعَلُ مَا ذَكَرنَاه مِنَ الإِدغَامِ، وَهكَذَا الاسمُ المثنَّى نَصبًا وَجَرًّا، فَإِنَّكَ تُدغِمُها، فتَقُولُ: (رَأَيتُ زَيدَيَّ) وَ(مُسلِمَيَّ)، وَ(مَرَرتُ بِزَيدَيَّ) وَ(مُسلِمَيَّ). وَهكَذَا المجمُوعُ جَمعَ السَّلامَةِ فِي نَصبِه وَجَرِّه مِن غَيرِ تَفرِقَةٍ بَينَهمَا، وَإِنَّمَا وَجَبَ ذَلِكَ مِن أَجلِ تَجَانُسِ المثلَينِ، وَالأَوَّلُ مِنهمَا سَاكِنٌ؛ فَلِهذَا وَجَبَ إِدغَامُه.

وَثَالِثُها: أَن يكُونَ آخِرُ الاسمِ وَاوًا، وَهذَا إِنَّمَا يكونُ فِي جَمعِ السَّلامَةِ المرفُوعِ، فِي مِثلِ: (هؤلاءِ مُسلِمِيَّ) وَ(زَيدِيَّ)، وَالأَصلُ فِيهِمَا: (زَيدُويَ) وَ(مُسلِمُويَ)؛ لأَنَّ النُّونَ تَذهبُ للإِضَافَةِ، فتَجتَمِعُ الوَاوُ وَاليَاءُ، وَقَد سَبَقَ الأَوَّلُ مِنهمَا بِالسُّكُونِ؛ فَلِهذَا وَجَبَ قَلبُ الوَاوِ يَاءً وَإِدغَامُها فِي يَاءِ المتكَلِّمِ، فتقُولُ: (زَيدِيَّ) وَ(مُسلِمِيَّ) فِي حَالِ رَفعِه، وَيَجِبُ فَتحُ اليَاءِ ههنَا؛ لِأَجلِ التِقَاءِ السَّاكِنَينِ، بِخِلافِ غَيرِها مِنَ المواضِعِ، فإِنَّ فِيه اللُّغتَينِ فَتحَها وَسُكُونَها، [و١٩١] كَمَا مَرَّ تَقرِيرُه. وَصُورَةُ الوَاوِ لا تكونُ قَبلَ يَاءِ المتكَلِّمِ إِلّا فِي هذَا الموضِعِ؛ لأَنَّ مَا عَدَاه يَجِبُ قَلبُها أَلِفًا، كَمَا فِي نَحوِ: (عَصًا) وَ(غَازِي)؛ إِذ لَيسَ فِي كَلامِهم وَاوٌ مُتَطَرِّفَةٌ قَبلَها حَرَكَةٌ؛ لأَنَّ تِلكَ الحَرَكَةَ إِن كَانَت فَتحَةً وَجَبَ قَلبُها أَلِفًا كَـ(عَصًا)، وَإِن كَانَت كَسرَةً وَجَبَ قَلبُها يَاءً كَـ(غَازِي)، وَإِن كَانَت ضَمَّةً وَجَبَ تَبدِيلُها كَسرَةً، وَقَلبُها يَاءً، كَمَا فِي نَحوِ: (أَدلِي)، (ونحِيّ) فِي جَمعِ (دَلوٍ) وَ(نِحيٍ)، وَالأَصلُ فِيها: (أَدلُوٌ) وَ(نِحوٌ)، فَإِذَا أَضَفتَ مَا آخِرُه أَلِفٌ فَإِنَّه يَجِبُ تَحرِيكُ اليَاءِ لالتِقَاءِ السَّاكِنَينِ فِي مِثلِ قَولِكَ: (فتَايَ) وَ(عَصَايَ)، وَقَد جَاءَ السُّكُونُ فِي قِرَاءَةِ نَافِعٍ فِي قَولِه تَعَالَى: ﴿وَمَحيَاي﴾ [الأنعام: ١٦٢][1] بِالإِسكَانِ،

---

(١) القراءة بِسكونِ الياء قراءةُ نافع، وقرأ الباقون بفتح الياء. قال الفارسي فيها: « إسكانُ الياءِ في (مَحياي) شاذٌ عن القياس والاستعمال، فشُذُوذُه عن القياس أن فيه التقاءَ سَاكِنَين، لا يَلتَقيان على هذا الحدِّ في مَحياي، وأما شُذوذُه عن الاستعمال فإنك لا تكادُ تجده في نثر ولا نَظم » الحجّة للقرّاء السّبعة للفارسي =

وَوَجهها مَعَ ضَعفِها أمرَانِ:

أَمَّا أَوَّلًا فاكتِفَاءً بِأَحَدِ الشَّرطَينِ فِي التِقَاءِ السَّاكِنَينِ، وَهوَ حَرفُ اللِّينِ مِن غَيرِ إدغَامٍ.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَإِجراءً للوَصلِ مُجرَى الوَقفِ، وَهيَ قِرَاءَةٌ فيها ضَعفٌ عِندَ النُّحَاةِ؛ لِمَا فِيها مِن مُخَالفَةِ القِيَاسِ، فَمَرفُوعُ المثنَّى يَجِبُ فِيها تَحرِيكُ اليَاءِ مِن أَصلِ السَّاكِنَينِ، نَحوُ: (زَيدَايَ)، وَيَجِبُ بقَاءُ الفَتحَةِ فِي مَنصُوبِه وَمَجرُورِه، كَقَولِكَ: (زَيدَيَّ) وَ(مُسلِمَيَّ)، وَإِن كَانَ آخِـرُه يَاءً وَجَبَ إِبقَاءُ اليَاءَينِ جَمِيعًا؛ لأَجلِ خِفَّةِ الفَتحَةِ، فَتقُولُ: (مُصطَفَيَّ) و(مُجتبَيَّ)، فَرُدَّتِ اليَاءُ إِلَى أَصلِها لَمَّا احتِيجَ إِلى حَركَتِها، وَبَقِيَت لِأَجلِ قُوَّتِها بِالحَرَكَةِ، وَلَم تُدغَم أَيضًا؛ لِمَا فِيه مِن قُوَّةِ الحَرَكَةِ، وَأَمَّا جَمعُ السَّلامَةِ المعتَلُّ إِذَا كَانَ مُضَافًا إِلى يَاءِ المتكَلِّمِ فَلا يَخلُو حَالُه إِمَّا أَن يَكُونَ آخِرُه وَاوًا أَو يَاءً، فَإِن كَانَ وَاوًا انضَمَّ مَا قَبلَها فمُدغَمٌ فِيه يَاءٌ سَاكِنَةٌ بَينَ مَكسُورٍ وَمَفتُوحٍ، كَقَولِكَ: (زَيدِيَّ)، وَ(مُسلِمِيَّ)، وَ(مُصطَفِيَّ)، و(مُجتَبِيَّ)، اسمُ مَفعُولٍ مَرفُوعًا، وَإِن كَانَ آخرُه يَاءً، وَانفَتحَ مَا قَبلَها فَمُدغَمٌ فِيه يَاءٌ سَاكِنَةٌ بين مَفتُوحَينِ، كَـ(مُصطَفَى)، وَ(مُجتبَى) اسمِ مَفعُولٍ مِن (اصطَفَى) وَ(اجتبَى)، وَإِن كَانَ مَكسُورًا مَا قَبلَها فَمُدغَمٌ فِيه يَاءٌ سَاكِنَةٌ بَينَ مَكسُورٍ وَمَفتُوحٍ، كَقولِكَ: (مُصطفِي) وَ(مُجتَبِي) اسم فَاعِلٍ مِن (اصطَفَى) وَ(اجتبَى)؛ لأَنَّ اليَاءَ فِي اسم المفعُولِ جَمعًا للسَّلامَةِ، مَفتُوحٌ مَا قَبلَها، وَتُـكسَرُ فِي نَفسِها، فَـتُقلَبُ أَلِفًا، ثُمَّ تُحذَفُ لالتِقَاءِ السَّاكِنَينِ، وَتَبقَى الفَتحَةُ عَلَى حَالِها دَلالَةً عَلَيها، وَاليَاءُ فِي اسمِ الفَاعِلِ مِن ذَلِكَ مَكسُورٌ مَا قَبلَها، فتُحذَفُ حَرَكَتُها، وَتُدغَمُ سَاكِنَةً، وَتَبقَى الكَسرَةُ دَلالَةً عَلَيها.

* * *

= ٣/ ٤٤٠. وانظر: حجّة القراءات ٢٧٩، وإعراب القراءات السّبع وعللها ١/ ١٧٤.

تَنبيهٌ عَلى مَسَائِلَ تَتعَلَّقُ بِالإِضَافَةِ

المسألَةُ الأُولَى:

التَّثنِيَةُ وَالجمعُ فِي مِثلِ: (الضَّارِبَاكَ)، وَ(الضَّارِبُوكَ) مُعَرَّفًا، وَفِي نَحوِ: (ضَارِبَاكَ)، و(ضَارِبُوكَ) مُنكَّرًا مُستَوِيَّةٌ فِي الجَوازِ [ظ١٩١] وَالحُسنِ؛ لِمَا يَظهرُ فِيها مِنَ التَّخفِيفِ بِطَرحِ النَّونَينِ، قَالَ رُؤبَةُ[١]:

١٢٥ - الفَارِجُو بَابِ الأَمِيرِ المبهمِ[٢]

فَأَمَّا مَا يُحكَى مِن قَولِهِم:

١٢٦ - همُ الآمِرُونَ الخَيرَ وَالفَاعِلُونَه ... إِذَا مَا خَشَوا مِن مُحدَثِ الأَمرِ مُعظِمَا[٣]

فَكَمَا لا يُعَوَّلُ عَلَيه لِشُذُوذِه وَخُرُوجِه عَنِ القِيَاسِ مِن جِهةِ جَمعِه بَينَ الإِضَافَةِ وَالنُّونِ، وَهوَ خِلافُ المطَّرِدِ مِن استِعمَالِهم، وَخِلافُ القِيَاسِ، وَوَجهه عَلَى ضَعفِه

---

(١) هو أبو الجحاف رؤبة بن العجاج، من شعراء بني أمية وبني العباس، شعره كله من الرجز، والده العجاج راجز أيضًا، أخذ عنه أهل اللغة، توفي سنة خمس وأربعين ومئة. وقال الخليل عند وفاته: دفنّا الشعر واللغة والفصاحة اليوم. (ترجمته في تاريخ الإسلام ٩/ ١٣٣، والمنتظم ٨/ ١٨٨، وشرح أبيات مغني اللبيب ١/ ٦٢).

(٢) البيت من الرجز، وهو لرجل من ضبة في سيبويه ١/ ١٨٥، والنكت للأعلم ١/ ٢٩٣، ونتائج التحصيل ١/ ٣٦٨. وهو لرؤبة في شرح الجمل لابن خروف ١/ ٥٤٣ وليس في ديوانه. وهو بلا نسبة في المقتضب ٤/ ١٤٥، والجمل ٨٩، والمقتصد ١/ ٥٢٨، وأمالي ابن الشجري ١/ ٣٧٩، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٩١٠، ٩١٣، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس الموصلي ٢/ ٩٨٥، والمقاصد الشافية ٤/ ٤.

(٣) البيت من الطويل، قائله مجهول، وهو من شواهد سيبويه ١/ ١٨٨، ومعاني الفراء ٢/ ٣٨٦، وتهذيب اللغة ٢/ ١٠٠، ومجالس ثعلب ١٢٣، والحجة للفارسي ٣٦٣، والحلبيات ٣٢١، والمفصل ١١٦، والبديع في علم العربية ١/ ٢٩٨، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٣٧٣، والتخمير ٢/ ١٣، وابن يعيش ٢/ ١٢٥، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٨٤، وشرح الرضي ٢/ ٢٣٢، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٥٥٩، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ٢/ ٩٨٣، ولباب الإعراب ٣٧٢، والصفوة الصفية ٢/ ١٣٣، والموشح ٢٧٩، واللمحة في شرح الملحة ٢/ ٧٩٣، والمقاصد الشافية ٤/ ٢٧٦، والتذييل ١٠/ ٣٤٨، والارتشاف ٥/ ٢٢٧٧، وتمهيد القواعد ٦/ ٢٧٥٢، والهمع ٣/ ٢٨٢.

هوَ أنَّهم شَبَّهوا (الفَاعِلُونَ) بِمَعنَى (يَفعَلُونَ)، وَ(الآمِرُونَ) بِمعنَى (يَأمُرُونَ)؛ فَلِهذَا ثَبَتَتِ النُّونُ فِيه كَالفِعلِ.

المسألَةُ الثَّانِيَةُ:

(الضَّارِبُكَ)، وَ(الضَّارِبَاكَ)، وَ(الضَّارِبِـي)، وَ(الضَّارِبَانِـي)، وَ(الضَّارِبُـه)، وَ(الضَّارِبَانِـه)، فَالَّذِي ذَهبَ إِلَيه بَعضُ النُّحَاةِ، وَاختَارَه الزَّمَخشَرِيُّ[1]، وَنَصَرَه الخَـوَارِزمِـيُّ[2] أَنَّ[3] هـذِه الضَّمَائِـرَ فِـي هـذِه المسَائِـلِ فِـي مَوضِعِ جَـرٍّ بِالإِضَافَـةِ، وَهـوَ أَحَـدُ قَـولَي المبرِّدِ[4]، وَلَـه قَـولٌ آخَـرُ أَنَّها فِـي مَوضِعِ نَصبٍ، وَهيَ الرِّوَايَـةُ الثَّانِيَـةُ عَنِ المبرِّدِ[5].

فَـأَمَّـا مَـن قَـالَ: إِنَّـهـا فِـي مَـوضِعِ نَصبٍ، وَهـوَ مَحكِـيٌّ عَـنِ الأَخـفَـشِ[6]، وَالجُرجَانِـيِّ[7]، وَإِحدى الرِّوَايَـتَـينِ عَنِ المبرِّد، فَـلأَنَّ الاسمَ المعرَّفَ بِاللَّامِ لا تَجُوزُ إِضَافتُه إِلى مَا هـوَ عَـارٍ عَنهمَا؛ فَلِهذا امتَنعَ الجَرُّ فِي: (الضَّارِبِكَ)، كَمَا امتَنعَ: (الضَّارِبُ زَيـدٍ).

فَأَمَّا مَن قَالَ: إِنَّها فِي مَوضِعِ جَرٍّ، وَهوَ المحكِيُّ عَن بَعضِ النُّحَاةِ كَالزَّمَخشَرِيِّ،

(١) المفصل ١١٥.

(٢) التخمير ٢/ ١٣.

(٣) قوله: (أن) مطموس في الأصل ويقتضيه السياق.

(٤) يقول ابن السراج في الأصول ٢/ ١٤: « وقيل لأبي العباس رَحِمَهُ اللَّهُ: ألستم تقولون : عبد اللّه الضاربه والضاربك والضاربي فتجمعون على أن موضع الكاف والهاء خفض ».

(٥) يقول في المقتضب : « وكذلك تقول: هذا الضاربي، الياء في موضع نصب »، ويقول ابن السراج في الأصول ٢/ ١٥: « وحكى لي عنه بعدُ أنه قال: (الضاربَه) (الهاء) في موضع نصب ».

(٦) انظر: معاني الأخفش ١/ ٩٠، وانظر رأيه في: شرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٨٦، والبسيط ١٠٤٨، والملخص ٣٠٣، والارتشاف ٢٢٧٦، والتذييل ١٠/ ٣٤٦.

(٧) نسب الإمام يحيى بن حمزة هذا الرأي للجرجاني في المحصل ٢/ ٧٧.

وَالمازِنِـيِّ[١]، وَإِحدَى[٢] الرِّوَايَـتَيـنِ عَنِ المبرِّدِ، فَـلأَنَّ قَولَكَ: (ضَارِبُكَ)، كَمَا جَازَت إِضَافتُه مِن غَيرِ تَخفِيفٍ، فَهكَذَا قَولُنا: (الضَّارِبُكَ)، تكونُ جَائِـزَةً، وَإِن لَم يكُن فِيها تَخفِيفٌ، كَمَا سَبقَ تَقرِيرُه.

المسألةُ الثَّالِثةُ:

(الضَّارِبُ زَيـدٍ)، مَنَعَها نُحاةُ البَصرِيِّينَ عَن آخِرهم، وَأَجَازَها الفَـرَّاءُ[٣]، فَـأَمَّا مَن مَنَعَها فَلأنَّها إِضَافَـةٌ لَفظِـيَّـةٌ، وَاللَّفظِـيَّـةُ إِنَّمَا تَجُوزُ إِذَا كَانَ فِيها تَخفِيفٌ، فَأَمَّا هذِه فَلا تَخفِيفَ فِيها، [لأَنَّ][٤] التَّنوِينَ قَد ذَهبَ بِاللَّامِ، فَقَد سَبَقَ اللَّامَ بِحَذفِه، فَلا فَائِدَةَ فِي الإِضَافَـةِ، وَأَمَّا مَن أَجَازَها فَلأَنَّه حَمَلَ قَولَنا: (الضَّارِبُ زَيدٍ) عَلَى (الضَّارِبِكَ)، وَالجَامِعُ بَينَهمَا أَنَّها إِضَافَـةٌ لَفظِـيَّـةٌ لا تَخفِيفَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنها، فَـأَمَّـا مَن مَنَعَها فَقَد فَـرَّقَ بَينَها وَبَينَ مَسأَلَةِ (الضَّارِبِكَ)، فَإِنَّ مَسأَلَـةَ: (الضَّارِبِكَ) مَحمُولَةٌ عَلَى قَولِنَا: (ضَارِبُكِ)؛ فَلِهذا كَانَ لَه حُكمٌ مَعَ الضَّمِيرِ، بِخِلافِ الظَّاهِرِ، فَافترَقَا، وَقَد مَرَّ تَقرِيرُه.

المسألةُ الرَّابِعةُ:

قَولُنَا: (ضَارِبُكَ)، لا خِلافَ فِي كَونِها جَائِـزَةً بَينَ النُّحَاةِ، وَإِنَّمَا وَقَعَ الخِلافُ بَينَهم فِـي هذَا الضَّمِيرِ، هل يكونُ مَنصُوبًا أو مَجرُورًا؟ فَحُكِي عَن سِيبَوَيه[٥] أَنَّه

---

(١) انظر رأيه في البسيط ١٠٤٨، والملخص ٣٠٣، وشرح الجزولية للأبذي ٤/ ٢٧٠، والتذييل ١٠/ ٣٤٧، والارتشاف ٢٢٧٧، وشرح التسهيل للمرادي ٦٧٤، والمساعد ٢/ ٢٠٤، وتمهيد القواعد ٢٧٥٩.

(٢) في الأصل: (أحد).

(٣) مرَّ تخريج الرأي سابقًا.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٥) يقول سيبويه في الكتاب ١/ ٤٢٨: « يدلّك على ذلك أنه يجوز لك أن تقول مررتُ بعبد اللّه ضاربك فجعلتَ ضاربك بمنزلة صاحبك ».

مَجرُورٌ، كَمَا لَو كَانَ عِوَضُه اسمًا ظَاهرًا؛ لأنَّه مَتَى [و١٩٢] أُرِيدَتِ الإِضَافَةُ بِطَرحِ التَّنوينِ فِيه وَجَبَ جَرُّه، وَإِن أُرِيدَ انفِصَالُه بِوُجُودِ التَّنوينِ وَجَبَ نَصبُه، فَهكَذَا لَو كَانَ مُضمَرًا، وَفرَّقَ بَينَ (الضَّارِبكَ) وَ(ضَارِبِكَ)، فَقَالَ فِي الأَوَّلِ: يكونُ مَنصُوبًا، وَفِي الثَّانِي: يكونُ مَجرُورًا[١]، وَنَزَّلَه مَنزِلَةَ الظَّاهِرِ فِي مِثلِ: (الضَّارِبِ زَيدًا)، (وَالضَّارِبِ زَيدٍ)؛ لأَنَّ فِي: (الضّارِبِ زَيدًا) قد امتنَعت فِيه الإِضَافَةُ، فلهذا وَجب نَصبُه، وَفِي: (ضَارِبِ زَيدٍ)، وَإِن كَانَ النَّصبُ جَائِزًا فِيه؛ لأَجلِ الانفِصَالِ بِالتَّنوِينِ، لكِنَّ الأَحسَنَ إِضَافتُه؛ لِمَا فِيها [مِن][٢] التَّخفِيفِ، وَيُؤيِّدُه[٣] أَنَّ قَولَنَا: (الضَّارِبُكَ) وَ(ضَارِبُكَ) يَجرِيَانِ مَجرَى: (الضَّارِبِ الرَّجُلِ) وَ(ضَارِبِ زَيدٍ) فِي الإِعرَابِ المعمُولِ، مِن جِهةِ أَنَّ الاختِيَارَ فِي: (الضَّارِبِ الرَّجُلَ) النَّصبُ؛ إِذ لا تَخفِيفَ فِيه، وَالاختِيَارُ فِي: (ضَارِبِ زَيدٍ) الجَرُّ؛ لِمَا فِيه مِنَ التَّخفِيفِ بِالإِضَافَةِ.

وَحُكِيَ عَنِ الأَخفَشِ[٤] أَنّه[٥] مَنصُوبٌ، كَمَا قَالَـه فِـي مَسأَلَـةِ: (الضَّارِبكَ)، وَحَكَينَاه عَنه، وَلَم أتحقَّق مَقَالَةَ الجُرجَانِيِّ عَبدِ القَاهِرِ فِي مَسأَلَـةِ: (ضَارِبِكَ)، كَمَا تَحَقَّقتُه فِي مَسأَلَـةِ: (الضَّارِبكَ)، فَلا أَدرِي هل يُـفَـرِّقُ كَمَا فَـرَّقَ سِيبَوَيه بَينَهمَا، أَو يَـقُـولُ بِمَقَالَـةِ الأَخفَشِ فِيهِمَا، فَالأَمرُ مُحتَمِلٌ عَلَى مَذهبِه، كَمَا تَرَى، وَلا يُضَافُ إِلَيه إِلَّا مَا تَحَقَّقَ نَقلُه عَنه بِالصَّرِيحِ.

---

(١) انظر رأي سيبويه في التفريق بينهما في الكتاب ١/ ١٨٧، وانظر: التبصرة والتذكرة ٢٢٣، وابن يعيش ٢/ ١٢٤.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) في الأصل: (ويؤيد).

(٤) انظر رأيه في التسهيل ١٣٧، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٨٣، وشرح الرضي ٢/ ٢٣٢، والتذييل ١٠/ ٣٣٩، وشرح التسهيل للمرادي ٦٧٢، والمساعد ٢/ ٢٠١، وتمهيد القواعد ٦/ ٢٧٥١.

(٥) قوله: (أنه) مطموس من الأصل، وكذا يقتضي السياق.

فَينحَلُّ مِن مَجمُوعِ مَا ذَكَرنَاه أنَّه لا فَرقَ عَلَى رَأيِ الرُّمَّانِـيِّ[١] وَالزَّمَخشَرِيِّ بَينَ (الضَّارِبِكَ) وَ(ضَارِبِكَ) فِي كَونِهِمَا مَجرُورَينِ، وَأنَّـه لا فَرقَ بَينَهمَا عَلَى رَأيِ الأَخفَشِ فِي كَونِهِمَا مَنصُوبَينِ، وَأَنَّ سِيبَوَيه يُفَرِّقُ بَينَهمَا، فَيَجعَلُ الضَّمِيرَ فِي (الضَّارِبِكَ) مَنصُوبًا، وَفِي: (ضَارِبِكَ) مَجرُورًا، كَمَا فِي الظَّاهِرِ إِذَا قُلتَ: (الضَّارِبُ زَيدًا)، وَ(ضَارِبُ زَيدٍ). فَأَمَّا عَلَى رَأيِ الجُرجَانِيِّ عَبدِ القَاهِرِ فَقَد صَرَّحَ بِكَونِ الضَّمِيرِ مَنصُوبًا فِي: (الضَّارِبِكَ)، كَمَا حَكَينَاه عَنه، فَأَمَّا فِي مَسأَلَةِ: (ضاربك) فَفِيه احتِمَالٌ عَلَى مَذهبِه. فَـأَمَّا أَبُو العَبَّاسِ المبرِّدُ فَقَد حُكِيَ عَنه فِي مَسأَلَةِ (الضَّارِبِكَ) قَولانِ[٢]:

أَحَدُهمَا: أنَّه يَمنَعُها، كَمَا امتَنعَ: (الضَّارِبُ زَيدٍ).

وَثَانِيهمَا: جَوَازُها إِمَّا عَلَى أَنَّ الضَّمِيرَ فِي مَوضِعِ جَرٍّ، كَمَقَالَةِ الرُّمَّانِـيِّ، أَو عَلَى أنَّه [في][٣] مَوضِعِ نَصبٍ، كَمَقَالَةِ الأَخفَشِ، وَأَمَّا مَسأَلَةُ: (ضَارِبِكَ) فَالظَّاهِرُ مِن كَلامِه جَوَازُها إِمَّا عَلَى أَنَّ الضَّمِيرَ فِي مَوضِعِ نَصبٍ أَو جَرٍّ، فكَلامُه فِيه مُحتَمَلٌ.

المسأَلَةُ الخَامِسَةُ:

لا فَرقَ بَينَ قَولِنَا: (غُلامُ رَجُلٍ)، وَ(غُلامٌ لِرَجُلٍ) فِي كَونِ المضَافِ نكِرَةً فِيهِمَا، لكِن اختَلَفَا فِي أَنَّ أَحَدَهمَا مُتَخَصِّصٌ بِالإِضَافَةِ، وَأَحَدَهمَا مُتَخَصِّصٌ بِالصِّفَةِ لا غَيرُ، فَأَمَّا قَولُنَا: (غُلامُ زَيدٍ)، وَ(غُلامٌ لِزَيدٍ) فَالتَّفرِقَةُ بَينَهمَا ظَاهِرَةٌ، فَالغَلامُ فِي الإِضَافَةِ [مَعرِفَةٌ، وفي غير الإِضَافَةِ لم يَتعرَّف بِزَيدٍ][٤]؛ فَلِهذَا بَقِيَ الغلام [ظ١٩٢] عَلَى حَالِه فِي التَّنكِيرِ، وَإِذَا كَانَ أَحَدُهمَا نكِرَةً، وَالآخَرُ مَعرِفَةً، فَهمَا مُفتَرِقَانِ بِـمَا بِه تَفترِقُ

---

(١) انظر رأي الرماني في شرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٨٦، والارتشاف ٢٢٧٦، والتذييل ١٠/ ٣٤٦، وشرح التسهيل للمرادي ٦٧٤، والمساعد ٢/ ٢٠٤.

(٢) مر رأي المبرد في المسألة الثانية.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

النَّـكِـرَةُ وَالمعرِفةُ فِي كُلِّ مَوَاقِعِها.

المسألةُ السَّادِسَةُ:

يَاءُ المتكَلِّمِ إِذَا كَانَت مُدغَمَةً فِي مِثلِها فَالفَتحُ فِيها هوَ الفَصِيحُ، وَهوَ الَّذِي وَرَدَ عَليه التَّنزِيلُ، قَالَ اللَّه تَعالَى: ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُصْرِخِيَّ﴾ [إبراهيم: ٢٢]، وَهيَ قِرَاءَةُ أَكثَرِ السَّبعَةِ[١]، وَلا يَجُوزُ تَسكِينُها فِي حَالِ الوَصلِ؛ لِمَا يَلزَمُ مِن التِقَاءِ السَّاكِنَينِ، وَهوَ غَيرُ جَائِزٍ للجَمعِ[٢] بَينَهمَا مِن غَيرِ شَرطِها، فَأَمَّا كَسرُها فَهيَ لُغَةٌ قَلِيلَةٌ حَكَاها الفَرَّاءُ[٣]، وَأَبُو عَمرِو بنُ العَلاءِ[٤]، وَقُطرُبٌ[٥]، وَقَرَأَ بها حَمزَةُ[٦] فِي قَولِه تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُصْرِخِيِّ﴾، وَأَنشَدَ النُّحَاةُ:

١٣٧ - عَلَيَّ لِعَمرٍو نِعمَةٌ بَعدَ نِعمَةٍ ... لِوَالِدِه لَيسَت بِذَاتِ عَقَارِبِ[٧]

---

(١) يقول ابن مجاهد في السبعة في القراءات ٣٦٢: « واختلفوا في قوله: « ومآ أنتم بمصرخي » فحرك حمزة ياء « بمصرخي » الثانية إلى الكسر، وحركها الباقون إلى الفتح ».

(٢) في الأصل: (الجمع).

(٣) انظر: معاني القرآن للفراء ٢/ ٧٥.

(٤) انظر: شرح الكافية الشافية ٢/ ١٠٠٨، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٢٨٤، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٢٧٢.

(٥) انظر: المحتسب ٢/ ٤٨. وقطرب هو محمد بن المستنير أبو عليٍّ النحويّ المعروف، لازم سيبويه، وكان يُدلجُ عليه، فإذا خرجَ رآه على بابه، حتى قال له: ما أنت إلا قُطرُبُ ليلٍ، فلقِّب به. وأخذ عن عيسى بن عمر. كان مُعتَزليًّا. وله من التصانيف: المثلّث، والعلل، والنوادر، والصّفات، وغيرها. توفي سنة ست ومائتين. (انظر ترجمته في البلغة ٢١٤، والبغية ١/ ٢٤٣).

(٦) هو أبو عمارة حمزة بن حبيب الزيات رَحِمَهُ اللهُ من رجال صحيح مسلم وهو إمام أهل الكوفة بعد عاصم قرأ عليه جماعة من أهل أئمة الكوفة وأثنوا عليه في زهده وورعه، توفي سنة ١٥٦هـ. انظر ترجمته في إبراز المعاني من حرز الأماني ١/ ٧، والجرح والتعديل ٣/ ٢٠٩، والكنى والأسماء ٢/ ٧٥٥، ومعرفة القراء الكبار ١/ ١١٢.

(٧) البيت من الطويل، وهو للنابغة في ديوانه ٤١، وانظر المحكم ٢/ ٤٠٩، واللسان (عقر)، والمقاصد الشافية ٥/ ٦٨٩، وهو بلا نسبة في شرح الكافية الشافية ٢/ ١٠٠٨، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٢٨٤، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٢٧٢.

بِكسرِ اليَاءِ مِن (عَلِيِّ)، وَقَالَ الرَّاجِزُ:

١٣٨ - قَـالَ لَـهـا هـل لَـكِ يَـا تَـا فِـيِّ
قَـالَت لَـه مَـا أَنـتَ بِـالـمـرضِـيِّ[1]

فَـأَمَّـا وُقُـوعُ الأَلِفِ قبلَها فَلَيسَ فِيها فِـي اللُّغَةِ الفَصِيحَةِ الَّتِي عَلَيها التَّنزِيلُ إِلَّا الفَتحُ، كَقَولِه تَعَالَى: ﴿قَالَ هِىَ عَصَاىَ﴾ [طه: ١٨]، وَقَد رُوِيَ كَسرُها فِي لُغَةٍ شَاذَّةٍ حَكَاها أَبُو عَمرٍو[2]، وَهيَ أَضعَفُ مِنَ الكَسرِ فِي التَّشدِيدِ.

فَأَمَّا إِعرَابُ المضَافِ إِلى يَاءِ النَّفسِ فِي نَحوِ: (غُلامِي) وَ(دَارِي) فَقَد قَـرَّرنَا الكَلامَ فِيه فِي المعرَبَاتِ، فَلا وَجه لِتكرِيرِه، وذكرنا[3] أَنَّ إِعرَابَه مُقَدَّرٌ، وَقَد حُكِيَ بِنَاؤُه عَنِ الشَّيخِ عَبدِ القَاهِرِ الجُرجَانِيِّ[4]، وَابنِ الخَشَّابِ[5]، وَالموصِلِيِّ[6]، وَغَيرِهم مِنَ النُّحَاةِ، وَالحَقُّ مَا قَدَّمنَاه مِن كَونِه مُعرَبًا بِالتَّقدِيرِ، وَاللَّه أَعلَمُ بِالصَّوَابِ.

---

(١) هذا الرّجز للأغلب العجليّ في الخزانة ٢/ ٢٥٨؛ وهو من شواهد معاني الفرّاء ٢/ ٧٦، والحجة لابن خالويه ٢٠٣، والحجة للفارسي ٤/ ٤١٥، ومشكل إعراب القرآن ٤٠٤، ومعاني القرآن وإعرابه ٣/ ١٥٩، ورسالة الغفران ٢١٣، والكشّاف ٣/ ٢٧٨، وتوجيه اللمع ٢٣١، وقواعد المطارحة ١٨٦، وشرح الرضي ٢/ ٨٢٩، وشرح الكافية الشافية ٢/ ١٠٠٧، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٢٨٤، وتفسير البحر المحيط ٥/ ٤٠٩، والمساعد ٢/ ٣٧٨، والدرّ المصون ٧/ ٩٠.

(٢) انظر: المحتسب ٢/ ٤٨.

(٣) في الأصل: (وذكرا).

(٤) الجمل للجرجاني ٥٧.

(٥) انظر: المرتجل ١٠٧.

(٦) الغرة المخفية (ظ٩٣).

[الأَسماءُ السِّتَّة]

قالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه: « وَأَمَّا الأَسمَاءُ السِّتَّـةُ فـ(أَخِي)، وَ(أَبِي)، وَأَجَازَ المبرِّدُ: (أَخِيَّ) وَ(أَبِيَّ)، وَتَقُولُ: (حَمِيَّ) وَ(هنِيَّ)، وَيُقَالُ: (فِيَّ) فِي الأَكثَرِ. وَإِذَا قَطَعتَ قُلتَ: (أَخٌ)، وَ(أَبٌ)، وَ(حَمٌ)، وَ(فَمٌ)، وَفَتحُ الفَاءِ أَفصَحُ فِيهمَا. وَجَاءَ (حَمٌ) مِثلُ: (يَدٍ)، وَ(خَبءٍ) وَ(دَلوٍ)، وَ(عَصًا) مُطلَقًا. وَجَاءَ (هنٌ) مِثلُ: (يدٍ)، وَ(ذُو) لا يُضَافُ إِلى مُضمَرٍ، وَلا يُقطَعُ ».

قَالَ مَولانَا الإِمَامُ المؤَيَّدُ بِاللَّه: قَد أَشَرنَا فِيمَا سَبَقَ فِي صَدرِ الكِتَابِ إِلى طَرَفٍ فِي إِعرَابِها بِالحُرُوفِ، وَالَّذِي نُورِدُه الآنَ عَن تَبيينِ مَا[1] يَختَصُّ هذَا [و١٩٣] الموضِعَ، وَلَم يَجرِ لَه ذِكرٌ هنَاكَ لِئَلَّا يَقَعَ فِيه تكرِيرٌ، فنَذكُرُ تَفَاصِيلَ أَقوَالِ النُّحَاةِ فِي عِلَّةِ إِعرَابِها بِالحُرُوفِ، ثُمَّ نَذكُـرُ كَيفِيَّـةَ استِعمَالِها فِي أَلسِنَةِ العَـرَبِ، ثُمَّ نُشِيرُ إِلى خُصُوصِيَّةِ حُكمِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنها عَلَى انفِرَادِه، فَهذِه مَبَاحِثُ ثَلاثَةٌ:

البَحثُ الأَوَّلُ: فِي ذِكرِ تَفَاصِيلِ أَقوَالِ النُّحَاةِ فِي عِلَّةِ إِعرَابِها بِالحُرُوفِ وَبيَانِ جِنسِيَّتِها فِيها

فَأَمَّا عِلَّةُ إِعرَابِها بِالأَحرُفِ فَقَد ذَكَرنَا خِلافَ[2] النُّحَاةِ فِي ذَلِكَ، وَأَقَمنَا البُرهانَ الإِعرَابِيَّ عَلَى أَنَّ هذِه الأَسمَاءَ [تُعرَبُ بِالحَرَكاتِ المُقَدَّرةِ][3]، وَأَنَّ مَا يَظهرُ مِنَ الانقِلابِ فِي الوَاوِ، والأَلِفِ، واليَاءِ إِنَّمَا هوَ عَلَى جِهةِ الإِعلالِ لا غَيرُ، وحُرُوفُ اللِّينِ هيَ أُصُولٌ فِي الكَلِمَةِ، لامَاتٌ لَها، مِن غَيرِ حَاجَةٍ إِلى تَمَحُّلٍ فِي إِعرَابِها بِالحُروفِ، مِن جِهةِ أَنَّ أَصلَ الإِعرَابِ إِنَّمَا هوَ بِالحَرَكَاتِ دُونَ الأَحرُفِ.

---

(١) في الأصل: (مما).

(٢) قوله: (خلاف) مكرر في الأصل.

(٣) ما بين المعقوفين غير واضح في الأصل، وكذا يقتضي السياق.

لا يُقَالُ: فَإِذَا كَانَت هذِه الأَسمَاءُ مُعربَةً بِالحَرَكَاتِ كَمَا زَعَمتُم، فَلِمَ لَم تُعَلّ بِالقَلبِ عَلَى الإِطلاقِ، كَإِعلالِ بَابِ (عَصًا) مِن غَيرِ حَاجَةٍ إِلى القَلبِ لَها فِي حَالِ النَّصبِ أَلِفًا، وَفِي حَالِ الجَرِّ يَاءً، وَنَقلِ الضَّمَّةِ فِيها إِلَى مَا قَبلَها، وَكَانَ قِيَاسُها الجَرِيَ عَلَى بَابِ (عَصًا) فِي الأَحوَالِ الثَّلاثَةِ كُلِّها؛

لأَنَّا نَقُولُ: إِنَّهم لَو أَجرَوا فِيها إِعلالَ (عَصًا) لا غَيرُ لأَجرَوها مُجرَى المقصُورِ، وَهيَ لُغَةٌ شَاذَّةٌ لِبَعضِ العرَبِ، كَقَولِهم:

١٢٩ - إِنَّ أَبَـاهَـا وَأَبَـا أَبَـاهَـا[١]

فَلأَجلِ هذَا عَدَلُوا عَن إِجرائِها مُجرَى (عَصًا)، وَأَعَلُّوها هذَا الإِعلالَ، فَجَعَلُوا فِي الرَّفعِ نَقلًا وَحَذفًا، فَنَقَلُوا الضَّمَّةَ مِنَ الوَاوِ إِلى مَا قَبلَها بَعدَ حَذفِ الفَتحَةِ مِنَ اليَاءِ فِي: (أَبِيكَ)، وَفِي النَّصبِ قَلبُ الوَاوِ أَلِفًا لا غَيرُ، وَفِي الجَرِّ نَقلُ الكَسرَةِ مِن الوَاوِ إِلى مَا قَبلَها، وَحَذفُ الفَتحَةِ أَيضًا، وَقَلبُ الوَاوِ يَاءً، فَصَارَ فِي النَّصبِ قَلبٌ لا غَيرُ، وَفِي الرَّفعِ نَقلٌ وَحَذفٌ[٢] وَقَلبٌ؛ فَلِهذَا قَالُوا: (هذَا أَبُوكَ)، وَ(رَأَيتُ أَبَاكَ)، وَ(مَرَرتُ بِأَبِيكَ)، وَهذِه هيَ اللُّغَةُ الَّتِي عَلَيها التَّنزِيلُ، قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿ يَـٰٓأَبَانَآ إِنَّا ذَهَبۡنَا ﴾ [يوسف: ١٧]، وَقَالَ: ﴿ أَنَّ أَبَاكُمۡ قَدۡ أَخَذَ عَلَيۡكُم ﴾ [يوسف: ٨٠]، وَقَالَ: ﴿ قَالَ إِنِّيٓ أَنَا۠ أَخُوكَ ﴾ [يوسف: ٦٩]، وَغَيرَ ذَلِكَ مِمَّا وَرَدَ فِي فَصِيحِ الكَلامِ عَلَى هذِه اللُّغَةِ، فَيَجِبُ اعتِمَادُها عَلَى التَّلخِيصِ الَّذِي قَرَّرنَاه.

فَتَحَصَّلَ مِن هذا أَنَّ إِعرَابَها بِالحَرَكَاتِ، وَأَنَّ كُلَّ مَا يَظهرُ مِن قَلبِها أَلِفًا، أَو وَاوًا، أَو يَاءً أَمرٌ أَوجَبَه الإِعلالُ، كَمَا قَرَّرنَاه.

وَأَمَّا بَيَانُ جِنسِها وَمِصدَاقُ مَا قُلنَاه مِن أَنَّ إِعرَابَها يكونُ بِالحَرَكَاتِ المقَدَّرَةِ

---

(١) هذا من الرجز، وقد مر سابقًا. انظر الشاهد رقم٢.

(٢) قوله: (وفي الرفع نقل وحذف) مكرر في الأصل.

[ظ١٩٣][1] [و١٩٤] يَظهرُ فِي: (فُوكَ) وَ(ذُو مَالٍ)، فَإِنَّ لامَاتِها مَحذُوفَةٌ، كَمَا فِي أَخوَاتِها، وَيَبقَى الإِعرَابُ مُقَدَّرًا عَلَى العَينِ، وَانقِلابُها إِنَّمَا كَانَ مِن أَجلِ الإِعلالِ، كَمَا قَرَّرناه، وَأَمَّا عَلَى مَا قَالَه النُّحَاةُ فَيَلزَمُ أَن يَكُونَ عَلَى حَرفٍ وَاحِدٍ مَعَ كَونِـها أَسماءً ظَاهِرَةً، وَهذا لا يَكَادُ يُوجَدُ فِي كَلامِ العَرَبِ؛ لِأَنَّ لامَها قد ذَهبَت لِأَجلِ الإِعلالِ، وَهذا الموجُودُ عَلَى أُصُولِهم هوَ حَرفُ إِعرَابٍ، فَيَلزَمُ مَا قُلنَاه مِن كَونِها عَلَى حَرفٍ وَاحِدٍ، فَأَمَّا الاسمُ عَلَى حَرفَينِ فَهوَ كَثِيرٌ فِي كَلامِهم.

وَأَمَّا بَيانُ جِنسِها فَللنُّحَاةِ فِيها مَذَاهبُ خَمسَةٌ:

أَوَّلُها: أَنَّ هذِه الأَحرُفَ حُرُوفُ إِعرَابٍ، وَهذَا هو رَأيُ الأَكثَرِ مِنَ البَصرِيِّينَ[2]، وأَرادُوا بِكَونِها حُرُوفَ الإِعرَابِ [أنّها][3] تَتبَدّلُ بِتبَدّلِ الإِعرَابِ عَلَيها.

وَثَانِيها: أَنَّها بِمَنزِلَةِ الضَّمَّةِ، وَالكَسرَةِ، وَالفَتحَةِ، وَهذا هوَ رَأيُ الكُوفِيِّينَ[4]: الأَحمَرِ، وَالكِسَائِيِّ، وَالفَرَّاءِ.

وَثَالِثُها: أَنَّ هذِه الأَحرُفَ إِشبَاعٌ حَدَثَ عَنِ الحَرَكَاتِ، وَهوَ مَحكِيٌّ عَن أَبِي عُثمَانَ المازِنِيِّ[5]، وَظَاهِرُ مَذهبِه أَنَّها مُعربَةٌ بِالحَرَكَاتِ، وَلكِنَّ هذِه الأَحُرُفَ نَاشِئَةٌ عَن تِلكَ الحَرَكَاتِ.

وَرَابِعُها: أَنَّ هذِه الأَحرُفَ دَلائِلُ الإِعرَابِ، وَلَيسَت حُرُوفَ إِعرَابٍ، وَهذَا هوَ رَأيُ الأَخفَشِ سَعِيدِ بنِ مَسعَدَةَ[6]، وَأَرَادَ بِمَا قَالَه أَنَّها فِي أَنفُسِها أَمَارَةٌ للإِعرَابِ، وَعَلامَةٌ عَلَيه، فَالوَاوُ عَلامَةٌ لِكَونِ الاسمِ مَرفُوعًا، وَالأَلِفُ عَلامَةٌ لِكَونِه مَنصُوبًا،

---

(١) بعده في الأصل صفحة فارغة .

(٢) انظر رأيهم في الإنصاف ١/ ١٧، والتبيين ١٩٣.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/ ١٩، والتبيين عن مذاهب النحويين ١٩٤.

(٥) انظر: التبيين ١٩٤، واللباب في علل البناء والإعراب ١/ ١٠٣.

(٦) انظر: التبيين ١٩٣، واللباب في علل البناء والإعراب ١/ ١٠٣.

وَالكَسرَةُ عَلامَةٌ لِكَونِه مَجرُورًا، وَإِذَا كَانَت عَلامَاتٍ كَمَا زَعَمَ فيَجِبُ أَن يُسأَلَ عَن نَفسِ إِعرَابِها أَينَ هوَ، وَللنُّحَاةِ أَقَاوِيلُ غَيرُ هذِه أَعرَضنَا عَنها، وَأَكثَرُها تَحَكُّمٌ لا مُستَندَ لَه، وَرَأيٌ لا يُعَوَّلُ عَلَيه، وَأَكثَرُها مُتَدَافِعَةٌ مُتَنَاقِضَةٌ.

وَخَامِسُها: أَنَّ هذِه الأَحرُفَ هيَ حُرُوفُ إِعرَابٍ، عَلَى مَعنَى أَنَّ الإِعرَابَ وَاقِعٌ عَلَيها، وَأَنَّ هذِه الأَحرُفَ لامَاتُ هذِه الكَلِمَاتِ، وَأَنَّ إِعرَابَها يكونُ بِالحَرَكَاتِ، فَإِذَا قُلتَ: (أَبُوكَ) فَأَصلُه (أَبَوُكَ)، تَحرَّكَتِ الوَاوُ، فنُقِلَتِ الضَّمَّةُ إِلَى مَا قَبلَ الوَاوِ، وَبَقِيتَ سَاكِنَةً، وَإِذَا قُلتَ: (رَأَيتُ أَبَاكَ) فَأَصلُه (أَبَوَكَ)، تَحَرَّكَتِ الوَاوُ، وَانفَتَحَ مَا قَبلَها فقُلِبَت أَلِفًا، وَإِذَا قُلتَ: (مَرَرتُ بِأَبِيكَ) [فَأَصلُه] [1]: (بِأَبَوِكَ) ثَقُلَتِ الكَسرَةُ عَلَى الوَاوِ، فَنُقِلَت إِلى [2] ما قَبلَها، وَسَكَنَتِ الوَاوُ، وَانكَسرَ مَا قَبلَها، فَقُلِبَت يَاءً، فَقِيلَ: (بِأَبِيكَ)، فتَصرِيفَها يكونُ عَلَى هذِه الهيئَةِ، وَهذَا هوَ المحكِيُّ عَن أَبِي عَلِيٍّ الرَّبَعِيِّ [3] مِنَ النُّحَاةِ.

وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ هوَ أَنَّ [ظ١٩٤] الإِعرَابَ بِالأَصَالَةِ مُستَحَقٌّ بِالحَرَكَاتِ، وَالإِعرَابُ إِنَّمَا يكونُ عَلَى جِهةِ العُرُوضِ فِي التَّثنِيَةِ وَالجَمعِ عَلَى حَدِّ التَّنبِيه، فَأَمَّا مَا عَدَاهمَا مِنَ المفرَدَاتِ فَيَجِبُ إِعرَابُه بِالحَرَكَاتِ بَقَاءً عَلَى الأَصَالَةِ.

* * *

البَحثُ الثَّاني [4] فِي كَيفِيَّةِ استِعمَالِها فِي أَلسِنَةِ العَرَبِ

اعلَم أَنَّها قَد تُستَعمَلُ مُفرَدَةً، [ومُضَافَةً إِلى ياء النَّفسِ] [5]، وَتُستَعمَلُ مُضَافَةً إِلى

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) في الأصل: (فنقلتاها) وكذا يقتضي السياق.

(٣) انظر رأي الربعي في الإنصاف ١٧، وشرح الرضي ١/ ٧٨، والتذييل ١/ ١٧٧، والارتشاف ٢/ ٨٣٧.

(٤) في الأصل: (الثالث) غلط وكذا الصواب.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

غَيرِ يَاءِ النَّفسِ، فَهذِه ثَلاثَةُ أَحوَالٍ لاستِعمَالِ هذِه الأَحرُفِ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنها تُخَالِفُ الأُخرَى فِي الحُكمِ، كَمَا سَنُوضِّحُه.

الحَالَةُ الأُولَى: أَن تكونَ مُفرَدَةً عَنِ الإضَافَةِ:

قَالَ الشَّيخُ: « **وَإِذَا قُطِعتَ عَنِ الإِضَافَةِ قُلتَ: (أَخٌ)، وَ(أَبٌ)، وَ(حَمٌ)، وَ(هنٌ)** ».

أَرَادَ: أَنَّها تُعرَبُ عِندَ قَطعِها عَنِ الإِضَافَةِ، كَقَولِكَ: (هذَا أَبٌ)، وَ(أَخٌ)، وَ(حَمٌ)، وَ(هنٌ)، وَلَيسَ فِيها عِندَ إِفرَادِها عَنِ الإِضَافَةِ مُطلقًا إِلَّا حَالٌ وَاحِدٌ[1]، وَهوَ إِعرَابُها بِالحَرَكةِ لا غَيرُ، قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿ ٱئْتُونِي بِأَخٍ لَّكُم مِّنْ أَبِيكُمْ ﴾ [يوسف: ٥٩]، وَالوَجه فِي ذَلِكَ هوَ أَنَّ هذِه الأَحرُفَ اللَّيِّنَةَ وَقَعَت فِي أَعجَازِها، فَاستُثقِلَت، فَطُرِحَت عَنها، كَمَا طُرِحَت فِي نَحوِ: (يَدٍ)، وَ(دَمٍ)، وَأُجرِيَت فِيمَا بَقِيَ مِن حُرُوفِها بِتَصَارِيفِ الإِعرَابِ، مِن غَيرِ نَظَرٍ إِلَى مَا حُذِفَ مِنها وَلا مُراعَاةٍ، كَمَا تَرَى.

فكُلُّها مُستَوِيَـةٌ فِي كَونِها بِالحَرَكَاتِ فِي حَالِ إِفرَادِها إِلَّا (ذَا)، فَإِنَّها لا تُستَعمَلُ إِلَّا مُضَافَةً بِكُلِّ حَالٍ، كَمَا سَنُقَرِّرُه.

وَكُلُّها مُستَوِيَةٌ فِي كَونِها مَحذُوفَةَ الأَعجَازِ، وَكُلُّها مُستَوِيَةٌ فِي كَونِ أَعجَازِها وَاوَاتٍ إِلَّا (ذَا)، فَإِنَّ لامَه ياءٌ، وَ(فُوه) فَإِنَّ لامَه هاءٌ.

وَكُلُّها مُستَوِيَـةٌ فِـي أَنَّها لَيسَ فِيها إِلَّا لُغَةٌ وَاحِدَةٌ، بِخِلافِ: (الحَمِ) وَ(الهنِ)، فَإِنَّ فِيهِمَا لُغَاتٍ نُقرِّرُها.

وَكُلُّها مُستَوِيَةٌ فِي أَنَّها إِذَا صُغِّرَتِ رَجَعَت إِلَيها لامَاتُها مِن جِهةِ أَنَّ التَّصغِيرَ يرُدُّ الكَلِمَةَ إِلَى أَصلِها، وَهكَذا إِذا جُمِعَت جَمعَ التَّكسِيرِ مِن غَيرِ إِضَافَةٍ، فَإِنَّها مُعرَبةٌ بِالحركاتِ أَيضًا، فَصَارَت عَلَى ثَلاثَةِ أَوجُهٍ:

- مِنها مَا يُستَعمَلُ تَارَةً مُضَافًا، وَتَارَةً مُفرَدًا، وَهذا نَحوُ: (أَخُوه)، وَ(أَبُوه)،

---

(١) في الأصل: (حالة واحد) وكذا يقتضي سياق ما بعده.

وَ(حَمُوه)، وَ(هنُوه).

– وَمِنها مَا لا يُستعَمَلُ إِلَّا مُضَافًا، وَهوَ (ذُو)، وَيُضَافُ إِلى أَسمَاءِ الأَجنَاسِ.

– وَمِنها مَا يُستعَمَلُ مُضَافًا، فيُعرَبُ بِالحَرفِ، كَـ(فُوه)، وَإِذا استُعمِلَ مُفرَدًا [و١٩٥] أُبدِلَ مِن وَاوه مِيمٌ، كَقَولِكَ: (هذَا فَمٌ).

الحَالَةُ الثَّانِيَةُ: أَن يكُونَ مُضَافًا إِلَى يَاءِ النَّفسِ:

وَقَد صَدَّرَ الشَّيخُ البَابَ بِهذَا الحُكمِ، فَقَالَ: « **وَأَمَّا الأَسمَاءُ السِّتَّةُ فَـ(أَخِي)، وَ(أَبِي)** ».

يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلى أَنَّ اللَّامَ فِيها مَحذُوفَةٌ، كَمَا تُحذَفُ فِي نَحوِ: (دَمِي)، وَ(يَدِي)، فتَقُولُ: (أَخِي) و(أَبي) بلا[1] رَدِّ لامِها، بَل تُحذَفُ نَسيًا مَنسِيًّا، كَأَنَّه لَم يكُن، فتَقُولُ: (أَبِي)، وَ(أَخِي)، كَمَا يُقَالُ: (ثَوبِي)، وَ(فَرَسِي).

وَحُكِيَ عَن المبرِّدِ[2] أَنَّه رَدَّ اللَّامَ عِندَ الإِضَافَةِ إِلى يَاءِ النَّفسِ، فَقَالَ: (أَبِيَّ) وَ(أَخِيَّ) بِالتَّشدِيدِ؛ لأَنَّ الأَصلَ فِيه: (أَبوِي)، وَ(أَخوِي)، وَهيَ لُغَةٌ شَاذَّةٌ لِبَعضِ العَرَبِ، فَاجتَمعَتِ الوَاوُ وَاليَاءُ، وَقَد سَبَقَ الأَوَّلُ مِنهمَا بِالسُّكُونِ، فَقُلِبَتِ الوَاوُ يَاءً، وَأُدغِمَت إِحدَاهمَا فِي الأُخرَى. وَأَصلُه فِي النَّصبِ: (أَبَايَ) وَ(أَخَايَ)، فَلَمَّا كَانَتِ اليَاءُ مُطَالَبَةً[3] بِكَسرِ مَا قَبلَها، وَذَلِكَ مُتعَذِّرٌ فِي حَقِّ الأَلِفِ، فَلا جَرَمَ قَلَبناها إِلى اليَاءِ؛ لِتكونَ عِوَضًا عَنِ الكَسرَةِ قَبلَها. وَأَصلُه فِي الجَرِّ: (مَرَرتُ بِأَخيِي) وَ(أَبِيِي)، فَاجتَمعَتِ اليَاءَان، فَأُدغِمَت إِحدَاهمَا فِي الأُخرَى؛ فَلِأَجلِ هذَا كَانَ فِي الأَحوالِ الثَّلاثَةِ بِالتَّضعِيفِ عَلَى حَالَةٍ وَاحِدَةٍ.

---

(١) في الأصل: (من).

(٢) انظر: المقتضب ١/ ٢٢٧. وانظر رأيه في المفصل ١٤١، وشرح الكافية الشافية ٢/ ١٠٠٩، وشرح الرضي ٢/ ٢٧٠.

(٣) في الأصل: (مطلبة).

وَلَه فِـي ذَلِكَ شُبهتَانِ:

الشُّبهةُ الأُولَى: مَا أَنشَدَه مِن قَولِ الشَّاعِـرِ:

١٤٠ - قَـدَرٌ أحلَّكَ ذَا المجَـازِ وَقَـد أَرَى ... وأَبِـيَّ مـالَـكَ ذُو الـمـجَـازِ بِـدَارِ[١]

وَهذَا فَاسِدٌ مِن أَوجُهٍ ثَلاثَـةٍ:

- أَمَّا أَوَّلًا فَلِأَنَّ مَا ذَكرَه وَارِدٌ عَلَى خِلَافِ القِيَاسِ المطَّرِدِ فِيها وَخِلافِ المستَعمَلِ الكَثِيرِ مِن حَذفِ لامِها عِندَ الإِضَافَـةِ إِلَى يَاءِ المتكَلِّم، فَلا يُـعَـوَّلُ عَلَيه.

- وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّ مَا أَورَدَ مِنَ البَيتِ شَاذٌّ، مَحمُولٌ عَلَى القِلَّةِ وَالـنُّـدُورِ.

- وَأَمَّا ثَالِثًا فَلأَنَّ ذَلِكَ يُمكِنُ تَأوِيلُه عَلَى أَنَّ (الأبين) جمعٌ لـ(الأب)، وَالأَصلُ فِيه (الأبين)، فَحُذِفَتِ النُّونُ للإِضَافَـةِ، وَأَقسَمَ بِآبائِـه، فَجَمَعَـه جمعَ السَّلامَـةِ؛ لِكَونِه صِفَةً، فَإِنَّه يُقَالُ: (رَجُلٌ أَبٌ)، إِذَا كَانَ لَه وَلَدٌ، وَلِشَبَهِه؛ لِمَا قُلنَا مِن جَمعِه لِلثَّلاثَةِ قَولُه:

١٤١ - فَـلَـمَّـا تَـبَـيَّـنَّ أصـواتَـنَـا ... بَـكَـيـنَ وفَـدَّيـنَـنَـا بـالأَبِـيـنَـا[٢]

وَقَالَ آخَرُ:

١٤٢ - فَـهـنَّ يُـفَـدِّيـنَ بِـالأَبِـيـنَ وَالخَـالِ[٣]

---

(١) البيت من الكامل، وهو لمؤرج السلمي في معجم ما استعجم ٢/ ٦٣٥، وخزانة الأدب ٤/ ٤٢٥. وهو بلا نسبة في مجالس ثعلب ٥٤٤، والعضديات ٦٢، وإيضاح الشعر ١٣٣، والشيرازيات ٣٣٠، والمفصل ١٤١، والمحكم ٥/ ١٩٦، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٢٣٦، والبديع في العربية ١/ ٣٠٧، وابن يعيش ٣/ ٣٦، والتخمير ٢/ ٧٢، ٧٣، وشرح الكافية الشافية ٢/ ١٠٠٩، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٢٩٥، ٣/ ٢٨٤، وشرح الرضي ٢/ ٢٧١، وارتشاف الضرب ٣/ ١١٠١، والفوائد الضيائية ٢/ ٢٥، وشرح شواهد المغني للسيوطي ٢/ ٨٦٣.

(٢) البيت من المتقارب، وهو لزياد بن واصل في المحرر الوجيز ١/ ٢١٤، والخزانة ٤/ ٤٣١. وهو للكميت في المقاصد الشافية ٧/ ٥٥٢. وهو بلا نسبة في سيبويه ٣/ ٤٠٦، والمقتضب ٢/ ١٧٤، والأصول ٢/ ٤٢٢، والشيرازيات ١/ ٣٣٢، والخصائص ١/ ٣٤٦، والمحتسب ١/ ١١٢، والمخصص ٤/ ١٠٩، ٥/ ١٨٧، والنكت للأعلم ٢/ ٩١٠، والمفصل ١٤٢، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٢٣٦، وإيضاح شواهد الإيضاح ٥٤، وابن يعيش ٣/ ٣٧، وشرح الرضي ٢/ ٢٧١.

(٣) هذا من الرجز، وهو بلا نسبة في العين ٨/ ٤١٩، وتهذيب اللغة ١٥/ ٤٣٢، والجيم ١/ ٩٦، ومقاييس اللغة ١/ ٤٥، واللسان (أبو). والرواية في المصادر: (وهو يفدّى).

فَإِذَا كَانَ مَا أَورَدَه يُمكِنُ حَملُه عَلَى الأَقيِسَةِ المطَّرِدَةِ فَلا فَائِدَةَ فِي أَنَّ يُقرَّرَ بِه أَصلٌ لا دَلَالَةَ عَلَيه، مُخَالِفٌ للقِيَاسِ، كَمَا أَورَدنَاه، وَعَلَى هذَا نَحمِلُ قِرَاءَةَ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه[١]: (وإله أَبِيكَ إِبرَاهِيمَ وَإِسمَاعِيلَ وَإِسحَق) [البقرة: ١٣٣][٢]، وَكَانَ أَصلُه: (أَبِينكَ) فَحُذِفَتِ النُّونُ للإِضَافَةِ.

الشُّبهةُ الثَّانِيَـةُ: وَهوَ أَنَّها مُضَافَـةٌ، [ظ١٩٥] فَيَجِبُ أَن تكونَ مُعرَبَـةً بِحُـرُوفِ اللِّينِ، كَمَا لَو أَضَفتَ إِلى الظَّاهِرِ وَالمضمَرِ غَيرَ يَاءِ النَّفسِ، وَهذَا فَاسِدٌ أَيضًا؛ فَإِنَّ الإِضَافَـةَ إِلى يَاءِ المتكَلِّمِ مُخَالِفَةٌ للإِضَافَةِ إِلى غَيرِها؛ وَلِهذا فَإِنَّ الإِعرَابَ فِيها مُقدَّرٌ دُونَ غَيرِها.

وَاليَاءُ مِن حَقِّها أَن يَكُونَ مَكسُورًا مَا قَبلَها، وَمَا ذَاكَ إِلّا مِن أَجلِ ثِقَلِ الحَرَكَاتِ عَلَى الاسمِ؛ فَلِهذا تَعذَّرَ الإِعرَابُ فِي المضَافِ؛ [لأَنَّه][٣] يَزدَادُ[٤] ثقلًا بِرَدِّ حَرفِ اللِّينِ فِيها؛ فَلأَجلِ هذَا بَطَلَ رَدُّ لامَاتِها فِي حَالِ إِضَافَتِها إِلَى اليَاءِ.

وَ(ذُو المجَازِ) سُوقٌ مِن أَسوَاقِ الجَاهِلِيَّـةِ كَانُوا يَجتَمِعُونَ فِيـه كَـعُـكَـاظٍ وغَيـرِه مِـن أَسوَاقِها، قَالَ الحَارِثُ بنُ حِـلِّـزَةَ[٥]:

---

(١) عبد اللَّه بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم أبو العباس الهاشمي بحر التفسير وحبر الأمة، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين. انظر ترجمته في غاية النهاية ١/ ٤٢٥.

(٢) انظر قراءة ابن عباس في معاني القرآن للفراء ٢/ ٤٠٦، وفيه: (نعبد إلهك وإله أبيك) من سورة البقرة، وكذلك في المحتسب ١/ ١١٢. وهي عن يحيى بن يعمر في مختصر ابن خالويه ١٨، وفي الأصل: (ملة أبيك) وهو سهو.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) هو الحارث بن حِلِّزَة بن مكروه بن يزيد اليشكري الوائلي، شاعر جاهلي من أهل بادية العراق، وهو أحد أصحاب المعلقات. كان أبرص فخورًا، ارتجل معلقته بين يدي عمرو بن هند الملك بالحيرة. انظر ترجمته في الأعلام ٢/ ١٥٤.

(٥) في الأصل: (يزد).

١٤٣ - وَاذكرُوا حِلفَ ذِي المجَازِ وَمَا قُـ ـدِّمَ فِـيـه الـعُـهـودُ وَالـكُـفَـلاءُ[١]

وَإِذَا تَـقَـرَّرَ حَملُه علَى مَا ذَكَرناه فَلا حَاجَةَ إِلَى حَملِه عَلَى مَا ذَكَـرَه؛ لأَنَّـه يكونُ إِثباتًا لِقَاعِدَةٍ بِمَا يَحتَمِلُ غيرَها عَلَى قِيَاسِ لُغَتِهم، وَالقَوَاعِدُ إِنَّمَا تكونُ ثَابِتَةً بِمَا لا احتِمَالَ فِيه.

الحَالَةُ الثَّالِثَةُ: فِي كَونِها مُضَافَةً إِلَى غيرِ يَاءِ المتكَلِّمِ مِنَ الظَّاهِرِ وَالمضمَرِ:

وَفِيها ثَلاثُ لُغَاتٍ:

اللُّغَةُ الأُولَى: المستَـقِـرَّةُ الثَّابِـتَـةُ المطَّرِدَةُ الَّتِي وَرَدَ عَلَيها التَّنزِيلُ، وَهِيَ إِعـرَابُها بِـالحُـرُوفِ، قَـالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَبَانَا﴾ [يوسف: ١٧]، وَقَـالَ تَعَالَى: ﴿وَأَبُونَا شَيۡخٞ كَبِيرٞ﴾ [القصص: ٢٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ بِأَخٖ لَّكُم مِّنۡ أَبِيكُمۡ﴾ [يوسف: ٥٩]، وَهِيَ القِيَاسِيَّـةُ الـوَارِدَةُ عَلَى جِهَةِ الاطِّـرَادِ، وَقَدْ قَـرَّرنَا وَجهها.

اللُّغَةُ الثَّانِيَةُ: حُكِيَ عَن بَعضِ العربِ استِعمَالُها مَقصُورَةً فِي حَالِ إِضَافَتِها إِلى المضمَرِ غَيرِ اليَاءِ، قَالَ:

١٤٤ - إِنَّ أَبَـاهَـا وَأَبَـا أَبَـاهَـا[٢]

وَهيَ قَلِيلَـةٌ، وَالأَكثَرُ هو الأُولَى، وَوَجه هذِه هوَ أَنَّ هذِه الأَحرُفَ اللَّـيِّنَةَ لاحِقَةٌ بِآخِرِها، وَمُتَحرِّكٌ مَا قَبلَها بِالفَتحِ، فَأُجرِيَت مُجرَى (عَصًا) فِي الإِعلالِ مِن تَحَرُّكِها وَانفِتَاحِ مَا قَبلَها؛ فَلِهذَا قُلِبَتِ أَلِفًا، وَعُومِلَت مُعَامَلتَها فِي الأَوَّلِ، فَجَاءَت مَقصُورَةً.

اللُّغَةُ الثَّالِثَةُ: حُكِيَ عَن بَعضِ العَرَبِ أَنَّه أَعرَبَها بِالحَرَكَةِ فِي حَالِ الإِضَافَةِ، فَعَلَى هذَا تَقُولُ[٣]: (هذَا أَبُكَ)، وَ(رَأَيتُ أَبَكَ)، وَ(مَرَرتُ بِأَبِكَ)، وَلِهذِه اللُّغَةِ وَجهانِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلأَنَّه حَرِصَ عَلَى الإِعرَابِ بِالحَرَكَةِ؛ لأَنَّه هوَ الأَصلُ؛ فَلِهذَا استَعمَلَه.

---

(١) البيت من الخفيف، وهو للحارث بن حلزة في معلقته، وانظر ديوانه ٣٦، والصحاح (جوز)، وابن يعيش ٣/ ٣٧، واللسان (جوز).

(٢) مر الشاهد سابقًا. انظر الشاهد رقم ٢.

(٣) انظر هذه اللغة في الخصائص ١/ ٣٣٩، والمحكم ١٠/ ٥٦٣، واللباب ١/ ٨٨.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّه أجراها فِي الإِسقَاطِ وَعَدَمِ الالتِفَاتِ، كَمَا أَجرَاه فِي نَحوِ: (يَـدٍ)، وَ(دَم)، فَأجرَاها مُجرَاهما بِالحركاتِ.

فَهاتَانِ لُغتَانِ خِلافُ المطَّرِدَةِ الجَارِيَـةِ، تُستَعملانِ عَلَى القِلَّةِ وَالـنُّـدُورِ، فَهذِه أَحوَالُها فِي الاستِعمَالِ. [و١٩٦].

* * *

البَحثُ الثَّالِثُ: فِي بيَانِ حُكمِ كُلٍّ وَاحِدٍ مِنها عَلَى الخُصُوصِ

فَنقُولُ: أَمَّا (الأَبُ) وَ(الأَخُ) فَلَيسَ فِيهمَا إِلَّا مَا أَشَرنَا إِلَيه فِي حَالِ الإِضَافَـةِ وَالإِفرَادِ، فَلا فَائِدَةَ فِي تكرِيرِه، نَعَم، العَينُ فِيهمَا مَفتُوحَةٌ؛ لأَنَّهمَا يُجمَعَانِ عَلَى: (أَفعَالٍ)، كَـ(أَخٍ، وَآخَاءٍ)، وَ(أَبٍ وَآبَاءٍ)، وَ(فَعلٌ) سَاكِنُ الحَشوِ لا يُجمَعُ عَلَى (أَفعَالٍ) إِلّا نَادِرًا؛ فَلِهذا كَانَت عَينُهمَا مَفتُوحَةً، وَمَا عَدَاهمَا فَإِنَّه سَاكِنُ الحَشوِ إِلّا: (هنٌ) فَإِنَّه مُتَحرِّكُ العَينِ، وَقَد شَذَّ فِيه سُكُونُها، و(ذَوِي) مُتَحرِّكُ الوَسَطِ أَيضًا، وَبَقِيَ مِنها صُوَرٌ أَربعٌ، نَذكُرُ مَا يَخُصُّها عَلَى الإِفرَادِ مِنَ الأَحكَامِ بِمَعُونَةِ اللَّه تَعَالَى:

الصُّورَةُ الأُولَى: (**الحَمُ**)، وَهوَ كُلُّ قَـرَابَـةٍ يكونُ مِن جِهةِ زَوجِ المرأَةِ[1]، كَأَبِيه وَأَخِيه، فَإِنَّ هؤلاء (أَحماءُ) المرأَةِ، وَكُلُّ قَرَابَةٍ تكونُ مِن جِهةِ المرأَةِ فَهمُ (الخَتَنُ) وَ(الصِّهرُ)، وَحَمَاةُ المرأَةِ هيَ أُمُّ زَوجِها، وَفِيه لُغَاتٌ أَربَعٌ:

اللُّغةُ الأُولى: أَن يَكُونَ مَقصُورًا، فَتقُولُ: (هذَا حَمًا)، مِثل: (عَصًا)، وَتُعَامِلُه مُعَامَلَةَ المقصُورِ فِي إِفرَادِه، وَإِضَافَتِه، وَتَثنِيَـتِه، وَجَمعِه مِن غَيرِ مُخَالَفَةٍ فِي ذَلِكَ.

اللُّغةُ الثَّانِيةُ: المهمُوزُ، فَتقُولُ: (هذَا حَمءٌ)، مَثلُ: (خَبءٌ)، حَكَاه الفَرَّاءُ[2]،

---

(١) بعده في الأصل: (من).

(٢) انظر: تهذيب اللغة ٥/ ١٧٦، وإصلاح المنطق ٣٤٠.

وَتُعَامِلُه فِي هذِه اللُّغَةِ مُعَامَلَةَ المهمُوزِ فِي التَّثنيَـةِ، وَالجمعِ، والإفرَادِ، وَالإضَافَـةِ.

اللُّغةُ الثَّالِثةُ: أَن يَكُونَ جَارِيًا مَجرَى الصَّحِيحِ، فيُقَالُ فِيه: (حَموٌ)، مِثلُ: (دَلوٍ)، وَيُعَامَلُ هذِه المعَامَلَةَ فِي كُلِّ أَحكَامِه مِنَ الإِفرَادِ، وَالتَّثنيَـةِ، وَالجمعِ، وَالإِضَافَةِ.

اللُّغةُ الرَّابِعةُ: إِجرَاؤُه مُجرَى المحذُوفِ العَجُزِ، كَـ(يَدٍ) وَ(دَمٍ)، فيُقَالُ فِيه: (حَمٌ)، بِحَذفِ لامِه.

الصُّورَةُ الثَّانِيةُ: (الهنُ)، وَفِيه لُغتَانِ:

اللُّغةُ الأُولَى مِنهمَا: إِجرَاؤُه مُجرَى (الأَبِ) وَ(الأَخِ) فِي كَونِه مُعرَبًا بِالحُرُوفِ، فيُقَالُ فِيه: (هنُوكَ)، وَ(هنَاكَ)، وَ(هنِيكَ)، وَهوَ كِنَايَةٌ عَنِ الأَلفَاظِ المستكرَهةِ؛ ولِهذا جَعَلُوه عِبَارَةً عَن اسمِ الفَرجِ لَمَّا كَرِهوا التَّلفُّظَ بِه، قَالَ:

١٤٥ - .... وَقَـد بَـدَا هـنـكِ مِـنَ الـمِـئـزَرِ[١]

وَلامُه وَاوٌ، قَالَ الشَّاعِرُ:

١٤٦ - أَرَى ابنَ نِـزَارٍ قَد جَفَانِـي وَمَلَّنِـي عَلَى هـنَـواتٍ شَـأنُـهـا مُـتـتَـابِـعُ[٢]

---

(١) هذا عجز بيت من السريع، صدره:

رحـتِ وفـي رجـلـيـك مـا فـيـهـمـا ....

وهو للأقيشر السعدي الأسدي في ديوانه ٧٨، وانظر الحماسة البصرية ٢/ ٣٦٨، والخزانة ٤/ ٤٤٠. وهو للفرزدق في أمالي ابن الشجري ٢/ ٢٣٥، ٢٣٨. وهو بلا نسبة في سيبويه ٤/ ٢٠٣، والبغداديات ٤٣١، والحجة للفارسي ٢/ ٨٠، ٦/ ٣٢، وشرح اللمع لابن برهان ١/ ٢١، والمحكم ٤/ ٣٨٣، ١٠/ ٤٠٠، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٥٨٣، والبديع في علم العربية ١/ ٢٤، والتخمير ١/ ٢٠٦، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٤٤، وشرح الرضي ٢/ ٢٧٣، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ١/ ٢٥٨، والفاخر ٧٢، والصفوة الصفية ٢/ ٦٦٨، والمقاصد الشافية ١/ ١٤٩، والارتشاف ٥/ ٢٤٠٥، وتمهيد القواعد ١/ ٢٦١.

(٢) البيت من الطّويل، قائله مجهول، وهو من شواهد سيبويه ٣/ ٣٦١، والمقتضب ٢/ ٢٧٠، والأصول في النحو ٣/ ٣٢١ ، والإغفال ١/ ٢٢٧، والتكملة ٤٣٩، وشرح التّصريف للثمانيني ٣٥٠، والنّكت ٨٩٥، وتحصيل عين الذّهب ٤٩٦ وشرح الملوكي ٢٩٩، ٣٠٩، وابن يعيش ١/ ٥٣٤، والصفوة الصفية ٢/ ٢٣٩، وشرح الإيضاح لابن بري ٥٣٥.

اللُّغَةُ الثَّانِيةُ: استِعمَالُه مَحذُوفَ العَجُزِ، كَـ(يَـدٍ) وَ(دَمٍ)، وَإِعرَابُه بِالحَركَاتِ، فيُقَالُ فِيه: (هذا هنُكَ)، كَمَا يُقَالُ: (هذِه يَدُكَ)، وَفِي الحَدِيثِ: « **مَن تَعَزَّى بِعَزَاءِ الجَاهِلِيَّةِ فَأَعِضُّوه بِهنِ أَبِيه؛ وَلَا تُـكنُّوا** »[١] أَرَادَ: مَن تَخَلَّـقَ بِأَخلاقِ الجَاهلِـيَّـةِ فَهوَ حَقِيقٌ بِذكرِ مَسَاوِئِ أَبِيه تَصرِيحًا لا تَلمِيحًا[٢].

الصُّورَةُ الثَّالِثةُ: (الفَمُ)، وَاعلَم أَنَّ (الفَمَ) قَد يُستَعمَلُ مُفرَدًا، وَتَارَةً يُستَعمَلُ [ظ١٩٦] مُضَافًا، وَتَختَلِفُ أَحكَامُه فِي استِعمَالِه عَلَى مَا ذكَرنَا، فَهاتَانِ حَالتَانِ:

- **الحَالَـةُ الأُولى**: إِذَا كَانَ مُفرَدًا عَنِ الإِضَافَةِ، وَفِيه لُغتَانِ عَلَى هذِه الحَالَةِ:

اللُّغَةُ الأُولَى: وَهيَ الفَصِيحَةُ الوَارِدَةُ، وَهوَ أَن يُقَالَ فِيه: (فَمٌ) لا غَيرُ، وَكَانَ أَصلُه (فُوهًا) بِدَلِيلِ تَصغِيرِه عَلَى: (فُوَيهٍ)، وَتكسِيرُه عَلَى: (أَفوَاهٍ)، فَحُذِفَت لامُه عَلَى جِهةِ التَّخفِيفِ، كَمَا فَعَلنَا فِي أَخوَاتِه، كَـ(أَخٍ) وَ(أَبٍ)، فبَقِيَ: (فُوٌ)، فَثقُلَ بِالحَركَاتِ الإِعرَابِيَّةِ عَلَى الوَاوِ، فتَطَـرُّفُه أَوجَبَ إِعلالَها بِتَحرِيكِها وَانفِتَاحِ مَا قَبلَها، فكَانَ يَلزَمُ قَلبُها أَلِفًا، كَمَا فَعَلُوا فِي نَحوِ: (عَصًا)، فَكَانَت تَذهبُ عِندَ التَّنوِينِ لالتِقَاءِ السَّاكِنَينِ، فيُؤَدِّي ذَلِكَ إِلى أَنَّه لا يَبقَى مِن حُرُوفِ الكَلِمَةِ إِلَّا حَرفٌ وَاحِدٌ، وَهوَ الفَاءُ، وَإِنَّمَا أَبدَلُوها مِيمًا مِن بَينِ سَائِرِ الأَحرُفِ مِن جِهةِ أَنَّ الوَاوَ مُقَارِبَةٌ للمِيمِ؛ لِكَونِهمَا جَمِيعًا مِن حُرُوفِ الشَّفَةِ، ثُمَّ مِنهم مَن يُخَفِّفُ المِيمَ كَسَائِرِ أَخَوَاتِه، كَـ(أَخٍ) وَ(أَبٍ)، وَمِنهم مَن يَضُمُّ الفَاءَ مَعَ تَخفِيفِ المِيمِ مِن جِهةِ أَنَّ المِيمَ عِوَضٌ عَنِ الوَاوِ، فَضُمَّت تَنبِيهًا عَلَى كَونِها عِوَضًا مِنها، ومِنهم مَن يكسِرُ الفَاءَ مَعَ تخفِيفِ المِيمِ أَيضًا، مِن جِهةِ أَنَّهم لَمَّا عَوَّضُوا عَنها المِيمَ صَارَ ذَلِكَ كَتعوِيضِ اليَاءِ فِي قَولِهم: (فِيَّ)، وَمِنهم مَن يُشَدِّدُ المِيمَ مَعَ فَتحِ الفَاءِ، فيَقُولُ: (فَمّ)؛ لأَنَّهم لَمَّا جَعَلُوها عِوَضًا عَنِ

---

(١) انظر الحديث في مسند أحمد (الرسالة) ٣٥/ ١٥٩ برقم (٢١٢٣٦)، وسنن النسائي الكبرى (علمية) ٥/ ٢٧٢ برقم ٨٨٦٤.

(٢) في الأصل: (تلويحا).

العَينِ وَاللَّامِ شَدَّدُوا مِن أَجلِ ذَلِكَ.

اللُّغةُ الثَّانِيَةُ: إعرَابُه بِالحَرفِ فِي حَالِ إفرَادِه، فيُقَالُ فِيه: (هذَا فُو)، وَ(رَأَيتُ فَا)، وَ(مَرَرتُ بِفِي)، وَهيَ لُغةٌ قَلِيلةٌ، قَالَ العَجَّاجُ:

١٤٧ - خَالَطَ مِن سَلمَى خَيَاشِيمَ وَفَا
صَهبَاءَ خُرطُومًا عُقَارًا قَرقَفَا[1]

فَإِعرَابُها بِالحُرُوفِ فِي حَالِ إفرَادِها فِي القِلَّةِ وَالشُّذُوذِ نَظِيرُ إعرَابِها بِالحَرَكَاتِ فِي حَالِ إِضَافَتِها، كَمَا رَوَينَاه مِن قَبلُ فِيمَن قَال: (هذَا أَبُكَ)، وَ(رَأيتُ أَبَكَ).

- **الحَالةُ الثَّانِيةُ**: وَهيَ إِذَا كَانَ مُضَافًا، وَفِيه لُغتَانِ:

اللُّغةُ الأُولى: وَهيَ الكَثِيرَةُ المطَّرِدَةُ أَن يُقَالَ فِيه إِذَا أُضِيفَ إِلى يَاءِ النَّفسِ: (فِيَّ)، وَالأَصلُ فِيه: (فُوهيَ)، فَذَهبَت لامُه، وَهيَ الهاءُ مِن أَجلِ التَّخفِيفِ كَسَائِرِ أَخوَاتِه، كَـ(أَبِي) وَ(أَخِي)، فبَقِيَ: (فُوِيَ)، فَقُلِبَت الوَاوُ يَاءً، وَأُدغِمَتِ اليَاءُ فِي اليَاءِ، وَإِنَّمَا فُعِلَ بِها[2] ذلك لِأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلأَنَّ مِن حَقِّها أَن تُطَالِبَ أَن يَكُونَ مَا قَبلَها مَكسُورًا مِن جِنسِها، فَلمَّا لَم

---

(١) هذا من الرجز، وهو للعجاج في ديوانه ٤٢٤، والشاهد في البيت الأول، وانظر الشاهد في المقتضب ١/ ٢٤٠، وإصلاح المنطق ٨٤، والعضديات ٢٢٨، ٢٢٩، والشيرازيات ١/ ١٨، ١٦٣، والبغداديات ١٥٦، ١٦٠، وتهذيب اللغة ١٥/ ٣٣، ٤١٣، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٧٩، وابن يعيش ٦/ ٩٨، واللباب ٢/ ٣٣٠، والمحكم ٤/ ٤٣٤، والمخصّص ١/ ١٢٢، والممتع ١/ ٤٠٨، وتذكرة النحاة ٥٣٣، والارتشاف ٢/ ٨٤٠، وتعليق الفرائد ١/ ١٥٦، والمساعد ١/ ٢٩. وهو بلا نسبة في الفوائد والقواعد ١٠٧، والبديع في علم العربية ١/ ٢٥، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٩٣٣، ٩٣٤، ٩٦٦، ٩٧٧، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٥٠، ٢/ ١٨٥، وشرح الرضي ٢/ ١٣٤، ٢٦٨، ٣/ ١٧٠، ٣/ ٢٤٨، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ١/ ٢٥٥، وتمهيد القواعد ١/ ٢٧٥.

(٢) في الأصل: (فعلها).

يُمكن كَسرُ الوَاوِ لِثِقَلِها قَلبُوها[1] ياءً لِتُناسِبَها.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّ الأَصلَ فِيه: (فُوِيَ)، فَثقُلَتِ الكَسرَةُ عَلَى الوَاوِ، فتُنقَلُ[2] إِلَى الفَاءِ قَبلَها، فَسَكنَتِ الوَاوُ، وَانكَسر مَا قَبلَها، فَقُلِبَت يَاءً، وَأُدغِمَتِ اليَاءُ فِي مِثلِها، قَالَ امرُؤُ القَيسِ [و١٩٧]:

١٤٨ - فَبَاتَت تَمُجُّ المِسكَ في فيَّ [غَادَةٌ] بِطِيبِ لِثَاتٍ غَيرُ كُرهِ المُفتَّلِ[3]

وَإِذَا ثبَت مِثلُ هذا فِي الإِضَافَةِ الظَّاهرَةِ ثبَتَ مِثلُه فِي الإِضَافَةِ إِلى النَّفسِ مِن غَير تَفرِقَةٍ.

اللُّغةُ الثَّانِيةُ: أَن يُقالَ فِيه: (فَمِي)، وَهيَ لُغةٌ قَلِيلةٌ، وَوَجهُها هوَ أَنَّه قَد يُقدَّرُ استِعماله فِي حَالِ الإِفرَادِ بِالميمِ، فيُقَالُ فِيه: (فَمٌ)، وَإِذَا تَقرَّرَ فِي حَالِ الإِفرَادِ فَلا شَكَّ أَنَّ الإِضَافَةَ طَارِئةٌ عَلَى الإِفرَادِ؛ فَلِهذَا قِيلَ فِيه: (فَمِي) عِندَ الإِضَافَةِ إِلى يَاءِ النَّفسِ، كَمَا يُقالُ فِيه عِندَ الإِفرَادِ: (فَمٌ)، قَالَ الشَّاعِرُ:

١٤٩ - كَالحُوتِ لا يُروِيه شَيءٌ يَلهمُه يُصبِحُ عَطشَانَ وَفِي البَحرِ فَمُه[4]

الصُّورَةُ الرَّابِعَةُ: (ذُو مَالٍ)، قَالَ الشَّيخُ: « **وَ(ذُو) لا تُضَافُ إِلَى مُضمَرٍ، وَلا تُقطَعُ** ».

---

(١) بعده في الأصل: (إليها).

(٢) في الأصل: (فتقلباها).

(٣) البيت من الطويل، ليس في ديوان امرئ القيس. وفي الأصل: (ضجيعها) ولا يستقيم الوزن، وقد استعرت (غادة) من بيت عمر بن أبي ربيعة، وقد وجد الشاهد في بيت شعر لعمر بن أبي ربيعة في ديوانه ٢٦٦ ولكنه ليس البيت نفسه، وبيت ابن أبي ربيعة:

وباتت تَمُجُّ المسك في فيَّ غادةٌ بَعيدةُ مَهوى القُرطِ صامتة الحَجلِ

(٤) هذا من الرجز، وهو لرؤبة في ديوانه ١٥٩، وانظر: جمهرة الأمثال ١/ ٢٠١، ٢/ ٧١، وشرح شواهد المغني ١/ ٤٦٧. وهو بلا نسبة في البغداديات ١٥٦، والعضديات ٢٢٨، والشيرازيات ١/ ٣٢٩، ومجمع الأمثال ١/ ٤٤٧، والتسهيل ٩، وشرح الرّضي ٢/ ٢٦٩، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس ١/ ٢٥٥، وتعليق الفرائد ١/ ١٥٧، وهمع الهوامع ١/ ١٤٤.

اعلَم أَنَّ (ذُو) تُستَعمَلُ فِي الوَاحِدِ، فيُقالُ فِيها: (ذَا)، وَفِي التَّثنِيَـةِ، فيُقالُ: (ذَوَا)، وَفِي الجَمعِ، فيُقالُ: (ذَوُو)، وَفِي التَّأنِيثِ، فيُقالُ فِيها: (ذَاتُ)، قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَاتَ بَهْجَةٍ﴾ [النمل: ٦٠]، وَفِي التَّثنِيَـةِ للمؤنَّثِ: (ذَوَاتَا)، قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَوَاتَآ أَفْنَانٍ﴾ [الرحمن: ٤٨]، وَفِي الجَمعِ: (ذَوَاتُ).

وَلا يَجُوزُ استِعمَالُها مَقطُوعَةً عَنِ الإضَافَةِ؛ لأنَّها إِنَّمَا وُضِعَت وُصلَةً، فَلَم تُقطَع؛ لِأنَّها غَيرُ مَقصُودَةٍ في نَفسِها، بَل وُصلَةٌ إِلى وَصفِ مَا قَبلَها بِمَا أُضِيفَت إِلَيه، لَمَّا تَعَذَّرَ الوَصفُ بِه مِن دُونِها مُطلقًا.

ثُمَّ لَها بِالإِضَافَةِ إِلى مَا تكونُ مُضَافةً إِلَيه استِعمَالاتٌ ثَلاثةٌ:

الاستِعمَالُ الأَوَّلُ: وَهوَ الأَكثرُ المطَّرِدُ، إِضَافتُها إِلى أَسمَاءِ الأَجنَاسِ، كَقَولِكَ: (هذا رَجُلٌ ذُو مَالٍ)، وَ(ذُو فَضلٍ)، وَ(ذُو حَسَبٍ)، قَالَ اللَّه: ﴿ذَاتَ بَهْجَةٍ﴾، فَلَمَّا تَعَذَّرَ الوَصفُ بِاسمِ الجِنسِ؛ إِمَّا لِكَونِه غَيرَ مُشتَقٍّ عِندَ مَن شَرَطَ الاشتِقَاقَ، وَإِمَّا لِكَونِه غَيرَ دَالٍّ عَلَى مَعنًى في الموصُوفِ، فَلَم تَجُز الصِّفَةُ بِه، فَلَمَّا تَعَذَّرَ ذَلِكَ فِيه تَوَصَّلُوا إِلَى الوَصفِ بِه بِإِدخَالِ (ذُو)؛ لِيَحصُلَ الاشتِقَاقُ بِها عِندَ مَن شَرَطَه؛ أَو لأَنَّه يَدُلُّ عَلَى مَعنًى فِي الموصُوفِ.

الاستِعمَالُ الثَّانِي: إِضَافتُها إِلى العَلَمِ، وَذَلِكَ يكونُ عَلَى وَجهينِ:

أَحَدُهمَا: أَكثَرِيٌّ، وَهوَ أَن يُضَافَ إِلى أَعلامٍ مُكَبَّـرَةٍ، كَمَا يُقَالُ: (ذُو يَزَنَ)، وَ(ذُو الكُلاعِ)، وَيُقَالُ لِبَعضِ مُلُوكِ حِميَرَ: (الأَذوَاءُ)؛ لأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ يُضَافُ إِلى: (ذُو) إِلى عَلَمِه المشهورِ، فَقَالُوا فِي جَمعِهم: (الأَذوَاءُ)، وَيُقَالُ: (ذُو سَلَمٍ) لِمَوضِعٍ، وَهذَا يَكثُرُ دَورُه وَاستِعمَالُه.

وَثَانِيهِمَا: أَن يكُونَ عَلَى جِهةِ القِلَّةِ، وَهوَ أَن يُضَافَ إِلى عَلَمٍ غَيرِ مُكرَّرٍ، كَمَا يُقَالُ: (ذُو تبُوكَ)، وَكَمَا وُجِدَ مَكتُوبًا عَلَى بَعضِ الأَحجَارِ: (إِنَّما اللَّه ذُو بكَّةَ)؛ لأَنَّها إِذَا كَانَت مُضَافَةً إِلى أَعلامٍ مُتَعَدِّدَةٍ نَزلَت [ظ١٩٧] مَنزِلَةَ أَسمَاءِ الأَجنَاسِ، كَقَولِكَ:

(ذُو عِلمٍ)، وَ(ذُو فَهمٍ)، وَ(ذُو كَرمٍ وَفَضلٍ) بِخِلافِ مَا إِذَا أُضِيفَ إِلى عَلَمٍ غَيرِ مُتكَرِّرٍ، فَإِنَّه لا شُبهةَ لَه بِالأَجناسِ؛ فَلِهذا كَانَ الأَوَّلُ عَلَى الكثرةِ[1]، وَالثَّانِي عَلَى القِلَّةِ.

الاستِعمَالُ الثَّالِثُ: إِضَافتُها إِلى المُضمَرِ، وَهوَ عَلَى القِلَّةِ، وَأَنشَدَ النُّحَاةُ:

١٥٠ - صَبَحنَا الخَزرَجِيَّةَ مُرهفَاتٍ أَبَارَ ذَوِي أَرُومَتِهَا ذَوُوهَا[2]

وَقَالَ آخَرُ، أَنشَدَه الأَصمَعِيُّ[3]:

١٥١ - إِنَّمَا يَصطَنِعُ المعـ ـرُوفَ فِي النَّاسِ ذَوُوه[4]

وَإِنَّمَا لَم يُضَف إِلى المضمَرِ إِلَّا قَلِيلًا نَادِرًا مِن جِهةِ أَنَّ وَضعَها عَلَى وَصفِ الأَسمَاءِ بِالأَجنَاسِ؛ فَلِهذا لَم تَجُز إِضَافتُهمَا إِلى غَيرِ الجِنسِ؛ لِمَا ذَكَرنَاه.

---

(١) في الأصل: (الكثر).

(٢) البيت من الوافر لكعب بن زهير في ديوانه ١٢٥، وانظر المفصل ١٤٠، والتخمير ٢/ ٧٠، وابن يعيش ١/ ٥٣. وهو بلا نسبة في شرح الكافية الشافية ٢/ ٥٧٦، والمقرّب ٢٨٥، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ١/ ٢٥٤، والبديع في علم العربيّة ١/ ٢٦، وشفاء العليل ٢/ ٧١٠، وتاج علوم الأدب ١/ ٢٤٢، والنّجم الثاقب ١/ ٥٥١، وهمع الهوامع ٢/ ٥١٥، وروي البيت برواية: (أبار) بدل أبان)، و(صبحنا) بدل: (صبحن) في عدّة مصادر.

(٣) هو عبد الملك بن قُريب، يكنى أبا بكر بن عبد اللّه بن أصمع، كان ذا علم بالرواية والشعر واللّغة، أخذ عن عبد اللّه بن عوف، وحماد بن سلمة، والخليل. توفي سنة ست عشرة ومائتين. (انظر ترجمته في نزهة الألباء ٩٠، وطبقات النحويين واللغويين ١٦٧، وبغية الوُعاة ٢/ ١١٢). وانظر رواية الأصمعي في شرح الكافية الشافية ٢/ ٦٢٧.

(٤) البيت من الرَّمِل وهو ضمن مجموعة من الأبيات في المزهر في علوم اللغة والأدب ١/ ١٢٣، وهي منسوبة لأعرابي من بني تميم ثم من بني حنظلة، وقبله:

أهنأ المعروف ما لم تبتذل فيه الوجوه
إِنَّمَا يَصطَنِعُ المعـ ـرُوفَ فِي النَّاسِ ذَوُوه

وجاء الشاهد في مصادر عدّة بلا نسبة في البديع في علم العربيّة ١/ ٢٦، وابن يعيش ١/ ٥٣، وشرح الكافية الشّافية ٢/ ٩٢٨، والتّخمير ٢/ ٧٠، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس الموصلي ١/ ٢٥٤، والارتشاف ٤/ ١٨١٥، والمساعد ٢/ ٣٤٦، والفوائد الضّيائيّة ٢/ ٢٨، وشفاء العليل ٢/ ٧١٠، والنّجم الثاقب ١/ ٥٥٢، وهمع الهوامع ٢/ ٥١٥.

تَنبِيهٌ عَلَى مَسَائِلَ تَتعَلَّقُ بِالبَابِ

المسألةُ الأُولَى:

قَد قرَّرنَا فِيمَا سَبقَ أَنَّ (الأَب) يُجمَعُ جَمعَ السَّلامَةِ، وَأَنشَدنَا عَلَيه الأَبيَاتَ، وَذَكَرنَا قِرَاءَةَ ابنِ عَبَّاسٍ شَاهدًا عَلَى ذلكَ، وَكَمَا تجِيءُ السَّلامَةُ فِي (الأَبِ) فَهوَ يكونُ فِي (الأَخِ)؛ لأنَّه مِن صِفَاتِ العُقَلاءِ أَيضًا، وَقَد وَرَدَ فِي جَمعِ (الأَحمَاءِ) مُكسَّرًا: (أَحمُونَ) بِالسَّلامَةِ، وَالوَجه هو أنَّه قَد حُذِفَ عَجُزُه، فَجَازَ جَمعُه جَمعَ السَّلامَةِ عَلَى جِهةِ العِوَضِ مِمَّا حُذِفَ مِنه، كَمَا قُلنَاه فِي جَمعِ: (قُلُونَ) وَ(ثُبُونَ) فِي جَمعِ (قُلَةٍ) وَ(ثُبَةٍ).

المسألةُ الثَّانِيَةُ:

(الأَحمَاءُ) جَمعُ (حَموٍ) بِسُكُونِ العَينِ، وَلَيس قِيَاسًا؛ لأَنَّ (فَعل) لِسُكُونِها لا تُجمَعُ عَلَى (أَفعَالٍ) إِلَّا نَادِرًا قَلِيلًا. وَ(الأهنَاءُ) جَمعُ (هنٍ)، وَأَصلُه (هَنَوٌ) بِتَحرِيكِ عَينِه وتُثنِّيه فَتقُولُ: (هنَوَانِ)، وَتجمَعُه للسَّلامَةِ، فَتقُولُ: (هنُونَ) وَ(هنَاتٌ)، وَتُؤنِّثُه، فَتقُولُ: (هنتٌ)[1] وَتُثنِّيه، فَتقُولُ: (هنتَانِ) وَ(هنَانِ).

المسألةُ الثَّالِثَةُ:

تَصغِيرُ الفَمِ وَتكسِيرُه جَاءَا عَلَى مَا ثَبتَ لَه بِالأَصَالَةِ؛ فَلِهذا تَقُولُ فِي تَصغِيرِه: (فُوَيهٌ)، وَفِي جَمعِه: (أَفوَاهٌ)، قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿ بِأَفْوَٰهِهِم ﴾ [آل عمران: ١٦٧]، فَأَمَّا تَثنِيتُه فَإِنَّمَا جَاءَت عَلَى البَدَلِ مِنه، فَتقُولُ فِي تَثنِيَتِه: (فَمَانِ)، وَ(فَمَوَانِ)، وَلا يُقَالُ: (فَيَانِ)، وَلا: (فَوَهَانِ)، مِن جِهةِ أَنَّ المِيمَ تَدُلُّ عَلَى الوَاوِ، ولَيسَت عِوَضًا عَنها، وَلَو كَانَت عِوَضًا لَم يَجُز: (فَمَوَانِ)، وَلَكِنَّها بَدَلٌ، كَمَا ذَكَرنَاه.

---

(١) في الأصل: (هنية).

المسألةُ الرَّابعَةُ

الأَصلُ في (ذَا) : (ذَوِي)، فَحُذِفَت لامُها، كَمَا حُذِفَت فِي أَخَوَاتِها، وَأَلِفُها مُنقَلِبةٌ عَن وَاوٍ؛ وَلِهذَا تَقُولُ: (هذَا ذوًا مُقبلًا)، فَرَدَّ مَا ذَهبَت مِنه لامُه؛ لأَنَّه لا يكونُ اسمٌ عَلَى حَرفَينِ أَحَدُهمَا حَرفُ لِينٍ، مِن جِهةِ أَنَّ التَّنوِينَ يُذهبُه، فيُؤدِّي إِلى بقَاءِ الاسمِ عَلَى حَرفٍ وَاحِدٍ، وَهوَ مَمنُوعٌ، وَلَو نَسَبتَ إِلى (ذُو) لقُلتَ: (ذَوَوِيٌّ)، مِثلُ: (عَصَوِيٍّ)؛ لأَنَّ عَينَها وَاوٌ، وَاللَّامُ، وَإِن كَانَت يَاءً، لكِنَّها تَنقَلِبُ وَاوًا فِي النِّسبةِ؛ كَرَاهةً لاجتِمَاعِ اليَاءَاتِ؛ فَلِهذَا قَالُوا: [و١٩٨] (ذَوَوِيٌّ)، وَتَقُولُ فِي جَمعِ (ذُو): (ذَوُونَ) عَلَى السَّلامَةِ، وَأَنشَدَ النُّحاةُ للكُمَيتِ:

١٥٢ - وَمَا أَعنِي بِذَلِكَ أَسفَلِيكُم ... وَلكِنِّي أُرِيدُ بِهِ الذَّوِينَا[١]

أَرَادَ بِه مُلُوكَ اليَمَنِ مِن قُضَاعةَ المسَمَّينَ[٢] بِـ(ذِي يَزَنٍ)، وَ(ذِي جَدَنٍ)، وَ(ذِي نُوَاسٍ)، و(ذِي فَائِشٍ)، و(ذِي أَصبَحَ) وَ(ذِي الكُلاعِ)، وَهمُ التَّبَابِعَةُ مِن حِميَرٍ.

---

(١) البيت من الوافر، وهو للكميت في ديوانه ٤٦٦، وانظر سيبويه ٣/ ٢٨٢، وابن السيرافي ٢/ ٢٠٨، والحلبيات ١٥٥، والصحاح (ذا)، والمحكم ١٠/ ٩٢، واللسان (ذوي)، وتاج العروس (ذوي)، وهو بلا نسبة في البديع في علم العربية ١/ ٢٧، وشرح الرضي ١/ ٩٥، ٢/ ٢٧٥، والتذييل ١/ ١٦٠، والارتشاف ٤/ ١٨١٥، والهمع ٢/ ٥١٥.

(٢) في الأصل: (المسمون) وكذا يقتضي السياق.

[التَّوابعُ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه: « **التَّـوَابعُ كُـلُّ ثَانٍ بِـإِعرَابِ سَابِقِه مِن جِهةٍ وَاحِدَةٍ** ».

قَالَ الإمَامُ ﷺ: قَبلَ الخَوضِ فِيمَا نُرِيدُه مِنَ الكَلامِ عَلَى كُلِّ تَابعٍ مِنَ التَّوابعِ نَذكرُ مَاهيَّةَ التَّابعِ، ثُمَّ نُردِفُه بِذكرِ خِلافِ النَّاسِ فِي العَامِلِ فِي التَّوابِعِ، ثُمَّ نَذكُرُ المختَارَ فِي العَامِلِ فِيها، فَهذِه تَنبِيهاتٌ ثَلاثةٌ، نَذكرُهـا بِمَعُونَـةِ اللَّه تَعالَى:

التَّنبيه الأَوَّلُ: فِي بَيانِ مَاهيَّةِ التَّابعِ

وَقَد حَدَّه الشَّيخُ بِقَولِه: (**كُلُّ ثَانٍ بِإِعرَابِ سَابِقِه مِن جِهةٍ وَاحِدَةٍ**)، فَقَولُه: (**كُلُّ ثَانٍ**) يَشمَلُ التَّابعَ وَغَيرَه؛ لأَنَّ خَبرَ (كَانَ)، وَخَـبـرَ (إِنَّ)، وَخَـبـرَ (مَا) وَ(لا)، ثَوَانٍ لأَسمَائِها.

قَولُه: (**بِإِعرَابِ سَابِقِه**) يُخرِجُ عَنه خَبرَ (كَانَ)، وَخَبرَ (إِنَّ)، وَخَبرَ (مَا) وَ(لا)؛ لأَنَّ هذِه، وَإِن كَانَت ثَوَانِيَ، لكِنَّها لَيسَت بِـإِعرَابِ سَابِقِها؛ لِمُغَايرَتِها لَه فِي الإِعرَابِ.

قَولُه: (**مِن جِهةٍ وَاحِدَةٍ**) يُخرِجُ عَنه خَبرَ المبتَدَأِ، وَالثَّـانِـيَ وَالثَّالِثَ مِن بَابِ (عَلِمتُ) وَ(أَعلَمتُ)؛ لأَنَّها ثَـوَانٍ بِـإِعرَابِ سَابِقِها، لكِن مِن غَيرِ جِهةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَم يَرِد فِي تَفسِيرِ هذَا القَيدِ عَلَى مَا ذَكَرنَاه، وَبَيَانُ تَغَايُرِ الجِهةِ فِيها هوَ أَنَّ المبتَدَأَ وَالخَبرَ وَإِن كَانَ عَامِلُهمَا الابتِدَاءُ[1]، وَأَنَّه قَد تَنولَهمَا تَنَاوُلًا وَاحِدًا، لكِنَّ رَفعَه المبتَدَأَ مِن جِهةِ كَونِه مُسنَدًا إِلَيه، وَرَفعَه للخَبَرِ مِن جِهةِ كَونِه مُسنَدًا بِه، فَصَارَتِ الجِهةُ مُتَغَايِرَةً، وَهكَذَا القَولُ فِي الثَّانِي مِن بَابِ (عَلِمتُ)، وَالثَّالِثِ مِن بَابِ (أَعلَمتُ)، وَإِن كَانَا قَد اقتَضَيَا هذِه المفَاعِيلَ اقتِضَاءً وَاحِدًا مِن جِهةِ المفعُولِـيَّـةِ، فَإِنَّها شَامِلَةٌ لَها، لكِنَّ اقتِضَاءَها للأَوَّلِ مُخَالِفٌ لاقتِضَائِها للثَّانِي، وَاقتِضَاؤُها للأَوَّلِ مِن جِهةِ كَونِه مُسنَـدًا بِه، وَهكَذَا القَولُ

---

(١) في الأصل: (المبتدأ الابتداء) وكذا يقتضي السياق.

فِي مَفَاعِيلِ (أَعلَمتُ)، فَإِنَّه يَجرِي على هذَا المجرَى مِن غَيرِ مُخَالَفَةٍ، [ظ١٩٨].

فَينحَلُّ مِن مَجمُوعِ مَا ذَكَرنَاه أَنَّ الابتِدَاءَ، وَإِن كَانَ شَامِلًا لَهمَا، لَكِن مَا ذَكَرنَاه مِنَ التَّغَايرِ أَخصُّ، وَأَنَّ المفعُوليَّـةَ، وَإِن كَانَت شَامِلةً لِمَا ذكَرنَاه مِنَ المفَاعِيلِ، لكِنَّ مَا قَرَّرنَاه مِنَ التَّغايُرِ أَخصُّ، بِخِلافِ قَولِنَا: (جَاءَنِي زَيدٌ الكَرِيمُ)، فَإِنَّ ارتِفَاعَ (زَيدٍ) وَ(الكَرِيمِ) إِنَّمَا هوَ مِن جِهةٍ وَاحِدَةٍ، مِن غَيرِ مُغَايرَةٍ بَينَهمَا، كَمَا سَنُوضِّحُه فِي مَاهيَّةِ الانسِحَابِ.

فَهذَا تَقرِيرُ كَلامِ الشَّيخِ مَعَ فَضلِ بَيانِ مِثَاله لَم يَذكُره، وَلا أَشَارَ إِلَيه فِي الأُمِّ وَلا فِي الشَّرحِ.

وَاعلَم أَنَّ مَا جَعَلَه حَدًّا للتَّابعِ فَاسِدٌ مِن أَوجُهٍ أَربَـعَـةٍ:

- أَمَّا أَوَّلًا فَلِأَنَّ قَولنَا: (**ثَانٍ**) لا وَجه لِإيرَادِه؛ لأَنَّ مُرَادَه بِقَولِه: (**ثَانٍ**) هوَ أَن يَكُونَ التَّابعُ هوَ عَينَ حَقِيقَةِ المتبُوعِ مِن غَيرِ أَن يكُونَ هنَاكَ مُغَايرَةٌ بينَهمَا، وَهذَا إِنَّمَا يَتأَتَّى فِي بَعضِ التَّوَابعِ، كَالتَّأكِيدِ، وَالصِّفَةِ، وَعَطفِ البيَانِ، وَلا يَتَأَتَّى فِي المعطُوفِ، فَإِنَّ مِن حَقِّ المعطُوفِ أَن يَكُونَ مُغَايِرًا للمَعطُوفِ عَلَيه؛ لاستِحَالَةِ عَطفِ الشَّيءِ عَلَى نَفسِه، فَلا وَجه لِقَولِه: (**ثَانٍ**).

- وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّ قَولَه: (**ثَانٍ**) لا فَائِدَةَ تَحتَه؛ لِأَنَّه إِن أَرَادَ بِقَولِه: (**ثَانٍ**) حَقِيقَةَ الاثنَينيّةِ، وَهمَا نِصفُ الأَربَعَةِ، انتَقَضَ بِالثَّالِثِ وَالرَّابعِ مِنَ الصِّفَاتِ وَجَمِيعِ التَّوَابعِ، فَإِنَّها لَيسَت ثَانِيَةً لَها، وَإِن لَم يُرِد حَقِيقَةَ الاثنَينيَّةِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ كَونَه لاحِقًا بِه، فَلا حَاجَةَ إِلى ذِكرِ الثَّانِي؛ لِإِبهامِه مِن جِهةِ كَونِه مُشعِرًا بِالاتِّحَادِ، [والأَولى أَن][1] يقولَ: كُلّ لاحِقٍ، أَو كُل تَالٍ، وَإِن أَرَادَ مَعنًى ثَالِثًا، فَليَذكُره حَتَّى نَنظُـرَ فِـيـه.

- وَأَمَّا ثَالِثًا فَلِأَنَّ قَولَه: (**بِـإِعرَابِ سَابِـقِـه**) خَطَـأٌ يُخرِجُ بَعضَ التَّوَابعِ مِن جِهةِ أَنَّ التَّابعَ، كَمَا يكونُ تَابِعًا فِي لَفظِه، فَقَد يكونُ تَابِعًا عَلَى مَحَلِّه، وَهذا ظَاهِرٌ يَستَغنِي

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

عَنِ البيَانِ.

- وَأَمَّا رَابِعًا فَلأَنَّ هذا الحَدَّ إِنَّمَا يكونُ صَالِحًا لِتوَابعِ الأَسمَاءِ؛ وَلِهذا قيَّده بالتَّبعِيَّةِ فِي الإِعرَابِ، وَبَعضُ التَّوَابعِ قَد يكونُ حَاصِلًا فِيمَا لا إِعرَابَ فِيه، كَالتَّأكِيدِ فِي الأَفعَالِ وَالحُرُوفِ مِن جِهةِ لَفظِها.

فَظَهرَ بِمَا لَخَّصنَاه بُطلانُ كَلامِ الشَّيخِ فِيمَا جَعَلَه حَدًّا للتَّابعِ، وَالعَجَبُ مِن اعتِمَادِه عَلَى هذا الحَدِّ مَعَ مَا يَظهرُ فِيه مِنَ الضَّعفِ، وَانحِرَافِه عَن مَقصَدِ الضَّبطِ وَالحَصرِ اللَّائِقَينِ بِالتَّعرِيفَاتِ، وَسَنَذكرُ مَا نَعتَمِدُ عَلَيه فِي حَدِّ التَّوَابعِ فِي التَّنبِيه الثَّالِثِ بِمَعُونَةِ اللَّه وَلُطفِه. [و١٩٩]

* * *

التَّنبِيه الثَّانِي: فِي ذِكرِ خِلافِ النَّاسِ فِي العَامِلِ فِي التَّوَابعِ

اعلَم أَنَّ سَائِرَ الأَسمَاءِ تكونُ مُلتَصِقَةً بِعَوَامِلِها؛ وَلِهذا تُؤَثِّرُ فِيها، كَالفَاعِلِ، وَعوَامِلِ المبتَدأِ وَالخَبرِ، وَغَيرِها، بِخِلافِ التَّوَابعِ، فَإِنَّه لا يَمَسُّها الإِعرَابُ إِلَّا عَلَى جِهةِ التَّبعِيَّـةِ؛ وَمِن أَجلِ ذَلِكَ وَقَعَ الخِلافُ بَينَ النُّحَاةِ فِي العَامِلِ فِيها، وَلَهم فِي ذَلِكَ مَذَاهبُ ثَلاثَـةٌ:

المذهبُ الأَوَّلُ: أَنَّ العَامِلَ فِيها تكرِيرُ عَامِلِ المتبُوعِ[1]، وَهؤلاءِ لَم يُفَصِّلُوا بَينَ

(١) نُسب إلى سيبويه أنّ العامل فيها جميعها هو العامل في المتبوع، ويندرج تحت هذا الرأي قولان: القول الأول: إنَّ المقصود بذلك هو تكرير العامل الأول، وهذا رأي جماعة من النحاة. و قالوا: إنَّ هذا التابع لا بد له من عامل، ولا شيء يمكن فرضه إلا تكرير العامل. القول الثاني: الانسحاب، ونُسب هذا إلى جماهير البصريين، ويُقصد بالانسحاب أن يكون الثاني مندرجًا تحت العامل الأول من غير أن يقال: إنَّ العامل الأول لا بدَّ من تكريره، وإنما الغرض اندراجه تحت العامل الأول. انظر شرح الكافية لابن فلاح (رسالة) ٨٦٥، وشرح الرضي ٢/ ٢٧٩، والحاصر للعلوي (مخطوط) (ل١٦٦). وانظر الكتاب ١/ ٤٢١ رأيه في النعت. وفي المنهاج ١/ ٢١٣-٢١٤ نسب الانسحاب لأهل التحقيق من البصريين كالزمخشري والخوارزمي وابن الحاجب.

تَابعٍ وَتَابعٍ، بَل أَجرَوها عَلَى قَضِيَّـةٍ وَاحِدَةٍ، سَوَاءٌ كَانَ التَّابعُ مِن جِهةِ الاستِقلالِ، كَالبَدَلِ وَالمعطُوفِ، أَو كَانَ عَلَى جِهةِ التَّبعِيَّـةِ، كَالصِّفَةِ، وَالتَّـأكِيـدِ، وَعَطفِ البيَانِ، وَحُجَّتُهم عَلَى مَا زَعمُوه هوَ أَنَّ التَّابعَ كَالمتبُـوعِ فِـي الإِعـرَابِ، فَلا بُـدَّ لَـه مِـن عَامِلٍ، وَلا عَامِلَ ههنَا سِوَى عَامِلِ المتبُوعِ، فيَجِبُ تكرِيرُه وَتوَجُّهه إِلَيه؛ لِيَعمَلَ فِـيـه، فَـإِذَا قُلتَ: (جَاءَنِـي زَيدٌ الظَّرِيفُ) فَمَعنَاه: جَاءَنِـي زَيدٌ جَاءَنِـي الظَّرِيفُ.

المَذهبُ الثَّانِـي: قَولُ مَن قَالَ: إِنَّ العَامِلَ فِـي التَّـوَابعِ كَونُها تَوَابعَ[١]، فَالعَامِلُ فِي الصِّفَةِ كَونُها صِفَـةً، وَالعَامِلُ فِي البَدَلِ كَونُه بَدَلًا، وَهكَذَا سَائِرُها، وَحُجَّتُهم عَلَى ذَلِكَ هوَ أَنَّ تكرِيرَ العَامِلِ لا وَجه لَه؛ لأَنَّـه يَلزَمُ مِنه استِقلالُها، وَهوَ فَاسِدٌ، وَالانسِحَابُ لا مَعنَى لَه، فَلَم يَبقَ إِلَّا كَونُها تَوَابعَ، فيكونُ[٢] هوَ المؤَثِّـرَ فِي إِعرَابِها مِن جِهةِ أَنَّ كَونَها تَوَابعَ مَعنًى مَعقُولٌ غَيرُ مُنفَكٍّ عَنها، فَلِهذَا كَانَ هوَ المؤَثِّـرَ[٣] فِي إِعرَابِها.

المذهبُ الثَّالِثُ: قَولُ مَن فَرَّقَ بَينَها[٤]، فَقَالَ: إِنَّ العَامِلَ فِي البَدَلِ وَالمعطُوفِ هوَ العَامِلُ الأَوَّلُ يَجِبُ تكرِيرُه، بِخِلافِ العَامِلِ فِي الصِّفَةِ وَالتَّأكِيدِ، فَإِنَّ العَامِلَ فِيهمَا هوَ الانسِحَابُ، وَحُجَّتُهم عَلَى هذا هوَ أَنَّ البَدَلَ وَالعَطفَ تَابِعَانِ، لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنهمَا حَظُّ الاستِقلالِ؛ فَلِهذَا كَانَ فِي حُكمِ تكرِيرِ العَامِلِ فِيهمَا، فَأَمَّا التَّأكِيدُ وَسَائِرُ التَّوَابعِ

---

(١) هذا رأي الأخفش، فهو يرى أن العامل معنوي. انظر المقتصد ١/ ٢١٧، وتوجيه اللمع ٢٦٦، وشرح الكافية لابن فلاح (رسالة) ٨٦٥، وشرح الرضي ٢/ ٢٧٩.

(٢) في الأصل: (يكون).

(٣) قوله: (هو المؤثر) مكرر في الأصل.

(٤) انظر هذا الرأي في شرح الكافية لابن فلاح (رسالة) ٨٦٥، وشرح الرضي ٢/ ٢٧٩، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ٧٤٤، والمنهاج ١/ ٢١٣.

فَإِنَّـه لا حَظَّ لَها فِي الاستِقلالِ، فَإِنَّمَا هيَ فِي حُكمِ التَّتِمَّةِ وَالتَّـكمِلَةِ؛ فَمِن أَجلِ هذَا قَالُوا بِـهذِه التَّفرِقَةِ.

* * *

التَّنبيه الثَّالِث: فِي بيَانِ [ظ١٩٩] المختَارِ فِي مَاهيَّةِ التَّوَابعِ، وَالعَامِلِ فِيها وَحَصرِها

وَاعلَم أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النُّحَاةِ قَد أَغفلَ الكَلامَ فِي مَاهيَّةِ التَّوَابعِ، وَذِكرِ العَامِلِ فِيها، وَحَصرِها، وَلَم يَتعَرَّض لِشَيءٍ مِن هذِه الأَسرَارِ مَعَ شِدَّةِ الحَاجَةِ إِلَيها وَغُمُوضِها، وَجُملَةُ مَا يُذكَرُ مِن ذَلِكَ تَقرِيرَاتٌ ثَلاثَـةٌ:

التَّقرِيرُ الأَوَّلُ: فِي ذِكرِ المختَارِ فِي مَاهيَّةِ التَّوَابعِ:

وَالمختَارُ عِندَنَا فِي مَاهيَّتِها أَن يُقَالَ: كُلُّ لاحِقٍ لِأَوَّلٍ لَو أُعرِبَ[1] الأَوَّل لَكانَ[2] إِعرَابُه مُنسَحِبًا عَلَيه لَفظًا أَو مَحَلًّا، فَهذِه قيُودٌ خَمسَةٌ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنها تَجبُ رِعَايتُه، وَإِلّا كَانَ الحَدُّ مُنتَقِضًا، وَلنُفَسِّر كُلَّ وَاحِدٍ مِنها، وَنُظهِر مَقصُودَنا مِنه.

القَيدُ الأَوَّلُ: وَهوَ قَولُنا: (كُلُّ لاحِقٍ)، وَلَم نَقُل: كُلُّ اسمٍ اندرَجَ تَحتَه تَوَابعُ الأَسمَاءِ وَتَوابعُ الأَفعَالِ مِنَ التَّأكِيدِ وَالبَدَلِ، فَإِنَّه جَائِزٌ فِيها، وَتَوَابعُ الحُرُوفِ، وَهوَ التَّوَاكِيدُ اللَّفظِيَّةُ، فَإِنَّها جَارِيَةٌ فِيها، وَفِيه تَنبِيهٌ عَلَى أَنَّ مِن حُكمِ التَّوَابعِ أَن تكونَ لاحِقَةً، وَلا تكونَ مُستَقِلَّـةً؛ لأَنَّ مَا كَانَ لاحِقًا استَحَالَ أَن يَكُونَ مُستَقِلًّا، وَيَندَرِجُ تَحتَه جَمِيعُ التَّوَابعِ، فَإِنَّها كُلَّها لاحِقَةٌ.

القَيدُ الثَّانِي: وَهوَ قَولُنا: (لأَوَّلٍ)، نَحتَرِزُ بِه عَمَّا إِذَا طُرِحَ الموصُوفُ، وَأُقِيمَت

---

(١) بعده في الأصل (كلك) وكأنه سهو، وهي ليست في المحصل ٢/ ١٢٦ ولا في الأسرار للنجراني ٤٤ مخطوط.

(٢) في الأصل: (كان) وكذا يقتضي السياق.

الصِّفَةُ مُقَامَه، فَإِنَّها، وَإِن كَانَت لاحِقَةً، فَإِنَّها غَيرُ لاحِقَةٍ لأَوَّلٍ، فَلا تكونُ نعتًا؛ لاستِقلالِها بِنَفسِها، وَجَري العَوَامِلِ عَلَيها، كَقَولِكَ: (جَاءَنِي الكَرِيمُ)، فَإِنَّه مَرفُوعٌ عَلَى الفَاعِلِيَّةِ لَمَّا كَانَ غَيرَ تَابعٍ لِأَوَّلٍ، وَإِن كَانَ فِي نَفسِه لاحِقًا؛ لِأَنَّ ظَاهِرَه الوَصفِيَّةُ.

القَيدُ الثَّالِثُ: وَهوَ قَولُنا: (لَو أُعرِبَ)، وَلَم يَقُل: (مُعرَبٌ)؛ لِتَندرجَ تَحتَه التَّوَاكِيدُ اللَّفظِيَّـةُ فِي الأَفعَالِ وَالحُرُوفِ فِي مِثلِ قَولِكَ: (إِنَّ إِنَّ زَيدًا يَقُومُ يَقُومُ)، فَلَو قُلنَا: (مُعرَب)، لَخَرَجَت هذِه التَّوَابعُ عَنِ الحَدِّ، وَهيَ مِن جُملَةِ التَّـوَابعِ.

القَيدُ الرَّابعُ: وَهوَ قَولُنَا: (لكَانَ إِعرَابُه مُنسَحِبًا عَلَيه)، نَحتَرِزُ بِه عَن خَبَرِ المبتَدَأِ، وَالثَّانِي مِن بَابِ عَلِمتُ، وَالثَّالِثِ مِن بَابِ أَعلَمتُ، فَإِنَّها، وَإِن كَانَت لاحِقَةً لِأَوَّلٍ لَو أُعرِبَ الأَوَّلُ، لكِنَّها لا تكونُ تَابِعَةً لَمَّا لَم [و٢٠٠] يَكُن إِعرابُ الأَوَّلِ مُنسَحِبًا عَلَى الثَّانِي؛ لِتَغَايُرِ الوَجهينِ مِن جِهةِ أَنَّ الابتِدَاءَ، وَإِن كَانَ شَامِلًا لَهمَا، لَكِنَّ رَفعَه المبتَدَأَ مِن جِهةِ كَونِه مُسنَدًا إِلَيه، وَرَفعُه للخَبَرِ مِن جِهةِ كَونِه مُسنَدًا، فَلَمَّا تَغَايَرَ الوَجهانِ لَم تكُن مَعدُودَةً فِي التَّوَابعِ؛ لِمَا ذَكَرنَاه.

لا يُقَالُ: فَإِذَا قُلتُم بِأَنَّ المبتَدَأَ وَالخَبرَ مُتَغَايِرَانِ مِن جِهةِ كَونِ المبتَدَأِ مُسنَدًا إِلَيه، وَالخَبرِ مُسنَدًا بِه، فَالصِّفَةُ وَالموصُوفُ مُتَغَايِرَانِ أَيضًا مِن جِهةِ أَنَّ أَحَدَهمَا صِفَةٌ مَوصُوفٍ، فتبطُـلُ التَّبعِيَّـةُ بينَهمَا، كَمَا بَطَلَت فِي المبتَدَأِ وَالخَبَرِ؛

لأَنَّا نَقُولُ: هذَا فَاسِدٌ، فَإِنَّ التَّغَايُرَ بَينَ المبتَدَأِ وَالخَبَرِ جِهةٌ مُحَقَّقَةٌ ظَاهِرَةٌ، بِخِلافِ الصِّفَةِ وَالموصُوفِ، فَإِنَّه لا تَغَايُرَ بَينَهمَا مِن جِهةِ الحَقِيقَةِ، وَيَنزِلُ مَا قَالَه مَنزِلَةَ تَعلِيلِ الشَّيءِ بِنَفسِه، فَيكونُ حَاصِلُه: الصِّفَةُ مُغَايِرَةٌ للمَوصُوفِ مِن جِهةِ أَنَّها صِفَةٌ، وَهوَ مَوصُوفٌ، وَهذا بَاطِلٌ.

القَيدُ الخَامِسُ: وَهوَ قَولُنا: (لَفظًا أَو مَحَلًّا)؛ لِيَندَرِجَ فِيه كَونُ المتبُوعِ مَتبُوعًا فِي لَفظِه وَمَحَلِّه، وَتَبَعِيَّةُ التَّابعِ فِي لَفظِه وَمَحَلِّه، فَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ التَّابعِ وَالمتبُوعِ يَجرِي فِيه اللَّفظُ وَالمَحَلُّ، أَلا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: (أَعجَبَنِي ضَربُ زَيدٍ الكَرِيمُ) بِالرَّفعِ عَلَى

مَحَلِّ (زَيدٍ)، وَهوَ الرَّفعُ، وَتَقولُ: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ أبُوه مُنطَلِقٌ)، فَمَحَلُّ الجُملَةِ الجَرُّ عَلَى الصِّفَةِ لِـ(رَجُلٍ)، فَلا بُدَّ مِنَ الإِشَارَةِ إِلَى اللَّفظِ وَالمحَلِّ، كَمَا تَرَى، فَهذَا هوَ الحَدُّ الصَّالِحُ لِتَعرِيفِ التَّوَابعِ السَّالِمُ مِمَّا أَورَدنَاه عَلَى حَدِّ الشَّيخِ الَّذِي تَندَرجُ تَحتَه جَمِيعُ التَّوَابعِ كُلِّها.

التَّقريرُ الثَّانِي: فِي بيَانِ المختَارِ فِي العَامِلِ فِي التَّوَابع:

اعلَم أَنَّ المختَارَ عِندَنَا هوَ أَنَّ العَامِلَ فِي المتبُوعِ هوَ بِعَينِه عَامِلٌ فِي التَّابِعِ، وَعَن هذَا قَالَ الزَّمَخشَرِيُّ وَغيرُه مِن مُحَقِّقِي النُّحَاةِ[1] أَنَّ عَمَلَ العَامِلِ يَنصَبُّ، يَعنِي عَلَى القَبِيلَينِ، يَعنِي التَّابعَ وَالمتبُوعَ، انصِبَابَةً وَاحِدَةً، وَهذَا هوَ الَّذِي نُرِيدُه بِالانسِحَابِ؛ لأنّا لا نَعني بالانسحاب إلا كَونَ التّابعِ مُندَرِجًا تَحتَ المتبُوعِ، بِحَيثُ لا يحتَاجُ إِلى تكريرِ العَامِلِ فِيه، إِذ لَو احتَاجَ لَكَانَ مُستَقِلًّا، وَهذا هوَ الَّذِي عَوَّلَ عَلَيه أَهلُ التَّحقِيقِ مِن عُلَمَاءِ العَرَبِيَّةِ، أَعنِي القَولَ بِالانسِحَابِ، وَيَدُلُّ عَلَى [ظ٢٠٠] صِحَّتِه مسلَكَان:

المسلَكُ الأَوَّلُ فِيها، كَمَا قُلنَاه: وَجَبَ اندِرَاجُها تَحتَ حُكمِ الذَّاتِ، فَالَّذِي يُؤَثِّرُ فِي مَتبُوعِها فِي الأُمُورِ العَامِلَةِ يَجِبُ أَن يكُونَ مُؤَثِّرًا فِي الصِّفَةِ، عَلَى مَعنَى أَنَّ الصِّفَةَ دَاخِلَةٌ عَلَى جِهةِ الاندِرَاجِ تَحتَ الذَّاتِ، وَلَيسَ الغَرَضُ أَنَّ العَامِلَ يَتكَرَّرُ فِيها، وَلا على مَعنَى أَنَّه يَنقَسِمُ بَعضُه للذَّاتِ، وَبَعضُه للصِّفَةِ، وَإِنَّمَا المقصُودُ هوَ الاندِرَاجُ، وَهوَ الغَرَضُ بِالانسِحَابِ.

نَعَم، النُّحَاةُ، وَإِن صَرَّحُوا بِتكرِيرِ العَامِلِ فِي المعطُوفِ وَالمبدَلِ[2]، لكِنَّ ذَلِكَ مِنهم إِنَّمَا كَانَ مِن أَجلِ المقَاصِدِ المعنَوِيَّـةِ، وَأَنّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهمَا مَقصُودٌ، وَكَلامُنَا ههنَا إِنَّمَا هوَ فِي المقَاصِدِ الإِعرَابِـيَّـةِ، وَلا شَكَّ أَنَّ الانسِحَابَ شَامِلٌ لَها، وَللعَطفِ،

---

(١) قد مر الحديث عن هذا العامل قبل صفحتين أو ثلاث، فانظره هناك.

(٢) انظر: الأصول ٢/ ٦٥، والمفصل ١٥٧، والبديع في علم العربية ١/ ٤٠٥، واللمحة في شرح الملحة ٧٤٢، والكناش ١/ ٥٠، ١٩٩، ٢٣٩، وشرح ألفية ابن مالك للشاطبي ٥/ ٥٠، ٥١، ١٤٢.

وَالبَدَلِ جَمِيعًا، فَلا جَرَمَ كَانَ هو الأَولَى.

المسلَكُ الثَّانِي: هوَ أَنَّ القَائِلِينَ بِخِلافِ ذَلِكَ فِرَقٌ ثَلاثٌ:

الفَرِيقُ الأَوَّلُ ذَهبُوا إِلَى التَّكرِيرِ[1]، وَهوَ فَاسِدٌ، فَإِنَّ العَامِلَ لَو كَانَ مُكرَّرًا لكَانَتِ الصِّفَةُ مُستَقِلَّةً بِنفسِها، وَلكَانَ يُوجِبُ التَّغايُرَ، أَلا ترَى [أنّك][2] إِذَا قُلتَ: (جَاءَنِي زَيدٌ الكَرِيمُ)، فَلَو كَانَ التَّقدِيرُ: جَاءَنِي زَيدٌ جَاءَنِي الكَرِيمُ لَكَانَ يَلزَمُ مِن ذَلِكَ التَّغايُرُ، وَالاستِقلالُ، وَتَوَهُّمُ أَنَّ الكرِيمَ غَيرٌ لِزَيدٍ، وَهوَ فَاسِدٌ، فَيَبطُلُ قَولُ مَن قَالَ بِالتَّكرِيرِ.

الفَرِيقُ الثَّانِي: الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ العَامِلَ [في الصِّفَةِ هو][3] كَونُها [صِفَةً][4]، وَهذَا فَاسِدٌ أَيضًا لِأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلأَنَّ كَونَها صِفَةً لَيسَ عَامِلًا لَفظِيًّا وَلا مَعنَوِيًّا، فَلا وَجه لِجَعلِه عَامِلًا، وَلَيسَ مِنهمَا فِي وِردٍ وَلا صَدرٍ.

وَأَمَّا ثَانِيًا فَلأَنَّ العَامِلَ فِي نَحوِ: (مَرَرتُ بِزَيدٍ الكَرِيمِ) لَو كَانَ صِفَةً لَلَزِمَ أَن لا يَتَحَوَّلَ عَمَّا كَانَ عَلَيه مِنَ الإِعرَابِ؛ لأَنَّ كَونَه صِفَةً حَاصِلٌ، فَلا وَجه لِتَغيُّرِه وتبَدُّلِه[5]، فبَطلَ مَا توَهَّمُوه.

الفَرِيقُ الثَّالِثُ: مَن قَالَ بِالتَّكرِيرِ فِي البَدَلِ وَالعَطفِ، وَمَن [قَالَ][6] بِالانسِحَابِ فِي بَاقِيها[7]، وَهذَا فَاسِدٌ أَيضًا، وَتَحَكُّمٌ لا دَلِيلَ علَيه.

وَإِذَا بَطلَ مَا قَالَه أَهلُ هذِه المقَالاتِ بِمَا ذَكَرنَا مِنَ الدَّلِيلِ صَحَّ مَا أَشَرنَا إِلَيه؛ لأَنَّه

---

(١) انظر هذا الرأي في المنهاج ١/ ٢١٢.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٥) في الأصل: (بدله).

(٦) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٧) مر هذا الرأي سابقًا، وهو هنا يحلل الآراء التي مرَّت ويوجهها.

إِذَا بَطَلَت سَائِرُ المذَاهبِ لَم يَبقَ إِلَّا مَا اختَرنَاه، وَهوَ المطلُوبُ.

ثُمَّ إِنَّ للنُّحَاةِ فِي تَقرِيرِ مَاهيَّةِ التَّوَابعِ تَعرِيفَاتٍ أَعرَضنَا عَنها؛ لِقِلَّةِ جَدوَاها وضَعفِها، [و٢٠١].

فَأَمَّا مَذَاهبُهم فِي العَامِلِ فِي التَّوَابعِ فَقَد أَفسَدنَاها بِمَا ذَكَرنَاه.

التَّقرِيرُ الثَّالِثُ: فِي بَيَانِ حَصرِ التَّوَابعِ وَتَرتِيبِها:

فَنَقُولُ: **أَمَّا حَصرُها** فَهيَ خَمسَةٌ: تَأكِيدٌ، وَصِفَةٌ، وَبَدلٌ، وَعَطفُ بيَانٍ وَنسَقٍ، وَهوَ العَطفُ بِالحَرفِ، ولا قَائلَ بِخِلافِ هذِه مِنَ التَّوَابعِ، وَإِنَّمَا كَانَت مُنحَصِرَةً فِي خَمسَةٍ؛ لأَنَّ التَّابعَ لا يَخلُو حَالُه؛ إِمَّا أن يَكُونَ مُغَايِرًا للمَتبُوعِ أَو لا؛

فَإِن كَانَ مُغَايِرًا لَه فَهوَ المعطُوفُ بِالحُرُوفِ؛ لاستِحَالَةِ عَطفِ الشَّيءِ عَلَى نَفسِه، كَمَا مَرَّ بَيَانُه؛

وَإِن لَم يَكُن مُغَايِرًا للمتبُوعِ فَلا يَخلُو إِمَّا أَن يَكُونَ مُعتمَدًا للحَدِيثِ أَم لا؛

فَإِن كَانَ مُعتمَدًا للحَدِيثِ فَهوَ البَدلُ.

وَإِن لَم يكُن مُعتمَدًا لَه فَلا يَخلُو حَالُه؛ إِمَّا أن يَدُلَّ عَلَى مَعنًى فِي الذَّاتِ أَم لا؛

فَإِن دَلَّ عَلَى مَعنًى فِيها فَهوَ النَّعتُ.

وَإِن لَم يَكُن دَالًّا عَلَى مَعنًى فِيها فَلا يَخلُو حَالُه؛ إِمَّا أَن تُشتَرَطَ فِيه أَلفَاظٌ مَخصُوصَةٌ أَم لا؛

فَإِن اشتُرِطَ فَهوَ التَّأكِيدُ مِن جِهةِ لَفظِه وَمَعنَاه؛ لأَنَّه إِن كَانَ مَعنَوِيًّا فَلَه أَلفَاظٌ مَخصُوصَةٌ نُقَرِّرُها، وَإِن كَانَ لَفظِيًّا فَهوَ إِعَادَةُ اللَّفظِ بِعَينِه، فَإِذَن لا بُدَّ فِيه مِن أَلفَاظٍ مَخصُوصَةٍ.

وَإِن لَم تُشتَرَط فِيه أَلفَاظٌ مَخصُوصَةٌ فَهوَ عَطفُ البيَانِ؛ فَلِأَجلِ مَا ذكَرنَاه وَجَبَ حَصرُه عَلَى هذِه الأَنوَاعِ الخَمسَةِ، كَمَا قَرَّرنَاه.

وَأَمَّا تَرتِيبُها فَلَيسَ وَرَاءَه كَبِيرُ فَائِدَةٍ، فَلا يكونُ مُستَحِقًّا للإِطنَابِ وَالتَّكثِيرِ، وَقَد

بَدَأَ الزَّمَخشَرِيُّ[١] مِنها بالتَّوكِيدِ مِن جِهةِ كَونِه شَامِلًا للألفَاظِ وَالمعَانِي، وَمَا عَدَاه مِنَ التَّوَابعِ فَهوَ تَعرِيجٌ عَلَى المعَاني لا غَيرُ؛ فَلِهذا كَانَ أَحَقَّ بِالبِدَايَـةِ، وَبَدَأَ الشَّيخُ فِي الأُمِّ وَشَرحِها بِالنَّعتِ[٢]، وَعَلَيه أَكثَرُ النُّحَاةِ، كَالزَّجَّاجِيِّ[٣] فِي جُمَلِه[٤]، وَالموصِلِيِّ[٥]، وَالمغرِبِيِّ[٦]، وَغَيرِهمَا، وَنَحنُ نَقفُو أَثَرَ الشَّيخِ؛ لِأَجلِ المطَابقَةِ لَمَّا كَانَ شَرحًا لَه.

---

(١) انظر: المفصل ١٤٢.

(٢) انظر: المقدمة الكافية ٢٩ الشاعر، وشرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٦٢٤.

(٣) في الأصل: (الزجاج) وهذا من سهو النساخ، وتقريبًا في كل الكتاب لا يفرق بين الزَّجّاج والزجاجي.

(٤) انظر: الجمل للزجاجي ١٣.

(٥) انظر: الغرة المخفية في شرح الدرة الألفية، مخطوط، لوح ٦٣ و.

(٦) انظر: الدرة الألفية ٤٠.

[النَّعتُ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه: « **النَّعتُ تَابعٌ يَدُلُّ عَلَى مَعنًى فِي مَتبُوعِه مُطلَقًا، وَفَائِدَتُه تَخصِيصٌ أَو تَوضِيحٌ، وَقَد يكونُ لِمُجَرَّدِ الثَّنَاءِ، أَو الذَّمِّ، أَو التَّأكِيدِ، مِثلُ:** ﴿ نَفۡخَةٞ وَٰحِدَةٞ ﴾ [الحاقة: ١٣]، **وَلا فَصلَ بَينَ أَن يَكُونَ مُشتقًّا وَغيرَه إِذَا كَانَ لِغَرَضِ المعنَى عُمُومًا، مِثلُ: (تَميمِيٍّ)، وَ(ذِي مَالٍ)، أَو خُصُوصًا [ظ٢٠١] مِثلُ: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ أَيِّ رَجُلٍ)، وَ(مَرَرتُ بِهذَا الرَّجُلِ)، وَ(بِزَيدٍ هذَا)، وَتُوصَفُ النَّكِرَةُ بِالجُمَلِ الخَبَرِيَّـةِ، وَيَلزَمُ الضَّمِيرُ، وَيُوصَفُ بِحَالِ المَوصُوفِ، وَحَالِ مُتَعَلِّقِه، مِثلُ: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ حَسَنٍ غُلامُه)، فَالأَوَّلُ يَتبَعُه فِي الإِعرَابِ، وَالتَّعرِيفِ، وَالتَّنكِيرِ، وَالإِفرَادِ، وَالتَّثنِيَةِ، وَالجمعِ، وَالتَّذكِيرِ، وَالتَّأنِيثِ. وَالثَّانِي يَتبَعُه فِي الخَمسَةِ الأُوَلِ، وَفِي البَاقِي كَالفِعلِ، وَمِن ثَمَّ حَسُنَ: (قَامَ رَجُلٌ قَاعِدٌ غِلمَانُه)، وَضَعُفَ (قَاعِدُونَ)، وَيَجُوزُ: (قُعُودٌ غِلمَانُه). وَالمضمَرُ لا يُوصَفُ، وَلا يُوصَفُ بِه، وَالمَوصُوفُ أَخَصُّ، أَو مُسَاوٍ، وَمِن ثَمَّ لَم يُوصَف ذُو اللَّامِ إِلّا بِمِثلِه، أَو بِمُضَافٍ إِلى مِثلِه، وَإِنَّمَا وُصِفَ هذا بِذِي اللَّامِ للإِبهامِ، وَمِن ثَمَّ ضَعُفَ: (مَرَرتُ بِهذا الأَبيَضِ)، وَحَسُنَ: (بِهذَا العَالِمِ) »**.

قَالَ مَولانَا الإِمَـامُ عليه السلام: قَد حَدَّه الشَّيخُ بِقَولِه: (**تَابعٌ يَدُلُّ عَلَى مَعنًى فِي مَـتبُـوعِه مُطلَقًا**).

فَقَولُه: « **تَابِـعٌ** »، عَامٌّ لِسَائِرِ التَّوَابعِ كُلِّها مِنَ التَّأكِيـدِ، وَالبَدَلِ، وَالعَطفِ، وَالنَّعتِ، وَعَطفِ البَيَانِ، فَهوَ جِنسُ المَاهيَّةِ، كَمَا تـرَى.

قَولُه: « **يَدُلُّ عَلَى مَعنًى فِي مَتبُوعِه** »، يُخرِجُ جَمِيعَ التَّوَابعِ؛ لأَنَّها غَيرُ مُشتَرِكَـةٍ فِـي أَنَّها غَيرُ دَالَّةٍ عَلَى مَعنًى فِي مَتبُوعَاتِـها، بَل بَعضُها مُغَايِرٌ، فَضلًا عَن كَونِه دَالًّا عَلَى مَعنًى فِيه، وَبَعضُها مُوَضِّحٌ، وَبَعضُها مَقصُودٌ كَالبَدَلِ.

قَولُه: « **مُطلَقًا** » دفعًا لِوَهمِ مَن يَتوَهَّمُ أَنَّ قَولَنا: (ضَرَبتُ زَيدًا قَائِمًا) صِفَةٌ؛ لِكَونِه

دالًّا عَلَى مَعنًى فِي مَتبُوعِه، فأَورَدَ هذَا القَيدَ دفعًا لِذَلِكَ التَّوهُّم؛ لأنَّه، وَإِن دَلَّ عَلَى مَعنًى فِي مَتبُوعِه، وَهوَ القِيَامُ، فَلَيسَ عَلَى جِهَةِ الإِطلاقِ، وَإِنَّمَا عَلَى جِهَةِ التَّقيِيدِ بِصُدُورِ الفِعلِ عَنه، فَأَرَادَ دَفعَ هذا الوَهمِ بِقَولِه: « **مُطلَقًا** ».

وَهذَا الحَدُّ فَاسِدٌ بِقَولِه: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ قَائِمٍ أبوه)، فَإِنَّ (قَائِمًا) صِفَةٌ، وَلَيسَ دَالًّا عَلَى مَعنًى فِي مَتبُوعِه، بَل هوَ دَالٌّ عَلَى مَعنًى فِي مُتعَلِّقِه، فيُخرِجُ مِنَ الحَدِّ مَا هوَ بَعضُه فيكونُ فَاسِدًا، فَالأَقرَبُ أَن يُقَالَ فِي تَعرِيفِه: مَا دَلَّ عَلَى مَعنًى فِي مَتبُوعِه أَو مُتَعَلِّقِه؛ لِيَكُونَ الحَدُّ شَامِلًا لِحَالِ المتبُوعِ في نَفسِه إِذَا وُصِفَ بِحَالِه وبِحَالِ مُتعَلِّقِه إِذَا كَانَ مَوصُوفًا، كَمَا سَنُوضِّحُه.

وَالعَجَبُ مِنَ الشَّيخِ حَيثُ أَورَدَ قَولَه: (**مُطلَقًا**) دفعًا للأُمُورِ الَّتِي هيَ غَيرُ وَارِدَةٍ عَلَى الحَقِيقَةِ؛ [و٢٠٢] لِكَونِها مُنحَرِفَةً عَنِ المقصُودِ؛ لأَنَّ وُرُودَ قَولِنَا: (ضَربتُ زَيدًا قَائِمًا) لَيسَ اعتِرَاضًا مُحقَّقًا، وَإِنَّمَا هوَ عَارِضٌ لَفظِيٌّ لَيسَ مِنَ المعَانِي فِي وِردٍ وَلا صَدرٍ.

وَأَهمَلَ مَا هوَ وَارِدٌ عَلَى جِهةِ الحَقِيقَةِ، وَمَا يكونُ تركُه مُبطِلًا للحَدِّ بِخُرُوجِ بَعضِ أَنوَاعِه عَنه، وَلَقَد كَانَ لَه عُذرٌ وَاضِحٌ فِي أَنَّ قَولَنَا: (قَائِمًا) فِي قَولِنا: (ضَربتُ زَيدًا قَائِمًا) غَيرُ وَارِدٍ عَلَى الحَدِّ، فَلا يُحتَاجُ إِلى الاعتِذَارِ عَنه؛ لِكَونِ (قَائِمًا) نكِرَةً، (وَزَيدٌ) مَعرِفَةً، فَلا يَجُوزُ أَن تكونَ صِفَةً، وَلَكِنَّه ذَكرَ الموهومَ، وَأَغفَلَ ذِكرَ الاعتِرَاضِ المحَقَّقِ المعلُومِ، فَإِذَا عرَفتَ هذَا فَلنَذكُر فَائِدَةَ النَّعتِ وَجَدوَاه، ثُمَّ نُردِفه بِذِكرِ تَقسِيمِه، ثُمَّ نَذكُر أَحكَامَه، فَهذِه مَطَالِبُ ثَلاثَةٌ، نَذكُرُ مَا يَتوَجَّه فِيها بِمَعُونَةِ اللَّه تَعَالَى:

المطلَبُ الأَوَّلُ: فِي ذِكرِ فَائِدَةِ النَّعتِ، وَبيَانِ جَدوَاه

قَالَ الشَّيخُ: « **وَفَائِدَتُه تَخصِيصٌ أَو تَوضِيحٌ** ».

اعلَم أَنَّ الَّذِي تُسَاقُ لَه الصِّفَةُ، وَهوَ المقصُودُ الأَصليُّ هوَ للتَّفرِقَـةِ بينَ المشتَرِكِينَ،

هذَا هوَ الأَكثـرُ فِـي الَّذِي يُؤتَى بِها مِن أَجلِه، وَقَد تَـأتِـي لِغَرَضٍ آخَـرَ، وَجُملةُ مَا تُعنى به(١) الصِّفَاتُ فوَائِدُ خَمسٌ نَذكُرُها:

الفَائِدَةُ الأُولَى: التَّخصِيصُ فِي النَّـكِرَاتِ، وهذا هوَ الأَكثَرِ فِي إتيانِها؛ مِن جِهةِ أَنَّ النَّـكِرَاتِ مُبهمَةٌ فِي أَنفُسِها؛ فَمِن أَجلِ ذَلِكَ كَانَت مُحتَاجَةً إِلى مَا يُوضِّحُها، وَيُخَصِّصُها مِنَ الصِّفَاتِ؛ لِتُقرَّبَ مِنَ التَّعرِيفِ، وَمِصدَاقُ مَا قُلناه مَا قَالَه أَبُو سَعِيدٍ السِّيرَافِيُّ(٢)، وَهوَ أَنَّكَ إِذَا قُلتَ: (جَاءَنِي رَجُلٌ) فَإِنَّه يُطلَبُ فِي جِنسِ الرِّجَالِ، فَإِذَا قُلتَ: (جَاءَنِي رَجُلٌ طَوِيلٌ) فَإِنَّه يُطلَبُ فِي الرِّجَالِ الطِّوَالِ، وَهوَ أَخَصُّ مِنَ الأَوَّلِ، فَإِذَا قُلتَ: (جَاءَنِي رَجُلٌ طَوِيلٌ فَقِيهٌ) فَإِنَّه يُطلَبُ فِي جِنسِ الرِّجَالِ الطِّوالِ الفُقَهاءِ، فَلا يَزالُ يَزدَادُ تَخصِيصًا بِكَثرَةِ الأَوصَافِ.

وَحَاصِلُ التَّخصِيصِ أَن يكُونَ الاسمُ المطلقُ صَالِحًا لَه وَلِغَيرِه، فَإِذَا ذكَرتَ الصِّفةَ مَيَّزتَه عَن غَيرِه، فَأَمَّا إِذَا كَانَ غَيرُه يُشَارِكُه فِي تِلكَ الصِّفَةِ مَيَّزتَه بِصِفَةٍ ثَانِيَةٍ، كَمَا مَيَّزتَه بِالصِّفَةِ الأُولَى لَمَّا شَارَكَه غَيرُه فِي مُطلَقِ الاسمِ، فَلا تَزَالُ تَذكُـرُ الصِّفَاتِ الّتي(٣) تَمَيَّـزَ بِها الرَّجُلُ مِن غَيرِه حَتَّى يَنتَهِيَ إِلى صِفَةٍ لا يُشَارِكُه فِيها غَيرُه، فَعِندَ هذا [ظ٢٠٢] يَحصُلُ المقصُودُ مِنَ التَّخصِيصِ، وَيَكمُلُ الغَرَضُ بِالبَيَانِ.

الفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: التَّوضِيحُ فِي المعَارِفِ، وَهذا أَيضًا مَقصُودٌ فِي الصِّفَاتِ، وَإِن كَانَ دُونَ الأَوَّلِ فِي الاستِعمَالِ مِن جِهةِ أَنَّ المعَارِفَ فِي أُنفُسِها غَيرُ مُفتَقِرَةٍ إِلى البيَانِ، لَكِنَّه رُبَّمَا عَرضَ لَبسٌ فِيها، فَافتَقَرَت إِلى الإِيضَاحِ بِإِزَالَةِ الاشتِرَاكِ، أَلا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلتَ لِخَادِمِكَ: ادعُ لِي زَيدًا، فَإِن كَانَ أَحَدٌ لا يُشَارِكُه فِي ذَلِكَ الاسمِ فَإِنَّه يَمتَثِلُ للأَمرِ، وَلا يَحتَاجُ إِلى زِيَادَةٍ، وَإِن كَانَ غَيرُه قَد شَارَكَه فِي الاسمِ فَإِنَّه لا يُمكِنُه امتِثَالُ

---

(١) في الأصل: (له).

(٢) انظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي ١/ ١٦١.

(٣) في الأصل: (الذي).

الأَمرِ إِلَّا بَعدَ إِزالَةِ الاشتِراكِ بَينَه وَبَينَ غَيرِه بِصِفَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ بِأَن تقُولَ لَه: (زَيدٌ الكَرِيمُ)، أَو (زَيدٌ العَالِمُ)، فَإِن كَانَ غَيرُه قَد شَارَكَه فِي هذِه الصِّفَةِ فَلا بُدَّ مِن إِزالَةِ اللَّبسِ بِصِفَةٍ تَخُصُّه مِن غَيرِ مُشارَكَةٍ، كَمَا ذَكَرنَاه فِي التَّخصِيصِ فِي النَّكِرَاتِ، وَهذَانِ الوَجهانِ، أَعنِي التَّخصِيصَ فِي النَّكِرَاتِ، وَالإِيضَاحَ فِي المعَارِفِ هُمَا الأَصلُ فِي مَجِيءِ الصِّفَاتِ وَالعِنَايةِ بِها، كَمَا قَرَّرنَاه.

الفَائِدَةُ الثَّالِثَةُ: مُجَرَّدُ الثَّناءِ، وَقَد تَأتِي الصِّفَاتُ مِن غَيرِ تَخصِيصٍ وَلا تَوضِيحٍ، وَهذا كَالأَوصَافِ الجَارِيَةِ عَلَى القَدِيمِ سُبحَانَه، فَإِنَّها لا تُسَاقُ مِن أَجلِ مَا ذَكَرنَاه مِنَ الفَائِدَتَينِ، وَلكِن تُسَاقُ للثَّناءِ وَالمدحِ؛ لِأَنَّهمَا غَيرُ صَالِحَينِ فِي حَقِّه تَعَالَى، وَهذَا كَقَولِه تَعَالَى: ﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة: ١]، وَقَولِه تَعَالَى: ﴿ ٱلۡمَلِكُ ٱلۡقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلۡمُؤۡمِنُ ٱلۡمُهَيۡمِنُ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡجَبَّارُ ٱلۡمُتَكَبِّرُۚ ﴾ [الحشر: ٢٣]، فَإِنَّ هذِه الأَوصَافَ وَارِدَةٌ للثَّناءِ عَلَيه بِمَا هوَ أَهلُه مِن مَعَانِيها، لا مِن أَجلِ اللَّبسِ بَينَه وَبَينَ غَيرِه، لِمَا فِي ذِكرِها للَّه تَعَالَى مِن مَزِيدِ التَّعظِيمِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي هرَيرَةَ: « إِنَّ للَّه تِسعَةً وَتِسعِينَ اسمًا مَن أَحصَاها دَخَل الجَنَّةَ »[1] وَقَد ذَكَرنَا مَا يَجرِي عَلَى اللَّه تَعَالَى وَمَا لا يَجرِي مِنَ الأَسمَاءِ وَالصِّفَاتِ فِي الكُتُبِ العَقلِيَّةِ، فَلا فَائِدَةَ فِي ذِكرِها ههنَا.

الفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ: مَجِيئُها لِمُجَرَّدِ الذَّمِّ مِن غَيرِ فَائِدَةٍ، وَهذَا كَقَولِكَ[2]: (فَعلَ زَيدٌ الفَاسِقُ الخَبِيثُ)، فَإِنَّه لا غَرضَ بِذِكرِها هنَا إِلَّا مُجَرَّدُ الذَّمِّ مِن غَيرِ تَخصِيصٍ وَلا تَوضِيحٍ، وَلكِنَّ الغَرضَ ذِكرُه بِمَا هوَ أَهلُه مِن هذِه الأَوصَافِ الرَّدِيَّةِ، قَالَ اللَّه: ﴿ وَلَا تُطِعۡ كُلَّ [و٢٠٣] حَلَّافٖ مَّهِينٍ ﴿١٠﴾ هَمَّازٖ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٖ ﴿١١﴾ مَّنَّاعٖ لِّلۡخَيۡرِ مُعۡتَدٍ أَثِيمٍ ﴿١٢﴾ عُتُلِّۭ بَعۡدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴾ [القلم: ١٠-١٣] فهذِه الأَوصَافُ مَا جِيءَ بِها إِلَّا مِن أَجلِ

(١) الحديث في مسند أحمد (الرسالة) ١٢/ ٤٦٩ برقم (٧٥٠٢)، وانظره في صحيح مسلم، تحقيق عبد الباقي ٤/ ٢٠٦٢ برقم (٢٦٧٧).

(٢) في الأصل: (كقول).

الذَّمِّ المفرطِ، وَالإهانَـةِ البَالِغَةِ لِمَن نَزلَت بِه، فَقِيلَ: الوَلِـيدُ بنُ المغِيرَةِ(١)، وَقِيلَ: الأَخنَسُ بنُ شُرَيقٍ(٢)، وَقِيلَ: الأَسوَدُ بنُ عَبدِ يَغُوثَ(٣)، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِن هؤُلاءِ كَانَ عَظِيمَ العَدَاوَةِ للرَّسُولِ صَلَّى اللَّه عَلَيه؛ فَلِهذَا خَصَّه اللَّه بِمَا هوَ مُختَصٌّ مِن هذِه الصِّفَاتِ النَّازِلَةِ، وَالخِصَالِ القَبِيحَةِ.

الفَائِدَةُ الخَامِسَةُ: مُجَـرَّدُ الـتَّـأكِـيـدِ، كَقَولِه: ﴿ نَفۡخَةٞ وَٰحِدَةٞ ﴾ [الحاقة: ١٣]، وَقَولِه: ﴿ فَدُكَّتَا دَكَّةٗ وَٰحِدَةٗ ﴾ [الحاقة: ١٤]، وَقَولِهم: (أَمسِ الدَّابِرَ)، وَإِنَّمَا كَانَت مُؤَكِّدَةً؛ لِأَنَّها غَيرُ دَالَّةٍ عَلَى مَعنًى سِوَى التَّأكِيدِ، فَـأَمَّـا وُرُودُها للتَّرحُّمِ فِي نَحوِ قَولِكَ: (هذا عَبدُكَ الذَّلِيلُ) فَهوَ مُندَرِجٌ تَحتَ الذَّمِّ وَالتَّحقِـيـرِ، فَلا حَاجَةَ إِلى جَعلِه وَجهًا عَلَى حِيَالِه بِحَالٍ.

لا يُقَالُ: هلَّا كَانَت ﴿وَٰحِدَةٞ﴾ مِن قَبِيلِ التَّأكِـيـدِ، وَلا يُـقَـالُ: إِنَّها مِن قَبِيلِ الصِّفَاتِ؛ لِأَنَّا نَقُولُ: هذَا فَاسِدٌ لِأَمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَـلِأَنَّ مَـعـنَـى الـصِّـفَـةِ حَـاصِـلٌ فِـي حَـقِّـهـا مِـن جِـهـةِ كَونِها دَالَّـةً عَلَى مَعنًى في مَتبُوعِها، وَهوَ قَولُنا: ﴿ نَفۡخَةٞ ﴾ و﴿ دَكَّةٗ ﴾؛ فَلِهذَا حَكَمنَا عَلَيها بِكَونِها صِفَـةً.

وَأَمَّا ثَانيًا فَلأَنَّها لَو كَانَت للتَّأكِيدِ لكَانَت إِمَّا مِنَ التَّوَاكِيدِ اللَّفظِيَّـةِ، أَو مِنَ التَّوَاكِيدِ المعنَوِيَّةِ، وَكِلاهمَا غَيرُ حَاصِلٍ فِي حَقِّها؛ فَلِهذَا بَطَلَ كَونُها مِن قَبِيلِ التَّوَاكِيدِ، وَوَجَبَ جَعلُها مِن قَبِيلِ الصِّفَاتِ، فَهذِه هيَ فَائِدَةُ الصِّفَاتِ.

* * *

(١) انظر: تفسير القرطبي ١٨/ ٢٣١.

(٢) انظر: تفسير الطبري ٢٣/ ٥٣٥، وتفسير القرطبي ٣/ ١٥، ١٨/ ٢٣١.

(٣) انظر: تفسير القرطبي ١٨/ ٢٣١.

المطلَبُ الثَّانِي: فِي ذِكرِ تَقسِيم الصِّفَاتِ

اعلَم أَنَّ الصِّفَاتِ لَها تَقسِيمَاتٌ كَثِيرَةٌ بِاعتبَارَاتٍ مُختَلِفَةٍ، وَلكِنَّا نَقتَصِرُ مِنها عَلَى مَا تمَسُّ الحَاجَةُ إِلَيه، وَجُملةُ مَا نَذكُرُه مِن ذَلِكَ تَقسِيمَاتٌ خَمسَةٌ:

التَّقسِيمُ الأَوَّلُ: بِاعتِبَارِ مَعنَاها:

وَذَلِكَ يكونُ عَلَى وُجُوهٍ عَشَرَةٍ:

أَمَّا أَوَّلًا فَبِاعتِبَارِ الحِليَةِ للمَوصُوفِ نَحوُ: (طَوِيلٍ) وَ(قَصِيرٍ).

وَأَمَّا ثَانِيًا فَبِاعتِبَارِ الغَرِيزَةِ، كَقَولِكَ: (عَاقِلٌ)، وَ(أَحمَقُ).

وَأَمَّا ثَالِثًا فَبِاعتِبَارِ الفِعلِيَّةِ، كَقَولِكَ: (ضَارِبٌ)، وَ(قَاتِلٌ).

وَأَمَّا رَابِعًا فَبِاعتِبَارِ الاستِقَامَةِ، كَقَولِكَ: (صَحِيحٌ)، وَ(سَقِيمٌ).

وَأَمَّا خَامِسًا فَبِاعتِبَارِ الأَصلِ، كَقَولِكَ: (شَرِيفٌ)، و(وَضِيعٌ).

وَأَمَّا سَادِسًا فَبِاعتِبَارِ الحَالِ، كَقَولِكَ: (مُكرَمٌ)، وَ(مُهانٌ).

وَأَمَّا سَابِعًا [ظ٢٠٣] فَبِاعتِبَارِ الهيئَةِ، كَقَولِكَ: (أَسوَدُ)، وَ(أَبيَضُ).

وَأَمَّا ثَامِنًا فَبِاعتِبَارِ المعَالجَةِ، كَقَولِكَ: (مُطِيعٌ)، وَ(عَاصٍ).

وَأَمَّا تَاسِعًا فَبِاعتِبَارِ الحِرفَةِ، كَقَولِكَ: (نَجَّارٌ)، وَ(خَيَّاطٌ).

وَأَمَّا عَاشِرًا فَبِاعتِبَارِ أَمرٍ خَارِجٍ عَمَّا ذَكَرنَاه، كَقَولِكَ: (غَنِيٌّ)، وَ(فَقِيرٌ)، فَإِنَّهمَا يَجرِيَانِ عَلَى حَسَبِ وُجُودِ المَالِ وَعَدَمِه.

فَهذِه أُمُورٌ عَشَرَةٌ مَعَ أَضدَادِها تكونُ عِشرِينَ وَجهًا، وَكُلُّ هذِه الوُجُوه، وَإِن كَثُرَت وَتَعَدَّدَت، فَرُبَّمَا كَانَت رَاجِعَةً إِلَى الحِليَةِ، وَالغَرِيزَةِ، وَالفِعلِ، وَالأَصلِ، كَمَا تَرَى.

التَّقسِيمُ الثَّانِي: بِاعتِبَارِ لَفظِها إلى مُشتَقَّةٍ وَغير مُشتَقَّةٍ:

فَأَمَّا الصِّفَاتُ الاشتِقَاقِيَّةُ فَهيَ المأخُوذةُ مِنَ الأَفعَالِ الموجُودَةِ فِيها حُرُوفُ الفِعلِ، وَذَلِكَ أُمُورٌ أَربَعَةٌ:

- اسمُ الفَاعِلِ، كَقولِكَ: (قَائِمٌ)، وَ(قَاعِدٌ)، وَ(آكِلٌ)، وَ(شَارِبٌ).
- وَاسمُ المفعُولِ، كَقولِكَ: (مَأكُولٌ)، وَ(مَشرُوبٌ)، وَ(مَضرُوبٌ).
- وَالصِّفَةُ المشَبَّهةُ بِاسمِ الفَاعِلِ، كَقَولِكَ: (حَسَنٌ)، وَ(شَدِيدٌ)، وَ(عَفِيفٌ).
- وَأَفعَلُ التَّفضِيلِ، كَقَولِكَ: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ أَحسَنَ مِنكَ)، وَ(أَكرَمَ مِنَ النَّاسِ).

فَهذِه الأَوصَافُ كُلُّها اشتِقَاقِيَّةٌ؛ لِكَونِها مَأخُوذَةً مِنَ الفِعلِ، وَالاشتِقَاقُ أَخذُ الكَلِمَةِ مِن كَلِمَةٍ أُخرَى بِشَرطِ اجتِمَاعِهِمَا فِي المعنَى، فَـ(القَائِمُ) مَأخُوذٌ مِن (قَامَ)، وَغَيرُه مِنَ الأَسمَاءِ الاشتِقَاقِيَّةِ يَجرِي عَلَى هذَا المجرَى، وَأَمَّا غَيرُ الاشتِقَاقِيَّةِ فَهِيَ الَّتِي لا تُشعِرُ بِالفِعلِ، وَلا تَدُلُّ عَلَيه مِن جِهَةِ لَفظِها، وَهذَا كَقَولِكَ: (تَمِيمِيٌّ)، وَ(بَصرِيٌّ)، وَ(كُوفِيٌّ)، فَإِنَّ هذِه الأَلفَاظَ جَامِدَةٌ، لا إِشعَارَ فِيها بِالفِعلِ إِلَّا مِن جِهَةِ مَعنَاها؛ لأَنَّها مُتَأَوَّلَةٌ بِمَنسُوبٍ وَمَعزُوٍّ، وَنَحوُ: (ذُو مَالٍ) وَ(ذَاتُ جَمَالٍ) فَإِنَّهمَا مُتَأَوَّلانِ بِصَاحِبِ مَالٍ وَصَاحِبَةِ جَمَالٍ، إِلى غَيرِ ذَلِكَ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى الاشتِقَاقِ.

التَّقسِيمُ الثَّالِثُ: بِاعتِبَارِ حَالِها مِن مَعرِفَةٍ وَنَكِرَةٍ:

- فَالمعرِفَةُ تَارَةً يكونُ مَعرِفَةً بِالإِشَارَةِ، وَمَرَّةً يكونُ مُعَرَّفًا بِاللَّامِ، كَقَولِكَ: (مَرَرتُ بِالرَّجُلِ الطَّوِيلِ)، وَتَارَةً بِالإِضَافَةِ، كَقَولِكَ: (مَرَرتُ بِالرَّجُلِ صَاحِبِ الفَرَسِ) وَ(رَاكِبِ الأَدهمِ)، فَهذِه الأَوصَافُ كُلُّها مَعَارِفُ، كَمَا تَرَى؛ لِجَرِيها عَلَى الموصُوفَاتِ بِالمعَارِفِ.
- وَأَمَّا النَّكِرَةُ مِنَ الصِّفَاتِ فَتَارَةً تكونُ مِن قَبِيلِ المفرَدِ، كَقَولِكَ: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ طَوِيلٍ) وَ(عَاقِلٍ)، وَمَرَّةً تكونُ مِن قَبِيلِ الجُمَلِ الخَبَرِيَّةِ، كَقَولِكَ: (هذا رَجُلٌ أَبُوه مُنطَلِقٌ)، وَ(مَرَرتُ بِرَجُلٍ أَخُوه العَاقِلُ)،[و٢٠٤] فَالجُمَلُ مِن جُملَةِ النَّكِرَاتِ، كَمَا سَنُوضِّحُه، فَإِذَا وَقَعَتِ الجُمَلُ بَعدَ النَّكِرَاتِ فَهِيَ صِفَاتٌ لَها كَمَا مَثَّلنَاه، وَإِن وَقَعَتِ الجُمَلُ بَعدَ المعَارِفِ فَهِيَ أَحوَالٌ مِنه عَلَى الشَّرَائِطِ المعتَبَرَةِ الَّتِي قَدَّمنَاها،

فَأَغنَى عَنِ الإِعَادَةِ.

التَّقسِيمُ الرَّابعُ: باعتِبَارِ حُكمِها إلَى مَا يكونُ حَالًا للمَوصُوفِ، وَإلى مَا يكونُ حَالًا لِمُتعَلِّقِه:

وَالَّذِي يكونُ حَالًا للمَوصُوفِ هوَ الأَكثَرُ المطَّرِدُ؛ لأَنَّ وَصفَ الإِنسَانِ بِمَا يَختَصُّ ذَاتَه عَلَى تِلكَ الأَنوَاعِ الَّتِي ذَكَرنَاها أَكثَرُ مِن وَصفِه بِحَالِ غَيرِه، كَـ(طَوِيلٍ)، وَ(قَصِيرٍ)، وَ(عَاقِلٍ)، وَ(أَحمَقَ)، وَ(شَرِيفٍ)، وَ(وَضِيعٍ)، وَ(مُكرَمٍ)، وَ(مُهانٍ)، إلى غَيرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي تَختَصُّ نَفسَه، وَالَّتِي تكونُ حَالًا لِغَيرِه، كَقَولِكَ: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ قَائِمٍ أَبُوه)، وَ(مُنطَلِقٍ أَخُوه)، فَالقِيَامُ وَالانطِلاقُ هما حَالانِ للأَخِ وَالأبِ، لكِن لَمَّا كَانَ مُتَعَلِّقًا بِالرَّجُلِ وَمُختَصًّا جازَ وَصفُه بِأَفعَالِهِمَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا ﴾ [النساء: ٧٥]، وَهوَ جَارٍ فِي كَلامِ العَرَبِ عَلَى جِهَةِ الاطِّرادِ وَالكثرَةِ.

التَّقسِيمُ الخَامِسُ: باعتِبَارِ طَرِيقِها إلى قِيَاسِيَّةٍ وَسَمَاعِيَّةٍ:

وَنَعنِي **بِالقِيَاسِيَّةِ** مَا كانَت جَارِيَةً عَلَى جِهَةِ الاطِّرادِ وَالكَثرَةِ كَالأَوصَافِ الاشتِقَاقِيَّةِ، فَإِنَّها قِيَاسِيَّةٌ؛ لِمُطَابَقَتِها للقَوَاعِدِ النَّحوِيَّةِ، وَالتَّصَرُّفَاتِ الإِعرَابِيَّةِ.

وَأَمَّا **الأُمُورُ السَّمَاعِيَّةُ** فَهوَ كُلُّ مَا كَانَ مُخَالِفًا للأَقيِسَةِ النَّحوِيَّةِ، لكِنَّه قَد وَرَدَ مِن جِهَةِ العرَبِ مَا لَيسَ جَارِيًا عَلَى القِيَاسِ، وَمُنحَرِفًا عَنه، فَيَجِبُ إِقرَارُه حَيثُ وَرَدَ، وَلا يُقَاسُ عَلَيه، وَهذَا كَقَولِهِم: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ أَيِّ رَجُلٍ)، وَ(أَيِّمَا رَجُلٍ)، عَلَى مَعنَى: كَامِلٍ فِي الرُّجُولِيَّةِ، وَ(رَأَيتُ الرَّجُلَ كُلَّ الرَّجُلِ)، وَ(أَنتَ الرَّجُلُ العَالِمُ حَقُّ العَالِمِ) وَ(جِدُّ العَالِمِ)، وَ(مرَرتُ بِرَجُلٍ صِدقٍ) وَ(رَجُلِ سُوءٍ)، إلى غَيرِ ذَلِكَ مِمَّا وَرَدَ عَنهم مَسمُوعًا غَيرَ مَقِيسٍ، وَلنَقتَصِر عَلَى مَا ذَكَرنَاه مِن تَقسِيمِ الصِّفَاتِ، فَفِيه كِفَايَةٌ.

* * *

المطلَبُ الثَّالِثُ: فِي بيَانِ أَحكَامِ الصِّفَاتِ

اعلَم أنَّ للصِّفَاتِ أَحكَامًا كَثِيرَةً، وَنَحنُ نُشِيرُ إلى مَا أشَارَ إِلَيه الشَّيخُ، وَجُملَةُ مَا ذَكَرَه أَحكَامٌ سَبعَةٌ:

الحُكمُ الأَوَّلُ: هل يُشتَرَطُ الاشتِقَاقُ فِي الصِّفَةِ أَم لا؟ اعلَم أَنَّ الَّذِي عَلَيه الأَكثَرُ مِنَ النُّحَاةِ هوَ اشتِرَاطُ الاشتِقَاقِ فِي الصِّفَةِ[1]، فَإن جَاءَ [ظ٢٠٤] مُشتَقًّا فَهوَ وَارِدٌ عَلَى قِيَاسِه، وَإن وَرَدَ غَيرَ مُشتَقٍّ وَجَبَ تَأوِيلُه بِالاشتِقَاقِ، كَمَا تَقُولُه فِي مِثلِ: (تَمِيمِيٌّ)، وَ(بَصرِيٌّ)، وَ(ذُو مَالٍ)، وَ(ذَاتُ جَمَالٍ)، وَغَيرُها[2] مِمَّا لا يَظهَرُ فِيه الاشتِقَاقُ، فَلا بُدَّ مِن تَأوِيلِه بِمَا يكونُ مُشتَقًّا، وَذَهبَ الشَّيخُ إِلَى أَنَّـه لا يُشتَرَطُ الاشتِقَاقُ[3]، بَل كُلُّ مَا دَلَّ عَلَى مَعنًى فِي الموصُوفِ فَهوَ صِفَـةٌ مُشتَقًّا كَانَ أَو غَيرَ مُشتَقٍّ، وَعَلَى هذَا لا يُحتَاجُ إِلَى تَأوِيلٍ فِي نَحوِ: (تَمِيمِيٍّ) وَ(بَصرِيٍّ)، وَ(ذَاتِ مَالٍ وَجَمَالٍ)، وَالتَّفرِقَةُ بَينَ مَن شَرَطَ الاشتِقَاقَ وَبَينَ مَن لَم يَشرِطه هوَ أَنَّ مَن شَرَطَ الاشتِقَاقَ لا يَقُولُ بِأَنَّ نَحوَ: (تَمِيمِيٍّ) وَ(بَصرِيٍّ) صِفَاتٌ إِلَّا عَلَى تَأوِيلِ: (مَنسُوبٍ) وَ(مَعزُوٍّ).

وَأَمَّا مَن لَم يَشرِطه فَإِنَّه يَقُولُ بِأَنَّها صِفَاتٌ مِن غَيرِ تَأوِيلٍ؛ إذ لا خِلافَ فِي كَونِها

---

(١) اشترط جمهور النحاة أن يكون النعت مشتقًّا، و خالف ابن الحاجب النحاة فذهب إلى أنه لا يشترط الاشتقاق ، بل كلُّ ما دلَّ على معنى في الموصوف فهو صفة مشتقًّا كان أو غير مشتقٍّ، وعلى هذا لا يحتاج إلى تأويل. انظر ابن يعيش ٣/ ٤٨، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣١٥، وشرح الكافية لابن فلاح ٨٧٨ رسالة، وشرح الرضي ٢/ ٢٨٩، وشرح كافية ابن الحاجب للقوّاس ١/ ٢٩٠-٢٩١، وشرح الحدود في النحو للفاكهي ٢٤٩.

(٢) في الأصل: (وغيرهما).

(٣) يقول في شرح المقدمة الكافية ٢/ ٦٢٦: « يعني أن معنى النعت يكون تابعًا يدل على معنى في متبوعه، فإذا كانت دلالته كذلك صح وقوعه نعتًا، ولا فرق بين أن يكون مشتقًّا أو غيره، لكن لما كان الأكثر في هذا المقصود وضع المشتق توهم كثير من النحويين أن الاشتقاق شرط، حتى تأولوا غير المشتق ».

جَارِيَةً عَلَى الموصُوفِينَ، وَإِنَّمَا الخِلافُ رَاجِعٌ إلى مَا ذَكَرْنَاه.

وَالمختَارُ هوَ اشتِرَاطُ الاشتِقَاقِ، كَمَا قَالَه الزَّمَخشَرِيُّ[1]؛ لَأنَّ مِن حَقِّ الصِّفَةِ أَن تكونَ مُحتَمِلةً للضَّمِيرِ الرَّاجِعِ إِلى الموصُوفِ؛ لِكَونِها أَجنَبِيَّـةً عَنه، وَهيَ لا تَحتَمِلُه إِلَّا مَعَ كَونِها مُشتَقَّـةً.

الحُكمُ الثَّانِـي: إذا [كَانَ][2] **الاشتِقَاقُ غَيرَ مُشتَرَطٍ**، كَمَا ذَكَرَه الشَّيخُ، فَقَد تَقعُ أَسماءً غَيرَ مُشتَـقَّةٍ، وَهيَ صِفَاتٌ فِي جَمِيعِ استِعمَالاتِها مُطلقًا، وَهوَ الَّذِي أَرَادَه بِقَولِه: **عُمُومًا**، وَهذا نَحوُ: (تَمِيمِيٍّ) وَ(ذُو مَالٍ)، فَإِنَّ هذِه لا تَقعُ إِلَّا صِفَاتٍ.

وَقَد تَقَعُ فِي بَعضِ أَحوَالِها صِفَاتٍ، وَهوَ الَّذِي أَرَادَه بِقَولِه: (**خُصُوصًا**)، وَهذا نَحوُ: (أَيٍّ)، فَإِنَّها تَقعُ صِفَةً فِي مِثلِ: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ أَيِّ رَجُلٍ)، وَغَيرَ صِفَةٍ فِي: (يَا أَيُّها الرَّجُلُ)، وَنَحوَ هذَا، فَإِنَّه يَقعُ صِفَةً فِي: (مَرَرتُ بِزَيدٍ هذا)، وَقَد يَقعُ غَيرَ صِفَةٍ إِذَا قُلتَ: (هذا زَيدٌ)، وَنَحوَ (الرَّجُلِ) فِي: (مَرَرتُ بِهذَا الرَّجُلِ)، وَ(يَا أَيُّها الرَّجُلُ)، وَغَيرَ صِفَةٍ فِي نَحوِ: (جَاءَنِي الرَّجُلُ)، فَأَمَّا إِذَا كَانَ الاشتِقَاقُ مُشتَرَطًا فِي الصِّفَةِ، فَمَعنَى قَولِنَا: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ أَيِّ رَجُلٍ)، أَي: كَامِلٌ فِي الرُّجُولِيَّةِ، وَمَعنَى قَولِنَا: (هذَا الرَّجُلُ قَائِمٌ) أَي: هذا المُشَارُ إِلَيه، وَمَعنَى قَولِنَا: (يَا أَيُّها الرَّجُلُ) أَي: يَا أَيُّها المقصُودُ بِالخِطَابِ عَلَى رَأيِ النُّحَاةِ، فَأَمَّا عَلَى مَا اختَرنَاه مِن قَبلُ مِن كَونِه مَرفُوعًا عَلَى أَنَّه خَبرُ مُبتَدَأٍ مَحذُوفٍ، وَتَقدِيرُه: بِالَّذِي هوَ الرَّجُلُ، فَلَيسَ مِنَ الصِّفَاتِ فِي شَيءٍ، فَلا يَفتَقِرُ إِلى تَأوِيلٍ، وَهكَذَا إِذَا قُلتَ: (مَرَرتُ بِزَيدٍ هذَا)، أَي: بِزَيدٍ المشَارِ إِلَيه، (وَمَرَرتُ بِرَجُلٍ سَوءٍ)، أَي: جَامِعٌ للخِصَالِ الرَّدِيَّةِ، وَبِرَجُلٍ خَيِّرٍ، أَي: جَامِعٌ للخِصَالِ الحَسَنَةِ، وَهكَذَا: (جَاءَنِي [و٢٠٥] رَجُلٌ صِدقٌ)، أَي: صَاحِبُ صِدقٍ إِلى غَيرِ ذَلكَ مِنَ التَّأوِيلاتِ المؤذِنَـةِ بِالاشتِقَاقِ.

الحُكمُ الثَّالِثُ: **الصِّفَةُ إِن كَانَت بِحَالِ الموصُوفِ فِي نَفسِه**، فَإِنَّها تَابِعَـةٌ لَه فِي

---

(١) انظر: المفصل ١٤٩.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

عَشَرَةِ أُمُورٍ: تَعرِيفُه، وَتَنكِيرُه، وَتَذكِيرُه، وَتَأنِيثُه، وَإِفرَادُه، وَتَثنِيتُـه، وَجمعُه، وَرَفعُه، وَنَصبُه، وَجَرُّه، وَإِنَّمَا وَجَبَ ذَلِكَ فِيها مِن جِهةِ أَنَّ الصِّفَةَ هِيَ الموصُوفُ، فَإِذَا قُلتَ: (جَاءَنِي الرَّجُلُ الكَرِيمُ) فَـ(الكَرِيمُ) هوَ (الرَّجُلُ)، وَ(الرَّجُلُ) هوَ (الكَرِيمُ)؛ فَلِهذَا وَجَبَت[1] المطَابَقةُ بَينَهما فِيمَا ذَكرنَاه مِن غَيرِ مُخَالفَةٍ.

وَإِن كَانَتِ الصِّفَـةُ بِحَالِ غَيرِه كَقَولِكَ: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ قَائِمٍ أَبُوه)، فَصَارَتِ الصِّفَةُ مُتَوَسِّطَـةً بَينَ الموصُوفِ وَسَبَبِه، فَهِيَ تَابِعَةٌ للمَوصُوفِ، وَرَافِعَةٌ للسَّبَبِ، وفيما[2] فِيها مِنَ الاسمِيَّـةِ كَانَت تَابِعَةً لِمَا قَبلَها، فَوَافَقَته فِيمَا يَختَصُّ الاسمِيَّـةَ مِنَ الإِعرَابِ، وَالتَّعرِيفِ، وَالتَّنكِيرِ، فَلِهذَا تَقُولُ: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ فَقِيهٍ أَبُوه)، وَ(مَرَرتُ بِالرَّجُلِ الكَامِلِ أَخُوه)، قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿ مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا ﴾ [النساء: ٧٥]، فَلا بُدَّ مِن مُوَافَقَةِ الأَوَّلِ فِيمَا ذَكرنَاه، وَبِمَا فِيها مِنَ الفِعلِيَّةِ تكونُ عَلَى حَسَبِ الثَّانِي فِيها، فَتكونُ عَلَى حُكمِه فِيمَا يَتعلَّـقُ بِالفِعلِيَّـةِ؛ فَلِهذَا ذُكِّرَت حَيثُ يكونُ فَاعِلُها مُذَكَّرًا، وَتُؤَنَّثُ حَيثُ يكونُ فَاعِلُها مُؤَنَّـثًا؛ فَمِن أَجلِ ذَلِكَ تَقُولُ: (مَرَرتُ بِامرَأَةٍ طَوِيلَةٍ أُمُّها)، وَ(بِامرَأَةٍ عَاقِلٍ أَبُوها)، فتَجِدُها تَابِعَةً للفَاعِلِ فِي التَّذكِيـرِ وَالتَّأنِيثِ، وَفِي الإِفرَادِ وَالتَّثنِيةِ وَالجَمعِ تُطَابِقُ الثَّانِي أَيضًا؛ لأَنَّها لَمَّا كَانَت رَافِعَةً للفَاعِلِ بِكُلِّ حَالٍ نَزَلَت مَنزِلَةَ الفِعلِ؛ فَلِهذَا وَجَبَ إِفرَادُها حَيثُ تكونُ رَافِعَةً كَالفِعلِ، وَهوَ يَجِبُ إِفرَادُه مَهمَا كَانَ رَافِعًا للظَّاهِرِ عَلَى الإِطلاقِ، فَتَقُولُ: (مَرَرتُ بِرَجُلَينِ عَاقِلٍ أَبَواهمَا)، وَ(بِرِجَالٍ كَرِيمٍ آباؤُهم)، فتُفرِدُه، كمَا أَشَرنَا إِلَيه.

الحُكمُ الرَّابِعُ: فِي الوَصفِ بِالجُمَلِ: قَالَ الشَّيخُ: « **وَتُوصَفُ [النَّـكِرَةُ][3] بِالجُمَلِ الخَبَرِيَّـةِ** ».

---

(١) في الأصل: (وجب).

(٢) في الأصل: (فيما).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل. وهو ما يقتضيه السياق.

اعلَم أَنَّ النَّكِرَاتِ، كَمَا تُوصَفُ بِالأُمُورِ المفرَدَةِ فِي مِثلِ قَولِكَ: (مَررتُ بِرَجُلٍ قَائِمٍ)، وَهوَ الأَكثرُ المطَّرِدُ، فَقَد تُوصَفُ أَيضًا بِالجُمَلِ، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ؛ لأَنَّ الجُمَلَ فِي مَعنَى المفرَدِ الَّذِي يكونُ صِفةً بِحَالِ غَيرِه، فَلا فَرقَ بَينَ قَولِكَ: (هذا رَجُلٌ أَبُوه مُنطَلِقٌ)، وَبَينَ قَولِنَا: (هذا رَجُلٌ مُنطَلِقٌ أَبُوه)، وَلا بُدَّ مِن أَن تكونَ جُملَـةً خَبرِيَّـةً؛ لأَنَّ الصِّفَةَ حُكمٌ عَلَى الموصُوفِ مِن جِهةِ المعنَى كَالخَبرِ، فَإِذَا وَرَدَتِ الصِّفَةُ بِالجُمَلِ الإِنشَائِيَّـةِ فَلا بُـدَّ مِن تَأوِيلِها؛ لأَنَّ الأُمُورَ الإِنشَائِيَّـةَ [ظ٢٠٥] لا حُكمَ فِيها عَلَى غَيرِها كَالأَمرِ وَالنَّهيِ، وَغَيرِهِمَا، فَأَمَّا قَولُهم:

١٥٢ - جَاؤُوا بِـمِذقٍ هل رَأَيتُ الذِّئبَ قَـطُّ[١]

فَهوَ مُتَأَوَّلٌ كَأَنَّه قَالَ: جَاؤُوا بِمِذقٍ مَقُولٍ عِندَه هذَا القَولُ، وَكَقَولِهم: (مَررتُ بِرَجُلٍ قُلتَ فِيه مَا شِئتَ)، أَي: مَقُولٌ عِندَه[٢] مَا شِئتَ مِن كَثرَةِ مَحَاسِنِه.

وَالجُمَلُ الخَبرِيَّةُ أَربَعٌ:

- ابتِدَائِيَّـةٌ، كَقَولِكَ: (مَررتُ بِرَجُلٍ مُنطَلِقٌ أَبُوه).
- وَفِعلِيَّـةٌ، كَقَولِكَ: (انطَلَقَ أَخُوه).
- وَشَرطِيَّـةٌ، كَقَولِكَ: (إِن أَعطَيتَه شَكَرَكَ).
- وَظَرفِيَّـةٌ، كَقَولِكَ: (فِي الدَّارِ)، وَ(عِندَكَ).

وَيُشتَرَطُ فِيها رُجُوعُ الضَّمِيرِ مِن جِهةِ كَونِها أَجنَبِيَّـةً عَنِ الموصُوفِ، فَلا بُدَّ هنَاكَ مِن رَابِطٍ بَينَهمَا، وَلا رَابِطَ سِوَى الضَّمِيرِ، فَوَجَبَ التِزَامُه؛ وَلِهذا لَم يَجُز: (مَررتُ

---

(١) نسب الرجز للعجاج في شرح شواهد المُغني للسيوطي ١/ ٨٩، ٣٩٣، والخِزانة ٢/ ٩٥، ٩٨، وليس في ديوانه، وهو بلا نسبة في تهذيب اللغة ٧/ ٥١، والأزهية ٢٦٠، والمقتصد ٢/ ٩١٢، والمفصَّل ١٥٠، وشرح ابن يعيش ٣/ ٥٣، وشرح المقدِّمة الكافية ٢/ ٦٢٨، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ١٩٣، والتخمير ٢/ ٩٢، وشرح الكافية الشّافية ٣/ ١١٥٩، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣١١، وشرح الرَّضي ١/ ٣٣٠، والارتشاف ٤/ ١٩١٥.

(٢) بعده في الأصل: (قل) وليس لها معنى في هذا الموضع.

بِرَجُلٍ قَائِمٌ عَمرٌو)؛ لمَّا لَم يكُن فِيها ضَمِيرٌ.

الحُكمُ الخَامِسُ: قَالَ الشَّيخُ: « **وَمِن ثَمَّ حَسُنَ: (قَامَ رَجُلٌ قَاعِدٌ غِلمَانُه)، وَضَعُفَ (قَاعِدُونَ)، وَيَجُوزُ: (قُعُودٌ)** »، أَرَادَ: ومِن جِهةِ أَنَّ الصِّفَةَ بِحَالِ غَيرِ الموصُوفِ فَإِنَّه يَنزِلُ مَنزِلَةَ الفِعلِ فِي الاستِعمَالِ، فيُفرَدُ إِذَا كَانَت رَافِعَةً؛ لأَنَّها بمَنزِلَةِ الفِعلِ، وَهوَ إِذَا كَانَ رَافِعًا للفَاعِلِ فهوَ مُفرَدٌ؛ فَلِهذا كَانَ القِيَاسُ المطَّرِدُ: (قَاعِدٌ غِلمَانُه)، فَإِفرَادُ (قَاعِدٍ) هوَ القِيَاسُ؛ لِكَونِه رَافِعًا للظَّاهِرِ كَالفِعلِ، وَضَعُفَ: (قَاعِدُونَ)؛ لِمَا فِيه مِنَ المشَاكَلَةِ فِي الصُّورَةِ لِـ(يَقعُدُونَ)؛ فَلِهذا امتَنعَ كَامتِنَاعِه. وجَازَ (قُعُودٌ) لَمَّا جَاءَ عَلَى صِيغَةٍ يُشبِه بها الفِعلَ، بِخَلافِ: (قَاعِدُونَ)، فَإِنَّه مُشَاكِلٌ للفِعلِ؛ فَلِهذَا افترَقَا.

فَأَمَّا قَولُه ﷺ[1]: « **أَلا أُنبِّـئكُم بِأَمرَينِ خَفِيفَينِ مؤُونتُهما عَظِيمٌ أَجرُهمَا** » فَإِنَّ رَفعَ المؤُونَةِ لَيسَ مِن جِهةِ خَفِيفَينِ، فَيَرِدُ إِشكَالًا عَلَى هذِه القَاعِدَةِ، وَإِنَّمَا هيَ مَرفُوعَةٌ عَلَى الابتِدَاءِ، وَخَبرُها مَحذُوفٌ، وَالتَّقدِيرُ: بِأَمرَينِ خَفِيفَينِ مَؤُونَتُهمَا خَفِيفةٌ، وَعَلَى هذا التَّأوِيلِ لا يكونُ فِيه مُخَالَفَةٌ للقَاعِدَةِ؛ وَلِهذا قَالَ الشَّيخُ فِي الأُمِّ: « **فَالأَوَّلُ** - يَعني حَالَ الموصُوفِ فِي نَفسِه - **يَتبَعُه في الإِعرَابِ، والتَّثنِيةِ، والجَمعِ، والتَّذكيرِ والتَّأنيث، والثَّاني**- يعني بِحَالِ غَيره - **يَتبَعُه في الخَمسَةِ الأُوَل** - يَعني الإِعرَابَ، وَالتَّعرِيفَ، وَالتَّنكِيرِ- **وَفي البَاقِي كَالفِعلِ** »، يُشِيرُ بِه إلى مَا شَرَحنَاه.

الحكمُ السَّادِسُ: فِيمَا لا يُوصَفُ بِه: قَالَ الشَّيخُ: « **وَالمضمَرُ لا يُوصَفُ** ».

اعلَم أَنَّ الأَسمَاءَ بِالإِضَافَةِ إِلى وَصفِها وَالوَصفِ بِها وَاقِعَةٌ عَلَى أَربَعَةِ أَوجُهٍ:

- فَمِنها مَا لا يُوصَفُ، وَلا يُوصَفُ بِه، وَهوَ المضمَرَاتُ كُلُّها، وَإِنَّمَا لَم تُوصَف

---

(١) الحديث في مرقاة المفاتيح ٧/ ٣٠٥٤ بلفظ آخر، وهو: « ألا أنبئك بأمرين خَفِيفٌ أَمرُهمَا عَظِيمٌ أَجرُهمَا لَم تَلقَ اللّه ﷻ بِمِثلِهِمَا: طُولُ الصَّمتِ وَحُسنُ الخُلُقِ ». وهو في الفتح المبين ١/ ٣١٩ برواية ثانية.

فِي نَفسِها؛ [و٢٠٦] لأَنَّ المتكلِّمَ وَالمخاطَبَ مِنها فِي غَايَـةِ الإِيضاحِ، فَلا يَحتَاجُ إِلى صِفَةٍ يُوَضَّحُ بِها، وَالغَائِبُ لَم يُضمَر إِلَّا وَقَد عُرِفَ، وَإِنَّمَا لَم يُوصَف بِها؛ لأَنَّها غَيرُ مُشتَقَّةٍ، وَلا نَازِلَةٌ مَنزِلَةَ المشتَقِّ؛ فَلِهذَا تَعذَّرَ الأَمرَانِ جَمِيعًا.

– وَمِنها مَا يُوصَفُ وَيُوصَفُ بِه، وَهذِه هيَ أَسماءُ الإِشَارَةِ، فتُوصَفُ بِاسمِ الجِنسِ، كَقَولِكَ: (مَرَرتُ بِهذَا الرَّجُلِ)، كَمَا سَنُوضِّحُ عِلَّـةَ ذَلِكَ، وَيُوصَفُ بِه العَلَمُ، كَقَولِكَ: (مَرَرتُ بِزَيدٍ هذَا)، فقَولُنا: (هذَا) صِفَةٌ لِزَيدٍ؛ لأَنَّه دُونَه فِي التَّعرِيفِ، كَأَنَّه قَالَ: مَرَرتُ بِهذَا المشَارِ إِلَيه.

– وَمِنها مَا يُوصَفُ، وَلا يُوصَفُ بِه، وَهذَا هوَ العَلَمُ وَغَيرُه مِنَ الأَسمَاءِ، وَإِنَّمَا لَم يُوصَف بِها؛ لِأَنَّها غَيرُ دَالَّةٍ عَلَى حَالَةٍ، كَمَا تَدُلُّ الصِّفَاتُ؛ فَلِهذَا بَطَلَ الوَصفُ بِها، وَيُوصَفُ بِالمعَارِفِ كُلِّها.

– وَمِنها مَا يُوصَفُ بِه، وَلا تَجرِي صِفَةً فِي نَفسِه، وَهذِه هيَ الصِّفَةُ نَفسُها فِي حَالِ جَريِها صِفَةً فَإِنَّه يَتعَذَّرُ وَصفُها؛ لأَنَّها مِن حَيثُ إِنَّها صِفَةٌ تَابِعَةٌ لِمَوصُوفِها، وَمِن جِهةِ كَونِها مَوصُوفةً تكونُ مُستَقِلَّـةً بِنفسِها، وَكَونُ الشَّيءِ تَابِعًا لِغَيرِه مُستَقِلًّا بِنَفسِه مُحَالٌ، وَهكَذا حَالُ الجُمَلِ، فَإِنَّها يُوصَفُ بِها فِي نَفسِها، وَلا تكونُ مَوصُوفَةً[١] بِحَالٍ.

الحُكمُ السَّابِعُ: قَالَ الشَّيخُ: « **وَالموصُوفُ أَخَصُّ أَو مُسَاوٍ** »: يَجِبُ أَن يكُونَ الموصُوفُ أَعرفَ مِنَ الصِّفَةِ، أَو مُسَاوِيًا لَها فِي التَّعرِيفِ وَالتَّنكِيرِ، وَإِنَّمَا وَجَبَ ذَلِكَ؛ لِئَلَّا يكُونَ للفَرعِ مَزِيَّـةٌ عَلَى الأَصلِ فِي الدَّلالَةِ عَلَى الذَّاتِ المقصُودَةِ بِالمعنَى، وَإِنَّمَا قَالَ الشَّيخُ: « **أَخَصُّ أَو مُسَاوٍ** »؛ لِيَندَرِجَ تَحتَه حُكمُ النَّـكِرَةِ وَالمعرِفَةِ مِن جِهةِ أَنَّ كُلَّ تَعرِيفٍ فَهوَ تَخصِيصٌ، وَلَيسَ كُلُّ تَخصِيصٍ يكونُ تَعرِيفًا؛ وَلِهذا أَتَى بِالعَامِّ، وَهوَ التَّخصِيصُ؛ لِيَدخُلَ تَحتَه التَّعرِيفُ، وَلَم يَقُل: وَالموصُوفُ أَعرَفُ مِنَ الصِّفَةِ

(١) في الأصل: (موصفة).

أَو مُسَاوِيًا لَها؛ لِيَكُونَ شَامِلًا لَهمَا جَمِيعًا؛ لأَنَّ مَا ذَكَره يَلزَمُ فِي النَّكِـرَةِ، كَمَا يَتوَجَّه فِي المعرِفَةِ، أَعنِي المسَاوَاةَ، أَو يكونُ الموصُوفُ أَخصَّ.

وَغرَضُ الشَّيخِ بِقَولِه: إِنَّ الموصُوفَ أَخصُّ أَو مُسَاوٍ، إِنَّمَا[1] يُرِيدُ مِن جِهةِ الموجُودِ الذِّهنِيِّ لا مِن جِهةِ الوُجُودِ الخَارِجِيِّ، وَبَيَانُه أَنَّكَ إِذَا قُلتَ: (مَرَرتُ بِالحَيوَانِ الضَّاحِكِ) فَإِنَّ اسمَ (الضَّاحِكِ) أَخصُّ مِنَ (الحَيوَانِ) فِي الخَارِجِ، مِن جِهةِ أَنَّ الضَّحِكَ مَخصُوصٌ بِالإِنسَانِ، وَهوَ بَعضُ الحَيَوَانِ، لَكِنَّه أَعَمُّ مِنَ الحَيوَانِ بِالإِضَافَةِ إِلى الأَمرِ الذِّهنِيِّ؛ لأَنَّ مَفهومَ الضَّاحِكَ: شَيءٌ لَه ضَحِكٌ، وَلا [ظ٢٠٦] شَكَّ أَنَّ شَيئًا لَه ضَحِكٌ أَعَمُّ مِن لَفظِ الحَيَوَانِ مِن جِهةِ الذِّهنِ، فَحَاصِلُه أَنَّ شَيئًا له ضَحِكٌ أَعَمُّ مِن أَن يكُونَ حَيوَانًا أَو غَيرَه.

وَالتَّفرِقَةُ بَينَ الوُجُودِ الذِّهنِيِّ وَالوُجُودِ الخَارِجِيِّ ظَاهِرَةٌ، فَإِنَّ الوُجُودَ الخَارِجِيَّ أَخصُّ مِنَ الوُجُودِ الذِّهنِيِّ؛ لأَنَّ الوُجُودَ الخَارِجِيَّ لا يكونُ إِلَّا فِيمَا كَانَ وُجُودُه مُمكِنًا، وَالوُجُودُ الذِّهنِيُّ قَد يكونُ مُمكِنًا، وَقَد يكونُ غَيرَ مُمكِنٍ؛ فَلِهذا كَانَ أَعَمَّ مِنه؛ وَلِهذا فَإِنَّ وُجُودَ بَابَي القَدِيمِ تَعَالى والقُدرَةِ مُتَصَوَّرَانِ فِي الذِّهنِ، وَلا وُجُودَ لَها فِي الخَارِجِ؛ لِأَنَّ الوُجُودَ الذِّهنِيَّ مُنقَسِمٌ إِلَى مَا يُمكِنُ وُجُودُه فِي الخَارِجِ وَإِلى مَا لا يُمكِنُ؛ فَلِهذَا كَانَ أَعَمَّ مِنَ الوُجُودِ الخَارِجِيِّ، فَافتَرَقَا.

ثُمَّ قَالَ الشَّيخُ: « **وَمِن ثَمَّ لَم يُوصَف ذُو اللَّامِ إِلَّا بِمِثلِه أَو بِالمضَافِ إِلى مِثلِه** » أَرَادَ: وَمِن أَجلِ أَنَّ الموصُوفَ أَخصُّ مِنَ الصِّفَةِ أَو مُسَاوِيًا لَها لَم يُوصَف الاسمُ المعرَّفُ بِاللَّامِ إِلَّا بِالصِّفَةِ المعرَّفَةِ بِاللَّامِ، نَحوُ: (أَكرَمتُ الرَّجُلَ العَالِمَ)؛ لاستِوَائِهمَا فِي التَّخصِيصِ، وَتَماثُلِهما فِيه، أَو بِالاسمِ المضَافِ إِلَى المعرَّفِ بِاللَّامِ كَقَولِكَ: (جَاءَنِي الرَّجُلُ ذُو المالِ) وَ(رَاكِبُ الأَدهمِ)، وَامتَنعَ وَصفُه بِالمضَافِ إِلى المضمَرِ وَالعَلَمِ

---

(١) في الأصل: (وإنما).

والمبهمِ؛ لِكَونِها أَخَصَّ مِنَ المعرَّفِ بِاللَّامِ، وَأَدخَلَ مِنه فِي التَّعرِيفِ، فَلا يَجُوزُ أَن تَقُولَ: (مَرَرتُ بِالرَّجُلِ صَاحِبِكَ)، وَ(صَاحِبِ هذَا)، وَ(صَاحِبِ زَيدٍ)، عَلَى أَنَّها صِفَاتٌ لِمَا ذَكرنَاه.

قَولُه: « **وَإِنَّمَا التُزِمَ وَصفُ بَابِ (هـذَا) بِذِي اللَّامِ للإِبهامِ** » أَورَده عَلَى جِهةِ الاعتِرَاضِ، وَتَقرِيرُه أَن يُقالَ: فَلِمَ لَم يُوصَف المبهمُ بِالمضَافِ إِلَى مُبهمٍ مِثلِه، أَو بِالمضَافِ إِلَى مُعرَّفٍ بِاللَّامِ مَع كونِه أَخَصَّ مِنهمَا، وَمعَ ذَلِكَ فَإِنَّه غَيرُ جَائِزٍ بِاتِّفاقٍ. وَأَجَابَ عَنه بِقَولِه للإِبهامِ، وَمعنَى ذَلِكَ هوَ أَنَّ اسمَ الإِشَارةِ لَمَّا كَانَ مُبهمًا فِي نَفسِه لَيسَ فِيه دَلالَةٌ عَلَى حَقِيقَةِ الذَّاتِ كَانَ وَصفُه بِمَا يكونُ دَالًّا عَلَى القِيَاسِ، وَلا شَكَّ أَنَّ الأَسمَاءَ الدَّالَّةَ عَلَى الذَّوَاتِ هيَ أَسمَاءُ الأَجنَاسِ، وَتَعرِيفُها بِاعتِبارِ الجِنسِيَّةِ إِنَّمَا يكونُ بِاللَّامِ؛ فَمِن أَجلِ ذَلِكَ اختَصَّ وَصفُ أَسمَاءِ الإِشَارَةِ بِذِي اللَّامِ؛ لِمَا ذَكرنَاه.

قَولُه: « **وَمِن ثَمَّ ضَعُفَ مَرَرتُ بِهذَا الأَبيَضِ، وَحَسُنَ بِهذَا العَالِمِ** » أَرَادَ: وَمِن أَجلِ أَنَّ صِفةَ أَسمَاءِ الإِشَارَةِ يَجِبُ أَن تكونَ لِتَعيِينِ الذَّاتِ وَتَحقِيقِها؛ لأَجلِ كَونِها صِفةً مُبهمَةً ضَعُفَ أَن يُقالَ: (مَررتُ بِهذَا الأَبيَضِ)، مِن جِهةِ أَنَّ الأَبيَضَ لَيسَ فِيه دَلالَةٌ عَلَى حَقِيقَةِ الذَّاتِ المشَارِ [و٢٠٧] إِلَيها، وَلا عَلَى تَعيِينِها؛ لِاحتِمَالِ أَن يَكُونَ الأَبيَضُ رَجُلًا أَو صَخرًا، أَو ثَوبًا، أَو غَيرَ ذَلِكَ مِمَّا يُوصَفُ بِالبياضِ، وَجَازَ ذَلِكَ مِن جِهةِ دَلالَتِه عَلَى كَونِه جِسمًا، وَحَسُنَ: (بِهذَا العَالِمِ)، وَإِنَّمَا كَانَ حَسَنًا مِن جِهةِ كَونِه دَالًّا عَلَى حَقِيقَةِ جِنسِه، وَهوَ كَونُه رَجُلًا.

فَحَصَلَ مِن مَجمُوعِ مَا ذَكرنَاه أَنَّ ضَعفَ: (هذا الأَبيَضِ) مِن جِهةِ كَونِه غَيرَ دَالٍّ عَلَى حَقِيقَةٍ مُعَيَّنةٍ، وَإِن تَعَدَّدَ أَنوَاعُها، وَحَسُنَ: (هذَا العَالِمُ)؛ مِن أَجلِ دَلالَتِه عَلَى حَقِيقَةِ ذَاتِه؛ لأَنَّ كَونَه رَجُلًا مَقطُوعٌ عَلَيه فِي دَلالَتِه بِكُلِّ حَالٍ.

* * *

تَنبيهٌ عَلَى مَسَائِلَ تَتعَلَّقُ بِالبَابِ

المسألةُ الأُولَى:

القَطعُ جَائِزٌ فِي النُّعُوتِ بِإضمَارِ رَافِعٍ لَها إِذَا كَانَت مَنصُوبَةً مَتبُوعَاتُها، أَو بِإضمَارِ نَاصِبٍ إِذَا كَانَت مَتبُوعَاتُها مَرفُوعَةً؛ لِمَا يَحصُلُ مِنَ المبَالَغَةِ بِاختِلافِ الإِعرَابِ، قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [النساء: ١٦٢]، وَهل يُشتَرطُ فِي القَطعِ التَّكريرُ أَم لا؟ يُنظرُ فِيه، فَإِن كَانَ الموصُوفُ مَعلُومًا مِن غَيرِ الصِّفَةِ جَازَ قَطعُها مِن غَيرِ تكرِيرٍ، وَإِن لَم يكُن مَعلُومًا إِلَّا بِالصِّفَةِ لَم يَجُز القَطعُ، وَوَجَبَ الإِتبَاعُ، وَإِن حَصَلَ العِلمُ بِحَالِه بِبَعضِها دُونَ بَعضٍ وَجَبَ الإِتبَاعُ فِيمَا لا يَحصُلُ العِلمُ بِه، وَجَازَ القَطعُ فِيمَا سِوَاه.

المسألةُ الثَّانيةُ:

وَإِن اختلَفَ الإِعرَابَانِ فِي الموصُوفَينِ، وَاتَّفقَت صِفتُهمَا وَجَبَ القَطعُ أَيضًا، كَقَولِكَ: (جَاءَنِي زَيدٌ وَرَأَيتُ عمرًا الظَّرِيفَانِ) أَو (الكَرِيمَينِ)، وَهكذَا لَو اتَّفقَ الإِعرَابَانِ، وَاختَلفَ العَامِلانِ فِي المتبُوعَينِ، وَاتَّفقَتِ الصِّفَتَانِ وَجَبَ القَطعُ أَيضًا، كَقَولِكَ: (جَاءَنِي زَيدٌ، وَأَكرمَني عَمرٌو الظَّرِيفَانِ) أَو (الظَّرِيفَينِ)، وَإِن اتَّفقَ اثنَانِ أَو جَمَاعَةٌ فِيمَا يُوصَفُ بِه فَلا حَاجةَ إِلى تَفرِيقِ الصِّفَاتِ، كَقَولِكَ: (جَاءَنِي الزَّيدُونَ الفَاضِلُونَ)، وَ(مَررتُ بِرجَالٍ كَرِيمِينَ)، وَإِن اختَلفَتِ النُّعوتُ وَجَبَ التَّفرِيقُ فِيها كَقَولِكَ: (جَاءَنِي الزَّيدَانِ العَالِمُ وَالفَقِيه)، وَ(مَررتُ بِالرَّجُلَينِ الكَرِيمِ وَالبَخيلِ).

المسألةُ الثَّالثةُ:

لا يَجُوزُ الفَصلُ بَينَ الصِّفَةِ وَمَوصُوفِها بِأَجنَبِيٍّ، كَقَولِكَ: (مَررتُ بزَيدٍ وَعَمرٌ قَائِمٌ الكَرِيمِ)، وَيَجُوزُ الفَصلُ بَينَهمَا بِغَيرِ الأَجنَبِيِّ، قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿أَفِي ٱللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ

﴿ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ﴾ [إبراهيم: ١٠]، فَفصَل بَينَهمَا بِالمبتَدأِ، وَقَالَ تَعالَى: ﴿ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيّٗا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ﴾ [الأنعام: ١٤]؛ لأَنَّ قَولَه: ﴿ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ ﴾ هوَ بَعضُ الجُملَةِ المفصُولِ بِها، وَالمبتَدَأُ إِنَّمَا جَازَ الفَصلُ بِهِ فِي قَولِه: ﴿ شَكٌّ ﴾؛ لِكَونِه بَعضًا للخَبرِ؛ فَلِهذا حَسُنَ فِيهمَا وَمَا شَابههمَا، دُونَ مَا ذَكرنَاه مِنَ الأَجنَبِيِّ، وَهيَ الجُملَةُ الَّتِي لا تَعَلُّقَ لَها؛ [ظ٢٠٧] لِمَا بَينَ الصِّفَةِ وَمَوصُوفِها مِنَ الملاءَمَةِ؛ فَلِهذَا قَبُحَ الفَصلُ.

المسألة الرَّابِعة:

لا يَجُوزُ عَطفُ الصِّفَةِ عَلَى مَوصُوفِها؛ لأَنَّها هيَ هوَ مِن جِهةِ المعنَى، فَلا يَجُوزُ أَن تَقُولَ: (جاءَنِي زَيدٌ وَالظَّرِيفُ)، عَلَى أَنَّ (الظَّرِيفَ) هوَ (زَيدٌ)؛ لاستِحَالَةِ عَطفِ الشَّيءِ عَلَى نَفسِه، وَيَجُوزُ عَطفُ بَعضِ الصِّفَاتِ عَلَى بَعضٍ، فَتَقُولُ: (مَرَرتُ بِزَيدٍ الكَرِيمِ وَالعَاقِلِ والفَقيه) كُلُّها أَوصَافٌ لِـ(زَيدٍ)، قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿ سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى ۝١ ٱلَّذِي خَلَقَ فَسَوَّىٰ ۝٢ وَٱلَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ ۝٣ وَٱلَّذِيٓ أَخۡرَجَ ٱلۡمَرۡعَىٰ ﴾ [الأعلى: ١-٤].

المسألَةُ الخامِسَةُ:

وَإِذَا أَردتَ النَّعتَ بِالمَنفِيِّ فَإِنَّكَ تَجِيءُ بِالمَوصُوفِ، ثُمَّ بِالصِّفَةِ مَقرُونةً بِحَرفِ النَّفيِ، كَقَولِكَ: (جَاءَنِي رَجُلٌ لا كَرِيمٌ وَلا بَخِيلٌ، وَلا شُجَاعٌ وَلا جَبانٌ)، وَإِن قَصَدتَ النَّعتَ بِالمشكُوكِ فِيه فَإِنَّكَ تَأتِي بِالصِّفَةِ مَقرُونةً بِه في مِثلِ قَولِكَ: (جَاءَنِي رَجُلٌ إِمَّا عَاقِلٌ، وَإِمَّا جاهلٌ، وَإِمَّا فَقِيهٌ، وَإِمَّا مُحَدِّثٌ)، وَيَجُوزُ وُرُودُ الصِّفَاتِ عَلَى جِهةِ التَّعدِيدِ، كَمَا وَرَدَت مَعطُوفةً، قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿ هُوَ ٱللَّهُ ٱلۡخَٰلِقُ ٱلۡبَارِئُ ٱلۡمُصَوِّرُ ﴾ [الحشر: ٢٤]، وَقَولُه: ﴿ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡجَبَّارُ ٱلۡمُتَكَبِّرُ ﴾ [الحشر: ٢٣]، وَمَا هذَا حَالُه يُقَالُ لَه: التَّعدِيدُ.

المسألَةُ السَّادِسَة:

الوَصفُ بِالمَصَادِرِ جَارٍ عَلَى خِلافِ القِيَاسِ لِعَدَمِ الاشتِقَاقِ فِيها، كَقَولِكَ:

(مَررتُ بِرَجُلٍ رِضًا) وَ(عَدلٍ) وَ(زَورٍ)، وَاستِعمَالُها كَثِيرٌ فِي أَلسِنَةِ العرَبِ، وجَريُـه [عَلَى][1] الصِّفَةِ لَه تَأوِيلانِ:

أَحَدُهما: أنَّها تكونُ بِمَعنَى اسمِ الفَاعِلِ، أَي: مُرضٍ، وَعَادِلٍ، وَزَائِرٍ.

وَثَانِيهمَا: أَن يكُونَ عَلَى حَذفِ مُضَافٍ، أَي: ذُو رِضًا، وَعَدلٍ، وَزَورٍ.

وَيَجُوزُ طَرحُ الموصُوفِ وَإِقَامَةُ الصِّفَةِ مُقَامَه إِمَّا عَلَى جِهةِ الدَّوَامِ، كَـ(الفَارِسِ الرَّاكِبِ)، وَإِمَّا عَلَى جِهةِ الجوَازِ، كَقَولِكَ: (مَررتُ بَالكَرِيمِ)، أَي: الرَّجُلِ.

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وكذا يقتضي السياق.

[العَطفُ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه: « **العَطفُ تَابعٌ مَقصُودٌ بِالنِّسبةِ مَعَ مَتبُوعِه، يَتوسَّطُ بينَه وَبينَ مَتبُوعِه أحَدُ الحُرُوفِ العَشَرَةِ، وَسَيَأتي، مِثلُ: (قَامَ زَيدٌ وَعَمرٌو)، وَإِذَا عُطِفَ عَلَى المُضمَرِ المَرفُوعِ المُتَّصِلِ أُكِّدَ بِمُنفَصِلٍ، مِثلُ: (قُمتُ أَنَا وَزَيدٌ)، إِلَّا أن يَقعَ فَصلٌ، فَيجُوزُ تركُه، مِثل: (ضَربتُ اليَومَ وَزَيدٌ)، وَإِذَا عُطِفَ عَلَى الضَّمِير المَجرُورِ أُعِيدَ الخَافِضُ، مِثلُ: (مَررتُ بِكَ وَبزَيـدٍ)، وَالمَعطُوفُ فِي حُكمِ المَعطُوفِ عَلَيه، وَمِن ثَمَّ [و٢٠٨] لَم يَجُز: (مَا زَيدٌ بِقَائِم) أو (قَائِمًا)، وَ(لا ذَاهِبٌ عَمـرٌو) إِلَّا الرَّفعُ، وَإِنَّمَا جَازَ: (الَّذِي يَطِـيرُ فَيغضَبُ زَيدٌ الذُّبَابُ)؛ لأَنَّها فَاءُ السَّبَبِيَّـةِ، وَإِذَا عُطِفَ عَلَى عَامِلَينِ مُختَلِفَينِ لَم يَجُز خِلافًا للفَـرَّاءِ إِلَّا فِـي نَحوِ: (فِـي الدَّارِ زَيـدٌ وَالحُجرَةِ عَمرٌو)، خِلافًا لِسِيبَوَيـه** ».

قَالَ الإِمَامُ عليه السلام: قَد يُطلَقُ العَطفُ، وَيُرَادُ بِه نَفسُ العَمَلِ وَمَعنَاه رَدُّكَ آخِرَ الكَلامِ عَلَى أوَّلِه حَتَّى يَصِيرَ إِعرَابُ الثَّانِي كَإِعرَابِ الأَوَّلِ، وَقَد يُطلَقُ، وَيُرَادُ بِه المَعطُوفُ، وَهوَ مُرَادُ الشَّيخِ ههنَا، وَقَد حَدَّه بِـمَا ذَكَرَه.

فَقَولُه: (**تَابعٌ**) يَشمَلُ التَّوَابعَ كُلَّها، وَهوَ جِنسُ الحَدِّ؛ إذ مِن شَأنِه أن يَكُونَ مُركَّبًا مِن جِنسٍ وفَصلٍ.

وَقَولُه: (**مَقصُودٌ**) يُخرِجُ مَا لَيسَ بمَقصُودٍ مِنَ التَّوابِعِ، كَالتَّأكِيدِ، وَالصِّفَةِ، وَعَطفِ البيَانِ، فَإِنَّ هذِه أُمُورٌ تَابعَةٌ لِمَتبُوعَاتِها مِن غَيرِ أن تكُونَ مَقصُودَةً بِالنِّسبَةِ، وَمُرادُه بِالنِّسبةِ الفِعلُ فِي نَحوِ: (قَامَ زَيدٌ وَعَمرٌو)، فَإِنَّه حُكمٌ إِضَافِيٌّ مُنتَسِبٌ إِلَى زَيدٍ وَعَمرٍو، بِخِلافِ قَولِنا: (جَاءَ زَيدٌ الظَّرِيفُ)، فَإِنَّ المَقصُودَ بِالنِّسبَةِ إِنَّمَا هوَ (زَيدٌ) دُونَ (الظَّرِيفِ)، وَإِنَّمَا جِيءَ بِه مِن أجلِ التَّوضِيحِ، وَمِن ثَمَّ وَجَبَ أن تكُونَ مَعلُومَةً؛ لِيَصِحَّ الإِيضَاحُ بِها.

قَولُه: (**مَعَ مَتبُوعِه**) يُخرِجُ عَنه البَدلَ مِن جِهةِ أنَّ مَتبُوعَه غَيرُ مَقصُودٍ مَعَه، ألا ترَى أنَّكَ إذَا قُلتَ: (أعجَبَنِي زَيدٌ عِلمُه) فَإسنَادُ الإعجَابِ إنَّمَا هوَ إلى العِلمِ دُونَ (زَيدٍ)؛ فَلِأجلِ هذا القَيدِ خَرجَ البَدَلُ عَنِ الحَدِّ.

قَولُه: (**يَتوَسَّطُ بَينَه وَبَينَ مَتبُوعِه أحَدُ الحُرُوفِ العَشَرَةِ**) تَنبِيهٌ عَلى هذِه الخَاصَّةِ بَعدَ عَامِّ الحَدِّ وَكَمَالِه؛ لِأنَّ الحَدَّ قَد كَمُلَ بِدُونِها، وَلَم يَستَغنِ بِقَولِه: (تَابِعٌ يَتوَسَّطُ بَينَه وَبَينَ مَتبُوعِه أحَدُ الحُرُوفِ العَشَرَةِ)؛ لأنَّ الحُرُوفَ تَتوَسَّطُ بَينَ الصِّفَاتِ، كَقَولِكَ: (جَاءَ زَيدٌ الظَّرِيفُ الكَرِيمُ وَالعَاقِلُ)، وَقَصدُنَا حَدٌّ يَفصِلُ العَطفَ عَنِ الصِّفَةِ، فلَو حَدَّ العَطفَ بِذَلِك لَدَخَلَ فِيه بَعضُ الصِّفَاتِ.

فَأمَّا حُرُوفُ العَطفِ فَسَيأتِي الكَلامُ عَلَيها فِي الحُرُوفِ، وَالمقصُودُ ههنَا نَفسُ التَّابِعِ دُونَ غَيرِه، فَإذَا عَرفتَ هذَا فَلنذكُر حُكمَ العَطفِ عَلَى المضمَرِ المتَّصِلِ المرفوعِ، ثُمَّ نَذكُر حُكمَ العَطفِ عَلَى المضمَرِ المجرُورِ، ثُمَّ نُردِفه بِحُكمِ المعطُوفِ مَعَ العَطفِ عَلَيه، ثُمَّ نَذكُر العَطفَ عَلَى عَامِلَينِ، فَهذِه مَبَاحِثُ أربَعَةٌ:

* * *

البَحثُ الأوَّلُ: في بَيانِ حُكمِ العَطفِ عَلَى المضمَرِ المتَّصِلِ

اعلَم أنَّ الضَّمِيرَ [ظ٢٠٩] جَارٍ مَجرَى الظَّاهِرِ فِي صِحَّةِ عَطفِه وَالعَطفِ عَلَيه، كَقَولِكَ: (مَا جَاءَنِي إلَّا أنتَ وَزَيدٌ)، وَ(جَاءَنِي زَيدٌ وَهوَ).

فَأمَّا إذَا كَانَ مُتَّصِلًا فَلا يَجُوزُ عَطفُه بِحَالٍ؛ لأنَّه فِي نَفسِه مُتَّصِلٌ، وَعَطفُه يُبطِلُ اتِّصَالَه، وَهذَا مُتنَاقِضٌ، فَبَطَلَ عَطفُه هوَ.

وَأمَّا العَطفُ عَلَيه فيُنظَرُ فِيه؛

- فَإن كَانَ عُطِفَ عَلَيه مِن غَيرِ شَرِيطَةٍ، كَقَولِكَ: (زَيدٌ ضَرَبتُه وَعَمرًا)، وَإن كَانَ مَجرُورًا فَسَيأتِي حُكمُه.

- وَإِن كَانَ مَرفُوعًا متَّصِلًا فَهل يَجُوزُ العَطفُ عَلَيه مِن غَيرِ تَأكِيدٍ بِضَمِيرٍ مُنفَصِلٍ أم لا؟ فِيه مَذهبَانِ:

أحَدُهمَا: أنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ، وَهذَا مَحكِيٌّ عَنِ الكِسَائِيِّ، وَالفرَّاءِ، وَغَيرِهمَا مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ(١)، وَاحتَجُّوا بقَولِ جَرِيرٍ(٢):

١٥٤ - وَرَجَا الأُخَيطِلُ مِن سَفَاهَةِ رَأيِه ... مَا لَم يَكُن وَأبٌ لَه لِينَالا(٣)

فعَطَفَ قَولَه: (وَأبٌ) عَلَى الضَّمِيرِ فِي: (لم يكُن)، وَلا ضَرُورَةَ فِيه؛ لأنَّه كَانَ يُمكِنُه نَصبُه عَلَى المفعُولِ مَعَه.

وَبِقَولِ عُمَرَ بنِ أبي رَبِيعةَ(٤):

---

(١) انظر مذهب الكوفيين في شرح كتاب سيبويه للسيرافي ٣/ ١٤٤، والإنصاف في مسائل الخلاف ٢/ ٤٦٣، وابن يعيش ٣/ ٧٦، وشرح الرضي ٢/ ٣٣٤، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٤١، وضرائر الشعر لابن عصفور ١٨١، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس ٢/ ٧٩٣- ٧٩٥.

(٢) هو جرير بن عطية الخطفي التميمي، الشاعر الأمويّ المشهور، من أصحاب النقائض، ويُعدُّ أشعر من الفرزدق عند الكثيرين، توفي سنة عشر ومائة. (انظر ترجمته في الوافي بالوفيات ١/ ٦٢، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٥٩٠).

(٣) البيت من الكامل، وهو لجرير في ديوانه ٤٥١، وانظر الكامل ١/ ٤١٨، ٢/ ٩٣٢، وشرح اللمع لابن برهان ١/ ٢٦٧، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣٧٤، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٤٥، وابن الناظم ٣٨٥، والبيان في شرح اللمع ٣١٥، والفاخر ٨٣٣، والمقاصد الشافية ٥/ ١٥٢. وهو بلا نسبة في الإنصاف٢/ ٤٧٦، ٤٧٧، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٤٣، ٢/ ٥٩٣، والمقرب ٣١١، والهمع ٣/ ٢٢١.

(٤) هو عمر بن عبد اللَّه بن أبي ربيعة المخزومي، يكنى أبا الخطاب، ولد عمر ليلة قتل عمر بن الخطاب ﷺ، وكانت أمه وأم إخوته نصرانية، وأبو جهل بن هشام عم أبيه، وكان عمر شاعرًا مجيدًا، وكان كثير التشبيب بالنساء، قلما يرى امرأة إلا ويتشبب بها تشبيب عاشق، وكان يحب زيارتهن، ويكثر مجالستهن، وممن شبب بهن سكينة بنت الحسين، نفاه عمر بن عبد العزيز إلى (دهلك)، ثم غزا في البحر، فأحرقوا السفينة، فاحترق في حدود سنة ثلاث وتسعين للهجرة وعمره مقدار سبعين سنة. انظر ترجمته في المنتظم ٦/ ٣١٣، وتاريخ مدينة دمشق ٤٥/ ٨٨، ووفيات الأعيان ٣/ ٤٣٦، والأعلام ٥/ ٥٢.

١٥٥ - قُلتُ إذ أقبَلَت وَزُهرٌ تَهادَى كَنِعَاجِ الفَلا تَعَسَّفنَ رَملَا[١]

فَعَطَفَ قَولَه: (وَزُهرٌ) عَلَى الضَّمِيرِ المتَّصِلِ فِي « أقبَلَت » مِن غيرِ ضَرُورَةٍ؛ لأنَّه كَانَ يُمكِنُه نَصبُه عَلَى المفعُولِ مَعَه.

وَثَانِيهِمَا: أنَّ ذَلِكَ غَيرُ جَائِزٍ إلَّا مَعَ التَّأكِيدِ أو مَا يَسُدُّ مَسَدَّه، وَهذا هوَ الَّذِي عَوَّلَ عَلَيه نُحَاةُ البَصرِيِّينَ، كَالخَلِيلِ، وَسِيبَوَيه[٢]، وَاختَارَه الزَّمَخشَرِيُّ فِي مُفَصَّلِه[٣]، وَعَلَيه أكثَرُ أهلِ اللُّغَةِ، وَاحتَجُّوا عَلَى ذَلِكَ بِقَولِه تَعَالَى: ﴿ لَقَدۡ كُنتُمۡ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُمۡ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ﴾ [الأنبياء: ٥٤]، وَقَالَ: ﴿ فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ ﴾ [المائدة: ٢٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ ٱسۡكُنۡ أَنتَ وَزَوۡجُكَ ٱلۡجَنَّةَ ﴾ [البقرة: ٣٥]، إلى غَيرِ ذَلِكَ مِنَ الآيَاتِ، فَلا بُدَّ مِنَ الضَّمِيرِ، كمَا تَرَى، أو مَا يَقُومُ مَقَامَه، إمَّا المفعُولُ[٤] فِي الجملَةِ الإثبَاتِيَّةِ، كَقَولِه

(١) البيت من الخفيف، وهو لعمر بن أبي ربيعة المخزومي في ديوانه ٥٢٤، واللمع ٩٦، والمفصل ١٦١، وتحصيل عين الذهب ٣٨١، والنّكت للأعلم ١/ ٦٦٧، وابن يعيش ٣/ ٧٦، وضرائر الشعر لابن عصفور ١٨١، والملخّص ٥٩٠، والتّخمير ٢/ ١٢٨، ١٢٩، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣٧٤، وشرح عمدة الحافظ ٢/ ٦٥٨، وشرح الكافية الشّافية ٣/ ١٢٤٥، والصّفوة الصّفيّة ١/ ٧٦٧. وهو بلا نسبة في سيبويه ٢/ ٣٧٩، والحجّة للفارسي ٦/ ١٨٠، والخصائص ٢/ ٣٨٦، والإنصاف ٢/ ٤٧٥، واللباب ١/ ٤٣١، وشرح اللّمع للواسطيّ الضّرير ١٢٩، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس ٢/ ٧٩٤، والبديع في علم العربيّة ١/ ٣٧٦، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٤١، والفاخر ٢/ ٨٣٣.

(٢) أجاز سيبويه العطف على ضمير الرفع دون فاصل أو تأكيد في الشعر فقط، وهو قبيح، وتابعه جمهور البصريين فهم لا يجيزون العطف دون فاصل أو تأكيد إلا في ضرورة الشعر، واحتجوا بأنّك إذا عطفت على الضمير المستتر نحو: (قام وزيدٌ) فكأنّك عطفت الاسم على الفعل. انظر رأي البصريين في الكتاب ١/ ٣٧٨، الإنصاف ٤٧٤، وابن يعيش ٣/ ٧٦، وشرح الرضي ٢/ ٣٣٤، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٤١، وضرائر الشعر لابن عصفور ١٨١، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس ٢/ ٧٩٣-٧٩٥، وشرح الكافية الشّافية ٣/ ١٢٤٥، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣٧٣، والمساعد ٢/ ٤٦٩، والارتشاف ٤/ ٢٠١٣.

(٣) المفصل ١٦١ -١٦٢.

(٤) قوله: (إما المفعول) مكرر في الأصل.

تَعَالَى: ﴿ وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآبِهِمْ ﴾ [الرعد: ٢٣]، عَطفٌ عَلَى قَولِه: ﴿ يَدْخُلُونَهَا ﴾ ؛ لِسَدِّ الهاءِ مَسَدَّه، وَإِمَّا بِحَرفِ النَّفيِ فِي الجملَةِ السَّلبيَّـةِ، كَقَولِه تَعَالَى: ﴿ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، فَقَولُه: ﴿ لا ﴾ قَائِمَةٌ مَقَامَ الضَّمِيرِ، وَهذا هوَ المختارُ، وَالَّذِي وَرَدَ عَلَيه التَّنزيلُ، مِن جِهةِ أَنَّ الضَّمِيرَ المتَّصِلَ قَد نَزلَ مَنزِلَةَ الجُزءِ مِنَ الفِعلِ؛ وَلِهذا سُكِّنَ لَه آخِرُ الفِعلِ، وَجَرَى إِعرَابُ الفِعلِ بَعدَه فِي نَحوِ: (يَفعَلانِ)، وَ(يَفعَلُونَ)، فَلا بُدَّ مِن تَأكِيدِه بِضَمِيرٍ مُنفَصِلٍ؛ لِيَدُلَّ عَلَى أَنَّ المعطُوفَ عَلَيه هوَ الضَّمِيرُ دُونَ الفِعلِ.

* * *

البَحثُ الثَّانِي: فِي حُكمِ العَطفِ عَلَى المتَّصِلِ المجرُورِ فِي مِثلِ قَولِكَ: (مَرَرتُ بِه وَبِزَيدٍ)

فَهذَا هوَ المطَّرِدُ [و٢٠٩] الأعرَفُ، وَهل يَكُونُ العَطفُ عَلَيه مِن غَيرِ إِعادَةِ الجَارِّ أم لا، فِيه مَذهبَان[1]:

أَحدُهمَا: أَنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ، وَهذَا هوَ رَأيُ الكِسَائِيِّ، وَالفَرَّاءِ مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ، وَهوَ

---

(١) ذهب البصريون إلى منع العطف على الضمير المجرور إلا بإعادة حرف الجر، فلا يجوز أن تقول: (مررت به وزيدٍ)، وقد ذكروا من نصوص الكتاب الكريم ما يؤيّد قولهم، وصرّح سيبويه بجواز العطف في الشعر، فما ورد من ذلك في الشعر فهو ضرورة، أمّا ما جاء في كتاب اللّه تعالى فأوّلوه تأويلات مختلفة.

أما الكوفيون فأجازوا العطف على الضمير المجرور دون إعادة الجار.

وذهب إليه يونس، والأخفش، وقطرب، وهو اختيار الشلوبين وابن مالك وأبي حيان.

انظر: المسألة في الانصاف ٤٦٣، وابن يعيش ٣/ ٧٧، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٤٣٣، وشرح الرضي ٢/ ٣٣٦، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٤٣، وشرح الكافية الشّافية ٣/ ١٢٥٠، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣٧٥، وابن النّاظم ٣٨٧، والصّفوة الصّفيّة ١/ ٧٧٠، والفاخر ٢/ ٨٣٥، والمساعد ٢/ ٤٧٠، والارتشاف ٤/ ٢٠١٣، وتوضيح المقاصد ٢/ ١٠٢٦، وانظر الكتاب ١/ ٢٤٨.

قَولُ الأخفَشِ، وَيُونُسَ مِن نُحَاةِ البَصرِيِّينَ، وَاختَارَه بَعضُ النَّظَّارِينَ المتَأخِّرِينَ[١]، وَحُجَّتُهم عَلَى ذَلِكَ مَا أنشَدَه سِيبَوَيه:

١٥٦ - فَالـيَـومَ قَرَّبتَ تَهجُونَـا وتَشتِمُنَـا فَاذهب فَمَا بِكَ وَالأيَّامِ مِن عَجَبِ[٢]

وَمَا أنشَدَه الفَرَّاءُ:

١٥٧ - هلَّا سَألتَ بِـذِي الجَمَاجِمِ عَنهمُ وَأبِي نُـعَـيـمِ ذِي اللِّـوَاءِ المُحـرَقِ[٣]

ثُمَّ قَالَ الفَرَّاءُ[٤]: وَمَا أقَلَّ مَا يُورِدُ العَرَبُ حَرفًا مَخفُوضًا عَلَى مَخفُوضٍ قَد كُنِّيَ عَنه، وَأنشَدَ النُّحَاةُ للعَبَّاسِ بنِ مِردَاسٍ السُّلَمِيِّ[٥]:

---

(١) هو اختيار ابن مالك من المتأخرين، انظر: شرح الكافية الشافية ٢/ ٦٩٣-٦٩٤، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٣٧٦، وأجازه الأندلسي على ضعف. انظر: الرضي ١/ ٥٢٢.

(٢) البيت من البسيط، وهو لعمرو بن معدي كرب في ملحقات ديوانه ١٩٧. وهو بلا نسبة في سيبويه ٢/ ٣٨٣، والكامل ٢/ ٩٣١، والأصول ٢/ ١١٩، والنكت للأعلم ١/ ٦٦٩، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٤٤، والمقرّب ٣١١، وضرائر الشعر لابن عصفور ١٤٧، والإنصاف ٢/ ٤٦٤، ٢/ ٤٧٢، وابن يعيش ٣/ ٧٨-٧٩، وشرح الكافية الشّافية ٣/ ١٢٥٠، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣٧٦، وشرح عمدة الحافظ ٢/ ٦٦٢، وشرح الرّضيّ ٢/ ٣٣٦، وابن النّاظم ٣٨٧، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس ٢/ ٧٩٧، والصّفوة الصّفيّة ١/ ٧٧٠، والفاخر ٢/ ٨٣٥.

(٣) البيت من الكامل، قائله مجهول، وهو من شواهد الإنصاف ٢/ ٤٦٦، ٤٧٤، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٥٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣٧٧، والمقاصد الشافية ٥/ ١٦٠، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٥٠٠.

(٤) كلام الفراء بنصه في شرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٥٢.

(٥) العباس بن مرداس بن أبي عامر بن حارثة بن عبد قيس بن رفاعة بن الحارث بن يحيى بن الحارث بن بهثة بن سليم أبو الهيثم السلمي، من شعراء مضر وفرسانها، أسلم بعد حنين، وكان من المؤلفة وممن حسن إسلامه منهم، مات أبوه وشريكه حرب بن أمية والد أبي سفيان في يوم واحد، قتلهما الجن، ولهما في ذلك قصة، وشهد العباس بن مرداس مع النبي ﷺ فتح وحنينًا، ومات في خلافة عمر بن الخطّاب. انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة ٣/ ٦٣٣، وشرح أبيات مغني اللّبيب ١/ ١٧٨.

١٥٨ - أَكُـرُّ عَلَـى الـكَـتِـيـبَـةِ لا أُبَـالِـي أَحَـتـفِـي كَـانَ فِـيـهَـا أم سِـوَاهَـا[1]

وَقَد أجَازَ الأخفَشُ الجَرَّ فِي (الضَّحَّاكِ)[2] فِي قَولِ الشَّاعِـرِ:

١٥٩ - .... فَحَسبُـكَ وَالضَّحَّـاكِ سَيفٌ مُهنَّـدُ[3]

وَقَالَ آخَرُ:

١٦٠ - إِذَا أوقَـدُوا نَـارًا لِـحَـربِ عَـدُوِّهـم فَقَد خَابَ مَـن يَصلَى بِهـا وَسَعِيرِهـا[4]

فَهذِه الشَّوَاهدُ كُلُّها دَالَّـةٌ عَلَى جَوَازِ مَا قُلنَاه مِن غَيرِ إِعَادَةِ الجَارِّ مِن غَيرِ ضَرُورَةٍ.

وَثَانِيهِمَا: أنَّ ذَلِكَ مُمتَنِعٌ إِلَّا بِإِعَادَةِ الجَارِّ، وَهذا هوَ قَولُ سِيبَوَيه، وَالخَلِيلِ، وَالمبرِّدِ[5]، وَالمازِنِيِّ[6]، وَاختَارَه الزَّمَخشَرِيُّ فِي تَفسِيرِه[7]، وَفِي نَحوِه[8]، وَنَصَرَه المصَنِّفُ[9]، وَحُجَّتُهم عَلَى هذَا مَا قَالَه المازِنِيُّ[10]، وَهوَ أنَّه لَو جَازَ عَطفُ الظَّاهِرِ

---

(١) البيت من الوافر، وهو للعباس بن مرداس في ديوانه ١١٠، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٥٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣٧٧، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٥٠١، وشرح شواهد المغني ١/ ٥٤٧، والخزانة ٢/ ٤٣٨، وهو بلا نسبة في الإنصاف ٢/ ٤٦٤، وضرائر الشعر ١٤٨، والمقاصد الشافية ٥/ ١٥٩.

(٢) انظر: الأصول ٣٦-٣٧.

(٣) عجز بيت من الطويل، صدره:

إذا كـانت الـهـيـجـاء وانشقت الـعـصـا ....

وقد مر سابقًا. انظر الشاهد رقم (٧٨).

(٤) البيت من الكامل، قائله مجهول، وهو من شواهد شرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٥٣، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣٧٧، وابن الناظم ٣٨٧، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٥٠١، والمقاصد الشافية ٥/ ١٦٠، والمقاصد النحوية ٤/ ١٦٥٠.

(٥) انظر: المقتضب ٤/ ١٥٢، والكامل في اللغة والأدب ٣/ ٣٠.

(٦) انظر: ابن يعيش ٣/ ٧٨.

(٧) انظر: الكشاف ١/ ٤٦٢.

(٨) انظر: المفصل ١٦٢.

(٩) انظر: شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٦٣٩.

(١٠) انظر: ابن يعيش٣/ ٧٨.

عَلَى المضمَرِ المجرُورِ مِن غيرِ إعَادَةِ الجَارِّ لَجَازَ عَطفُ المضمَرِ المجرُورِ عَلَى الظَّاهِرِ المجرُورِ مِن غَيرِ إعَادَةِ الجَارِّ، وَهذَا فَاسِدٌ، فَإِنَّه لا مُشَابَهَةَ بَينَهمَا، فَلا وَجه لِرَدِّ أحَدِهمَا إلَى الآخَرِ، وَأيضًا فَإِنَّ المانِعَ مِمَّا ذَكرُوه هو أنَّ المضمَرَ المجرُورَ المعطُوفَ لا يُمكِنُ انفِصَالُه عَن مَجرُورِه، بِخِلافِ الظَّاهِرِ إذَا كَانَ مَعطُوفًا عَلَى المضمَرِ المجرُورِ، فَلا مَانِعَ مِن انفِصَالِ الجَارِّ عَنه، فَافتَرقَا.

وَالمختَارُ مَا عَوَّلَ عَلَيه نُحَاةُ الكُوفَةِ وَغَيرُهم مِنَ البَصرِيِّينَ، وَيعضُدُه قِرَاءَةُ حَمزَةَ مِنَ السَّبعَةِ[1]، وَهيَ مَحكِيَّةٌ عَن ابنِ عَبَّاسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالحَسَنِ البَصرِيِّ[2] مِنَ التَّابِعِينَ، وَمِن تَابعِيهم مُجَاهِدٍ[3]، وَقتَادَةَ[4]، وَالنَّخعِيِّ[5]، وَالأعمَشِ، وَيَحيَى بنِ وَثَّابٍ[6]، وَهذا هوَ الظَّاهِرُ مِن هذِه القِرَاءَةِ، فَلا حَاجَةَ بِنَا إلَى تَأوِيلِها.

وَكَقَولِه تَعَالَى: ﴿وَكُفْرُۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، فَإِنَّ قَولَه: ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ عَطفٌ عَلَى الضَّمِيرِ فِي قَولِه: ﴿وَكُفْرُۢ بِهِۦ﴾، وَلا يَجُوزُ

---

(١) انظر: السبعة في القراءات ٢٢٦، والحجة للقراء ٣/ ١٢١.

(٢) هو الحسن بن أبي الحسن البصري، أبو سعيد، كان من سادات التابعين وكبرائهم، وجمع كل فن من علم وزهد وورع، قرأ القرآن على حطان الرقاشي عن أبي موسى، روى القراءة عنه يونس بن عبيد، وأبو عمرو بن العلاء، وسلام الطويل فيما قيل وغيرهم، توفي سنة عشر ومئة معرفة القراء الكبار ١/ ٦٥ وفيات الأعيان ٢/ ٦٩، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٥٦٣.

(٣) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي، أحد الأعلام من التابعين والأئمة المفسرين، قرأ على عبد اللّه بن السائب وعبد اللّه بن عباس، مات سنة ثلاث ومائة. انظر ترجمته في غاية النهاية ٢/ ٤١.

(٤) قتادة بن دعامة أبو الخطاب السدوسي البصري الأعمى المفسر، أحد الأئمة في حروف القرآن، وله اختيار، روى القراءة عن أبي العالية وأنس بن مالك، توفي سنة سبع عشرة ومائة. انظر: ترجمته في غاية النهاية ٢/ ٢٥.

(٥) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود أبو عمران النخعي الكوفي الإمام المشهور الصالح الزاهد العالم، قرأ على الأسود بن يزيد وعلقمة بن قيس، وقرأ عليه سليمان الأعمش، توفي سنة ست وتسعين. اقرأ ترجمته في غاية النهاية ١/ ٢٩.

(٦) انظر: قراءتهم جميعًا في تفسير البحر المحيط ٢/ ١٥٦.

أن يَكُونَ جَرُّه بِالعَطفِ عَلَى ﴿ سَبِيلِ ﴾ [البقرة: ٢١٧]؛ لأنَّ مَا هذَا حَالُه يُؤدِّي إِلى الفَصلِ بَينَ [ظ٢٠٩] المصدَرِ وَصِلَتِه بِأجنَبِيٍّ، وَهوَ قَولُه: ﴿ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ ﴾، وَهوَ مُحَالٌ، وَقَد ذَكَرَ الزَّمَخشَرِيُّ فِي تَفسِيرِه[١] أنَّ قَولَه: ﴿ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ عَطفٌ عَلَى ﴿ سَبِيلِ ﴾، وَهوَ غَفلَةٌ عَنِ القَوَاعِدِ الإعرَابِيَّـةِ، فَإِنَّه قَد ذَكَرَ فِيمَا عَمِلَه فِي المُفَصَّلِ[٢] أنَّه لا يَجُوزُ الفَصلُ بَينَ المصدَرِ وَمَعمُولِه بِأجنَبِيٍّ، وَالمصدَرُ هوَ قَولُنا: ﴿ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ﴾ [البقرة: ٢١٧]، وَصِلَتُه الجَارُّ وَالمجرُورُ، وَ: ﴿ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ عَطفٌ عَلَى: ﴿ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾، وَالمعطُوفُ مِن تكمِلَةِ الصِّلَةِ للمَصدَرِ، فَلا يَجُوزُ الفَصلُ بِالأجنَبِيِّ، وَقَد حَصَلَ الفَصلُ ههنَا بِقَولِه: ﴿ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ ﴾؛ لأنَّ رَفعَه عَلَى الابتِدَاءِ، وَخَبَرُه قَولُه: ﴿ أَكْبَرُ ﴾، وَقَد وَقَعَ الفَصلُ بِها، كَمَا ترَى، فَمَا قَالَه ههنَا سَهوٌ وَذُهولٌ.

لا يُقَالُ: الَّذِي يَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ إِعَادَةِ الجَارِّ إِذَا كَانَ المعطُوفُ عَلَيه ضَمِيرًا مُنفَصِلًا مَجرُورًا قَولُهم: (المَالُ بَينِي وَبَينَ زَيدٍ)، فَلَولا مَا ذَكرنَا لقَالُوا: (المَالُ بَينِي وَزَيدٍ)، وَفِي هذا دَلالَةٌ عَلَى صِحَّةِ مَا قُلنَاه؛

لأنَّا نَقُولُ: هذَا فَاسِدٌ، فَإِنَّ (البينَ) مِمَّا لا يُضَافُ إِلَّا إِلى مُتعَدِّدٍ، فكانَ القِيَاسُ: (المالُ بَينَهمَا)، وَ(بينكُمَا)، وَ(بينَ الزَّيدَينِ)، وَ(الزَّيدِينَ)، فَلَمَّا أضَافَ (البَينَ) إِلى مُفرَدٍ كَرَّرَه فِي المعطُوفِ عَلَيه؛ لِيكُونَ مُشعِرًا بِالتَّعَدُّدِ؛ لأنَّه لَو قَالَ: (بَينَ زَيدٍ وَعَمرٍو) لأوهمَ كَونَه مُضَافًا إِلى مُفرَدٍ، وَأنَّه غَيرُ جَائِزٍ؛ لأنَّ تكرِيرَه إِنَّمَا كَانَ عَلَى جِهةِ المطَابقَةِ للإِشعَارِ بِالتَّعَدُّدِ ظَاهرًا.

* * *

---

(١) انظر: الكشاف ١/ ٢٥٩.

(٢) الكشاف ٤/ ١٥٤، وانظر: أمالي ابن الحاجب ١/ ١٤١، ومغني اللبيب ٦٩٩، والمفصل ٢٨٣.

البَحثُ الثَّالِثُ: فِي بَيَانِ مَشَارَكَةِ المعطُوفِ للمَعطُوفِ عَلَيه

قَالَ الشَّيخُ: « وَالمعطُوفُ فِي حُكمِ المعطُوفِ عَلَيه ».

اعلَم أنَّه لا فَائِدَةَ فِي عَطفِ الشَّيءِ عَلَى غَيرِه إِلَّا لِأَنَّه يُشَارِكُه فِي كُلِّ مَا يَجِبُ للمَعطُوفِ عَلَيه، وَيَمتَنِعُ مِنه، وَيَجُوزُ.

- فَأَمَّا الوُجُوبُ فنحوُ أن يقَعَ المعطُوفُ صِلَةً، أو حَالًا، أو خَبرًا، فكمَا لا بُدَّ مِن اشتِرَاطِ الضَّمِيرِ فِي الأوَّلِ، فَهكَذَا لا بُدَّ مِن اشتِرَاطِه فِي المعطُوفِ أيضًا، فَتقُولُ: (هذَا الَّذِي [قَامَ][1] وَقَعَدَ)، وَ(جَاءَ زَيدٌ ضَاحِكًا وَلابِسًا)، وَ(زَيدٌ قَائِمٌ وَقَاعِدٌ)، فنَجِدُ الثَّانِي مُشَارِكًا[2] للأوَّلِ، فِيمَا ذكَرنَاه مِن أجلِ عَطفِه عَلَيه.

- وَأمَّا الجَوَازُ فكقَولِكَ: (زَيدٌ ضَربتُه وَعمرًا)، فَإِنَّ (زَيدًا) كَمَا يَجُوزُ رَفعُه وَنَصبُه، فَهكَذَا حَالُ المعطُوفِ نَفسِه، ويَجُوزُ رَفعُه وَنَصبُه تبَعًا لَه.

- وَأمَّا الامتِنَاعُ فكقَولِكَ: (مَا زَيدٌ بِقَائِمٍ)، أو (قَائِمًا)[3]، وَ(لا ذَاهِبٍ عمرٌو)، (وَلا ذَاهِبًا عمرٌو) [لَم يَجز إِلَّا بالرَّفعِ][4]، لأنَّكَ إِذَا نَصَبتَ، أو خَفَضتَ صَارَ[5] مُشتَرِكًا بَينَه وَبَينَ (قَائِمٍ). وَ(قَائِمٌ) خبرٌ عَن (زَيدٍ)، فيَجِبُ أن يكُونَ (ذَاهِبٌ) خَبرًا عَنه أيضًا بِحُكمِ عَطفِه عَلَيه.

وَأنتَ [و٢١٠] لَو قُلتَ: (زَيدٌ يَذهبُ عَمرٌو) لَم يَصِحَّ ذلك، فَهكَذَا إِذَا جَعَلتَه مَعطُوفًا عَلَيه، وَهكَذَا لَو قُلتَ: (وَلا ذَاهِبًا عَمرٌو) بِالنَّصبِ؛ لأنَّكَ جَعَلتَه مُشتَرَكًا بَينَه وَبينَ الخَبَرِ، فيَمتَنِعُ، كَمَا امتَنَعَ الأَوَّلُ مِن غَيرِ تَفرِقَةٍ.

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) في الأصل: (مشارك).

(٣) في الأصل: (بقائما).

(٤) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٥) في الأصل: (صرت).

وَهذَا يُخالِفُ ما إذَا قُلتَ: (لَيسَ زَيدٌ قَائِمًا وَلا ذَاهبًا [عَمرٌو] [١])، فَهذِه جَائِزَةٌ لا مَحَالةَ، وَلكِن لَيسَ جَوازُها عَلَى عَطفِ (ذَاهبًا) على (قَائِمًا) و(عَمرٌو) فَاعِلٌ لِـ(ذَاهبٍ)؛ لأَنَّه لَو كَانَ مَعطُوفًا عَلَيه لَفَسَدَت، كَمَا ذَكَرنَاه؛ لِعَدَمِ الضَّمِيرِ فِيهَا، وَلكِن عَلَى وَجهٍ آخَرَ، وَهوَ أن يَكُونَ (ذَاهبًا عَمرٌو) جُملةً مَعطُوفَةً عَلَى الجملَةِ الأُولَى الَّتِي قَبلَها، وَقُدِّمَ الخَبرُ فِيها عَلَى الاسمِ، كَأَنَّكَ قُلتَ: (لَيسَ زَيدٌ قَائِمًا، وَلا ذَاهبًا عَمرٌو).

وَالتَّفرِقَةُ بَينَها وَبينَ مَا فِي المسأَلَةِ الأُولَى فِي نَحوِ قَولِكَ: (مَا زَيدٌ قَائِمًا) هوَ أَنَّ تَقدِيمَ الخَبَرِ يَتعَذَّرُ فِي (مَا)، وَلا يَتعَذَّرُ فِي: (لَيسَ)، فَإِذَا كَانَ تَقدِيمُه مُتعَذِّرًا فِي الجُملَةِ الأُولَى فَتعَذُّرُه فِي الجُملَةِ الثَّانِيَةِ أَجدَرُ؛ لأَنَّها فَرعُها، وَإِنَّمَا الجَائِزُ هوَ الرَّفعُ، كَقَولِكَ: (مَا زَيدٌ قَائِمًا، وَلا ذَاهبٌ عَمرٌو)؛ لأَنَّه يَصِيرُ عَطفَ جُملَةٍ عَلَى جُملَةٍ مِن غَيرِ إخلالٍ يُشتَرَطُ فِيهِمَا، فَعرَفتَ بِمَا ذَكرنَاه صِحَّةَ مَا قَالَه الشَّيخُ مِن وُجُوبِ مُشَارَكَةِ المعطُوفِ للمَعطُوفِ عَلَيه فِيمَا ذَكرنَاه.

نَعَم، لَيسَ مَا ذَكَرنَاه مِن وُجُوبِ المشَارَكَةِ بَينَهمَا يكُونُ عَلَى الإِطلاقِ؛ وَلِهذا جَازَ: (يَا زَيدُ وَالحَربُ)، وَ(رُبَّ شَاةٍ وَسَخلَتِها)، مَعَ امتِنَاعِ دُخُولِ حَرفِ النِّدَاءِ عَلَى لامِ التَّعرِيفِ، وَدُخُولِ (رُبَّ) عَلَى المعَارِفِ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيخُ: « **وَإِنَّمَا جَازَ: (الَّذِي يَطِيرُ فَيَغضَبُ زَيدٌ الذُّبَابُ)** » أَورَدَه عَلَى جِهَةِ الاعتِرَاضِ عَلَى مَا قَرَّرنَاه مِن تِلكَ القَاعِدَةِ، وَهوَ أن يُقَالَ: إِنَّه يَلزَمُ عَلَى مَا ذَكَرتُمُوه أن يَمتَنِعَ أن يُقَالَ: (الَّذِي يَطِيرُ فَيَغضَبُ زَيدٌ الذُّبَابُ)؛ لأَنَّ قَولَنَا: (فَيَغضَبُ زَيدٌ) مَعطُوفٌ عَلَى (يَطِيرُ)، وَهوَ صِلَةُ (الَّذِي) مَعَ عَدَمِ الضَّمِيرِ فِي قَولِه: (فَيَغضَبُ زَيدٌ)، وَوُجُوبِ الضَّمِيرِ فِي (يَطِيرُ)؛ لِكَونِه صِلَةَ (الَّذِي).

وَأَجَابَ بِأَنَّا لا نُسَلِّمُ امتِنَاعَ: (الَّذِي يَطِيرُ فَيَغضَبُ زَيدٌ الذُّبَابُ)، وَإِنَّمَا يَمتَنِعُ لَو

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

كَانَت(١) الفَاءُ عَاطِفَةً؛ لَكِنَّها لَيسَت كَذَلِكَ؛ لِكَونِها للسَّبَبِيَّـةِ، وَعَلَى هذا يكُونُ تَقدِيرُ الكَلامِ: الَّذِي يَطِيرُ فيَصِيرُ طَيَرَانُه سَبَبًا لِغَضَبِ زَيدٍ الذُّبَابُ، فَهذَا مُرَادُ الشَّيخِ بِقَولِه؛ لِأَنَّها للسَّبَبِيَّـةِ.

* * *

البَحثُ الرَّابِعُ: فِي حُكمِ العَطفِ عَلَى عَامِلَينِ

قَالَ الشَّيخُ: « **وَلا يَجُوزُ العَطفُ عَلَى عَامِلَينِ** ».

اعلَم أنَّ الصُّورَةَ الَّتِي وَقعَ فِيها الخِلافُ بَينَ [ظ٢١٠] النُّحَاةِ فِي كَونِها عَطفًا عَلَى عَامِلَينِ مُختَلِفَينِ، فَقَولُنا: (عَامِلانِ) نَحتَرِزُ عَن عَامِلٍ وَاحِدٍ لَه مَعمُولانِ، كَقَولِكَ: (ضَرَبَ زَيدٌ عَمرًا وَبَكرٌ خَالِدًا)، فإنّما هذا حَالُه جَائِزٌ بِلا خِلافٍ؛ لِكونِه عَامِلًا وَاحِدًا لَه مَعمُولانِ.

وَقَولُنا: (مُختَلِفَانِ) نَحتَرِزُ بِه عَمَّا إِذَا كَانَ مُتَمَاثِلَينِ، كَقَولِكَ: (ضَرَبَ ضَرَبَ زَيدٌ عَمرًا)، وَأَنَّ مَا هذَا حَالُه يَجُوزُ العَطفُ عَلَيه، فَتَقُولُ: (وَخَالِدٌ جَعفَرًا)(٢)، لَمَّا كَانَا غَيرَ مُختَلِفَينِ، بَل هما مُتَمَاثِلانِ، فَلا يكُونَانِ مِن هذا البَابِ؛ لاندِرَاجِهِمَا فِي التَّوَاكِيدِ اللَّفظِيَّـةِ، وَصُورَةُ المسأَلَةِ قَولُنا: (إِنَّ فِي الدَّارِ زَيدًا وَالحُجرَةِ عَمرًا، وَزَيدٌ فِي الدَّارِ وَعَمرٌو الحُجرَةِ) إِلى غَيرِ ذَلِكَ مِنَ الصُّوَرِ فِي المسأَلَةِ.

فَإِذَا عَرفتَ هذَا فَاعلَم أَنَّ النُّحَاةَ مُختَلِفُونَ فِي صِحَّةِ العَطفِ عَلَى عَامِلَينِ مُختَلِفَينِ، وَلَهم فِيها مَذَاهِبُ ثَلاثَةٌ:

المذهبُ الأَوَّلُ: جَوَازُ ذَلِكَ عَلَى الإطلاقِ، وَهذَا هوَ قَولُ الفَرَّاءِ(٣)، وَمَحكِيٌّ عَن

---

(١) في الأصل: (كان). وكذا يقتضي السياق.

(٢) في الأصل: (وجعفرا).

(٣) نسب إليه أنه يوافق سيبويه في المنع، ونسب إليه الجواز، انظر: المحصول لابن إياز ٢/ ٦٥٢، وشرح الرضي ٢/ ٣٤٧، والارتشاف ٤/ ٢٠١٥.

أَبِي سَعِيدٍ الأخفَشِ مِنَ البَصرِيِّينَ[١]، وَحُجَّتُهم عَلَى ذَلِكَ مَا يَظهرُ مِنَ الاستِعمَالِ، وَهذَا كَقولِهم فِي المثَلِ[٢]: (مَا كُلُّ بَيضَاءَ شَحمَةً وَلا سَودَاءَ تَمرَةً)، فـ(سَودَاءَ) مَعطُوفَةٌ عَلَى (بَيضَاءَ)، وَالعَامِلُ فِيها (كُلُّ)، وَ(تَمرَةً) مَعطُوفَةٌ عَلَى (شَحمَةً)، وَالعَامِلُ فِيها (مَا)، وَمِثلُه قَولُ أَبِي دُؤَادَ:

١٦١ - أَكُلَّ امـرِئٍ تَـحـسَـبِـينَ امـرَأً وَنَـارٍ تَـوَقَّـدُ بِـالـلَّـيـلِ نَـارَا[٣]

فـ(النَّارُ) الأُولَى مَجرُورَةٌ عَطفًا عَلَى (امرِئٍ) الأوَّلِ، وَالعَامِلُ فِيه (كُلَّ)، وَ(النَّارُ) الثَّانِيةُ عَطفٌ عَلَى (امرِئٍ) الثَّانِي، وَالعَامِلُ فِيه: (تَحسَبِينَ)، فَمَا هذَا حَالُه عَطفٌ عَلَى عَامِلَينِ مُختَلِفَينِ، كَمَا تَرَى، فَيَجِبُ القَضَاءُ بِجَوَازِه مِن غَيرِ حَاجَةٍ إِلَى التَّعَسُّفَاتِ.

المذهبُ الثَّانِي: الـمـنـعُ مُـطـلَـقًـا، وَهـذَا هـوَ رَأيُ سِـيـبَـوَيـه[٤]، وَاخـتَـارَه

---

(١) انظر رأي الأخفش في الأصول في النحو ٢/ ٦٩، والمقتصد في شرح الإيضاح ١/ ٤٣٩، وابن يعيش ٣/ ٢٦، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٥٦، والارتشاف ٢٠١٥.

(٢) هو مثل، انظره في المستقصى ٢/ ٣٢٨، ومجمع الأمثال ٢/ ٢٨١-٢٨٢.

(٣) البيت من المتقارب، وهو لأبي دؤاد الإيادي في سيبويه ١/ ٦٦، والأصمعيات ١٩١، والمفصل ١٣٧، وابن يعيش ٣/ ٢٦، ٨/ ٥٢، ٩/ ١٠٥، والتخمير ٢/ ٥٩، وشرح عمدة الحافظ ١/ ٥٠٠، والمقاصد الشافية ٣/ ٧١٠، ٤/ ١٦٢، وهو لعدي بن زيد العبادي في الكامل ١/ ٢٢٩، ٣/ ٧٥، وإيضاح شواهد الإيضاح ١/ ٤٢٤. وهو للعجاج في المحرر الوجيز ٣/ ١٣٢. وهو بلا نسبة في الأصول ٢/ ٧٠، والبصريات ١/ ٥٢١، وإيضاح الشعر ٥٤، ٤٧٨، ٥٦٥، والحلبيات ٧٩، والشيرازيات ١/ ٢٣٥، والحجة للفارسي ٢/ ٤٢٠، ٣/ ٢٧٤، ٦/ ١١١، ١٧١، والمحتسب ٣/ ٢١٥، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٢١، والبديع في علم العربية ١/ ٣٠٤، ٣٨٣، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٣٩٨، والإنصاف ٢/ ٤٧٣، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٩٧٤، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٨٨، والمقرب ٣١٤، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٥٧، وابن الناظم ٢٨٧، والمساعد ٢/ ٤٧١، وتمهيد القواعد ٣/ ١٢٥٢، ٥/ ٢١٦٥.

(٤) ذهب سيبويه ومن تابعه إلى أنّ ذلك غير جائز، وقدّر للمعطوف عاملًا حتّى لا يقع في العطف، [الكتاب ١/ ٦٦]، وتابعه في هذا الرأي المبرد، وابن السراج، وهشام من الكوفيين. انظر المقتضب ٤/ ١٩٥، والأصول ٢/ ٦٩، والتصريح ٣/ ٢١٥ - ٢١٦.

الزَّمخشَرِيُّ[١]، وَهوَ قَولُ الكِسَائِـيِّ[٢] مِن أهلِ الكُوفَةِ، وَحُجَّتُهم عَلَى هذَا القِيَاسُ، وَهوَ أنَّ الوَاوَ قَائِمَةٌ مَقَامَ العَامِلِ، وَلَيسَ لَها قُوَّةٌ عَلَى عملَينِ؛ لِضَعفِها، وَتَأوَّلُوا قَولَنَا: (مَا كُلُّ بَيضَاءَ شَحمَةً وَلا سَودَاءَ تَمرَةً) عَلَى أنَّ المضَافَ مَحذُوفٌ، وَتُرِكَ المضَافُ إلَيه عَلَى إعرَابِه، كَأنَّه قَالَ: وَلا كُلُّ بَيضَاءَ شَحمَـةً، وَهكَذَا مَا قَالَه أبُو دُؤَادَ عَلَى حَذفِ المضَافِ وَتَبقِيَةِ المضَافِ إلَيه عَلَى إعرَابِه، وَهذَا التَّأوِيلُ، وَإن كَانَ بَعِيدًا، لَكِن اغتُـفِرَ بُعدُه حَذرًا مِن ارتِكَابِ مَا هوَ أدخَلُ مِنه فِي البُعدِ، وَهوَ العَطفُ عَلَى عَامِلَينِ.

المذهبُ الثَّالِثُ: التَّفصِيلُ، وَهوَ المنعُ مِن بَعضِ الصُّوَرِ وَجَوَازُ بَعضِها، وَالضَّابِطُ لِمَا جَوَّزُوه هوَ أن يَكُونَ المجرُورُ مُتقَدِّمًا [و٢١١] عَلَى المرفُوعِ وَالمنصُوبِ وَالمعطُوفِ عَلَيه، ثُمَّ يَأتِي المعطُوفُ عَلَى ذَلِكَ التَّرتِيبِ، وَعَلَى هذا نَحوُ: (فِي الدَّارِ زَيدٌ وَالحُجرَةِ عَمرٌو)، وَ(إنَّ فِي الدَّارِ زَيدًا وَالحُجرَةِ عَمرًا)، وَالضَّابِطُ فِيمَا مَنعُوه عكسُ هذَا، وَهوَ أن يَكُونَ المرفُوعُ وَالمنصُوبُ مُتقَدِّمَينِ عَلَى المجرُورِ، ثُمَّ يُؤتَى بِالمجرُورِ بَعدَهمَا، وَعَلَى هذا يَمتَنِعُ أن يُقَالَ: (زَيدٌ فِي الدَّارِ وَعَمرٌو الحُجرَةِ)، وَ(إنَّ زَيدًا فِي الدَّارِ وَعَمرًا الحُجرَةِ)، وَهذا هوَ مَذهبُ كَثِيـرٍ مِنَ النُّحَاةِ، وَاختَارَه الأعلَمُ[٣]، وَنَصرَه ابنُ الحَاجِبِ[٤]، وَحُجَّتُهم عَلَى مَا قَالُوه مِنَ التَّفصِيلِ[٥] هوَ أنَّه إذَا

---

(١) المفصل ١٣٧.

(٢) نسب للكسائي الجواز كما هو رأي الأخفش في التصريح ٣/ ٢١٥ - ٢١٦.

(٣) هو أبو الحجاج يوسف بن سليمان بن عيسى الشنتمري النحوي، من شيوخه ابن الإفليلي، ومن أشهر تلاميذه ابن أبي العافية، وابن الطراوة، وابن الباذش، من مصنفاته: النكت، وتحصيل عين الذهب، والمخترع، وغيرها، توفي سنة ست وسبعين وأربعمائة. (ترجمته في البلغة ٢٤٦، ومعجم الأدباء ٥/ ٦٤٩، والبغية ٢/ ٢٥٦).

(٤) تحصيل عين الذهب ٩٠، وشرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ١/ ٦٤٧ وتابعهم ابن عصفور، وابن مالك، والرضي. انظر: شرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٥٧، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٤٢٦، وألفية ابن مالك ٣٨، وشرح الرضي ١/ ٢٩١.

(٥) في الأصل: (الفصل).

كَانَ المرفُوعُ وَالمنصُوبُ مُتقَدِّمَينِ عَلَى المجرُورِ أَدَّى ذَلِكَ إلى الفَصلِ بَينَ الجَارِّ وَمَجرُورِه، مِن جِهةِ أَنَّ الوَاوَ بِمَنزِلَةِ العَامِلِ، فيُؤدِّي إِلَى مَا ذكرنَاه، بِخِلافِ مَا إِذَا كَانَ المجرُورُ مُقَدَّمًا عَلَى المرفُوعِ وَالمنصُوبِ، فَإِنَّه لا يكُونُ فِيه فَصلٌ بَينَ الجَارِّ وَمَجرُورِه، فَافترَقَا.

فَلا جَرَمَ جَازَ: (فِي الدَّارِ زَيدٌ وَالحُجرَةِ عَمرٌو)، وَيَجُوزُ أن يكُونَ المجرُورُ مُتأخِّرًا عَنِ المرفُوعِ فِي المعطُوفِ عَلَيه، فتقُولُ: (زَيدٌ فِي الدَّارِ وَالحُجرَةِ عَمرٌو)؛ لأنَّه إِذَا جَاءَ العَطفُ مَعَ تَقَدُّمِ المجرُورِ وِلايةَ المَرفوعِ للوَاوِ كَانَ العَطفُ مَعَ تَأَخُّرِ المجرُورِ وَتَقدُّمِ المرفُوعِ عَلَيه أجوَزَ لا مَحَالَةَ، وَإِنَّمَا المحذُورُ هوَ وَلايَةُ المرفُوعِ وَالمنصُوبِ لِحَرفِ[1] الجرِّ مَعَ تَأَخُّرِ المجرُورِ، فَمَا هذَا حَالُه يَبطُلُ؛ لِمَا ذَكرنَاه.

وَإِنَّمَا لَم يَجُز عكسُه؛ لِمَا فِيه مِنَ الفَصلِ بَينَ الجَارِّ وَمَجرُورِه، وَهذا هوَ المختَارُ عِندَنَا، وَيَدُلُّ عَلَيه قَولُه تَعالَى: ﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَا ﴾ [الشورى: ٤٠]؛ لأنَّ صَدرَ الآيةِ قَولُه: ﴿ لِّلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ ٱلۡحُسۡنَىٰ وَزِيَادَةٞ ﴾ [يونس: ٢٦]، ثُمَّ قَالَ بَعدَ ذَلِكَ: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَسَبُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ جَزَآءُ سَيِّئَةِۭ ﴾ [يونس: ٢٧]، فَعَطَفَ قَولَه: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَسَبُواْ ﴾ عَلَى ﴿ لِّلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ ﴾، وَهوَ مَعمُولُ اللَّامِ، وَعَطَفَ قَولَه: ﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ ﴾ عَلَى قَولِه: ﴿ ٱلۡحُسۡنَىٰ ﴾.

وَقَولُه تَعالَى: ﴿ إِنَّ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ لَأٓيَٰتٖ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ [الجاثية: ٣]، ثُمَّ قَالَ بَعدَ ذَلِكَ: ﴿ وَاختِلَافِ اللَّيلِ وَالنَّهارِ .... آيَاتٍ ﴾ [الجاثية: ٥]، وَهذا إِنَّمَا يَكُونُ عَلَى قِرَاءَةِ حَمزَةَ وَالكِسَائِيِّ[2]، لَمَّا قَرَآ بِنَصبِ آيَاتِ الثَّانِيَةِ، فَأَمَّا عَلَى قِرَاءَةِ البَاقِينَ فَلَيسَ فِيه حُجَّةٌ عَلَى العَطفِ عَلَى عَامِلَينِ؛ لِكَونِه مَرفُوعًا عَلَى الابتِدَاءِ، فَيَصِيرُ مُنقَطِعًا عَنِ الجُملَةِ

---

(١) في الأصل: (بحرف).

(٢) يقول أبو حيان في البحر المحيط ٩/ ٤١٣: « وقرأ الجمهور: آيات، جمعًا بالرفع فيهما والأعمش، والجحدري، وحمزة، والكسائي، ويعقوب: بالنصب فيهما » وانظر: الحجة للقراء السبعة ٦/ ١٧٢.

الأُولَى؛ لِمَا ذَكَرناه، وَهكَذَا مَا وَرَدَ عَنِ العرَبِ مِن جَوَازِ ذَلِكَ مِن غَيرِ حَاجَةٍ إلى تَأوِيلِه.

* * *

تَنبِيهٌ عَلَى مَسَائِلَ تَتعَلَّقُ بِالبَابِ

المسألةُ الأُولَى:

الفَصلُ بَينَ المعطُوفِ عَلَيه وَالمعطُوفِ بِالجَارِّ وَالمجرُورِ وَالظَّرفِ جَائِزٌ مِن غَيرِ ضَرُورَةٍ [ظ٢١١] وَمَنَعَ ذَلِكَ أبو عَلِيٍّ الفَارِسِيُّ[1]، وَعَدَّه مِنَ الضَّرُورَاتِ الشِّعرِيَّةِ، وَالحُجَّةُ عَلَى مَا قُلنَاه قَولُه تَعَالَى: ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً ﴾ [البقرة: ٢٠١]، فَفَصَلَ بَينَ ﴿ حَسَنَةً ﴾ وَ﴿ حَسَنَةً ﴾ بِقَولِه: ﴿ فِى ٱلدُّنْيَا ﴾، وَقَولُه تَعَالَى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا ﴾ [يس: ٩]، فَفَصَلَ بَينَ قَولِه: ﴿ سَدًّا ﴾ وَ﴿ سَدًّا ﴾ بِقَولِه: ﴿ وَمِنْ خَلْفِهِمْ ﴾. وَأَمَّا الظَّرفُ فَكَقَولِه تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ﴾ [النساء: ٥٨]، فَفَصَلَ بَينَ قَولِه: ﴿ أَن تُؤَدُّوا۟ ﴾ وَبَينَ قَولِه: ﴿ أَن تَحْكُمُوا۟ ﴾ بِقَولِه: ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم ﴾، وَهوَ الظَّرفُ، وَالوَاوُ عَاطِفَةٌ فِي: ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم ﴾ لِقَولِه: ﴿ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ﴾ عَلَى قَولِه: ﴿ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ ﴾ تَقدِيرُ الآيَةِ: إِنَّ اللَّه يَأمُرُكُم أن تُؤدُّوا الأَمَانَاتِ إِلى أهلِها وَأن تَحكُمُوا بِالعَدلِ إِذَا حَكَمتُم، وَأنشَدَ النُّحَاةُ شَاهدًا عَلَى الفَصلِ بِالظَّرفِ بَينَ المعطُوفِ وَالمعطُوفِ عَلَيه:

١٦٢ - يَومًا تَرَاها كَشِبهِ أردِيَةِ الـ ... ـعَصبِ وَيَومًا أدِيمَها نَغِلَا[2]

---

(١) الإيضاح العضدي ١٤٦-١٤٨، والبصريات ٧٧٤، والعسكريات ٣٤. وانظر شرح الكافية الشافية ١٢٣٨، وهو عند ابن عصفور من الضرائر. انظر ضرائر الشعر ٢٠٥. وفي الرضي ٢/ ٣٤٥: « منع منه الكسائي والفراء وأبو علي في السعة، وذلك إذا لم يكن الفاصل معطوفًا، بل يكون معمولًا من غير عطف، لعامل المعطوف المرفوع، أو المنصوب الذي بعده ».

(٢) البيت من المنسرح، وهو للأعشى في ديوانه ٢٣٣، وانظر تهذيب اللغة ٧/ ٩٠، والإيضاح=

فَفَصَلَ بَينَ الهاءِ فِي (تَراها) وَبَينَ قَولِه: (أدِيمَها) بِقَولِه: (وَيومًا)، وَهوَ ظَرفٌ، فَدَلَّ عَلَى جَوازِه.

المسألةُ الثَّانيةُ:

ذَكَرَ الزَّمَخشَرِيُّ فِي تَفسِيرِه[١] أنَّ الفَاءَ فِي قَولِه تَعالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيۡهِ أَنَّهُۥ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُۥ يُضِلُّهُۥ وَيَهۡدِيهِ﴾ [الحج: ٤] أنَّها للعَطفِ عَلَى (أنَّ) الأُولَى، وَأنَّ التَّقدِيرَ فِيه: كُتِبَ عَلَيه تولِيةُ مَن تَوَلّاه فَإِضلالُه، عَلَى مَن قَرَأها بِالفَتحِ[٢]، وَهذِه غَفلَةٌ مِنَ الشَّيخ عَن مَا وَضَعَه فِي الأسرَارِ الإعرَابِيَّةِ، فَإِنَّ (أنَّ) الأُولَى مَصدَرِيَّـةٌ، وَقَولُه: ﴿فَأَنَّهُۥ يُضِلُّهُۥ﴾ مِن صِلَتِها؛ لأنَّه جَوَابٌ لِـ ﴿مَن﴾، وَهيَ شَرطِيَّةٌ، وَالعَطفُ عَلَى المصدَرِ لا يَجُوزُ إلّا بَعدَ تَمَامِه بِصِلَتِه، فَالأقرَبُ أنَّ الفَاءَ لَيسَت عَاطِفَةً، كَمَا قَالَ، وَإِنَّمَا هيَ جَوَابٌ لِـ(مَن) الشَّرطِيَّـةِ، وَتَـكُونُ الفَاءُ دَاخِلَةً عَلَى جُملَةٍ ابتِدَائِيَّةٍ، وَأنَّ تَقدِيرَه: كُتِبَ عَلَيه أنَّه مَن يَتوَلّاه فَعَلَيه إِضلالُه، وَيُؤَيِّدُه قِرَاءَةُ مَن قَرَأ بِكَسرِ (إنَّ)[٣] فِي قَولِه: ﴿فَأَنَّهُۥ يُضِلُّهُۥ﴾، وَقَد حَكَى مِثلَ مَا ذَكَرنَاه الشَّيخُ عَنِ الزَّجَّاجِ[٤]، وَهوَ ضَعِيفٌ؛ لِمَا ذَكَرنَاه.

=العضدي ١٤٨، ومقاييس اللغة ٢/ ٢١٨، وإيضاح شواهد الإيضاح ١/ ١٦٣، والبديع في علم العربية ١/ ٥١٣، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣٨٤، وسفر السعادة ١/ ١٨، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٥١٧، وهو بلا نسبة في الخصائص ٢/ ٣٩٧، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٣٨، والارتشاف ٥/ ٢٤٣٠.

(١) الكشاف ٣/ ١٤٣-١٤٤.

(٢) هي قراءة الأعمش والجعفي عن أبي عمرو في تفسير البحر المحيط ٦/ ٣٢٦، وانظر مختصر ابن خالويه ٩٦.

(٣) هي قراءة أبي عمرو. في المحرر الوجيز ٤/ ١٣٠، وانظر تفسير البحر المحيط ٦/ ٣٢٦، ومختصر ابن خالويه ٩٦.

(٤) في معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٣/ ٤١١: « (أنَّه) في موضع رفع. (فَأنَّه يُضِلُّه)، عطف عليه، وموضعه رفع أيضًا ». وهو ما أخذ به الزمخشري فإنه قال في كشافه ٣/ ١٤٣-١٤٤: « فمن فتح فلأن الأول فاعل كتب، والثاني عطف عليه » وهو قول الزجاج.

المسألة الثالثة:

قُرِئَ قَولُه تَعالَى: ﴿ وَالأَرحَامُ ﴾ [النساء: ١] بِالرَّفعِ[1]، عَلَى أنَّ الوَاوَ لَيسَت للعَطفِ، وَإِنَّمَا هيَ للاستِئنَافِ، أي: وَالأرحَامُ مِمَّا يَجِبُ أن تَتَّقوه فِيها، وَقُرِئَ قَولُه تَعالَى: ﴿ وَمَا تَسۡقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعۡلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ ﴾ [الأنعام: ٥٩] بِالرَّفعِ[2]، عَطفًا عَلَى مَحَلِّ قَولِه: ﴿ مِن وَرَقَةٍ ﴾ كَقَولِكَ: (مَا جَاءَنِي مِن رَجُلٍ وَلا زَيدٌ)، بِالرَّفعِ، فَأمَّا زِيَادَةُ الفَاءِ، وَالوَاوِ، وَ(ثُمَّ)، فَسَنَذكُرُه [و٢١٢] فِي الحُرُوفِ.

---

(١) ليست في مختصر ابن خالويه، وهي قراءة أبي عبد الرحمن عبد اللّه بن يزيد في المحتسب ١/ ١٧٩.

(٢) هي قراءة ابن أبي إسحاق في مختصر ابن خالويه ٤٣.

[التَّوكِيدُ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه: « **التَّوكِيدُ تَابعٌ يُقرِّرُ أمرَ المتبُوعِ فِي النِّسبةِ أو الشُّمُولِ، وَهوَ لَفظِيٌّ وَمَعنَوِيٌّ، فَاللَّفظِيُّ كرِيرُ لَفظِ الأوَّلِ، مِثلُ: (جَاءَ زَيدٌ زَيدٌ)، ويَجرِي فِي الألفَاظِ كُلِّها، وَالمعنَوِيُّ بِألفَاظٍ مَخصُوصَةٍ، وَهيَ: (نَفسُه)، وَ(عَينُه)، وَ(كِلاهمَا)، وَ(كُلُّه)، وَ(أجمَعُ)، وَ(أكتَعُ) و(أبتَعُ) وَ(أبصَعُ)، فَالأوَّلانِ يَعُمَّانِ بِاختِلافِ صِيَغِهمَا وَضَمِيرِهمَا، تَقُولُ: (نَفسُه)، (نَفسُها)، (أنفُسُهمَا)، (أنفُسُهم)، (أنفُسُهنَّ)، وَالثَّانِي للمُثنَّى: (كِلاهمَا)، (كِلتَاهمَا)، وَالبَاقِي لِغَيرِ المُثنَّى بِاختِلافِ الضَّمِيرِ فِي: (كُلِّه)، وَ(كُلِّها)، وَ(كُلِّهم)، وَ(كُلِّهنَّ). وَالصِّيَغُ فِي البوَاقِي: (أجمَعُ)، (جَمعَاءُ)، (أجمَعُونَ)، (جُمَعُ). وَلا يُؤَكَّدُ بِـ(كُلٍّ)، وَ(أجمَعَ) إلَّا ذُو أجزَاءٍ يَصِحُّ افتِرَاقُها حِسًّا أو حُكمًا، مِثلُ: (أكرَمتُ القَومَ كُلَّهم)، (وَشَرَيتُ العَبدَ كُلَّه)، بِخِلافِ: (جَاءَ زَيدٌ كُلُّه)، وَإذَا أُكِّدَ المُضمَرُ المرفُوعُ المتَّصِلُ بِالنَّفسِ وَالعَينِ أُكِّدَ بِمُنفَصِلٍ، مِثلُ: (ضَرَبتَ أنتَ نَفسُكَ). وَ(أكتَعُ)، وَأخوَاه أتبَاعٌ لِـ(أجمَعَ)، وَلا تَتقَدَّمُ، وَذِكرُها دُونَه ضَعِيفٌ** ».

قَالَ الإِمَامُ عليه السلام: التَّوكِيدُ وَالتَّأكِيدُ لُغتَانِ، يُقَالُ فِيه: (أكَّدتُ) وَ(وَكَّدتُ)، وَلا يُقَالُ بِأنَّ أصلَه (وَكَّدتُ)، لكِنَّ الوَاوَ قُلِبَت همزَةً؛ لأنَّ الوَاوَ المفتُوحَةَ لا تُقلَبُ همزَةً إلَّا قَلِيلًا نَادِرًا.

وَقد حَدَّه الشَّيخُ بِمَا ذَكرَه مِنَ الحَدِّ بِقَولِه: (**تَابعٌ**) يَشمَلُ جَمِيعَ التَّوابعِ، قَولُه: (**يُقرِّرُ أمرَ المتبُوعِ**) يَخرُجُ عَنه العَطفُ بِالحَرفِ وَالبَدَلُ، فَإنَّهمَا تَابعَانِ، وَلكِن لَيسَ عَلَى جِهةِ التَّكرِيرِ لِمَتبُوعِهمَا، وَإنَّمَا عَلَى جِهةِ الفَصلِ وَالاستِقلالِ، قَولُه: (**فِي النِّسبةِ وَالشُّمُولِ**) يخرُجُ عَنه النَّعتُ وَعَطفُ البَيانِ، فَإنَّهمَا، وَإن كَانَا يُقرَّانِ أمرَ المتبُوعِ وَيُوَضِّحَانِه، لكِن لَيسَ فِي النِّسبةِ وَلا فِي الشُّمُولِ، وَبيَانُه أنَّكَ إذَا قُلتَ: (جَاءَنِي زَيدٌ الكَرِيمُ)، وَ(مَرَرتُ بِأخِيكَ مُحَمَّدٍ)، فَإنَّ الشَّكَّ لَيسَ حَاصِلًا فِي نِسبَةِ المجِيءِ إلى (زَيـدٍ)، وَلا فِي نِسبَـةِ

المرُورِ إلى (أخِيكَ)، بَل الشَّكُّ وَاقِعٌ فِي أيِّ الزُّيُودِ الجَائِي، وَأيِّ الأخوَةِ المَمرُورِ بِه، فَإذَا قُلتَ: (الكَرِيمُ)، وَ(مُحَمَّدٌ) فِيهمَا عُلِمَ أيُّ (زَيدٍ) هوَ، وَأيُّ الأُخوَةِ بِمَا ذَكَرنَاه مِنَ الصِّفَةِ وَعَطفِ البَيانِ، فلمَّا قَالَ: (**بِالنِّسبةِ وَالشُّمُولِ**) دَخَلَ فِيه نَوعُ التَّأكِيدِ، فَالنِّسبَةُ قَولُنا: (جَاءَ زَيدٌ نَفسُه) وَ(عَينُه)، وَالشُّمُولُ قَولُنا: (جَاءَ القَومُ كُلُّهم)، وَكَان [ظ٢١٢] الحَدُّ مُنطَوِيًا عَلَى الماهيَّـةِ.

وَقَد زَعمَ بعضُ النُّظَّارِ[١] مِنَ المتَأخِّرِينَ أنَّ مَا ذَكرَه الشَّيخُ مِنَ الحَدِّ لا يَندرِجُ تَحتَه (أجمَعُ) وَأخَوَاتُه مِن جِهةِ أنَّهمَا لا يُقرِّرَانِ أمرَ المتبُوعِ لا فِي النِّسبَةِ، وَلا فِي الشُّمُولِ، وَذكَرَ أنَّه لَو قَالَ فِي الحَدِّ: التَّأكِيدُ تَابعٌ يُقرِّرُ أمرَ المتبُوعِ فِي النِّسبةِ أو الشُّمولِ، أو يتبَعُ مَا نُقرِّرُه فِي النِّسبَةِ وَالشُّمُولِ لكَانَ أصوَبَ.

وَأرَادَ بِقَولِه[٢]: (أو يَتبَعُ مَا يُقرِّرُه) هوَ (أجمَعِينَ) وَأخَوَاتِه، فَإنَّه غَيرُ مُقَرِّرٍ، وَلكِنَّه تَابعٌ لِمَا يُقرِّرَ، وَهذَا فَاسِدٌ، فَإنَّ (أجمَعَ) وَأخَوَاتِه دَلالتُه عَلَى الشُّمُولِ كَدَلالَةِ (كُلٍّ)، مِن غَيرِ تَفرِقَةٍ بَينَهمَا، وَلا وَجه لِكَونِها تَابعَةً لِـ(كُلٍّ)؛ وَلِهذا فَإنَّكَ تَقُولُ: (جَاءَ الجَيشُ كُلُّه) أو (جَمِيعُه)، وَ(القَبِيلَةُ كُلُّها) أو (جَمِيعُها)، وَ(القَومُ كُلُّهم) أو(جَمِيعُهم)، وَ(النِّسَاءُ كُلُّهنَّ) أو (جَمِيعُهنَّ)، فتَجِدُه فِي جَمِيعِ مَا ذَكرنَاه مِن هذِه الأمثِلَةِ دَالًّا عَلى الشُّمُولِ كَدَلالَةِ (كُلٍّ)، فَبطلَ مَا قَالَه.

فَإذَا عرَفتَ هذَا فَلنَذكُر التَّواكِيدَ اللَّفظِيَّـةَ، ثُمَّ نَذكُر التَّواكِيدَ المعنَوِيَّـةَ، ثُمَّ نُردِفه بِأحكَامِ التَّأكِيدِ، فَهذِه مَطَالِبُ ثَلاثَةٌ نُفَصِّلُها:

---

(١) هو ركن الدين الاسترابادي، قال في الوافية في شرح الكافية (مخطوط) (ل٩١) : « واعلم أن الحد المذكور لا يتناول أجمع وأخواته لأنها لا تقرر أمر المتبوع في النسبة ولا في الشمول، ولو قال: التأكيد تابع يقرر أمر المتبوع في النسبة أو الشمول أو يتبع ما يقرر أمره في النسبة أو الشمول لكان أصوب ».

(٢) العلوي هنا يرد قول ركن الدين الاسترابادي.

المطلَبُ الأوَّلُ: فِي بيَانِ التَّواكِيدِ اللَّفظِيَّةِ

قَالَ الشَّيخُ: وَالتَّوكِيدُ اللَّفظِيُّ أن تُكرِّرَ اللَّفظَ الأوَّلَ، وَيَجرِي فيْ الاسمِ في مِثلِ: (زَيدٌ زَيدٌ قَائِمٌ)، وَفِي الفِعلِ، كَقَولِكَ: (قَامَ قَامَ زَيدٌ)، وَفِي الحَرفِ، كَقَولِكَ: (إِنَّ إِنَّ زَيدًا قَائِمٌ)، وَفِي الجُمَلِ، كَقَولِكَ: (زَيدٌ قَائِمٌ زَيدٌ قَائِمٌ)، وَفِي المضمَرِ، كَقَولِكَ: (أنتَ أنتَ قَائِمٌ).

وَقَد وَقَعَ فِي كَلامِ الزَّمَخشَرِيِّ أنَّ قَولَنَا: (يَا زَيدُ [زَيدُ][(١)]) مِن بَابِ البَدَلِ، وَلَيسَ مِنه؛ لأنَّ ظَاهِرَه تكرِيرُ لَفظِ الأوَّلِ مِن غَيرِ زِيَادَةٍ وَلا نُقصَانٍ؛ فَلِهذا كَانَ بِحَقِيقَةِ التَّأكِيدَ أشَبَه؛ لِكَونِه مِثلَه مِن غَيرِ مُخَالَفَةٍ، وَأكثرُ مَا تَقَعُ التَّواكِيدُ فِي الجُمَلِ، كَقَولِه تَعَالَى: ﴿ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ ٱلدِّينِ ١٧ ثُمَّ مَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ ٱلدِّينِ ﴾ [الانفطار: ١٧، ١٨]، وَقَالَ: ﴿ ٱلۡحَآقَّةُ ١ مَا ٱلۡحَآقَّةُ ٢ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا ٱلۡحَآقَّةُ ﴾ [الحاقة: ١ - ٣] وَ: ﴿ ٱلۡقَارِعَةُ ١ مَا ٱلۡقَارِعَةُ ٢ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا ٱلۡقَارِعَةُ ﴾ [القارعة: ١-٣]، وَقَد يَقَعُ فِي الجَارِّ وَالمجرُورِ، كَقَولِه تَعَالَى: ﴿ فَفِي رَحۡمَةِ ٱللَّهِ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٧]، وَأنشَدَ النُّحَاةُ قَولَ الشَّاعِرِ:

١٦٣ - فَأيـنَ إِلى أيـنَ الـنَّجَـاءُ بِبَغلَتِـي أتَاكَ أتَاكَ اللَّاحِقُونَ احبِسِ احبِسِ[(٢)]

وَقَولَ الشَّاعِرِ أيضًا:

١٦٤ - أيَـا مَـن لَـسـتُ أقـلاه وَلا فِـي الـبُـعـدِ أنـسَـاه

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، ويدل عليه السياق، وكذا في المفصل ٦٢.

(٢) البيت من الطويل، وهو للكميت في شفاء العليل ١/ ٤٤٥، ٢/ ٧٤٢، وليس في ديوانه، وهو بلا نسبة في الخصائص ٣/ ١٠٣، وأمالي ابن الشجري ١/ ٣٧٢، وشرح الرضي ٢/ ٣٦٦، وتوجيه اللمع ٢٦٧، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ١٦٥، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٦٤٢، ٣/ ١١٨٥، وشرح ألفية ابن معطِ للقواس الموصلي ١/ ٧٥٥، والصفوة الصفية ١/ ٧٢٠، وابن الناظم ١٨٤، ٣٦٣، وتذكرة النحاة ٣٤٢، والارتشاف ٤/ ١٩٥٧، والمساعد ١/ ٤٥٠، والمقاصد الشافية ٣/ ١٦٩، ٥/ ٣٠.

لَكَ اللَّهُ عَلَى ذَاكَا لَكَ اللَّهُ لَكَ اللَّهُ(١)

[و٢١٣] فَإِن زَعَمَ زَاعِمٌ(٢) أنَّ قَولنَا: ﴿نَفۡخَةٞ وَٰحِدَةٞ﴾ [الحاقة: ١٣] مِن بَابِ التَّأكِيدِ، وَلَيسَ مِن بَابِ الصِّفَةِ مِن جِهةِ أنَّ النَّفخَةَ تَدُلُّ عَلَى الوَحدَةِ، وَوَاحِدَةٌ تَدُلُّ عَلَى الوِحدَةِ، فَثَبَتَ أنَّه تابعٌ يُقرِّرُ أمرَ المتبُوعِ، وَهذِه هيَ فَائِدَةُ التَّأكِيدِ وَمَعناه. وَقَولُكُم فِي تَقيِيدِه: (فِي النِّسبةِ أو الشُّمُولِ) لا يَقدَحُ فيه؛ لِأمرَينِ:

أمَّا أوَّلًا فَلِأنَّه لا يَصلُحُ التَّحدِيدُ؛ لِمَا فِيه مِنَ التَّرَدُّدِ.

وَأمَّا ثَانِيًا فَلِأنَّ النِّسبَةَ غَيرُ مَدلُولٍ عَلَيها، فتَصِيرُ مَدعَاةَ وَجهٍ ههنَا، وَالدَّعَاوَى لا ثبُوتَ لَها مِن غَيرِ إقَامَةِ بُرهانٍ.

فَالجَوَابُ أنَّ ﴿نَفۡخَةٞ﴾ لَيسَ مِن قَبِيلِ التَّأكِيدِ؛ لِأمُورٍ ثَلاثَةٍ:

أمَّا أوَّلًا فَلِأنَّها دَاخِلَةٌ فِي حَدِّ الصِّفَةِ؛ لأنَّها دَالَّةٌ عَلَى مَعنًى فِي مَتبُوعِها، وَهذِه هِيَ فَائِدَةُ الصِّفَةِ.

وَأمَّا ثَانِيًا فَلأنَّ التَّأكِيدَ لا بُدَّ مِن أن يَكُونَ لَفظِيًّا أو مَعنَوِيًّا، وَ﴿وَٰحِدَةٞ﴾ لَيسَ مِن جِنسِ لَفظِ الأوَّلِ، فيَكُونُ التَّأكِيدُ بِها لَفظِيًّا، وَلا هيَ مِن جُملَةِ الألفَاظِ المخصُوصَةِ المعنَوِيَّةِ، فيَكُونُ تَأكِيدًا مَعنَوِيًّا، فَإذَا بَطَلَ كَونُها لَفظِيَّةً أو مَعنَوِيَّةً بَطَلَ كَونُها مُؤَكِّدَةً.

وَأمَّا ثَالِثًا فَلِأنَّ مَعنَى التَّأكِيدِ تَابعٌ يُقرِّرُ أمرَ المتبُوعِ فِي النِّسبةِ أوَ الشُّمُولِ، وَقَولُنا: (وَاحِدَةٌ) لَيسَ مِمَّا يَختَصُّ فِيه فِي شَيءٍ؛ لِأنَّها لَم تُوضَع لِتَقرِيرِ أمرِ المتبُوعِ، ألا تَرَى أنَّ أمرَ المتبُوعِ إنَّمَا هوَ النَّفخُ، وَلَيسَ فِي ﴿وَٰحِدَةٞ﴾ دَلالَةٌ عَلَى نَفخٍ، وَلا مُؤذِنَةٌ لَه، وَلا تُؤَدِّي

---

(١) البيتان من الهزج، والقائل مجهول، وهما من شواهد شرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣٠٢، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١١٨٥، وابن الناظم ٣٦٢، واللمحة في شرح الملحة ٢/ ٧١٣، والمساعد ٢/ ٣٩٧، وتوضيح المقاصد ٢/ ٩٨٠، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٣٠٦، والأشموني ٢/ ٣٤٥، والمقاصد النحوية ٤/ ١٥٨٥، والهمع ٣/ ١٧٣.

(٢) ذهب العكبري إلى أنَّ «وَاحِدَةٌ» توكيد، يقول: «قال تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ نَفۡخَةٞ وَٰحِدَةٞ﴾ و﴿وَٰحِدَةٞ﴾ توكيد لأن النفخة لا تكون إلا واحدة» التبيان في إعراب القرآن ٢/ ١٢٣٧.

نِسبَةً وَلا شُمُولًا؛ فَلِهذا خَرَجَت عَن أن تَكُونَ مُؤَكِّدَةً، لا عَلَى جُملَةٍ، وَلا عَلَى تَفصِيلٍ.

قَولُه: إنَّ قَيدَ النِّسبَـةِ وَالشُّمُولِ لَا وَجه لَه؛ لِمَا فِيـه مِنَ التَّردِيـدِ.

قُلنَا: إذَا كَانَ لا يُمكِنُ تَحصِيلُ الماهيَّةِ إلَّا بِه وَجَبَ التَّحدِيدُ بِه؛ لِأَنَّ خِلافَه مُتعَذِّرٌ وإنَّما يَكُونُ عَيبًا فِي التَّحدِيدِ إذَا كَانَ يُمكِنُ تَحصِيلُ الماهيَّـةِ مِن دُونِه، فَأمَّا ضَرُورَةً فَلا حَرَجَ فِيه.

قَولُه(١): إنَّه يَرجِعُ إلى الدَّعوَى قَيدُ النِّسبَةِ وَالشُّمُولِ فَلا يكُونُ مَقبُولًا.

قُلنَا: هذا خَطَأٌ، فَإنَّ الماهيَّاتِ لا يَتطرَّقُ إلَيها شَيءٌ مِنَ الدَّعاوَى؛ لأنَّ المقصُودَ حُصُولُها فِي الأذهانِ، وَذَلِكَ بِمَعزِلٍ عَنِ الدَّعاوَى إنَّمَا تكُونُ مُتناوِلةً للأُمُورِ التَّصدِيقِيَّةِ، فَتفتَقِرُ إلى البرَاهينِ، فَأمَّا الأُمُورُ التَّصَوُّرِيَّةُ فَلا تَفتَقِرُ إلَّا إلى الحُدُودِ لا غَيرُ.

لا يُقَالُ: إنَّ النَّفخَةَ دَالَّةٌ عَلَى الوَحدَةِ، وَ(وَاحِدَةٌ) تَدُلُّ عَلَى الوَحدَةِ أيضًا، فَثبَت أنَّه تَابعٌ يُقرِّرُ أمرَ المتبُوعَ فِي مَا دَلَّ عَلَيه، وَهذا [ظ٢١٣] مَعنَى التَّأكِيدِ؛ لأنَّا نَقُولُ: هذا فَاسِدٌ، فَإنَّ ﴿ نَفْخَةٌ ﴾ لم تُوضَع للدَّلالَةِ عَلَى الوَحدةَ بِوَضعِها، وَإنَّمَا وُضِعَت للدَّلالَةِ عَلَى مَعنَى النَّفخِ، وَالدَّلالَةُ عَلَى الوَحدَةِ إنَّمَا حَصَلَ ضِمنًا لا قَصدًا بِانضِمَامِ تَاءِ التَّأنِيثِ، وَتَركِيبِها مَعَ الكَلِمَةِ، فَجَاءَت الوَحدَةُ مَدلُولًا عَلَيها بِها، لا مِن جِهةِ كَونِها مَقصُودَةً، فَلَمَّا كَانَ الأمرُ كَمَا قُلنَاه قَصَدُوا إلى صِفَةٍ تَدُلُّ عَلَى الوَحدَةِ قَصدًا لا ضِمنًا؛ لِيكُونَ ذَلِكَ أبلَغَ مِن دَلالَةِ الضِّمنِ؛ فَلِهذَا قَالَ: ﴿ وَٰحِدَةٌ ﴾؛ لِتَكُونَ دَالَّةً عَلَى الوَحدَةِ، وَذَلِكَ يُقرِّرُ كَونَها بِالصِّفَةِ أخلَقَ.

لا يُقَالُ(٢): فَقَولُنا: (جَاءَنِي الزَّيدَانِ كِلاهمَا) تَأكِيدٌ(٣) بِاتِّفَاقٍ، فَلِمَ لَم يكُن مِثلَ

---

(١) انظر هذا الاعتراض والرد عليه في شرح المقدمة الكافية ٦٥٠، والظاهر أنه من اعتراض ابن الحاجب على نفسه كما يقول الرضي في شرحه ٢/ ٣٥٩.

(٢) انظر شرح المقدمة الكافية ٦٥٠-٦٥١، وشرح الرضي ٢/ ٣٦٠.

(٣) في الأصل: (تأكيدا) وكذا يقتضي السياق.

قَولِنَا: (جَاءَنِي رَجُلانِ اثنَانِ) فِي كَونِه صِفَةً؛ لأنَّا نَقُولُ: هذَا فَاسِدٌ، فَإِنَّ التَّفرقَةَ بَينَهمَا حَاصِلَةٌ، فَإِنَّ قَولَنَا: (اثنَانِ) قَد دَلَّ عَلَى مَعنًى فِي المتبُوعِ، وَهوَ الاثنَينِيَّـةُ؛ فَلِهذَا حَكَمنَا عَلَيه بِكَونِه صِفَةً، بِخِلافِ قَولِنَا: (جَاءَنِي الزَّيدَانِ كِلاهمَا)، فَإِنَّه لَم يُوضَع للدَّلالَةِ عَلَى مَعنًى فِي مَتبُوعِه، وَإِنَّمَا هوَ دَالٌّ عَلَيه نَفسِه؛ لِأنَّ قَولَنَا: (كِلاهمَا) دَالٌّ عَلَى نَفسِ مَا دَلَّ عَلَيه قَولُنَا: (الزَّيدَانِ)، وَيُفهمُ مِنه، فانفهم مِنه [التَّأكِيدُ][1]، فَلَمَّا كَانَ دَالًّا عَلَى مَا دَلَّ عَلَيه الأوَّلُ، لا عَلَى مَعنًى فِيه كَانَ بِحَقِيقَةِ التَّأكِيدِ أخلَقَ، فَوجَبَ الحُكمُ عَلَيه بِكَونِه تَأكِيدًا، بِخِلافِ (اثنَانِ)، كَمَا أشَرنَا إِلَيه، فَافتَرَقَا.

* * *

المطلَبُ الثَّاني: فِي بيَانِ التَّواكِيدِ المعنَوِيَّةِ

وَهيَ مُختَصَّةٌ بِألفَاظٍ مَحصُورَةٍ، وَهيَ: (النَّفسُ)، وَ(العَينُ)، وَ(كِلا)، وَ(كُلٌّ)، وَ(أجمَعُ)، وَ(أكتَعُ)، وَ(أبتَعُ)، وَ(أبصَعُ).

وَأهمَلَ كَثِيرٌ مِنَ النُّحَاةِ ذِكرَ (جَمِيعِهم)، وَنَبَّه عَلَيه سِيبَوَيه[2]، وَقَالَ: إِنَّه بِمَعنَى (كُلٍّ)، لُغَةً وَاستِعمَالًا، ثُمَّ إِنَّه وَارِدٌ عَلَى وَجهينِ:

أَحدُهمَا: أن يَكُونَ تَأكِيدًا إِذَا كَانَ مَعرِفَـةً، كَقَولِكَ: (جَاءَنِي القَومُ جَمِيعُهم)، وَ(النِّسَاءُ جَمِيعُهنَّ)، وَ(قَدِمَ الحَاجُّ جَمِيعُه)، وَ(القَبِيلَةُ جَمِيعُها)، فَتَجِدُه مُستَعمَلًا كَاستِعمَالِ (كُلٍّ) مِن غَيرِ مُخَالَفَةٍ لَه فِي كَونِه تَأكِيدًا، قَالَت امرَأةٌ تُرقِّصُ وَلَدَها:

١٦٥ - فِـــدَاكَ حَــيُّ خَــولَان ... جَـمِـيـعُـهـم وَهـمـدَان
وَكُــلُّ آلِ قَــحــطَــان ... وَالأكــرَمُــونَ عَــدنَــان[3]

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) انظر: الكتاب ٢/ ١١٦-١١٧.

(٣) هذا من الرجز، وهو من شواهد شرح الكافية الشافية ٣/ ١١٧١، وابن الناظم ٣٥٩، وشرح شذور الذهب للجوجري ٧٦٣، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٢٩٠، والمقاصد النحوية ٤/ ١٥٨٠، والهمع ٣/ ١٦٦.

فَجَرِيه[١] تَأكِيدًا إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا كَانَ مُعرَّفًا بِالإِضَافَةِ، كمَا مَثَّلنَاه، وَهوَ دَالٌّ عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَيه.

وَثَانِيهِمَا: أن يَكُونَ دَالًّا عَلَى الاجتِمَاعِ، وَهوَ إِذَا كَانَ نكِرَةً، فَيَجِيءُ مَنصُوبًا عَلَى الحَالِ، كَقَولِه تَعَالَى: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، وَقَولِه تعالَى: ﴿ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ﴾ [الزمر: ٦٧]؛ [و٢١٤] ؛ لأنَّه فِي مَعنى مُجتَمِعِينَ وَمُجتَمِعَةً، وَالظَّاهرُ مِن كَلامِ النُّحَاةِ أنَّه تَوكِيدٌ عَلَى أيِّ وَجهٍ وَرَدَ، سَوَاءٌ كَانَ مَعرِفةً أو نكِرَةً؛ وَلِهذا فَإِنَّه يُقَالُ: (جَاؤُوا جَمِيعًا)، وَالغرَضُ التَّأكِيدُ، فَإِذَا قُلنَا بِكَونِه تَوكِيدًا حَيثُ وَرَدَ فإن كَانَ[٢] مُضَافًا فَلا كَلامَ، وَإِن كَانَ مُنوَّنًا فَهوَ مُعرَّفٌ[٣] بِالإِضَافَةِ، وَالتَّنوِينُ عِوَضٌ عَنِ الإِضَافَةِ، فَهوَ فِي مَعنَى (كُلِّهم) إِذَا قُلتَ: (جَاؤُونِي جَمِيعًا)، وَمُرَادُهم بِكَونِه تَأكِيدًا إِنَّمَا هوَ مِن جِهةِ المعنَى دُونَ اللَّفظِ؛ لأنَّ قَولَه تَعالَى: ﴿ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا ﴾ لَيسَ تَأكِيدًا مِن جِهةِ اللَّفظِ؛ لِمُخَالفَةِ الإِعرَابِ فِيهِمَا، أعنِي المؤكَّدَ وَالمؤكِّدَ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أنَّ غَرَضَهم التَّأكِيدُ المعنَوِيُّ. وَإِن قُلنَا بِأنَّه إِنَّمَا يَجرِي تَأكِيدًا إِذَا كَانَ مُعرَّفًا بِالإِضَافَةِ، فَأمَّا إِذَا كَانَ نكِرَةً فَهوَ مَنصُوبٌ عَلَى الحَالِ، فَالأمرَانِ مُمكِنَانِ، كمَا تَرى.

ثُمَّ إِنَّ هذِه الألفَاظَ المعنَوِيَّـةَ بِالإِضَافَةِ إِلى جَرِيها عَلَى المؤكَّدَاتِ عَلَى أربَعِ مرَاتِبَ:

المرتَبةُ الأُولَى: يُؤَكَّدُ بِها مَا يَصِحُّ تَوكِيدُه مِنَ الأسمَاءِ، سَوَاءٌ كَانَ مُفرَدًا أو مُثنًّى، أو جَمعًا[٤] لِمُذَكَّرٍ أو مُؤَنَّثٍ، وَتَقعُ المخَالفَةُ فِيها بَينَ الضَّمَائرِ، لِيكُونَ دَالًّا عَلَى مَن هوَ لَه، وَيُجمَعُ إِذَا كَانَ مُؤَكَّدُه مَجمُوعًا؛ لِيُطَابِقَه، وَيُجمَعُ أيضًا فِي التَّثنِيةِ، وَيُثنَّى إِذَا أُضِيفَ إِلى

---

(١) في الأصل: (فجره) وكذا يقتضي السياق.

(٢) في الأصل: (فإن أكان) وكذا يقتضي السياق.

(٣) في الأصل: (معرب) وكذا يقتضي السياق.

(٤) في الأصل: (جميعا) وكذا يقتضي السياق.

المثنَّى، جَمعَ وثنّى، وَالجَمعُ فِيه أكثرُ، قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ [التحريم: ٤]، وَهذا هوَ النَّفسُ وَالعينُ، فَإِنَّهمَا مُختصَّانِ مِن بَينِ سَائرِ ألفَاظِ التَّوكِيدِ بِمَا ذَكرنَاه، فَتقُولُ فِي مِثَالِه: (جَاءَنِي زَيدٌ نَفسُه)، وَ(الزَّيدَانِ أنفُسُهمَا) وَ(نفسَاهمَا)، وَ(الزَّيدُونَ أنفُسُهم)، وَ(هذِه هندٌ نَفسُها)، وَ(الهندَانِ أنفُسُهمَا) وَ(نَفسَاهمَا)، وَ(الهندَاتُ أنفُسُهنَّ)، فَـ(أنفُسُهمَا) وَ(نفسَاهمَا) مُتَّفِقٌ فِي صِيغَةِ المذَكَّرِينَ وَالمؤَنَّثَينِ مِن غَيرِ تَفرِقَةٍ هنَاكَ بَينَهمَا، مِن جِهةِ أنَّ لَفظَ الجَمعِ فِيهمَا وَاحِدٌ، وَلَفظُ المضمَرِ فِيهمَا عَلَى سَوَاءٍ.

المرتَبةُ الثَّانِيةُ: مَا يَكُونُ مُستَعملًا فِي المثنَّى عَلَى الخُصُوصِ لا يَجُوزُ فِي غَيرِه، وَهذا نَحوُ: (كِلا) وَ(كِلتَا)، ثُمَّ يُخَالِفُ فِي ضَمِيرٍ؛ لِيَدُلَّ عَلَى مَن هوَ لَه مِن مُتكَلِّمٍ، أو مُخَاطَبٍ، أو غَائِبٍ، كَقَولِكَ: (جِئنَا كِلانَا)، وَ(جِئتُمَا كِلاكُمَا)، وَ(جَاءَا كِلاهمَا).

وَإِن كَانَ جَارِيًا عَلَى مُؤَنَّثٍ زِيدَت[1] فِيه التَّاءُ؛ لِتَدُلَّ عَلَى التَّأنِيثِ، كَقَولِكَ فِي مِثَالِه: (كِلتَانَا)، وَ(كِلتَاهمَا)، فتَجِدُه فِي جَمِيعِ تَصَرُّفِه لا يَجرِي إِلَّا عَلَى المثنَّى عَلَى سَائِرِ وُجُوهه. [ظ٢١٤].

المرتَبةُ الثَّالِثةُ: (كُلّ)، وَإِنَّمَا يكُونُ جَارِيًا عَلَى جِهةِ التَّأكِيدِ فِيمَن يُمكِنُ فِيه التَّجزئَةُ إِمَّا حَقِيقَةً، نَحوُ: (جَاءَنِي القَومُ كُلُّهم)، وَإِمَّا حُكمًا، كَقَولِكَ: (شَرَيتُ العَبدَ كُلَّه) وَ(الجَارِيَةَ كُلَّها)، ثُمَّ يُخَالَفُ فِي ضَمِيرِه؛ لِيَدُلَّ عَلَى مَن هوَ لَه مِن مُفرَدٍ، أو جَمعٍ لِمُذَكَّرٍ أو مُؤَنَّثٍ، وَلا يُستَعمَلُ فِي المثنَّى، كَقَولِكَ: (اشترَانِي كُلِّي)، وَ(اشترَانَا كُلَّنا)، وَ(اشترَاكَ كُلَّكَ)، وَ(اشترَاكِ كُلَّكِ) للجَارِيَةِ، وَ(كُلَّكُم)، وَ(كُلَّكُنَّ)، وَ(اشتَرَاه كُلَّه)، وَ(كُلَّها)، وَ(كُلَّهم)، وَ(كُلَّهنَّ)، وسَقَطَ[2] المثنَّى مِنه؛ لأنَّهم لَم يَستَعمِلُوه فِيه لمَّا كَانَ لَه صِيغَةٌ تَخُصُّه، وَهوَ (كِلا) وَ(كِلتَا)، كَمَا مرَّ تَقرِيرُه.

المرتَبةُ الرَّابِعَةُ: مَا عَدَا مَا ذَكَرنَاه، وَهوَ مَا يَكُونُ اختِلافُه لاختِلافِ الصِّيَغِ في

---

(١) قوله: (زيدت) مكررة في الأصل.

(٢) قوله: (وسقط) مكرر في الأصل.

أنفُسِها، وَهذَا (أجمَعُ)، وَ(أكتَعُ)، وَ(أبتَعُ). وَ(أبصَعُ)، فتَختَلِفُ فِي أنفُسِها بِاختِلافِ مَن هيَ لَه، فَتقُولُ للمُفرَدِ المذَكَّرِ: (أجمَعُ)، وَالمؤَنَّثةِ (جمعَاءُ)، وَللجَمعِ المذَكَّرِ (أجمَعُونَ)، وَللجَمعِ المؤَنَّثِ (جُمَعُ)، وَلا يُقَالُ فِيها شَيءٌ للمُثنَّى استِغنَاءً بِمَا ذكَرنَاه فِي: (كِلا) وَ(كِلتَا)، وَهكَذَا القَولُ فِي بَاقِيها، تَجرِي عَلَى مَا ذَكَرنَاه مِن اختِلافِ صِيَغِها دُونَ الضَّمَائِرِ، فَعَلَى هذا يكُونُ جَريُ التَّواكِيدِ المعنَوِيَّةِ فِيمَا يَجرِي عَلَيه عَلَى هذِه المرَاتِبِ الأربَعِ.

* * *

المطلَبُ الثَّالِثُ: فِي بَيانِ أحكَامِ التَّواكِيدِ

اعلَم أنَّ أحكَامَ التَّواكِيدِ مُختَلِفَةٌ، فَمِنها مَا يَرجِعُ إِلى الأسمَاءِ المؤَكَّدَةِ فِي نَفسِها، وَمِنها مَا يَرجِعُ إِلى ألفَاظِ التَّأكِيدِ، فَهذَانِ نَوعَانِ، نَذكرُ مَا يَختَصُّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهمَا:

النَّوعُ الأوَّلُ: فِي بيَانِ مَا يَرجعُ إِلى الأسمَاءِ المؤَكَّدَةِ:

وَذَلِكَ أحكَامٌ ثَلاثَةٌ:

الحُكمُ الأوَّلُ: قَالَ الشَّيخُ: (**وَلا يُؤَكَّدُ بِكُلٍّ، وَأجمَعَ إِلَّا ذُو أجزَاءٍ**) إلى آخِره. وَإِنَّمَا كَانَ فِيهمَا كَمَا ذَكرَه، مِن جِهةِ أنَّ وَضعَها للتَّأكِيدِ مِن أجلِ إِفادَةِ الشُّمُولِ وَالإِحَاطَةِ؛ فَلِأجلِ ذَلِكَ قَصَدُوا ألّا يَستَعمِلُوها إِلّا فِي المحَلِّ الَّذِي يُستَفَادُ مَعَه ذَلِكَ، فَمِثَالُ مَا يكُونُ لَه أجزَاءٌ مِن جِهةِ الحِسِّ، كَقَولِكَ: (جَاءَنِي القَومُ كُلُّهم)، وَ(جَاءَنِي القَومُ أجمَعُونَ)؛ لأنَّ (القَومَ) تَصِحُّ [فيه][1] الجُزئيةُ، كَـ(زَيدٍ)، وَ(عَمرٍو)، وَ(بكرٍ)، وَ(خَالِدٍ).

وَمِثَالُ مَا تكُونُ تجزِئتُه مِن جِهةِ الحُكمِ كَقَولِكَ: (شَرَيتُ العَبدَ كُلَّه) وَ(أجمَعَ)، فَإِنَّ العَبدَ، وَإِن لَم تَصِحَّ [و٢١٥] تَجزِئتُه مِن جِهةِ الحِسِّ فَإِنَّه تَجُوزُ تَجزِئتُه مِن جِهةِ الحُكمِ الشَّرعِيِّ؛ لَأنَّ العَبدَ يَجُوزُ أن يَكُونَ مُشتَرَكًا بَينَ جَمَاعَةٍ، فَإِن لَم يُمكِن تَجزِئتُه لا مِن جِهةِ

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

الحِسِّ، وَلا مِن جِهةِ الحُكمِ فَإِنَّه يَستَحِيلُ تَأكِيدُه بِـ(كُلّ) وَ(أجمَعَ) لِعَدَمِ الفَائِدَةِ بِهمَا، كَمَا أَشَرنَا إِلَيه؛ فَلِهذا لَم يَجُز: (جَاءَنِي زَيدٌ كُلُّه)، وَ(جَاءَتنِي المرأةُ أجمَعُ)؛ لَمَّا كَانَ لا يُعقَلُ فِيهِمَا التَّجزِئَـةُ؛ لاستِحَالَةِ أن يُقَالَ فِيه: إِنَّه يَجِيءُ بَعضُ زَيدٍ أو بَعضُ المرأةِ.

الحُكمُ الثَّانِي: فِي حُكمِ تَأكِيدِ المضمَرِ المرفُوعِ. قَالَ الشَّيخُ: (**وَإِذَا أُكِّدَ المضمَرُ المرفُوعُ**) إِلَى آخِرِه.

وَاعلَم أنَّ مَا ذَكَرَه إِنَّمَا يَلزَمُ بِاعتِبَارِ شُرُوطٍ أربعَةٍ:

أمَّا أوَّلًا فيُشترَطُ أن يَكُونَ المؤَكَّدُ مُضمَرًا؛ لأنَّه إِذَا كَانَ ظَاهِرًا لَم يَلزَم تَأكِيدُه بِضَمِيرٍ مُنفَصِلٍ؛ لِوُضُوحِه، وَكَونِه ظَاهِرًا.

وَأمَّا ثَانِيًا فيُشترَطُ أن يَكُونَ المضمَرُ مَرفُوعًا؛ لأنَّه إِذَا كَانَ مَنصُوبًا لَم يَلزَم تَأكِيدُه بِمُضمَرٍ مُنفَصِلٍ، مِن جِهةِ أنَّه تَوكِيدٌ مِن غَيرِ شَرِيطَةٍ.

وَأمَّا ثَالِثًا فيُشترَطُ أن يَكُونَ المضمَرُ مُتَّصِلًا؛ لأنَّه إِذَا كَانَ مَنفَصِلًا استَقَلَّ بِنَفسِه، وَأُكِّدَ مِن غَيرِ اعتِبَارِ شَرِيطَةٍ.

وَأمَّا رَابعًا فيُشترَطُ أن يَكُونَ تَأكِيدُه بِالنَّفسِ وَالعَينِ؛ لأنَّه إِذَا أُكِّدَ بِغَيرِهِمَا لَم يَلزَم تَأكِيدُه بِمُضمَرٍ مُنفَصِلٍ؛ لأنَّه مِن جُملَةِ مَا يُؤَكَّدُ مِن غَيرِ شَرِيطَةٍ.

وَإِنَّمَا اختَصَّ مَا ذَكَرنَا بِتَأكِيدِه بِالمضمَرِ المنفَصِلِ أوَّلًا فِي مِثلِ قَولِكَ: (ضَرَبتَ أنتَ نَفسُكَ)، وَ(ضَرَبتُما أنتُمَا أنفُسُكُمَا) وَشِبهه، مِن جِهةِ أنَّ المرفُوعَ المنفَصِلَ بِالفِعلِ قَد نَزلَ مَنزِلَةَ الجُزءِ مِنه؛ وَلِهذا أُسكِنَ آخِرُ الفِعلِ مِن أجلِه، وَكَانَ إِعرَابُ الفِعلِ بَعدَه فِي نَحوِ: (تَفعَلانِ)، وَ(تَفعَلُونَ)، فَلمَّا كَانَ الأمرُ فِيه هكَذا كَرِهوا أن يُؤَكَّدَ مَا هوَ بِمَنزِلَةِ الجُزءِ مِنَ الفِعلِ المستَقِلِّ مِنَ الظَّوَاهِرِ؛ لأنَّ (النَّفسَ) وَ(العَينَ) قَد تُستَعمَلانِ مِن غَيرِ تَأكِيدٍ، فيُقَالُ: (قَتلَ نَفسَه)، وَ(فِي نَفسِه كَلامٌ)، وَ(فِي نَفسِكَ أمرٌ)، وَلا يُقَالُ: (قَتلَ كُلَّهم)، وَلا: (فِي كُلِّهم)، وَإِنَّمَا يُقَالُ: (قَتلَ النَّاسَ كُلَّهم)، وَفِي الرِّجَالِ: (كُلُّهم زَيدٌ). نَعَم، قَـد تُستَعمَـلُ مُـبتَـدأً، كَـقَـولِـه ﷺ: « كُـلُّـكُم رَاعٍ، كُلُّكُم مَسؤولٌ عَـن

رَعِيَّتِه »[١]، لا غيرُ، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ فِيه لَمَّا كَانَ العَامِلُ فِيه غَيرَ لَفظِيٍّ؛ فَلأَجلِ ذَلِكَ قَصَدُوا أن يُؤَكِّدُوا أوَّلًا بِمُضمَرٍ مُنفَصِلٍ بِمَعنَى الأوَّلِ، يُطَابِقُه فِي أحوَالِه كُلِّهَا، ثُمَّ يُجرُونَ هذَا المستَقِلَّ عَلَيه، أعنِي (النَّفسَ) وَ(العَينَ)، بِخِلافِ مَا سِوَاهمَا مِنَ التَّوَاكِيدِ، فَإِنَّه مَقصُودٌ فِيه [ظ٢١٥] هذِه العِلَّةُ؛ مِن جِهةِ [أَنَّ][٢] المضمرَ المنصُوبَ لَيسَ كَالمرفُوعِ فِي شِدَّةِ الاتِّصَالِ، وَلا المضمَرُ المرفُوعُ المنفَصِلُ كَالمرفُوعِ المتَّصِلِ؛ لِكَونِه مُستَقِلًّا بِنَفسِه، وَ(النَّفسُ) وَ(العَينُ) لَيسَا كَغَيرِهمَا فِي استِقلالِهمَا بِأنفُسِهمَا.

قَولُه[٣]: « وَالنَّفسُ وَالعَينُ لَيسَتَا كَغَيرِهمَا فِي استِقلالِهمَا أنَّهمَا تُخَالِفَانِ (كُلَّ) وَ(أجمَعِينَ)، حَيثُ جَازَ خُرُوجُهمَا عَنِ التَّأكِيدِ، وَجَازَ وِلايَةُ العَوَامِلِ لَهمَا، بِخِلافِ (كُلٍّ) وَ(أجمَعِينَ)، كَمَا مَرَّ بيَانُه، وَكُلُّ ذَلِكَ مِن أجلِ استِقلالِهمَا بِأنفُسِهمَا، فَلَم يَجرِيَا عَلَى غَيرِ المستَقِلِّ » هذِه ألفَاظُه.

أَرَادَ بِذَلِكَ أنَّ (النَّفسَ) وَ(العَينَ) لَم يَكُن حُكمُهمَا حُكمَ غَيرِهمَا مِن سَائِرِ التَّوَاكِيدِ، مِثلُ: (كُلٍّ) وَ(أجمَعِينَ)، فِيمَا كَانَ مِنَ الضَّمَائِرِ فِي حُكمِ غَيرِ المستَقِلِّ حَتَّى لَزِمَ التَّأكِيدُ بِالضَّمِيرِ المنفَصِلِ فِيهمَا، وَلَم يَلزَم فِي غَيرِهمَا، نَحوُ: (كُلٍّ) وَ(أجمَعِينَ)، حَيثُ أُجرِيَا مُجرَى المستَقِلَّاتِ، فَالتُزِمَ فِيهمَا التَّأكِيدُ بِالضَّمِيرِ المنفَصِلِ، بِخِلافِ غَيرِهمَا، وَمَا ذَاكَ إِلّا لِكَونِهمَا عُومِلا مُعَامَلَةَ المستَقِلَّاتِ دُونَ غَيرِهمَا.

قَولُه: « وَغَيرُهمَا غَيرُ مُستَقِلَّينِ، فَأُجرِيَا عَلَى المستَقِلِّ وَغَيرِ المستَقِلِّ »[٤] أرَادَ بِذَلِكَ: (كُلَّ) وَ(أجمَعِينَ)، فَإِنَّهمَا جَرَيَا عَلَى الضَّمَائِرِ المستَقِلَّةِ مِن غَيرِ تَأكِيدٍ سَابِقٍ قَبلَهمَا، وَعَلَى غَيرِ المستَقِلِّ، لا بالتِزَامِ تَأكِيدٍ أيضًا؛ لِعَدَمِ الاستِقلالِ، بِخِلافِ غَيرِهمَا، فَإِنَّه لَم

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٤٥٩ برقم (١٨٢٩)، وانظره في مسند أحمد ت شاكر ٤/ ٢٨٣ برقم ٤٤٩٥.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) انظر: شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٦٥٦.

(٤) انظر: شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٦٥٧.

يَجرِ عَلَى غَيرِ المستَقِلِّ إِلَّا بِاعتِبَارِ شَرِيطَةٍ، هذَا تَقدِيرُ كَلامِه فِي شَرحِه لِهذَا الكِتَابِ.

الحكمُ الثَّالِثُ: أنَّ الضَّمِيرَ المرفُوعَ إِذَا أُكِّدَ بِغَيرِ (النَّفس) وَ(العَينِ) فَإِنَّه لا يُلتزَمُ فِيه سَبقُ ضَمِيرٍ مُنفَصِلٍ قَبلَه؛ وَلِهذا تَقُولُ: (القَومُ جَاؤُونِي كُلُّهم)، وَ(الرِّجَالُ كَلَّمُونِي أجمَعُونَ)، مِن غَيرِ ضَمِيرٍ مُنفَصِلٍ، وَالوَجه مَا قَرَّرنَاه أوَّلًا.

فَأمَّا الضَّمِيرَانِ المنصُوبُ وَالمجرُورُ فَلا يَفتَقِرَانِ إِلى تَأكِيدٍ بِضَمِيرٍ مُنفَصِلٍ فِي (النَّفسِ) وَ(العَينِ)، وَلا فِي غَيرِهمَا مِن سَائِرِ التَّواكِيدِ؛ فَلِهذَا تَقُولُ: (رَأيتُهم أنفُسَهم)، وَ(رَأيتُهم كُلَّهم أجمَعِينَ)، وَ(مَرَرتُ بِهم أنفُسِهم)، وَ(كُلِّهم أجمَعِينَ)؛ مِن أجلِ أنَّ اتِّصَالَهمَا بِالفِعلِ لَيسَ كَاتِّصَالِ الفَاعِلِ، فَمِن هذا لا تَفتَقِرَانِ إِلى تَأكِيدٍ بِمُضمَرٍ مُنفَصِلٍ أصلًا، فَهذِه جُملَةُ مَا نَذكرُه مِنَ الأحكَامِ الرَّاجِعَةِ إِلَى الأسمَاءِ المؤَكَّدَةِ، وَاللَّه الموَفِّقُ للصَّوَابِ.

النَّوعُ الثَّانِي: فِي بيَانِ الأحكَامِ الرَّاجِعَةِ إِلى ألفَاظِ[1] التَّأكِيدِ:

وَلَم يُشِر الشَّيخُ مِنهَا إِلَّا إِلى حُكمِ (أجمَعِينَ) مَعَ غَيرِه، وَنَحنُ نُشِيرُ مِنها إِلى [و٢١٦] مَا تَمَسُّ الحَاجَةُ إِلَيه، وَجُملتُها أحكَامٌ خَمسَةٌ:

الحُكمُ الأوَّلُ مِنها: أنَّها كُلَّها مَعَارِفُ، فَمَا كَانَ مِنها مُضَافًا فتَعرِيفُه بِالإِضَافَةِ، كَـ(النَّفسِ)، وَ(العَينِ)، وَ(كِلا)، وَ(كِلتَا)، وَمَا لَيسَ مُضَافًا مِنها، كَـ(أجمَعِينَ)، وَ(أكتَعِينَ)، وَ(أبصَعِينَ) فَهيَ مَعَارِفُ أيضًا؛ لأنَّها فِي مَعنَى الإِضَافَةِ.

نَعَم، هل يكُونُ التَّعرِيفُ في نَحوِ: (أجمَعَ) بِالإِضَافَةِ أو بِالعَلَمِيَّةِ؟ فِيه كَلامٌ قَد مَضَى تَقرِيرُه فِيمَا لا يَنصَرِفُ، فَأغنَى عَن إِعَادَتِه.

الحكمُ الثَّانِي: أنَّه لا يُؤَكَّدُ بِهذِه الألفَاظِ إِلَّا المعَارِفُ عَلَى أنوَاعِها؛ لأنَّ التَّوكِيدَ إِنَّمَا يُرادُ لِتَمكِينِ المعنَى فِي النَّفسِ وَتَقوِيَتِه، وَهذا إِنَّمَا يكُونُ فِي المعَارِفِ؛ فَلِهذا

---

(١) في الأصل: (الألفاظ).

كَانَ مُختصًّا بِها، فَأمَّا النَّـكِرَاتُ فيَجُوزُ تَأكِيدُها بِالأُمُورِ اللَّفظِيَّةِ، كَقَولِكَ: (جاءَنِي شَخصٌ شَخصٌ).

وَهل يَجُوزُ تَأكِيدُها بِالألفَاظِ المعنَوِيَّةِ؟ فَأمَّا السَّاذَجَةُ فَلا خِلافَ بَينَ النُّحَاةِ فِي امتِنَاعِ ذَلِكَ، فَلا يُقَالُ: (جاءَنِي رَجُلٌ نَفسُه)، وَإِنَّما الخِلافُ إِذَا كَانَت مَحدُودَةً، فَالَّذِي عَلَيه عُلَمَاءُ البَصرِيِّينَ[1] مِنَ النُّحَاةِ أنَّه لا يَجُوزُ تَأكِيدُها بِحَالٍ، وَزَعَمَ الكِسَائِيُّ وَالفرَّاءُ أنَّه لا يَجُوزُ تَأكِيدُ النَّـكِرَةِ إِذَا كَانَت مَحدُودَةً، وَيَعنُونَ بِالمحدُودِ مَا كَانَ لَه مِقدَارٌ مَعلُومٌ، كَـ(يوم)، وَ(لَيلَةٍ)، وَ(جُمعَةٍ)، وَ(سَنَةٍ)، مِن جِهَةِ أنَّ تَحدِيدَه تَقرِيبٌ لَه مِنَ المعرِفَةِ، وَأنشَدَ الفرَّاءُ وَالكِسَائِيُّ:

١٦٦ - قَـد صَـرَّت الـبـكـرَةُ يَـومًـا أجمَعَا[2]

---

(١) هذه مسألة خلافية مشهورة، ذهب أهل البصرة إلى منع توكيد النكرة مطلقًا، وأما الكوفيون فجمهورهم ذهب إلى جواز توكيد النكرة المحدودة بألفاظ التوكيد التي تدلّ على العموم، وهي (كل) وأخواتها، وهذا هو رأي الأخفش من البصريين، وذهب بعض الكوفيين إلى جواز توكيد النكرة مطلقًا سواء كانت محدودة أو غير محدودة، وبكلّ ألفاظ التوكيد، وقد رفض ابن مالك هذا الرأي فقال: « وأما ما لا فائدة فيه نحو: اعتكفت وقتًا كله، ورأيت شيئًا نفسه، فغير جائز، فمن حكم بالجواز مطلقًا أو بالمنع مطلقًا فليس بمصيب وإن حاز من الشهرة أوفر نصيب ». انظر الخلاف في الإنصاف ١/ ٤٥١، واللباب ١/ ٣٩٥، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٢٩٦، وشرح الرّضي ٢/ ٣٧٣، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٦٧، والارتشاف ٤/ ١٩٥٣، والمساعد ٢/ ٣٩٢، وائتلاف النصرة ٦١، وهمع الهوامع ٣/ ١٧٠.

(٢) البيت من الرّجز مجهولٌ قائله، وقيل: هو مصنوع، وبعده:

حـتـى الـضـيـاءُ بـالـدّجـى تَـقـنّـعـا

وهو من شواهد العين ١/ ٦٥، والمفصل ١٤٧، وابن يعيش ٣/ ٤٥، وأسرار العربية ٢٥٩، والإنصاف ٢/ ٤٥٤، ٤٥٥، واللباب ١/ ٣٩٦، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٢٩٧، وشرح الكافية الشّافية ٣/ ١١٧٧، والتّخمير ٢/ ٨٤، وشرح الرّضي ٢/ ٣٧٣، وابن النّاظم ٣٦١، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٦٨، وضرائر الشعر لابن عصفور ٢٩٤، والمقرّب ٣١٨، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس ١/ ٧٦٥، والفاخر ٢/ ٧٩٢، والمساعد ٢/ ٣٨٨، وهمع الهوامع ٣/ ١٧٠.

وَهوَ شَاهِدٌ لا يُعوَّلُ عَلَيه.

الحكمُ الثَّالِثُ: أنَّ النَّفسَ وَالعَينَ يَجُوزُ خُرُوجُهمَا عَن كَونِهمَا[١] تَأكِيدَينِ، كَقَولِكَ: (أعجَبَن نَفسُكَ وَعَينُكَ)، فَأمَّا (كُلٌّ) فَإنَّه إذَا كَانَ مُضَافًا لَم يُستَعمَل إلَّا تَأكِيدًا، قَالَ اللَّه تَعالَى: ﴿ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ﴾ [آل عمران: ١٥٤]، وَ(جَاءَنِي القَومُ كُلُّهم)، وَإن كَانَ نكِرَةً جَازَ خُرُوجُه عَنِ التَّأكِيدِ كَقَولِكَ: (مَررتُ بِكُلٍّ قَائِمًا)، قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿ وَإِنَّ كُلًّا لَّمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَٰلَهُمْ ﴾ [هود: ١١١]، فَأمَّا (أجمَعُونَ) فَلا يَجُوزُ خُروجُه عَنِ التَّأكِيدِ بِحَالٍ، فَلا يُقَالُ: (مَررتُ بِأجمَعِينَ)، وَلَكِن يُقَالُ: (مَررتُ بِالقَومِ أجمَعِينَ). وَلا خِلافَ بَينَ النُّحَاةِ فِي كَونِها[٢] مُعربَةً إمَّا بِالحَرَكَةِ كَـ(النَّفسِ) وَ(العَينِ)، وَإمَّا بِحَرفٍ، كَقَولِكَ: (أجمَعِينَ)، (أكتَعِينَ)، وَ(أجمَعُونَ) (أكتَعُونَ)، وَإمَّا بِالتَّقدِيرِ كَقَولِكَ: (جَاءَنِي الرَّجُلانِ كِلاهمَا)، وَ(مَررتُ بِالرَّجُلَينِ كِلاهمَا) فِي بَعضِ اللُّغَاتِ[٣]، وَبَعضُها مُنصَرِفٌ، وَبَعضُها غَيرُ مُنصَرِفٍ، فَغَيرُ المنصَرِفِ هوَ نَحوُ: (أجمَعَ)، وَ(جمعَاءَ)، وَ(جُمَعَ)، وَمَا أشبَهها مِمَّا يَكُونُ مِن جُملَةِ التَّوابِعِ.

الحُكمُ [ظ٢١٦] **الرَّابِعُ**: التَّوَاكِيدُ المستَقِلَّةُ هيَ سِتَّةٌ: (النَّفسُ)، وَ(العَينُ)، وَ(كِلا)، وَ(كِلتَا)، وَ(كُلٌّ)، وَ(أجمَعُونَ)، وَنَعنِي بِكَونِها مُستَقِلَّةً هوَ أنَّها مِثلُ الأسمَاءِ المؤكِّدَةِ؛ وَلِهذا تَقُولُ: (جَاءَنِي الرِّجَالُ أنفُسُهم)، (وَالرَّجُلانِ[٤] كِلاهما) وَ(المرأتَانِ كِلتَاهمَا)، وَ(القَومُ كُلُّهم)، وَ(الرِّجَالُ أجمَعُونَ)، وَلا تَكُونُ تَابعَةً لِغَيرِها مِن ألفَاظِ[٥] التَّأكِيدِ، بِخِلافِ (أكتَعِينَ)، وَ(أبتَعِينَ)، وَ(أبصَعِينَ)، فَإنَّها

---

(١) قوله: (عن كونهما) مكرر في الأصل.

(٢) في الأصل: (كونهما).

(٣) هي لغة أجازها الفراء، (كلاهما) توكيد للمجرور بالألف. انظر رأيه في الارتشاف ٤/ ١٩٤٩. وهي مذكورة في شرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢٩٩ بلا إسناد.

(٤) في الأصل: (الرجال) وكذا يقتضي السياق.

(٥) في الأصل: (الألفاظ) وكذا يقتضي السياق.

تَابعَةٌ لـ(أجمَعِينَ) لا تَجِيءُ إلّا عَلَى أثَرِه، كَمَا سَنُوضِّحُه، فَإذَا كَانَت هذِه التَّوَاكِيدُ المستَقِلَّـةُ مُجتَمِعَـةً فَإنَّها تَجبُ البِدَايَـةُ مِنها بـ(النَّفسِ) وَ(العَينِ) عَلَى سَائرِها مِن جِهةِ أنَّهمَا مَوضُوعَانِ لِحَقِيقَةِ الشَّيءِ وَنَفسِه، وَغَيرُهما دَالٌّ عَلَى الشُّمُولِ وَالإحَاطَةِ، وَلا شَكَّ أنَّ الشُّمُولَ وَالإحَاطَةَ مِنَ الأُمُورِ العَارِضَةِ، وَذِكرُ حَقِيقَةِ الشَّيءِ وَنَفسِه مُتَقَدِّمٌ عَلَى عَوَارِضِه؛ فَلِهذا وَجبَتِ البِدَايَةُ بِهمَا، وَلا تَرتِيبَ بَينَهمَا فِي أنفُسِهمَا؛ لِأنَّهمَا للذَّاتِ، وَلا تَرتِيبَ فِي الذَّاتِ عَلَى نَفسِها.

وَيَجِبُ تَقدِيمُ (كُـلٍّ) عَلَى (أجمَعِينَ)، فيُـقَـالُ: (جَاءَنِـي القَومُ أجمَعُونَ)، وَلا يُقَالُ: (جَاءَنِـي الـقَـومُ أجمَعُـونَ كُلُّهم)، هذَا إذَا ذُكِـرَا جَمِيعًا، أعنِـي: (كُلّ) وَ(أجمَعِينَ)، وَيَجُوزُ الاقتِصَارُ فِي التَّأكِـيـدِ عَلَى (أجمَعِينَ) دُونَ (كُلٍّ)، فَـتَـقُـولُ: (جَاءَنِي القَومُ أجمَعُونَ).

الحُكمُ الخَامِسُ: قَالَ الشَّيخُ: (**وَ« أكتَعُ » وَأخَوَاه أتبَاعٌ لِـ« أجمَعَ »**) إلى آخِره.

اعلَم أنَّ الأكثَرَ وَالمطَّرِدَ فِي اللُّغَةِ الفَصِيحَةِ أن تكُونَ: (أكتَعُ)، وَ(أبتَعُ)، وَ(أبصَعُ) تَابعاتٍ[١] لـ(أجمَعِينَ) لا تَجِيءُ إلّا عَلَى أثَرِه، وَقَد تكُونُ محذُوفةً مَعها[٢]، فَهاتَانِ حَالتَانِ:

- الحَالَةُ الأُولَى: أن يَكُونَ مَذكُورًا مَعَها، فتقُولُ عَلَى هذَا: (جَاءَنِي القَومُ أجمَعُونَ أكتَعُونَ أبصَعُونَ أبتَعُونَ)، (والنّساءُ جَمعَاءُ كَتعَاءُ بَصعَاءُ) مَعًا، ثُمَّ فِيه مَذهبَانِ:

المذهبُ الأوَّلُ: أن تكُونَ مُرَتَّبَةً، كَمَا أشَرنَا إلَيه، فَلا تكُونُ مُتقَدِّمَةً عَلَيه، وَلا تَجِيءُ مِن دُونِه، أمَّا أنَّها لا تَتَقَدَّمُه فَلِأنَّه أدَلُّ عَلَى المقصُودِ مِنها؛ فَلِأجلِ هذَا كَانَ أحَقَّ بِالتَّقدِيمِ، وَأمَّا كَونُها لا تُذكَرُ دُونَه فَلِأنَّه دَالٌّ عَلَى الجَمعِيَّةِ؛ فَلِهذا كَانَ أقعَدَ مِنها، فَلا بُدَّ مِن مُرَاعَاةِ هذَينِ الأمرَينِ فِيه إذَا كَانَ مَذكُورًا، كَمَا هوَ المشهورُ فِي ألسِنَةِ الفُصَحَاءِ، وَأمَّا تَرتِيبُها فَمِن أجلِ كَمَالِ المقصُودِ بِها إذَا كَانَت مُرَتَّبَةً.

---

(١) في الأصل: (ابنات) وكذا يقتضي السياق.

(٢) في الأصل: (محذوفا معا) وكذا يقتضي السياق.

المذهبُ الثَّانِي: أن تَكُونَ غَيرَ مُرَتَّبةٍ مَعَه، وَهذا هوَ المحكِيُّ عَن ابنِ كَيسَانَ[١]، وَحُجَّتُه أنَّ (أجمَعِينَ) هوَ المقصُودُ، فَإِذَا كَانَ مَذكُورًا فَلا يُعرَّجُ عَلَى تَرتِيبِها بَعدَه، [و٢١٧] بَل تَأتِي بِأيِّهنَ شِئتَ بَعدَها؛ لِكَونِه مُحَصِّلًا للمَقصُودِ مِنه، فَعَلَى هذا تَقُولُ: (جَاءَنِي القَومُ أجمَعُونَ أكتَعُونَ أبصَعُونَ)، و(أبصَعُونَ أجمَعُونَ أبتَعُونَ)[٢] مِن غَيرِ تَرتِيبٍ بَينَهَا.

- الحَالةُ الثَّانِيةُ: أن تكُونَ غَيرَ مَذكُورَةٍ[٣] مَعَها، وَهذا إِنَّمَا يَأتِي عَلَى القِلَّةِ وَالنُّدُورِ فِي لُغَةٍ نَادِرَةٍ، ثُمَّ فِيه أيضًا مَذهبَانِ:

المذهبُ الأوَّلُ: أن تَحذِفَ (أجمَعِينَ)، وَتَأتِي بِـها مُـرَتَّـبـةً، فتَقُولُ عَلَى هذا: (جَاءَنِي الرِّجَالُ أكتَعُونَ أبصَعُونَ أبتَعُونَ)، فَلا بُدَّ مِن مُرَاعَاةِ التَّرتِيبِ فِيها، كَمَا أَشَرنَا إِلَيه، وَوَجهه هوَ أنَّها لَمَّا حُذِفَ عَنها (أجمَعُونَ) كَانَ تَرتِيبُها كَالعِوَضِ عَن مَتبُوعِها، وَأنشَدَ النُّحَاةُ حُجَّةً عَلَى جَوازِ حَذفِها مَعَ هذِه التَّوابعِ:

١٦٧ - يَا لَـيـتَـنِـي كُنتُ صَـبِـيًّـا مُـرضَـعَـا
تَحمِلُـنِـي الـذَّلـفَـاءُ حَـولًا أكـتَـعَـا
إِذَا بَـكَـيـتُ قَبَّـلَـتـنِـي أربَـعَـا
إِذًا ظَلِلتُ الـدَّهـرَ أبـكِـي أجـمَـعَـا[٤]

---

(١) يقول الزمخشري في المفصل ١٤٨: « وأكتعون وأبتعون وأبصعون إتباعات لأجمعون لا يجئن إلا على أثره وعن ابن كيسان تبدأ بأيتهن شئت »، وانظر رأي ابن كيسان في ابن يعيش ٣/ ٤٦، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٤٤٠، وشرح الرضي على الكافية ٢/ ٣٧٦، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ١/ ٧٥٩، والمنهاج للعلوي ١/ ٢٤٩.

(٢) في الأصل: (يصح وأجمعون بتع) وكذا يقتضي السياق.

(٣) في الأصل: (مذكور) وكذا يقتضي السياق.

(٤) هذا من الرجز، وهو لأعرابي نظر إلى امرأة حسناء، ومعها صبي يبكي فكلما بكى قبلته، وانظر الأبيات جميعها في شرح الكافية الشافية ٣/ ١١٧٣، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٢٩٥،=

وَالذَّلفَاءُ هيَ الامرَأةُ بِالذَّالِ بنُقطَةٍ مِن أعلاها، وَفَاءٍ بنُقطَةٍ مِن أعلاها أيضًا.

وَفِي هذا الرَّجَزِ أُمُورٌ خَارِجَةٌ عَنِ القِيَاسِ المطَّرِدِ، مِنها إفرَادُ (أكتَعَ) مِن (أجمَعَ)، وَتَوكِيدُ نكِرَةٍ مَحدُودَةٍ فِي قَولِه: (حَولًا أكتَعًا)، وَمِنها التَّوكِيدُ بـ(أجمَعَ) مِن غَيرِ سَبقِ (كُلٍّ)، عَلَى رَأيِ مَن يَشتَرِطُه. فَأمَّا مَن لا يَشتَرِطُ فَهوَ جَارٍ عَلَى القِيَاسِ، كَمَا مرَّ بَيانُه، وَمِنها الفَصلُ بِـ(أبكِي) بَينَ التَّوكِيدِ وَالمؤَكَّدِ، وَمِثلُه فِي الفَصلِ قَولُه تَعَالَى: ﴿ وَيَرْضَيْنَ بِمَآ ءَاتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾ [الأحزاب: ٥١].

المذهبُ الثَّانِي: مَعَ حَذفِه، أن يَأتِيَ بِهَا غَيرَ مُرَتَّبَةٍ، وَهذا يَأتِي عَلَى القِلَّةِ، وَوَجهه هوَ أنَّها كُلَّها أُمُورٌ مَوضُوعَةٌ للتَّأكِيدِ، كُلُّ وَاحِدٍ عَلَى حِيَالِه فِي الدَّلالَةِ عَلَى مَعنَاه، فَلَمَّا كَانَت مُتَغَايِرَةً فِي الدَّلالَةِ جَازَ إسقَاطُ تَرتِيبِهَا، فَتَقُولُ عَلَى هذا: (جَاءَنِي الرِّجَالُ أبتَعُون أبصَعُونَ أكتَعُونَ)، وَاللَّه أعلَمُ.

* * *

تَنبِيهٌ عَلَى مَسَائِلَ تَتَعَلَّقُ بِالبَابِ

المسألَةُ الأُولَى:

يَجُوزُ دُخُولُ البَاءِ عَلَى (النَّفسِ) وَ(العَينِ) مِن بَينِ سَائِرِ التَّوَاكِيدِ، فَتَقُولُ فِيهِمَا: (جَاءَ زَيدٌ بِنَفسِه)، وَ(جَاءَ القَومُ بِأعيَانِهم)، بِخِلافِ غَيرِهمَا مِنَ التَّواكِيدِ، فَلا يَجُوزُ أن تَقُولَ: (جَاءَ الرِّجَالُ بِأجمَعِينَ)، وَلا: (جَاءَ النِّسَاءُ بِجُمَعَ)، وَوَجهه أنَّ البَاءَ دَالَّةٌ عَلَى الإلصَاقِ للمَجِيءِ بِزَيدٍ وأتباعِه لَه، وَ(النَّفسُ) وَ(العَينُ) دَالَّتانِ عَلَى تَحقِيقِ حُصُولِه وَوُجُودِه مِن جِهَتِه، فَلا جَرَمَ لاءَمَ مَعنَى البَاءِ مَعنَاهمَا، فَدَخَلَت عَلَيهِمَا.

=وابن الناظم ٣٦٠، واللمحة شرح الملحة ٢/ ٧٠٩، واللسان (كتع)، والمقاصد الشافية ٥/ ١٦، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٢٩٥، والمقاصد النحوية ٤/ ١٥٨١.

المسألةُ الثَّانِيةُ:

لا يَجُوزُ عَطفُ بَعضِ هذِه التَّواكِيدِ عَلَى بَعضٍ، فَلا يَجُوزُ أن يُقَالَ: (جَاءَ الرِّجَالُ وَأنفُسُهم، وَأعيَانُهم، [ظ٢١٧] وَكُلُّهم، وَأجمَعُونَ)؛ لأنَّ هذِه التَّواكيدَ هيَ نَفسُ المؤَكَّدَاتِ، فَلَو عَطفنَاها عَلَى المؤَكَّدِ أو بَعضَها عَلَى بَعضٍ لكَانَ عَطفًا للشَّيءِ عَلَى نَفسِه، وَهوَ بَاطِلٌ.

لا يُقالُ: فكَمَا أنَّ التَّـأكِيـدَ هوَ نَفسُ المؤَكَّدِ، فَهكَذَا أيضًا الصِّفَـةُ هيَ الموصُوفُ، فَلِمَ جَازَ عَطفُ بَعضِ الصِّفَاتِ عَلَى بَعضٍ، وَلَم يَجُز عَطفُ بَعضِ التَّـأكِيـدَاتِ عَلَى بَعضٍ؟ وَمَا التَّفرِقةُ بَينَها؟

لأنَّا نَقُولُ: التَّفرِقَـةُ بَينَهمَا ظَاهِـرَةٌ؛ وَذَلِكَ لأنَّ مِن حَقِّ الصِّفَةِ وَمَوصُوفِها أن تكُونَ دَالَّةً عَلَى مَعنًى فِي الموصُوفِ، فَباعتِبَارِ ذلِكَ المعنَى حَصلَت فِيها المغَايـرَةُ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنها للأُخرَى، فَمِن ذَلِكَ صَحَّ فِيها العَطفُ، فَإذَا قُلتَ: (جَاءَ زَيدٌ الظَّرِيفُ وَالعَاقِلُ وَالكرِيمُ)، فَكَأنَّكَ قُلتَ: جَاءَ الرَّجُلُ الَّذِي جَمَعَ الظُّرفَ وَالعَقلَ وَالكَرَمَ، فَلَمَّا كَانَت مُتغَايِرَةً بِاعتِبَارِ هذِه المعَانِي جَازَ عَطفُ بَعضِها عَلَى بَعضٍ، بِخِلافِ الألفَاظِ المؤَكِّدَةِ، فَإنَّ مَوضُوعَها لِتَقرِيرِ أمرِ المتبُوعِ لا غَيرُ، مِن غَيرِ دَلالَةٍ عَلَى مَعنًى تكُونُ بِه مُتَغَايِرَةً، بَل هيَ كَالشَّيءِ الوَاحِدِ؛ فَلِهذا استَحَالَ عَطفُ بَعضِها عَلَى بَعضٍ، فَافتَرَقَا.

المسألةُ الثَّالِثةُ:

حُكِيَ عَن أبِي سَعِيـدٍ الأخفَشِ أنَّه قَالَ[1]: لا يَجُوزُ أن تَقُولَ: (جَاءَنِـي أحَدُ

---

(١) المروي عن الأخفش الجواز والمنع، انظر هذا الرأي للأخفش في شرح الكافية الشافية ٣/ ١١٧٨، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٢٩٠، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٢٨٨، يقول أبو حيان في الارتشاف ٤/ ١٩٤٨: « مذهب الجمهور، ومنهم المبرد إلى الجواز، وذهب الفراء، وهشام، وأبو علي إلى المنع، وعن الأخفش القولان، والصحيح المنع، ولا يحفظ عن عربي شيء من تلك الصور ».

الرَّجُلَينِ كِلاهمَا)، مِن جِهةِ أنَّ مِن حَقِّ التَّـأكِـيـدِ إزَالَةَ[١] الاحتِمَالاتِ وَدفعِ الشُّكُوكِ المتوَهَّمَةِ فِي الكَلامِ، فَأمَّا إِذَا كَانَ لا احتِمَالَ هنَاكَ فَلا وَجه لِدُخُولِه، وَلا شَكَّ أنَّا إِذَا قُلنَا: (أحَدُ الرَّجُلَينِ) فَإنَّه مَقطُوعٌ بِالتَّعدِيدِ بَعدَه، وَحُصُولِ الاثنَينِيَّـةَ لا مَحَالَةَ، فَلا مَعنَى لإدخَالِ التَّـأكِـيـدِ حَيثُ لا احتِمَالَ، بِخلافِ قَولِنَا: (رَأيتُ الرَّجُلَينِ)، فَإنَّه يَصلُحُ للوَاحِدِ وَالاثنَينِ، فيُوهمُ الغَلَطَ فِيه؛ فَلِهذَا حَسُنَ مَوقِعُ التَّأكِـيـدِ فِيه، وَمِن ثَمَّ قَبُحَ قَولُنا: (تَضَارَبَ الرَّجُلانِ كِلاهمَا) لَمَّا كَانَتِ المفَاعَلةُ مَقطُوعٌ عَلَيها بِأنَّها لا تَقعُ إلَّا بَينَ اثنَينِ، فَلا جَرَمَ لَم يكُن للتَّأكِيدِ مَدخَلٌ فِيه بِحَالٍ.

المسألةُ الرَّابعةُ:

جَوَّزَ سِيبَوَيه[٢] أن تَقُولَ: (مَرَرتُ بِزَيـدٍ وَأتَى أخُوه أنفُسَهمَا)، بِالنَّصبِ عَلَى تَقدِيرِ: أعنِيهمَا أنفُسَهمَا، وَبِالرَّفعِ عَلَى تَقدِيرِ: همَا صَاحِبَايَ أنفُسُهمَا، فَحُذِفَ الخَبرُ مَعَ المبتَدَأِ، وَبَقِيَ تَوكِيدُ المبتَدَأِ دَالًّا عَلَيه، وَهذا نَظِيرُ القَطعِ فِي النُّعُوتِ؛ لأنَّ العَامِلَينِ ههنَا مُختَلِفَانِ، فَلا يَجُوزُ إتبَاعُ التَّأكِيدِ فِيهمَا إلّا عَلَى القَطعِ، إمَّا بِإضمَارِ نَاصِبٍ، أو بِإِضمَارِ رَافِعٍ. كَمَا قَدَّرَه سِيبَوَيه؛ وَلِهذَا[٣] [و٢١٨] قَالَ فِي نَصبِه: أعنِيهمَا أنفُسَهمَا، وَقَدَّرَ فِي الرَّفعِ: همَا صَاحِبَايَ[٤] أنفُسُهمَا؛ لِيَتِمَّ القَطعُ بِظُهورِ مَا ذَكَرنَاه بِظُهورِ هذِه العَوَامِلِ.

المسألةُ الخَامِسَةُ:

أجَازَ الـفَـرَّاءُ أن يُقَالَ: (مَـرَرتُ بِقَومِكَ إمَّا أجمَعِينَ وَإمَّا بَعضِهم)، وَعَن بَعضِ

---

(١) في الأصل: (لإزالة) وكذا يقتضي السياق.

(٢) انظر: الكتاب ٢/ ٦٠.

(٣) قوله: (ولهذا) مكرر في الأصل.

(٤) في الأصل: (صاحبان). وكذا يقتضي السياق.

المتأخِّرينَ من النُّحَاةِ أنَّ البَصرِيِّينَ يَمنعُونَ ذَلِكَ[١]، وَوَجه مَنعِه هوَ أنَّ (إمَّا) للشَّكِّ وَالاحتِمَالِ، وَالتَّأكِيدُ مَوضُوعُه إزَالَةُ الشُّكُوكِ وَالاحتِمَالاتِ، فَلمَّا تَنافَى مَوضُوعُهمَا لا جَرمَ مَنعُوه. وَوَجه الجوَازِ للفرَّاءِ ظَاهِرٌ، وَهوَ أنَّ الشَّكَّ إنَّمَا عَرضَ فِي المتَعيِّنِ لا غَيرُ؛ فَلِهذَا جَازَ وُرُودُ التَّأكِيدِ عَلَيه، وَزَعَمَ بَعضُ النَّظَّارِ مِنَ المتَأخِّرِينَ[٢] أنَّ مِثل هذَا لازِمٌ لِسِيبَوَيه؛ لأنَّه جَوَّزَ حَذفَ المؤَكَّدِ نَفسِه فِي مَسألَةِ: (مَرَرتُ بِزَيدٍ وَأتَانِي أخُوه أنفُسُهمَا)، فَعَلَى هذا نَحوُ: (مَرَرتُ بِقَومِكَ إمَّا أجمَعِينَ وَإمَّا بَعضِهم)، عَلَى تَأوِيلِ: إمَّا مَرَرتُ بِـهم أجمَعِينَ، فَيَحذِفُ المؤَكَّدَ، كَمَا حَذَفه هنَاكَ، وَهذَا فَاسِدٌ، فَإنَّ وَجه المنعِ للبَصرِيِّينَ هوَ مَا ذكَرنَاه مِنَ الشَّكِّ، فَلا يكُونُ لازِمًا لِسِيبوَيه عَلَى مَا أجَازَه مِن تِلكَ المسألَةِ لِبُعدِ أحَدِهمَا عَنِ الآخَرِ.

---

(١) انظر المسألة بكمالها في شرح الكافية الشافية ٣/ ١١٨٠، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٢٩٨، والارتشاف ٤/ ١٩٥٤، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٣٠٠، والهمع ٣/ ١٤٤. وانظر رأي البصرين في الأصول ٢/ ٢٣.

(٢) هو ابن مالك كما في شرح الكافية الشافية ٣/ ١١٨٠.

[البَدَلُ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه: « **البَدَلُ تَابِعٌ مَقصُودٌ بِمَا نُسِبَ إِلَى المتبُوعِ دُونَه، وَهوَ بدَلُ الكُلِّ، وَبدَلُ البَعضِ، وَبدَلُ الاشتِمَالِ، وَبدَلُ الغَلَطِ، فَالأَوَّلُ مَدلُولُه مَدلُولُ الأَوَّلِ، وَالثَّاني جُزؤُه، وَالثَّالِثُ بَينَه وَبَينَه مُلابسَةٌ بِغَيرِهمَا، وَالرَّابِعُ أن يَقصِدَ إِليه بَعدَ أن غَلِطَ بِغَيرِه، وَيكُونَانِ مَعرفتَينِ، وَنكِرَتَينِ، وَمُختَلِفتَينِ، وَإِذَا كَانَ نكِرَةً مِن مَعرِفَـةٍ فَالنَّعتُ، مِثلُ:** ﴿ بِٱلنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ نَاصِيَةٍ كَٰذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴾ [العلق: ١٥، ١٦]، **وَيكُونَانِ ظَاهِرَينِ، وَمُضمَرَينِ، وَمُختَلِفَينِ، وَلا يُبدَلُ ظَاهِرٌ مِن مُضمَرٍ بَدَلَ الكُلِّ إِلَّا مِنَ الغَائِبِ، مِثلُ: (ضَرَبتُه زَيدًا)** ».

قَالَ الإِمَامُ ﷺ: وَقَد أَشَارَ الشَّيخُ إِلى تَعرِيفِه، ولا مَزِيدَ عَلَى مَا ذَكَرَه، فَلنُفَسِّر مَقصُودَه مِن ذَلِكَ.

قَولُه: (**تَابِعٌ**) يَندَرِجُ تَحتَه سَائِرُ التَّوابِعِ كُلِّها، فَمُطلَقُ التَّابِعِيَّةِ هوَ جِنسُ الحَدِّ؛ لأَنَّ مِن حَقِّ التَّعرِيفَاتِ أن تكُونَ مُركَّبَةً مِنَ الأَجنَاسِ وَالفُصُولِ عِندَ أهلِ صِنَاعَةِ التَّحدِيدِ.

قَولُه: (**مَقصُودٌ لِمَا نُسِبَ إِلى المتبُوعِ**) يُخرِجُ عَنه النَّعتَ، وَالتَّوكِيدَ، وَعَطفَ البيَانِ، فَإِنَّ هذِه الأُمُورَ، [ظ٢١٨] وَإِن كَانَت توَابِعَ، لكِنَّها غَيرُ مَقصُودَةٍ بِمَا نُسِبَ إِلَى مَتبُوعَاتِها، بَل إِنَّمَا جِيءَ مِن أجلِ إِيضَاحِ مَتبُوعَاتِها، لا عَلَى جِهةِ الاستِقلالِ، ثُمَّ مِنها مَا يُوَضِّحُ مُـقَـرِّرًا كَالتَّـأكِـيدِ، وَمِنها مَا يُوَضِّحُ دَالًّا عَلَى مَعنًى فِـيـه كَالصِّفَـةِ، وَمِنها مَا يكُونُ إِيضَاحُه عَلَى غَيرِ ذَلِكَ كَعَطفِ البيَانِ، كَمَا سَنُـقَـرِّرُه.

قَولُه: (**دُونَه**) يُخرِجُ عَنه العَطفَ بِالحَرفِ مِن جِهةِ أَنَّ العَطفَ بِالحَرفِ، وَإِن كَانَ تَابِعًا مَقصُودًا، فَلَيسَ يكُونُ مَقصُودًا دُونَ مَتبُوعِه، بَل هُمَا مَقصُودَانِ جَمِيعًا بِالنِّسبةِ دُونَ مَتبُوعِه، فَالضَّمِيرُ فِي قَولِه: (**دُونَه**) رَاجِعٌ إِلَى المتبُوعِ، عَلَى أَنَّه مُستَقِلٌّ بِها، وَهيَ مُوَجَّهةٌ إِلَيه دُونَ مَتبُوعِه.

وَلَو قِيلَ فِي الحَدِّ: تَابعٌ مَقصُودٌ بِمَا نُسِبَ إِلَى المتبُوعِ مِن غَيرِ وَاسِطَةٍ لكَانَ جَيِّدًا حَسَنًا، لَكِنَّ مَا ذَكرَه الشَّيخُ أخصَرُ، وَأدَلُّ عَلَى المقصُودِ.

فَإِذَا عرَفتَ هذَا، فَلنَذكُر تَقسِيمَ الأبدَالِ، ثُمَّ نُردِفه بِذكرِ أحكَامِها، فَهذَانِ بَحثَانِ نَذكرُ مَا يَتوَجَّه فِيهِمَا بِمَعُونَةِ اللَّه تَعَالَى:

البَحثُ الأوَّلُ: فِي ذِكرِ التَّقسِيمَاتِ المختَصَّة

اعلَم أنَّ البَدَلَ فِي اللُّغَةِ هوَ القَائِمُ مَقَامَ غَيرِه وَالسَّادُّ مَسَدَّه، وَلَيسَ فِي التَّوابعِ مَا يَكُونُ مَدلُولُه مَدلُولَ الأوَّلِ، وَهوَ المقصُودُ بِالحَدِيثِ إِلَّا هوَ، فَهوَ مُتمَيِّزٌ لِهذِه الخَاصَّةِ مِن بَينِها، وَلَها تَقسِيمَاتٌ ثَلاثَةٌ:

التَّقسِيمُ الأوَّلُ بِاعتِبَارِ حَقَائِقِها إِلى بَدَلِ كُلٍّ مِن كُلٍّ، وَإِلى بَدَلِ بَعضٍ، وَإِلى بَدَلِ اشتِمَالٍ، وَبَدَلِ غَلَطٍ.

وَلا مَزِيدَ عَلَى هذِه الأُمُورِ الأربَعةِ، وَإِنَّمَا وَجَبَ انحِصَارُها فِيمَا ذَكرنَاه؛ لأنَّها دَائِرَةٌ بَينَ النَّفيِ وَالإِثبَاتِ.

وَبَيَانُ ذَلِكَ أنَّكَ تَقُولُ: لَيسَ يَخلُو الحَالُ فِي البَدَلِ إِمَّا أن يكُونَ مَدلُولُه مَدلُولَه[1]، أو يكُونَ بَعضَه، أو مَعنًى فِيه، أو يكُونَ أمرًا خَارِجًا عَمَّا ذَكرنَاه، فَإِن كَانَ الأوَّلَ فَهوَ بَدلُ الكُلِّ، وَإِن كَانَ الثَّانِي فَهوَ بَدلُ البَعضِ، وَإِن [كَانَ][2] الثَّالِثَ فَهوَ بَدلُ الاشتِمَالِ، وَإِن كَانَ الرَّابعَ فَهوَ بَدَلُ الغَلَطِ.

- فَأمَّا بَدَلُ الكُلِّ مِنَ الكُلِّ فَمِثَالُه قَولُكَ: (جَاءَنِي زَيدٌ أخُوكَ)، وَ(أكرَمتُ عَمرًا أبَاكَ)، قَالَ تَعَالَى: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة: ٦، ٧].
- وَأمَّا بَدَلُ البَعضِ فَمِثَالُه قَولُنا: (رَأيتُ قَومَكَ أكثَرَهم وَنَاسًا مِنهم).

---

(١) في الأصل: (ملوله مدلول).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وكذا يقتضي السياق.

- وَأمَّا بَدلُ الاشتِمَالِ [و٢١٩] فهوَ قولُنا: (أعجَبَنِي زَيدٌ عِلمُه) وَ(أدبُه) وَ(فَضلُه)، وَ(أعجَبَنِي زَيدٌ لَونُه)، وَإنَّمَا كَانَ بَدلَ اشتِمَالٍ مِن جِهةِ مُلابَسةِ الأوَّلِ، فيَندَرجُ تَحتَه جَمِيعُ أنوَاعِ الأقوَالِ فِي الاشتِمَالِ، عَلَى اختِلافٍ فِيه بَينَ النُّحَاةِ، قَد ذَكرنَاه فِي شَرحِنَا لِكِتَابِ المفَصَّلِ، كَقَولِكَ: (أعجَبَني زَيدٌ أدبُه) وَ(غُلامُه)، فَتجِدُ الثَّانِيَ مُلابِسًا للأوَّلِ.

وَقَد تَردَّدَ النُّحَاةُ فِي تَسمِيَتِه بَدلَ اشتِمَالٍ بِأيِّ اعتِبَارٍ يكُونُ؟ هل يكُونُ الأوَّلُ مُشتَمِلًا عَلَى الثَّانِي، أو يكُونُ الثَّاني مُشتَمِلًا عَلَى الأوَّلِ؟[1] وَالأمرُ فِيه قَرِيبٌ، فَإن أُرِيدَ بِالاشتِمَالِ التَّعلُّقُ فَالثَّانِي مُتعَلِّقٌ بِالأوَّلِ، وَإن أُرِيدَ بِه الدُّخُولُ فَالثَّانِي دَاخِلٌ فِي الأوَّلِ، فَإنَّ حُسنَ الرَّجُلِ دَاخِلٌ فِي الرَّجُلِ إذَا قُلتَ: (أعجَبَني الرَّجُلُ حُسنُه)، وَإن أُرِيدَ بِالاشتِمَالِ الملابَسةُ فكُلُّ وَاحِدٍ مِنهمَا مُلابِسٌ للآخَرِ، فَإنَّ (زَيدًا) مُلابِسٌ لِعِلمِه، وَعِلمُه مُلابِسٌ لَه فِي نَحوِ قَولِكَ: (أعجَبَنِي زَيدٌ عِلمُه)، وَالأقرَبُ التَّعوِيلُ عَلَى الملابَسَةِ؛ لِشُمُولِها لِسَائرِ الصُّوَرِ كُلِّها.

- وَأمَّا بَدلُ الغَلَطِ فكَقَولِكَ: (مَررتُ بِرَجُلٍ حِمَارٍ)، فَالمقصُودُ هوَ الحِمَارُ، لكِن سَبقَ لِسَانُكَ إلى رَجُلٍ، لا يُقَالُ: إنَّ الأغَالِيطَ لا ثبُوتَ لَها، فَلِأيِّ وَجهٍ أورَدَ النُّحَاةُ هذا البَدلَ، وَجعَلُوه نَوعًا مِن أنوَاعِها؛

لأنَّا نَقُولُ: الأمرُ كَمَا ذَكرتَه فِي أنَّ الغَلطَاتِ لا ثبُوتَ لَها فِي الكَلامِ، وَلكِنَّ الَّذِي حَمَلَه عَلَيه، وَأوجَبَ إيرَادَه فِي أقسَامِ الأبدَالِ هوَ الثَّانِي لَمَّا كَانَ هوَ المقصُودَ بِالحَدِيثِ، وَهوَ المعتَمدُ فِيه، وَكَانَ جَارِيًا عَلَى الأوَّلِ فِي إعرَابِه، فَلا جَرمَ أورَدَه النُّحَاةُ، وَتكَلَّمُوا

---

(١) قال الرضي في شرحه ٢/ ٣٨٤: « وإنما قيل لهذا: بدل الاشتمال، قال ابن جعفر: لاشتمال المتبوع على التابع، لا كاشتمال الظرف على المظروف، بل من حيث كونه دالًا عليه إجمالًا ومتقاضيًا له بوجه ما، بحيث تبقى النفس عند ذكر الأول مشوقة إلى ذكر ثانٍ، منتظرة له، فيجيء الثاني ملخصًا لما أجمل في الأول مبينًا له، وقال المبرد، والقولان متقاربان » وفي الغرة المخفية لابن الخباز (مخطوط ٦٩) الأول مشتمل على الثاني، وانظر المسألة في شرح المقدمة الكافية ٦٦١، والتخمير ٢/ ١١٧. وانظر الخلاف في المسألة في شرح الكافية لابن فلاح ٩٥٣.

عَليه، وَالغلطُ فِي الحَقِيقَةِ فِي الأوَّلِ دُونَ الآخرِ، فَأمَّا الثَّانِي فَهوَ المعتَمدُ بِالحَدِيثِ.

وَلا خِلافَ بَينَ النُّحَاةِ فِي قِسمَةِ الأبدَالِ إلى هذِه الأُمُورِ الأربعَةِ، وَحُكِيَ عَنِ الخَوَارِزمِيِّ أنَّه جعَلَها ثَلاثةً[1]، وزَعَمَ أنَّ بدَلَ الاشتِمَالِ وَبدَلَ البَعضِ وَاحِدٌ، وَهوَ فَاسِدٌ، فَإنَّ حَقِيقَةَ أحَدِهِمَا مُغَايِرَةٌ لِحَقِيقَةِ الآخَرِ، مِن جِهةِ أنَّ بدَلَ الاشتِمَالِ أكثَرُ وُرُودِه فِي المعَانِي، كَالعَقلِ، وَالحُسنِ، وَالجَمَالِ، وَغيرِ ذَلِكَ، وَأكثَرُ مَا يكُونُ بدَلُ البَعضِ فِيمَا يكُونُ جُزءًا للشَّيءِ وَبَعضًا مِن أبعَاضِه، كَقَولِكَ: (أعجَبَنِي زَيدٌ رَأسُه)، وَ(أعجَبَني زَيدٌ وَجهه)، فَأحَدُهمَا مُخَالِفٌ للآخَرِ، كمَا ترَى.

التَّقسِيمُ الثَّاني: بِاعتِبَارِ مَا يَعرِضُ لَها مِنَ التَّعرِيفِ إلى مَعرِفتَينِ، وَنكِرَتَينِ، وَالأُولَى مَعرِفَـةٌ وَالثَّانِـيَـةُ نـكِـرَةٌ، وَعَكسُ هذا:

- وَمِثَالُ المعرِفتَينِ: (أعجَبَني [ظ٢١٩] زَيدٌ أخُوكَ)، (زَيدٌ يَدُه)، (أعجَبَني زَيدٌ عِلمُه)، (أعجَبَني زَيدٌ حِمَارُه)[2].
- وَمِثَالُ النَّـكِرَتَينِ: (أعجَبَني رَجُلٌ أخٌ لَكَ)، (أعجَبَنِي رَجُلٌ يَدٌ لَه)، (أعجَبَني [رَجُلٌ][3] عِلمٌ لَه)، (أعجَبَني رَجُلٌ حِمَارٌ [لَه][4]).
- وَمِثَالُ تَعرِيفِ الأوَّلِ قَولُكَ: (أعجَبَني زَيدٌ أخٌ لَـه)، (أعجَبَني زَيدٌ رَأسٌ لَـه)، (أعجَبَني زَيدٌ فَضلٌ لَه)، (أعجَبَني زَيدٌ حِمَارٌ [لَه][5]).
- وَمِثَالُ تَنكِـيـرِ الأوَّلِ قَولُكَ: (أعجَبَني رَجُلٌ أخُـوه)، (أعجَبَني رَجُـلٌ ابـنُـه)، (أعجَبَني رَجُلٌ فَضلُه)، (أعجَبَني رَجُلٌ حِمَارُكَ).

---

(١) انظر: التخمير ٢/ ١١٥، وانظر المسألة في شرح الكافية لابن فلاح (رسالة) ٩٤٨.

(٢) بعده في الأصل: (أعجبني).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وهو ما يقتضيه السياق.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وهو ما يقتضيه السياق.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وهو ما يقتضيه السياق.

نَعَم، قَد اشترَطَ النُّحَاةُ فِي إبدَالِ النَّكِرَةِ مِنَ المعرِفَةِ أن تكُونَ النَّكِرَةُ المبدَلَةُ مَوصُوفَةً بِخلافِ النَّكِرَةِ المطلَقَةِ، فَإنَّ ذَلِكَ غيرُ جَائزٍ فِي حَقِّها، كَقَولِكَ: (أعجَبَني زَيدٌ أخٌ)، فَإنَّ مَا هذا حَالُه لا فَائِدَةَ فِيه مِن[1] جِهةِ أنَّ البَدَلَ هوَ المقصُودُ، وَالنَّكِرَةُ لا تُعتاضُ عَنِ المعرِفَةِ بِحَالٍ.

فَإذَا كَانَت مَوصُوفَةً جَازَ ذَلِكَ فِيها، كَقَولِكَ: (أعجَبَني زَيدٌ أخٌ له)، قَالَ اللَّه تَعالَى: ﴿ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ ۝ نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴾ [العلق: ١٥، ١٦]؛ لأنَّها إذَا كَانَت مَوصُوفَةً أفَادَت فَائِدَةً، بِخِلافِ حَالِها إذَا كَانَت مُطلَقَةً، فَإنَّها لا فَائِدَةَ لَها، فَحُكِمَ بِبُطلانِها.

التَّقسِيمُ الثَّالِثُ: بِاعتِبَارِ مَا يَعرِضُ لَها مِنَ الظُّهورِ وَالإضمَارِ إلَى ظاهِرَينِ، وَمُضمَرَينِ، وَالأوَّلُ مِنهمَا ظَاهِرٌ، وَالثَّانِي مُضمَرٌ، وَعَكسُ هذَا.

- فَمِثَالُ كَونِهمَا ظَاهِرَينِ: (يُعجِبُني زَيدٌ أخُوكَ)، (يُعجِبُني زَيدٌ رَأسُه)، (أعجَبَني زَيدٌ عِلمُه)، (يُعجِبُني زَيدٌ حِمَارُه).

- وَمِثَالُ كَونِهمَا مُضمَرَينِ: (زَيدٌ ضَرَبتُه إيَّاه)، (يَدُ زَيدٍ قَطَعته إيَّاها)، (عِلمُ الزَّيدَينِ كَرِهتُهما إيّاه)، و(حِمَارُ الزَّيدَينِ بَغَضتُهما إيَّاه).

- وَمِثَالُ أن يكُونَ الأوَّلُ مِنهمَا مُظهرًا، وَالثَّاني مُضمرًا: (أعجَبَنِي زَيدٌ هوَ)، و(اليَدُ قَطَعتُ زَيدًا إيَّاها)، (الجَهلُ كَرِهتُ الزَّيدَينِ إيَاه)، (الحِمَارُ بَغَّضتُ الزّيدَين إيّاه).

- وَمِثالُ أن يكُونَ الأوَّلُ مُضمَرًا، وَالثَّانِي ظَاهِرًا: (زَيدٌ ألزَمته رَجُلًا)، (زَيدٌ قَطَعتُه يَدَه)، (الزَّيدانِ كَرِهتُهما جَهلَهما)، (مَرَرتُ أنا بِالزَّيدَين حِمَارِهما)، وَاللَّه أعلَمُ.

وَأكثرُ النُّحَاةِ عَلَى تَعذُّرِ بَدَلِ المضمَرِ مِنَ المضمَرِ، وَالمضمَرِ مِنَ الظَّاهِرِ فِي بَدَلِ البَعضِ وَبَدَلِ الاشتِمَالِ[2]، وَلا مَانِعَ مِنه بِمَا أورَدنَاه مِنَ التَّمثِيلِ، وَقد ذَكَرَه

---

(١) قوله: (من) مكرر في الأصل.

(٢) انظر هذا الرأي في شرح الكافية لابن فلاح (رسالة) ٩٦٣، وتوجيه اللمع ٢٧٩، وقد ذكر النحاة أنّ ما جاء منه في الشعر فهو شاذ. انظر: ائتلاف النصرة ٥٦، وانظر الخلاف في الارتشاف ٤/ ١٩٦٣.

الجُزُولِيُّ[١] فِيمَا أورَدَه فِي كِتَابِه القَانُونِ، وَهذَا هوَ مُرادُ الشَّيخِ بِقَولِه: و(يكُونَانِ مَعرِفتَينِ، وَنكِرَتَينِ، وَمُختَلِفتَينِ) فِي التَّعرِيفِ وَالتَّنكِيرِ، يَعنِي البَدلَ [و٢٢٠] وَالمبدَلَ مِنه، فتَصِيرُ سِتَّ عَشرَةَ صُورَةً بِاعتِبَارِ التَّعرِيفِ وَالتَّنكِيرِ، وَأمثِلَتُها ظَاهِرَةٌ.

وَباعتِبَارِ الظُّهورِ وَالإضمَارِ سِتَّ عَشرَةَ؛ لأنَّكَ تَضرِبُ الأبدَالَ، وَهيَ أربَعَةٌ، فِيمَا يَعرِضُ مِنَ التَّعرِيفِ، وَالتَّنكِيرِ، وَالاختِلافِ، وَهيَ أربَعةٌ، فتَصِيرُ سِتَّ عَشرَةَ.

وَتَضرِبُ الأبدَالَ الأربَعَةَ فِيمَا يَعرِضُ مِنَ الظُّهورِ وَالإضمَارِ، وَهيَ أربَعَةٌ، فتَصِيرُ سِتَّ عَشرَةَ، وَقَد أورَدنَا أمثِلَتَها فِي الكِتَابِ، فَأغنَى عَنِ الإعَادَةِ.

فَهذِه أقسَامُ الأبدَالِ قَد حَصَرنَاها ههنَا، وَالحَمدُ للَّه.

* * *

البَحثُ الثَّانِي: فِي ذِكرِ أحكَامِ هذِه الأبدَال

وَتَشتَمِلُ عَلَى أحكَامٍ خَمسَةٍ:

أوَّلُها: أنَّه لا خِلافَ بَينَ النُّحَاةِ فِي أنَّ البَدلَ هوَ المقصُودُ فِي الكَلامِ، وَالأوَّلُ إنَّمَا يُذكرُ مِن أجلِ كَونِه بِسَاطًا للذِّكرِ، وَالثَّانِي مُعتَمَدُ الحَدِيثِ.

وَثَانِيها: أنَّ الثَّانِـيَ إذَا كَانَ مُعتَمدًا، وَالأوَّلُ يُـذكـرُ عَلَى جِـهـةِ التَّوطِـئَـةِ، فَهل يكُونُ فِي نِـيَّـةِ الطَّرحِ أم لا، فِيه وَجهانِ:

أحَدُهمَا: أنَّه فِي نِـيَّـةِ الطَّرحِ، وَهذَا رَأيُ أبِي بَـكرِ بنِ السَّرَّاجِ[٢]، وَالمغرِبيِّ صَاحِبِ

---

(١) يقول الجزولي في المقدمة الجزولية ٧٦-٧٧: « إلا أن بدل المضمر من المضمر والمضمر من المظهر في هذين القسمين متكلف ».

(٢) يقول ابن السراج في الأصول في النحو ٢/٤٦: « وحق البدل وتقديره أن يعمل العامل في الثاني كأنه خالٍ من الأول » وهو رأي المبرد في المقتضب ٤/٢٩٦.

الدُّرَّةِ(١)، مِن جِهةِ أنَّ الثَّانِـيَ هوَ المقصُودُ بِالحَديثِ؛ فلِهذا كَانَ الأوَّلُ مُهدَرًا.

وثَانِيهِمَا: أنَّـه غَيرُ مُطَّرَحٍ، وَهذا هوَ رَأيُ سِيبَـوَيه(٢)، وَعَبدِ القَاهِرِ الجُرجَانِيِّ(٣)، وَالزَّمَخشَرِيِّ(٤)؛ لأنَّـكَ لَو قُلتَ: (زَيدٌ رَأيتُ غُلامَه رَجُلًا صَالِحًا)، وَذَهبتَ تُهدِرُ الأوَّلَ لَم يَسُدَّ كَلامُك، مِن جِهةِ أنَّ المبتَدأ يَبقَى بِلا عَائِدٍ عَلَيه من خَبَرِه، قَالَ سِيبَوَيه(٥): « وَلأنَّه يُقَالُ بِمَجمُوعِهِمَا فَضلُ تَأكِيدٍ وَتَبيِينٍ لا يكُونُ فِي الإفرَادِ »، فَبطَلَ كَونُه مُطَّرَحًا.

وَثَالِثُها: البَعضِيَّـةُ مُتَحَقِّقَةٌ فِي بَدَلِ البَعضِ، فَلقَبُه صَادِقٌ عَلَيه، وَأمَّا بَدَلُ الاشتِمَالِ فَالضَّابِطُ لَه أنَّه لا بُدَّ مِن أن يكُونَ لَه تَعَلُّـقٌ بِالأوَّلِ وَمُلابسَةٌ لَه، وَمِن ثَمَّ افتَقَرَ إِلى ضَمِيرٍ؛ لِيكُونَ رَابِطًا بَينَه وَبَينَه؛ وَلِهذا تَقُولُ: (أعجَبَنِي زَيدٌ أدَبُه)، وَ(عَقلُه)، وَ(أدَبٌ لَه)، وَ(عَقلٌ لَه)، فَلا تَجِدُ بُدًّا مِن ذِكرِ هذِه الرَّابِطَةِ، وَإلَّا كَانَ أجنَبِيًّا عَنه، وَالأقرَبُ فِيه أنَّ الأوَّلَ مُشتَمِلٌ عَلَى الثَّانِي؛ وَلِهذا فَإنَّه إنَّمَا يَأتِي فِي المعَانِي الَّتِي يَشتَمِلُ عَلَيها، كَالعِلمِ، وَالأدَبِ، وَالفَضلِ لكَونها(٦) مُختَصَّةً بِالأوَّلِ، حَاصِلةً فِيه؛ فَلِهذا قِيلَ لَه: بَدَلُ الاشتِمَالِ، حَيثُ كَانَ البَدَلُ مُشتَمِلًا [ظ ٢٢٠] عليه الأوَّلُ، وَالأمرُ فِي العِبَارَةِ قَرِيبٌ بَعدَ تَحصِيلِ حَقَائِقِ المعَانِي وَأسرَارِها.

وَرَابِعُها: العَطفُ بِالحَرفِ وَالتَّوكِيـدِ اللَّفظِـيِّ يَدخُلانِ فِي الأسمَاءِ وَالأفعَالِ

---

(١) يقول ابن معطٍ في الدرة الألفية ٤٢: والبدل أقدره مكان المبدل منه فأعربه بما في الأول.

(٢) انظر: الكتاب ١/ ١٥٠.

(٣) انظر: المقتصد في شرح الإيضاح ٢/ ٩٢٨.

(٤) يقول الزمخشري في المفصل ١٥٧: « وقولهم إنه في حكم تنحية الأول إيذان منهم باستقلاله بنفسه ومفارقته التأكيد والصفة في كونهما تمتينًا لما يتبعانه لا أن يعنوا إهدار الأول واطراحه، ألا تراك تقول: زيد رأيت غلامه رجلًا صالحًا فلو ذهبت تهدر الأول لم يسد كلامك ».

(٥) ليس هذا الكلام لسيبويه، ولكنه للزمخشري، يقول في المفصل ١٥٧: « وإنما يذكر لنحو من التوطئة وليفاد بمجموعهما فضل تأكيد وتبيين لا يكون في الإفراد ».

(٦) في الأصل: (كونهما).

وَالحُرُوفِ، كَمَا مَرَّ تَقرِيرُه، وَالنَّعتُ وَعَطفُ البَيانِ تَستَنِدُ بِهما الأسمَاءُ عَلَى حِيَالِها.

فَأمَّا البَدلُ فَكَمَا هوَ جَارٍ فِي الأسماءِ فَيجُوزُ جَريُه فِي الأفعَالِ، وَيُقَالُ لَه: بَدَلُ الكُلِّ مِنَ الكُلِّ، وَبَعضُ النُّحَاةِ يُسَمِّيه بَدلَ الاشتِمَالِ فِي الأفعَالِ[1]، وَالضَّابِطُ أنَّ الثَّانِيَ مَتَى كَانَ دَالًّا عَلَى الأوَّلِ وَمُفَسِّرًا لَه فَهوَ بَدلٌ مِنه، وَهذَا كَقَولِكَ: (مَن يَأتِنِي يمشِ أُعطِه دِرهمًا)، وَ(مَن يَضحَك يَتَهلَّل وَجهه)، وَ(مَن يَتكلَّم يَنطِق إلَيَّ بِلِسَانِه)، إلى غَيرِ ذَلِكَ مِنَ الأمثَالِ الوَارِدَةِ فِيه.

فَأمَّا إذَا كَانَ الثَّانِي أجنَبيًّا عَنِ الأوَّلِ لَم يكُن بَدَلًا، وَكَانَ مَنصُوبًا عَلَى الحَالِ، كَقَولِكَ: (مَن يَأتِني يَضحَكُ)، وَ(مَن جَاءَنِي يَتكلَّمُ فَلَه كَذا)، فَلَيسَ مِن مَعنَى الأوَّلِ فِي شَيءٍ؛ فَلِهذا كَانَ مَنصُوبًا عَلَى الحَالِ مِنه، وَأنشَدَ سِيبَوَيه لِعَبدِ اللَّه بنِ الحُرِّ[2]:

١٦٨ - مَتَى تَأتِنَا تُلمِم بِنَا فِي دِيَارِنَا ....[3]

وَخَامِسُها: أنَّ بَدلَ الغَلَطِ غَيرُ مَقِيسٍ عَلَيه؛ لأنَّه إنَّمَا يَصدُرُ عَن ذُهولٍ وَنِسيَانٍ، وَأكثَرُ مَا يَقَعُ فِي الكَلَامِ الَّذِي يَصدُرُ عَن غَيرِ رَوِيَّةٍ وَفَطَانَةٍ.

فَهذِه أحكَامُ الأبدَالِ.

* * *

(١) انظر: الغرة المخفية لابن الخباز (مخطوط) ٦٩. وهو بدل الكل من الكل في شرح الكافية لابن فلاح ٩٦٢.

(٢) عبيد اللَّه بن الحر بن عمرو الجعفي، من بني سعد العشيرة، كان من أصحاب عثمان بن عفان، فلما قتل عثمان انحاز إلى معاوية. انظر ترجمته في الأعلام ٤/ ١٩٢.

(٣) صدر بيت من الطويل، وعجزه:

.... تَجِد حَطَبًا جَزلًا ونَارًا تَأجَّجَا

وهو لعبيد اللَّه بن الحر في ابن السيرافي ٢/ ٧٧، وسر الصناعة ٦٧٨، وهو بلا نسبة في سيبويه ٣/ ٨٦، والمقتضب ٢/ ٦٣، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج ٤/ ٧٦، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٦٥، والحجة للفارسي ٥/ ٣٥١، وتحصيل عين الذهب ٤١٩، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣٤١، والارتشاف ١٩٧٢.

تَنبِيهٌ عَلَى مَسَائِلَ تَتَعَلَّقُ بِالبَابِ

المسألَةُ الأُولَى:

قَد ذَكرنَا إِنَّ بَدلَ البَعضِ وَبَدلَ الاشتِمَالِ لا بُدَّ فِيهِمَا مِن ضَمِيرٍ يَربطُ بَينَهمَا وَبَينَ مَا أُبدِلا مِنه، وَلكِن لَيسَ ذَلِكَ عَلَى جِهَةِ اللُّـزُومِ وَالاشتِرَاطِ، كَمَا زَعَمَه أكثَرُ النُّحَاةِ[١]، وَإِنَّمَا هوَ أكثَرِيٌّ، لا كُلِّيٌّ؛ وَلِهذَا فَإِنَّه يَأتِي مِن غَيرِ ضَمِيرٍ، كَقَولِكَ: (ضَرَبتُ زَيدًا البَعضَ)، وَبَدَلُ الاشتِمَالِ، قَالَ اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿ قُتِلَ أَصْحَٰبُ ٱلْأُخْدُودِ ۝٤ ٱلنَّارِ ذَاتِ ٱلْوَقُودِ ﴾ [البروج: ٤، ٥]، وَتَقُولُ: (ضَرَبتُ زَيدًا اليَدَ، وَالرِّجلَ، وَالظَّهرَ، وَالبَطنَ)، وَ(أعجَبَنِي زَيدٌ الحِلمُ، وَالعِلمُ، وَالفَضلُ)، فتَجِدُهمَا خَالِيَينِ عَنِ الضَّمِيرِ، فَدلَّ ذَلِكَ عَلَى عَدَمِ اشتِرَاطِه.

المسألَةُ الثَّانِيَةُ:

بَدَلُ الكُلِّ فِي إِبدَالِ ظَاهِرٍ مِن مُضمَرٍ إِنَّمَا يَجُوزُ إِذَا كَانَ غَائِبًا؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ أَوضَحُ بِالمرَادِ وَأقوَى فِي الدَّلالَةِ مِنَ الغَائِبِ؛ فَلِهذَا جَازَ فِيه ذَلِكَ، فَأَمَّا إِبدَالُ الظَّاهِرِ مِن ضَمِيرِ المتكَلِّمِ وَالمخَاطَبِ بَدلَ الكُلِّ مِنَ الكُلِّ فَقَد أجَازَه الأخفَشُ مِنَ البَصرِيِّينَ، وَالكِسَائِيُّ، وَالفَرَّاءُ[٢] مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ، وَحَمَلَ الأخفَشُ[٣] قَولَه [و٢٢١] تَعالَى: ﴿ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ..... ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ﴾ [الأنعام: ١٢]، عَلَى أَنَّه

---

(١) انظر المسألة في شرح الكافية لابن فلاح ٩٥٣، وشرح الرضي ٢/ ٣٩٠.

(٢) انظر رأي البصريين والكوفيين في البديع في علم العربية ١/ ٣٤٧، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٨٤، وشرح الرضي ٢/ ٣٩١، والارتشاف ٤/ ١٩٦٥.

(٣) يقول الأخفش في معاني القرآن ١/ ٢٩٣: « وقال: ﴿ كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۚ لَيَجْمَعَنَّكُمْ ﴾ فنصب لام ﴿ لَيَجْمَعَنَّكُمْ ﴾ لأن معنى « كَتَبَ » كأنه قال « والله لَيَجمَعَنَّكُم » ثم أبدل فقال ﴿ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ﴾ أي: لَيَجمَعَنَّ الذينَ خَسِرُوا أنفُسَهم ». وانظر البديع في علم العربية ١/ ٣٤٧، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٨٤، وشرح الرضي ٢/ ٣٩١، والارتشاف ٤/ ١٩٦٥.

مَنصُوبٌ عَلَى البَدَلِ مِن كَافِ الضَّمِيرِ ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾، وَأنشَدَ الكُوفِيُّون:

١٦٩ - فَلأحشَأنَّكَ مِشقَصًا أوسًا أُوَيسُ مِنَ الهَبَالَة[1]

وَ(الهبَالَةُ) اسمُ نَاقةٍ، فقَولُه: (أوسًا) مَنصُوبٌ عَلَى البَدَلِ مِنَ الكَافِ فِي قَولِه: (فَلأحشَأنَّكَ).

وَمَنعَه أكثرُ النُّحَاةِ مِنَ البَصرِيِّينَ، مِن جِهةِ أنَّ ذَلِكَ لَو جَازَ لكَانَ المقصُودُ بالكلام أضعَفَ فِي الدَّلالَةِ؛ لِأنَّ المتكَلِّمَ وَالمخَاطَبَ أقوَى فِي الدَّلالَةِ وَأخصُّ؛ فَلِهذَا كَانَ مُمتَنِعًا، فَلا يُقالُ: (ضَرَبتَني أخَاكَ)، وَلا (ضَرَبتُكَ زَيدًا).

المسألةُ الثَّالثةُ:

يَجُوزُ الإبدَالُ مِن غَيرِ بَدَلِ الكُلِّ مِنَ الكُلِّ فِي ضَمِيرِ المتكَلِّمِ وَالمخَاطَبِ باتِّفاقِ النُّحَاةِ مِن جِهةِ أنَّ مَدلُولَ الثَّانِي غَيرُ مَدلُولِ الأوَّلِ، فَيكُونُ قَد أفَادَ فَائِدَةً جَدِيدَةً، فَعَلَى هذَا يَجُوزُ فِيه إبدَالُ الظَّاهِرِ مِنَ المضمَرِ، وَالمتكَلِّمِ، وَالمخَاطَبِ[2] بَدَلَ البَعضِ وَبَدَلَ الاشتِمَالِ، فَعَلَى هذَا يَجُوزُ: (اشتَرَيتُكَ نِصفَكَ)، وَ(اشتَرَيتَنِي نِصفِي)، وَ(أعجَبتُكَ عِلمِي)، وَ(أعجَبتَنِي عِلمُكَ).

فَأمَّا بَدلُ الغَلَطِ فَهوَ جَائِزٌ فيهما أيضًا، كَقَولِكَ: (ضَرَبتُكَ الحِمَارَ)، وَ(ضَرَبتَني الحِمَارَ)؛ وَإنَّمَا جَازَ لأنَّه لَيسَ مِنَ الأُمُورِ المعنَوِيَّةِ فِي وِردٍ وَلا صَدرٍ؛ وَإنَّمَا ذَكَره مِن أجلِ تبَعِيَّتِه لِغَيرِه فِي الإعرَابِ، كمَا مرَّ تَقرِيرُه، وَأنشَدَ النُّحَاةُ:

١٧٠ - وَمَا ألفَيتَنِي حِلمِي مُضَاعًا رُوَيدَكِ إنَّ أمرَكِ لَن يُطَاعَا[3]

---

(١) البيت من مجزوء الكامل، وهو لأسماء بن خارجة في اللسان (حشأ)، وتاج العروس (حشأ). وهو بلا نسبة في تهذيب اللغة ٥/ ٩٠، والحلبيات ١٤٤، والمحكم ٤/ ٣٢٤، ٨/ ٦٣٦، والمخصص ٢/ ٢٨٤، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٨٥، وشرح ألفية ابن معطٍ ٨٠٧.

(٢) في الأصل: (المتكلم والمخاطب).

(٣) البيت من الوافر، وهو لعدي بن زيد في ديوانه ٣٥، وانظر معاني الفراء ٢/ ٧٣، ٤٢٤، وابن=

فَأبدَلَ قَولَه: (حِلمِي) مِن ضَمِيرِ (قوله) المتكَلِّمِ في (ألفَيتَني).

المسألةُ الرَّابعةُ:

المبدَلُ مِـن اسمِ استِفهامِيٍّ لا بُـدَّ مِن اقتِرانِ المبدَلِ بِهمزَةِ الاستِفهامِ، كَقَولِكَ: (مَن أصحَابُكَ أقُـرَيشٌ أم تَمِيمٌ؟)، وَ(أيُّ شَيءٍ مَـالُكَ أدرَاهِمُ أم دَنَـانِـيـرُ؟)، وَ(كَيفَ أصبَحتَ أفَرِحًا أم تَرِحًا؟)، وَ(مَتَى سَفَرُكَ أغَدًا أم بَعدَه)، وَ(أيَّ الرِّجَالِ أكـرَمتَ أزَيـدًا أم عَـمـرًا)، وَ(عَـلامَ رَكِـبتَ أفَـرَسٍ أم حِـمَـارٍ؟)، وَ(كَم مَالُكَ أعِشرُونَ أم ثَلاثُونَ؟)؛ لأنَّ (أم) إذَا كَانَت متَّصِلةً فَلا بُدَّ مِن تَصدِيرِهِمَا بِهمزَةِ الاستِفهامِ، فَلمَّا كَانَ الاستِفهامُ فِي صَدرِ الكَلامِ وَجَبَ الإتيَانُ بِها فِي التَّفصِيلِ، كَمَا أشَرنَا إلَيه.

المسألةُ الخَامِسَةُ:

قَولُه تَعالَى: ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۝٦٨ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ ﴾ [الفرقان: ٦٨، ٦٩]، فَقَولُه: ﴿ يُضَٰعَفْ ﴾ مَجزُومٌ عَلَى البَدَلِ مِن: ﴿ يَلْقَ ﴾؛ لِكَونِه مُؤدِّيًا فَائِدتَه؛ لأنَّ لِقَاءَ الآثَامِ مَعناه[1] يَلقَ جَزاءَ الآثَامِ، وَلأنَّ الجَزَاءَ هو مَضَاعَفَةُ العَذَابِ.

وَقَولُـه تَـعَـالَى: ﴿ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ﴾ [الأنعام: ٥٤]، فَقَولُه: ﴿ أَنَّهُۥ ﴾ بَدَلٌ من: ﴿ ٱلرَّحْمَةَ ﴾ مِن جِهة [ط ٢٢١]

= السيرافي ١/ ١٢٣، وشرح عمدة الحافظ ٢/ ٥٨٧، والمقاصد الشافية ٥/ ١٩٦، ٢١٢، ٢٣١. وهو لرجل من خثعم أو بجيلة في سيبويه ١/ ١٥٦، والأصول ٢/ ٥١، وهو بلا نسبة في اللباب ١/ ٤١٢، وابن يعيش ٣/ ٦٥، ٧٠، والبديع في علم العربية ١/ ٣٥١، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٤٢٩، وشرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٦٦٥، وشرح الرضي ٢/ ٣٩١، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٨٩، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ٢/ ٨١١، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٨٤، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣٣٦، ٣٣٧، وابن الناظم ٣٩٧، والفاخر ٢/ ٨١٠، والمساعد ٢/ ٤٣٥.

(١) في الأصل: (معنا).

أنَّ التَّوبةَ بَعدَ المعصِيةِ هيَ نَفسُ الرَّحمَةِ، بَل لا رَحمَةَ أعظَمُ مِن قبُولِ التَّوبةِ، اللَّهمَّ ارزُقنَا رَحمَتكَ الوَاسِعَةَ، وَأجِرنَا مِن عَذابِكَ يَا خَيرَ مُستَجَارٍ بِه.

المسألةُ السَّادِسَةُ:

فِي قِصَّةِ إِبرَاهيمَ عليه السلام قَولُه تعالَى: ﴿ إِذْ جَآءَ رَبَّهُۥ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٤﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ ﴾ [الصافات: ٨٤، ٨٥]، فَـ(إِذ) الثَّانِيةُ زَمَانِيَّـةٌ، وَهيَ بَدَلٌ مِنَ الأُولَى، وَالأُولَى مَعمُولَةٌ لِفعلٍ مَحذُوفٍ تَقدِيرُه: وَاذكُر، فَأمَّا قَولُه تَعَالَى فِي سُورَةِ [الذَّاريات][1]: ﴿ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ [نَذِيرٌ] مُّبِينٌ ﴾ [الذاريات: ٥١][2]، كَرَّرَه مَرَّتَينِ[3]، فَإِنَّمَا هوَ بِالتَّأكِيدِ اللَّفظِيِّ أشبَه مِنه بِالبدلِ[4].

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وكذا يقتضي السياق.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وكذا في المصحف.

(٣) المقصود أنه كرر المعنى في الآية التي تليها قال تعالى: ﴿ فَفِرُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٥٠﴾ وَلَا تَجْعَلُواْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴾.

(٤) في الأصل: (البدل) وكذا يقتضي السياق.

[عَطفُ البيَانِ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه: « **عَطفُ البيَانِ تَابعٌ غَيرُ صِفَةٍ يُوَضِّحُ مَتبُوعَه، مِثلُ:**

أقسَمَ بِاللَّه أبُو حَفصٍ عُمَر

وَفَصلُه مِنَ البَدَلِ لَفظًا، مِثلُ:

أنَا ابنُ التَّارِكِ البَكرِيِّ بِشرٍ .... »

قَالَ الإمَامُ عليه السلام: العَطفُ فِي اللُّغَةِ هوَ اللَّيُّ، يَقَالُ: (عَطَفتُ الحَبلَ) إِذَا لَوَيتُه، وَ(عَطَفتُ الثَّوبَ) إِذَا جَمعتُ أطرَافَه.

وَإِنَّمَا قَالَ الشَّيخُ: (عَطفُ البيَانِ)؛ لِيَفصِلَه عَن عَطفِ النَّسَقِ، وَهوَ العَطفُ بِالحَرفِ؛ لأنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهمَا يُقَالُ لَه: عَطفٌ، لَكِن يَتمَيَّزُ أحَدُهمَا عَنِ الآخَرِ بِهذِه[1] الإضَافَةِ، كَمَا يُقَالُ: (خَاتَمُ حَدِيدٍ)، وَ(خَاتَمُ ذَهبٍ)، وَكَمَا يُقَالُ: إِضَافَةُ اللَّفظِ، وَإِضَافَةُ المعنَى، وَغَيرُ ذَلِكَ.

وَأمَّا مَعنَاه الاصطِلاحِيُّ فَقَد حَدَّده الشَّيخُ بِمَا ذَكَرَه، فَقَولُه: (تَابعٌ) يَندَرِجُ فِيه جَمِيعُ التَّوابِعِ. قَولُه: (غَيرُ صِفَةٍ) يُخرِجُ عَنه الصِّفَةَ. قَولُه: (يُوضِّحُ مَتبُوعَه) يُخرِجُ سَائِرَ التَّوَابِعِ مِنَ التَّأكِيدِ، وَالبَدَلِ، وَالعَطفِ، فَإِنَّها مُشتَرِكَةٌ فِي أنَّها غَيرُ مُوَضِّحَةٍ لِمَتبُوعِها، وَإِنَّمَا تُفِيدُ مَعنًى آخَرَ قَد فَصَّلنَاه فِي كُلِّ تَابعٍ مِنَ التَّوَابِعِ، فَأغنَى عَنِ الإعَادَةِ.

فَإِذَا عَرَفتَ هذَا فَاعلَم أنَّه لِقِصَرِه وَتَقَارُبِ أطرَافِه لَيسَ يَستَحِقُّ عَقدًا، وَلَكِنَّه يَشتَمِلُ عَلَى نُكَتٍ نَذكُرُها فِيه بِمَعُونَةِ اللَّه تَعالَى:

النُّكتَةُ الأُولَى:

عَطفُ البيَانِ يُوافِقُ الصِّفَةَ فِي كَونِه تَابِعًا، وَفِي مَجِيئِه عَلَى جِهةِ التَّتِمَّةِ وَالتَّكمِلَةِ

---

(١) في الأصل: (لهذه).

لِمَا سَبقَ، وَيُخَالِفُها مِن وَجهينِ:

أمَّا أوَّلًا فَلِأنَّ الصِّفَـةَ إِنَّمَا تَجرِي فِي الأسمَاءِ الاشتِقَاقِيَّـةِ، كَمَا مَرَّ تَقرِيرُه، بِخِلافِ عَطفِ البيَانِ فَلا وَجه لاشتِـرَاطِ الاشتِقَاقِ فِيه بِحَالٍ.

وَأمَّا ثَانِيًا فَلِأنَّ الصِّفَـةَ، كَمَا تَجرِي فِي المعرِفَةِ، [و٢٢٢] فهي جَارِيَةٌ عَلَى النَّـكِرَةِ[1] عَلَى الاطِّرَادِ وَالكَثـرَةِ، بِخِلافِ عَطفِ البيَانِ، فَإنَّ أكثَرَ جَريِه فِي المعَارِفِ، وَقَلَّمَا يَأتِي فِي النَّـكِرَاتِ، كَقَولِه تَعَالَى: ﴿ وَلَبِثُواْ فِي كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِاْئَةٍ سِنِينَ ﴾ [الكهف: ٢٥]، فَقَولُه: ﴿ سِنِينَ ﴾ عَطفُ بيَانٍ عَلَى قَولِه: ﴿ ثَلَٰثَ مِاْئَةٍ ﴾؛ لأنَّه أوضَحَ قَولَه: ﴿ ثَلَٰثَ مِاْئَةٍ ﴾ بِكَونـها ﴿ سِنِينَ ﴾، وَمِنه قَولُه ﷺ: « لَيسَ فِيمَا دُونَ خَمسَةٍ أوسُقٍ صَدَقَـةٌ »[2] عَلَى مَن رَوَى (خَمسَةٍ) بِالتَّنوِينِ، فَإنَّ قَولَه: (أوسُقٍ) يَكُونُ عَطفَ بَيَان عَلَى قَولِه: (خَمسَةٍ)؛ لِكَونِها مُوَضِّحَةً للخَمسَةِ، وَمُبيِّنَةً لِجِنسِها.

النُّكتَةُ الثَّانِيَةُ:

فِي بيَانِ مَا يَفصِلُه مِنَ البَدَلِ، وَهوَ يُوَافِقُ البَدلَ فِي الإِيضَاحِ، وَأنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهمَا لا يُشتـرَطُ فِيه الاشتِقَاقُ، وَيُخَالِفُ البَدَلَ مِن وَجهينِ:

أمَّا أوَّلًا فَلِأنَّ الأوَّلَ فِي عَطفِ البيَانِ هوَ الَّذِي يكُونُ مُعتمَدًا فِي الحَدِيثِ، بِخِلافِ البَدَلِ، فَإنَّ مُعتَمَدَ الحَدِيثِ فِيه هوَ الثَّانِي دون الأوَّلِ[3]، وَالأوَّلُ كَالبِسَاطِ لِذِكرِه.

وَأمَّا ثَانِيًا فَقَولُ المَرَّارِ الأسَدِيِّ[4]:

---

(١) العبارة في الأصل: (في المعرفة فهي جارية على المعرفة).

(٢) انظر: صحيح مسلم ٢/ ٦٧٣ الحديث رقم (٩٧٩)، وصحيح البخاري ٢/ ٥٢٤ برقم (١٣٧٨).

(٣) في الأصل: (الأول دون الثاني).

(٤) والمَرَّار بن سعيد الأسدي الفقعسي - بفتح الميم وتشديد الراء - يكنى أبا حسّان شاعر إسلاميّ، كان يهاجي المساور بن هند، وكان قصيرًا مفرط القصر ضئيلًا. انظر ترجمته في الشعر والشعراء ٢/ ٦٨٨، وسمط اللآلي ١/ ٢٣١، والخزانة ٢٥٣.

١٧١ - أَنَـا ابـنُ الـتَّـارِكِ الـبَـكـرِيِّ بِـشـرٍ عَـلَـيـه الـطَّـيـرُ تَـرقُـبُـه وُقُـوعَـا[1]

فَـأنتَ إِذَا جَرَرتَ (بِشرًا) عَلَى أَنَّه عَطفُ بيَانٍ عَلَى (البكرِيِّ) جَازَتِ المسألةُ؛ لأَنَّه لا يُشترَطُ فِيه تكرِيرُ العَامِلِ مِن جِهةِ كَونِ الأوَّلِ هوَ المقصُودَ، وَإِن جَعلتَه بَدلًا مِنَ (البكرِيِّ) استَحَالَتِ المسألةُ؛ لأَنَّه يَصِيرُ التَّقدِيرُ فِيه: أنَا ابنُ التَّارِكِ بِشرٍ، وَهيَ مُمتَنِعَةٌ للوَجه الَّذِي ذَكرنَاه فِي مَسألَةِ: (الضَّارِبِ زَيدٍ) مِن جِهةِ أَنَّ البَدلَ فِي حُكم تكرِيرِ العَامِلِ، فَيلزَمُ مَا قُلنَاه، وَهذا عَلَى مَن يَمنعُها، فَأَمَّا مَن يُجِيزُها كَالفرَّاءِ فَلا حُجَّةَ فِيه.

النُّكتةُ الثَّالِثةُ:

قَد ذَكرنَا أَنَّ وُرُودَه فِي النَّـكِرَاتِ عَلَى جِهةِ النُّدرَةِ، وأَنَّ أَكثرَ وُقُوعِه فِي المعَارِفِ إِمَّا عَلَى أَنَّه عَطفُ بَيانٍ لإِيضَاحِ النَّـكِـرَةِ، كَقَولِكَ:

١٧٢ - أَقـسَـمَ بِـاللَّـه أَبُـو حَـفـصٍ عُـمَـر[2]

وَ(جَاءَنِي أَبُو عَبدِاللَّه زَيدٌ) وَعَكسُه أيضًا، فَـإِنَّ كُـلَّ وَاحِـدٍ مِنَ الأَسمَاءِ وَالـكُنَى يكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنهمَا مُوَضِّحًا لِصَاحِبِـه، وَمُبيِّـنًـا لَه، وَأَمَّا فِي غَيرِ الكُـنَى كَقَولِكَ:

---

(١) البيت من الوافر، وهو للمرار بن سعيد الفقعسي في سيبويه ١/ ١٨٢، والنكت للأعلم ١/ ٢٩٣، والمفصل ١٦٠، وابن يعيش ٣/ ٧٢-٧٣، والصفوة الصفية ١/ ٧٤٣، والمقاصد الشافية ٥/ ٥٢، وهو بلا نسبة في الأصول ١/ ١٣٥، والمقرب ٣٢٧، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٩٦، والبديع في علم العربية ١/ ٥١٣، وشرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٢/ ٦٦٩، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١١٩٦، وشرح عمدة الحافظ ٢/ ٥٩٧، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣٢٧، وشرح الرضي ٢/ ٣٨٢، ٣٩٤، ٣٩٥، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ١/ ٧٧١، والارتشاف ٤/ ١٩٤٤، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٣٨٠، ٣٣٨٢، والمساعد ٢/ ٤٢٥.

(٢) هذا من الرّجز، وهو لأعرابي في الزاهر ٢٤١، وتوجيه اللمع ٢٨٢، واللسان (نقب)، والمقاصد النحوية ٤/ ١٦٠٣، وهو لرؤبة في ابن يعيش ٣/ ٧١، وليس في ديوانه، وبلا نسبة في العين ٨/ ٣٠٧، والمخصص ١/١٠٨، والمفصل ١٥٩، وأمالي ابن الحاجب ١/ ٣٠٧، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١١٩١، وشرح الرضي ٢/ ٣٦٢، ٣٨١، واللمحة ٢/ ٧٣٧، والكناش ١/ ٢٣٩.

(هذَا سَعِيدٌ كُرزٌ)، وَ(قيسٌ قُفَّةٌ)، وَ(زَيدٌ بَطَّةٌ)، عَلَى رَأيِ مَن لَم يُضِفِ الاسمَ إلَى اللَّقَبِ[١] فإِنَّه يَكُونُ تَابعًا له عَلَى جِهةِ عَطفِ البيَانِ عَلَيه، وَأنشَدَ سِيبَوَيه لِرُؤبَةَ بنِ العَجَّاجِ:

١٧٢ - إنِّي وَأسطَارٍ سُطِرنَ سَطرَا
لَقَائِلٌ: يَا نَصرُ نَصرٌ نَصرَا[٢]

[ظ٢٢٢] فَهكَذَا أورَدَه سِيبَوَيه شَاهدًا عَلَى عَطفِ البيَانِ، فَـ(نَصرُ) الأوَّلُ مَضمُومٌ عَلَى أنَّه مُنَادَى، وَرُفِعَ (نَصرٌ) الثَّاني عَلَى أنَّه عَطفُ بيَانٍ عَلَى لَفظِ (نَصرِ)، وَ(نَصرٌ) الثَّالِثُ مَنصُوبٌ عَلَى أنَّه عَطفُ بيَانٍ عَلَى مَحَلِّ[٣] المنَادَى الأوَّلِ. وَقَد قَالَ الشَّيخُ فِي غَيرِ الأُمِّ وَشَرحِها[٤]: إنَّ جَعلَه مِن بَابِ التَّأكِيدِ اللَّفظِيِّ هوَ الأحسَنُ وَالأحَقُّ، وَأنَّه لا وَجه لإِيرَادِ سِيبَوَيه له مِثَالًا لِعَطفِ البيَانِ؛ لأنَّه يُبطِلُ التَّأكِيدَ اللَّفظِيَّ، وَالمثَالُ اللَّائِقُ هوَ قَولُكَ: (يَا غَلامُ بِشرٌ) وَ(بِشرًا) فِيمَا كَانَ مُختَلِفَ اللَّفظِ، فَأمَّا

---

(١) انظر المسألة في المحصل ١/ ٢٩-٣٠.

(٢) هذا من الرجز، وهما لرؤبة في ملحق ديوانه١٧٤، وانظر سيبويه ٢/ ١٨٥، ومجاز القرآن ٢/ ٢٣٠، والخصائص ١/ ٣٤٠، والتبصرة والتذكرة ١/٣٤٨، والنكت للأعلم ١/ ٥٣٩، وابن يعيش ٢/ ٣، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٤٠٤، وشرح الرضي ١/ ٣٦٣، وتذكرة النحاة ٤٢٠، والمقاصد الشافية ٥/ ٣٠١، وشفاء العليل ٢/ ٨١٢، وشرح شواهد المغني للسيوطي ٢/ ٨١٢، وقيل: نسبته لرؤبة غلط، وفيه تَصحيفٌ والرِّواية:

يـا نَـضـرُ نَـضـرًا نَـضـرَا

بالضادِ المُعجَمة. ونَضرٌ هذا هو حاجبُ نَصر بن سَيَّار، بالصادِ المُهملة. انظر خزانة الأدب ٢/ ١٩٣، وتاج العروس (نصر). وهو لذي الرمة في شرح شذور الذهب ٥٨٥، وليس في ديوانه. وهو بلا نسبة في العين ٧/ ٢١٠، والمقتضب ٤/ ٢٠٩، والأصول ١/ ٣٣٥، والإيضاح العضدي ٢٩٣، والمقتصد ٢/ ٩٢٨، وأسرار العربية ٢٦٣، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ١/ ٧٧٠، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١١٩١، ١١٩٥، وابن الناظم ٣٦٧، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٩٦، والمساعد ٢/ ٥١٧، والصفوة الصفية ١/ ٧٤٢، وتهذيب اللغة ١٢/ ٢٢٩.

(٣) في الأصل: (محمل).

(٤) لم أجده في شرح المفصل لابن الحاجب، ولا الأمالي، ولا شرح الوافية نظم الكافية.

مُتَّفِقُ اللَّفظِ فَهوَ [مِن][1] بَابِ[2] التَّواكِيدِ اللَّفظِيَّةِ أشبَه.

النُّكتَةُ الرَّابعَةُ:

أنَّ عَطفَ البيَانِ يُوَافِقُ التَّأكِيدَ فِي الإِيضَاحِ، وَأنَّ الاسمَ الأوَّلَ هوَ المقصُودُ بِالحَدِيثِ، وَيُخَالِفُه مِن وَجهين:

أمَّا أوَّلًا فَلِأنَّ التَّأكِيدَ المعنَوِيَّ يَكُونُ بِألفَاظٍ مَحصُورَةٍ، بِخِلافِ عَطفِ البيَانِ، فَإِنَّه لا يُشترَطُ فِيه ألفَاظٌ مَحصُورَةٌ، بَل يَكُونُ أكثَرِيًّا فِي المعَارِفِ مطلقًا[3]، أقَلِيًّا فِي النَّكِرَاتِ.

وَأمَّا ثَانِيًا فَلِأنَّ عَطفَ البيَانِ الغَرَضُ بِه إِيضَاحُ اللَّفظِ نَفسِه؛ لِمَا عرَضَ فِيه مِنَ الإِبهامِ، بِخِلافِ التَّأكِيدِ، فَإِنَّ المقصُودَ مِنه هوَ تَقدِيرُ أمرِ المتبُوعِ فِي النِّسبةِ وَالشُّمُولِ، كَمَا مرَّ بيَانُه.

قَولُه: (فِي مِثلِ: أنَا.....)[4] إِشَارَةٌ مِنه إِلَى أنَّه كَمَا تَقَعُ التَّفرِقَةُ بَينَهمَا بِمَا ذَكَرَه المرَّارُ، فقَد يقَعُ بِغَيرِه، كقَولِكَ: (يَا غُلامُ زَيدٌ) وَ(زَيدًا)، بِالرَّفعِ وَالنَّصبِ إِذَا جَعَلته عَطفِ بَيَانٍ؛ لِأنَّ المقصُودَ هوَ الأوَّلُ فيه بِالنِّسبَةِ، فَجرَى مَجرَى الصِّفَاتِ فِي جَوَازِ الحَملِ عَلَى اللَّفظِ وَالمحلِّ، بِخِلافِ حَالِه إِذَا كَانَ بَدَلًا، فَإِنَّه فِي حُكمِ تكرِيرِ العَامِلِ، فَلا[5] يَجُوزُ فِيه إِلَّا الضَّمُّ؛ لِكَونِه مُستَقِلًّا، كمَا أشَرنَا إِلَيه.

النُّكتَةُ الخَامِسَةُ:

حُكِيَ عَن بَعضِ النُّحَاةِ أنَّه اشترَطَ فِي عَطفِ البيَانِ أن يكُونَ أوضَحَ مِن مَتبُوعِه،

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) في الأصل: (بيان).

(٣) في الأصل: (بيان).

(٤) هذا من كلامه في الكافية، وذلك في قوله: (في مثل: أنا ابن التارك.....).

(٥) في الأصل: (فلأنه).

قَالَ الشَّيخُ[١]: (وَهذَا غيرُ لازِمٍ)، يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى خِلافِ الجُرجَانِيِّ عَبدِ القَاهِرِ[٢]، وَالزَّمَخشَرِيِّ مَحمُودٍ[٣]، فَإِنَّهمَا ذَهبَا إِلى أنَّ عَطفَ البيَانِ لا بُدَّ مِن أن يكُونَ أوضَحَ مِن مَتبُوعِه؛ خِلافًا لِمَا قَالَه سِيبوَيه[٤]، فَإِنَّه جَعلَ قَولَه: (ذَا الجُمَّةِ) فِي: (يَا هذَا ذَا الجُمَّةِ) عَطفَ بيَانٍ، مَعَ أنَّ (هذَا) [و٢٢٣] أوضَحُ مِن (ذِي الجُمَّةِ)، وَمَا قَالَ سِيبوَيه أحَقُّ لِأمرَينِ:

أمَّا أوَّلًا فَلِأنَّه لَيسَ مَقصُودًا، فيُعتَبرُ فِيه أن يكُونَ أوضَحَ، وَإِنَّمَا جِيءَ بِه [مِن][٥] أجلِ الإِيضَاح لِمَتبُوعِه، وَقَد يُوَضِّحُ الشَّيءُ الشَّيءَ عِندَ اجتِمَاعِهِمَا، وَإِن كَانَ الأوَّلُ أوضَحَ مِنَ الثَّانِي لَو افترَقَا، ألا ترَى أنَّه لَو كَانَ ههنَا جَمَاعَةٌ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنهم يُكنى بِأبِي مُحَمَّدٍ، وَأحَدُهم اسمُه عَبدُ اللَّه، وَالآخَرُ عَبدُ الرَّحمَنُ، وَالآخَرُ عَبدُ الرَّحِيم، فَإِذَا قُلتَ: جَاءَنِي أبُو مُحَمَّدٍ عَبدُ اللَّه فَإِنَّكَ تُوَضِّحُ بِه مَا كَانَ مُحتمَلًا، وَإِن كَانَ أبُو مُحَمَّدٍ أوضَحَ مِن عَبدِ اللَّه لَو انفَرَدَ.

وَأمَّا ثَانِيًا فَلِأنَّ عَطفَ البيَانِ فِي الجَامِدِ بِمَنزِلَةِ النَّعتِ فِي المشتَقَّاتِ، فكمَا لا يُشترَطُ أن يكُونَ النَّعتُ أوضَحَ، فَهكَذَا فِي عَطفِ البيَانِ لا يُشترَطُ فِيه، فَأمَّا الشَّيخَانِ عَبدُ القَاهرُ وَالزَّمَخشَرِيُّ فَقَدَ اعتَمَدَا عَلَى كَونِه مُوَضِّحًا لِمَتبُوعِه، وَلَن يكُونَ مُوَضِّحًا إِلّا بِشَرطِ أن يكُونَ زَائِدًا فِي الإِيضَاحِ، وَمَا ذَكرنَاه أولَى.

النُّكتَةُ السَّادِسَةُ:

اشترَطَ بَعضُ النُّحَاةِ فِي التَّابعِ وَالمتبُوعِ فِي عَطفِ البيَانِ أن يكُونَا مَعرِفتَينِ، وَهذَا

---

(١) شرح المقدمة الكافية ٦٦٨.

(٢) انظر: الجمل للجرجاني ٣٢.

(٣) انظر: المفصل ١٦٠.

(٤) انظر: الكتاب ٢/ ١٩٠.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

ظَاهرُ كَلام الزَّمَخشَرِيِّ فِي مَفصَّلِه[١]، فَإنَّه قَالَ: « فَإنَّه جَارٍ مَجرَى التَّرجَمَةِ عَنِ الكُنيةِ؛ لِقيَامِه بِالشُّهرَةِ دُونَها ».

فَأمَّا كَلامُه فِي تَفسِيرِه فَلَم يَشتَرِط التَّعرِيفَ[٢]؛ وَلِهذَا قَالَ فِي قَولِه تَعالَى: ﴿ وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ﴾ [إبراهيم: ١٦]: إنَّ الصَّدِيدَ مَجرُورٌ عَطفَ بَيَانٍ عَلَى (مَاءٍ)، وَالأقربُ أنَّه كَمَا يَرِدُ فِي المعرِفَةِ فَإنَّه وَارِدٌ فِي النَّكِرَةِ؛ لِأنَّ المقصُودَ بِه الإيضَاحُ، وَالنَّكِرَةُ إلى الإيضَاحِ أحوَجُ مِنَ المعرِفَةِ.

وَقَد أجَازَ الفَارِسِيُّ[٣] فِي قَولِه تَعالَى: ﴿ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ ﴾ [المائدة: ٩٥]، الرَّفعَ لِـ(طَعَامٍ) عَطفَ بيَانٍ عَلَى (كَفَّارَةٍ)، وَأن تكُونَ مَجرُورَةً بِالإضَافَةِ، مَعَ كَونِه نكِرَةً، وَفِي هـذَا دَلالَـةٌ مِن مَذهَبِه أنَّه لا يَشتَرِطُ فِيه التَّعرِيفَ.

نَعم، جَريُـه فِي المعَارِفِ أكثَرُ مِن جَريِه فِي النَّكِرَاتِ، وَكثـرَةُ جَـريِـه فِي المعَارِفِ لا تُوجِبُ اشتِرَاطَ تَعرِيفِـه، كَمَا أنَّ كـثـرَةَ جَريِـه فِـي الكُنَى لا تُوجِبُ اشتِرَاطَها، كَمَا أشَرنَا إلَيه.

النُّكتَةُ السَّابعَةُ:

قَد ذَكرنَا وَجه المخَالفَةِ بَينَ عَطفِ البيَانِ وَالبدَلِ وَمُوَافقَتهِمَا، فكُلُّ مَا حُكِمَ بِأنَّه عَطفُ بيَانٍ فَجَائِزٌ جَعلُه بَدَلًا، وَعَلَى العَكسِ مِن ذَلِكَ إلَّا فِي مَوضِعَينِ:

أحَدُهمَا: أن يَكُونَ مَا جُعِلَ عَطفَ بيَانٍ خَالِيًا [ظ٢٢٣] عَن لامِ التَّعرِيفِ، وَالمتبُوعُ مُعرَّفٌ مَجرُورٌ بِإضَافَةِ صِفَةٍ مُعرَّفَةٍ بِاللَّامِ، كَمَا فِي بَيتِ المرَّارِ، فَإنَّ مَا [هذا][٤] حَالُه

(١) انظر: المفصل ١٥٩.

(٢) يقول الزمخشري في الكشاف٢/ ٥٤٥ : « فإن قلت: ما وجه قوله تعالى ﴿ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ﴾؟ قلت: صديد عطف بيان لـ﴿ مَّآءٍ ﴾ ».

(٣) الحجة للفارسي٣/ ٢٥٨، ويقول ابن مالك: « وأجاز أبو علي في التذكرة العطف والإبدال في « طعام » من قوله تعالى: ﴿ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ ﴾ » شرح الكافية الشافية ٣/ ١١٩٥.

(٤) ما بين المعقوفتين زيادة يقتضيها السياق.

يَستَحِيلُ كَونُه بَدلًا، كمَا ذَكرنَاه مِن قَبلُ، فيَجِبُ جَعلُه عَطفَ بيَانٍ عَلى الخُصُوصِ.

وَثَانِيهمَا: أن يكُونَ التَّابعُ مَقصُودًا، وَالمتبُوعُ مُنادًى مُفرَدًا[١]، فِي مِثلِ قَولِكَ: (يَا مُحَمَّدُ زَيدٌ)، فَإِنَّكَ إِن جَعَلتَ (زَيدًا) عَطفَ بيَانٍ جَازَ فِيه الرَّفعُ عَلَى اللَّفظِ، وَالنَّصبُ عَلَى المحَلِّ، فَأمَّا إِذَا جَعَلتَه بَدلًا، فَلا يَجُوزُ فِيه إِلّا الضَّمُّ؛ لِكَونِه مُستَقِلًّا بِالنِّداءِ، فكَأَنَّكَ قلتَ: (يا زَيدُ).

النُّكتَةُ الثَّامِنَةُ:

قَالَ الشَّيخُ: « **وَفَصلُه مِنَ البَدلِ لَفظًا فِي مِثلِ:**

١٧٤ - أنَـا ابـنُ الـتَّـارِكِ البَـكـرِيِّ .... »[٢]

وَهذَا مِنه رَمزٌ إِلى فَرقٍ لَفظِيٍّ وَمَعنَوِيٍّ، فَـأَمَّـا **التَّفرِقَةُ اللَّفظِيَّةُ** فَهوَ بَيتُ المرَّارِ؛ لأنَّ المانعَ إِنَّمَا هوَ أمرٌ يَتعَلَّـقُ بِاللَّفظِ لا غَيرُ، وَهوَ أنَّه لَو كَانَ (بِشرٌ) بَدلًا لَلَزِمَ إِضَافَةُ (التَّارِكِ) إِلَيه؛ لأنَّه فِي حُكمِ تكرِيرِ العَامِلِ، وَهيَ مَمنُوعَةٌ بِمَا مَنَعنَا بِه مَسألَةَ: (الضَّارِبِ زَيدٍ) خِلافًا للفرَّاءِ، وَأمَّا **التَّفرِقَةُ المعنَوِيَّـةُ** فَهيَ ظَاهِرَةٌ، وَحَاصِلُها أنَّ التَّابعَ فِي البَدَلِ هوَ المقصُودُ بِالذِّكرِ، وَالمعوَّلُ عَلَيه، بِخِلافِ المتبُوعِ، وَعَكسُ هذَا يَكُونُ عَطفَ البيَانِ، فَإِنَّ المتبُوعَ فِيه هوَ المقصُودُ بِالذِّكرِ، وَعَلَيه التَّعوِيلُ، فَهذِه تَفرِقَـةٌ مَعنَوِيَّـةٌ، كمَا تَرَى.

النُّكتَةُ التَّاسِعَةُ:

حَـكَى الموصِلِيُّ صَاحِبُ الغُرَّةِ[٣] أنَّ سِيبَوَيه أنشَدَ بَيتَ المرَّارِ بَالجَرِّ فِي (بِشرٍ)[٤]؛ لِكَونِه عَطفَ بَيَانٍ، كَمَا مَرَّ تَقرِيرُه، فَأَمَّا المبَـرِّدُ فَقَد أَنشَدَه بِنَصبِ (بِشرٍ)[٥]، فَجَعَلَه

---

(١) في الأصل: (مفرد).

(٢) مرَّ الشاهد سابقًا. انظر الرقم ١٧١.

(٣) انظر: الغرة المخفية في شرح الدرة الألفية (مخطوط) لوح رقم ٦٦.

(٤) سيبويه ١/ ١٨٢.

(٥) ليس في المقتضب ولا الكامل والفاضل. وقد نقله ابن السراج في الأصول ١/ ١٣٥، والسيرافي=

بَدَلًا مِنَ البكرِيِّ، وَهذَا فَاسِدٌ، فَإِنَّه، وَإِن كَانَ مَنصُوبًا، فَإِنَّه لا يَخرُجُ عَن كَونِه عَطفَ بَيَانٍ عَلَى مَحَلِّ (البكرِيِّ)؛ وَلِهذَا جَوَّزنَا فِي مِثلِ: (يَا غُلامُ بِشرٌ) وَ(بِشرًا)، رَفعًا وَنَصبًا عَلَى اللَّفظِ وَالمحَلِّ أن يَكُونَ عَطفَ بَيانٍ لا غَيرُ، وَلا يَجُوزُ فِيه البَدلُ؛ لِأَنَّه كَانَ يَلزَمُ أن يكُونَ مَضمُومًا. فَأَمَّا عَلَى قَولِ الفَرَّاءِ فَإِنَّه يَحتَمِلُ أن يَكُونَ بَدلًا مِنَ (البكرِيِّ)؛ لِأَنَّه يُجِيزُ (الضَّارِبَ زَيدٍ)، فَعَرَفتَ بِمَا ذَكَرنَاه أَنَّ الموصِلِيَّ لَم يَصنَع شَيئًا فِي تَوجِيه الإِنشَادِ[1] بِالنَّصبِ عَلَى البَدَلِيَّةِ، وَأَنَّه يَكُونُ عَطفَ بَيانٍ، كَمَا قَالَه سِيبوَيه مِن غَير فَرقٍ. [و٢٢٤].

النُّكتَةُ العَاشِرَةُ:

ذَكَرَ الموصِلِيُّ فِي شَرحِه[2] أَنَّ بَيتَ المرَّارِ دَالٌّ [عَلى][3] أَنَّ عَطفَ البَيانِ لا يَعمَلُ فِيه مَا يَعمَلُ فِي مَتبُوعِه، وَعَلَّل أَنَّ (بِشرًا) لَو عَمِلَ فِيه (التَّارِكُ) لكانَ مَنصُوبًا؛ لأَنَّكَ لا تقُولُ: (الضَّارِبُ زَيدٍ) إِلّا عَلَى قَولِ الفرَّاءِ، وَمَا ذَكَرَه فَاسِدٌ لأمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلِأَنَّا نَقُولُ: العَامِلُ فِيه هوَ العَامِلُ فِي مَتبُوعِه، لكِن لا يَلزَمُ تكرِيرُه؛ لأَنَّا نقُولُ: بِالانسِحَابِ عَلَى التَّابعِ مِن غَيرِ تكرِيرٍ، وَإِذَا كَانَ الأمرُ كَمَا قُلنَاه لَم يَلزَم مَا قَالَه، وَهذِه هي فَائِدَةُ قَولِنَا: بِالانسِحَابِ عَلى التَّابعِ مِن غَيرِ تكرِيرٍ[4].

وقَد لَخَّصنا في أوّل التّوابعِ، فأغنى عن الإعادة.

لا يُقَالُ: فإذا قُلتُم بالانسحاب فِي التَّوَابعِ فَقولوا بِأَنَّ (بِشرًا) يَجُوزُ كَونُه بَدلًا،

=في شرحه ٢/ ٣٩، وابن عصفور أيضًا في الجمل ١/ ٥٥٦.

(١) في الأصل: (إنشاد).

(٢) انظر: الغرة المخفية في شرح الدرة الألفية، مخطوط، لوح ٦٦.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) الكلام من قوله: (من غير تكرير) مكرر في الأصل.

فَلا يَلزَمُ تكرِيرُ العَامِلِ، كمَا قُلتُم فِي كَونِه عَطفَ بَيانٍ، وعَلَى[1] هذا يَجُوزَانِ مَعًا، وَأنتُم قَد فرَّقتُم بَينَهمَا؛ لِأنَّا نَقولُ: وَلا سَوَاءً، فَإنَّا، وَإن قُلنَا بِالانسِحَابِ فِي التَّوابِعِ كُلِّها، لكِنَّ البَدلَ، وَإن كَانَ مُنسَحِبًا عَلَيه عَامِلُه، لكِنَّه مِن بَينِها عَلَى نَعتِ الاستِقلالِ؛ لِكَونِه هوَ المقصُودَ بِخِلافِ عَطفِ البيَانِ، فَإنَّ الأوَّلَ هوَ المقصُودُ، فَافترَقَا.

وَأمَّا ثَانِيًا فَإذَا كَانَ لا يَعمَلُ فِيه مَا عَمِلَ فِي مَتبُوعِه بِأيِّ شَيءٍ يَكُونُ مَجرُورًا، وَهذَا يَلزَمُ مِنه أن يكُونَ ههنَا مَعمُولٌ، وَلا عَامِلَ لَه، وَهوَ مُحَالٌ، وَالعَجَبُ مِن ذُهولِه ههنَا عَن حَقِيقَةِ الانسِحَابِ حَتَّى زَعَمَ أنَّه لا يَعمَلُ فِيه مَا عَمِلَ فِي متبُوعِه عَلَى هذَا الوَجه[2]، فَهذَا مَا أَردنَا ذِكرَه فِي عَطفِ البيَانِ.

* * *

تَنبِيهٌ عَلَى مَسَائِلَ تَتَعلَّقُ بِالبَابِ

المسألَةُ الأُولَى:

مَا أنشَدَه النُّحَاةُ:

١٧٥ - أيَـا أخَوَينـا، عَبـدَ شَمسٍ وَنَوفـلَا ... أُعِيـذُكُـمَـا بِاللَّه أن تُحدِثَـا حَربَـا[3]

فقَولُه: (عَبدَ شَمسٍ) يحتَمِلُ أن يكُونَ نَصبُه عَلَى البدَلِ، وَعَلَى عَطفِ البيَانِ، وَأمَّا (نوفَلا) فَإنَّه مَعطُوفٌ بِالحَرفِ، كمَا ترَى عَلَى أحَدِ الوَجهينِ اللَّذَينِ ذكَرنَاهمَا فِي (عَبدِ شَمسٍ): البَدَلِ وَعَطفِ البيَانِ، فَلا يكُونُ نَصبُه إلّا عَلَى عَطفِ البيَانِ مِنهمَا؛ وَلِأنَّكَ لَو حَملتَه عَلَى البَدلِيَّةِ وَجَبَ ضَمُّه كَمَا قُلنَاه فِي نَحوِ: (يَا غُلامُ بِشرُ)

---

(١) في الأصل: (على).

(٢) انظر: شرح المقدمة الكافية ٦٦٩.

(٣) البيت من الطويل، وهو لطالب بن أبي طالب في المقاصد النحوية ٤/ ١٦٠٦. وهو بلا نسبة في شرح الكافية الشافية ٣/ ١١٩٧، وابن الناظم ٣٦٨، وتحرير الخصاصة ٢/ ٤٩٦، والارتشاف ٤/ ١٩٤٥، والمقاصد الشافية ٥/ ٥٧، وتمهيد القواعد ٧/ ٣٣٨٣.

إِذَا جَعَلتَه بَدَلًا، فَأمَّا (عَبدُ شَمسٍ) فَإِنَّه صَارَ مُضَافًا، فَسَواءٌ جَعَلتُه بَدلًا أو عَطفَ بَيانٍ فَلا وَجه إِلَّا نَصبُه بِكُلِّ حَالٍ.

المسألَة الثَّانِيَة:

قَولُه تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ ﴾ [الأنعام: ٧٤]، [ظ٢٢٤] فَقولُه: (آزرَ) عَطفُ بَيانٍ عَلَى (أبيه) إِمَّا مَجرُورًا؛ لِكَونِه غَيرَ مُنصَرِفٍ، عَطفَ بَيانٍ عَلَى لَفظَةِ (أَبيه)، وَهوَ الظَّاهرُ، وَإِمَّا مَنصُوبًا عَلَى أنَّه عَطفُ بَيانٍ عَلَى مَحَلِّ أَبِيه؛ لِكَونِه فِي مَوضِعِ المفعُولِ، لكِنَّه غَيرُ مُنصَرِفٍ أيضًا، وَإِنَّمَا لَم يكُن مُنصَرِفًا للعُجمَةِ أو للوَزنِ وَالعَلَمِيَّةِ؛ لِكَونِه لَقبًا، وَيَحتَمِلُ أيضًا لَو كَانَ غَيرَ عَلَمٍ أن يكُونَ للوَزنِ وَالصِّفَةِ كَـ(أحمرَ).

المسألَة الثَّالِثَة:

﴿ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ﴾ [الحج: ٧٨]، فَـ(إِبرَاهِيمَ) مَجرُورٌ عَلَى أنَّه عَطفُ بَيانٍ عَلَى (أبيكُم) لكِنَّه غَيرُ مُنصَرِفٍ للعَلَمِيَّةِ وَالعُجمَةِ، كمَا مرَّ تَقرِيرُه، وَهكَذَا قَولُه تعالَى: ﴿ وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَاءِىٓ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ﴾ [يوسف: ٣٨]، فَهذِه الأسمَاءُ كُلُّها مَجرُورَةٌ عَطفَ بَيانٍ عَلَى الآبَاءِ؛ لِكَونِها تَفصِيلًا لَها، لكِنَّها غَيرُ مُنصَرِفَةٍ.

وَنَقتَصِرُ عَلَى هذا القَدرِ، فِيه غُنيةٌ وَكِفَايةٌ، وَهوَ آخِرُ الكَلامِ فِي المعرَبَاتِ.

[مَجاري الإعرابِ]

وَلنَختِم الكَلامَ فِيه بِكَيفيَّةِ مَجَارِي الإِعرَابِ فِي المعرَباتِ عَلَى جِهةِ الإِجمَالِ، فَنقُولُ: المعرَبَاتُ تَارَةً تكُونُ بِالأَصَالَةِ، وَمرَّةً تكُونُ بِالمشَابهةِ، وَلا مَزِيدَ عَلَى ذَلِكَ، فَهذَانِ قِسمَانِ:

القِسمُ الأوَّلُ: فِي بَيانِ مَا يكُونُ إعرَابُه بِالأصَالَةِ:

وَهيَ الأَسمَاءُ، وَإِنَّمَا كَانَ إِعرَابُها حَاصِلًا عَلَى جِهةِ الأَصَالَةِ؛ لأنَّ هذِه الإِعرَابَاتِ، أعنِي: الرَّفعَ، وَالنَّصبَ، وَالجرَّ، إِنَّمَا كَانَت فِيها بِإِزَاءِ مَعَانٍ هيَ الفَاعِلِيَّةُ، وَالمفعُولِيَّةُ، وَالإِضَافةُ، ثُمَّ إِنَّ للإِعرَابِ فِيها مَجَارِيَ ثَلاثةً:

المجرَى الأَوَّلُ: أن يكُونَ إِعرَابُها بِالحَرَكَاتِ، وَهذا هوَ الأصلُ فِي الإِعرَابِ؛ لأنَّ الإِعرَابَ بَالحُرُوفِ خَارِجٌ عَنِ القِيَاسِ، ثُمَّ تَختلِفُ مَجَارِي الإِعرَابِ فِي الأَسمَاءِ، فَمِنها مَا يَستَوفِي الحَركَاتِ الثَّلاثَ، وَهيَ الأَسمَاءُ الصَّحِيحَةُ، وَمِنها مَا يَنقُصُ النَّصبَ مَعَ صِحَّتِه كَـ(الزَّينَباتِ)، وَمِنها مَا يَنقُصُ الرَّفعَ وَالجرَّ لِثِقَلِها عَلَيه، وَهذَا نَحوُ: (القَاضِي) [و٢٢٥] وَمِنها مَا يَنقُصُ الجَرَّ لِشَبهِه بِالفِعلِ كَغَيرِ المنصُوبِ.

المجرَى الثَّانِي: أن يكُونَ إِعرَابُها بِالحُرُوفِ، وَقَد تَرِدُ فِي المفرَدِ، وَهوَ عَلَى خِلافِ قيَاسِه، وَهذَا نَحوُ الأَسمَاءِ السِّتَّةِ، فَإِنَّها بِالحُرُوفِ عِندَ النُّحَاةِ عَلَى مُخَالفَةِ قِيَاسِها؛ لأنَّ القِيَاسَ فِي المفرَدَةِ إِعرَابُها بِالحُرُوفِ؛ لِمَا قَدَّمنَا ذِكرَه، فَأمَّا عَلَى مَا اختَرنَاه فَإِنَّها جَارِيَةٌ عَلَى الأَقيِسَةِ المطَّرِدَةِ فِي الإِعرَابِ بِالحَرَكَاتِ، وَقَد سَبقَ تَقرِيرُه.

وَقَد تكُونُ فِي الأَسمَاءِ المثنَّاةِ، وَهوَ القِيَاسُ إِعرَابُها بِالحُرُوفِ؛ لِكَونِها أكثَرَ مِنَ الوَاحِدِ، إِمَّا حَقِيقَةً كَـ(الزَّيدَينِ)، وَ(المسلِمَينِ)، وَإِمَّا غَيرَ حَقِيقَةٍ كَـ(اللَّذَانِ)، وَ(هذَانِ)، وَ(اثنَانِ)، فكُلُّها مُستَوِيةٌ فِي الإِعرَابِ بِالحُرُوفِ؛ لِأجلِ التَّثنِيَةِ، وَقَد يكُونُ إِعرَابُ الحُرُوفِ فِي الجَمعِ السَّالِمِ، وَهوَ قِيَاسٌ فِيها إِمَّا حَقِيقِيًّا كَـ(الزَّيدِينَ)،

وَ(المسلِمِينَ)، وَإِمَّا غَيرَ حَقِيقِيٍّ كَـ(اللَّذُونَ)، وَ(أُولُو)، وَ(عِشرُونَ)، فكُلُّها مُستَوِيةٌ فِي الإِعرَابِ بِالحَرفِ.

المجرَى الثَّالِثُ: أن يَـكُونَ إِعرَابُها بِالمحَلِّ إِمَّا فِي الصَّحِيحِ كَـ(غُلامِي)، وَإِمَّا فِي المعتَلِّ بِالألِفِ، نَحوُ: (عَصًا)، وَ(حُبلَى)، فَإِنَّ مَا ذَكرنَاه يَتعَذَّرُ دُخُولُ الإِعرَابِ عَلَيه؛ إِمَّا لِأَجلِ الألِفِ مِن جِهةِ كَونِها غَيرَ مُتَحرِّكَةٍ بِحَالٍ، وَإِمَّا لِأَجلِ حَرَكَةٍ أُخرَى عَلَيه كَـ(غُلامِي)، ثُمَّ تَارَةً يُعرَبُ بِالمحَلِّ فِي الحَرَكَةِ، وَهوَ الأكثرُ، وَتَارَةً فِي الحُرُوفِ كَـ(مُسلِمَيَّ)، وَ(زَيدِيَّ).

فَهذَا مَا يكُونُ جَارِيًا فِي الإِعرَابِ بِالأَصَالَةِ.

القِسمُ الثَّانِي: مَا يَكُونُ إِعرَابُه حَاصِلًا بِالمشَابَهةِ:

وَهذِه هِيَ الأَفعَالُ المضَارِعَةُ، فَإِنَّ الإِعرَابَ لَيسَ أَصلًا فِيها كَمَا أَشَرنَا إِلَيه، وَإِنَّمَا هوَ دَخِيلٌ عَلَيها بِالمشَابَهةِ للأَسمَاءِ؛ وَلِأَجلِ كَونِه غَيرَ أَصِيلٍ لَم يَكُن الإِعرَابُ بِإِزَاءِ مَعَانٍ فِيها بِحَالٍ، كَمَا قُلنَاه فِي الأَسمَاءِ، ثُمَّ للإِعرَابِ فِيه مَجَارٍ ثَلاثَةٌ:

المجرَى الأَوَّلُ: بِالحَرَكَاتِ، وَهذَا إِنَّمَا يكُونُ فِي الأَفعَالِ السَّالِمَةِ عَنِ الإِعلالِ، فَإِنَّ الرَّفعَ وَالنَّصبَ فِيه مُمكِنَانِ، فَأَمَّا الجَرُّ فَلا يَدخُلُها لِعَدَمِ الإِضَافَةِ فِيها، وَالجَزمُ مَقَامُه فِيها، فَتَقُولُ: (هوَ يَقُومُ)، وَ(لَن يَقُومَ)، وَ(لَم يَقُم).

المجرَى الثَّانِي: أن يكُونَ إِعرَابُها [ظ٢٢٥] بالحَرفِ، وَهذَا إِنَّمَا يكُونُ بِالنُّونِ لا غَيرُ رَفعًا، نَحوُ: (يَفعَلانِ)، وَ(تَفعَلُونَ)، وَ(تَفعَلِينِ)، فَأَمَّا الوَاوُ، وَاليَاءُ، وَالأَلِفُ فَلَيسَ إِعرَابًا فِي الأَفعَالِ، وَإِنَّمَا هيَ ضَمَائِرُ فِيها، وَإِنَّمَا ذَلِكَ مُخَالَفَةٌ بَينَ إِعرَابِ الأَفعَالِ وَالأَسمَاءِ بِالحُرُوفِ، وَنُقصَانًا لَها عَن مَرتَبَةِ الأَسمَاءِ لِجَريه فِي النُّونِ دُونَ غَيرِه، وَالنُّونُ لا تكُونُ إِعرَابًا فِي الحرفِ بِالأَسمَاءِ بِحَالٍ، مُخَالَفَةً بَينَهما.

المجرَى الثَّالِثُ: أن يكُونَ إِعرَابُها بِالمحَلِّ، وَقَد يَتعَذَّرُ الرَّفعُ وَالنَّصبُ، كَمَا فِي المعتَلِّ، نَحوُ: (هوَ يَخشَى)، وَ(لَن يَخشَى)، وَقَد يَتعَذَّرُ الرَّفعُ وَالنَّصبُ، كَالمعتَلِّ

بِاليَاءِ وَالوَاوِ، نَحوُ: (هو يَرمِي)، وَ(لَن يَرمِيَ)، فتُحرِّكُه بِالفَتحِ؛ لِأجلِ خِفَّةِ الفَتحَةِ عَلَى اليَاءِ، وَلا يَجرِي المحلُّ فِي الأفعَالِ إِلَّا بِالحَركَاتِ فِي المعرَبَاتِ مِن كَلامِ العَربِ عَلَى هذِه الكَيفِيَّةِ، وَقَد أشَرنَا إِلَى هذِه التَّفاصِيلِ فِي الأسمَاءِ، فَأغنَى عَنِ الإِعَادَةِ.

وَقَد استَقصَى الشَّيخُ عَلَى إِعرَابِ الأفعَالِ وَتَفَاصِيلِها فِي الفِعلِ، وَنَحنُ نُورِدُه هنَاكَ، وَنَذكرُ العَامِلَ المعنَوِيَّ، كَمَا سَبَقَ ذِكرُه فِي الأسمَاءِ، وَاللَّه الموَفِّقُ للصَّوَابِ، وَالحمدُ للَّه أوَّلًا، وَآخِرًا، وَظَاهِرًا، وَبَاطِنًا، وَحَسبُنا اللَّه تَعالَى، ونِعمَ الوَكِيلُ، وَصَلَّى اللَّه عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الأمِينِ، وَعَلَى آلِه الطَّيِّبِينَ.

وَقَد تَمّ السِّفرُ الأوَّلُ مِن

«الأزهارِ الصَّافيَةِ في شَرحِ المُقدِّمَةِ الكافية»،

يَتلوه الكَلامُ في المَبنيّاتِ بِمعونَةِ اللَّه تَعالى.

قال الإمامُ عليه السلام: وكَانَ فَراغُه في العَشرِ الوُسطى مِن شَهرِ شَوّال سنةَ ست وعشرين وسَبعِمائة، ونجزَ تَحرِيرُه في هـذه النُّسخَـةِ في التَّاسِـعِ والعشرِينَ[1] مـن شهر رجَبٍ الأصَمّ، أحَـدِ شُهـورِ سَنَـةِ ستٍّ وعشرين وثمانمائة، بخط عبـدٍ فقيرٍ إلى اللَّه الكَبِيـرِ، وهو يَسألُ مَن أطَلّ عَلَيه أو قرأه اللَّه العَظيمَ أن يمُـدّه بالرِّعايـةِ.

ولا حَولَ ولا قُوَّةَ إلَّا باللَّه العَلِيِّ العَظِيم.

والحَمدُ للَّه عَلَى جَمِيعِ نِعَمِه وآلائِه وصَلواتُه

عَلى نَبيّه وآله الأطهار.

---

(١) في الأصل: (والعشرون).

السِّفرُ الثّانِي مِن كِتَابِ:

الأزهارِ الصّافِيَةِ

في شَرحِ المُقَدِّمَةِ الكَافِيَةِ

للإمامِ المؤيّد بربّ العزّة

يَحيى بنِ حَمزَةَ العَلَوِيّ

والحَمدُ للّه عَلَى شُكرِه وعَلَى نَوالِه

والصّلاةُ عَلَى مُحَمّدٍ وخَيرِ آلِه

[ظ ١] بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستَعِينُ

[المَبنيُّ مِن الأسماءِ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه: « **المَبنيُّ مَا نَاسَبَ مَبنيَّ الأصلِ أو وَقَعَ غَيرَ مُرَكَّبٍ، وحُكمُه ألَّا يَختَلِفَ آخِرُه لاختِلافِ العَوَامِلِ، وألقَابُه: ضَمٌّ، وفَتحٌ، وكَسرٌ، ووَقفٌ، وهي: المُضمرَاتُ، وأسمَاءُ الإشَارَةِ، والمَوصُولاتُ، والمُرَكَّبَاتُ، والكِنَايَاتُ، وأسمَاءُ الأفعَالِ والأصوَاتِ، وبَعضُ الظُّرُوفِ** ».

قَالَ مَولانا الإمَامُ المُؤَيَّدُ أمِيرُ المُؤمِنِينَ: البِنَاءُ مَصدَرُ: (بَنَى، يَبنِي، بِنَاءً)، و(المَبنِيُّ) اسمُ مَفعُولٍ، وأصلُه: (مَبنُويٌ) فَسَكَنَت الوَاوُ قَبلَ اليَاءِ المُتَحرِّكَةِ، فَقُلِبَت الوَاوُ يَاءً، وأُدغِمَت اليَاءُ في اليَاءِ، فقِيلَ: مَبنِيٌّ.

والبِنَاءُ في الأصلِ هو الاستِقرَارُ والثُّبوتُ، يُقَالُ فِيه: (بنَى بَيتَه) إذا قَرَّرَ قَوَاعِدَه، وأشَادَ عَمَارَتَه، وسُمِّيَت الكَعبةُ بَنِيَّةً[1]؛ لاستِقرَارِ قَواعِدِها وثُبُوتِها.

وسُمِّيَ المَبنيُّ مَبنيًّا لاستِقرارِه عَلَى حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، لا تَتغَيَّرُ؛ أخذًا لَه مِن الاستِقرَارِ الّذي هو الثُّبُوتُ، كمَا قرَّرناه.

وقَد أشَارَ الشَّيخُ فِيمَا ذَكَره في صَدرِ البَابِ إلى تَنبيهاتٍ أربَعَةٍ، نَذكُرُ مَا يَتعَلَّقُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنها بِمَعُونَةِ اللَّه تَعالَى ولُطفِه:

التَّنبِيه الأوَّلُ: في بيَانِ مَاهيَّةِ المَبنيِّ

اعلَم أنَّ الأفعَالَ مَبنِيَّةٌ بِالأصَالَةِ، ومَا أُعرِبَ فَإنَّما أُعرِبَ مِن أجلِ المُشَابَهةِ مَع

(١) قال في الصحاح (بنى): « والبنِيَّةُ على فَعِيلَةٍ: الكعبةُ. يقال: لا وربِّ هذه البَنِيَّةِ ما كان كذا وكذا » وانظر العين (بني)، وتهذيب اللغة ١٥/ ٣٥٢، واللسان (بني).

كَونِها دَالَّةً عَلَى مَعَانٍ في أنفسِها، كمَا كَانَ ذلِكَ في الأفعَالِ المُضارِعَةِ، كمَا سَنُوضِّحُ القَولَ فِيه.

وأمّا الحُرُوفُ فهي مَبنِيَّةٌ بِالأصَالَةِ؛ ولإغرَاقِها في البِنَاءِ؛ لِكَونِها دَالَّةً عَلَى معَانٍ في غَيرِها، لَم تُوجَد مِنها صُورَةٌ مُعرَبَةٌ.

ولَم يُورِد الشَّيخُ حَدَّ المَبني عَلَى جِهَةِ العُمُومِ، سَوَاءٌ كَانَ بِالأصَالَةِ، أو بِالمُناسَبةِ، وإنَّما أورَدَ الكَلامَ في مَاهيَّةِ المَبنِي بِالمُناسَبةِ، وهو بِنَاءُ الأسمَاءِ؛ لأنَّ كَلامَه فِيها قَولُه: (**مَا نَاسَبَ مَبنِيَّ الأصلِ**)، ولَم يَقُل: مَا شَابَه مَبنيَّ الأصلِ؛ لِيَندَرِجَ تَحتَه مَا شَابَه الحَرفَ، كَالمُضمَرِ، أو تَضَمَّنَ الحَرفَ كَأسمَاءِ الاستِفهامِ، أو وَقَعَ مَوقِعَ الفِعلِ، كـ(نَزالِ) إلى غَيرِ ذلِكَ مِن الأسبَابِ المُوجِبَةِ [و٢] للبِنَاءِ، كَمَا سَنُوضِّحُها؛ فَلِهذا عَبَّرَ بِالمُناسَبَةِ؛ لِعُمُومِها، ولَم يُعبِّر بِالمُشَابَهةِ لِخُصُوصِها.

قَولُه: (**أو وَقعَ غَيرَ مُركَّبٍ**) فِيه تَنبِيهٌ عَلَى أنَّ فَقدَ الإعرَابِ كمَا يكُونُ لأجلِ مُشَابَهةِ[١] مَا كَانَ مَبنِيًّا بِالأصَالَةِ أو بِالمُناسَبةِ لَه، فَقَد يكُونُ حَاصِلًا لِفُقدَانِ سَبَبِ الإعرَابِ، وهو التَّركِيبُ، فَإذا وَقَعَ غَيرَ مُركَّبٍ تَعذَّرَ الإعرَابُ لأجلِ فَقدِ سَبَبِه، وإن وُجِدَ فِيه التَّركِيبُ خَلا أنَّه قَد نَاسَبَ مَا بُنِيَ بِالأصَالَةِ، كالفِعلِ والحَرفِ، فإنَّه يَنتَفِي عَنه الإعرَابُ أيضًا.

ثُمَّ قَالَ[٢]: ولَيسَت (أو) هذه بالّتي يَفسُدُ الحَدُّ بِها مِن جِهةِ أنَّ المُرَادَ هاهنا مَا كَانَ عَلَى أحَدِ هذين الوَصفَينِ، وإنَّمَا يَفسُدُ الحَدُّ بِها إذا كَانَ المُرَادُ بِها الشَّكَّ.

ثُمَّ قَالَ[٣]: ولَم نَقُل في حَدِّه: مَا لا يَختَلِفُ آخِرُه؛ لأنَّ انتِفَاءَ اختِلافِ الآخرِ فَرعٌ عَلَى عَقلِيَّتِه، فلا يَستَقِيمُ أن يُجعَلَ فَرعًا لَه، فيُؤدِّي إلى الدَّورِ، كمَا ذَكرنَاه في الإعرَابِ.

(١) قوله: (مشابهة) غير واضح في الأصل.

(٢) شرح المقدمة الكافية ٦٧٢.

(٣) شرح المقدمة الكافية ٦٧٢.

هذا مُلَخَّصُ كَلامِه في الأمِّ وشَرحِها[١] في تَفسِيرِ مَاهيَّةِ المَبنِيِّ، والاعتِرَاضُ عَلَى مَا قَالَه مُتوجِّهٌ مِن أوجُهٍ خَمسَةٍ:

أمَّا أوَّلًا: فلأنَّ مِن حَقِّ مَا يُورَدُ تَعرِيفًا للمَاهيَّةِ أن يَكُونَ شَامِلًا لِجَمِيعِ المُفرَدَاتِ المُندَرِجَةِ تَحتَها الّتي لا نِهايَةَ لَها، ومَا ذَكَرَ مِن التَّعرِيفِ للمَبنِيِّ[٢] يَخرُجُ مِنه مَا بُنِيَ بِالأصَالَةِ كَالفِعلِ والحَرفِ، فيَجِبُ القَضَاءُ بِبُطلانِه وفَسَادِه.

وأمَّا ثَانِيًا فلأنَّه أورَدَ في تَعرِيفِه لَفظَةَ (أو)، وهي مَعِيبةٌ عِندَ النُّظَّارِ مِن أهلِ صِناعَةِ التَّحدِيدِ.

قَولُه[٣]: إنَّما يكُونُ مَفسَدَةً للحَدِّ إذا كَانَت للشَّكِّ والتَّرَدُّدِ؛ ظنًّا إن لَم يكُن للشَّكِّ فهي للتَّخيِيرِ، ولا تَخيِيرَ في تَحصِيلِ المَاهيَّةِ وتَقرِيرِها. ولا خِلافَ في أنَّ تَجَنُّبَها أحسَنُ مِن إيرَادِها إذا كَانَ مُمكِنًا.

وأمَّا ثَالِثًا: فلأنَّ قَولَه في التَّعرِيفِ: (**مَا نَاسَبَ مَبنِيَّ الأصلِ**) خَطأٌ، فإنَّه أُورِدَ في حَدِّ المَبنِيِّ بِالأصَالَةِ، وهو جُزءٌ مِن مَاهيَّتِه، فيَكُونُ في ذلِكَ تَعرِيفُ الشَّيءِ بِبَعضِ أجزَائِه، فيَكُونُ تَعرِيفًا للشَّيءِ بِنَفسِه، وهو فَاسِدٌ، كَمَن يَقُولُ في تَعرِيفِ مَاهيَّةِ العِلمِ: العِلمُ مَا كَانَ عِلمًا بِاللَّه تَعَالى، فكَما أنَّ هذا يكُونُ دَورًا فهكذا مَا قَالَه، وتَنزَّلَ مَنزِلَةَ مَن يقُولُ: المَبنِيُّ مَا كَانَ مَبنيًّا.

وأمَّا رَابعًا: فلأنَّ مِن حَقِّ مَا يُجعَلُ تَعرِيفًا للمَاهيَّةِ أن يكُونَ مَعلُومًا للسَّائِلِ عَن الحَقِيقَةِ، ولا شَكَّ [ظ٢] أنَّ السَّائِلَ جَاهِلٌ لِحَقِيقَةِ المَبنِيِّ مُطلَقًا، فكَيفَ يُجعَلُ مَبنِيُّ الأصَالَةِ جُزءًا مِمّا سأَلَ عَنه مُشكِلاتٍ عَلَيه؟! وهل هذا إلّا إحَالَةٌ بِأحَدِ المَجهولَينِ عَلَى الآخَرِ، كَمَن يَسأَلُ عَن مَاهيَّـةِ القُدرَةِ مُطلقًا، فيَقُولُ المُجِيبُ: القُدرَةُ مَا كَانَت

(١) انظر: الكافية ٣٢، وشرح المقدمة الكافية ٦٧١-٦٧٢.

(٢) في الأصل: (للشيء) وكذا يقتضي السياق.

(٣) شرح المقدمة الكافية ٦٧٢.

قُدرَةً عَلَى اختِرَاعِ الأجسَامِ، فكَمَا أنَّ هذا خَطَأ في التَّعرِيفِ، فَهكذا مَا أورَدَه الشَّيخُ.

وأمَّا خَامِسًا: فلأنَّ مَاهيَّـةَ المَبنِيِّ حَقِيقَةٌ وَاحِدَةٌ، لا تَعَدُّدَ فِيها، ويَندَرِجُ تَحتَها جَمِيعُ مُفرَدَاتِها الّتي بِلا نِهايَةٍ.

وإذا كَانَ الأمرُ كَمَا قُلنَاه فالمَبنِيُّ بالأصَالَةِ: هل هو مَعلُومٌ أو غَيرُ مَعلُومٍ للسَّائِلِ؟ فإن كَانَ غَيرَ مَعلُومٍ فَقَد أحَلتَ بِمَجهولٍ عَلَى مَجهولٍ مِثلِه، وإن كَانَ مَعلُومًا فَمَبنيُّ الاسمِ مَعلُومٌ، لا مَحَالَةَ؛ لأنَّ المَبنِيَّ حَقِيقَةٌ وَاحِدَةٌ، والعِلمُ بِبَعضِ المُفرَدَاتِ عِلمٌ بِكُلِّ الحَقِيقَةِ، كَمَا أنَّ مَن عَلِمَ فَردًا مِن أفرَادِ الأُسُدِ فَإنَّه يَعلَمُ حَقِيقَةَ الأسَدِ بِلا مِريَةٍ.

فَظَهرَ بِمَا لَخَّصنَاه ضَعفُ كَلامِ الشَّيخِ، وأنَّه غَيرُ آتٍ بِمَا يُقنِعُ. ومِن العَجَبِ أنَّه مَع إتيَانِه بِهذا الكَلامِ الرَّكِيكِ المُجَانِبِ لِدَأبِ النُّظَّارِ يَعتَقِدُ أنَّه قَد عَقَدَ عَلَى التَّحقِيقِ بِخِنصرِه، واستَولى عَلَى حَقَائقِ التَّعرِيفِ بِحَذَافِيرِه.

وأعجَبُ مِن هذا أنَّه اعتَذَرَ عَن كَونِه لَم يَقُل: « **مَا لا يَختَلِفُ آخِرُه** » لإفضَائِه إلى الدَّورِ[1]، كَمَا ذَكَرَ في مَاهيَّةِ الإعرَابِ. وهذا خَطَأ؛ لأمرَينِ:

أمَّا أوَّلًا: فلأنّا قَد قَرَّرنا في مَاهيَّةِ الإعرَابِ أنَّ جعلَ الاختِلافِ في آخِره جُزءًا مِن مَاهيَّةِ الإعرَابِ لا مَانِعَ مِنه كَمَا قَالَه الزَّمَخشَرِيُّ[2]، ورَدَدنا مَقَالَتَه هذه، فأغنى عَن الإعَادَةِ.

وأمّا ثَانِيًا: فلأنَّ جَعلَ عَدَمِ الاختِلافِ جُزءًا مِن مَاهيَّةِ المَبنِيِّ لا اعتِرَاضَ عَلَيها، وهي مُوصِلَةٌ إلى مَاهيَّتِه، فَعَدَمُ الاختِلافِ حُكمٌ لازِمٌ للمَبنِيِّ، كَمَا أنَّ الاختِلافَ جُزءٌ مِن مَاهيَّةِ المُعرَبِ، فإذا كَانَ ثبُوتُ الاختِلافِ مُوصِلًا إلى مَفهومِ مَاهيَّةِ المَبنيِّ فَيتَّفِقَانِ عَلَى التَّقابُلِ في النَّفيِ والإثبَاتِ. واللَّه أعلَمُ بِالصَّوَابِ.

* * *

(١) شرح المقدمة الكافية ٦٧٢.

(٢) المفصل ٣٣.

التَّنبيه الثَّاني: في بَيانِ المُختَارِ في مَاهيَّـةِ المَبنِيِّ وذِكرِ ألقَابِه

اعلَم أنَّ لَفظةَ المَبنيِّ مَقُولَةٌ عَلَى مَا بُنِيَ بِالأصَالَةِ، وعَلَى مَا كَانَ مَبنيًّا بِالمُنَاسَبَةِ، وإذا [و٣] كَانَ الأمرُ فِيها كَمَا ذَكَرناه استَحَالَ جَمعُهما في مَاهيَّةٍ وَاحِدَةٍ عَلَى جِهَةِ الخُصُوصِ؛ لِتبَايُنِهما في حَقَائِقِهما، وفُقدَانِ فَضلِ إحدَاهما عَلَى الأُخرَى، فنَقُولُ:

المَبنِيُّ لَه مَعنيَانِ: عَامٌّ وخَاصٌّ.

- فَالعَامُّ مَعنَاه: مَا كَانَت حَرَكتُه أو سُكُونُه لا بعَامِلٍ. فمَا هذا حَالُه يَعُمُّ مَا بُنِيَ بالأصَالَةِ، كَالفِعلِ والحَرفِ، ومَا بُنِيَ بِالمُنَاسَبةِ كَالمُضمَرِ، والمُبهمِ، وغَيرِهما مِن الأسمَاءِ المَبنيَّـةِ.

- وأمَّا الخَاصُّ فهو عَلَى وَجهينِ:

أحَدُهما يكُونُ مُختَصًّا بِمَا بُنِيَ بِالأصَالَةِ كَالفِعلِ والحَرفِ، وهو مَا كَانَ بِنَاؤُه مِن غَيرِ فَقدِ شَرطٍ، ولا حُصُولِ مُشَابَهةٍ.

وثَانِيهما يَختَصُّ مَا كَانَ البِنَاءُ فِيه عَارِضًا، وهو مَا عُرِيَ عَن التَّركِيبِ، أو كَانَ مُنَاسِبًا لِمَا بُنِيَ بِالأصَالَةِ.

ونَعنِي بِكَونِه خَاصًّا هو أنَّه خَاصٌّ لِمَا بُنِيَ مِن الأسمَاءِ، لا غَيرُ، فإنَّ المُوجِبَ لِبِنَاءِ مَا بُنِيَ مِن الأسمَاءِ لِكَونِ البِنَاءِ عَارِضًا فِيها أمرَانِ:

أحَدُهما: عَدَمُ التَّركِيبِ فِيها، كَـ(زَيدٍ)، (عَمرٍو)، (أبجَد)، (هوَّز): (اب)، (ج)، (د)، فإنَّ هذه الكَلِمَاتِ إنَّما فَقدَت الإعرَابَ مِن جِهةِ إيرَادِها مُفرَدَةً، غَيرَ مُنتَظِمَةٍ بعَقدٍ يُنَظِّمُها، كَمَا تَرَاه في قَولِنَا: (زَيدٌ قَائِمٌ)، و(عَمرٌو خَارِجٌ).

وثَانِيهما: أن يَكُونَ الانتِظَامُ فِيها حَاصِلًا، خَلا أنَّه حَصَلَ فِيها مُنَاسَبةُ المَبنيِّ، كَمَا تَراه في المُضمَرِ، والمَوصُولِ، وأسمَاءِ الأفعَالِ. وسَنُوَضِّحُه بَعدَ هذا بِمَعُونَةِ اللَّه تَعَالى.

فَهكذا تكُونُ الطَّرِيقُ إلى تَعرِيفِ مَاهيَّةِ المَبنِي؛ لِيكُونَ كَاشِفًا لِمَعنَاه، ومُوَضِّحًا لِحَقِيقَتِه، فَإِهمَالُ مَاهيَّةِ المَبنيِّ بِالأصَالَةِ عِندَ عُروضِ حَقِيقَةِ المَبنِيِّ يكُونُ خَطأً، كَمَا فعلَ الشَّيخُ.

وأمّا ذِكرُ أَلقَابِه فَقَد قَالَ الشَّيخُ: إنَّها « **ضَمٌّ، وفَتحٌ، وكَسرٌ، ووَقفٌ** ».

والضَّمِيرُ في قَولِه: (**وألقَابُه**) يَرجعُ إِلى المَبنِيِّ، وأُضِيفَ اللَّقبُ إِلَيه؛ لأجلِ مَا بَينَهما مِن المُلابَسةِ.

واعلَم أنَّه لَمّا تكَلَّمَ في المَاهيَّةِ أردَفَه بِذِكرِ مَا يُطلقُ عَلَيه مِن الألقَابِ، مِن جِهةِ أنَّ اللَّفظَ تِلوُ المَاهيَّةِ في الإِبَانَةِ والكَشفِ، فَلَمَّا كَانَ المَبنِيُّ مُتميـزًا عَن المُعرَبِ في ذَاتِه كَانَ مُتمَيـِّزًا عَنه في عَوَارِضِه. فَحِينَ كَانَت الحَرَكَاتُ الثّلاثُ والإِسكَانُ وَاقِعَةً في المَبنِي، كَمَا تَقَعُ في المُعرَبِ مَيـَّزُوها بِألقَابٍ تَختَصُّ كُلَّ وَاحِدٍ.

فأمّا حَرَكَاتُ الإِعرَابِ فَقَد عُرِفَت في قِسمِ المُعرَبِ.

وأمّا حَرَكَاتُ البِنَاءِ فَالضَّمُّ في مِثلِ قَولِكَ: (مُذُ)، و(مُنذُ)، و(قَبلُ)، و(بَعدُ)، و(يَا زَيدُ). والفَتحُ في نَحوِ: (أينَ) [ظ٣] و(كَيفَ). والكَسرُ في نَحوِ: (نزَالِ)، و(أمسِ)، و(هؤلاءِ). والإِسكَانُ في نَحوِ: (مَن)، و(كَم).

فَقَالُوا للإِعرَابِ: رَفعٌ، ونَصبٌ، وجَرٌّ، وجَزمٌ، وقَالُوا لِهذه في المَبنِيَّاتِ: ضَمٌّ، وفَتحٌ، وكَسرٌ، ووَقفٌ؛ لِيُمَيـِّزُوا أحَدَهما عَن الآخَرِ عِندَ المُجَاوَزَةِ والخِصَامِ والمُنَاظَرَةِ؛ لِيَكُونَ ذلِكَ أقرَبَ إِلى البيَانِ، ورَفعِ الإِشكَالِ. فإذا قَالَ القَائِلُ: (رَفعٌ) عُلِمَ أنَّه إِعرَابٌ، وإِذا قَالَ: (ضَمٌّ) عُرِفَ أنَّه بِنَاءٌ، وهكذا القَولُ في سَائِرِها.

وهذا اصطِلاحٌ جَيِّدٌ رَآه النُّظَّارُ مِن مُتقَدِّمِي البَصرِيِّينَ ومُتأَخِّرِيهم؛ لِمَا فِيه مِن هذه الفَائِدَةِ، فَأمّا أهلُ الكُوفَةِ فلا يُبالُونَ في إِطلاقِ أحَدِ اللَّفظَينِ عَلَى الآخَرِ[١]،

---

(١) هذه مسألة خلافيّةٌ في المصطلح، فالبصريّون فرّقوا بين ألقاب المعرب والمبني، أمّا الكوفيون فذهبوا إلى عدم التّفريق بين ألقاب المعرب والمبني. انظر المسألة في الحاصر لوحة ٤٢، =

فَيقُولُونَ في نَحوِ: (يَا زَيدُ) رَفعٌ، كَمَا يَقُولُونَ[١] في نَحوِ: (جَاءَنِي زَيدٌ) أنّه ضَمٌّ، مِن غَيرِ احتِفَالٍ بِالتَّفرِقَةِ فِيهما. ومَا قَالَه البَصرِيُّونَ أدَقُّ وأغوَصُ، وأبعَدُ عَن اللَّبسِ وأخلَصُ.

قَولُه: « **وحُكمُه ألّا يَختَلِفَ آخِرُه لاختِلافِ العَوَامِلِ في أوّلِه لَفظًا أو تَقدِيرًا** »، وإنّما كَانَ الأمرُ فِيه كَمَا ذَكَرَ؛ لِكَونِه مُقَابِلًا للمُعرَبِ، وهذا تَقرَّرَ بِمَا[٢] قُلنَاه في مَاهيَّةِ المَبنِيِّ مِن أنّه مَا كَانَت حَركَةُ آخِرِه أو سُكُونُه لا بعَامِلٍ، لا كَمَا ذَكَرَه الشَّيخُ.

* * *

التَّنبِيه الثَّالِثُ: بيَانُ وُجُوه المُنَاسَبَةِ بَينَه وبَينَ مَا بُنِي بِالأصَالَةِ

اعلَم أنّ مِن النُّحَاةِ مَن زَعَمَ أنّ السَّبَبَ في بِنَاءِ مَا بُنِيَ مِن الأسمَاءِ لَيسَ إلّا مُنَاسَبَةَ للحَرفِ بِوَجهٍ مَا[٣]، مِن غَيرِ التِفَاتٍ إلى مُنَاسَبَةِ الفِعلِ بِحَالٍ، وعَوَّلَ عَلَى وَجهٍ في ذلِكَ سَنَذكُرُه.

والأقرَبُ أنّ مَا بُنِيَ بِالأصَالَةِ هو الحَرفُ والفِعلُ. وإنّما كَانَ بِنَاؤُهما بِالأصَالَةِ

= وابن يعيش ١/ ٧٢، والمحصول ١/ ٦٨، وشرح الرّضي ١/ ٧٠، والمتّبع في شرح اللّمع ١/ ١٤٩، وتعليق الفرائد ١/ ١٣٤ وقد أجاز بعض النّحاة إطلاق ألقاب البناء على الإعراب ولم يجز العكس. انظر الأشباه والنّظائر ١/ ٣٤٨.

(١) في الأصل: (يقول) وكذا يقتضي السياق.

(٢) في الأصل: (ما) وكذا يقتضي السياق.

(٣) اختلفوا في علل البناء فعند الفارسي الموجب للبناء شبه الحرف، وزاد على ذلك بأن جعل من علل البناء الوقوع موقع المبني، انظر الارتشاف ٦٧٥، وابن جنّي لم يذكر إلّا علّة واحدة، وهي شبه الحرف. انظر: اللمع ٩، والمتّبع في شرح اللّمع ١/ ١٥٠، وجعلها بعضهم علّتين، ونُقل عن السّيرافي أنّها علل متعدّدة. انظر ابن يعيش ٣/ ٨٠، والإيضاح في شرح المفصّل ١/ ٤٣٥، والتّخمير ٢/ ١٣٣، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس الموصلي ١/ ٢٣٤، ومنهج السالك ١/ ٤٩، وهمع الهوامع ١/ ٦٥.

مِن جِـهـةِ أنَّـه لا مَوقِـعَ للإِعرَابِ فِيهما، ولا مَـدخَـلَ لَـه فِـيما هـذا حَـالُـه؛ لأنَّ اختِلافَ الصِّيَغِ في كُلِّ وَاحِدٍ مِنهما مُغنٍ عَن الإِعرَابِ فِيهما، فلا جَرَمَ كَانَ بِنَاؤُهما بِالأَصَالَةِ.

فهذا مُرَادُ النُّحَاةِ بِمَبنيِّ الأَصَالَةِ، فالتَّعوِيلُ فِيمَا بُنيَ مِن الأسماءِ عَلَى مُنَاسَبَـةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنهما عَلَى الخُصُوصِ، فَهاتَانِ مَرتَبتَانِ:

المَرتَبةُ الأُولى: في ذِكرِ المُنَاسَبَةِ للحُروفِ:

وذلِكَ يَكُونُ مِن أوجُهٍ أربَعَةٍ:

أوَّلُها: المُشَابَهةُ للحَرفِ، وهذا نَحوُ المُضمرَاتِ، فإنَّها مُشبِهةٌ لَه مِن حَيثُ افتِقَارُها إلى مَا يُفَسِّرُها كَافتِقَارِ الحَرفِ إلى مَا يَتعلَّـقُ به، ونَحوُ المُبهمَاتِ، فإنَّها مُفتَقِرَةٌ إلى مَا يُوَضِّحُ ذَاتَها كَالحَرفِ، ونَحوُ المَوصُولاتِ، فإنَّها مُفتَقِرَةٌ إلى مَا يُوَضِّحُ اسمِيَّتَها كَافتِقَارِ الحَرفِ إلى مَا يَتعلَّـقُ به. فَحَقِيقَـةُ المُشَابَهةِ [و٤] آيِلةٌ إلى مَا ذكَرناه.

وثَانِيها: التَّضَمُّنُ للحَرفِ، وهـذا بِـنَـاءُ أسمَـاءِ الاستِفهـامِ كَـ(أيـنَ)، و(كَم)، و(كَيفَ). وحَقِيقَةُ ذلِكَ هو أنَّ الاستِفهامَ لَه حَرفٌ دَالٌّ عَلَيه، ومُشعِرَةٌ بِه، فإذا استَعمَلُوا مِن الأسمَاءِ مَا يَدُلُّ عَلَى الاستِفهامِ، والتَـزَمُوا بِنَاءَه، فَمَا ذلِكَ إلا مِن أجلِ تَضَمُّنِه[1] لِمَا ذَكرنَاه مِن الحَرفِ الدَّالِّ عَلَى ذلِكَ المَعنى والمُرشِدِ إلَيه.

ونَحوُ أسمَاءِ الشَّرطِ[2]، نَحوُ: (مَن)، و(مَا)، و(أينَ)، و(مَتى). والعِلَّـةُ في بِنَائِها مَا ذَكَرناه في أسمَاءِ الاستِفهامِ، فإنَّ للشَّرطِ حَرفًا، هو (إن)، كَمَا أنَّ للاستِفهامِ حَرفًا، هو الهمزَةُ، فإذا رَأيناهم بَنَوا أسمَاءَ الشَّرطِ[3] كَانَ ذلِكَ مِن أجلِ تَضمِينِها لِمَا ذَكَرنَاه مِن حَرفِ الشَّرطِ وإشعَارِها به.

---

(١) قوله: (تضمنه) مكرر في الأصل.

(٢) في الأصل: (الشروط) وكذا يقتضي السياق.

(٣) في الأصل: (الشروط) وكذا يقتضي السياق.

وثالِثُها: وُقُوعُه مَوقِعَ مَا أشبَه الحَرفَ، كَقَولِنَا: (يَا زَيدُ)، فإنَّه مَبنِيٌّ؛ لِوُقُوعِه مَوقِعَ المُضمَرِ المُخَاطَبِ، كَأنَّه قَالَ: (يَا أنتَ)[1]، أو وَقَعَ مَوقِعَ كَافِ الخِطَابِ. والجَامِعُ بَينَهما أنَّ كُلَّ وَاحِدٍ إنَّما يُستَعمَلُ عِندَ الخِطَابِ؛ فَلِهذا بُنِيَ كَبنَائِه. فالعِلَّـةُ في بِنَائِه هو الحَرفُ، لكنَّه بِوَاسِطَةِ المُضمَرِ.

ورَابعُها: الإضَافَـةُ إلى غَيـرِ مُتمَـكِّنٍ، كَقَولِـه تـعَـالَى: ﴿إِنَّهُۥ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَآ أَنَّكُمْ﴾ [الذاريات: ٢٣]، وقَولِه: (مَا مَنَعَنِي مِن الخُرُوجِ غَيرَ أنَّكَ مُسَافِرٌ).

وحَاصِلُ هذا الوَجه أنَّه مُضَافٌ إلى الحَرفِ، وهو (مَا)، و(أنَّ)، فَلَمَّا أُضِيفَ إلى الحَرفِ [بُنيَ][2]، فَكما أنَّ المُضَافَ في الإضَافَةِ إلى الأسمَاءِ يَكتَسِي التَّعرِيفَ والتَّخصِيصَ، فَهكذا هاهنا الإضَافةُ إلى الحَرفِ تُفِيدُ البِنَاءَ، إذ لا تَعرِيفَ، ولا تَخصِيصَ في الحُرُوفِ، فلأجلِ هذا أفَادَت هذه الإضَافةُ البِنَاءَ.

فَنَاسَبَ الحَرفَ بِمَا ذَكَرنَاه، فبُنِيَ كَبنَائِه، فبِهذه الأوجُه ومَا أشبَهها تُضَاهي الأسمَاءُ الحُرُوفَ.

المَرتَبَةُ الثَّانِيَةُ: في ذِكرِ المُنَاسَبَةِ للفِعلِ:

وذلِكَ يكُونُ مِن أوجُهٍ أربَعَةٍ:

أوَّلُها: وُقُوعُه مَوقِعَه، كـ(نَزَالِ)، و(تَرَاكِ)، وغَيرُ ذلِكَ مِن أسمَاءِ الأفعَالِ الأمرِيَّةِ والخَبَرِيَّةِ، فَإنَّها مَبنِيَّـةٌ لِوُقُوعِها مَوقِعَ الفِعلِ، وإفَادَتِها لَه. فـ(تَرَاكِ) وَاقِعٌ مَوقِعَ (اترُك) في الأوَامِرِ، و(هيهاتَ) مِن الأخبَارِ وَاقِعٌ مَوقِعَ (بَعُدَ). وهكذا القَولُ في جَمِيعِ مَا وَرَدَ مِن أسمَاءِ الأفعَالِ، نَحوُ: (بَلهِ)، و(آمِينَ)، و(شَتَّانَ)، فإنَّها وَاقِعَةٌ مَوقِعَ أفعَالٍ تَدُلُّ عَلَيها مِن الأمرِ والخَبَرِ؛ فَلِهذا بُـنِيَت كَبنَائِها.

---

(١) في الأصل: (يانت) وكذا يقتضي السياق.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

وثَانِيها: مُشَاكَلتُها في الصُّورَةِ لِمَا وَقَعَ مَوقِعَ الفِعلِ، وهذا نَحوُ: (حَذَامِ)، و(قَطَامِ) مِن الأعلامِ المَعدُولَةِ، ونَحوُ [ظ٤]: (فَسَاقِ)، و(خَبَاثِ) مِن المَعدُولَةِ عَن الصِّفَةِ، ونَحوُ: (فَجَارِ)، و(يَسَارِ)، و(حَمَادِ) للمَحمَدَةِ، مِنَ المعدُولَةِ عَن المَصَادِرِ. فهذه كُلُّها مَبنِيَّـةٌ كَبِنَاءِ (نَزَالِ)، لَمَّا شَابَهتها في صُورَتِها، فبُنِيَت كبِنَائِها.

وثَالثُها: مَا أُضِيفَ مِن الأسمَاءِ إلى الأفعَالِ، كـ(إذ)، و(إذا) فَإنَّهما يُضَافَانِ إلى الجُملَةِ الفِعلِـيَّـةِ، فإذا وَجبَ البِنَاءُ لأجلِ الإضَافَةِ إلى غيرِ مُتمَكِّنٍ وَجبَ البِنَاءُ مِن أجلِ الإضَافَةِ إلى الفِعلِ؛ لأنَّ المُضَافَ يكتَسِبُ مِن المُضَافِ إلَيه تَعرِيفًا وتَخصِيصًا إذا كَانَ مُعرَبًا، فإذا أُضِيفَ إلى الفِعلِ كَانَ مُكتَسِبًا للبِنَاءِ؛ إذ لا تَخصِيصَ في الأفعَالِ، ولا تَعرِيفَ.

ورَابعُها: مَا أُضِيفَ إلى الجُملَةِ، كَقَولِكَ: (أعجَبَنِي يَومَ زَيدٌ قَائِمٌ)، و(زَمَنَ الحَجَّاجُ أمِيرٌ)، و(إذا الخَلِيفَـةُ عَبدُ المَلِكَ)، فهذه الظُّرُوفُ كُلُّها أسماءٌ، وإنَّما بُنِيَت لأجلِ إضَافَتِها إلى الجُملَةِ الاسمِيَّةِ؛ تَشبِيهًا لَها بالجُملَةِ الفِعلِـيَّـةِ؛ لاشتِرَاكِهما في كَونِهما جُملتَينِ.

ولا يَخرُجُ شَيءٌ مِمّا بُنِيَ مِن الأسمَاءِ عَن هذه الأوجُه مِمّا نَاسَبَ الحُرُوفَ والأفعَالَ، كَمَا قَرَّرنَاه.

لا يُقَالُ: فَإذا كَانَ الوُقُوعُ مَوقِعَ الفِعلِ مُوجِبًا للبِنَاءِ فيَجِبُ بِنَاءُ قَولِه: ﴿ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ ﴾ [محمد: ٤]؛ لأنَّه في مَعنى: (اضرِبُوا)، كَمَا أنَّ (نَزَالِ) في مَعنى: (انزِل)، وإلّا فَمَا التَّفرِقَةُ بَينَهما؟

لأنَّا نَقُولُ: هذا هو الّذي [جَاءَ][1] عَن بَعضِ النُّحَاةِ المُتأخِّرِينَ، حَتّى زَعَمَ أنَّ البِنَاءَ في الأسمَاءِ مَقصُورٌ عَلَى مُنَاسَبَةِ الحُرُوفِ[2] دُونَ الأفعَالِ[3]؛ لَمَّا اعتَاصَ عَلَيه

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) في الأصل: (الأحرف).

(٣) هو ابن الخباز في الدرة المخفية (و٩).

التَّفرِقةُ بَينَ (ضَربِ الرِّقَابِ) وبَينَ (نَزَالِ).

والتَّفرِقةُ بَينَهما ظَاهِرَةٌ، وهو أنَّ الأصلَ في: (ضَربِ الرِّقَابِ) مُصَاحَبَةُ الفِعلِ لِمَصدَرِه، فيُقَالُ: اضرِبُوا ضَربَ الرِّقَابِ، خَلا أنَّه حُذِفَ لِكَثرَةِ الاستِعمَالِ، وكَانَ الأصلُ وُجُودَهما جَمِيعًا، كَـ(ضَرَبتُ الضَّربَ)، و(قُمتُ قِيَامًا)، بِخِلافِ (نزَالِ) فإِنَّ الفِعلَ لَم يُنطَق بِه مَعَها، فلا جَرمَ قَضَينا بِكَونِ (نَزَالِ) قَائِمًا مَقَامَ الفِعلِ، ونَازِلًا مَنزِلَتَه؛ ولِهذا لَم يُذكَر الفِعلُ مَعَه بِحَالٍ، فقَامَ (نَزَالِ) مَقَامَ (انزِل)، فبُنِيَ كَبِنَائِه، ولَم يَقُم (ضَربَ الرِّقَابِ) مَقَامَ الفِعلِ، بَل كَانَ مَذكُورًا مَعَه، فَطُرِحَ، فافتَرَقا. فَبَطَلَ مَا تَوَهَّمَه.

* * *

التَّنبِيه الرَّابعُ: في كَيفِيَّةِ بِنَاءِ المَبنِيَّاتِ

اعلَم أنَّ بِنَاءَ الأفعَالِ والحُرُوفِ بِالأصَالَةِ مِن جِهةِ أنَّه لَيسَ لَها أصلٌ في التَّمَكُّنِ، فَلا تكُونُ فَاعِلَةً، ولا مَفعُولَةً، ولا تكُونُ مُضَافةً إلى غَيرِها [و٥] إسنَادًا لَفظِيًّا، فَمِن أجلِ ذلِكَ كَانَ بِنَاؤُها أصلِيًّا، فَمَا بُنِيَ مِن هذين النَّوعَينِ عَلَى السُّكُونِ، كَـ(مِن)، و(عَن)، و(خُذ)، و(كُل) فلا سُؤَالَ فِيه؛ لِكَونِه جَاءَ عَلَى أصلِه في أَصلِ البِنَاءِ عَلَى السُّكُونِ. ومَا بُنِيَ مِنها عَلَى الحَركَةِ فَفِيه سُؤَالانِ:

أحَدُهما: لِمَ بُنِي عَلَى حَرَكَةٍ، كقَولِنَا: (قَامَ)، و(قَعَدَ) مِن الأفعَالِ، ونُحوِ: (رُبَّ)، والتَّاءِ، واللّامِ.

وثَانِيهما: لِمَ خُصَّ بِحَرَكَةٍ دُونَ حَرَكَةٍ؟ فلا بُدَّ مِن السُّؤَالِ لاستِحقَاقِه لِمُطلَقِ الحَرَكَةِ، ولا بُدَّ مِن السُّؤَالِ مِن تَخَصُّصِه بِحَرَكَةٍ مُعَيَّنَةٍ.

وأمَّا الأسمَاءُ فَإِنَّما كَانَ بِنَاؤُها عَلَى جِهةِ العُرُوضِ، لا بِالأصَالَةِ، فَمِن أجلِ ذلِكَ وَجَبَ في بِنَائِها أن يكُونَ لأسبَابٍ مُوجِبَةٍ، كَما مرَّ بَيَانُها.

فَمَا كَانَ مِنها[1] مَبنِيًّا عَلَى السُّكُونِ، كـ(مَن)، و(كَم) فَفِيه سُؤَالٌ وَاحِدٌ، وهو: لِمَ بُنِيَ؟ لا غَيرُ.

ومَا كَانَ مِنها مَبنِيًّا عَلَى حَركَةٍ فَفِيه ثَلاثَةُ أسئِلَةٍ: لِمَ بُنِيَ؟ أوَّلًا، ولِمَ بُنِيَ عَلَى حَركَةٍ؟ ثَانِيًا، ولِمَ خُصَّ بِحَركَةٍ مُعَيَّنَةٍ؟ ثَالِثًا، ولنَفرِض مِن ذَلِكَ ثَلاثَةَ أمثِلَةٍ:

المِثَالُ الأوَّلُ: فِيمَا بُنِيَ مِن الأسمَاءِ عَلَى السُّكُونِ، فَلا سُؤَالَ فِيه إلّا بِأن يُقالَ: لِمَ بُنِيَ؟ وقَد قرَّرنا أسبَابَ بِنَاءِ الأسمَاءِ، فَيكُونُ الجَوَابُ بِإظهَارِ أحَدِ تِلكَ الأسبَابِ المَذكُورَةِ، كَـ(مَن)، و(كَم)، وغَيرِهما.

المِثَالُ الثَّانِي: لِمَا بُنِيَ مِنها عَلَى حَركَةٍ، فَذلِكَ يَكُونُ لأمُورٍ ثَلاثَةٍ:

أمَّا أوَّلًا: فَلأنَّ لَه أصلًا في التَّمكُّنِ، كَقَولِكَ: (لا رَجُلَ في الدَّارِ).

وأمّا ثَانِيًا: فلأجلِ التِقَاءِ السَّاكِنَينِ، كَقَولِنا: (أينَ)، و(كَيفَ).

وأمّا ثَالِثًا: فَلئلّا يُبتدَأ بِسَاكِنٍ لَفظًا أو حُكمًا، في نَحوِ كَافِ التَّشبِيه في: (كزَيدٍ أخُوكَ)؛ لأنَّها إنَّما اجتُلِبَت سَاكِنَةً، ثُمَّ حُرِّكَت مِن أجلِ صِحَّةِ الابتِدَاءِ بِها، ونَحوِ كَافِ الضَّمِيرِ في: (ضَرَبتُكَ)، فإنَّها سَاكِنَةٌ بِالأصَالَةِ، وإنَّما حُرِّكَت لأنَّه ممّا يُمكِنُ الابتِدَاءُ بِها عَلَى حَالٍ؛ فَلِهذا حُرِّكَت.

المِثَالُ الثَّالِثُ: في خُصُوصِيَّةِ الحَرَكَةِ بِالفَتحِ؛ طَلَبًا للخِفَّةِ، كَمَا في قَولِكَ: (أينَ)، و(كَيفَ). والضَّمُّ في نَحوِ: (قَبلُ)، و(بَعدُ)؛ لِتعَذُّرِ الفَتحِ والكَسرِ فِيهما. والكَسرُ في نَحوِ: (نَزَالِ) عَلَى أصلِ التِقَاءِ السَّاكِنَينِ؛ لأنَّ الكَسرَةَ لا تكُونُ إعرَابًا في المُعرَبِ إلَّا مَع التَّنوِينِ، أو مَا يَقُومُ مَقَامَه مِن الألِفِ واللَّامِ، أو الإضَافَةِ، كَقَولِكِ: (إيه)، و(إيهٍ) مَع التَّنوِينِ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

١٧٦ - وَقَفنَا فَقُلنا: إيه عَن أُمِّ سَالِمٍ　　　ومَا بَالُ تَكلِيمِ الدِّيَارِ البَلاقِعِ[2]

---

(١) في الأصل: (مبهما).

(٢) البيت من الطويل، وهو لِذي الرُّمة في ديوانه ٢٧٤، وانظر: الأصول ٢/ ١٣١، ٣/ ٤٤٠، =

[ظ٥] ولنَقتَصِر عَلَى هذا القَدرِ مِن التَّنبيهاتِ، فَـفِيه كِفَايـةٌ لِمَقصَدِنَا.

* * *

قَولُـه: (**وهي المُضمـرَاتُ، وأسمَـاءُ الإشَـارَةِ، والمَـوصُولاتُ، والمُرَكَّـبـاتُ، والكِنَايَاتُ، وأسمَاءُ الأفعَالِ والأصوَاتِ، وبَعضُ الظُّـرُوفِ**) قَولُه: (**والأصوَات**) يَجُوزُ رَفعُه عَطفًـا عَلَى الأسمَـاءِ، ويَجُوزُ جَرُّه عَطفًا عَلَى الأفعَالِ؛ لأنَّ الشَّيخَ لَم يَحصُرها بعَدَدٍ؛ فَلِهذا جَازَ الوَجهانِ. وإنَّما قَالَ: (**بَعضُ الظُّـرُوفِ**) مِن جِهةِ أنَّ أكثرَها جَارٍ[1] عَلَى الإعرَابِ، وإنَّما بُنِيَ مِنها بَعضُها لِوَجهٍ نَـذكرُه بِمَعُونَـةِ اللَّه تَعَالى.

فهذا مَا أَردنا ذِكرَه مِن هذه التَّنبِيهاتِ.

=وشـرح السيرافي ١/ ٩٦، ٤/ ٦٧، والصحـاح (أيـه)، وسـر الصناعـة ٤٩٤، وابـن يعيش ٣/ ١٢، ٥/ ١٥٥، وشرح الرضي ٣/ ٩٢، وهو بلا نسبة في المحكم ٤/ ٤٤٨، والمخصص ٤/ ٢٤٩.

(١) في الأصل: (جاري).

[المُضمَرُ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه: « المُضمَرُ مَا وُضِعَ لِمُتكَلِّم، أو مُخاطَبٍ، أو غـائـبٍ تَقَدَّمَ ذِكرُه لَفظًا أو مَعنًى أو حُكمًا. وهو مُنفَصِلٌ ومُتَّصِلٌ. فالمُنفَصِلُ المُستَقِلُّ بِنَفسِه، والمُتَّصِلُ غَيـرُ المُستَـقِـلِّ: وهـو مَـرفُوعٌ، ومَنصُوبٌ، ومَجرُورٌ: فالمَرفُوعُ والمَنصُوبُ مُتَّصِلٌ ومُنفَصِلٌ، والمَجرُورُ مُتَّصِلٌ. وذلِكَ خَمسَةُ أنواعٍ: الأَوَّلُ: (ضَرَبتُ)، و(ضَرَبتَ) إلى: (ضَرَبنَ)، و(ضُرِبنَ). والثَّانِي: (أنا) إلى (هـنَّ). والثَّالِثُ: (ضَرَبَنِـي) إلـى (ضَرَبهنَّ). والرَّابعُ: (إِيَّايَ) إلى (إِيَّاهنَّ). والخَامِسُ: (غُلامِي)، و(لِي) إلى: (غُلامُهنَّ)، و(لَهنَّ). والمَرفُوعُ المُتَّصِلُ خَاصَّةً يَستَتِـرُ في المَاضِي للغَائِـبِ والغَائِـبـةِ، وفـي المُضَـارِعِ للمُتكَلِّم مُطلَقًا، والمُخَاطَبِ، والغَائِبِ، والغَائِـبـةِ، وفي الصِّفَةِ مُطلَقًا. ولا يَسُوغُ المُنفَصِلُ إلّا عِنـدَ تَعَذُّرِ المُتَّصِلِ، وذلِكَ بِالتَّقدِيمِ عَلَى عَامِلِه، أو بِالفَصلِ لِغَرَضٍ، أو بِالحَذفِ، أو يَكُونُ العَامِلُ مَعنَوِيًّا، أو حَرفًا والضَّمِيرُ مَرفُوعُ، أو يَكُونُ مُسنَدًا إلَيه صِفَةٌ جَرَت عَلَى غيرِ مَن هي له، مِثلُ: (إِيَاكَ ضَرَبتُ)، و(مَا ضَرَبتُ إِلّا إِيَاكَ)، و(إِيَّاكَ والشَّرَّ)، و(أنا زَيدٌ)، و(مَا أنتَ قَائِمًا)، و(هندٌ زَيدٌ ضَارِبَتُه هي). وإِذا اجتَمَعَ ضَمِيرَانِ ولَيسَ أَحَدُهما مَرفُوعًا، فَإِن كَانَ أَحَدُهما أعرَفَ، وقَدَّمته، فَلَكَ الخَيَارُ في الثَّانِي، مِثلُ: (أعطَيتُـكَه)، و(ضَرِبيكَ)، وإِلّا فهو مُنفَصِلٌ، مِثلُ: (أعطَيتُه إِيَّاكَ)، و(إِيَّاه). والمُختَارُ في خَبَرِ (كَانَ) الانفِصَالُ، والأكثَرُ: (لَولا أنتَ) إلى آخِرِها، و(عَسَيتُ) إلى آخِرِها، وجَاءَ: (لَولاكَ)، و(عَسَاكَ) إلى آخِرِها. ونُونُ الوِقَايَةِ مَع اليَاءِ لازِمَةٌ في المَاضِي، وفي المُضَارِعِ عُرِيًا عَن نُونِ الإعرَابِ. وأنتَ مَع النُّونِ في (لَدُن)، و(إِنَّ) وأخَوَاتِها مُخَيَّـرٌ. ويُختَارُ في: (لَيتَ)، و(مِن)، و(عَن)، و(قَد) [و٦] و(قَط)، وعَكسُها: (لَعَلَّ). ويَتوَسَّطُ بَينَ المُبتَدأ والخَبَرِ قَبلَ العوَامِلِ اللَّفظِيَّـةِ وبَعدَها صِيغَةُ مَرفُوعٍ مُنفَصِلٍ مُطَابِقٍ للمُبتَدأ، يُسَمَّى فَصلًا؛ لِيَفصِلَ بَينَ كَونِه نَعتًا وخَبَرًا، وشَرطُه

أن يَكُونَ الخَبرُ مَعرِفَـةً، أو (أفعَلُ مِن كَذا)، مِثلُ: (كَانَ زَيدٌ هو أفضَلَ)، لا مَوضِعَ لَه عِندَ الخَلِيلِ، وبَعضُ العَربِ يَجعَلُه مُبتَدأً مَا بَعدَه خَبرُه. ويَتقَدَّمُ قَبلَ الجُملَةِ ضَمِيرٌ غَائِبٌ، يُسَمَّى ضَمِيرَ الشَّأنِ والقِصَّةِ، يُفَسَّرُ بِالجُملَةِ بَعدَه، ويَكُونُ مُنفَصِلًا ومُتَّصِلًا، مُستَتِرًا وبَارِزًا، عَلَى حَسَبِ العَوَامِلِ، مِثلُ: (هو زَيدٌ قَائِمٌ)، و(كَانَ زَيدٌ قَائِمٌ)، و(إِنَّه زَيدٌ قَائِمٌ)، وحَذفُه مَنصُوبًا ضَعِيفٌ إِلّا مَع (أن) إِذا خُفِّفَت[1] فَإِنَّه لازِمٌ ».

قَالَ مَولانا الإِمَامُ المُؤَيَّدُ بِاللَّه أَمِيرُ المُؤمِنِينَ: قَدَّمَ الشَّيخُ الكَلامَ في المُضمَرِ عَلَى سَائِرِها؛ لأَنَّه أوسَعُها بَاعًا، وأكثرُها استِعمَالًا، وسُمِّيَ مُضمرًا؛ لِخَفَائِه؛ لأنَّ الإِضمَارَ هو الإِخفَاءُ.

وإِنَّما بُنِيَ؛ لأمرَينِ:

أَمَّا أَوَّلًا فَلأَنَّه مُشبِهٌ[2] للحُرُوفِ مِن جِهةِ افتِقَارِه إِلى غَيرِه فِيمَا يُفَسِّرُه، كَافتِقَارِ الحَرفِ إِلى مَا يَتعَلَّـقُ به.

وأَمَّا ثَانِيًا فَلأنَّ مِن جُملَةِ المُضمَرِ مَا يُشبِه وَضعُه وَضعَ الحَرفِ، كَالكافِ مِن: (ضَرَبَكَ)، والتَّاءِ مِن: (ضَرَبتُ)، فَحُمِلَ مَا في أَلفَاظِ المُضمَرِ عَلَيها، مِن جِهةِ أنَّ البَابَ وَاحِدٌ.

ولَو قِيلَ: إِنَّها إِنَّما بُنِيَت مِن أجلِ أنَّ الإِعرَابَ إِنَّما وُضِعَ للدَّلالَةِ عَلَى اختِلافِ المَعَانِي، وهذه صِيَغُها كَافِيَةٌ في الدَّلالَةِ عَلَى إِعرَابَاتِها؛ فَمِن أجلِ هذا كَانَت مُستَغنِيَةً عَن ظُهورِ الإِعرَابِ فِيها، لَكَانَ حَسَنًا.

وقَد[3] حَدَّه الشَّيخُ بِقَولِه: « **مَا وُضِعَ لِمُتكَلِّمٍ، أو مُخَاطَبٍ، أو غَائِبٍ [إلى آخره »**

---

(١) في الأصل: (تخفف) وكذا في الكافية ٣٤.

(٢) في الأصل: (مشبهًا) وكذا يقتضي السياق.

(٣) من هذا الموضع بدأت نسخة المتحف البريطاني (ط).

قَولُه: « **مَا وُضِعَ لِمُتكلِّمٍ، أو مُخَاطَبٍ، أو غَائِبٍ**][1] **تَقدَّمَ ذِكرُه** » يَحتَرِزُ بِه عَن قَولِنا: (زَيدٌ قَائِمٌ)، وهو يَعني نَفسَه، أو مُخَاطَبٍ، أو غَائِبٍ تَقدَّمَ ذِكرُه، فإِنَّ مَا هذا حَالُه، وإِن صَحَّ استِعمَالُه فَلَيسَ عَلَى جِهةِ الوَضعِ؛ لِيَدُلَّ عَلَى أنَّه مُتكَلِّمٌ، أو مُخَاطَبٌ، أو غَائِبٌ تَقدَّمَ ذِكرُه، بِخِلافِ قَولِنا: (أنا)، و(أنتَ)، و(هو)، فإنَّها ضَمَائِرُ مَوضُوعَةٌ لِمَا ذَكرنَاه مِن الدَّلالَةِ عَلَى مَدلُولاتِها، وهو التَّكلُّمُ والخِطَابُ والغَيبةُ المُتقدِّمُ ذِكرُها.

واعلَم أنَّ مَا ذَكرَه الشَّيخُ غَيرُ دَافِعٍ لِمَا أُورِدُه مِن الاعتِرَاضِ، مِن جِهةِ أنَّ دَلالَةَ قَولِنا: (زَيدٌ مُنطَلِقٌ) عَلَى التَّكلُّمِ والخِطَابِ والغَيبَةِ إنَّما هو عَلَى جِهةِ المَجَازِ، والحَقِيقَةُ هو هذه الضَّمَائِرُ، لكنَّ المَجَازَ مَوضُوعٌ كَالحَقِيقَةِ، فلا يكُونُ خَارِجًا [ظ٦] بِقَولِه: (مَا وُضِعَ) كَمَا قَالَه الشَّيخُ[2]؛ لاشتِرَاكِ الحَقِيقَةِ والمَجَازِ في كَونِهما مَوضُوعَينِ، فإذَن لا بُدَّ مِن قَيدٍ يَخُصُّه إذا كَانَ دَاخِلًا، وهو أن يُقَالَ: (مَا وُضِعَ وَضعًا أَوَّلِيًّا) فَيَخرُجُ بِقَولِنا: (وَضعًا أَوَّلِيًّا) عَمّا ذَكَرناه؛ لأنَّه وإن ذُكِرَ فَإنَّما يَدُلُّ بِالمَجَازِيَّةِ، ودَلالةُ المَجَازِ وَضعًا ثَانِيًا، ولَيسَ وَضعًا أَوَّلِيًّا.

قَولُه: « **لِمُتكلِّمٍ، أو مُخَاطَبٍ، أو غَائِبٍ** » يَعنِي أنَّ المُضمَرَ لا يَخرُجُ عَن هذه الأنوَاعِ الثَّلاثَةِ، فلا يَكُونُ إلّا لأحَدِها، ولا يَضُرُّ ذِكرُ (أو) هاهنا؛ لأنَّها لَيسَت مَوضُوعَةً للشَّكِّ والتَّردُّدِ، وإنَّما هي مَوضُوعَةٌ لِبيَانِ هذه الأنوَاعِ الّتي ذَكرناها؛ فَلِهذا لَم يَكُن إيرَادُها عَيبًا في الحَدِّ، وأيضًا فَإنَّ هذا هو المُمكِنُ، والفَاصِلُ نِهايةُ أمرِه أن يَأتِيَ بِالمُمكِنِ دُونَ المُتعذِّرِ.

قَولُه: « **تَقدَّمَ ذِكرُه** » قَيدٌ للغَائِبِ؛ لأنَّ المُتكلِّمَ والغَائِبَ مِمّا لا يَحتَاجَانِ إلى تَفسِيرٍ؛ لأنَّ تَفسِيرَهما مَوكُولٌ إلى مُشَاهِدِ[3] الحَالِ، كَقَولِكَ: (أنا)، و(أنتَ)، و(ضَرَبتُ)، و(ضَرَبَكَ)، بِخِلافِ الغَائِبِ فَإنَّه لا بُـدَّ لَه مِمّا يُفسِّرُه مُتَقدِّمًا عَلَيه.

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، وكذا في ط.

(٢) شرح المقدمة الكافية ٦٧٥.

(٣) في ط: (شاهد).

قَولُه: « **لَفظًا أو مَعنًى أو حُكمًا** » هذا تَفسِيرٌ للمُتقدِّمِ، وهو يَخُصُّ الغَائِبَ؛ لأنَّ مَا عَدَاه لا يَفتَقِرُ إلى تَفسِيرٍ، كَمَا أوضَحناه.

– فالّذي يُفسِّرُه اللَّفظُ هو أن يَكُونَ ظَاهرًا مَلفُوظًا به، إمّا مُحقَّقًا، كَقولِكَ: (ضَرَبَ زَيدٌ غُلامَه)، وإمّا مُقدَّرًا، كَقولِكَ: (ضَرَبَ غُلامَه زَيدٌ)، فإنَّ زَيدًا في حُكمِ المُتقدِّمِ مَعنًى؛ لِكَونِه فَاعِلًا.

– ثُمَّ الضَّمِيرُ الّذي يُفَسِّرُه ظَاهِرٌ قَبلَه مُنقَسِمٌ حَالُه إلى مَا يكُونُ رَابِطًا، كَالضَّمِيرِ الرَّاجعِ إلى المَوصُولِ مِن صِلَتِه، ومِن الحَالِ إلى صَاحِبِه، ومِن الخَبَرِ إلى المُبتَدأ، ومِن الصِّفَةِ إلى مَوصُوفِها، وأمثِلتُه ظَاهِرَةٌ. وقَد يَكُونُ غَيرَ رَابِطٍ، كَقَولِكَ لِمَن قَالَ: (خَرَجَ الخَلِيفَةُ)، فإنَّكَ تَقُولُ: (رَأيتُه)، فالضَمِيرُ وإن كَانَ رَاجِعًا إلى مَا قَبلَه مِن الظَّاهِرِ، لكنَّه غَيرُ رَابِطٍ بَينَ الأوَّلِ والثَّانِي؛ إذ لا عَلاقَةَ[1] بينَهما كَما تَرَى.

– والّذي يُفَسِّرُه المَعنى فالضَّابِطُ لَه أن يَكُونَ الفِعلُ مُتقَدِّمًا، ويَكُونَ الضَّمِيرُ رَاجِعًا إلى مَصدَرِه، فَيكُونُ الفِعلُ مُفسِّرًا لِمَصدَرٍ يَرجعُ إلَيه الضَّمِيرُ، ودَالًّا عَلَيه، كَقَولِه تَعالى: ﴿ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰ ﴾ [المائدة: ٨]، أي: اعدِلُوا فالعَدلُ هو أقرَبُ للتَّقوَى، وكَقَولِكَ لِمَن تَأمُره بِالصَّفحِ والعَفوِ: (اصفَح هو أقرَبُ للتَّقوَى)، فالمَعنى مُرشِدٌ إلَيه.

– ومِن الّذي يُفسِّرُه المَعنى السِّيَاقُ في الكَلامِ، كَقَولِه تَعَالى: ﴿ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ﴾ [النساء: ١١]؛ لأنَّه لَمّا تَقَدَّمَ ذِكرُ المِيرَاثِ عُلِمَ أنَّ ثَمَّ مَورُوثًا يَجرِي عَلَيه الضَّمِيرُ مِن [و٧] جِهةِ المَعنى، وكَقَولِه تَعَالى: ﴿ حَتَّىٰ تَوَارَتۡ بِٱلۡحِجَابِ ﴾ [ص: ٣٢]؛ لأنَّ سياقَ الآيـةِ دالٌّ على أنّ المقصودَ هو الشّمسُ، وكقولِهم: (إذا كَانَ غَدًا فائتِني)، فَإنّ المعنى مُشعِرٌ بهذه الظَّواهِرِ.

---

(١) في الأصل: (ملامة).

– وأمّا الّذي يفسِّرُه الحكمُ فالضَّابطُ له هو أن يكونَ المقصودُ مِن الكلامِ الإبهامَ والعمومَ، فيؤخِّرُ الظَّاهرُ الّذي يُفسِّرُ هذه المضمراتِ لأجلِ هذا القصدِ، فلولا مراعاةُ الإبهامِ والعمومِ لكانَ الظَّاهرُ مقدّمًا، لكنَّ الإبهامَ والعمومَ لا يحصلانِ إلّا بتأخيرِه، فلأجلِ هذا أُخِّرَ لِيدُلَّ عليه، فهو في الحُكمِ مُقَدَّمٌ، فهذا هو مرادُ النّحاةِ بقولِهم: (**حُكمًا**).

وينكشفُ ما ذكرناه بإيرادِ صورٍ تكونُ مثالًا لِما قصدناه، نُفصِّلُها بِمَعونَةِ اللّهِ تعالى[1]:

الصُّورَةُ الأولى:

ضميرُ الشَّأنِ والقصَّةِ في مثلِ: (إنّه زيدٌ قائمٌ)، و: ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ ﴾ [الحج: ٤٦][2]، إلى غيرِ ذلِكَ، فإنَّ المَقصُودَ مِن هذه القِصَّةِ إبهامُها عَلَى السَّامِعِ مِن أجلِ إعظَامِ الأمرِ فِيها؛ لأنّها مَهما كَانَت مُبهمَةً كَانَت أبلَغَ مِن ذِكرِها مُفسَّرَةً، فإذا أُبهِمَت أوّلًا، ثُمَّ فُسِّرَت بَعدَ ذلِكَ كَانَ ذلِكَ أدخَلَ في المُبَالَغَةِ بِالأمرِ المَقصُودِ الإخبَارُ بِه، فكأنَّه في الحَقِيقَةِ عَائِدٌ عَلَى حَدِيثٍ حَاصِلٍ في الذّهنِ، مُتَقدِّمًا بينكَ وبَينَ مُخَاطَبِكَ، فمِن أجلِ ذلِكَ جَازَ تَفسِيرُه بَعدَه لأجلِ مَا ذَكَرناه.

الصُّورَةُ الثّانِيَةُ:

قَولُهم: (رُبَّه رَجُلًا)، و(رُبَّه امرَأةً)، فالقَصدُ بِهذا الضَّمِيرِ الإبهامُ، ومِن أجلِ ذلِكَ دَخلَت عَلَيه: (رُبَّ)؛ لِتَدُلَّ عَلَى تَنكِيرِه وإبهامِه. والّذي حَسَّنَ مِن دُخُولِها عَلَيه كَونُه غيرَ عَائِدٍ عَلَى مَذكُورٍ. فَلَمّا كَانَ المَقصُودُ به الإبهامَ جِيءَ بِتَفسِيرِه بَعدَه؛ لأنّه إذا فُسِّرَ بَعدَ إبهامِه كَانَ أدخَلَ في المُبَالغَةِ فِيه وأكبَرَ إعظَامًا لِحَالِه.

---

(١) في ذيل الصفحة (ط) كلام مطموس، وهو كثير فغضضتُ الطرف عنه.

(٢) في الأصل: (إنها لا) وكذا في المصحف.

الصُّورَةُ الثَّالِثَةُ:

قَولُهم: (نِعمَ رَجُلًا زَيدٌ)، و(بِئسَ غُلامًا عَمرٌو)، فإنَّه لَمَّا كَانَ المَقصُودُ مِنه هو المَدحَ العَامَّ والذَّمَّ العَامَّ نَسَبُوه إلى أمرٍ مُتعقَّلٍ في الذِّهنِ مُتحقَّقِ الحُصُولِ، ومِن أجلِ هذا عَرَّفُوه بِالتَّعرِيفِ الجِنسِيِّ الدَّالِّ عَلَى الأمرِ المُتعَقَّلِ في الذِّهنِ، فَقَالُوا: (نِعمَ الرَّجُلُ زَيدٌ)، و(بِئسَ الغُلامُ عَمرٌو).

فَلَمَّا كَانَ الغرَضُ إبهامَه للمُبَالغَةِ أضمَرُوه عَلَى جِهةِ الإبهامِ لَه، ثُمَّ فَسَّرُوه؛ ليَحصُلَ بِإبهامِه وتَفسِيرِه مَا لا يَحصُلُ بعَدَمِهما، كَمَا قرَّرناه في غَيرِه، وسَيَأتِي لِهذا مَزِيدُ تَقرِيرٍ في أفعَالِ المَدحِ والذَّمِّ إذا ذكَرنا هنَاكَ فَاعِلَهما، فالتزَمُوا في تَفسِيرِه مَا يَدُلُّ عَلَى جِنسِيَّتِه [ظ٧]، فقَالُوا: (نِعمَ رَجُلًا زَيدٌ)؛ لِيُدلَّ عَلَى[1] كَونِه مِن جِنسِ الرِّجَالِ، و(بِئسَ غُلامًا عَمرٌو) لِيُدلَّ عَلَى كَونِه مِن جِنسِ الغِلمَانِ. وهكذا: (نِعمَ ضَارِبًا)، و(قَاتِلًا)؛ ولِهذا فإنَّكَ لَو قُلتَ: (نِعمَ زَيدٌ) لَم يَجُز لِعَدَمِ التَّفسِيرِ الدَّالِّ عَلَى الجِنسِيَّـةِ.

وإلى هذا يَؤُولُ كَلامُ الشَّيخِ حَيثُ قَالَ[2]: « فَلَمَّا كَانَ الغرَضُ إنَّما هو نِسبَتُه » يَعنِي: [نِسبَـةَ][3] الضَّمِيرِ إلى المُتعَقَّلِ في الذِّهنِ مِن ذلِك الجِنسِ، جوَّزُوا إضمَارَه بِاعتِبَارِ ذلِكَ المَعنى.

ولَمَّا كَانَ إضمَارُه إضمَارًا لِجنسٍ ذِي حَقَائِقَ مُختَلِفَةٍ، ونَعنِي بالاختِلافِ في العَدَدِ دُونَ الحَقِيقَةِ؛ لأنَّ الرَّجُلَ تَحتَه أفرَادٌ مُتعَدِّدَةٌ، اختِلافُها إنَّما يكُونُ بِالعَدَدِ دُونَ الحقَائقِ؛ لاشتِرَاكِها في الرُّجُوليَّةِ، فلا جَرَمَ التزَمُوا بيَانَ أحَدِ تِلكِ الحقَائقِ بِمَا يُبيِّنُ[4] الجِنسَ المَقصُودَ، فَقَالُوا: (نِعمَ رَجُلًا)، و(نِعمَ امرَأةً).

---

(١) في الأصل: (عليه).

(٢) شرح المقدمة الكافية ٦٧٧.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) في ط: (يميز).

الصُّورَةُ الرَّابِعَةُ:

في بَابِ[(١)] إِعمَالِ الفِعلَينِ في نَحوِ قَولِكَ: (ضَرَبَنِي وضَرَبتُ زَيدًا)، و(ضَرَبَانِي وضَرَبتُ الزَّيدَينِ)، و(ضَرَبُونِي وضَرَبتُ الزَّيدِينَ)[(٢)]، فإِنَّما جَازَ الإضمَارُ في هذه المَسَائلِ إجرَاءً لِمَسَائِلِ الفَاعِلِينَ والمَفعُولِينَ مُجرًى وَاحِدًا في صِحَّةِ الإِضمَارِ؛ استِغنَاءً بِذِكرِ الظَّاهِرِ الّذي بَعدَها بِتَفسيرِها[(٣)] عَن أن تُذكَرَ[(٤)] مَرَّتَينِ؛ فَلِهذا سَوَّغُوا الإِضمَارَ قَبلَ الذِّكرِ، حَتّى كَأَنَّهم قَدَّمُوا الظَّاهرَ؛ لِيكُونَ المُضمَرُ رَاجِعًا إِلَيه.

* * *

فإذا عرَفتَ هذا فاعلَم أنَّ كَلامَ الشَّيخِ في المُضمرَاتِ قَد اشتَمَلَ عَلَى مَطَالِبَ خَمسَةٍ، نُفصِّلُها بِمَعُونَةِ اللَّه:

المَطلَبُ الأَوَّلُ: في بيَانِ انقِسَامِ المُضمرَاتِ

ولَها بِاعتِبَارِ اختِلافِ أحوَالِها تَقسِيمَاتٌ كَثِيرَةٌ، ولكنّا نَقتَصِرُ مِن تَقسِيمَاتِها عَلَى مَا أَشَارَ إِلَيه الشَّيخُ في الأُمِّ وشَرحِها.

وجُملَةُ مَا أَشَارَ إِلَيه تَقسِيمَاتٌ ثَلاثَةٌ:

التَّقسِيمُ الأَوَّلُ باعتِبارِ حَقَائِقِها وذَوَاتِها إلى مُتَّصِلٍ ومُنفَصِلٍ:

- فالمُنفَصِلُ هو المُضمَرُ الّذي يَكُونُ مُستَقِلًّا بِنَفسِه، كـ(أنا)، و(نَحنُ).

- والمُتَّصِلُ هو المُضمَرُ الّذي لا يَنفَكُّ عَن تَعلُّقِه بِغَيرِه، نَحوُ: (فَعَلتُ)، و(ضَرَبَكَ).

وإِنَّما كَانَت مُنقَسِمَةً إلى مَا ذكَرناه مِن غَيرِ زِيَادَةٍ لأنَّ الحَالَ في الضَّمِيرِ لا يَخلُو إِمّا

---

(١) كذا في ط، وفي الأصل: (بيان).

(٢) كذا في ط، وفي الأصل: (الزيدون).

(٣) في الأصل وط: (يفسرها).

(٤) في ط: (تكون).

أن يُمكِنَ انفِرَادُه بِنَفسِه أو لا[١]: فإن أمكَنَ انفِرَادُه بِنَفسِه فهو المُنفَصِلُ، وإن لَم يُمكِن فهو المُتَّصِلُ؛ فَلِهذا وَجَبَ انقِسَامُهما إلى مَا ذكَرناه مِن غَيرِ زِيَادَةٍ.

وقد تَسَامَحَ الشَّيخُ في حَدِّ المُنفَصِلِ بِقَولِه فِيه: « **المُنفَصِلُ مَا** [و٨] **استَقَلَّ بِنَفسِه** » مِن غَيرِ ذِكرِ الضَّمِيرِ، وفي حَدِّ المُتَّصِلِ بِقَولِه: « **غَيرُ المُستَقِلِّ بِنَفسِه** »؛ لأنَّه إذا لَم يُقَيَّد بِالضَّمِيرِ انتَقَضَ بِالاسمِ الظَّاهِرِ، فإِنَّه مُستَقِلٌّ بنَفسِه، وبِتَاءِ التَّأنِيثِ، ويَاءِ النِّسبَةِ، فإِنَّهما غَيرُ مُستَقِلَّينِ بِأنفُسِهما، فإذن لا بُدَّ مِن ذِكرِ (الضَّمِيرِ) لِيَخرُجَ مَا ذَكَرناه، وإِنَّما تَسَاهلَ في ذِكرِه اتِّـكالًا عَلَى القَرَائِحِ المُتَّقِدَةِ والقَرَائنِ الحَالِـيَّـةِ بِالخَوضِ فِيه.

ثُمَّ ثَارَ بَينَ النُّحَاةِ نِزَاعٌ في هذه الضَّمَائِرِ المُنفَصِلَةِ المَرفُوعَةِ:

فَمِنهم[٢] مَـن قَالَ: إِنَّها مَوضُوعَةٌ للدَّلالَةِ عَلَى مَـن هـو لَـه مِـن غَيـرِ أن يكُونَ فِيها أصلِيٌّ وزَائِدٌ. ومِنهم مَن اعتَرَفَ بِأنَّ فِيها أصلِيًّا وزائِدًا؛ للدّلالَةِ عَلَى أحوالِ المُخَاطَبِينَ بِها:

أمّا (أنا) فالخَلِيلُ وسِيبوَيه وغَيرُهما مِن نُحَاةِ البَصرِيِّينَ عَلَى أنَّ الاسمَ مِنه (أن)، وهو المُتكَلِّمُ مُذَكَّرًا كَانَ أو مُؤَنَّـثًا، والألِفُ إِنَّما تَلحَقُ بِآخِرِه عِندَ الوَقفِ، وتُبدَلُ هاءً إذا وُقِفَ عَلَيه. وحُكِي عَنِ الكِسَائِي والفَرَّاءِ وغَيرِهما مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ أنَّه اسمٌ بِرَأسِه مِن غَيرِ زِيَادَةٍ فِيه[٣].

فَأَمّا (نَحنُ) فهو للمُتَكَلِّمِ أيضًا، ويَدخُلُ فِيه الاثنَانِ والجَمَاعَةُ، وتَحرِيكُها[٤] لالتِقَاءِ السَّاكِنَينِ، وضَمُّها إمّا تَشبِيهًا بِـ(قبلُ)، و(بَعدُ) كَمَا قَالَ المُبَرِّدُ[٥]، وإِمّا أخذًا

---

(١) في الأصل: (أم لا).

(٢) لوحة ساقطة من ط ابتداء من هنا.

(٣) انظر الخلاف بين المدرستين في (أنا) في ابن يعيش ٣/ ٩٣، وشرح الرضي ٢/ ٤١٦، والارتشاف ٢/ ٩٢٧، ومنهج السالك ٨٩، والمساعد ١/ ٩٨.

(٤) في الأصل: (فتحريكها).

(٥) انظر رأي المبرد في ابن يعيش ٢/ ٣٠٦، والهمع ٢٣٩.

لَها مِن الوَاوِ؛ لأنّها[١] صَالِحَةٌ للجَمَاعَةِ، كَما هو مَحكِيٌّ عَن الزَّجّاجِ[٢]، وإِمّا لأَنَّها مِن ضَمَائِرِ الرَّفعِ، وهو رَأيُ الأخفَشِ الصَّغيرِ[٣] عَلِيِّ بنِ سُلَيمانَ[٤]، وإِمّا لِشَبَهِها بِـ(حَيثُ)[٥] كَما هو مَحكِيٌّ عَن ثَعلَبٍ[٦]، وإِمّا لأنّ أصلَها (نَحُن) بِضَمِّ الحَاءِ، فَنُقِلَت إِلى النُّونِ، كَمَا هو مَحكِيٌّ عَن قُطرُبٍ[٧].

وأمّا (أنتَ) بِالفَتحِ فهو لِلمُذَكَّرِ، و(أنتِ) بِالكَسرِ للمُؤَنَّثِ، و(أنتُما) مُشتَرَكٌ[٨] بَينَ المُذَكَّرِينِ والمُؤَنَّثَينِ، و(أنتُم) لِلمُذَكَّرِينَ، و(أنتُنَّ) للمُؤَنَّثاتِ.

وأمّا (هو) فلِلمُذَكَّرِ، و(هي) للمؤَنَّثةِ[٩]، وفيها لُغَاتٌ ثَلاثٌ: (هوَ)، و(هيَ) بِالفَتحِ والتَّخفِيفِ، و(هو)، و(هي) بِالتَّخفِيفِ والإسكَانِ، و(هوَّ)، و(هيَّ) بِالتَّشدِيدِ والفَتحِ. و(هما) مُشتَرَكٌ بَينَ المُذَكَّرَينِ والمُؤَنَّثَينِ، و(هم) لِلمُذَكَّرِينِ مِن ذَوِي العِلمِ، و(هنَّ) لِلمُؤَنَّثاتِ مِن ذَوِي العِلمِ وغَيرِهم.

فَأمّا نُحَاةُ البَصرَةِ فَقَد قَالُوا: إِنَّ (هو)، و(هي) اسمَانِ عَلَى حِيَالِهما مِن غَيرِ

---

(١) في الأصل: (كما هي).

(٢) انظر رأي الزجاج في ابن يعيش ٢/ ٣٠٦، والهمع ١/ ٢٣٩.

(٣) هو الأخفش الصغير، أخذ عن المبرد وثعلب، لم يشتهر عنه نحو ولا شعر، كان شديد الفقر، توفي من أكل الشحم، قبض على قلبه فمات في بغداد سنة خمس عشرة وثلثمائة، كان يضجر من مساءلته في النحو، نسب له ياقوت عددًا من التصانيف. (ترجمته في البلغة ١٥٣، وبغية الوعاة ٢/ ١٦٧-١٦٨).

(٤) انظر رأي الأخفش الصغير في ابن يعيش ٢/ ٣٠٦، والهمع ١/ ٢٣٩.

(٥) انظر رأيه في النجم الثاقب ٢/ ٦١٨.

(٦) هو أحمد بن يحيى بن يسار الشيباني، المولى البغداديّ، أبو العبّاس إمام الكوفيين في اللغة، حفظ كتب الفرّاء، وأخذ عن ابن الأعرابيّ والأخفش الأصغر ونفطويه، وأبي عمر الزاهد. كان مُعاصرًا للمبرِّد، وبينهما منافرات . من كُتُبه: المصون في النحو، والمجالس، ومعاني القرآن، ومعاني الشِّعر، والفصيح، وغيرها، مات سنة سبعين ومائتين.(ترجمته في البلغة ٦٥-٦٦، والبغية ١/ ٣٩٦-٣٩٧).

(٧) انظر: رأي قطرب في ابن يعيش ٢/ ٣٠٦، وهو رأي هشام في الهمع ١/ ٢٣٩.

(٨) في الأصل: (مشتركان).

(٩) في الأصل: (المؤنثة).

زِيَادَةٍ فِيهما. فأمّا نُحَاةُ الكُوفَةِ فَقَالُوا: إنَّ الاسمَ مِنهما هو الهاءُ، لا غَيرُ[1]، عَكسُ مَا ذَكَرناه في (أنا) [ظ٨]. والمُختَارُ أنّ كُلَّ وَاحِدٍ مِن هذه الضَّمَائِرِ اسمٌ عَلَى حِيَالِه، مَوضُوعٌ للدَّلالَةِ عَلَى مَن هو لَه مِن مُذَكَّرٍ أو مُؤَنَّثٍ أو مُثَنًّى أو مَجمُوعٍ، كالأعلامِ في دَلالَتِها عَلَى مَا تَدُلُّ عَلَيه مِن غَيرِ إشَارَةٍ فِيها إلى أصليٍّ وزَائِدٍ؛ لأنَّ مَا عَداه تَحَكُّمٌ لا دَلِيلَ عَلَيه؛ لأنَّ دَلالَةَ (أنتَ)، و(أنتُما)، و(أنتُنّ) عَلَى مَا تَدُلُّ عَلَيه كَدَلالَةِ (زَيدٍ)، و(عَمرٍو)، و(بكرٍ) عَلَى مَا تَدُلُّ عَلَيه مِن غَيرِ حَاجَةٍ إلى تَحَكُّمٍ بِالزّائِدِ والأصلِيِّ مِن غَيرِ دَلالَةٍ صَحِيحَةٍ.

التَّقسِيمُ الثَّانِي: باعتِبَارِ إعرَابِها إلى مَرفُوعَةٍ ومَنصُوبَةٍ ومَجرُورَةٍ:

قَالَ الشَّيخُ: « **وهو مَرفُوعٌ ومَنصُوبٌ ومَجرُورٌ** ». والضَّمِيرُ في قَولِه: (وهو) للمُضمَرِ، ثُمَّ قَالَ: « **فالمَرفُوعُ والمَنصُوبُ مُتَّصلٌ ومُنفَصِلٌ، والمَجرُورُ مُتَّصِلٌ، فذلِكَ خَمسَةُ أنوَاعٍ** ».

ومَا ذَكَرَه وَاضِحٌ؛ لأنَّها إذا كَانَت ثَلاثَةَ أقسَامٍ، انقَسَمَ اثنَانِ مِنها، كُلُّ وَاحِدٍ مِنهما إلى اثنَينِ، وَجَبَ أن يَكُونَ خَمسَةَ أنوَاعٍ: مَرفُوعٌ مُتَّصِلٌ، ومَرفُوعٌ مُنفَصِلٌ، ومَنصُوبٌ مُتَّصِلٌ، ومَنصُوبٌ مُنفَصِلٌ، ومَجرُورٌ مُتَّصِلٌ.

وإنَّما انقَسَمَ المَرفُوعُ إلى مُتَّصِلٍ ومُنفَصِلٍ، وكَذلِكَ المَنصُوبُ: أمّا الاتِّصَالُ فِيهما فهو ظَاهِرٌ، كَقَولِكَ: (فَعَلتُ)، و(ضَرَبَكَ)، والأصلُ هو الاتِّصَالُ؛ لأنَّها مَوضُوعَةٌ للاختِصَارِ، وقَد يَعرِضُ للمَرفُوعِ والمَنصُوبِ مَا يُوجِبُ انفِصَالَهما عَن الفِعلِ، فَينفَصِلانِ، كَقَولِكَ: (أنا ضَرَبتُ)، و(مَا ضَرَبتُ إلّا إيَّاكَ) بِخِلافِ المَجرُورِ، فإنَّه لا يَقَعُ أبَدًا إلّا مُتَّصِلًا، إمّا بِحَرفِ الجَرِّ، كَقَولِكَ: (بِكَ)،

---

(١) ذهب الكوفيون والزجاج وابن كيسان إلى أن الهاء هي الاسم، ويرى البصريون أنه اسم بكماله. انظر الخلاف في ابن يعيش ٣/ ٩٦، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ١٤٣، الارتشاف ٢/ ٩٨٢، والمساعد ١/ ٩٩.

و(إِلَيكَ)، وإِمّا بِالمُضَافِ، كَقَولِك: (غُلامُكَ)، و(ثَوبُكَ)، والفَصلُ بَينَ الجَارِّ ومَجرُورِه وبَينَ المُضَافِ والمُضَافِ إِلَيه مُتعَذِّرٌ؛ فلِهذا لَم يَقَع قَطُّ إِلَّا مُتَّصِلًا بِمَا ذَكرناه.

ثُمّ قَالَ الشَّيخُ: « وذلِكَ خَمسَةُ أنوَاعٍ:

فالنَّوعُ الأوّلُ مِنها: المَرفُوعُ المُتَّصِلُ:

وإِنَّما بَدَأ بِه الشَّيخُ لِمَا لَه مِن الأَصَالَةِ ومَزِيدِ القُوَّةِ؛ لأنَّ الأصلَ فِيها هو الاتِّصَالُ، وإِنَّما يَكُونُ الفَصلُ فِيها لِعَارِضٍ، كَمَا أوضَحناه، وهو: (ضَرَبتُ)، و(ضَرَبنا)، و(ضَرَبتَ)، و(ضَرَبتِ)، (ضَرَبتُما)، (ضَرَبتُم)، (ضَرَبتُنَّ). فاثنَانِ للمُتكَلِّمِ، وهما (ضَرَبتُ، ضَرَبنا)، وخَمسَةٌ للمُخَاطَبِ: (ضَرَبتَ، ضَرَبتِ، ضَرَبتُما، ضَرَبتُم، ضَرَبتُنَّ)، وخَمسَةٌ للغَائِبِ، وهي: (ضَرَبَ، ضَرَبَا، ضَرَبُوا، ضَرَبَت، ضَرَبَتا، ضَرَبنَ)، ثَمَانِيةٌ نُصُوصٌ، لا يَدخُلُ مَعَها غَيرُها، واثنَانِ مُشتَرَكَانِ، وهما (ضَرَبتُما)، فإِنَّه يَصلُحُ لِلمُذَكّرِ والمُؤَنَّثِ بِلَفظٍ وَاحِدٍ [و٩] و(ضَرَبا) مِن الغَائِبِ، فإِنَّه يَصلُحُ لَهما أيضًا.

وقَد أورَدَ مِثَالَينِ في الخِطَابِ في قَولِه: (ضُرِبتَ)، و(ضَرَبتَ)، نَبَّه بِأحَدِهما عَلَى مَا لَم يُسَمَّ فَاعِلُه، والآخرِ عَلَى مَا سُمِّيَ فَاعِلُه، وهكذا الكَلامُ عَلَى: (ضَرَبنَ)، و(ضُرِبنَ)[1].

النَّوعُ الثَّانِي: المَرفُوعُ المُنفَصِلُ:

وهو اثنا عَشَرَ أيضًا، كَما تَقَدَّمَ في مُتَّصِلِه: (أَنَا، نَحنُ) فهذانِ للمُتكَلِّمِ، وخَمسَةٌ للمُخَاطَبِ: (أنتَ، أنتِ، أنتُما، أنتُم، أنتُنَّ) أربَعَةٌ نُصُوصٌ، وَوَاحِدٌ مِنها مُشتَرَكٌ، وهو (أنتُما)؛ لِكَونِه صَالِحًا للمُذَكَّرِ والمُؤَنَّثِ بِلَفظٍ وَاحِدٍ. وخَمسَةٌ للغَائِبِ أيضًا: (هو، هي، هما، هم، هنّ) أربَعَةٌ نُصُوصٌ، وَوَاحِدٌ مِنها مُشتَرَكٌ، وهو (هما)؛ لِكَونِه

---

(١) في الأصل: (ضرب ضرب). وكذا في الكافية ٣٣.

صَالِحًا لَهما جَمِيعًا، وقَد قرَّرنا مَا فِيه مِن الخِلافِ في الأصلِيِّ والزَّائِدِ مِنه.

النَّوعُ الثَّالِثُ: المَنصُوبُ المُتَّصِلُ مِنها:

وهـو اثنَا عَشَـرَ مُضمَرًا، فاثنَـانِ للمُتكَلِّم، وهو (ضَرَبَنِي، ضَرَبَنا)، وخَمسَةٌ للمُخَاطَبِ: (ضَرَبَكَ، ضَرَبَكِ، ضَرَبكما، ضَرَبكُم، ضَرَبكُنَّ)، أربَعَةٌ مِنها نُصُوصٌ، لا تَحتَمِلُ سِوَى مَعناها، وَوَاحِدٌ مِنها مُشترَكٌ، وهو (ضَرَبكُما) مِن جِهةِ صَلاحِيَّته للمُذَكَّرِينِ والمُؤَنَّثَينِ. وخَمسَةٌ للغَائِبِ أيضًا: (ضَرَبَه، ضَرَبَها، ضَرَبَهما، ضَرَبَهم، ضَرَبَهنّ)، أربعَةٌ مِنها نُصُوصٌ، لا تَحتَمِلُ إلّا مَعناها، ووَاحِدٌ مُشتَرَكٌ، وهو (ضَرَبَهما) مِن جِهةِ أنَّـه صَالِحٌ للمُذَكَّرِينِ والمُؤَنَّثَينِ بِلَفظٍ وَاحِدٍ كَمَا تَرَى.

النَّوعُ الرَّابعُ: المُنفَصِلُ المَنصُوبُ:

وهو اثنَا عَشَرَ أيضًا، اثنَانِ للمُتكَلِّم، وهما (إيَّايَ، إيَّانا)، وخَمسَةٌ للمُخَاطَبِ: (إيَّاكَ، إيَّاكِ، إيَّاكُما، إيَّاكُم، إيَّاكُنّ)، أربَعَةٌ مِنها نُصُوصٌ، وَواحِدٌ مِنها مُشتَرَكٌ، وهو المُثَنّى لِصَلاحِيَّتِه للمُذَكَّرِينِ والمُؤَنَّثَينِ.

النَّوعُ الخَامِسُ: وهو المَجرُورُ المُتَّصِلُ:

وهـو اثنَا عَشَرَ مُضمَرًا، اثنَانِ للمُتكَلِّم، وهما (غُلامِي لي)، و(غُلامُنـا لَنا). وخَمسَةٌ للمُخَاطَبِ، وهو (غُلامُكَ) إلى (غُلامُكُنَّ)، و(لَكَ) إلى (لَكُنَّ). و(غُلامُه) إلى غُلامُهنّ)، و(لَه) إلى (لَهنَّ)، عَلَى التَّرتِيبِ المُتَقدِّمِ، أربَعَةٌ مِنها نُصُوصٌ، وَوَاحِدٌ مِنها مُشترَكٌ.

وإنَّما كرَّرَ الشَّيخُ مِثَالَينِ لِتَعلَمَ أنَّ الضَّمِيرَ المَجرُورَ كَمَا يَتَّصِلُ بِالحَرفِ فهو يَتَّصِلُ بالاسمِ.

فهذه أنوَاعٌ خَمسَةٌ، كُلُّ نَوعٍ مِنها يَشتَمِلُ عَلَى اثنَي عَشَرَ لَفظًا، فيَصِيرُ مَجمُوعُها

سِتِّينَ لَفظًا؛ لأنَّ ضَربَ اثني عَشرَ في خَمسَةٍ يكُونُ سِتِّينَ لا مَحالةَ.

وكُلُّ هذه الضَّمائِرِ المَرفُوعَةِ المُتَّصِلَةِ بِالفِعلِ المَاضِي للفَاعِلِ ولِمَا لَم يُسَمَّ فَاعِلُه دُونَ غَيرِه [ظ٩] مِن الأفعَالِ المُضَارِعَةِ والصِّفَاتِ الجَارِيَةِ عَلَى مَوصُوفاتِها، فَتِلكَ جَارِيَةٌ عَلَى أُسلُوبٍ آخَرَ نُفَصِّلُها عَلَى حِيَالِها مِن بَعدَ هذا بِمَعُونَةِ اللَّه تَعالى ولُطفِه.

ثُم قَالَ الشَّيخُ[1]: « وكُلُّ نَوعٍ مِن هذه الأنوَاع تكُونُ لِثَمَانِيَةَ عَشرَ مَدلُولًا؛ لأنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنها إمّا أن يَكُونَ لِمُتكَلِّمٍ أو مُخَاطَبٍ أو غَائِبٍ، وكُلُّ وَاحِدٍ مِن هذه الثَّلاثَةِ إمّا أن تكُونَ لِمُفرَدٍ أو مُثنًّى أو مَجمُوعٍ، فَصَارَت تِسعَةً، كُلُّ وَاحِدٍ مِن هذه التِّسعَةِ إمّا أن يكُونَ مُذَكَّرًا أو مُؤَنَّثًا، فَصارَ للمُتَكَلِّمِ سِتَّةٌ، وللمُخَاطَبِ سِتَّةٌ، وللغَائِبِ سِتَّةٌ.

وَوَضَعُوا[2] للمُتَكَلِّمِ فِيها لَفظَينِ يَدُلاّنِ عَلَى السِّتَّةِ المَذكُورَةِ، وهما (ضَرَبتُ)، و(ضَرَبنا)، فـ(ضَرَبتُ) مُشتَرَكٌ للوَاحِدِ المُذَكَّرِ وللواحِدِ المُؤَنَّثِ، و(ضَرَبنا) للأربَعَةِ: للمُثَنّى المُذَكَّرِ، والمُثَنّى المُؤَنَّثِ، والمَجمُوعِ المُذَكّرِ، والمَجمُوعِ المُؤَنَّثِ.

وَوَضَعُوا مِنها للمُخَاطَبِ خَمسَةَ ألفَاظٍ، أربَعَةٌ نُصُوصًا، وهي: (ضَرَبتَ)، و(ضَرَبتِ)، و(ضَرَبتُما)، و(ضَرَبتُم)، و(ضَرَبتُنَّ)، ووَاحِدٌ مُشتَرَكٌ للمُثنّى المُذَكَّرِ، والمُثنّى المُؤَنَّثِ، وهو (ضَرَبتُما).

وحُكمُ الغَائِبِ حُكمُ المُخَاطَبِ في النُّصُوصِيَّةِ والاشتِرَاكِ، كَقَولِكَ: (ضَرَبَ)، (ضَرَبَت)، (ضَرَبَا)، (ضَرَبُوا)، (ضَرَبنَ). وبَقِيَّةُ الأنواعِ جَارِيَةٌ هذا المَجرَى في أنَّ للمُتَكَلِّمِ لَفظَينِ، وللمُخَاطَبِ خَمسَةً، وللغَائِبِ خَمسَةً.

واعلَم أنَّ مُرَادَ الشَّيخِ بِهذا الكَلامِ هو أنَّ ألفَاظَ المُضمَرَاتِ خَلا مَا استَثنَاه مِنها سِتُّونَ لَفظًا، مِن جِهَةِ أنَّها أنواعٌ خَمسَةٌ، كُلُّ نَوعٍ مِنها يَشتَمِلُ عَلَى اثني عَشرَ لَفظًا، واثنَا عَشَرَ في خَمسَةٍ تكُونُ سِتِّينَ، لا مَحالَةَ، ثُمَّ هذه السِّتُّونَ لَفظًا تَصلُحُ لِتسعِينَ

(١) شرح المقدمة الكافية ٦٨٠.

(٢) في الأصل: (وضعوا).

مَعنًى؛ وبَيانُه أنَّ كُلَّ نَوعٍ مِنها يكُونُ لِثَمانِيَةَ عَشَرَ مَدلُولًا، كَمَا ذَكَرَ الشَّيخُ، وثَمَانِيَةَ عَشَرَ في خَمسَةٍ يكُونُ تِسْعِينَ، تَنقُصُ ثَلاثِينَ بِالتَّكرُّرِ مِن جِهَةِ ضَمِيرِ المُتكَلِّمِ؛ لأنَّ (ضَرَبتُ) ومَا أشبَهه مِن صِيَغِ المُتكَلِّمِ المُفرَدِ مُشتَرَكٌ يَصلُحُ للوَاحِدِ المُذَكَّرِ، وللوَاحِدِ المُؤنَّثِ، يَتكَرَّرُ في الأنوَاعِ الخَمسَةِ مَرَّتَينِ، فَتَصِيرُ عَشرَةً. و(ضَرَبنا) ومَا أشبَهه للأربَعَةِ: المُثنى المُذكَّرُ، والمُثنى المُؤَنَّثُ، والجَمعُ المُذَكَّرُ، والجَمعُ المُؤَنَّثُ، يَتكَرَّرُ في الأنوَاعِ الخَمسَةِ مَرَّتَينِ، فَتَصِيرُ عِشرِينَ، فَحَصَلَ مِن مَجمُوعِ مَا ذكَرناه هاهنا أنّ المَعانِيَ تِسعُونَ، وأنَّ ألفَاظَها سِتُّونَ، أربَعُونَ مِنها نُصُوصٌ، وعِشرُونَ مِنها مُشتَرَكَةٌ.

ومَن أحَاطَ بِمَا ذكَرناه مِن هذا الضَّبطِ هانَ عَلَيه التَّمثِيلُ.

فهذا [و١٠] تَقسِيمُها بِاعتِبَارِ إعرَابِها، واللَّه أعلَمُ بِالصَّوَابِ.

التَّقسِيمُ الثَّالِثُ: بِاعتِبَارِ ظُهورِها واستِتَارِها:

قَالَ الشَّيخُ: « **والضَّمِيرُ المَرفُوعُ المُتَّصِلُ خَاصَّةً يَستَتِرُ في المَاضِي للغَائِبِ والغَائِبَةِ** » إلى آخِرِه.

اعلَم أنَّ بَعضَ الضَّمَائِرِ يَكُونُ ظَاهِرًا، وهذا هو الأكثَرُ، ومِن الضَّمَائِرِ مَا يَستَكِنُّ فلا يَستَنِدُ بِحَالٍ إلى ظَاهِرٍ، ولا إلى مَضمَرٍ بارِزٍ، وهذا هو مُرَادُ الشَّيخِ بِمَا ذَكَرَه مِن الاستِتَارِ، وهو الّذي تَعرَّضَ لِضَبطِه، فأمَّا مَا كَانَ يَظهَرُ فلَم يَحتَج إلى ضَبطِه.

وجُملَـةُ مَا تَستَتِرُ فِيه الضَّمَائِرُ لَه مَوَاقِعُ ثَلاثَـةٌ:

المَوقِـعُ الأوَّلُ: مِنها يكُونُ في الفِعلِ المَاضِي، ولَه صُورَتانِ:

- الأُولى مِنهما: للغَائِبِ الوَاحِدِ، كَقَولِكَ: (زَيدٌ ضَرَبَ)، فإنَّ مَا هذا حَالُه لا يَجُوزُ برُوزُ الضَّمِيرِ فِيه، ونِهايَةُ الأمرِ في إظهَارِه أن يُقَالَ: (زَيدٌ ضَرَبَ هو)، وهذا الضَّمِيرُ لَيسَ فَاعِلًا، وإنَّما هو تأكِيدٌ للمُستَكِنِّ.

- الثَّانِيَةُ: للغَائِبَةِ في نَحوِ: (هندٌ ضَرَبَت)، ومَا هذا حَالُه فلا يَجُوزُ إسنَادُه إلى ظَاهِرٍ ولا مُضمَرٍ بَارِزٍ بِحَالٍ.

وهذا إِنَّما يكُونُ في المَرفُوعِ؛ ولِهذا أشَارَ إِلَيه بِقَولِه: « **خَاصَّةً** » يَعنِي أن يكُونَ مَرفُوعًا بِخِلافِ المَجرُورِ والمَنصُوبِ المُتَّصِلَين، فإِنَّهما لا يَستَتِرَانِ لِضَعفِ اتِّصَالِهما بِالفِعلِ، بِخِلافِ المَرفُوعِ فَإِنَّه يَشتَدُّ اتِّصَالُه بِالفِعلِ؛ فَلِهذا استُتِرَ فِيه.

وإِنَّما قَيَّدَه الشَّيخُ بِقَولِه: « **المُتَّصِلُ** » مِن جِهةِ أنَّ المُنفَصِلَ لا يُمكِنُ استِتَارُه بِحَالٍ؛ لأنَّ ذلِكَ يُبطِلُ انفِصَالَه، ويُلحِقُه بِالمُتَّصِلِ.

المَوقِعُ الثَّانِي: الفِعلُ المُضَارِعُ، وذلِك يكُونُ في صُوَرٍ ثَلاثٍ:

- الأُولى مِنها: المُتكَلِّمُ عَلَى الإِطلاقِ، وقَد أشَارَ إِلَيه الشَّيخُ بِقَولِه: « **مُطلَقًا** » يُرِيدُ: مِن غَيرِ تَفصِيلٍ فِيه، ولا يَفسُدُ بِإِفرَادٍ ولا تَثنِيةٍ ولا جَمعٍ، وهذا كَقَولِكَ: (أقُومُ)، و(نَقُومُ)، فَلا يَبرُزُ بِحَالٍ، وإِنَّما وَجَبَ استِتَارُه مِن حَيثُ كَانَ مَعَه مَا يَدُلُّ عَلَيه، فَيَصِيرُ كَغَيرِه مِن المُضمَرَاتِ البَارِزَةِ، مِن جِهةِ أنَّ الهمزَةَ دَالَّةٌ عَلَى أنَّه للمُتكَلِّمِ الوَاحِدِ، والنُّونَ دَالَّةٌ عَلَى أنَّه لأحَدِ الأربعَةِ: المُذَكَّرِينِ أو المُؤَنَّثَينِ، أو الجَمعِ المُذَكَّرِ، أو الجَمعِ المُؤَنَّثِ.

لا يُقَالُ[1]: فكَيفَ جَوَّزُوا الاستِتَارَ في المُتكَلِّمِ مَع وُجُودِ اللَّبسِ فِيه؟ وكَيفَ اغتُفِرَ الاستِتَارُ في الغَائِبةِ، ولَم يَغتَفِرُوه في المُثنّى والمَجمُوعِ، فَقَالُوا: (ضَرَبَا)، و(ضَرَبُوا) [ظ١٠] بِإِبرَازِه، وقَالُوا: (هندٌ ضَرَبَت) باستِتَارِه؛ لأنّا نَقُولُ: المَقصُودُ الكُلِّيُّ بِإِبرَازِ الضَّمِيرِ إِنَّما هو خَوفُ اللَّبسِ، فَحَيثُ لا لَبسَ وَجَبَ استِتَارُه؛ لأجلِ الاختِصَارِ فِيه.

قَولُه: اللَّبسُ حَاصِلٌ في المُتكَلِّمِ، فَلِمَ لَم يَظهر؟ قُلنَا: هذا اللَّبسُ قَد اغتَفَرُوه لأجلِ القَرِينَةِ في غَيرِه مِن البَارِزِ والمُنفَصِلِ في نَحوِ قَولِكَ: (ضَرَبتُ)، و(ضَرَبنا)، و(أنا) و(نَحنُ). فإِذا اغتَفَرُوه مَع أنَّه لا خِفَّةَ فِيه فَلأن يَغتَفِرُوه مَع وُجُودُ الخِفَّةِ أحَقُّ وأولَى.

قَولُه: برَزَ الضَّمِيرُ في المُثنّى والمَجمُوعِ في الغَائِبِ دُونَ الغَائِبةِ.

قُلنَا: مِن جِهةِ أنَّ اللَّبسَ إِنَّما وَقَعَ بَينَ المُذكَّرِ والمُؤَنَّثِ، ولا شَكَّ أنَّ لَفظَ الغَائِبةِ

---

(١) هذه الاحترازات منقولة من شرح المقدمة الكافية ٦٨٢.

يَستَلزِمُ لِتَاءِ التَّأنِيثِ، فارتَفَعَ اللَّبسُ بِها، فلا جَرمَ جَوَّزُوا الإسنَادَ لِذلِكَ.

- الصُّورَةُ الثَّانِيَةُ: المُخَاطَبُ، أرَادَ: والمُضمَرُ يَستَتِرُ في المُضَارعِ المُخَاطَبِ إذا كَانَ مُفرَدًا، يَحترِزُ بِه عَن التَّثنِيَةِ والجَمعِ، فإنَّكَ تَقُولُ: (أنتُما تَقُومَانِ)، و(أنتُم تَقُومُونَ). « مُذَكَّرًا » يَحترِزُ بِه عَمَّا إذا كَانَ مُؤَنَّثًا، كَقَولِكَ: (أنتِ تَقُومِينَ يَا امرَأةُ)، فَمَتى كَانَ مُخَاطَبًا مُفرَدًا مُذَكَّرًا لَزِمَ الاستِتَارُ فيه، كَقَولِكَ: (أنتَ تَقُومُ يَا رَجُلُ).

- الصُّورَةُ الثَّالِثَةُ: في المُضَارعِ أيضًا، في الغَائِبِ المُذَكَّرِ الوَاحِدِ، كَقَولِكَ: (زَيدٌ يَضرِبُ)، وفي المُؤَنَّثَةِ الوَاحِدَةِ الغَائِبَةِ، كَقَولِكَ: (هندٌ تَضرِبُ)، بِخِلافِ الغَائِبَينِ والغَائِبِينَ مِن الرِّجَالِ فإنَّه يَبرُزُ، وبِخِلافِ الغَائِبَتَينِ والغَائِبَاتِ مِن النِّسَاءِ فإنَّ الضَّمِيرَ يَبرُزُ، فَتقُولُ: (الرَّجُلانِ يَضرِبَانِ)، و(الرِّجَالُ يَضرِبُونَ)، و(المَرأتَانِ تَضرِبَانِ)، و(النِّسَاءُ تَضرِبنَ)، فَحَيثُ استَتَرَ فَلِعَدَمِ اللَّبسِ، وحَيثُ بَرزَ الضَّمِيرُ فَلِخَوفِ اللَّبسِ في كُلِّ مَوضِعٍ.

المَوقِعُ الثَّالِثُ: في الصِّفَةِ عَلَى الإطلاقِ.

وإنَّما قَالَ الشَّيخُ: (**مُطلَقًا**)؛ لأنَّ استِتَارَه عَامٌّ في الإفرَادِ والتَّثنِيَةِ والجَمعِ، والتَّذكِيرِ والتَّأنِيثِ؛ فلِهذا تَقُولُ: (زَيدٌ ضَارِبٌ)، و(هندٌ ضَارِبَةٌ)، و(الزَّيدَانِ ضَارِبَانِ)، و(الزَّيدُونُ ضَارِبُونَ)، و(الهندَانِ ضَارِبَتَانِ)، و(الهندَاتُ ضَارِبَاتٌ).

والمُرَادُ بِالصِّفَةِ أسمَاءُ الفَاعِلِينَ والمَفعُولِينَ، والصِّفَةُ المُشَبَّهَةُ بِاسمِ الفَاعِلِ. وإنَّما أوجَبُوا الاستِتَارَ فِيمَا هذا حَالُه؛ لأنَّ المَقصُودَ هو رَفعُ اللَّبسِ.

وفي لَفظِ الصِّفَةِ مِن العَلامَاتِ مَا يَدُلُّ عَلَى مَن هي لَه. فقَولُنا: (ضَارِبٌ) للمُذَكَّرِ، و(ضَارِبَةٌ) [و١١] للمُؤَنَّثِ المُفرَدِ. و(ضَارِبَانِ) للمُثنّى المُذَكَّرِ، و(ضَارِبَتَانِ) للمُؤَنَّثِ المُثنّى بالتَّاءِ؛ للتَّفرِقَةِ بينَهما مَع التِزَامِهم في بَابِ الضَّمَائِرِ ألّا يُفرِّقُوا بينَ ضَمِيرَي المُذَكَّرِ والمُؤَنَّثِ في التَّثنِيَةِ، كَقَولِكَ: (هما)، و(أنتُما)، و(ضَرَبكُما)،

ولكنَّهم أتَوا بِاليَاءِ مُلاحَظةً عَلَى حُكمِ التَّثنِيةِ، وأنّ مِن حَقِّها سَلامَةَ الوَاحِدِ فيها[١].

و(ضَارِبُونَ) للجَمعِ المُذكَّرِ، و(ضَارِبَاتٌ) لِجَمعِ المُؤَنَّثِ.

والألِفُ في نَحوِ: (الضّاربانِ)، والوَاوُ في نَحوِ: (الضّارِبُونَ) لَيسَت بِأسمَاءِ ضَمَائِرَ، وإنَّما هي حُرُوفٌ؛ لانقِلابِها في حَالِ اختِلافِ الإعرَابِ علَيها، ولَو كَانَت ضَمَائِرَ لَم يَجُز انقِلابُها، فاختِلافُ تِلكَ إنَّما كَانَ لاختِلافِ عَامِلِها. والعَامِلُ في هذه الضَّمَائِرِ إنَّما هو اسمُ الفَاعِلِ، والصِّفَةُ المُشبَّهةُ، والضَّمِيرُ فَاعِلٌ لَهما.

ولا شَكَّ أنَّ الضَّمِيرَ بَاقٍ عَلَى مَن هو علَيه، مِن غَيرِ تَغيِيرٍ؛ لأنّ مِن حَقِّ الضَّمَائِرِ ألَّا تكُونَ مُتغَـيِّرةً؛ ولِهذا فإنّ اليَاءَ في: (تَضرِبِينَ يَا امرَأةُ)، والنُّونَ في: (النِّسَاءُ يَضرِبنَ)، والوَاوُ في نَحوِ: (يضرِبُونَ)، والألِفُ في نَحوِ: (يضرِبَانِ)، لا تتَغيَّـرُ بِوَجهٍ مِن الوُجُوه، لَمّا كَانَت هذه ضَمائِرَ كَانَت مِثلَها في عَدَمِ التَّغيِيرِ.

وأمّا مَا يُحكى عَن الأخفَشِ أنّ اليَاءَ في: (تَضرِبِينَ) عَلامَةٌ للتّأنيثِ[٢]، لا ضَمِيرٌ، فهو غيرُ مُستَقِيمٍ، والحَقُّ مَا قَالَه سِيبَوَيه والمُبرِّدُ والمَازِنِيُّ مِن أنَّها ضَمِيرٌ[٣] مِن جِهَةِ أنَّها لَفظٌ اتَّصَلَ بِآخِرِ الفِعلِ المُضَارِعِ، دَالٌّ عَلَى مَن هو لَه، فَوَجَبَ الحُكمُ بِكَونِها ضَمِيرًا، كالألِفِ في نَظِيرِها مِمّا أُعرِبَ بِالنُّونِ في (يَفعلانِ)، والوَاوِ في نَحوِ: (تَفعَلُونَ)، ونَحوِ التّاءِ في (فَعَلتُ)، و(فَعَلتِ)، وغَيرِهما مِن الضَّمَائِرِ، فَبَطَلَ مَا قَالَه.

---

(١) في الأصل: (فيهما).

(٢) انظر رأيه في المحصول ١/ ٢٢٦، والمساعد ١/ ٨٥، والارتشاف ٢/ ٩١٤. وهو رأي المبرد في المحصول ١/ ٢٢٦، والارتشاف ٢/ ٩١٤، وانظر المقتضب ٤/ ٨٢-٨٣.

(٣) يَذهبُ جُمهورُ النّحاةِ إلى أنّ الياءَ في (تَضربين) ضَميرٌ من حَيثُ إنّها لَفظٌ اتّصَلَ بآخِرِ الفِعلِ المُضَارِعِ، دالٌّ على من هو له، وهذا قياسٌ على نَظيرِها وهو الألِفُ في (تفعَلان). وانظر المسألة في المساعد ١/ ٨٥-٨٦، وشرح المقدّمة الكافية ٦٨٥، والارتشاف ٢/ ٩١٤، وشرح الرّضي ٢/ ٤١٥، والفوائد والقواعد ٤٠٨، وابن يعيش ٥/ ٩١، وانظر رأي سيبويه في الكتاب ١/ ١٩-٢٠.

فهذا مَا أَرَدنا ذِكرَه في تَقسِيمِها، ولَها تَقسِيماتٌ أُخَرُ غَيرُ مَا ذَكَرناه، أعرَضنا عَنها لِتدَاخُلِها.

* * *

المَطلَبُ الثّاني: في بيَانِ مَوَاقِعِ الاتِّصَالِ والانفِصَالِ في الضَّمَائِرِ

واعلَم أنّا قَد فرَغنا مِن بَيانِ مَواقِعِ الاتِّصَالِ، ونَزِيدُ هاهنا مَا لَم نَذكُره ثَمَّ، وهو أنّا نَعنِي بالاتِّصَالِ: مَا لا يَستَقِلُّ بِنَفسِه، نَحوُ: (ضَربتُ)، (عَلَيكَ)، و(إِلَيكَ)، ثُمَّ إِنَّه مَع اتِّصَالِه عَلَى وَجهينِ: بَارِزٌ ومُستَتِرٌ.

- فالبَارِزُ مَا ظَهرَ لَفظُه، نَحوُ التّاءِ في (ضَرَبتُ)، والكَافِ في (ضَربكُما)، و(عِندَكَ).

- وأمّا المُستَتِرُ فهو مَا لا يُسنَدُ إِلى ظَاهِرٍ، ولا إلى مُضمَرٍ بَارِزٍ، ثُمّ هو عَلَى وَجهينِ: وَاجِبٌ، وجَائِزٌ:

فالوَاجِبُ في فِعلِ المُتكَلِّمِ، في نَحوِ قَولِكَ: (أفعَلُ)، و(نَفعَلُ)، فإِنَّ فَاعِلَ هذينِ الفِعلَينِ لا يَبرُزُ بِحَالٍ، وإِنّما لَم يَبرُز لِقُوَّةِ الدَّلالَةِ [ظ١١] عَلَيه. وفي الصِّفَةِ، في نَحوِ قَولِكَ: (زَيدٌ ضَارِبٌ)، و(الزَّيدَانِ ضَارِبَانِ)، و(الزَّيدُونَ ضَارِبُونَ). وفي المُؤَنَّثِ وتَثنِيَتِه وجَمعِه مِن غَيرِ مُخَالفَةٍ.

وأمّا الجَائِزُ فَفِيما عَدَا ذلكِ، في مِثلِ الغَائِبِ والغَائِبةِ، في نَحوِ قَولِكَ: (زَيدٌ ضَرَبَ)، و(هندٌ ضَرَبَت)، فإِنّه إِنَّما يَلزَمُ إِذا كَانَ مُفرَدًا، فَلَو ثُنِّيَ وجُمِعَ لَم يَلزَم، كَقَولِكَ: (الزَّيدَانِ ضَرَبا)، و(الهندَانِ ضَرَبَتا). وفي نَحوِ قَولِكَ: (افعَل) للمُخَاطَبِ، و(تَفعَلُ) للمُخَاطَبِ، فإِنَّهما إِنّما يَلزَمَانِ، ويَكُونُ الضَّمِيرُ مُستَتِرًا فِيهما بِشَرطِ الإِفرَادِ في الفَاعِلِ، فلَو ثُنِّيَ وجُمِعَ جَازَ بُرُوزُه، كَقَولِكَ: (افعَلا)، و(أَنتُما تَفعَلانِ يَا زَيدَانِ). فَصَارَ لُزُومُه وجَوَازُه عَلَى مَا ذَكَرناه، وقَد مرَّ تَفصِيلُه. ولقَد كَانَ الأخلَقُ إِيرَادَ مَا

وَجبَ اتِّصَالُه في هذا المَطلَبِ؛ لِمَا لَه مِن مَزِيدِ الاتِّصَالِ؛ لأجلِ ذِكرِ نَقِيضِه، ولكن أحوَجَ إلى ذلك التَّقسِيمُ، والأمرُ فيه قَرِيبٌ.

وأمّا مَوَاقِعُ الاتِّصَالِ فَقَد قَالَ الشَّيخُ: « **ولا يُسَوَّغُ الفَصلُ إلّا عِندَ تَعَذّرِ الوَصلِ** »، وإنَّما وَجبَ ذلِكَ مِن أجلِ أنَّ المَقصُودَ بِوَضعِ المُضمرَاتِ إنَّما هو الاختِصَارُ، ومِن أعظَمِ الاختِصَارِ الاتِّصَالُ؛ فَلِهذا كَانَ التَّعوِيلُ عَلَيه، ولا يَجُوزُ العُدُولُ عَنه، مَهما كَانَ مُمكِنًا، فإذا تَعَذّرَ وَجبَ الانفِصَالُ.

وأمّا مَواقِعُ الانفِصَالِ فذلك يكونُ في صُورٍ سِتٍّ:

الأولى مِنها: التَّقدُّمُ عَلَى العَامِلِ، وإنَّما وَجبَ انفِصَالُه لأنَّه إذا تَقَدَّمَ عَلَى عَامِلِه، واتِّصَالُه إنّما يكُونُ بِه تَعذّرٌ أن يكُونَ مُتقدِّمًا مُتَّصِلًا بِه؛ فَلِهذا وَجبَ العُدُولُ إلى الانفِصَالِ.

الثَّانِيةُ: إذا فُصِلَ بَينَه وبَينَ عَامِلِه لِغرَضٍ، في [نحوِ] قَولِكَ: (مَا ضَرَبَ زَيدًا إلّا أنا)، و(مَا ضَرَبتُ إلّا إيّاكَ)؛ لأنَّه لا يُمكِنُ اتِّصَالُه بعَامِلِه، وقَد عرَضَ مَا عرَضَ مِن الفَصلِ، وإنَّما قَالَ الشَّيخُ: « **لِغَرَضٍ** » يَحتَرِزُ بِه عَن مِثلِ قَولِنا: (ضَرَبَ زَيدًا أنا)، فإنّه فَصَلَ بَينَه وبَينَ عَامِلِه فَاصِلٌ، ومَع ذلكَ فإنّه لا يَجوزُ الانفِصَالُ، لَمّا كَانَ الفَصلُ ها هنا لا لِغرَضٍ؛ لأنَّه لا فائِدَةَ فيه؛ إذ قَولُنا: (ضَرَبَ زَيدًا أنا)، و(ضَرَبتُ زَيدًا) سَواءٌ، في مَعنًى وَاحِدٍ، فقد عُدِلَ إلى الفَصلِ مِن غَيرِ غَرَضٍ، بِخِلافِ قَولِنا: (مَا ضَرَبَ زَيدٌ إلّا أنا) فإنّه يُخالِفُ في المَعنى (مَا ضَرَبتُ إلّا زَيدًا)؛ لأنّ الأوّل حَصرٌ في الفاعِلِ، والثّانِي [و١٢] حَصرٌ في المَفعُولِ.

الثَّالِثة: الحَذفُ، وأرَادَ بِه أنَّ حَذفَ العَامِلِ مُوجِبٌ لانفِصَالِ الضَّمِيرِ؛ لأنَّه إذا حُذِفَ تَعَذَّرَ الاتِّصَالُ بِه؛ فَلِهذا وَجبَ الانفِصَالُ فِيه، وهذا كَالفَاعِلِ والمَفعُولِ إذا حُذِفَ عامِلُهما، في نَحوِ: (إن أنتَ قُمتَ قُمتُ)، و(زَيدًا إن أباه ضَرَبتَ ضُرِبتَ)، ومِنه قَولُه تَعالَى: ﴿ لَّوۡ أَنتُمۡ تَمۡلِكُونَ خَزَآئِنَ رَحۡمَةِ رَبِّيٓ ﴾ [الإسراء:١٠٠]، ونَحوُ: (إيّاكَ

والشَّرَّ).

الرَّابعـةُ: أن يَكُونَ العَامِلُ مَعنَوِيًّا، كالمُبتَدأ والخَبَـرِ؛ لأنَّـه إذا كَانَ العَامِلُ مَعنَوِيًّـا تَعَذّرَ اتِّصالُه؛ إذ لا يَتَّصِلُ لَفظٌ بِمَا لَيسَ لَفظًا، وهذا كَقَولِكَ: (أنتَ قَائِمٌ)، و(زَيدٌ أنتَ).

الخَامِسَةُ: أن يَكُونَ العَامِلُ فِيه حَرفًا، والضَّمِيرُ مَرفُوعٌ؛ لأنَّه لَو اتَّصَلَ لَوَجَبَ اسِتِتارُه إذا كَانَ مُفرَدًا غَائِبًا، كَمَا في الفِعلِ، ومِثلُ هذا يُؤَدِّي إِلى الاستِتارِ في الحَرفِ، وهو مُحَالٌ، لا يَأتي في لُغَتِهم، وهذا كَقَولِكَ: (زَيدٌ ما هو قَائِمًا) عَلَى لُغَةِ أهلِ الحِجَازِ، فَأمَّا عَلَى لُغَةِ بَني تَمِيمٍ فَقَد دَخَلَ في كَونِه مَعنَوِيًّا؛ لأنَّه مَرفُوعٌ عِندَهم على الابتِدَاءِ.

السّادِسَةُ: أن يَكُونَ مُسنَدًا إِلَيه صِفَةٌ جَرَت عَلَى غَيرِ مَن هي لَه، فلا جَرَم عَدلُوا إِلى الضَّمِيرِ المُنفَصِلِ عِندَ البَصرِيِّينَ[1]؛ لِمَا يُؤَدّي إِلَيه مِن اللَّبسِ في كَثِيرٍ مِن مَوَاقِعِها؛ بِخِلافِ الفِعلِ، فإنّ اتِّصَالَ الضَّمَائِرِ فِيه لا يُؤَدِّي إِلى مِثلِ ذلك إذا وَقَعَ هذا المَوقِعَ؛ فَلِذلِكَ أوقَعُوا هذا الضَّمِيرَ في الاسمِ مُنفَصِلًا، وفي الفِعلِ مُتَّصِلًا؛ فَلِهذا يَقُولُونَ: (هندٌ زَيدٌ ضَارِبَتُه هي)، و(زَيدٌ هندٌ ضَارِبُها هو).

وبَيَانُه أنَّكَ تَقُولُ: (نَحنُ الزَّيدُونَ نَضرِبُهم)، عُلِمَ بِقَولِكَ: (نَضرِبُهم) أنَّ الفِعلَ مُسنَدٌ[2] إِلى ضَمِيرِ المُتكَلِّمِ، فلا يُلتَبَسُ بِإِسنَادِهِ إِلى الزَّيدِينَ، وهكذا إذا قُلتَ: (أنا زَيدٌ أضرِبُه)، و(أنتَ زَيدٌ تَضرِبُه) بِخِلافِ اسمِ الفَاعِلِ، فإنَّه صَالحٌ للمُتكَلِّمِ والمُخاطَبِ والغَائِبِ، ولَفظُه وَاحِدٌ، تَقُولُ: (أنا ضَارِبٌ)، و(نَحنُ ضَارِبُونَ)، و(أنتُم ضَارِبُونَ)، و(هو ضَارِبٌ)، و(هم ضَارِبُونَ)؛ بِخِلافِ صِيغَةِ الفِعلِ فإنَّها مُختَلِفَةُ الصِّيَغِ في

---

(١) ومذهب الكوفيين جواز الاستتار إن أمِن اللبس، ومذهب البصريين لا بد من بروزه. انظر الخلاف في الإنصاف ١/ ٥٧، مسألة (٨)، والتبيين ٢٥٩، واللباب ١/ ١٣٧-١٣٨، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٠٧، والتذييل ٤/ ١٩.

(٢) في الأصل: (مسندا).

الدّلالَةِ عَلَى مَا تَدُلُّ عَلَيه؛ فَلِهذا لَم تَفتَقِر في الفِعلِ إلى انفِصَالِ الضَّمَائِرِ.

لا يُقَالُ: إنَّ ضَمِيرَ المَفعُولِ في نَحوِ قَولِكَ: (أنا زَيدٌ ضَارِبُه) فِيه بَيَانٌ أنَّ (ضَارِبًا) مُسنَدٌ[1] إلى (أنا)؛ إذ لَو كَانَ مُسنَدًا إلى زَيدٍ لوَجَبَ أن يُقَالَ: (أنا زَيدٌ ضَارِبِي) [ظ١٢] وفي نَحوِ: (زَيدٌ عَمرٌو يَضرِبُه) أو (ضَارِبُه)، فاللَّبسُ حَاصِلٌ في البَابينِ جَمِيعًا، فلا يَنتَفِي اللَّبسُ في الفِعلِ إلَّا ويَنتَفِي في اسمِ الفَاعِلِ، ولا يَحصُلُ في اسمِ الفَاعِلِ إلَّا في المَوضِعِ الَّذي يَحصُلُ في الفِعلِ، فإذَن لا مَزِيَّـةَ للفِعلِ؛

لأنّا نَقولُ: هذا فَاسِدٌ بِأنَّ ما ذَكرتُموه مِن البيَانِ قَرِينةٌ خَارِجَةٌ عَن لَفظِ اسمِ الفَاعِلِ؛ بِخِلافِ الفِعلِ، فإنَّ القَرِينةَ الدَّالَّـةَ عَلى مَن هو لَه مِن لَفظِه غَيرُ خَارِجَةٍ عَنه، ولِلعرَبِ في ذلِكَ مَقصَدٌ ظَاهِرٌ، فلا يَجتَرِئُونَ بِالقَرَائِنِ الخَارِجَةِ؛ إذ كَانَ قَصدُهم وَضعَ اللَّفظِ دالًّا عَلَى مَا يُقصَدُ دَلالتُه عَلَيه مِن غَيرِ لَبسٍ؛ ولِهذا فإنّكَ تَقُولُ: (أكَلَ زَيدٌ الخُبزَ) فلا بُدَّ مِن رَفعِ زَيدٍ، ونَصبِ الخُبزِ، وإن كَانَت القَرِينةُ المَعنَوِيَّـةُ دَالَّـةً عَلَى ذلِك، وهو أنّ الآكِلَ زَيدٌ، والمَأكُولَ الخُبزُ، ولكنَّ وَضعَهم عَلَى أن تكُونَ القَرِينَةُ المَعنَوِيَّـةُ في نَفسِ اللَّفظِ، لا خَارِجَةً عَنه، ومِثلُ ذلِكَ كَثِيرٌ.

وَوَجهٌ آخَرُ، وهو أنَّ المَفعُولَ لَيسَ بِلازِمٍ ذِكرُه، فإذا حُذِفَ فلا قَرِينَةَ إذَن، فَقصَدُوا إلى أن تكُونَ القَرِينَةُ لازِمَةً في نَفسِ الكَلِمَةِ؛ مَخافَةَ أن يَقَعَ اللَّبسُ عِندَ حَذفِها، فلا يَلزَمُ مِن الاتِّصَالِ في الفِعلِ الاتِّصَالُ في الاسمِ؛ لِمَا قرَّرنا.

فأمّا مَا وَقَعَ مِن اللَّبسِ، نَحوُ: (زَيدٌ وعَمرٌو يَضرِبُه) فالبَيَانُ فِيه مُحَالٌ عَلَى القَرِينَةِ في كَونِ أحَدِهما ضَارِبًا والآخرِ مَضرُوبًا؛ لأنَّ الفَارِقَ في اسمِ الفَاعِلِ هو الضَّمِيرُ، وهاهنا لَو برَزَ الضَّمِيرُ لَم يَزُل اللَّبسُ.

لا يُقالُ: إنَّ مِن جُملَةِ مَا يَنفَصِلُ مِن الضَّمائِرِ خَبرَ (إنّ) في نَحوِ قَولِكِ: (إنَّ النّاسَ

---

(١) في الأصل: (مسندا).

نَحنُ)، والمَعطُوفُ في نَحوِ قَولِكَ: (جَاءَ زَيدٌ وأنا)، وهما لَم يَذكُرهما الشَّيخُ في جُملَةِ مَوَاقِعِ الضَّمائِرِ المُنفَصِلَةِ؛ لأنّا نَقُولُ: أمّا خَبرُ (إنّ) فَقَد اندَرَجَ تَحتَ قَولِه: (أو بِالفَصلِ لِغَرَضٍ)، فلا يَكُونُ مَا قَالُوه نَقضًا عَلَى هذه القَاعِدَةِ.

ثُمَّ إنّه أورَدَ أمثِلَةَ مَا ذَكَرناه مُرَتَّبَةً، مِثلُ: (إيَّاكَ ضَرَبتُ)، و(مَا ضَرَبتُ إلَّا إيَّاه)، و(إيَّاكَ والشَّرَّ)، و(أنا زَيدٌ)، و(مَا أنتَ قَائِمًا)، و(هندٌ زَيدٌ ضَارِبَتُه هي).

قَولُه: « **وإذا اجتَمَعَ ضَمِيرَانِ لَيسَ أحَدُهما مَرفُوعًا... إلى آخره** ».

واعلَم أنَّ الشَّيخَ لَما فَرَغَ مِن بيَانِ مَواقِعِ الاتِّصَالِ الوَاجِبَةِ [و١٣] وبَيانِ مَوَاقِعِ الانفِصَالِ الوَاجِبَةِ أردفَه بِبيانِ مَوَاقِعَ رُبَّما وَقَعَ فِيها لَبسٌ: هل هي مُتَّصِلَةٌ أو مُنفَصِلَةٌ أو يَجُوزُ الأمرَانِ، فَقالَ: « **إذا اجتَمَعَ ضَمِيرَانِ** ».

واعلَم أنَّ اجتِمَاعَ الضَّمِيرَينَ يكُونُ عَلَى أوجُهٍ ثَلاثَةٍ:

أوَّلُها: أن يَجتَمِعا ويكُونَ أحَدُهما مَرفُوعًا، والآخَرُ مَنصُوبًا[1]، ومَتى كَانَ الأمرُ فِيهما كَما قُلناه فلَيسَ يَكُونُ في المَنصُوبِ مِنهما إلَّا الاتِّصَالُ، كَقَولِكَ: (ضَرَبتُكَ)، و(أكرَمتُكَ)، فلا يَجُوزُ أن تَقُولَ: (أكرَمتُ إيَّاكَ)، و(ضَرَبتُ إيَّاكَ)، وقَد شَذَّ عَن هذا قَولُ مَن قَالَ:

١٧٧ - إلَـيـكَ حَتّـى بَـلَـغَـت إيّـاكـا[2]

فإنَّ القِيَاسَ فِيه: (بَلَغَتكَ)، ولكنّه نَادِرٌ، لا يُعَوَّلُ عَلَيه، ولَم يَأتِ في كَلامٍ فَصِيحٍ،

---

(١) في الأصل: (منصوب).

(٢) البيت من الرجز، وهو لحميد الأرقط في سيبويه ٢/ ٣٦٢، والأصول ٢/ ١٢٠، وضرائر الشعر لابن عصفور ٢٦١، وابن يعيش ٣/ ١٠٢، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ١٤٩، والمقاصد الشافية ١/ ٢٩٧، وتمهيد القواعد ١/ ٥٢١، وخزانة الأدب ٥/ ٢٧٥. وهو بلا نسبة في العضديات ٢٨، والخصائص ١/ ٣٠٧، ٢/ ١٩٤، واللمع ١٠٣، وأمالي ابن الشجري ١/ ٥٨، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ١٩، وأسرار العربية ١٦٠، والإنصاف ٢/ ٦٩٩، ورصف المباني ١٣٨، والموشح ١/ ٣٣٢، ومنهج السالك ١/ ٩٢، والارتشاف ٥/ ٢٤٤٥.

وعكسُه يُعَدُّ في الشُّذُوذِ أيضًا، وهو أن يَرِدَ المُتَّصِلُ في مَوضِعِ المُنفَصِلِ، كَقَولِ الشَّاعِرِ:

١٧٨ - .... أَلَّا يُـجَـاوِرُنَـا إِلَّاكَ دَيَّـارُ[1]

فالقِياسُ: (إِلَّا إِيَّاكَ)؛ لأنَّه وَارِدٌ بَعدَ (إِلَّا) فيَجِبُ انفِصالُه، كقَولِكَ: (مَا ضَرَبَني إِلَّا أنتَ)، و(مَا أكرَمتُ إِلَّا إِيَّاكَ). وفِيه شُذُوذٌ مِن جِهةِ وَضعِ الضَّميرِ المُتَّصِلِ مَكانَ المُنفَصِلِ، وإِنَّما وُضِعَ المُتَّصِلُ مَكانَ المُنفَصِلِ مِن جِهةِ أنَّ الشَّاعِرَ لَمّا أَرادَ الاتِّصالَ، والخِطَابُ لا يتَّصِلُ مَرفُوعًا إِلَّا بِالفِعلِ، فلا جَرَمَ عَدَلَ إلى خِطَابِ المُتَّصِلِ، كَما تـرَى. فأمّا نَصبُه فهو جَارٍ عَلَى القِيَاسِ لِكَونِه مُستَثنًى مُقَدَّمًا، كَقَولِكَ: (مَا جَاءَني إِلَّا زَيدًا أحَدٌ).

وثَانِيها: أن يَجتَمِعا، ويَكُونانِ إمّا مَنصُوبَينِ، كَقَولِكَ: (الدِّرهمَ أعطَيتُـكَه)، فقد اجتَمَعا ولَيسَ أحَدُهما مَرفُوعًا، وإِمّا مَجرُورٌ ومَنصُوبٌ، كَقَولِكَ: (ضَربِيكَ قَبيحٌ)، و(إِكرامِيكَ حَسَنٌ)، فَقَد اجتَمَعا وأحَدُهما مَجرُورٌ كَما تَرَى، ومَتى كَانَ الأمرُ فِيهما كَمَا حَقَّقناه فلا بُدَّ مِن اتِّصالِ أحَدِهما؛ لأجلِ ولايـةِ الفِعلِ، ولا حَاجِزَ بَينَه وبَينَه؛ فَلِهذا وَجَبَ اتِّصالُه، وأمّا الثّاني فيَجُوزُ اتِّصالُه وانفِصالُه. وهذا هو مُرادُ الشَّيخِ بِقَولِه: « **فَلَكَ الخَيَارُ في الثَّاني** » يَعنِي في جَعلِه مُتَّصِلًا ومُنفَصِلًا:

---

(١) عجز بيت من البسيط، صدره:

وَمَـا عَـلَـيـنـا إِذَا مَـا كُـنـتِ جَـارَتَـنـا ....

وهو بلا نسبة في الخصائص ١/ ٣٠٧، ٢/ ١٩٥، والمفصل ١٦٨، وابن يعيش ٣/ ١٠١، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٤٤١، والتخمير ٢/ ١٥١، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ١٨، وضرائر الشعر لابن عصفور ٢٠٤، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ١٥٢، وشرح الرضي ٢/ ٤٢٩، والارتشاف ٢/ ٩٣٣، والمقاصد الشافية ١/ ٢٦٢، والمساعد ١/ ١٠٦، ومغني اللبيب ٥٧٧، وتمهيد القواعد ٥٢٩، وتوضيح المقاصد ١/ ٣٥٩، والموشح ١/ ٣٣٤، ومنهج السالك ١/ ٨٦، وتعليق الفرائد ٢/ ٩٦، والمقاصد النحوية ١/ ١٤٩.

فإن جَعَلته[١] مُنفَصِلًا جَازَ ذلِكَ، وإنَّما انفَصَلَ لأجلِ بُعدِه[٢] مِن الفِعلِ، وحُصُولِ الحَاجِزِ بينَهما بِالضَّمِيرِ الأوَّلِ؛ فَلِهذا جَوَّزنا انفِصَالَه. ثُمَّ إذا انفصَلَ أحَدُهما وكَانَ الآخَرُ مُتَّصِلًا [ظ١٣] فلا حَاجَةَ إلى مُرَاعَاةِ التَّرتِيبِ فِيما بَينَهما؛ لأنَّ أحَدَهما مَهما كَانَ مُنفَصِلًا كَانَ لَه حَظُّ الاستِقلالِ بِنَفسِه، فيَجِبُ تَأخِيرُه، سَواءٌ كَانَ مُتكَلِّمًا أو مُخَاطبًا أو غَائِبًا؛ بِخِلافِ حَالِهما إذا جَمَعَهما الاتِّصَالُ فإنَّه لا بُدَّ مِن تَقدِيمِ الأعرَفِ؛ فَلِهذا تَقُولُ: (أعطَاكَ إيَّايَ)، و(أعطَانِي إيَّاكَ)، و(أعطَاكَ إيّاه)، و(أعطَاه إيَّاكَ)، وإن جَعَلتَه مُتَّصِلًا جَازَ أيضًا؛ وإنَّما كَانَ الأمرُ كَذلكَ في الجَوَازِ مِن جِهةِ قُـوَّةِ الفِعلِ؛ فَلِهذا جَازَ اتِّصَالُه بِهما.

ثُمَّ إذا كَانا مُتَّصِلَينِ فلا بُدَّ مِن مُرَاعَاةِ تَقدِيمِ الأعرَفِ مِنهما، وهذا هو مُرَادُ الشَّيخِ بِقَولِه: « **فإن كَانَ أحَدُهما أعرَفَ وقَدَّمته** » يُشِيرُ بِذلِكَ إلى تَقدِيمِ مُرَاعَاةِ الأعرَفِ مِنهما.

وإنَّما اشتُرِطَ في صِحَّةِ الاتِّصَالِ أن يُقَدَّمَ الأعرَفُ مِنهما كَراهةَ أن يُـقـدَّمَ الأنقَصُ عَلَى الأقوَى فِيما جَعَلُوه كالكَلِمَةِ الوَاحِدَةِ؛ فَلِهذا تَقُولُ: (أعطَانِيكَ)، و(أعطَانِيه)، و(أعطَاكَه)، قَالَ اللّه تَعالى: ﴿ أَنُلۡزِمُكُمُوهَا ﴾ [هود: ٢٨]، فَقَدَّمَ الخِطابَ عَلَى الغَيبَةِ، و(الدِّرهَمَ زَيدٌ مُعطِيكَه)، و(عَجِبتُ مِن ضَربِيكَ)، و(مِن ضَربِكَه).

لا يُقَالُ: فَقَد قَدَّمُوا غَيرَ الأعرَفِ عَلَى الأعرَفِ في مِثلِ قَولِكَ: (ضَرَبتَنِي)، و(ضَرَبُوكَ) فكَيفَ قُلتُم: لا بُدَّ مِن تَقدِيمِ الأعرَفِ عَلَى غَيرِه؛ لأنّا نَقولُ: إنَّما أوجَبنا ذلك فِيما إذا كَانَ الضَّمِيرَانِ مَنصُوبَينِ أو مَجرُورًا أحَدُهما، كَما مَثَّلنا، فأمّا إذا كَانَ أحَدُهما مَرفُوعًا والآخرُ مَنصُوبًا لَم يَلزَم ذلك، كالصُّورَةِ الّتي أورَدها.

وإنَّما وَجَبَ ذلِكَ فيها مِن جِهةِ أنَّ الأوَّلَ مُتوَغِّلٌ في كَونِه جُزءًا مِن الفِعلِ؛ لأنَّه صَارَ فَاعِلًا، فَصَارَ أحَقَّ بِالتَّقدِيمِ كَيفَ كَانَ؛ بِخِلافِ مَا نَحنُ فِيه فإنَّهما مُستَوِيانِ في

---

(١) في الأصل: (جعله). (٢) في الأصل: (ما بعده).

الاتِّصَالِ والمَفعُولِيَّةِ، لا مَزِيَّةَ لأحَدِهما عَلَى الآخرِ إلَّا مَزِيَّةَ الأعرَفِيَّةِ؛ فَلِهذا كَانَت مُعتَبَرَةً فِيهما.

وثَالِثُها: أن يَجتَمِعا في الغَيبَةِ، ثُمَّ هما في ذلِكَ عَلَى وَجهينِ:

أحَدُهما: أن يَتَّصِلَ أحَدُهما ويَنفَصِلَ الآخرُ، وهذا كَثِيرٌ مُطَّرِدٌ، كَقَولِكَ: (أعطَاها إيَّاه)، و(أعطَاه إيَّاها). وهذا لَم يَذكُره الشَّيخُ، لكن مَا تَقَدَّمَ يُرشِدُ إلَيه، حَيثُ قَالَ: « **وإذا اجتمعَ ضَمِيرَانِ، ولَيسَ أحَدُهما مَرفُوعًا** »، ولَم يُفَصِّل بَينَ أن يَختَلِفا أو يَتَمَاثَلا، فهو مُندَرِجٌ تَحتَ مَا [و١٤] ذَكَره.

وثَانِيهما: أن يكُونا مُتَّصِلَين، وهذا يكُونُ عَلَى القِلَّةِ، كَقَولِك: (أعطَاهاه)، و(أعطَاهوها)، وأنشَدَ الشَّيخُ في شَرحِه[(١)]:

١٧٩ - وقَد جَعَلَتْ نَفسِي تَطِيبُ لِضَغمَةٍ   لِضَغمهماها يَقرَعُ العَظمَ نَابُها[(٢)]

فَضَمِيرُ المُثنّى رَاجعٌ إلى السَّبعَينِ، والضَّمِيرُ المُؤَنَّثُ رَاجعٌ إلى النَّفسِ، وهذا الكَلامُ كُلُّه إنَّما يكُونُ في الضَّمِيرَينِ المُتَغايِرَينِ اللَّذَينِ لَيسَ أحَدُهما هو الآخَرَ، فأمَّا اجتِماعُ الضَّمِيرَينِ لِشَيءٍ وَاحِدٍ مِن بَابِ المُبتَدأ والخَبَرِ، فَسَنُقرِّرُه في المَطلَبِ الرَّابعِ بِمَعُونةِ اللَّه.

* * *

(١) شرح المقدمة الكافية ٦٩٣.

(٢) البيت من الطويل، وهو للقيط بن مرة الأسدي في الحماسة البصرية ١/ ٩٩. وهو لمغلس بن لقيط في شرح اللمع لابن برهان ١/ ١١٩، والنكت للأعلم ١/ ٦٥٩، وإيضاح شواهد الإيضاح ١/ ٨٢، وابن يعيش ٣/ ١٠٥-١٠٦، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ١٥١، وشفاء العليل ١/ ١٩٥، والمقاصد الشافية ١/ ٣٢٣، وهو بلا نسبة في سيبويه ٢/ ٣٦٥، والشيرازيات ٢/ ٥٩٢، والإيضاح العضدي ٧٨، والمخصص ٢/ ٢٨١، والمفصل ١٦٩، وأمالي ابن الشجري ١/ ١٣٤، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٤٤٣، وشرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٦٩٣، والتخمير ٢/ ١٥٤، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ١٩، وشرح الرضي ٢/ ٤٤١، والموشح ١/ ٣٤١، والارتشاف ٢/ ٩٣٦.

المَطلَبُ الثّالِثُ: في بيَانِ الضَّمِيرِ الّذي يكُونُ للعِمَادِ

قَالَ الشَّيخُ: « ويَتوَسَّطُ بَينَ المُبتَدأ والخَبرِ قَبلَ العوَامِلِ وبَعدَها صِيغَةُ مَرفُوعٍ مُنفَصِلٍ...إلى آخره ».

اعلَم أنَّ النُّحَاةَ مُختَلِفُونَ في لقَبِ هذا الضَّمِيرِ(١)، فالَّذي ذَهبَ إلَيه نُحَاةُ البَصرَةِ واختَارَه الزَّمَخشَرِيُّ(٢) ونَصرَه الشَّيخُ وغَيرُه مِن مُحقِّقِي المُتأخِّرِينَ، واعتَمدَ الشَّيخُ في نُصرَةِ تَلقِيبِه بِالفَصلِ في شَرحِه، قَالَ(٣): « الفَصلُ أخَصُّ مِن جِهةِ أنَّ كُلَّ مَا وُضِعَ لَه للفَصلِ فقَد اعتمَدتَه، ولَيسَ كُلُّ مَا يُعتمَدُ في كُلِّ شَيءٍ يكُونُ فَصلًا، فلا جَرمَ كانَ تَلقِيبُه بِالفَصلِ أولى؛ لأجلِ الخُصُوصِيَّـةِ.

وذَهبَ الكِسَائِيُّ والفرَّاءُ وغَيرُهما مِن نُحاةِ الكُوفَةِ أنَّ تَلقِيبَه بِلقَبِ العِمَادِ أحَقُّ؛ مِن جِهةِ أنَّه يُعتَمدُ في التَّفرِقَةِ بَينَ كونِ الاسمِ الَّذي بَعدَه صِفةً لِزَيدٍ أو خَبرًا؛ لأنّك إذا قُلتَ: (زَيدٌ المُنطَلِقُ) جَازَ أن يَتوَهَّمَ السَّامِعُ أنَّ (المُنطَلِقَ) صِفةٌ لِزَيدٍ، وأنَّ خَبرَه مُنتَظرٌ، وجَائِزٌ أن يَتوَهَّمَ كونَه خَبرًا، فإذا قُلتَ: (زَيدٌ هو المُنطَلِقُ) تَعيَّنَ الخَبرُ؛ مِن جِهةِ أنَّه لا يَجُوزُ الفَصلُ بَينَ الصِّفَةِ ومَوصُوفِها؛ فَلِهذا ضَعُفَ الاحتِمَالُ الآخَرُ، فإن وَقعَ الفَصلُ في مَوضِعٍ لا يَلتَبِسُ بِـالصِّفَـةِ، كقَولِـه تَعالى: ﴿ وَلَٰكِن كَانُواْ هُمُ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الزخرف: ٧٦] ﴿ وَكُنَّا نَحۡنُ ٱلۡوَٰرِثِينَ ﴾ [القصص: ٥٨]، فهو في التَّقدِيرِ يَؤُولُ إلى اللَّبسِ؛ مِن جِهةِ أنَّ الضَّمِيرَ لا يُضمَرُ إلَّا بَعدَ كونِه ظَاهِرًا؛ ولأنَّ الإضمَارَ أمرٌ عَارِضٌ،

---

(١) هذا خلافٌ في المصطلح، فذهب البصريون إلى تسميته ضمير الفصل وسماه الكوفيون العماد. انظر المسألة في: المفصل ١٧٢، الإنصاف ٧٠٦ مسألة ١٠٠، وابن يعيش ٣/ ١١٠، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ١٦٧، والمحصول ٢/ ٨١٥، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس الموصلي ١/ ٦٦٧، والموشح ١/ ٣٥٢، والارتشاف ٢/ ٩٥٠، وهمع الهوامع ١/ ٢٧٥.

(٢) المفصل ١٧٢.

(٣) شرح المقدمة الكافية ٧٠٥.

والأصلُ هو الظُّهورُ؛ فَلِهذا كانَ التَّعلِيلُ مُستَمِرًّا بِمَا ذكرناه.

ويَجُوزُ أن يُقالَ: إِنَّما سَمَّاه عِمَادًا مِن جِهةِ أنَّه يَعتَمِدُ عَلَى الاسمِ الأوَّلِ. ويُطَابِقُه في الإِفرَادِ والتَّثنيةِ والجَمعِ والتَّذكِيرِ والتَّأنِيثِ. فهذا تَقرِيرُ مَا يُعتَمَدُ في إِطلاقِ اللَّقبِ عَلَيه، والأمرُ فيه قَرِيبٌ، والخِلافُ إنَّما هو في عِبَارَةٍ [ظ١٤]، فأمَّا المَقَاصِدُ المَعنَوِيَّةُ فَقَد اتَّفقُوا عَلَيها.

فإذا عَرفتَ هذا فاعلَم أنَّ الشَّيخَ قَد أشَارَ إلى الشَّرَائِطِ الَّتي لا يكُونُ فَصلًا إلّا بِها، وإلى بَيانِ جِنسِه، ولُغاتِه، فهذه تَنبِيهاتٌ ثَلاثةٌ:

التَّنبِيه الأوَّلُ: في بَيانِ شَرَائِطِه:

واعلَم أنَّه لا يكُونُ هذا الضَّمِيرُ فَصلًا إلَّا باعتِبَارِ أُمُورٍ أربَعةٍ:

أوَّلُها: أن يكُونَ صِيغةَ مَرفُوعٍ، وإنَّما قَالَ الشَّيخُ: « **صِيغةُ مَرفُوعٍ** » إشَارَةً إلى مَذهبِ سِيبوَيه والخَلِيلِ مِن أنَّه لَيسَ اسمًا ضَمِيرًا كما سَنُقرّرُه ونُنبِّه عَلَيه عَلَى أنَّه لَم يَتعَيَّن عِندَه كونُه ضَمِيرًا، لكنّه يَجُوزُ أن يكُونَ ضَمِيرًا وأن يكُونَ غيرَ ضَمِيرٍ؛ فَلِهذا قَالَ: « **صِيغةُ مَرفُوعٍ** » إشَارَةً إلى مَا لَخَّصناه.

وثَانِيها: أن يكُونَ مُطَابِقًا للمُبتَدأ في إِفرَادِه وتَثنيَتِه وجَمعِه، وتَذكيره وتأنيثِه، وفي التّكلُّمِ والخِطَابِ والغَيبَةِ، لا يُخَالِفُه في شَيءٍ مِن ذلِك، فَتقُولُ: (زَيدٌ هو القَائِمُ)، و(الرِّجَالُ هم القَائِمُونَ)، و(النِّسَاءُ هنَّ القَائِمَاتُ)؛ لأنَّه إذا لَم يكُن مُطَابِقًا لِمَا قَبلَه لَم يكُن فَصلًا، وخَرَجَ عَن ذلِك لِعَدَمِ المُطَابقةِ، ألا تَرَى أنّك إذا قُلتَ: (زَيدٌ أنتَ القَائِمُ مَعَه) وَجَبَ الرَّفعُ، وصَارَ جُملةً ابتِدَائِيَّةً، كمَا لَو قُلتَ: (زَيدٌ أبُوه مُنطَلِقٌ).

وثَالِثُها: أن يكُونَ وَاقِعًا بَينَ المُبتَدأ وخَبَرِه قَبلَ دُخُولِ العَوامِلِ وبَعدَها، ويَحتَرِزُ عَمّا إذا كانَ وَاقِعًا في غَيرِ ذلِك، فإِنَّه لا يكُونُ فَصلًا، كقَولِك: (ضَرَبتُ زَيدًا وهو القَائِمُ)، فَمَا هذا حَالُه لا يُعَدُّ مِن البَابِ؛ لِحُصُولِ الوَاسِطَةِ، وهي الوَاوُ، ولِكونِه غَيرَ

مُتوَسّطٍ بينَ المُبتدَأ وخَبَرِه.

ورابعُها: أن يكُونَ وَاقِعًا بَينَ مَعرِفتَينِ، أو مَا يُقَارِبُهما، فالمَعرِفَتانِ كقَولِك: (زَيدٌ هو المُنطَلِقُ)، و(كانَ زَيدٌ هو القَائِمَ)؛ لأنَّهما إذا كانَا مَعرِفتَينِ كانَ لِدُخُولِه فَائِدَةٌ، وهي إزَالَةُ اللَّبسِ بِكونِه صِفةً، كما قرَّرناه مِن قَبلُ. فإن كانَ وَاقِعًا بَينَ نكِرَتَينِ بَطلَ كونُه فَصلًا في نَحوِ قَولِك: (رَجُلٌ كرِيمٌ هو قَائِمٌ)، فإنَّ هذا لا يُعَدُّ فَصلًا بِحَالٍ. وقَولُنا: (أو مَا يُقارِبُ المَعرِفَةَ) كأفعَلِ التَّفضِيلِ، في نَحوِ قَولِك: (كانَ زَيدٌ هو خَيرًا مِنك)، وإنَّما قَارَبَ المَعرِفةَ مِن جِهةِ أنَّ (مِن) قَائِمَةٌ مَقامَ الألِفِ واللَّامِ، وعِوضٌ عَنهما؛ ولِهذا فإنَّه لا يَجُوزُ جَمعُهما، ونَحوُ الفِعلِ المُضَارِعِ في مِثلِ قَولِك: (زَيدٌ هو يَقُولُ ذاك)، و(إنَّ عَمرًا هو يَذهبُ)، فالفِعلُ أيضًا يُضَارِعُ المَعرِفَةَ مِن جِهةِ امتِنَاعِ دُخُولِ اللَّامِ عَلَيه، كما امتنَعَت في [و١٥] أفعَلِ التَّفضِيلِ. والقِيَاسُ في أفعَلِ التَّفضِيلِ والفِعلِ المُضَارِعِ ألا يقَعَ الفَصلُ مَعَهما؛ لِكونِهما نكِرَتَينِ، لكنَّهم أجرَوهما مُجرَى اللَّامِ عَلَيه؛ لِمَا ذكرناه مِن المُضَارَعَةِ بَينَهما، فتَحَصَّلَ[1] مِن مَجموعِ مَا ذكرناه أنَّ القِيَاسَ المُطَّرِدَ في الأصلِ إنَّما يكُونُ بَينَ مَعرِفتَينِ أو مَا يُقَارِبُهما، ومَا وَرَدَ عَلَى غَيرِ ذلِك كالفِعلَينِ المُضَارِعِ والمَاضِي، ونَحوُ: (مِثلٍ)، و(غَيرٍ)، و(شِبهٍ) مُضَافةً، فإنَّه خَارجٌ عَن القِيَاسِ، جَارٍ عَلَى جِهةِ السَّمَاعِ، فلا يُقَاسُ عَلَيه؛ لِخُروجِه عَن القَاعِدَةِ، فهذه الشَّرَائِطُ لا بُدَّ مِن اعتِبَارِها لِيكُونَ فَصلًا.

التَّنبِيه الثَّاني: في بَيانِ جِنسِه:

اعلَم أنَّ الظَّاهِرَ مِن مَذهبِ الخَلِيلِ وسِيبَويه[2] وغَيرِهما مِن جمَاهِيرِ البَصرِيِّينَ أنَّ

(١) في الأصل: (فتحسل).

(٢) انظر رأي الخليل وسيبويه وأكثر النحاة في الكتاب ٢/ ٣٩٠ وما بعدها، وشرح المقدمة الكافية ٧٠٧، وشرح الكافية الشافية ١/ ٢٤٤، وشرح ألفية ابن معطٍ ١/ ٦٧٠، وقيل عن الخليل أنه باقٍ على اسميته. والارتشاف ٢/ ٩٥٢.

هذا الضَّمِيرَ بِالحُرُوفِ أشبَه، وإلى هذا ذَهبَ ابنُ السَّرّاجِ، فإنَّه قَالَ[١]: « فأمّا الضَّمِيرُ المُسَمّى بِالفَصلِ والعِمَادِ فإنَّه مُلغًى عَنَ الإعرَابِ، فلا يُؤكَّدُ، ولا يُنسَقُ عَلَيه »، وهذا تَصرِيحٌ بِحَرفِيَّتِه كمَا ترَى، وحُجَّتُهم عَلَى مَا قَالُوه هو أنَّ هذا الضَّمِيرَ لَو كانَ اسمًا لكانَ لَه مَوضِعُ الإعرَابِ؛ لأنَّه قَد وَقَعَ مُركّبًا، ولَو كانَ لَه إعرَابٌ لكانَ لا يَخلُو إمّا أن يكُونَ تَابعًا أو مُستَقِلًّا، وكلاهما غَيرُ مُستَقِيمٍ؛ أمّا التَّبعِيَّةُ فهي بَاطِلَةٌ؛ لأنَّه قَد يُطَابِقُ الأوَّلَ في إعرَابِه، في نَحوِ: (ظَنَنتُ زَيدًا هو القَائِمَ)، ولا يَجُوزُ أن يكُونَ مُستَقِلًّا غَيرَ تَابعٍ؛ لأنَّه كانَ يَلزَمُ أن يكُونَ مُبتَدأً، ولا يَستَقِيمُ أن يكُونَ مُبتَدأ؛ لأنَّه قَد يكُونُ مَنصُوبًا مَا بَعدَه في نَحوِ: (كانَ زَيدٌ هو القَائِمَ)، فلَو كانَ مُبتَدأ تَعيَّنَ رَفعُه، فَلمّا بَطلَ أن يكُونَ لَه إعرَابٌ بَطلَ كونُه اسمًا، وتَقرَّرَ كونُه حَرفًا.

فأمّا الشَّيخُ فقَد ضَجعَ في شَرحِه للأُمِّ ولَم يَقطَع بِحَرفِيَّتِه، ولا باسمِيَّتِه[٢]، وفي شَرحِه لكِتَابِ المُفَصَّلِ اختَارَ كونَه اسمًا[٣].

فأمّا الكِسَائِيُّ والفرّاءُ وغَيرُهما مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ فقَد قَطَعُوا بِكونِه اسمًا[٤]، وهذا هو المُختَارُ؛ ويَدُلُّ عَلَيه أمرَانِ:

أمّا أوّلًا فلأنَّ مَوقِعَه في نَحوِ: (كانَ زَيدٌ هو القَائِمُ) مِثلُ مَوقِعِه في قَولِك: (هو القَائِمُ)، والمَعلُومُ أنَّ اسمِيَّتَه مَقطُوعٌ بِها في نَحوِ: (هو القَائِمُ)، فهكذا حَالُه في نَحوِ: (كانَ زَيدٌ هو القَائِمُ).

وأمّا ثَانِيًا فلأنَّه لَو كانَ حَرفًا كما زَعَمُوه هاهنا، وقَد تَقرَّرَ كونَه اسمًا في غَيرِه لوَجَبَ

---

(١) الأصول ٢/ ٢٥٧-٢٥٨.

(٢) شرح المقدمة الكافية ٧٠٥.

(٣) انظر: الإيضاح في شرح المفصل ١/ ٤٧٠-٤٧١.

(٤) انظر رأي الكوفيين في الإيضاح في شرح المفصل ٤٧١، وشرح الكافية الشافية ١/ ٢٤٥، وشرح ألفية ابن معطٍ ١/ ٦٧٠، والإنصاف ٥٧٩.

كونُه مُشتَركًا بَينَ الحَرفِيَّةِ والاسمِيَّةِ، والأصلُ في اللَّفظِ أن يكُونَ دالًّا [ظ١٥] عَلَى مَعناه الإِفرَادِيِّ، والاشتِرَاكُ عَلَى خِلافِ الأصلِ، فوَجَبَ القَضَاءُ بِكونِه اسمًا؛ دَفعًا للاشتِرَاكِ.

قَولُهم(١): « لَو كانَ اسمًا لكانَ إِمَّا تَابعًا لِمَا قَبلَه أو مُطَابِقًا لِمَا بَعدَه » قُلنا: قَد حُكِيَ عَن بَعضِ أهلِ الكُوفَةِ أنَّه يَجُوزُ أن يكُونَ تَابعًا لِمَا قَبلَه(٢). وعَن بَعضِهم جَوازُ كونِه مُطَابِقًا لِمَا بَعدَه(٣). وكِلَا الأمرَينِ جَائِزٌ، خَلا أنَّ جَعلَه تَابعًا لِمَا قَبلَه أحَقُّ؛ لأنَّ الرَّفعَ بَعدَه لُغَةٌ قَلِيلةٌ، كمَا سَنُقَـرِّرُها. فإِن كانَ مَرفُوعًا مَا قَبلَه فهو بَيانٌ لَه، وإِن كانَ مَنصُوبًا جَازَ أن يكُونَ تَابعًا لَه مَع نَصبِه، كما جَاءَ ذلِك في بَعضِ المُضمرَاتِ، نَحوُ: (مَررتُ بِك أنتَ)، و(بِه هو)، و(بِنا نَحنُ)، فلا تَلزَمُ فِيما أُكِّدَ بِالضَّمَائِرِ المَرفُوعَةِ المُطَابقَةُ، كما مَثَّلناه.

التَّنبِيه الثَّالِثُ: في بيَانِ اللُّغَاتِ فيه:

واعلَم أنَّ هذا الضَّمِيرَ مُختَصٌّ بِمَوَاقِعَ كُلُّها مُختَصَّةٌ بِبَابِ المُبتَدأ وخَبَرِه، وإِن اختَلَفَت أحوَالُها، فَتارَةً يكُونُ فَصلًا بَينَ المُبتَدأ والخبَرِ أنفُسِهما، كقَولِك: (زَيدٌ هو المُنطَلِقُ)، وفي بَابِ (كانَ) كقَولِك: (كانَ زَيدٌ هو القَائِمَ)، وفي بَابِ (ظَنَنتُ)، كقَولِك: (ظَنَنتُ زَيدًا هو القَائِمَ)، وفي بَابِ (مَا) الحِجَازِيَّةِ والتَّمِيمِيَّةِ، كقَولِك: (مَا زَيدٌ هو القَائِمَ)، و(القَائِمُ)، وفي بَابِ (أعلَمتُ)(٤) في مِثلِ قَولِك: (أعلَمتُ زَيدًا أخَاك هو القَائِمَ)، فلا يَنفكُّ عَن الوُقُوعِ في هذه المَوَاقِعِ كُلِّها.

---

(١) في الأصل: (قوله) وهو يشير هنا إلى حجج البصريين ويرد عليها.

(٢) هذا رأي الفراء، انظر: شرح الكافية الشافية ١/ ٢٤٥، والجنى الداني ٣٥١، والارتشاف ٢/ ٩٥٨، والمساعد ١/ ١٢٢.

(٣) هو رأي الكسائي في شرح الكافية الشافية ١/ ٢٤٥، والجنى الداني ٣٥١، والارتشاف ٢/ ٩٥٨، والمساعد ١/ ١٢٢.

(٤) في الأصل: (علمت) وكذا في ط.

ثُمَّ هو في ذلك على وَجهينِ:

أحَدُهما: وهي اللُّغةُ الفَصِيحَةُ الَّتي وَرَدَ عَلَيها التَّنزِيلُ، أن يكُونَ تَابعًا لإِعرَابِ مَا قَبلَه، إِمَّا مَنصُوبًا وإِمّا مَرفُوعًا، فالمَرفُوعُ في نَحوِ قَولِك: (زَيدٌ هو المُنطلِقُ)، فالمُنطلِقُ يكُونُ خبرًا عَن المُبتدأ، والضَمِيرُ فَاصِلٌ بَينَ الخَبَرِ والصِّفَةِ، وإِمّا مَنصُوبًا في نَحوِ قَولِك: (كانَ زَيدٌ هو القَائِمَ)، فَنصَبتَه عَلَى أنَّه خَبرٌ[1] لِكانَ، والضَّمِيرُ فاصِلٌ، وهكذا الحَالُ في (ظَنَنتُ)، وبَابِ (مَا)، وغَيرِهما مِن عوَامِلِ المُبتَدأ والخَبرِ، وعَلَى هذه اللُّغَةِ جَاءَ القُرآنُ، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ وَلَٰكِن كَانُواْ هُمُ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الزخرف: ٧٦]، وقَالَ تَعالى: ﴿ إِن تَرَنِ أَنَا۠ أَقَلَّ ﴾ [الكهف: ٣٩]، وقَالَ تَعالى: ﴿ وَيَرَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ ٱلْحَقَّ ﴾ [سبأ: ٦].

وثَانِيهما: وهي لُغَةٌ قَلِيلةٌ تُحكى عَن رؤبَـةَ بنِ العَجّاجِ[2]، وهو أن يكُونَ عُمدَةً، ومَا بَعدَه [و١٦] مَحمُولٌ عَلَيه في الخبَرِيَّـةِ، وعَلَى هذا تقُولُ: (زَيدٌ هو المُنطَلِقُ)، و(كانَ زَيدٌ هو المُنطَلِقُ)، فتجعَلُه في الحَالَينِ اسمًا يرتَفِعُ مَا بَعدَه عَلَى أنَّه خَبرٌ لَه، ويُـقـرَأُ: « ولكن كانُوا هم الظّالِمُونَ »[3]، و« أنا أقَلُّ » بِالرَّفعِ في (أقَل)[4].

والكثِيرُ مَا قَدَّمناه، فَحَصَلَ مِن مَجمُوعِ مَا ذكرناه القَضَاءُ بِكونِه اسمًا، وأنَّ لَه مَحَلًّا مِن الإِعرَابِ، كسَائِرِ الأسمَاءِ، ثُمّ إِمَّا أن يكُونَ تَابعًا لِمَا قَبلَه، أَو يكُونَ مُطَابِقًا

---

(١) في الأصل: (خبرا) وكذا في ط.

(٢) هي لغة محكية عن رؤبة في سيبويه: « أن رؤبة كان يقول: أظن زيدًا هو خيرٌ منك » انظر: سيبويه ٢/ ٣٩٣، وشرح السيرافي ٣/ ١٥٧، والمفصل ١٧٣، وابن يعيش ٣/ ١١٢، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ١٦٩.

(٣) القراءة بالرّفع قراءة عبد اللّه بن مسعود وأبي زيد. انظر: مختصر في شواذ القراءات ١٣٦، وتفسير البحر المحيط ٨/ ٢٧.

(٤) هي قـراءة عيسى بـن عمـر، انظرهـا في: إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٤٥٧، وتفسير البحر المحيط ٦/ ١٢٣.

لِمَا بَعدَه، فعَن الكِسَائِيِّ أنَّه مُطَابِقٌ لِمَا بَعدَه، وعَن الفرّاءِ أنَّه تَابعٌ لِما قَبلَه، فإن كانَ مَرفُوعًا فهو بَيَانٌ لَه، وإن كانَ مَا قَبلَه مَنصُوبًا كانَ تأكِيدًا لَه، وإن كانَ مَرفوعًا، وعَلَى رَأيِ الكِسَائِيِّ إن كانَ مَا بَعدَه مَرفُوعًا فهو خَبرٌ لَـهُ، وإن كانَ مَنصُوبًا، كمَا في قَولِك: (كانَ زَيدٌ هو القَائِمَ) فالضَّمِيرُ في مَوضِعِ نَصب، و(القائمَ) يكُونُ بَيانًا لَه، وقَـرَأَ ابنُ مَسعُودٍ[1]: « ولكن كانُوا هم الظَّالِمُونَ »، و« أنا أقلُّ »، كما حُكِي عَن رُؤبَـةَ. واللَّه أعلَمُ.

* * *

المَطلَبُ الرّابِعُ: في بَيانِ ضَمِيرِ الشَّأنِ والقِصَّةِ

قَالَ الشَّيخُ: « **ويَتقَـدَّمُ قَبلَ الجُملَـةِ ضَمِيرٌ غَائِبٌ يُسَمَّى ضَمِيـرَ الشَّأنِ والقِصَّـةِ... إلى آخره** ».

اعلَم أنَّ وَضعَ هذا المُضمَرِ عَلَى خِلافِ وَضعِ الضَّمَائِـرِ، مِن جِهةِ أنَّ الضَّمَائِـرَ لا تُضمَـرُ إلَّا وقَد عُرِفَت. وهذا الضَّمِيرُ إنّما وُضِعَ لِـغَـرَضِ التَّعظِيمِ في القِصَّةِ والمُبَالغَةِ فِيهما؛ لأنَّ الشَّيءَ إذا ذُكِـرَ مُبهمًا، ثمَّ فُسِّرَ بَعدَ ذلِك كانَ أوقَعَ في النُّفوسِ مِن أن يَقَعَ مُفَسَّرًا مُوَضَّحًا مِن أوَّلِ الأمرِ؛ وذلِك لأنَّ النُّفوسَ مُتطلِّعةٌ إلى فَهمِ كُلِّ مُبهمٍ، ولا تُرِيدُ بِالمُبَالغَةِ إلَّا ذَاك، فَجَعَلُوه لِذلِك المَعهودِ في الذِّهنِ، ثُمّ أضمرُوه لِغَرَضِ الإبهامِ. وَوَضَعُوه غَائِبًا؛ لأنَّه للغَائِبِ عَلَى التَّحقِيقِ.

وسَمَّاه النُّحَاةُ ضَمِيرَ الشَّأنِ وضَمِيرَ القِصَّةِ مِن جِهةِ أنَّه في التَّحقِيقِ إضمَارٌ لأحَدِهما، فأضَافُوه إلى مَا هو ضَمِيرٌ لَه، ولقَّبُوه بالأمرَينِ جَمِيعًا؛ لأنَّه رُبَّما وَرَدَ

(١) عبد اللَّه بن مسعود بن الحارث بن شمخ بن مخزوم، كنيته أبو عبد الرحمن، شهد بدرًا مع النبي ﷺ، آخى رسول اللَّه ﷺ بينه وبين الزبير بن العوام، ثم كان بعد النبي ﷺ على القضاء وبيت المال بالكوفة عاملًا لعمر بن الخطاب ﵁، وابتنى بها دارًا إلى جانب المسجد، وتوفي بالمدينة سنة ثنتين وثلاثين. انظر ترجمته في: رجال صحيح مسلم لأبي بكر الأصبهاني ١/ ٣٣٦.

مُذكّرًا، فَيكُونُ للشّأنِ، كقَولِه تَعالى: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ ﴾ [يوسف: ٩٠]، وربَّما وَرَدَ مُؤنَّـثًا، فَيكُونُ للقِصَّةِ، كقَولِه تَعالى: ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعۡمَى ٱلۡأَبۡصَٰرُ ﴾ [الحج: ٤٦].

ثُمَّ التزَمُوا تَفسِيرَه بِالجُملَةِ؛ لأنَّها هي المقصُودَةُ بِالإِضمَارِ، فلا يَستَقِيمُ إِلَّا بِها، ولأنَّ الشَّأنَاتِ العَظِيمَةَ والقِصَصَ الجَلِيلةَ لا تكُونُ إِلَّا في المُركَّباتِ. وهذا هو مُرَادُنا بِكونِه جُملةً.

ويَنقَسِمُ إِلى متَّصِلٍ ومُنفَصِلٍ؛ لأنَّه لَمَّا كانَ مَخصُوصًا بِالمُضمَرِ جَازَ وُقُوعُه عَلَى أنوَاعِه:

- فأمَّا المُنفَصِلُ [ظ١٦] فيُشترَطُ فِيه كونُه مَرفُوعًا غَائِبًا، كمَا سَنُقرِّرُه، كقَولِه تَعالى: ﴿ قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: ١]، وقَولِه: ﴿ فَإِذَا هِيَ شَٰخِصَةٌ ﴾ [الأنبياء: ٩٧].

فَأمَّا مُفسِّرُ الضَّمِيرِ فيَختَلِفُ حَالُه، فتَارَةً يكُونُ ظَاهرًا، كقَولِه: (هو زَيدٌ قَائِمٌ)، وإِن كانَ مُفَسِّرُه ضَمِيرًا أَحدَ جُزأيّ الجُملَةِ فَيقَعُ في المُتكلِّمِ، كقَولِك: (كانَ أنا خَيرٌ مِنه)، وفي المُخَاطَبِ في نَحوِ قَولِك: (كانَ أنتَ أفضَلَ مِنه)، وفي الغَائِبِ في مِثلِ قَولِك: (كانَ هو القَائِمَ)، فهو مُنفَصِلٌ في جَمِيعِ أحوَالِه ها هنا مِن جِهةِ أنَّهم لَمّا التزَمُوا وُقُوعَه مُبتَدأً وَجبَ انفِصالُه قِيَاسًا عَلَى سَائرِ المُضمرَاتِ.

- وأمَّا المُتَّصِلُ فهو عَلَى وَجهينِ:

أحَدهما: أن يكُونَ بَارِزًا؛ إِمَّا مُـتَّصِلًا بِالفِعلِ، كقَولِك: (ظَنَنتُه زَيدٌ قَائِمٌ)، وإِنَّما وَجَبَ[1] بُروزُه هاهنا لأنَّه لَمَّا وَقَعَ مَوقِعَ المَفعُولِ، ودَلالَةُ الفِعلِ عَلَى مَفعُولِه لَيسَ في القُوّةِ كدَلالَتِه عَلَى الفَاعِلِ؛ فَلهذا برَزَ لِضَعفِ الدّلالَةِ.

وإِن اتَّصَلَ بِالحَرفِ وَجبَ إِبرَازُه أيضًا، كقَولِك: (إِنَّه زَيدٌ قَائِمٌ)؛ إِمّا مُذكَّرًا،

---

(١) قوله من (أحدهما) ساقط من ط.

كقَولِه تَعالى: ﴿ وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبۡدُ ٱللَّهِ يَدۡعُوهُ ﴾ [الجن: ١٩]، وإمَّا مُؤنَّثًا، كقَولِه تَعالى: ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعۡمَى ٱلۡأَبۡصَٰرُ ﴾ [الحج: ٤٦] عَلَى تَأويلِ الشَّأنِ في التَّذكِيرِ، وعَلَى تَأويلِ القِصَّةِ في التَّأنِيثِ.

وثَانِيهما: أن يكُونَ مُستَتِرًا مَع اتِّصالِه، وهذا إنَّما يكُونُ إذا وَقَعَ مَوقِعَ[1] الفَاعِلِ فيَجِبُ استِتارُه في الفِعلِ، ومِثالُه قَولُنا: (كانَ زَيدٌ قَائِمٌ)، وإنَّما وَجَبَ استِتارُه إذا كانَ فَاعِلًا مِن أجلِ قُوَّةِ دَلالَةِ الفِعلِ عَلَى فَاعِلِه، وأنشَدَ النُّحاةُ شَاهِدًا عَلَى ذلِك:

١٨٠ - هِي الشِّفَاءُ لِدَائِي لَو ظَفِرتُ بِها ... ولَيسَ مِنها شِفَاءُ الدَّاءِ مَبذُولُ[2]

وحَذفُ ضَمِيرِ الشَّأنِ والقِصَّةِ إذا كانَ مَنصُوبًا ضَعِيفٌ، لا يَجِيءُ إلَّا في الشِّعرِ، قَالَ:

١٨١ - إنَّ مَن يَدخُلِ الكَنِيسَةَ يَومًا ... يَلقَ فِيها جَآذِرًا وظِباءا[3]

وقَالَ آخَرُ:

١٨٢ - إنَّ مَن لامَ في بَنِي بِنتِ حَسَّانَ ... أَلُمهُ وأعصِهِ في الخُطُوبِ[4]

---

(١) في ط: (في موقع).

(٢) البيت من البسيط، وهو لهشام أخي ذي الرُّمة في سيبويه ١/ ٧١، ١٤٧، والنكت للأعلم ١/ ٢٠٩، وإصلاح الخلل ١٣١، وتوجيه اللمع ١٤١، والإفصاح للفارقي ١٤٠، ٣٢٣، وتذكرة النحاة ١٤١، ١٦٦، وشرح شواهد المغني للسيوطي ٢/ ٧٠٤، ويُنسب لكعب بن زهير. انظر: الحلل ٦٧. وليس في ديوانه. وهو بلا نسبة في المقتضب ٤/ ١٠١، والجمل للزجاجي ٥٠، والحلبيات ٢٢٠، ٢٣٦، ٢٥٥، ٢٦٢، وابن يعيش ٣/ ١١٦، وشرح الجمل لابن خروف ١/ ٤٤٨، ومغني اللبيب ٣٨٩.

(٣) البيت من الخفيف، وهو للأخطل في ديوانه ٥١١، وانظر: الحلل ٢٨٧، وشرح الجمل لابن خروف ٢/ ٨٧٤، وشرح شواهد المغني ١٢٢، ٩١٨، وهو بلا نسبة في الجمل للزجاجي ٢١٥، وأمالي ابن الشجري ٢/ ١٩، وابن يعيش ٣/ ١١٥، وشرح الرضي ١/ ٢٧١، ٢/ ٤٦٨، ٤/ ١٥٧، ٣٧٦، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٤٤٢، والمقرب ١٦٨، ٣٥٤، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ١/ ٦٤٩، ورصف المباني ١٩٩.

(٤) البيت من الخفيف، وهو للأعشى في ديوانه ٣٣٤، وانظر سيبويه ٣/ ٧٢، والحلبيات ٢٦١،=

والتَّقدِيرُ فيه: إنَّه مَن لامَني، وإنَّه مَن يَدخُلِ الكنِيسَةَ.

قَولُه: « **إلّا مَع (إنّ) إذا خُفِّفَت فإنَّه لازِمٌ** ».

يَعني: إنَّ ضَمِيرَ الشَّأنِ إذا كانَ مَنصُوبًا لَم يُحذَف إلَّا عَلَى جِهةِ الشُّذُوذِ، لِمَا ذكرناه، خَلا أنَّه يُحذَفُ مَع (أن) المُخَفَّفةِ[1] المَفتُوحَةِ كثِيرًا قِيَاسًا، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [يونس: ١٠]، وقَولُه تَعالى: ﴿ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ﴾ [المزمل: ٢٠]، وإنَّما التَزمُوا ذلِك مِن جِهةِ [و١٧] أنَّ المكسُورَةَ إذا خُفِّفت جَازَ إعمَالُها، كقَولِه تَعالى: ﴿ وَإِنَّ كُلًّا لَّمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ ﴾ [هود: ١١١] مَع كونِها أبعَدَ مِن شَبَه الفِعلِ مِن المَفتُوحَةِ؛ لأنَّها مُشبِهةٌ للفِعلِ مِن جِهةِ لَفظِها؛ لأنَّها بِمَنزِلَةِ (شَدَّ)، و(مَدَّ)، فَمِن أجلِ هذا كانَت بالإعمَالِ أجدَرَ.

ولَم يَأتِ إعمَالُها في المَلفُوظِ، فلا يُقَالُ: (عَلِمتُ أن زَيدًا قَائِمٌ)، ولكنّ الوَارِدَ (أن زَيدٌ) بالرَّفعِ، فلا جَرَمَ قَدَّرُوا في ذلِك ضَمِيرَ الشَّأنِ مَعمُولًا لـ(أن) مَحذُوفًا عَلَى جِهةِ التَّخفِيفِ، مِن جِهةِ أنَّ المَوضِعَ مَوضِعُ خِفَّةٍ؛ لأنَّها لَمّا خُفِّفَت في ذَاتِها بِطَرحِ أحَدِ نُونَيها خُفِّفت أيضًا بِطَرحِ الاسمِ مِنها إينَاسًا للتَّخفِيفِ بِالتَّخفِيفِ الَّذي يُمَاثِلُه، وإنَّما قَدَّرُوا ذلِك لئلَّا يكُونَ لِـ(إن) المكسُورَةِ المُخَفَّفَةِ مَزِيَّةٌ عَلَى (أن) المَفتُوحَةِ المُخَفَّفةِ، مَع كونِها أشَدَّ شَبهًا بِالفِعلِ مِن الوَجه الَّذي لَخَّصناه.

=وابن السيرافي ٢/ ٨٦، والإنصاف ١/ ١٨٠، وإيضاح شواهد الإيضاح ١٣٨، وشرح شواهد الإيضاح لابن بري ١١٤، وهو بلا نسبة في الإيضاح العضدي ١٥٧، والمقتصد ١/ ٤٦٤، والنكت للأعلم ١/ ٧٣٧، وأمالي ابن الشجري ٢/ ١٨، واللباب ٢/ ٥٦، وابن يعيش ٣/ ١١٥، وشرح الرضي ٢/ ٤٦٨، ٤/ ١٠٥، ٣٧٥، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٤٢٧، ٤٤٢، ٤٧٠، والمقاصد الشافية ٢/ ٤٧٤، ومغني اللبيب ٧٨٩.

(١) في ط: (الخفيفة).

دقيقة:

اعلَم أنّا قَد ذكرنا أنَّ هذا الضَّمِيرَ لا يُفسَّرُ إِلَّا بِالجُملَةِ؛ لِكونِها حَدِيثًا عَنه ومُوَضِّحَةً لَه؛ لِمَا فِيه مِن مَزِيدِ الإِبهامِ. ثُمَّ تِلك الجُملةُ تَارَةً تكُونُ جُملةً ابتِدَائِيَّـةً، وهو الأكثرُ المُطَّرِدُ، كقَولِك[١]: (إِنَّه زَيدٌ قَائِمٌ)، و(إِنَّه الأمرُ خَارِجٌ)، وقَد يكُونُ تَفسِيرُه بِالجُملَةِ الفِعلِيَّةِ؛ إمّا مُضَارعةً مُثبَتَةً، كقَولِه تَعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٖ مِّنۡهُمۡ﴾ [التوبة: ١١٧]، وإِمّا مَنفِيَّـةً، كقَولِك: (إِنَّه لَم يَخرُج الأمِيرُ)، و(لعَلَّه لَم يَقدم الجَيشُ)، وإِمَّا مَاضِيةً[٢]، كقَولِهم: (لَيسَ خَلقَ اللَّه مِثلَه)، فهذه مَنفِيَّـةٌ كقَولِك: (إِنَّه مَا قَدِمَ الأمِيرُ)، و(إِنَّه ما حَصَلَ المَطرُ).

لا يُقالُ: فَلِمَ جَـازَ أن يكُونَ ضَمِيـرُ المُتكلِّمِ والمُخَاطَبِ وَارِدَيـنِ في تَفسِيـرِ ضَمِيـرِ الشَّأنِ والقِصَّةِ في نَحـوِ قَـولِهم: (كانَ أنا خَيـرٌ مِنـه)، و(كانَ أنتَ أفضَلُ مِنه)، ولَم يَجُز أن يكُونَ ضَمِيرُ الشَّأنِ والقِصَّةِ نَفسُه غَيرَ مُتكلِّمٍ أو مُخَاطَبٍ، ومَا التَّفرِقـةُ بينَهما؟

لأنّا نَقُولُ: إنَّ ضَمِيرَ الشَّأنِ والقِصَّةِ[٣] المَقصُودُ بِه الإِبهامُ؛ ولِهذا كانَ مُختَصًّا بِضَمِيرِ الغَائِبَاتِ، وضَمِيرُ المُتكلِّمِ والمُخَاطَبِ في غَايَةِ الوُضُوحِ، ومِن ثَمّ لَم يَحتَاجا إِلى مَا يُفسِّرُهما؛ فَلِهذا جَازَ ورُودُهما تَفسِيرًا لِضَمِيرِ الشَّأنِ؛ لاختِصاصِهما بالوُضُوحِ، ولَم يَجُز ورُودُهما ضَمِيرَينِ للشَّأنِ والقِصَّةِ نَفسِه؛ لِتَنافي مَوضُوعِهما ومَوضُوعِه في البيَانِ والإِبهامِ.

* * *

---

(١) في ط: (كقولنا).

(٢) قوله ابتداء من: (وإما منفية) ساقط من ط.

(٣) في الأصل: (القصة) بلا واو.

المَطلَبُ الخَامِسُ: في بَيانِ أحكامِ المُضمرَاتِ

اعلَم أنَّ الَّذي بَـقِـيَ مِن المُضمَرَاتِ أحكامٌ لَها، ذكرَها الشَّيخُ لَم يُمكِن إيرَادُها فِيما ذكرناه مِن هذه [ظ١٧] المَطَالِبِ، فلا جَرَمَ أفرَدنَاها بالذِّكرِ؛ لأنَّها بالأحكامِ أشبَه، وجُملتُها أحكامٌ أربَعةٌ:

الحُكمُ الأوَّلُ:

قَالَ الشَّيخُ: « **والمُختَارُ في خَبَرِ كانَ وأخَوَاتِها الانفِصَالُ** ».

اعلَم أنَّ خَبرَ (كانَ) إذا كانَ مُضمرًا ففِيه لُغَتانِ:

اللُّغَةُ الأُولى: أن يَرِدَ مُنفَصِلًا، كقَولِك: (كُنتُ إيَّاك)، و(كُنتَ إيَّايَ)، وهذه هي اللُّغَةُ الفَصِيحَةُ. وَوَجه ذلِك هو أنَّ خَبرَها لَيسَ مَفعُولًا مُحَقَّقًا، وإنَّما هو مِن جِهةِ المَعنى حُكمٌ عَلَى فَاعِلِها، والمَعنى فِيه هو الخَبَرِيَّةُ مُلاحَظةً لأصلِه؛ فلِهذا أُجرِيَ عَلَى جِهةِ الانفِصَالِ مُجرَاه قَبلَ دُخُولِها؛ تَنبِيهًا عَلَى استِقلالِه في الخَبَرِيَّـةِ، وخُرُوجِه عَن المَفعُولِيَّةِ مِن حَيثُ المَعنى.

وأنشَدَ النُّحَاةُ في الانفِصَالِ:

١٨٢ - لَـيـسَ إيَّـايَ وإيَّـاهـا ولا نَـخـشَـى رَقِـيـبـا[1]

وهذا هو الَّذي عَلَيه أكثرُ النُّحَاةِ، أعني اختِيَارَ الانفِصَالِ في الخَبرِ.

---

(١) البيت من مجزوء الرَّمِل، وهو لعمر بن أبي ربيعة في ديوانه ٢/ ٨٢، وينسب لعمر بن أبي ربيعة، والعرجي، وانظر الخزانة ٥/ ٣١٦. وهما بلا نسبة في سيبويه ٢/ ٣٥٨، والمقتضب ٣/ ٩٨، والأصول ٢/ ١١٨، ٢٨٩، والمنصف ٣/ ٦٢، والمفصل ١٧١، والنكت للأعلم ١/ ٦٥٦، وابن يعيش ٣/ ٧٥-٧٦، ١٠٧، والبديع في العربية ٢/ ٢٦، والتخمير ٢/ ١٥٨، وترشيح العلل ٣٤٥، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ١٨، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٤٠٦، وشرح الرضي ٢/ ٤٤٣، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ١/ ٦٧٦، والموشح ٣٤٢، وتعليق الفرائد ٢/ ١٠١.

اللُّغةُ الثَّانِيةُ: الاتِّصَالُ، كقَولِك: (الصَّاحِبَ كُنتَه). وحُجَّتُهم عَلَى هذا هو القَاعِدَةُ المَعلُومَةُ، وهي أنَّه لا يَجُوزُ العُدُولُ إلى المُنفَصِلِ إلَّا عِندَ تَعذُّرِ الوَصلِ(١)، وهاهنا الوَصلُ غيرُ مُتعذِّرٍ؛ فَلِهذا كانَ [هو](٢) الأولى.

وأنشَدَ النُّحاةُ دَلِيلًا عَلَى الاتِّصَالِ قَولَه:

١٨٤ - دَعِ الخَمرَ تَشرَبُها الغُوَاةُ فإنَّني رأيتُ أخَاها مُغنِيًا عَن مكانِها
فإلَّا يكُنها أو تكُنه فإنَّه أخُوها غَذَتْه أُمُّه بِلِبَانِها(٣)

ومِن نُظَّارِ المُتأخِّرِينَ مَن ذَهبَ إلى أولَوِيَّةِ الاتِّصَالِ عَلَى الانفِصَالِ(٤)، وهو قَوِيٌّ مِن جِهةِ النَّقلِ والقِيَاسِ، فأمَّا النَّقلُ فَقَولُه صَلَّى اللَّه عَلَيه لِعُمَرَ رضي الله عنه في قِصَّةِ ابنِ صَيّاد(٥): « إن يكُنه فَلَن تُسَلَّطَ عَلَيه، وإلَّا يكُنه فلا خَيرَ لك في قَتلِه »(٦).

وأمَّا مِن جِهةِ القِيَاسِ فلأنَّ خبرَ (كانَ) مُشَبَّهٌ بِالمَفعُولِ، فَجرَى قَولُك: (الصَّدِيقَ

---

(١) في ط: (الوصول).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من ط.

(٣) البيتان من الطَّويل، وهما لأبي الأسود الدؤلي في ديوانه ١٦٢، وانظر البيت الشاهد في سيبويه ١/ ٤٦، وأدب الكاتب ٣١٥، وإصلاح المنطق ٢٩٧، والأصول ١/ ٩١، والزَّاهر ١/ ٣٣٦، والحجة للفارسي ٢/ ٣١٥، وشرح الرضي ٢/ ٤٤٣، وخزانة الأدب ٥/ ٣٢٠. وهو بلا نسبة في المقتضب ٣/ ٩٨، والمخصص ١/ ٥١، ٤/ ١٤٩، والإنصاف ٢/ ٨٢٣.

(٤) هذا اختيار الزمخشري في المفصل ١٧٠، وابن يعيش ٣/ ١٠٧، وابن الحاجب في شرح المقدمة الكافية ٦٩٤.

(٥) هو عبد اللَّه بن صائد وهو الذي يقال له ابن صياد، كان أبوه من اليهود لا يدري ممَّن هو، ولد على عهد رسول اللَّه ﷺ أعور مختونًا، ومن ولده: عمارة بن عبد اللَّه بن صياد من خيار المسلمين من أصحاب سعيد بن المسيب. انظر ترجمته في: الإصابة ٥/ ١٩٢، وأسد الغابة ١/ ٦٢٦.

(٦) الحديث في صحيح البخاري ١/ ٤٥٤ حديث رقم ١٢٨٩، وصحيح مسلم ٤/ ٢٢٤٤ حديث رقم ٢٩٣٠، والجمع بين الصحيحين ٢/ ١٦١.

كُنته) مَجرَى قَولِك: (الرَّجُلَ ضَربته)، ويُؤَيِّدُه مَا رُوِيَ مِن جِهةِ فُصَحَاءِ العَرَبِ: (عَلَيه رَجُلًا لَيسَنِي)[١]، وقَولُهم:

١٨٥ - إذ ذَهَبَ القَومُ الكِرَامُ لَيسِي[٢]

مَع مَا ذكرناه مِن مُلاءمَتِه للقَاعِدَةِ المُستَمِرَّةِ مِن تَراجِيحِ المُتَّصِلِ عَلَى المُنفَصِلِ، فيَجِبُ حَملُ هذا عَلَيه.

ويُوَضِّحُ مَا قُلنَاه هو أنَّ الانفِصَالَ لَم يَجئ إلَّا في الشِّعرِ، والاتِّصَالُ وَرَدَ في أفصَحِ النَّثرِ، وهو مَا رَوَيناه مِن الحَدِيثِ عَن الرَّسُولِ صَلَّى اللَّه عَلَيه وآلِه[٣]، فَتقَرَّرَ بِمَا أورَدناه جَوَازُ الأمرَينِ جَمِيعًا، لكن الاتِّصَالُ أقوى وأسَدُّ.

الحُكمُ الثَّانِي: في الضَّمِيرِ الوَاقِعِ بَعدَ (لَولا):

اعلَم أنَّ لَهم في هذا [و١٨] الضَّمِيرِ إذا وَقَعَ بَعدَ (لَولا) استعمَالَينِ:

الاستعمَالُ الأوَّلُ: أن يكُونَ مَرفُوعًا مُنفَصِلًا، وهذه هي اللُّغَةُ الفَصِيحَةُ الَّتي وَرَدَ عَلَيها القُرآنُ في مِثلِ قَولِه تَعَالى: ﴿ لَوْلَآ أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴾ [سبأ: ٣١]. ثُمَّ رَفعُه [إمَّا][٤] عَلَى الابتِدَاءِ، كمَا هو رَأيُ سِيبَوَيه والخَلِيلِ وغَيرِهما مِن نُحَاةِ البَصرَةِ، وإمَّا عَلَى الفَاعِلِيَّةِ، كمَا هو رَأيُ الكِسَائِيِّ والفَرَّاءِ، وغَيرِهما مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ[٥]، وهذه هي

---

(١) انظر: سيبويه ١/ ٢٥٠، والمقتضب ٣/ ٢٨٠، والأصول ٢/ ٢٩٠.

(٢) هذا بيت من الرجز، وقد روي في الأصل وط: (ليسني) بنون الوقاية، وهو لرؤبة في ملحق ديوانه ١٧٥، وانظر العين ٧/ ٢٨٠، وجمهرة اللغة ٢/ ٨٣٩، ٨٦١، وتهذيب اللغة ١٣/ ٢٢، ٥٢، وسر الصناعة ١/ ٣٢٣، والمفصل ١٧١، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ١٩، وشرح الرضي ٢/ ٤٤٣، ٤٥٤، والتذييل ٢/ ١٨٥، وتوضيح المقاصد ١/ ٣٧٨، ومغني اللبيب ٢٢٧، ٤٥٠، والهمع ١/ ٢٥٥، والخزانة ٥/ ٣١٧.

(٣) في ط: (عليه السلام).

(٤) ما بين المعقوفين من ط، وليس في الأصل.

(٥) اختلف النحاة في عامل الرفع في الاسم بعد (لولا) كما اختلفوا في إعرابه، وللنحاة فيه ثلاثة أقوال:

=

اللُّغةُ الشَّائِعَةُ.

الاستعمَالُ الثَّاني، وهو عَلَى القِلَّةِ[١]: أن يكُونَ ضَمِيرًا مُتَّصِلًا، كقَولِك: (لَولاك)، و(لَولايَ)، و(لَولاه).

ثُمَّ للنُّحَاةِ فِيه مَذهبَانِ:

أحَدُهما: أنَّها مَقبُولَةٌ، وهذا هو رَأيُ أكثَرِ النُّحَاةِ[٢]، واختَارَه الزَّمَخشَرِيُّ[٣]، ونَصَرَه الشَّيخُ[٤]؛ ولِهذا قَالَ[٥]: « وجَاءَ (لَولاك)، و(لَولاكِ)، و(كُما)، و(كُم)، و(كُنّ)، وكذلِك المُتكلِّمُ والغَائِبُ ».

ثُمَّ قَالَ[٦]: « وإن اتَّفقَ في الغَائِبِ ضَمِيرُ المُثنَّى والمَجمُوعِ المُذكَّرِ والمَجمُوعِ المُؤنَّثِ في اللُّغتَينِ جَمِيعًا؛ لأنّك تقُولُ: (لَولاهما)، و(لَولاهم)، و(لَولاهنَّ) إلَّا أنَّه مُقدَّرٌ عَلَى اللُّغَةِ الأُولى مُضمرًا مُنفَصِلًا، مِثلُه في قَولِك: (هما قَائِمَانِ)، و(هم قَائِمُونَ)، و(هنَّ قَائِمَاتٌ)، ومُقدَّرٌ عَلَى اللُّغَةِ الثَّانِيةِ، مِثلُه في قَولِك: (غُلامُها)، (غُلامُهم)، (غُلامُهنّ) ».

= **الأول**: هو مرفوع بالابتداء والخبر محذوف وجوبًا، وهذا رأي البصريين.

الثاني: يرتفع على الفاعلية بإضمار فعل بعد (لولا)، والتقدير: (لولا وجد)، وهذا رأي الكسائي.

الثالث: نسب إلى الفراء أنها الرافعة للاسم.

انظر المسألة في: الإنصاف ٧٠، والمغني لابن فلاح ٢/ ٣٥٢، وابن يعيش ١/ ٩٥، والمحصول ٧٠٢، وشرح الرضي ١/ ٢٧٤، والارتشاف ٤/ ١٩٠٤، والمساعد ٣/ ٢٢٤، والجنى الداني ٢٧، ومغني اللبيب ٣٥٩.

(١) قوله: (وهو على القلة) ليس في ط.

(٢) سيبويه، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٧٨٥، والمحصول ٧٠٣، وشرح الرضي ٢/ ٤٤٤، والمغني لابن فلاح ٢/ ٣٥٢، وابن يعيش ١/ ٩٥، والارتشاف ٤/ ١٩٠٤، والمساعد ٣/ ٢٢٤.

(٣) المفصل ١٧٧.

(٤) الكافية٣٣.

(٥) شرح المقدمة الكافية ٦٩٥.

(٦) هذا قول ابن الحاجب في شرح المقدمة الكافية ٦٩٥.

أرادَ بِمَا ذكرَه أنَّ الصُّورَةَ فِيه وَاحِدَةٌ، لكنَّ التَّوجِيه فِيه مُختَلِفٌ عَلَى مَا ذكرنَاه مِن الأُصُولِ، وكُلُّه مَقبُولٌ عِندَهم.

وثَانِيها: أن يكُونَ مَردُودًا، وهذا شَيءٌ يُحكى عَن أَبِي العَبَّاسِ المُبرِّدِ فإِنَّه أنكرَ هذه اللُّغَةَ، وزَعَمَ رَدّها، وقَالَ[1]: إِنَّها شَاذةٌ لا يُقَاسُ عَلَيها.

والأحسَنُ مَا وَرَدَ بِه التَّنزِيلُ، وأنشَدَ النُّحَاةُ تَقرِيرًا لِهذه اللُّغَةِ، واحتِجَاجًا عَلَى كونِها مَقبُولةً، مِن ذلِك مَا قَالَه عُمَرُ بنُ أَبِي رَبِيعَةَ القُرَشِيُّ:

١٨٦ - .... لَولاكِ هذا العَامَ لَم أحجُجِ[2]

---

(١) قال المبرد في الكامل٣/ ٢٤٧: « أما قوله: (لولاك) فإن سيبويه يزعم أن (لولا) تخفض المضمر، ويرتفع الظاهر بالابتداء، فيقال: إذا قلت: (لولاك) فما الدليل على أن الكاف مخفوضة دون أن تكون منصوبة، وضمير النصب كضمير الخفض؟ فيقول: إنك تقول لنفسك: (لولاي) ولو كانت منصوبة لكانت النون قبل الياء كقولك: (رماني) و (أعطاني)، وقال الشاعر وهو يزيد بن الحكم الثقفي:

وكم موطن لولاي طحت كما هوى بأجرامه من قلة النيق منهوي

النيق: أعلى الجبل، وجرم الإنسان: خلقه.

فيقال له: الضمير في موضع ظاهر، فكيف يكون مختلفًا؟ وإن كان هذا جائزًا فلِمَ لا يكون في الفعل وما أشبهه نحو (إن) وما كان معها في الباب؟ وزعم الأخفش أن الضمير مرفوع، ولكن وافق ضمير الخفض، كما يستوي الخفض والنصب، فيقال: فهل هذا في غير هذا الموضع؟

قال أبو العباس: والذي أقوله: إن هذا خطأ لا يصلح إلا أن تقول: (لولا أنت) كما قال اللَّه ﷻ: ﴿لَوْلَآ أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ ومن خالفنا فهو لا بد يزعم أن الذي قلناه أجود، ويدعي الوجه الآخر فيجيزه على بعد. وانظر: المقتضب ٢/ ٧٣.

(٢) عجز بيت من السريع، صدره:

أومَت بِعَينَيها مِن الهودَجِ ....

وهو لعمر بن أبي ربيعة في ديوانه ٩٢، وانظر: التخمير ٢/ ١٧٠، ١٧٣، وشرح ألفية ابن معط للقواس ١/ ٣٧٨، والصفوة الصفية ١/ ٢٧٠، والخزانة ٥/ ٣٢٥، وورد بلا نسبة في أمالي ابن الشجري ١/ ٢٧٨، والمفصل ١٧٥، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٤٧٣، وابن يعيش ٣/ ١١٨، والإنصاف ٢/ ٦٩٣، وشرح الرضي ٢/ ٤٤٤.

وقَالَ يَزِيدُ بنُ أُمِّ الحكمِ[1]:

١٨٧ - وكم مَوطِنٍ لَولايَ طِحتَ كما هوى بِأجرَامِه مِن قُلَّةِ النَّيقِ مُنهوِي[2]

فإذا تَقرَّرَ ثبُوتُ هذه اللُّغَةِ واستعمَالُها في ألسِنَةِ الفُصَحَاءِ فللنُّحَاةِ فِيها تَوجِيهانِ:

التَّوجِيه الأوَّلُ: أنَّ التَّغيِيرَ إنَّما يكُونُ في الضَّمَائرِ، لا غَيرُ، و(لَولاي) عَلَى حَالِها، لا تَغيِيرَ فِيها، وهذا هو رَأيُ الكِسَائِيِّ والفرَّاءِ، فالضَّمِيرُ في (لَولاك)، و(لَولاه)، وإن كانَت صُورَتُه صُورَةَ الجرِّ خَلا أنَّه في مَوضِعِ رَفعٍ، وحُمِلَ المَرفُوعُ فِيه عَلَى المَجرُورِ، وهذا هو رَأيُ الأخفَشِ[3] مِن البَصرِيِّينَ، وحُجَّتُهم [ظ١٨] عَلَى هذا هو أنَّ التَّغيِيرَ كثِيرًا مَا يَلحَقُ الضَّمَائِرَ؛ فلِهذا ألحَقُوه بالأكثَرِ الجَارِي.

التَّوجِيه الثَّانِي: أنَّ الكافَ والياءَ في (لَولاك)، و(لَولايَ) في مَوضِعٍ وَاحِدٍ، عَلَى

---

(١) هو يزيد بن الحكم بن أبي العاص بن بشر بن عبد بن دهمان الثقفي، شاعر عالي الطبقة، من أعيان العصر الأموي، من أهل الطائف. سكن البصرة. وولاه الحجاج كورة فارس، ثم عزله قبل أن يذهب إليها، مات سنة خمس ومائة. انظر: تاريخ الإسلام ٦/ ٥٠٤، والأعلام ٨/ ١٨١.

(٢) البيت من الطويل، وهو ليزيد بن الحكم الثقفي، أو ابن أم الحكم في سيبويه ٢/ ٣٧٤، وسر صناعة الإعراب ١/ ٣٩٥، والأزهية ١٧١، وأمالي ابن الشجري ١/ ٢٧١، ٢٧٧، ٢/ ٥١٢، وابن يعيش ٣/ ١١٨، ١١٩، والتخمير ٢/ ١٧٠، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ١/ ٣٧٩، والمساعد٢/ ٢٩٢، ٢٩٣، والمقاصد الشافية ١/ ٢٦٢. وهو بلا نسبة في معاني الفراء ٢/ ٨٥، والحلبيات ٣٨، والبصريات ١/ ٢٨٩، والمنصف ١/ ٧٢، والإنصاف ٢/ ٦٩١، وشرح اللمع لابن برهان ٢/ ٦٩٥، وشرح الملوكي في التصريف ٨٠، وشرح الرضي ٢/ ٤٤٤، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٧٨٦، ٣/ ١٦٥١، وشرح المقدمة الجزولية ٢/ ٨٣٥، والمقرب ٢٦٣، والمحصول ٢/ ١٠٢٧، ورصف المباني ٢٩٥.

(٣) هذا رأي الكوفيين وأبي بكر بن السراج والفارسي والأخفش. انظر هذا الرأي في: الأصول ٢/ ١٢٤، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٤٧٢، والإنصاف ٦٨٧، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ١٨٥ - ١٨٦، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٧٨٨، والمحصول ٢/ ٧٠٤، وشرح الرضي ٢/ ٤٤٤ - ٤٤٥، والارتشاف ٤/ ١٧٥٧، ومغني اللبيب ٣٦١، والجنى الداني ٦٠٤، وهمع الهوامع ٢/ ٤٥٩.

حَالِهما في غَيرِ هذا المَوضِعِ، في مِثلِ: (غُلامِك)، و(غُلامِه)، وأنَّ التَّغيير لاحِقٌ بِالحَرفِ، وهو (لَولا)، فَيكُونُ هاهنا حَرفَ جَرٍّ، وهذا هو رأيُ الخَلِيلِ وسِيبوَيه ويُونُسَ[1]، واختَارَه الزَّمَخشَرِيُّ[2]، ونَصرَه الشَّيخُ[3] في الأمِّ وشَرحِها، وحُجَّتُهم عَلَى مَا قَالُوه هو أنَّ مَا هذا حَالُه وَارِدٌ عَلَى خِلافِ القِيَاسِ، فلا بُدَّ مِن تَغييرٍ هناك، ولا شكَّ أنَّ تَغييرَ (لَولا) أهونُ مِن تَغييرِ الضَّمَائرِ؛ لأنَّ تَغييرَ (لَولا) تَغييرُ حَرفٍ وَاحِدٍ، وتَغييرُ الضَّمَائِرِ يَأتي فِيه تَغييرُ صُوَرٍ كثِيرَةٍ؛ فلِهذا كانَ تَغييرُ (لَولا) أسهلَ، وهذا تَرجِيحٌ ظَاهِرٌ، لا غُبارَ عَلَيه.

والحَقُّ مَا عَوَّلَ عَلَيه نُحَاةُ الكُوفَةِ، وقَوَّاه ابنُ الأنبَارِيِّ[4] مِن البَصرِيِّينَ، ويَعضُدُه أنَّ (لَولا) لَم يُعهد كونُها حَرفَ جَرٍّ في غَيرِ هذا المَوضِعِ، فبَطَلَ التَّعوِيلُ عَلَيه.

الحُكمُ الثَّالِثُ: في (عَسَت)، و(عَسَيتُ)، و(عَسَيتُما)، و(عَسَيتُم):

قَالَ الشَّيخُ: « **وتَقُولُ: (عَسَت)، و(عَسَيتُ)، و(عَسَاك)، و(عَسَاه)** ».

واعلَم أنَّ الكلامَ في (عَسَى) نَفسِها ولُغاتِها يَأتي في الأفعَالِ النَّاقِصَةِ، والَّذي نَذكرُه هاهنا إنَّما هو حَالُها في اتِّصَالِ الضَّمَائرِ بِها، ولَها استعمَالانِ:

الاستعمَالُ الأوَّلُ، وهو الأكثرُ المُطَّرِدُ: أن يكُونَ المُتَّصِلُ بِها ضَمِيرًا مَرفُوعًا مُتَّصِلًا، وهو الَّذي وَرَدَ عَلَيه القُرآنُ، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ فَهَلۡ عَسَيۡتُمۡ ﴾ [محمد: ٢٢]، وارتِفاعُه عَلَى الفَاعِلِيَّةِ لِـ(عَسَى)؛ لِكونِها فِعلًا.

---

(١) سيبويه ٢/ ٣٧٣.

(٢) المفصل ١٧٧.

(٣) شرح المقدمة الكافية ٦٩٧ - ٦٩٨.

(٤) انظر: الإنصاف ٦٨٩ مسألة رقم (٩٧).

الاستعمالُ الثَّاني: (عَسَاك)، و(عَسَاه)، و(عَسَانِي)، وهذه اللُّغَةُ وإن كانَت قَلِيلةً خَلا أنَّها مَقبُولَةٌ، وقَد حُكِيَ عَن المُبرِّدِ رَدُّها[١]، كمَا حكينَاه عَنه في (لَولاك)، و(لَولايَ)، ثُمَّ لَها تَوجِيهانِ:

التَّوجِيه الأوَّلُ: أن يكُونَ الضَّمِيرُ مِن الكافِ والهاءِ والياءِ في مَوضِعِ نَصبٍ، وهذا هو رَأيُ سِيبَوَيه والخَلِيلِ وجَمَاهِيرِ البَصرِيِّينَ[٢]، وحَمَلَها هؤلاءِ عَلَى (لَعَلَّ)، وجَعَلُوا التَّغيِيرَ لاحِقًا بِها عَلَى الخُصُوصِ.

التَّوجِيه الثّاني: أن تكُونَ هذه الضَّمَائِرُ في مَوضِعِ رَفعٍ، وحُمِلَ المَنصُوبُ فِيها عَلَى المَرفُوعِ، وهذا هو رأيُ الكِسَائِيِّ والفَرّاءِ[٣]، وهو رَأيُ الأخفَشِ[٤] وأبِي بكرِ بن الأنبَارِيِّ[٥] مِن البَصرِيِّينَ.

ورَجَّحَ مَذهبَ سِيبَـوَيـه [و١٩] بِأنَّ فِيه تَغيِيرًا وَاحِـدًا، وهـو تَغيِـيرُ الدَّاخِلِ عَلَى المُضمَرِ، وتَغيِيرُ المُضمَرِ بَعدَ ذلِك تبَعٌ لا يَلزَمُ فِيه إلا تَغيِيرٌ وَاحِدٌ، ومَجِيءُ المُضمرَاتِ بَعدَ ذلِك جَارٍ على القِيَاسِ.

ومَذهبُ الأخفَشِ يَلزَمُه أن يكُونَ قَد غُـيِّـرَ في (لَولا) اثنا عَشَرَ لَفظًا، مِن أوَّلِ وَهلَةٍ، وفي (عَسَى) كذلِك؛ لأنَّه لَم يَبنِ مَذهبَه عَلَى شَيءٍ جَرَى فِيه عَلَى القِيَاسِ

(١) نص المبرد في المقتضب ٣/ ٧١: « فَأما قَول سِيبَوَيه: إنَّها تقع في بعض المَوَاضِع بِمَنزِلَة (لعَلَّ) مَعَ المُضمر فتقول: عساك وعساني – فَهوَ غلط مِنه ».

(٢) سيبويه ٢/ ٣٧٤، وانظر رأي البصريين في الأصول ٢/ ١٢٤، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٩٨، وشرح الكافية الشافية ١/ ٤٦٣، والمغني لابن فلاح ٣/ ٣٥٢-٣٥٣، وشرح الرضي ٢/ ٤٤٦، والجنى الداني ٤٦٧.

(٣) هذا رأيهم في لولاك، وحمل عليه (عساك). انظر: الإنصاف ٢/ ٥٦٤.

(٤) انظر رأي الأخفش في المفصل ١٧٧، وشرح الكافية الشافية ١/ ٤٦٥، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٩٨، والمغني لابن فلاح ٣/ ٣٥٢، وشرح الرضي ٢/ ٤٤٧، والجنى الداني ٤٦٧.

(٥) الإنصاف ٢/ ٦٨٩.

أصلًا، بِخِلافِ مَا قَالَه[١] سِيبَوَيه وغَيرُه.

ورَجَّحَ مَذهبَ الأخفَشِ [وابن الأنبَاري][٢] وغَيرِهما مِن النُّحَاةِ بأنَّ إيقَاعَ الضَّمَائِرِ بَعضَها مكانَ بَعضٍ شَائِعٌ كثِيرٌ، وأمّا كونُ الكلِمَةِ يَتغيَّـرُ عَمَلُها بِاعتِبَارِ مَا يَدخُلُ عَلَيه[٣] فَنادِرٌ ضَعِيفٌ، لا يكادُ يُوجدُ إلّا في مِثلِ: (لَدُن غُدوَةً)، كأنَّهم أجرَوها بِاعتِبَارِ نُونِها مُجرَى التَّنوِينِ، لَمّا رَأوها تُنزَعُ وتَثبُتُ إمّا تَوهُّمًا مِن المُعتَبرِ أنَّها تَنوينٌ، وإمّا تَشبِيهًا لَها بالتَّنوينِ عِندَ زَوَالِ التَّوهُّمِ.

الحُكمُ الرَّابعُ: في نُونِ الوِقَايَة:

قَالَ الشَّيخُ: « **ونُونُ الوِقَايَـةِ مَع اليَاءِ لازِمَـةٌ** ».

اعلَم أنَّ بَعضَ الضَّمَائِرِ يُشتَرَطُ فِيه زِيَادَةُ حَرفٍ آخَرَ غَيرِه، وتُسَمّى نُونَ الوِقَايَـةِ؛ لأنَّ دُخُولَها مِن أجلِ وِقَايـةِ الفِعلِ عَن الكسرِ، وتُسَمّى نُـونَ العِمَادِ أيضًا مِن جِهـةِ أنَّ يَاءَ الضَّمِيرِ مُعتَمِدَةٌ في انكِسارِ مَا قَبلَها عَلَيها، ولَها بالإِضَافَةِ إلى اتِّصَالِها بالكلِمِ اللُّغَوِيَّـةِ مَـوَاقِـعُ أربَـعَـةٌ:

المَوقعُ الأوّلُ: في الأفعالِ:

وذلِك يكُونُ عَلَى وَجهينِ نُفصِّلُهما:

الوَجه الأوّلُ مِنهما: يكُونُ دُخُولُها عَلَى جِـهـةِ الـوُجُـوبِ، إمّـا مُحَافَظـةً عَلَى حَركةِ الفَتحَةِ في المَاضِي، كقَولِك: (ضَرَبَـنِـي)، و(كلَّمَنِـي)، و(خَاطَـبَـنِـي)، وإمّا مُحَافَظَةً عَلَى السّكُونِ في الأمرِ والنّهي في مِثلِ قَولِه: (أكرِمنِـي)، و(خَاطِبنِـي)، و(لا تَضرِبنِي)، و(لا تَشتُمني). وإمّا مُحَافَظةً عَلَى الإِعرَابِ في الفِعلِ المُضَارِعِ، كقَولِك: (هو يَضرِبُني)، و(يُكرِمُني)، فهذه النُّونُ لا بُـدَّ مِن

(١) قوله: (ما قاله) ليس في ط.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) العبارة في ط: (باعتبار نونها مجرى التنوين حال ما تدخل عليه).

الإِتيَانِ بِها عَلَى جِهةِ الوُجُوبِ؛ مُحافَظةً عَلَى مَا ذكرناه مِن هذه الخَصَائِصِ للفِعلِ فِي حَركتِه وسُكُونِه.

الوَجه الثّانِي: أن يكُونَ دُخُولُها عَلَى جِهةِ الجَوازِ، وهذا إنَّما يكُونُ في الأفعَالِ المُضارعَةِ الَّتي تَلزمُها نُونُ الإعرَابِ في نَحوِ قَولِك: (هما يَضرِبَانِي)، و(هم يَضرِبُونِي)، فَمَا هذا حَالُه أنتَ فِيه بِالخَيارِ بَينَ حَذفِ نُونِ الوِقَايةِ وبَينَ إثبَاتِها، فَحَذفُها كَرَاهةً [ظ١٩] لاجتِماعِ المِثلَينِ، مَع الاستِغناءِ بِأحَدِهما عَن الآخَرِ، وإثبَاتُها جَريًا عَلَى القِيَاسِ في البَيَانِ والإِيضَاحِ.

وإذا قُلنا بِالحَذفِ لأحَدِهما فإنّما[1] يكُونُ المَحذُوفُ فيه تَرَدُّدٌ ونَظرٌ؛ فيُحتَمَلُ أن يُقَالَ: المَحذُوفُ هو نُونُ الوِقَايَةِ، وهو الَّذي اختارَه الشَّيخُ، ونَصَرَه[2]؛ لأنّ نُونَ الوِقَايَةِ إذا حُذِفَت قَامَت نُونُ الإعرَابِ مَقَامَها في الوِقَايَةِ، بِخِلافِ العكسِ. ويُحتَملُ أن يكُونَ المَحذُوفُ هو نُونَ الإعرَابِ؛ مِن جِهةِ أنَّ نُونَ الإعرَابِ في نَحوِ: (يضرِبُونَ) لا يَجُوزُ كسرُها، فَلَمَّا وَجَدناها مكسُورَةً دَلَّ ذلِك عَلَى أنّها نُونُ الوِقَايَةِ. والحَقُّ مَا قَالَه الشَّيخُ؛ لأنَّ نُونَ الإعرَابِ جِيءَ بِها لِغَرَضٍ لا يَجُوزُ الإخلالُ بِه.

قَولُه: (**لا يَجُوزُ كسرُها**):

قُلنا: إذا جَازَ حَذفُها لِعَارِضٍ، وهو ألّا يَجتَمِعَ المِثلانِ عَلَى زَعمِك جَازَ تَحرِيكُها بِالكسرِ لِعَارِضٍ أيضًا.

المَوقِعُ الثّانِي: في دُخُولِها على مَا يكُونُ مُشبِهًا للأفعالِ:

وذلِك يكُونُ عَلَى أوجُهٍ ثَلاثَةٍ:

---

(١) في الأصل وط: (فاتهما).

(٢) شرح المقدمة الكافية ٧٠١.

أوَّلُها: جَوَازُ الإِتيَانِ بِها وَحَذفِها، وهذا إِنَّما يَأتي في أربَعَةِ أوجُهٍ(١): (إِنَّ)، و(أنَّ)، و(لكنَّ)، و(كأنَّ)، فَمَن حَذَفَ فإِنَّما كانَ مِن أجلِ اجتِمَاعِ الأمثَالِ، وهي النُّونَاتُ الثَّلاثُ، فلا جَرَمَ خُفِّفَت بِالحَذفِ لإِحداهنَّ. ومَن أثبَتَ فلأنَّ هذه الأحرُفَ مُشبِهَةٌ للفِعلِ كمَا مرَّ تَقريرُه؛ فَلِهذا دَخَلَت النُّونُ عَلَيها، كمَا تَدخُلُ عَلَى الأفعَالِ، وقَد جَاءَ الأمرَانِ في التَّنزِيلِ، قَالَ اللَّه تَعَالى: ﴿ إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ ﴾ [طه: ١٤]، و: ﴿ إِنِّىٓ أَنَا۠ رَبُّكَ ﴾ [طه: ١٢]، وإِذا حُذِفَت [مِن] (٢) هذه الثَّلاثِ فَأيَّها يكُونُ المَحذُوفُ؟ فقِيلَ(٣): هي الأولى، لَمّا كانَت سَاكِنةً. وقِيلَ: هي الثَّانِيَةُ، لَمّا كانَت مُتَطرِّفَةً. وقِيلَ: هي الثَّالِثَةُ؛ لأنَّها هي المَزِيدَةُ، والأمرُ في ذلِك قَرِيبٌ، ولا حَاجَةَ إِلى الإِكثَارِ مِمّا لَيسَ فِيه كثِيرُ فَائِدَةٍ.

وثَانِيها: (لَعَلَّ)، والأكثرُ فِيها حَذفُ النُّونِ، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ لَّعَلِّىٓ أَطَّلِعُ إِلَىٰٓ إِلَـٰهِ مُوسَىٰ ﴾ [القصص: ٣٨] مِن جِهةِ أنَّ اللَّامَ مُقَارِبَةٌ للنُّونِ، مِن حَيثُ المَخرَجُ، فكأنَّه قَد اجتَمَعَ فِيه ثَلاثُ نُونَاتٍ؛ فَلِهذا كانَ حَذفُها أحَقَّ لِمَا ذكرناه مِن الوَجه، وقَد حُكِيَ: (لَعَلَّني)(٤)، وهو قَلِيلٌ، وَوَجهه مُشَابهتُها للأفعَالِ؛ فَلِهذا أُجرِيَت مُجرَاها في إِثبَاتِها فِيها، وهو قَلِيلٌ.

وثَالِثُها: (لَيتَ)، والأكثَرُ فِيها إِثبَاتُ النُّونِ، وهو الَّذي وَرَدَ بِه التَّنزِيلُ، قالَ اللَّه تَعالى: ﴿ يَـٰلَيۡتَنِى كُنتُ مَعَهُمۡ ﴾ [النساء: ٧٣] مِن جِهةِ [و٢٠] أنَّها حَرفٌ مُشبِهٌ

---

(١) في ط: (أحرف).

(٢) ما بين المعقوفين من ط، وساقط من الأصل.

(٣) اختلفوا في النون المحذوفة من (إني، ولكني، ولدني) فذهب الأكثرون من البصريين والكوفيين إلى أنها نون الوقاية، وذهب بعضهم إلى أن المحذوف هي النون الثانية، وذهب بعضهم إلى أن المحذوف هو النون الأولى. انظر المسألة في قواعد المطارحة ٤٨٢، وشرح الرضي ٢/ ٤٥٠-٤٥١، وتوضيح المقاصد ١/ ٣٨٠، ٣٨٣، ومغني اللبيب ٨٠٨، والهمع ١/ ٢٦١-٢٦٢.

(٤) انظر: شرح الكافية الشافية ١/ ٢٢٦، والموشح ١/ ٣٥١، والتذييل ٢/ ١٨٥، والارتشاف ٢/ ٩٢٣.

للفِعلِ؛ فَلِهذا أُجرِيَت مُجرَاه في إِثبَاتِها مَعَه، وقَد حُكِي فِيها طَرحُ النُّونِ(١)، قَالَ زَيدُ الخَيلِ(٢):

١٨٨ - كَمُنيَةِ جَابِرٍ إِذ قَالَ لَيتِي أُصَادِقُه وأَفقِدُ بَعضَ مَالِي(٣)

وقِيل: إِنَّه لُغةُ غَطفَانَ(٤).

المَوقعُ الثَّالِثُ: في دُخُولِها عَلَى الأحرُفِ [الجَارَّةِ](٥):

وإِنّما دَخَلَت عَلَيها صَونًا لَها عَن أن تُزِيلَ الكسرَةُ سُكُونَها، كمَا دَخَلَت عَلَى الأحرُفِ المُشَبَّهةِ صَونًا لَها عَن أن تُزِيلَ الكسرَةُ فَتحَتَها، وهي بالإِضَافَةِ إِلَيها عَلَى وَجهين:

أَحَدُهما: أن يكُونَ دُخُولُها عَلَيها جَائِزًا، وهذا (مِن)، و(عَن)، فإِنَّ دُخُولَها عَلَيها يكُونُ صَحِيحًا؛ إِمّا ثَابِتَةً فِيها، وهو الأكثَرُ المُطَّرِدُ الَّذي وَرَدَ عَلَيه التَّنزِيلُ،

---

(١) انظر: ابن يعيش ٣/ ١٢٣، وشرح الرضي ٢/ ٤٥١، والتذييل ٢/ ١٨٦.

(٢) هو زيد بن مهلهل بن يزيد، من طيّئ، كان فارسًا مغوارًا شجاعًا بعيد الصيت في الجاهلية، وأدرك الإسلام، ووفد إلى النبي ﷺ ولقيه وسُرَّ به، وسماه زيد الخير، وهو شاعر مقلٌّ مخضرم معدود في الشعراء الفرسان. انظر ترجمته في: الشعر والشعراء ١/ ٢٨٧، والأغاني ١٧/ ٢٤٧.

(٣) البيت من الوافر، هو لزيد الخيل في شعره ١٣٧، وانظر: سيبويه ٢/ ٣٧٠، والمفصل ١٧٧، والنكت للأعلم ١/ ٦٦٣، وابن يعيش ٣/ ١٢٣، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ١٣٦، والمقاصد الشافية ١/ ٣٣٢، وتمهيد القواعد ١/ ٤٨٨، وهو بلا نسبة في مجالس ثعلب ١/ ١٠٦، والشيرازيات ١/ ٧٣، والحلبيات ٢٢١، وسر الصناعة ٢/ ٥٥٠، وشرح اللمع لابن برهان ٢/ ٣٨٦، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٤٥٧، والتخمير ٢/ ١٧٥، والبديع في العربية ١/ ٥٣٦، والتوطئة ١٨٧، والمقرب ١٦٧، وشرح الرّضي ٢/ ٤٣٥، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ١/ ٦٧٩، والارتشاف ٥/ ٢٤١٣، والهمع ١/ ٢٥٦.

(٤) لعل هذه النسبة لغطفان جاءت من أنّ (جَابِرًا) المذكور في البيت من قبيلة غطفان. انظر: الخزانة ٥/ ٣٦٦.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من ط.

قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّي ﴾ [إبراهيم: ٣٦] مُحافَظَةً عَلى سُكُونِ هذين الحَرفَينِ، وهما (مِن)، و(عَن)، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى ﴾ [البقرة: ١٨٦]، وإمّا مُنتَفِيةٌ عنهما في مِثلِ قَولِه:

١٨٩ - يَا أيُّها السَّائِلُ عَنه وعَني   لَستُ مِن قَيسٍ ولا قَيسُ مِني[١]

وثانيهما: أن يكُونَ دخُولُها مُمتَنِعًا، [وذلك][٢] في قَولِك: (إلى)، و(عَلَى)؛ لأنَّ المَقصُودَ أن يكُونَ آخِرُ الحَرفَينِ سَاكِنًا، ولَمّا أُدغِمَ كانَ السُّكُونُ بَاقِيًا؛ فَلِهذا لَم يكُن لِدُخُولِ النُّونِ وَجهٌ يُعوَّلُ عَلَيه.

المَوقعُ الرَّابعُ: في دُخُولِها عَلَى الأسمَاءِ:

وهذا نَحوُ قَولِنا: (لَدُن)، فإنّك بِالخَيارِ، فإن شِئتَ أدخَلتَها فَقُلتَ: (لَدُنّي)، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّى عُذْرًا ﴾ [الكهف: ٧٦] مُحافَظَةً عَلى سُكُونِها؛ لئلّا تَذهبَ بِالكسرَةِ، وإن [شِئتَ][٣] حَذَفتَها إجرَاءً لَها مُجرَى الأسمَاءِ، لَمّا كانَت اسمًا، كـ(غُلامِي)، و(دَارِي).

وفي نَحوِ: (قَد)، و(قَط) اسمَانِ مِن أسماءِ الأفعَالِ، مُحافَظةً عَلَى سُكُونِها، فَتقُولُ فِيها: (قَدنِي)، و(قَطنِي)، قَال:

١٩٠ - امتلأ الحَوضُ وقَالَ قَطنِي
مَهلًا رُوَيدًا قَد مَلأتُ بَطنِي[٤]

---

(١) البيت من الرمل، وقد مرَّ سابقًا. انظر الشاهد رقم (٥١).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من ط.

(٤) البيتان من الرّجز، وهما لأبي النجم العجلي في ديوانه، وانظر: الزّاهر ٢/ ٣٢٣. وهما بلا نسبة في العين ٥/ ١٤، وإصلاح المنطق ٥٧، ٣٤٢، ومجالس ثعلب ١/ ١٥٨، واللامات ١٤٠، والخصائص ١/ ٢٣، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٥١، والمخصص ٤/ ٢٣٦، والإنصاف ١٣٠، والتبيين ١١٦، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ١٣٦، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٨٧، والمقاصد الشافية ١/ ٣٣٨، ٣٤٦.

وقَد رُوِيَ:

١٩١ - قَـدني مَـن نَـصـرِ الخُـبَـيبَين قَـدِي[1]

وقَالَ[2]: إنَّه شَبَّهها بِـ(حَسبِي)، فهذا مَا أردَنا[3] ذِكرَه مِن هذه المُضمَرَاتِ.

* * *

تَنبِيهٌ عَلى مَسَائِلَ مُتَعَلِّقَةٍ بِالبَابِ

المَسألةُ الأولى:

قَولُه تَعالى: ﴿ قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: ١]، وفي الضَّمِيرِ وَجهانِ:

أحَدُهما: أن يكُونَ هذا الضَّمِيرُ رَاجعًا إلى اللَّه تَعالى؛ لأنَّهم لَمّا قَالُوا للرَّسُولِ صَلَّى اللَّه عَلَيه: انسب لَنا رَبَّك، مِن أيِّ القَبائِلِ هو؟ فنزَلَت هذه الآيةُ، فكأنَّه قَالَ: الرَّبُّ الَّذي سَألتُم عَن حَالِه هو اللَّه الَّذي مِن شَأنِه الأحَدِيَّـةُ والصَّمَدِيَّـةُ إلى آخِرِ السُّورَةِ.

وثَانِيهما: أن يكُونَ ضَمِيرُ الشَّأنِ مُفَسَّرًا بِالجُملَةِ [ظ٢٠] الابتِدَائِيَّةِ، وهو قَولُه: « اللَّه أحَدٌ »، والمَعنى: قُل: إنَّ الشَّأنَ العَظِيمَ الَّذي سَألتُم عَنه إنَّما هو اللَّه الأحَدُ الصَّمَدُ.

والوَجه الأوَّلُ أقيَسُ، والوَجه الثَّانِي أنفَسُ.

المَسألةُ الثّانِيةُ:

قَولُه تَعالى: ﴿ وَلَئِن صَبَرۡتُمۡ لَهُوَ خَيۡرٌ لِّلصَّـٰبِرِينَ ﴾ [النحل: ١٢٦].

---

(١) البَيتُ من الرّجز، وهو لحميد الأرقط في الصحاح (خبب)، والمحكم ٦/ ١١٥، وسمط اللآلي ١/ ٤٧٥، وهو لحميد بن ثور الهلالي في الصحاح (لحد). وهو لأبي نُخَيلَة في تحصيل عين الذهب ٣٧٨. وهو لأبي بجدلة في ابن يعيش ٣/ ١٢٤. وهو بلا نسبة في سيبويه ٢/ ٣٧١، والأصول ٢/ ١٢٢، والزاهر ٢/ ٣٣٥، وإيضاح الشعر ١٧٧، والمحتسب ٢/ ٢٢٣، والنكت للأعلم ١/ ٦٦٣، والإنصاف ١٠٧، وضرائر الشعر لابن عصفور ١١٣.

(٢) هذا قول ابن الحاجب في الإيضاح في شرح المفصل ١/ ٤٧٨. وهو في سيبويه ٢/ ٣٧١-٣٧٢.

(٣) في الأصل: (أردناه).

في الضَّمِيرِ وَجهانِ:

أحَدُهما: أن يكُونَ رَاجعًا إِلى جِنسِ الصَّبرِ، ويكُونَ الصَّابِرُونَ للعُمُومِ والاستِغرَاقِ، ويكُونَ خارِجًا مَخرَجَ النَّصِيحَةِ والمَثَلِ، وعَلَى هذا يكُونُ التَّقدِيرُ فِيهِ: ولَئِن صَبَرتُم للصَّبرُ خيرٌ لكلِّ صَابِرٍ؛ لِمَا فِيهِ مِن مَحمُودِ العَاقِبَةِ، وجَزِيلِ الأجرِ.

وثَانِيهما: أن يكُونَ رَاجعًا إِلى ضَمِيرِ مَعهودٍ مِنهم، ويكُونَ المَعنى: ولَئِن صَبَرتُم لَصبرُكُم خيرٌ لكُم أيُّها المَوصُوفُونَ بالصَّبرِ، لكنَّه وُضِعَ الظَّاهرُ مَوضِعَ المُضمَرِ؛ لِمَا يَحصُلُ مِن المُبَالغَةِ والتَّعرِيضِ بِإظهارِ هذه الخَصلَةِ الَّتي هي ملاكُ الأعمَالِ وأمِيرُ جُنُودِ المُؤمِنِ.

وكِلا الوَجهينِ لا غُبارَ عَلَيه، ولكنَّ الأوّلَ أدَقُّ والثّانِيَ أحَقُّ، ولِهذا قالَ: (صَبَرتُم) إِشارَةٌ إِلى أنَّ الصَّبرَ حَاصِلٌ مِنهم.

المَسألَةُ الثَّالِثَةُ:

مَا أنشَدَه سِيبَوَيه مِن أبيَاتِ الحَمَاسَةِ[١]:

١٩٢ - ولكنَّ مَن لا يَلقَ أمرًا يَنُوبُه بعُدَّتِه يَنزِل بِه وهو أعزَلُ[٢]

فـ(مَن) هذه شَرطِيَّةٌ، و(لا يَلقَ) شَرطُها، وقَولُه: (يَنزِل بِه) جَوابُ الشَّرطِ، وقولُه: (يَنُوبُه) صِفَةٌ لأمرٍ، و(لكنَّ) هذه فِيها ضَمِيرُ الشَّأنِ والقِصَّةِ، والتَّقدِيرُ فيها: لكنَّه مَن لا يَلقَ أمرًا؛ لأنَّ (مَن) لا يُمكِنُ أن يكُونَ اسمًا لَها؛ لأنَّ الشَّرطَ لا يَعمَلُ

(١) انظر: سيبويه ٣/ ٧٣، وهو في شرح ديوان الحماسة للمرزوقي ١/ ٥٨ بلا نسبة، وليس من أبيات الحماسة، ولا في غير حماسة أبي تمام على ما اطلعت عليه، والله أعلم.

(٢) البيت من الطويل، وهو لأمية بن أبي الصلت في ديوانه ٩٧، وانظر: سيبويه ٣/ ٧٣، والحجة للفارسي ٢/ ١٧٤، وتحصيل عين الذهب ٤١٤، والإنصاف ١/ ١٨١، وضرائر الشعر لابن عصفور ١٧٩، وهو بلا نسبة في أمالي ابن الشجري ٢/ ١٩، وضرورة الشعر للقزاز ٣٤٦، وشرح الكافية الشافية ١/ ٢٣٦.

فِيها مَا قَبلَه؛ فَلِهذا كانَت مُبتَدأً ومَا بَعدَها خَبرًا لَها، و(لكنَّ) عَلَى حَالِها في العَمَلِ؛ لأنَّها لَم تُخَفَّف فيبطُلُ عَمَلُها؛ فَلِهذا كانَ فِيها مَا ذكرناه مِن ضَمِيرِ الشَّأنِ والقِصَّةِ.

المَسألَةُ الرَّابعَةُ:

إذا قُلتَ: (كانَ زَيدٌ هو القَائِمَةُ جَارِيَتُه) فالبصرِيُّونَ[1]: سِيبوَيه والأخفَشُ والمَازِنيُّ يُوجِبُونَ فيه الرَّفعَ؛ مِن جِهةِ أنَّ الفَصلَ إنَّما يكُونُ بَينَ الشَّيءِ ومَا يكُونُ رَاجعًا إلَيه؛ ولِهذا اشترِطَ في الفَصلِ أن يكُونَ بَينَ المُبتَدأ وخَبَرِه، وجَمِيعِ عَوَامِلِه؛ لَمّا كانا عَلَى شَيءٍ وَاحِدٍ، ولا شكَّ أنَّ (القَائِمَةَ) لَيسَت رَاجعَةً إلى (زَيدٍ)، وإنَّما هي وَصفٌ[2] للجَارِيَةِ؛ فَلِهذا وَجَبَ رَفعُه عَلَى الابتِدَاءِ والخَبَرِ، كأنَّك قُلتَ: (كانَ زَيدٌ أبُوه منطَلِقٌ) بخِلافِ مَا إذا قُلتَ: (كانَ زَيدٌ هو القَائِمُ الجَارِيَةَ) فإنَّ النَّصبَ جائِزٌ؛ لَمّا كانَ (القَائِمُ) صِفةً رَاجعًا إلى زَيدٍ؛ فَلِهذا افترَقَ الحَالُ في المَسألَتَينِ؛ لِمَا ذكرناه.

المَسألَةُ الخَامِسَةُ:

ضَمِيرُ الشَّأنِ في القُرآنِ مُستعمَلٌ في قِصَصٍ كثِيرَةٍ:

- إمَّا عَلَى جِهةِ الاتِّصالِ [مستتِرًا][3] كقَولِه تَعالى: ﴿ مِنۢ بَعۡدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٖ ﴾ [التوبة: ١١٧]، وإمَّا عَلَى جِهةِ النُّدُورِ متَّصِلًا، كقَولِه تَعالى: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ ﴾ [يوسف: ٩٠].

- وإمَّا عَلَى [و ٢١] جِهةِ الانفِصَالِ: إمّا مُذكَّرًا كقَولِه تَعالى: ﴿ قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: ١]، في أحَدِ وَجهيه، وإمّا مُؤَنَّثًا، كقَولِه تَعالى: ﴿ فَإِذَا هِيَ شَٰخِصَةٌ أَبۡصَٰرُ

(١) انظر: رأي البصريين في شرح الكافية الشافية ١/ ٢٤٦، والارتشاف ١/ ٩٥٥، والتذييل ٢/ ٢٩٢، وتمهيد القواعد ١/ ٥٧٥، والهمع ١/ ٢٧٩، وهو رأي الفراء من الكوفيين، وأما الكسائي فيجوز الفصل والنصب. انظر: الارتشاف ٩٥٥، والمنهاج ١/ ٥٠٩، والهمع ١/ ٢٧٩.

(٢) العبارة في ط: (وإنما هي راجعة فهي وصف).

(٣) ما بين المعقوفين مطموس في الأصل وكذا في ط.

ٱلَّذِينَ كَفَـرُواْ ﴾ [الأنبياء: ٩٧].

ومِمّا جاءَ متَّصِلًا في التَّأنيثِ قَولُه تَعالى: ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعۡمَى ٱلۡأَبۡصَـٰرُ ﴾ [الحج: ٤٦]، وإِنَّما كثُـرَ ذلِك في القُرآنِ مِن جِهةِ أنَّ المَقصُودَ بِه البَلاغَةُ، والقُرآنُ وَارِدٌ في أعلى مَراتِبِ البَلاغَةِ؛ فَلِهذا كثُـرَ مَا يُفيدُ المُبالَغَةَ.

المَسألَةُ السَّادِسَةُ:

الغرَضُ بِضَميرِ الشَّأنِ هو الإِبهامُ للمُبَالغَةِ، فلا يَجُوزُ تَخصِيصُه بِتَثنيَـةٍ ولا جَمعٍ، ولا يُفسَّرُ بِظَاهِرٍ قَبلَه، وإِنَّما جَرَى فِيه التَّذكِيرُ والتَّأنِيثُ لَمَّا كانَ المَقصُودُ الشَّأنَ تَارَةً والقِصَةَ أُخرَى؛ فَلِهذا جَرى التَّذكِيرُ والتَّأنِيثُ.

[أسماءُ الإِشَارَةِ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه: « **أسمَاءُ الإِشَارَةِ مَا وُضِعَ لِمُشَارٍ إِليه، وهي خَمسَةٌ: (ذَا) للمُذكّرِ، وَلِمُثنَّاه: (ذَانِ)، و(ذَينِ)، وللمُؤَنَّثِ: (تَا)، و(تي)، و(تِه)، و(ذِه)، و(تِهي)، و(ذِهي)، وَلِمُثنَّاه (تَانِ)، و(تَينِ)، وَلِجَمعِها: (أُولى) مَدًّا وقَصرًا. ويَلحَقُها حَرفُ التَّنبيه، ويَتَّصِلُ بِها حَرفُ الخِطَابِ، وهي خَمسَةٌ، فتكُونُ خَمسَةً وعِشرِينَ، هي: (ذَاك) إلى (ذَاكُنَّ)، وكذلِك البوَاقِي. ويُقالُ: (ذَا) للقَريبِ، و(ذَلك) للبَعِيدِ، و(ذَاك) للمُتوَسِّطِ، و(تِلك)، و(ذَانِّك)، و(تَانِّك) مُشَدَّدتَينِ، و(أُولالِك) مِثلُ (ذلِك)، وأمّا (ثَمَّ)، و(هنَا)، و(هنَّا) فللمكانِ خَاصَّةً** ».

قَالَ الإِمَامُ عليه السلام[1]: قَد حَدَّه الشَّيخُ بِقَولِه: « **مَا وُضِعَ لِمُشَارٍ إِلَيه** »، واعتَذَرَ عَن إِيرَادِ المُشَارِ إِلَيه في حَدِّ اسمِ الإِشَارَةِ، وأَرَادَ أَنَّه لا يكُونُ دَورًا، ولا إِحَالَةَ لأحَدِ المَجهولَينِ عَلَى الآخرِ[2].

وبيَانُه هو أَنَّ الغرَضَ مَفهومُ اسمِ الإِشَارَةِ في مُصطلَحِ النُّحَاةِ، والإِشَارَةُ اللُّغَوِيَّـةُ هي مَفهومَةٌ عِندَ العُقَلاءِ، فَلَمَّا كانَ الأمرُ كمَا قُلناه لا جَرَمَ جعَلنا ما هو مَفهومٌ عِندَ العُقَلاءِ، وهي الإِشَارَةُ اللُّغَويَّـةُ، أصلًا في مَفهومِ مَا جَعلَه النُّحاةُ اسمًا للإِشَارَةِ، ومَا هذا حَالُه فلا يكُونُ دَورًا؛ لأنَّه قَد يُعقَلُ المَفهومُ عِندَ أهلِ اللُّغَةِ، ولا يُعقَلُ مَا هو المَوضُوعُ للإِشَارَةِ باعتِبَارِ وَضعِ النُّحَاةِ، فَلَمّا تَغايرَ الوَضعَانِ جَازَ أن يكُونَ أَحدُهما سَابِقًا إِلى الفَهمِ دُونَ الآخرِ جَعَلنا السَّابِقَ إِلى الفَهمِ، وهو اصطِلاحُ أهلِ اللُّغةِ أصلًا لِمَا اصطَلَحَ عَلَيه النُّحَاةُ. فَهذا عُذرُ [ظ٢١] الشَّيخِ في إِيرَادِ المُشَارِ حَدًّا لاسمِ الإِشَارَةِ، وهذا عُذرٌ وَاضِحٌ لا غُبارَ عَلَيه.

---

(١) في ط: (الإمام رضي اللّه عنه وأرضاه).

(٢) شرح المقدمة الكافية ٧١٥.

ولَيسَ مَا ذكرناه كمَن يَقُولُ في مَاهيةِ العِلمِ: « مَا أوجَبَ كونَ العَالِمِ عَالِمًا »؛ لأنَّ هذا يكُونُ دَورًا مِن جِهةِ أنَّ مَن جَهلَ حَقِيقَةَ العِلمِ هو بِحَقِيقَةِ العَالِمِ أجهلُ، فإذا كانَت حَقِيقَةُ العِلمِ مُستَفادَةً مِن العَالِمِ كانت حَقِيقَةُ العَالِمِ مُستَفادَةً مِن العِلمِ، وهذه هي حَقِيقَةُ الدَّورِ، وهو بَاطِلٌ بِاتِّفاقِ النُّظَّارِ مِن أهلِ صِناعَةِ التَّحدِيدِ[1].

وَوَجه بِنَاءِ اسم الإِشَارَةِ أمرَانِ:

أحَدُهما: أنَّ أسمَاءَ الإِشَارَةِ مُفتَقِرَةٌ إلى مَا يُبيِّنُ أمرَها، ويُوضِّحُ حَقِيقتَها؛ لِكونِها مُبهمَةً، فأشبَهت الحُرُوفَ مِن أجلِ ذلِك.

وثَانِيهما: أنَّ في وَضعِ بَعضِ أسمَاءِ الإِشَارَةِ مَا يُشبِه الحَرفَ، كقَولِك: (تِي)، و(تَا)؛ لأنَّهما بِمَنزِلَةِ (مِن)، و(عَن)، ثُمَّ حُمِلَت سَائِرُها عَلَيها لِكونِها مِن بَابٍ وَاحِدٍ؛ فَلهذا كانت مَبنِيَّةً أجمَعَ.

فإذا عرَفتَ هذا فلنَذكُر كيفِيَّةَ استعمَالِها، ثُم نُردِفُه بِذِكرِ أحكامِها، فهذانِ بَحثانِ:

البَحثُ الأوّلُ: في كيفِيّةِ استعمَالِهم لِهذه الأسمَاءِ

واعلَم أنَّ أسمَاءَ الإِشَارَةِ قَد تُستَعمَلُ مُجَرَّدَةً عَن الخِطَابِ، ومتَّصِلةً بِه، وعَارِيَةً عَن حَرفِ التَّنبِيه ومتَّصِلةً بِه، وتُستَعملُ متَّصِلةً بِالخِطَابِ والتَّنبِيه، فهذه مَرَاتِبُ أربَعٌ، نَذكرُ مَا يَتعَلَّقُ بِكلِّ وَاحِدٍ مِنها بِمَعُونَةِ اللَّه:

المَرتَبَةُ الأُولى: في استعمالِها مُجَرَّدَةً عَمّا يَتَّصِلُ بِها:

- **فَـ(ذا) للمُذكّرِ**: ثُمَّ مِن النُّحَاةِ مَن قَالَ: إنَّ عَينَه وَاوٌ، ولامَه يَاءٌ، فأصلُه عَلَى هذا: (ذَوي). ومِنهم مَن زَعَمَ أنَّ لامَه وعَينَه يَاءٌ، وأنَّ أصلَه: (ذَيِيٌ)[2]. والأقرَبُ

---

(١) في ط: (الحدود).

(٢) في المسألة رأيان آخران، هما أنها صيغة مرتجلة، وأيضًا يرى الكوفيون والسُّهيليُّ أنَّه أُحَادِيٌّ، =

أنَّ عَينَه وَاوٌ؛ لأنَّ بَابَ (حَوِيتُ) أكثرُ مِن بَابِ (حَيِيتُ)؛ فلِهذا حُمِلَ عَلَى الأكثَرِ.

- **ولِمُثنَّاه**: (ذَانِ): بالألِفِ رَفعًا، وباليـاءِ نَصبًا وجَـرًّا، هـذه هي اللُّغةُ الكثِيرَةُ المُطَّرِدَةُ، وفِيه لُغةٌ ثَانِيةٌ قَلِيلةٌ، وهي أن تُستَعمَلَ بِالألِفِ في أحوالِه الثَّلاثِ، وعَلَيه قِرَاءَةُ الجَمَاعَةِ في قَولِه تَعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ ﴾[طه: ٦٣]، وهي لُغةُ بَلحَرثِ بنِ كعبٍ. وعَن أبِي عَمرو بنِ العَلاءِ: « إنَّ هذينِ لَسَاحِرانِ »[1]. وَوَجه القِرَاءَةِ الكثِيرَةِ هو أنَّه لَمّا كانَت هذه التَّثنِيةُ فِيه غَيرَ حَقِيقِيَّـةٍ؛ لِكونِ نَظمِ الوَاحِدِ لَم يَسلَم فِيه. وكانَ قِيَاسُه في تَثنِيَتِـه: (ذيَانِ)، فتَحَرَّكت اليَاءُ، وانفَتحَ مَا قَبلها، فقُلِبَت ألِفًا، فاجتَمَعَ ألِفانِ، فحُذِفَت ألِفُ التَّثنِـيَـةِ لمَّا كانَت غَيرَ حَقِيقِيَّـةٍ، وبَقِيَت الألِفُ المُنقَلِبةُ عَن اليَاءِ؛ فَلِهذا [و٢٢] كانَ عَلَى صُورَةٍ وَاحِدَةٍ.

وهما يُستَعمَلانِ - أعنِي (ذَا)، و(ذَانِ) - لأُولي العِلمِ وغَيرِهم.

- **والمُؤَنَّثُ** مِنه: (تَا)، ويُستَعمَلُ في أُولي العِلمِ وغَيرِهم، وفِيها لُغَاتٌ: (تَا)، و(تي)، و(تِه)، و(ذِه) بِكسرَةٍ، و(تِهي)، و(ذِهي) بِيَاءٍ حَـقِـيـقِـيَّـةٍ، و(تِه)، و(ذِه) بِالسُّكُونِ، فهذه ثَمانِي لُغاتٍ فِيهما.

- و(**تَانِ**) **للمُثنَّى المُؤَنَّثِ**، وتُخَفَّفُ نُونُه، وهو الأكثَرُ، وتُـثـقَّـلُ، وهي قَلِيلةٌ، جَارِيةٌ بِالألِفِ رَفعًا، وبِاليَاءِ نَصبًا وجَرًّا، وهكذا اللُّغاتُ أيضًا في تَثنِيةِ المُذكَّرِ، فيُقَالُ: (ذَانِ) بِتَخفِيفِ النُّونِ، وهي الكثِيرَةُ، و(ذَانِّ) بِتَشدِيـدِها، وهي القَلِيلةُ.

- و(**أُولاءِ**) يُمَدُّ ويُقصَرُ. يُستَعملُ في العُقَلاءِ وغَيرِهم، قَالَ اللّه تَعالى: ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ

=فهو عَلَى حَرفٍ وَاحِدٍ، وألِفُه زَائِدَةٌ. انظر: المسألة في الإنصاف ٢/ ٦٦٩، وابن يعيش ٣/ ١٢٧، وشرح الرّضي ٢/ ٤٧٤، ونتائج الفكر في النحو ٢٢٧-٢٢٨، والمحصول ٨٢٦-٨٢٧، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس ١/ ٧١٨، والارتشاف ٢/ ٩٧٤، والمساعد ١/ ١٨٢، والجنى الدّاني ٢٣٨، وتوضيح المقاصد ١/ ٤٠٦، وتعليق الفرائد ٢/ ٣١٢، وهمع الهوامع ١/ ٢٩٤.

(١) في الآية قراءتان: الأولى قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي، وقرأ أبو عمرو بن العلاء: (إنّ هذين). انظر: القراءات في هذه الآية في الحجة للقراء السبعة للفارسي ٥/ ٢٢٩، والسبعة ٤١٩.

أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ ﴾ [آل عمران: ١١٩]، وأنشَدَ النُّحاةُ حُجَّةً عَلَى استعمَالِها في غَيرِ أُولي العِلمِ لِجَرِيرٍ:

١٩٢ - ذُمَّ المَنازِلَ بَعدَ مَنزِلَةِ اللِّوى والعَيشُ بَعدَ أولئك الأيَّام[١]

وحُكِيَ عَن أبِي العَبَّاسِ المُبرِّدِ أنَّ (ذَانِّك) مُشدَّدًا تَثنِيةُ (ذلك)، و(ذَانِك) مُخفَّفًا تَثنِيةُ (ذَاك)[٢]، وهذا تَحكُّمٌ، لا مُستَندَ لَه، ولا دَلالةَ عَلَيه، بَل حَملُ ذلِك عَلَى كونِه لُغةً هو الأقرَبُ، كمَا في غَيرِه مِن لُغاتِها.

فَصَارَت ألفَاظُ الإشَارَةِ مُجَرَّدَةً خَمسَةً، أربعَةٌ نُصُوصٌ لِمَا وُضِعَت لَه، وَوَاحِدٌ مِنها مُشتَرَكٌ، وهو (أُولي) يَصلُحُ لِجماعَةِ الرِّجَالِ والنِّسَاءِ[٣] عَلَى حَالةٍ وَاحِدَةٍ، كمَا ترَى.

ولَم يَذكُر الشَّيخُ [مِن][٤] لُغَاتِ المُؤنَّثِ المُفرَدِ إلّا سِتًّا، وأهمَلَ (تِه) و(ذِه) بِالكسرِ لا غَيرُ، وقَد ذكَرَهما المَوصِلِيُّ وغَيرُه[٥] مِن عُلَماءِ الأدَبِ.

المَرتَبَةُ الثَّانِيَةُ: في استعمَالِها مَضمُومًا إلى الإشَارَةِ والخِطَابِ:

- فَـ(ذَاك) بِالفَتحِ للمُذكَّرِ، وبالكسرِ للمؤنَّثِ.
- و(ذَاكُما) للمُذكَّرِينِ والمُؤنَّثَينِ جَمِيعًا بِلَفظٍ وَاحِدٍ.
- و(ذَاكُم) للمُذكَّرِينَ.

---

(١) البيت من الكامل، وهو لجرير في ديوانه ٥٥١ صاوي، وانظر المفصل ١٨٠، والمخصص ٤/ ٢٦٢ والتخمير ٢/ ١٨٢، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ١/ ٧١٩، والمقاصد الشافية ١/ ٤٠٤، والمقاصد النحوية ١/ ٢٣٣، وخزانة الأدب ٥/ ٤١٣. وهو لمحمد بن عبد اللّه بن نمير الثقفي في تاج العروس (أول). وهو بلا نسبة في المقتضب ١/ ١٨٥، وابن يعيش ٣/ ١٢٦، ١٣٣، ٩/ ١٢٩، وترشيح العلل ٢٥٩، وشرح الرضي ٢/ ٤٧٦، وتعليق الفرائد ٢/ ٣١٧، وجاء في الديوان وبعض المصادر برواية: (أولئك الأقوام).

(٢) المقتضب ٣/ ٢٧٥.

(٣) في ط: (المذكر والمؤنث).

(٤) ما بين المعقوفين من ط، وساقط من الأصل.

(٥) انظر الغرة المخفية لابن الخباز (و٥٩).

- و(ذَاكُنَّ) لِخِطَابِ جَمَاعَةِ المُؤَنَّثِينَ.

فهي كالإِشَارَةِ خَمسَةُ ألفاظٍ، أربَعَةٌ نُصُوصٌ، وَواحِدٌ مُشتَرَكٌ، وهو (ذَاكُما)[١]، فإِنَّه كما يَصلُحُ للمُذكَّرِينِ فإِنَّه صَالِحٌ للمُؤَنَّثَينِ مِن غَيرِ مُخَالَفَةٍ، وعَلَى هذا تكُونُ ألفاظُ الإِشَارَةِ خَمسَةً وعِشرِينَ لَفظًا صَالِحَةً لِستَّةٍ وثَلاثِينَ مَعنًى؛ لأنَّها أربَعَةٌ نُصُوصٌ، كما ذكرناه، ووَاحِدٌ مُشتَرَكٌ، لِستَّةٍ وثَلاثِينَ مَعنًى؛ إذ لا اشتِرَاكَ في المَعاني، فبِضَربِ خَمسَةٍ في خَمسَةٍ يكُونُ خَمسَةً وعِشرِينَ، وهكذا حَالُ الخِطَابِ فإِنَّه يكُونُ خَمسَةً وعِشرِينَ لَفظًا لِستَّةٍ وثَلاثِينَ معنًى، أربَعَةٌ نُصُوصٌ وَواحِدٌ[٢] مُشتَرَكٌ، وخَمسَةٌ في خَمسَةٍ يكُونُ خَمسَةً وعِشرِينَ؛ إذ لا اشتِرَاكَ في المَعَانِي مِنها.

ثُمَّ إِنَّ [ظ٢٢] أسمَاءَ الإِشَارَةِ إِنَّما جِيءَ بِها مِن أجلِ الدَّلالَةِ عَلَى مَن تُشِيرُ إِلَيه. واسمِيَّتُها ظَاهِرَةٌ لِكونِها دَالَّةً عَلَى مَعانٍ في أنفُسِها، وهذه هي أمارَةُ الاسمِيَّةِ وحَقِيقتُها.

ثُمَّ إِنَّ حُرُوفَ الخِطَابِ إِنَّما جِيءَ بِها مِن أجلِ التَّنبِيه عَلَى حَالِ مَن تُخَاطِبُه، وحَرفِيَّتُها ظَاهِرَةٌ مِن جِهةِ كونِها دَالَّةً عَلَى مَعنًى في غَيرِها، وهذه هي أمارَةُ كونِها حُرُوفًا.

فاجعَلِ الإِشَارَةَ لِمَا تُشِيرُ إِلَيه أوَّلًا، عَلَى طِبقِه ووَفقِه مِن مُفرَدٍ أو مُثنًّى أو مَجمُوعٍ، مِن مُذكَّرٍ أو مُؤَنَّثٍ، ثُمَّ اجعَل حُرُوفَ الخِطَابِ بَعدَها عَلَى حُكمِ مَن تُخاطِبُه وتُحِسُّه مِن ذلِك، مِن مُفرَدٍ أو مُثنًّى أو مَجمُوعٍ، مِن مُذكَّرٍ أو مُؤَنَّثٍ، **فإِذا أرَدتَ استعمَالَ هذه الألفَاظِ الخَمسَةِ والعِشرِينَ لَفظًا في السِّتَّةِ والثَّلاثِينَ مَعنًى عَلَى وَفقِ المُشَارِ إِلَيهم والمُخَاطَبِينَ كما قَرَّرناه فَلك في تَقرِيرِ هذه المَسَائِلِ طُرُقٌ ثَلاثٌ:**

الطَّرِيقَةُ الأولى مِنها: ذكرتها في كِتَابِ « الحَاصِرِ »[٣]، وتَقرِيرُها أنِّي نزَّلتُها عَلَى

---

(١) في الأصل وط: (وهو كما).

(٢) في ط: (وواحد).

(٣) انظر الحاصر (مخطوط) و(٥٥).

سِتِّ مَرَاتِبَ، كُلُّ مَرتَبَةٍ مِنها تَشتَمِلُ عَلَى [سِتِّ][١] مَسَائِلَ، فَصَارَت سِتًّا[٢] وثلاثينَ مَسألةً في سِتَّةٍ وثَلاثِينَ لَفظًا، ولَم ألتَفِت إلى تكريرِ مَا يَتكرَّرُ مِنها لأجلِ الاشتِرَاكِ، فإذا جَعلتَ المُشَارَ إلَيه مُذكّرًا مَسؤُولًا عَن حَالِه، فالمَسؤُولُ سِتَّـةٌ، وهم المُخَاطبُونَ:

- مُذكَّرٌ عَن مُذكَّرٍ مِثلِه: (كيفَ ذلِك الرَّجُلُ يَا رَجُلُ)؟
- مُؤَنَّثةٌ عَن مُذكَّرٍ: (كيفَ ذاكِ الرَّجُلُ يا امرأةُ)؟
- مُذكَّرينِ عَن مُذكَّرٍ: (كيفَ ذَاكُما[٣] الرَّجُلُ يَا رَجُلانِ)؟
- مُؤَنَّـثَينِ عَن مُذكَّرٍ: (كيفَ ذَاكُما الرَّجُلُ يا امرَأتانِ)؟
- مُذكَّرِينَ عَن مُذكَّرٍ: (كيفَ ذَاكُمُ الرَّجُلُ يَا رِجَالُ)؟
- مُؤَنَّثاتٌ عَن مُذكَّرٍ: (كيفَ ذَاكُنَّ الرَّجُلُ يا نساءُ)؟

فانظُر كيفَ اتَّفقَ حَالُ الإشَارَةِ عَلَى صُورَةٍ وَاحِدَةٍ لَمّا كانَ المَسؤُولُ عنه وَاحِدًا لَم يَختَلِف حَالُه، بِخِلافِ الخِطَابِ فإنَّ ألفَاظَه مُختَلِفةٌ بِحَسَبِ مَن هي لَه، وهكذا القَولُ في كُلِّ مَرتَبةٍ مِن هذه المَراتِبِ كُلِّها، ولا عَلَيك في تكرِيرِ مَا كانَ مُشتَرَكًا مِن الألفاظِ، كألفاظِ الجَمعِ في الإشَارَةِ وكافِ الخِطَابِ في الاثنَينِ، فإنَّ هذه الطَّرِيقةَ مُقرَّرَةٌ عَلَى التَّـكريرِ في هذه الألفاظِ؛ فلِهذا صَارَت مُتعَدِّدةً: سِتَّـةً وثلاثينَ لَفظًا لِسِتَّةٍ وثلاثين مَعنًى، وعَلَيها اعتِمَادُ أكثَرِ النُّحَاةِ؛ لِسُهولَةِ الحَالِ فيها.

الطَّرِيقةُ الثَّانِيةُ: أشَرتُ إلَيها في كِتابِ « المُحَصَّلِ »[٤]، وتَقرِيرُها أنِّي اطَّرَحتُ مِنها مَا كانَ مُشتَرَكًا [و٢٣] مِن التَّعدِيدِ، فَنَقصَ مِقدَارُه مِن حِسَابِها، فالمَعَانِي تكُونُ سِتَّـةً في سِتَّةٍ، تَصِيرُ سِتَّـةً وثَلاثِينَ، والألفاظُ أربَعَةُ نُصُوصٍ، وواحِدٌ مُشتَرَكٌ، فَتكُونُ خَمسَةً

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، وكذا في ط.

(٢) في الأصل وط: (ستة).

(٣) كذا في ط، وفي الأصل: (ذاكم).

(٤) المحصل في كشف أسرار المفصل للعلوي ٢/ ١٦٣ (مخطوط).

في خَمسَةٍ، تَصِيرُ خَمسَةً وعِشرِينَ، فالنَّاقِصُ مِنها أحَدَ عَشَرَ لأجلِ التَّكرِيرِ، فَتحَصَّلَ لك من الصَّرائِحِ خَمسَةٌ وعِشرُون، والمُتكرِّرُ هو (أُولى) في الجَمعِ، فتَضرِبُه في تِلك النُّصُوصِ الخَمسَةِ يَحصُلُ مِن ضَربِه خَمسَةٌ؛ لأنَّ واحِدًا[1] في خَمسَةٍ يكُونُ خَمسَةً، وكمَا مرَّ الخِطَابُ أيضًا مُتكرِّرٌ؛ لأجلِ اشتِرَاكِه، تَضرِبُه أيضًا في تِلك النُّصُوصِ الخَمسَةِ، فيَحصُلُ مِن ضَربِه مِنها خَمسَةٌ، مِن جِهةِ أنَّ ضَربَ وَاحِدٍ في خَمسَةٍ يكُونُ خَمسَةً، ثُمَّ تَضرِبُ أحَدَهما في الآخَرِ يكُونُ وَاحِدًا؛ لأنَّ الوَاحِدَ في الوَاحِدِ وَاحِدٌ، فَحَصَلَ مِن جِهةِ التِّكرَارِ أحَدَ عَشَرَ مِثَالًا إلى خَمسَةٍ وعِشرِينَ تَصِيرُ سِتَّةً وثَلاثِينَ، هي جُملةُ المَسَائِلِ.

وهذه الطَّرِيقَةُ كالأولى، لا تُخالِفُها إلَّا مِن جِهةِ إسقَاطِ مَا تكرَّرَ؛ لأجلِ الاشتِرَاكِ، والَّذي تكرَّرَ فِيها لَيسَ إلَّا صُورَةَ الجَمعِ في الإشَارَةِ، مُشتَرَكةٌ بَينَ المُذكَّرِ والمُؤنَّثِ عَلَى لَفظٍ وَاحِدٍ، وصُورَةُ المُثنَّى مِن الخِطَابِ يَشتَرِكُ فِيه المُذكَّرُ والمُؤنَّثُ؛ فلأجلِ ذلك كانَ النُّقصانُ الَّذي ذكرناه، واللَّه أعلَمُ.

الطَّرِيقةُ الثَّالِثةُ: أشَارَ إلَيها الشَّيخُ في الأُمِّ وقرَّرَها في شَرحِه[2].

وحَاصِلُ مَا قَالَه هو أنّك إذا أشَرتَ إلى وَاحِدٍ مُذكَّرٍ وخَاطَبتَ مِثلَه قُلتَ: (ذَاكَ)، وإن خَاطَبتَ مُؤنَّثًا قُلتَ: (ذَاكِ)، ثُمَّ (ذَاكُما)، ثُمَّ (ذَاكُم)، ثُمَّ (ذَاكُنَّ)، فهذه خَمسَةٌ مَع المُفرَدِ المُذكَّرِ. ومِثلُها مَع الأربَعَةِ البَوَاقِي، فَيكُونُ خَمسَةً وعِشرِينَ لَفظًا لسِتَّةٍ وثَلاثِينَ مَعنًى؛ لأنَّ المَعانِي سِتَّةٌ في سِتَّةٍ، والألفَاظُ[3] خَمسَةٌ في خَمسَةٍ، وهي: (ذَاك) إلى (ذَاكُنَّ)، و(تَاكِ) إلى (تَاكُنَّ)، و(ذَانِك) إلى (ذَانِكُنَّ)، و(تَانِك) إلى (تَانِكُنَّ)، و(أولئك) إلى (أولئكنَّ). فهذا بَيانُ الخَمسَةِ والعِشرِينَ؛ لأنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنها لِخَمسَةٍ، وقَد ثَبتَ أنَّ كُلَّ خَمسَةٍ مِنها لسِتَّةِ مَعانٍ، ولكن لَمّا كانَ في كُلِّ خَمسَةٍ

(١) في الأصل: (واحد).

(٢) انظر: شرح المقدمة الكافية ٧١٧ ومتن الكافية أيضًا في الصفحة نفسها.

(٣) قوله ابتداء من: (خمسة وعشرين) ساقط من ط.

وَاحِدٌ مُشترَكٌ وَجَبَ أن يكُونَ السِّتَّـةُ والثَّلاثُونَ خمسَةً وعِشرِينَ، يَنقُصُ أحَدَ عَشَرَ؛ لأنَّ الوَاحِدَ مِن أحَدِ الطَّرَفَينِ يَنقُصُ لأجلِ مُقَابِلِه سِتَّـةٌ، ثُمَّ يَنقُصُ لأجلِ نَقصِ السَّادِسِ مِن الجَانِبِ الآخَرِ خَمسَةٌ [ظ٢٣] مِن مُقَابِلِه، فيكُونُ أحَدَ عَشَرَ، هذه ألفاظُه.

واعلَم أنَّ مُرَادَه بِمَا ذكرَه هو أنَّ الاشتِرَاك إنَّما وَقَعَ في صُورَتَينِ:

إحدَاهما مِن أسمَاءِ الإشَارَةِ، وهو (أولاء)، فإنَّه صَالِحٌ للجُمُوعِ مِن المُذكَّرِ والمُؤنَّثِ بِلَفظٍ وَاحِدٍ.

وثَانِيهما مِن أحرُفِ الخِطَابِ، وهو خِطَابُ المُثنَّى فإنَّه صَالِحٌ للمُذكَّرِ والمُؤنَّثِ بِلَفظٍ وَاحِدٍ.

وهذه هي أَمَارَةُ الاشتِرَاكِ، لكنَّكَ تَضرِبُ الوَاحِدَ مِن أحَدِ الطَّرَفَينِ، وهذه الإشَارَةُ مَا كانَ مُشتَرَكًا وهو (أُولى) فِيما قَابلَه مِن الخِطَابِ، وهو سِتَّـةٌ، وتكُونُ سِتَّـةً؛ لأنَّ الوَاحِدَ في السِّتَّـةِ يكُونُ سِتَّـةً، وهذا هو مُرادُه؛ لأنَّ الوَاحِدَ مِن أحَدِ الطَّرَفَينِ يَنقُصُ لأجلِ مُقَابِلِه سِتَّـةٌ، يُشِيرُ به إلى مَا ذكرناه.

ثُمَّ الوَاحِدُ مِن الطَّـرَفِ الآخَرِ تَضرِبُه فِيما قَابلَه، وهو الإشَارَةُ، فتَضرِبُه في خَمسَةٍ يكُونُ خَمسَةً، وهذا هو مُرَادَه بِقَولِه: « ثُمَّ يَنقُصُ لأجلِ نَقصِ السَّادِسِ مِن الجَانِبِ الآخَرِ خَمسَةٌ فَيكُونُ أحَدَ عَشَرَ ».

واعلَم أنَّ مَا ذكرَه الشَّيخُ في هذه الطَّرِيقَةِ فهو مُوافِقٌ لِمَا ذكرناه في كِتَابِ المُحَصَّلِ، خَلا أنَّ الشَّيخَ لَم يَذكُر في طَرِيقَتِه هذه ضَربَ الوَاحِدِ في الوَاحِدِ استِغناءً بِمَا ذكرنا[1] مِن ضَربِ الوَاحِدِ في سِتَّةٍ، فَيكُونُ سِتَّـةً مَع التَّـكرُّرِ في المُشتَرَكِ، وضَربِ الخَمسَةِ في الوَاحِدِ، فيَحصُلُ خَمسَةٌ مِن غَيرِ تكرُّرٍ فِيما كانَ مُشتَرَكًا؛ فلِهذا كانت أحَدَ عَشَرَ، بِخِلافِ مَا ذُكِرَ في المُحَصَّلِ، فإنَّا اعتبَرنا ضَربَ الوَاحِدِ في الخَمسَةِ مِن غَيرِ تكرُّرٍ

---

(١) في ط: (ذكره).

فِيما كانَ مُشتَرَكًا في أَحَدِ الجَانِبَين. ثُمَّ ضَربُ الخَمسَةِ في الجَانِبِ الآخَرِ، فَيكُونُ خَمسَةً أيضًا. ثُمَّ ضَربُ الوَاحِدِ في مِثلِه مِن المُشتَرَكين فلا جَرَمَ كانَت أحَدَ عَشَرَ، فهما لا يَفتَرِقَانِ إلَّا فِيما ذكرناه مِن الوَجه.

وللنُّحَاةِ في إيرَادِها طرُقٌ كثِيرَةٌ، وفِيما ذكرناه غُنيةٌ عمّا عَدَاه، والأمرُ فِيها قَرِيبٌ، ولَيسَ وَرَاءَها كثِيرُ فَائِدَةٍ، وإنَّما الغَرَضُ في كيفِيَّـةِ ضَبطِها.

المَرتَبَةُ الثَّالِثَةُ: في استعمَالِها بِالتَّنبِيه مَع الإشَارَةِ والخِطَابِ:

فيقَالُ فِيها: (هاذَاك)، و(هاتَاك)، و(هذانِك)، و(هاتَانِك)، و(هؤلائك)، فكُلُّ وَاحِدٍ مِن هذه الثَّلاثَةِ دَالٌّ عَلَى مَعناه المَقصُودِ لَه، [فالتَّنبِيه دَالٌّ عَلَى مَعناه][1]، والإشَارَةُ دَالَّـةٌ عَلَى مَعناها، والخِطَابُ دَالٌّ عَلَى مَعناه. وكُلُّ وَاحِدٍ مِن هذه لا يَـقُـومُ غَيرُه مَقَامَه؛ لاختِلافِ المَعَانِي وتَغايُرِها.

والمَدُّ في الأولى لُغةُ الحِجَازِ، والقَصرُ فِيها لُغةُ بَني تَمِيمٍ، وألِفُها في كِلتا الحَالَتَينِ [و٢٤] مُنقَلِبَةٌ عَن يَاءٍ؛ بِدَلِيلِ جَوَازِ الإمَالَةِ فِيها؛ لأنَّه لا دَاعِيَ للإمَالَةِ فِيها إلَّا انقِلابُها عَن اليَاءِ؛ إذ لا كسرَةَ هاهنا فتكُونُ دَاعِيةً إلَيها، فإذا مَدَدتَ فلا بُدَّ مِن تَقدِمَةِ ألِفٍ قَبلَها؛ لِتكُونَ دَاعِيةً إلى المَدِّ، فإذا زِيدَت قُلِبَت اليَاءُ ألِفًا؛ لِوُقُوعِها بَعدَها، كألِفِ (كِسَاءٍ)، فإذا لَم تُـزَد اللَّامُ اقتُصِرَ عَلَى قَلبِها ألِفًا، وبَطَلَ المَدُّ فِيها؛ إذ لا ألِفَ قَبلَها، وقَد جَاءَت[2] اللُّغتَانِ في القُرآنِ، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ ﴾ [البقرة: ٢١٧] مَمدُودًا، وقَالَ: ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمۡ ﴾ [آل عمران: ١١٩][3] مَقصُورًا، ومِثلُ قَولِه تَعالى: ﴿ أُوْلَآءِ عَلَىٰٓ أَثَرِي ﴾ [طه: ٨٤].

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وكذا في ط.

(٢) في الأصل وط: (جاء).

(٣) الآية في الأصل: (هاأنتم أولاء حاججتم عنهم) وليس فيها شاهده، وشاهده فيما أثبتنا.

المَرتَبَةُ الرَّابعَةُ: في استعمَالِها بِالتَّنبِيه مَع الإشَارَةِ دونَ الخِطَاب:

وهذا كقَولِك: (هذا)، و(هذه)، و(هاتَا)، و(هؤلاءِ)، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ﴾ [قريش: ٣]، وقَولُه: ﴿ أَهَٰذَا الَّذِي يَذْكُرُ آلِهَتَكُمْ ﴾ [الأنبياء: ٣٦][١]، قَالَ طَرَفَةُ:

١٩٤ - رَأيتُ بَنِي غَبرَاءَ لا يُنكِرُونَني ... ولا أهلُ هذاك الطِّرافِ المُمَدَّدِ[٢]

ويَتَّصِلُ التَّنبِيه بِمَا هو إِشَارَةٌ إِلى المكانِ، فيقَالُ: (هاهنا)، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴾ [المائدة: ٢٤].

وتَقُولُ فِيه: (هاذانِ)، و(هاتَانِ)، قَالَ اللَّه تَعَالى: ﴿ هَٰذَانِ خَصْمَانِ ﴾ [الحج: ١٩]، وقَالَ تَعالى: ﴿ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ ﴾ [القصص: ٢٧]، وقَالَ تَعالى: ﴿ لَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ ﴾ [النساء: ١٤٣]، وقَالَ الشَّاعرُ:

١٩٥ - .... مِن هاؤُلَيّائِكُنَّ الضّالِّ والسَّمُرِ[٣]

---

(١) في الأصل: (هذا) بلا استفهام وكذا في ط والمصحف.

(٢) البيت من الطويل، وهو لطرفة بن العبد في ديوانه ٢٥ (مهدي) وانظر العين ٧/ ٤١٦، والحلبيات ٢٢، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٤٤، وشرح الكافية الشافية ١/ ٣١٧، والجنى الداني ٣٤٧، وتخليص الشواهد ١٢٥، والمقاصد الشافية ١/ ٤١١، والمقاصد النحوية ١/ ٣٧٣، وتمهيد القواعد ٢/ ٨٠٣، وهو بلا نسبة في توضيح المقاصد ١/ ٤١٢، والهمع ١/ ٢٩٨ ، في الأصل: (ذاك) وكذا في الديوان ومقتضى عروض البيت.

(٣) عجز بيت من البسيط، صدره:

يَا مَا أُمَيلِحَ غِزلانًا شَدَنَّ لَنَا ... .

وهو منسوبٌ إلى كامل الثقفي في شرح شواهد المغني ٢/ ٩٢٦، والخزانة ١/ ١١٠، وهو للعرجي في المقاصد النحوية ٣/ ٦٩. ونسب للعرجي والمجنون وذي الرمة والحسين بن عبد اللَّه. انظر: الخزانة ١/ ١١٠، والدرر ١/ ١٢٨. وهو لعليّ بن أحمد العُرَيني في اللسان (شدن). وهو بلا نسبة في الحجة للفارسي ٣/ ٤٨، والتّبصرة والتذكرة ١/ ٢٧٢، والمخصص ٤/ ٢٦٢، والبديع في علم العربية ١/ ١٠، وابن يعيش ٧/ ١٤٣، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٥٥٩، وتوجيه اللمع ٣٨٢، والتّبيين ٢٩٠، والإنصاف ١/ ١٢٧، وأسرار العربية ١١٧، والتخمير ٣/ ٣٢٦، وشرح=

فـهـذا مَا أَرَدنَـا ذِكرَه في كيفـيَّـةِ استعمَالِ هذه الأسمَاءِ في مَا يُستَعمَلُ فِيه مِن أحوَالِها.

* * *

البَحثُ الثَّاني: في بيَانِ أحكامِ أسمَاءِ الإشَارَةِ

أمَّا مَا يَتعَلَّـقُ بِصِيَغِها، ومَا يَتعلَّـقُ ببنائِها فَقَد ذكرناه، وإنَّما نَتعَـرَّضُ مِن الأحكامِ لِمَا لَم نَذكُره مِن قَبلُ، وجُملَةُ مَا نُورِدُه مِن ذلِك أحكامٌ خَمسَةٌ:

الحُكمُ الأوَّلُ: في ذِكرِ حَالِها بِالإضَافَةِ إلى القُربِ والبُعدِ والتَّوسّطِ:

[قَالَ الشَّيخُ: « ويُقَالُ: (ذَا) للقَرِيبِ، و(ذَاك) للبَعِيدِ، و(ذَاك) للمتوَسِّطِ »][1].

واعلَم أنَّها تُستَعمَلُ - كما قَالَه - عَلَى ثَلاثَةِ أوجُهٍ:

الوَجه الأوَّلُ مِنها: للقَرِيبِ، وهذا نَحوُ قَولِك: (هذا)، و(هذه) للمُفرَدِ، والمُثَنَّى: (هذانِ)، و(هاتَانِ)، وفي الجَمعِ: (هؤلائك)، و(هؤلاءِ) مَدًّا وقَصرًا.

الوَجه الثَّانِي: تُستَعمَلُ لِمَا كانَ مُتوَسِّطًا، كقَولِك: (ذَاك)، و(تَاكِ)، و(تَيكِ)، و(ذَانِك)، و(تَانِك) بِتَخفِيفِ النُّونِ، و(أُولاك)، و(أولئك) مَدًّا وقَصرًا.

الوَجه الثَّالِثُ: مَا يُستَعمَلُ للبَعِيدِ، وهذا نحوُ: (ذلك)، و(تِلك)، و(تَالك)، و(ذَانِّك) بِتَشدِيدِ النُّونِ للمُذكَّرِ، و(تَانِّك) بِتَشدِيدها للمُؤَنَّثِ، و(أولالِك)، قَالَ:

١٩٦ - أولئك قَومِـي لَم يكُونُـوا أُشَـابَـةً وهل يَعِـظُ الضِّلِّـلَ إلَّا أولالِـكـا[2]

=الجـمل لابن عصفور ١/ ٥٨٣، وشرح التّسهيل لابن مالك ٣/ ٤٠، وشرح الرضي ١/ ٤٩، ٤/ ٢٣٠، والموشح للخبيصي ٦٦٧، والمقاصد الشافية ٤/ ٤٤١، والمساعد ٢/ ١٥٥، وتمهيد القواعد ٦/ ٢٦٢٩، وتعليق الفرائد ٧/ ٢٢٣، والهمع ١/ ٢٩٧، ٣/ ٤٦، ٣٩١، والضال: السدر البري، والسَّمُرِ: جمع سَمُرةٍ، وهو شجر الطلح.

(١) ما بين المعقوفين من ط، وساقط من الأصل.

(٢) البيت من الطويل، وهو بلا نسبـة في اللامـات ١٣١، وسر الصناعـة ١/ ٣٢٢، والمنصف ١/ ١٦٦،=

واعلَم أنَّ فِيما ذكرناه مِن الصِّيَغ الدَّالَّةِ عَلَى البُعدِ لُغتَانِ:

اللُّغةُ الأولى: هي مَحكِيَّةٌ عَن بَني تَمِيمٍ [ظ ٢٤] أنَّ اللَّامَ لَيسَت دَالَّةً عَلَى البُعدِ وَحدَها، بَل قَد يَدُلُّ عَلَى البُعدِ مَا لَيسَ فِيه لامٌ، فَلا فَرقَ عِندَهم بَينَ قَولِنا: (ذلِك)، و(تِلك)، و(تَالِك)، و(ذلكما)، و(ذلكم)، وذلكنَّ) وبَينَ قَولِنا: (ذَاك)، و(تَاك)، و(ذَاكُما)، و(ذَاكُم)، و(ذَاكُنَّ) في كونِهما دَالَّينِ عَلَى البُعدِ جَمِيعًا مِن غَيرِ تَفرِقَةٍ بَينَهما، وزَعَمُوا أنَّهما يَتَوارَدَانِ عَلَى لُغَةٍ وَاحِدَةٍ، وهذا نَحوُ أن تُحَدِّثَ إنسَانًا بِحَدِيثٍ، ثُمّ تَقُولُ مُحَقِّقًا عَلَيه: أعرَفتَ ذلِك الحَدِيثَ؟ فَيَقُولُ مُجِيبًا لك: نَعَم عرَفتُ ذَاك، فَقَد دَلَّ عَلَى البُعدِ بِاللَّام وحَذفِها، كَمَا قُلنَاه.

اللُّغةُ الثَّانِيةُ: لُغَةُ أهلِ الحِجَازِ، وهو أنَّ اللَّامَ مَقصُورَةٌ عِندَهم في الدَّلالَةِ عَلَى البُعدِ، فلا يُستَعمَلُ: (ذَاك) عِندَهم إلَّا للمُتَوسِّطِ، ولا يُستعمَلُ (ذَا) إلَّا للقَرِيبِ.

والحَقُّ أنَّ اللَّامَ مَوضُوعَةٌ للبُعدِ إمَّا حَقِيقَةً وإمّا حُكمًا، فالبُعدُ الحَقِيقِيُّ كقَولِك في رَجُلٍ حكى لك بِالصَّلاحِ والدِّينِ: حَيَّا اللَّه ذلِك الرَّجُلَ، لَمَّا كانَ غَائِبًا عَلَى مَسَافَةٍ بَعِيدَةٍ. والبُعدُ المَجَازِيُّ كقَولِك لِمَن يُشَافِهك بِحَدِيثٍ: أعجَبَني ذلِك الحَدِيثُ، فإنَّما أُتِيَ باللَّامِ لَمَّا كانَ قَد مَضَى وَقتُه، وتَقَضَّى أمرُه، وَمِن البُعدِ المَجَازِيِّ قَولُه تَعَالى: ﴿ الٓمٓ ١ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ ﴾ [البقرة: ١، ٢]، فإنَّ قَولَه: ﴿ الٓمٓ ﴾ لِمَا تَقَضَّى ومَضَى، والمُنقَضِي في حُكمِ المُتبَاعِدِ. هكذا قَالَه الزَّمَخشَرِيُّ في تَفسِيره[1]، ومَا قَالَه جَيِّدٌ لا غُبارَ عَلَيه، فإنَّ قَولَه: ﴿ الٓمٓ ﴾ مِن جُملَةِ الأصوَاتِ الَّتي هي غَيرُ بَاقِيَةٍ، ولا يُمكِنُ إعَادَتُها، وأيُّ بُعدٍ أعظَمُ مِمَّا عُدِمَ، فَلا يُمكِنُ إعَادَتُه بِحَالٍ، ولا بَقَاؤُه.

=وشرح التصريف للثمانيني ٢٨٣، والمحكم ١٠/ ٤٤٥، والمفصل ٥٠٤، وشرح الفصيح لابن هشام اللخمي ٣٤٧، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٢٠٢، والكناش ٢/ ٢١٦، والتذييل ٣/ ١٨٩، والمقاصد الشافية ٨/ ٤٤٥.

(١) انظر: الكشاف ١/ ٧٤.

الحُكمُ الثّاني: أنَّ المكانَ مُختصٌّ بـ(ثَمّ)، و(هنَا)، و(هنّا):

قَالَ الشَّيخُ: « **وأمّا (ثَمَّ)، و(هنَا)، و(هنّا) فَلِلمكانِ خَاصَّةً** ».

أَرَادَ أنَّ أسمَاءَ الإِشَارَةِ كما جَازَ وُرُودُها في حَقِّ الأشخَاصِ مِن أُولي العِلمِ وغَيرِهم، كمَا سَبقَ تَقرِيرُه، فَقَد تكُونُ إِشَارَةً إلى الأمكِنَـةِ، فإن كانَ قَرِيبًا قِيلَ فِيه: (هنا)، و(ههنا)، وإِن كانَ مُتوَسِّطًا قِيلَ فِيه: (هناك)، و(هاهناك)، وإِن كانَ بَعِيدًا قِيلَ فِيه: (هنالِك)، كما قِيلَ: (ذلك)، و(تَالِك)، ومِمَّا يَختَصُّ البَعِيدَ أيضًا: (ثَمَّ)، و(هنّا) مُشَدَّدًا، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ هُنَالِكَ ٱبْتُلِىَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ [الأحزاب: ١١]، و: ﴿ هُنَالِكَ ٱلْوَلَٰيَةُ لِلَّهِ ﴾ [الكهف: ٤٤]، فالأَوَّلُ للبُعدِ الحَقِيقِيِّ، والثَّاني للبُعدِ المَجَازِيِّ؛ لأنَّ الأولى نزَلَت يومَ الأحزَابِ، وقَد اجتَمَعُوا لِحِصَارِ المُسلِمينَ في مُجتَمِعِ الأسيَالِ، فقَالَ: (هنَالِك) أي: في ذلك المَوضِعِ البَعِيدِ. وأمَّا الثَّانِيَةُ فقَد جَاءَت بَعدَ قَولِه: ﴿ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ فِئَةٌ يَنصُرُونَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [الكهف: ٤٣]، فَقَالَ: (هنالِك)، أي: حَيثُ لا نُصرَةَ لأحَدٍ، ولا يَقدِرُ على الانتِصَارِ. (الوَلايةُ للَّه) بالفَتحِ: التَّوَلّي والنُّصرَةُ، وبالكسرِ: المُلكُ والسّلطانُ. ولَيسَ هناك جِهةٌ. وقِيلَ: أرَادَ [و٢٥] الآخِرَةَ، وعَلَى هذا يكُونُ البُعدُ حَقِيقِيًّا.

قَولُه: « **و(ذلِك) للبَعِيدِ، ثُمَّ جُعِلَ (تِلك) بِمَثَابةِ (ذلِك)** » يَعنِي: في كونِه مَوضُوعًا للبَعِيدِ، « **و(ذَانِّك)، و(تَانِّك) مُشَدَّدتَينِ بِمَنزِلَةِ (ذلِك)** » يُرِيدُ: في كونِهما للبُعدِ، « **وهكذا (أولالك) في الجَمعِ** » بِمَنزِلَةِ (ذلِك) في كونِه دَالًّا على البُعدِ.

ثُمَّ قَالَ: « **والَّذي بِمَنزِلَـةِ: (ذا) فَـوَاضِحٌ** » يَعنِـي: في كونِـه دَالًّا عَلَى الـقُـربِ، وهو (ذَا)، و(تَا)، و(أولاءِ)، و(هنا) فإِنَّها كُلَّها دَالَّـةٌ عَلَى القَرِيبِ مِمَّا يُشَارُ إِلَيه.

« **فَأَمَّا مَا هو بِمنزِلَةِ (ذَاك) فَوَاضِحٌ** » يَعني: مَا كانَ مَوضُوعًا للمُتوَسِّطِ، وهو اتِّصالُ

الكافِ بِاسمِ الإِشَارَةِ، لا غَيرُ، كقَولِك: (ذَاك)، و(تَاك)، و(أُولاك)، و(هناك)، و(ذَانِك)، و(تَانِك)، وهذا لا إِشكالَ فِيه كما مرَّ بَيـانُه، وإِنَّما الإِشكالُ فِيما يكُونُ بِمَنزِلَةِ (ذلِك) الَّذي يَختصُّ البَعِيدَ في المُؤَنَّثِ والمُثنَّى والمَجمُوعِ، وقَد أوضَحنا مِثالَه، فأغنى عن التَّكرِيرِ لَه.

الحُكمُ الثَّالِثُ:

- **أنَّه يَجُوزُ الجَمعُ بَينَ الإِشَارَةِ واللَّامِ**، فـ(ذا) دَلالَةٌ عَلَى الإِشَارَةِ، واللَّامُ دَلالَةٌ عَلَى البُعدِ، ولا مُنَافَاةَ بَينَ هذينِ المَعنيَينِ؛ فَلِهذا وَرَدَا عَلَى أَلسِنَةِ العرَبِ، وجَاءَ عَلَيهما القُرآنُ.

- **ويَجُوزُ الجَمعُ بَينَ حَرفِ التَّنبِيه واسمِ الإِشَارَةِ**؛ إِذ لا تَنافِيَ بَينَهما بِحَالٍ؛ لأنَّ التَّنبِيه نَوعٌ مِن الإِشَارَةِ وقَرِيبٌ مِنها؛ فَلِهذا جَازَ الجَمعُ بَينَهما.

- **فأمَّا اللَّامُ وحَرفُ التَّنبِيه فلا يَجُوزُ الجَمعُ بَينَهما** مِن جِهةِ أنَّ اللَّامَ دَالَّـةٌ عَلَى البُعدِ وحَرفَ التَّنبِيه دَالٌّ عَلَى القُربِ، فلا يَجُوزُ الجَمعُ بَينَهما، فَلا يُقَالُ: (هاذالك)، ولا: (هاتَانِك)؛ لِمَا ذكرنَاه مِن مُنَاقَضَةِ المَعنيَينِ، كما قرَّرناه.

الحُكمُ الرَّابعُ:

أنَّ الأسمَاءَ المَوضُوعَةَ للإِشَارَةِ مُشبِهَةٌ للأسمَاءِ الظَّاهِرَةِ؛ مِن جِهةِ أنَّها تُوصَفُ في نَحوِ قَولِك: (مَررتُ بِهذا الرَّجُلِ)، ويُوصَفُ بِها في نَحوِ: (مَررتُ بِزَيدٍ هذا)، ويَجُوزُ تَصغِيرُها، فَتقُولُ في نَحوِ(ذَا): (ذيّا)، وفي (تَا): (تيّا)، وفي (أُولي): (أُولَيّا)، فهذه المَعانِي جَارِيَةٌ فِيها كجَرِيها في الأسمَاءِ الظَّاهِرَةِ، فلا جَرَمَ كانت مُشبِهةً لَها. ومُشبِهَةٌ للأسمَاءِ المُضمرَةِ مِن جِهةِ كونِها مَبنِيَّـةً، ومِن جِهةِ كونِها مُختَلِفَةَ الصِّيَغِ، شَيءٌ للمُذكَّرِ وشَيءٌ للمُؤَنَّثِ وشَيءٌ للمُثنَّى وشَيءٌ للمَجمُوعِ، كالأسمَاءِ المُضمَرَةِ، ومِن جِهةِ أنَّه لا يُفارِقُها تَعرِيفُ الإِشَارَةِ، كما أنَّ المُضمَرَاتِ لَم يُفَارِقها

تَعريفُ الإضمَارِ، فهي مُشبهةٌ لِمَا ذكرناه مِن النَّوعَينِ مِن تِلك الأوجُه الَّتي ذكرناها؛ فلأجلِ هذا جَعَلناها دَائِرَةً بينَهما. وقِيلَ لَها: مُبهماتٌ؛ لأخذِها شَبهًا مِن النَّوعَينِ، مَع القَطعِ باسمِيَّتِها. واللَّه أعلَمُ [ظ٢٥].

الحُكمُ الخَامِسُ:

أنَّه لُوحِظَ فِيها مَعنى الفِعلِ، وفي حُرُوفِ[1] **التَّنبيه المُختَصَّةِ بِها،** فَمِن أجلِ ذلك الاختِصَاصِ والمُلاحَظَةِ جَازَ عَمَلُها في الأحوَالِ النَّصبَ، كقَولِك: (ها زَيدٌ وَاقِفًا)، و(ذَا زَيدٌ قَائِمًا)، و(هذا زَيدٌ ضَاحِكًا)، فكُلُّ وَاحِدٍ مِنها يَجُوزُ عَمَلُه في الحَالِ النَّصبَ، ومَا ذَاك إلَّا مِن أجلِ تَضَمُّنِه للفِعلِ ومُلاحَظَةِ مَعناه فيها، وكأنَّ المَعنى فِيهما: (أُشِيرُ)، ومِنه قَالَ اللَّه تَعَالى: ﴿ فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً ﴾ [النمل: ٥٢]، وقَالَ تَعالى: ﴿ وَهَٰذَا بَعْلِي شَيْخًا ﴾ [هود: ٧٢]، وهو كثِيرُ الوُرُودِ في لُغَةِ العرَبِ، بِخِلاف المُضمرَاتِ فإنَّه لَم يُلاحَظ فِيها مَعنى الفِعلِ بِحالٍ، فلِهذا امتَنعَ: (زَيدٌ هو قَائمًا)، و(أنتَ زَيدٌ قَائمًا) مِن جِهةِ أنَّ الغرَضَ جَعلُها كِنَايةً عَن الاسمِ الظَّاهِرِ مِن غَيرِ مُرَاعَاةٍ لِمَعاني الأفعالِ فيها، بل هي لِصَرائِحِ الذَّواتِ. واللَّه أعلم.

* * *

تَنبِيهٌ عَلَى مَسَائِلَ يَتَعلَّقُ البَابُ بِذِكرِها

المَسألةُ الأولى:

وَضعُ أسمَاءِ الإشَارَةِ عَلَى مُخَالَفةِ وَضعِ المُضمَـرَاتِ.

فوَضعُ المُضمَرَاتِ عَلَى أنَّ كُلَّ ضَمِيرٍ مُختَصٌّ بِنَوعٍ مِن الإعرَابِ، لا يَجُوزُ خُرُوجُه عَنه:

- فالمَرفُوعُ عَلَى انفِصَالِه في نَحوِ: (هو)، و(أنتَ)، لا يَجُوزُ خُرُوجُه عَن كونِه

---

(١) كذا في ط، وفي الأصل: (حرف).

مَرفُوعًا، وعَلَى اتِّصَالِه في نَحوِ: (ضَرَبتُ) و(ضَرَبنا)، لا يَجُوزُ خُرُوجُه عَن كونِه مَرفُوعًا.

- والمَنصُوبُ عَلَى انفِصَالِه في نَحوِ: (إيّاك)، و(إيَّاه)، وعَلَى اتِّصَالِه في نَحوِ: (ضَرَبك)، و(ضَربَنِي)، لا يَجُوزُ خُرُوجُهما عَن كونِهما مَنصُوبَينِ.

- والمَجرُورُ عَلَى اتِّصَالِه[1] في نَحوِ: (غُلامِك)، وذلِك لا يَجُوزُ خُرُوجُه عَن كونِه مَجرُورًا.

بِخِلافِ أسمَاءِ الإشَارَةِ الَّتي للإشَارَةِ فإنَّها جَارِيَةٌ بِتَصَارِيفِ الإعرَابِ مَع كونِها عَلَى صِيغَةٍ وَاحِدَةٍ؛ فَلِهذا تَقُولُ: (أعجَبَني هذا)، و(رَأيتُ هذا)، و(مَرَرتُ بِهذا)، وإنَّما جَازَ ذلِك لِمَا ذكرناه مِن انعِقَادِ الشَّبَه بَينَهما وبَينَ الأسمَاءِ الظَّاهِرَةِ، فأُعرِبَت بِأنوَاعِ الإعرَابِ مَع اتِّحَادِ الصِّيغَةِ، كما جَرَى ذلِك في الأسمَاءِ المُظهرَةِ.

المَسألَةُ الثّانِيَةُ:

كُلُّ وَاحِدٍ مِن الأسمَاءِ المُضمرَةِ وأسمَاءِ الإشَارَةِ يَفتَقِرُ إلى التَّفسِيرِ؛ لأجلِ مَا يَلحَقُهما مِن الغُمُوضِ واللَّبسِ، خَلا أنَّ مُفَسِّرَ المُضمَرِ مِن حَقِّه أن يكُونَ قَبلَه، فَتقُولُ: (زَيدٌ ضَرَبتُه)، ومُفَسِّرُ أسمَاءِ الإشَارَةِ يَجِبُ أن يكُونَ بَعدَه، كقَولِك: (هذا الرَّجُلُ).

والتَّفرِقةُ بَينَهما هو أنَّ تَعرِيفَ الإضمَارِ إنَّما حَصَلَ مِن غَيرِه، وهو تَقدُّمُ مَا يُفَسِّرُه مِن جِهةِ أنَّه لَم يُضمَر إلَّا بَعدَ مَعرِفَتِه، بِخِلافِ أسمَاءِ الإشَارَةِ فإنَّ تَعرِيفَها إنَّما حَصَلَ مِن جِهةِ أنفُسِها [و٢٦]، وهو الإشَارَةُ؛ فَلِهذا لَم تكُن مُفتَقِرَةً إلى مَا يُفَسِّرُها بِتقَدُّمِها، فافترَقا. واللَّه أعلمُ.

المَسألَةُ الثَّالِثَةُ:

إذا قُلتَ: (هذا زَيدٌ وَاقِفًا) كانت جَائِزَةً باتِّفاقٍ مِن النُّحاةِ؛ لِتَأخُّرِ الحَالِ عَن عَامِلِها

---

(١) الكلام من قوله: (وإياه وعلى اتصاله) ساقط من ط.

المَعنَوِيِّ، وإنَّما يكُونُ العَامِلُ إمَّا حَرفَ التَّنبيه أو اسمَ الإشَارَةِ، يَأتِي عَلَى اختِلافِهِم في العَامِلَينِ في بَابِ إعمَالِ الفِعلَينِ[١].

وإذا قُلتَ: (قَائِمًا هذا زَيدٌ) كانَت مُمتَنِعَةً باتِّفَاقِ النُّحَاةِ؛ مِن جِهةِ أنَّ العَامِلَ المَعنَوِيَّ لا يَجُوزُ تَقَدُّمُها عَلَيه؛ لِمَا يَلحَقُه مِن الضَّعفِ؛ لِكونِه مَعنَوِيًّا.

وإن قُلتَ: (ها قَائِمًا ذا زيدٌ) فإن قَدَّرتَ العَامِلَ هو حَرفَ التَّنبيه كانَت جَائِزَةً؛ لِتأخُّرِها عَنه، وإن قَدَّرتَ العَامِلَ فِيها اسمَ الإشَارَةِ كانَت مُمتَنِعَةً؛ لِتقَدُّمِها عَلَيه، فَصَارَت المَسألَةُ عَلَى هذه الأوجُه الَّتي ذكرناها.

المَسألَةُ الرَّابعَةُ:

قَولُه تَعالى: ﴿ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمۡ ءَايَةً ﴾ [الأعراف: ٧٣] فمَن قَرَأها: (آيةٌ) بالرَّفعِ[٢]، وهي قِرَاءَةُ الأكثَرِ، كانَ رَفعُها عَلَى الابتِدَاءِ، و(لكُم) خَبرُها، والجُملَةُ الابتِدَائِيةُ في مَوضِعِ نَصبٍ عَلَى الحَالِ مِن النَّاقَةِ، والعَامِلُ فِيه إمّا اسمُ الإشَارَةِ أو حَرفُ التَّنبيه، والتَّقدِيرُ: هذه نَاقَةُ اللَّه ظَاهِرَةً مكشُوفَةً. ومَن قَرَأها مَنصُوبةً[٣] فنَصبُها يكُونُ عَلَى الحَالِ.

والتَّفرِقَةُ بَينَ الوَجهينِ هو أنَّ الحَالَ مِن الجُملَةِ تَنشأ مِن مَجمُوعِ الجُزأينِ، بِخِلافِ الحَالِ مِن المُفرَدِ فإنَّما تَنشأ مِن جُزءٍ وَاحِدٍ، فافتَرقا.

---

(١) كذا في ط، وفي الأصل: (الفاعلين).

(٢) لم أجد قراءة الرفع وهي الأكثر في السبعة لابن مجاهد ولا في غيره، ولا في الشواذ، لا في الآية الموجودة في الأعراف ولا الموجودة في هود، وهذا غريب. لكن الغالب عندي أن الرفع قراءة حمزة، فقد ذكر النحاس في قوله تعالى: ﴿هُدًى وَرَحۡمَةً﴾: « نصب على الحال، مثل ﴿ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمۡ ءَايَةً ﴾ وهذه قراءة المدنيين وأبي عمرو وعاصم والكسائي، وقرأ حمزة هدى ورحمة بالرفع » انظر: إعراب القرآن للنحاس ٣/ ٢٨١.

(٣) هذه قراءة المصحف، وهي قراءة حفص عن عاصم.

المَسالَةُ الخَامِسَةُ:

جَوَازُ تَصغِيرِها إِنَّما كانَ لأجلِ مُشَابَهتِها للأسمَاءِ الظَّاهِرَةِ، وخَالفَت قِيَاسَ التَّصغِيرِ مِن جِهةِ مُشَابَهتِها للأسمَاءِ المُضمرَةِ. وتِلك المُخَالفَةُ حَاصِلةٌ مِن أوجُهٍ ثَلاثَـةٍ:

أمَّا أوَّلًا فلأنَّ صَدرَها غَيرُ مَضمُومٍ، كما في الأسمَاءِ المُصَغَّرَةِ، نَحوُ: (فُلَيسٍ)، و(ثُوَيبٍ).

وأمَّا ثَانِيًا فَلِكونِ يَاءِ التَّصغِيرِ ثَانِيَةً، وهو خِلافُ قِيَاسِها.

وأمَّا ثَالِثًا فلأجلِ مَجِيءِ ألِفِ العِوَضِ في عَجزِها، عَلَى خِلافِ المُصَغَّراتِ في الأسمَاءِ المُتَمكِّنةِ.

فَجَاءَت هذه المُخَالفَةُ فِيها مِن هذه الأوجُه تَنبِيهًا عَلَى أنَّ تَصغِيرَها لَيسَ جَارِيًا عَلَى الأقيِسَةِ لِمُشَابَهتِها لِمَا لا مَدخَلَ للتَّصغِيرِ فِيه.

[المَوصُولُ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هـدَى اللَّه سَعيَـه: « **الَموصُولُ مَا لا يَتِـمُّ جُـزءًا إِلَّا بِصِلَةٍ وعَائِـدٍ، وصِلتُه جُملـةٌ خَبَرِيَّـةٌ، والعَائِـدُ ضَمِيرٌ لَه، وصِلةُ الألِفِ واللَّامِ اسمُ فاعِلٍ أو مَفعُولٍ. وهو (الَّذي)، و(الَّتي)، و(اللَّـذانِ)، و(اللَّتانِ) بالألف والياءِ [ظ٢٦] و(الأُولى)، و(الَّـذيـنَ)، و(الـلَّاءِ)، و(الـلَّاتِ)**[١]**، و(اللَّائِـي)، و(اللَّاتي)، و(اللَّوَاتي)، و(مَن)، و(مَا)، و(أيُّ)، و(أيَّةُ)، و(ذُو) الطَّائِيةُ، و(ذا) بَعدَ (مَا) للاستِفهامِ، والألِفُ واللَّامُ، والعَائِدُ المَفعُولُ يَجُوزُ حَذفُه. [وإذا أخبَرتَ بـ(الَّذي) صَدَّرتَها، وجَعَلتَ مَوضِعَ المُخبَرِ عَنه ضَمِيرًا لَها، وأخَّرتَه خَبرًا]** [٢]**، فَإذا أخبَرتَ عَن (زَيدٍ) مِن (ضَرَبتُ زَيدًا) قُلتَ: (الَّذي ضَرَبتَه زَيدٌ)، وكذلك الألِفُ واللَّامُ في الجُملَةِ الفِعليَّـةِ خَاصّةً؛ لِيَصِحَّ بِناءُ اسمَي الفَاعِلِ والمَفعولِ، فَإن تَعَذَّرَ أمرٌ مِنها تَعَذَّرَ الإِخبَارُ**[٣]**، وَمِن ثَمَّ امتنَعَ في ضَمِيرِ الشَّأنِ والمَوصُوفِ والصِّفَةِ، والمَصدَرُ العَامِلُ، والحَالُ، والضَّمِيرُ المُستَحِقُّ لِغَيرِها، فالاسمُ المُشتَمِلُ عَلَيه. و(مَا) الاسمِيَّـةُ: مَوصُولةٌ، واستِفهامِيَّـةٌ، وشَرطِيَّـةٌ، ومَوصُوفةٌ، وتَامَّةٌ بِمَعنى (شَيءٍ)، وصِفَةٌ. و(مَن) كذلِك، إلَّا في التَّمامِ والصِّفَةِ. و(أيُّ) و(أيَّةُ) كـ(مَا) إلَّا في التَّمَامِ، وهي مُعرَبةٌ وَحدَها، إلَّا إذا حُذِفَ صَدرُ صِلَتِها. وفي (مَاذا صَنَعتُ؟) وَجهانِ: أحَدُهما: (مَا الَّذي؟)، وجَوَابُه رَفعٌ، والآخَرُ: أيُّ شَيءٍ، وجَوابُه نَصبٌ** ».

قَالَ الإمامُ عليه السلام[٤]: لَم يَذكُر الشَّيخُ في الأمِّ عِلَّـةَ البِنَاءِ في هذه المَبنِيَّاتِ، ومَعذِرَتُه في ذلك إِيثَارُ الاختِصَارِ، لكنّه قَدَّمَ العِلَّـةَ في بِنَاءِ هذه المَبنِيَّاتِ في شَرحِ الأُمِّ[٥]، عَلَى

---

(١) في الأصل: (واللاتي).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وكذا في ط.

(٣) العبارة في ط: (بناء اسم الفاعل والمفعول فإن تعذرًا منها من تعذر الإخبار).

(٤) في ط: (السيد الإمام رضي الله عنه وأرضاه).

(٥) شرح المقدمة الكافية ٧٢٠.

الكلامِ في مَاهيَّاتِها، وهو سُوءٌ في التَّرتِيبِ؛ مِن جِهةِ أنَّ البِنَاءَ حُكمٌ مِن أحكام الشَّيءِ المَبنِيِّ، ولا شكَّ أنَّ العِلمَ بِالمَاهيَّةِ سَابِقٌ عَلَى مَعرفَةِ حُكمٍ مِن أحكامِها؛ لأنَّ الحُكمَ أمرٌ إضَافِيٌّ، والأمرُ الإضَافِيُّ مَسبُوقٌ بِالعِلمِ بِمَا يُضَافُ إلَيه، ومَعذِرَتُه في ذلِك هو أنَّه أرَادَ مِن أوَّلِ وَهلَةٍ التَّنبيه عَلَى عِلَّةِ بِنَاءِ هذه المَبنِيَّاتِ لَمَّا كانَ خَوضُه فِيها، فكانَت العِنَايَةُ بِالعِلَّةِ في البِنَاءِ مُهمَّةً، فهذا تَوجِيه عُذرِه عَلَى هونِه وانحِرافِه عَمَّا عَلَيه النُّظَّارُ وأهلُ البرَاعَةِ في العُلُومِ النَّظَرِيَّـةِ.

والأقرَبُ البِدَايَةُ بِالحَدِّ جَريًا عَلَى مَا أُثِرَ مِن دَأبِ أهلِ التَّحقِيقِ بِصِنَاعَةِ الحُدُودِ.

فَقَولُه: « **مَا لا يَتمُّ جُزءًا إلَّا بِصِلَةٍ وعَائِدٍ** » يَحترِزُ بِه عَمَّا يَصِيرُ جُزءًا مِن غَيرِ صِلَةٍ، كالأسمَاءِ الظَّاهرَةِ، كـ(زَيدٍ)، و(رَجُلٍ).

وكانَ مِن حَقِّ الشَّيخِ أن يَقُولَ: هو الاسمُ الَّذي لا يَتمُّ جُزءًا إلَّا بِصِلَةٍ؛ ليكُونَ جِنسًا للحَدِّ، ومَا بَعدَه يكُونُ فَصلًا عَن غَيرِه؛ جَريًا عَلَى عَادَتِه في مَاهيَّاتِ هذه المُقَدِّمَةِ مِن الوَفاءِ بِالجِنسِ والفَصلِ، ولكنَّه أهمَلَ ذِكرَه مَيلًا إلَى الاختِصَارِ وإيثَارِ الإيجَازِ، كما هو عَادتُه وأُسلُوبُه فِيها.

ولَيسَ ذِكرُ الصِّلَةِ [و٢٧] في حَدِّ المَوصُولِ يُفضِي إلَى الدَّورِ، كقَولِ مَن يَقُولُ في حَدِّ العَالِمِ: هو مَن مَحَلُّه العِلمِ ويَقُومُ بِه؛ لأنَّ المَقصُودَ[1] هو حَدُّ المَوصُولِ في اصطِلاحِ النُّحَاةِ لا حَدَّ المَوصُولِ لُغَةً، والدَّورُ إنَّما يَأتِي مِن الجِهةِ؛ لأنَّ مَن أشكلَ عَلَيه المَوصُولُ لُغةً أشكلَ عَلَيه حَالُ الصِّلةِ[2] مِن جِهةِ تَطَابُقِهما، بِخِلافِ مَا إذا كانَ الغَرَضُ هو حَدَّه بِاعتِبَارِ كلامِ النُّحَاةِ، فإنَّه لا دَورَ هناك، فكأنَّه قَالَ: مَا هو الأمرُ الَّذي اصطَلَحَ عَلَيه النُّحَاةُ مِن الكلِمِ المُفرَدَةِ في تَسمِيَتِه مَوصُولًا، فيقَالُ: هو الَّذي يَفتَقِرُ إلَى الصِّلَةِ اللغَوِيَّةِ، فلا يكُونُ فِيه دَورٌ بِحَالٍ، ولا إحَالَةٌ بِأحَدِ المَجهولَينِ عَلَى الآخَرِ؛

---

(١) الكلام من قوله: (يفضي) ساقط من ط.

(٢) كذا في ط، وفي الأصل: (الصفة).

لِتَغَايُرِ المَفهومَينِ وانفِصَالِ أحَدِهما عَن الآخَرِ، كما أوضَحناه.

قَولُه: « **وعَائِدٍ** » يَحتَرِزُ بِه عَمَّا يَفتَقِرُ مِن الأسمَاءِ إلى جُملَةٍ، ولَيسَ مَعدُودًا مِن جُملَةِ المَوصُولِ، نَحوُ: (حَيثُ)، و(إذ)، و(إذا)، فإنَّ هذه الأسمَاءَ تَفتَقِرُ إلى الجُمَلِ في إيضَاحِ مَعناها وحَقَائِقِها، ولَيسَت مَعدُودَةً مِن جُملَةِ مَا يُوصَلُ في الاصطِلاحِ.

فهذا تَقرِيرُ المَاهيَّـةِ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيخُ: « **وهذا أولى مِن قَولِ مَن يقُولُ فِيه: مَا لا يَتِـمُّ اسمًا إلَّا بِصِلَةٍ وعَائِدٍ** » وهذا كلامٌ يَرمزُ بِه إلى الزَّمَخشَرِيِّ[1]، فإنَّه عَـرَّفَـه بِمَا ذكـرَه مِن هذه المَاهيَّـةِ. واعترَضَه بِمَا حَاصِلُه[2]: هو أنَّ (الَّذي) بانفِرادِه اسمٌ، ولكنَّه لا يكُونُ أحَدَ جُزأي الجُملَةِ إلّا بِجُملَةٍ وعَائِدٍ، فَجَعلُ الجُملَةِ شَرطًا في الجُزئِيَّـةِ أحَقُّ مِن جَعلِها شَرطًا في الاسمِيَّةِ؛ مِن جِهةِ أنَّ الاسمِيَّـةَ مَفرُوغٌ مِنها فِيه، بِخِلافِ كونِه جُزءًا.

وهذا الَّذي ذكرَه غَيرُ وَارِدٍ عَلَى الشَّيخِ، لا يُطرِقُ خللًا ولا فَسَادًا فِيما جعَلَه حَدًّا للمَوصُولِ، وإن كانَ الأحَقُّ مَا ذكرَه ابنُ الحَاجِبِ في حَدِّه، وإنَّما لَم يَتوَجَّه فَسَادُه لأمرَينِ:

أمَّا أوَّلًا فلأنَّ الجُزئِيَّـةَ وإن كانَت الأخَصَّ مِن الاسمِيَّةِ، والاسمِيَّـةُ أعَمُّ مِنها، فكما يُشترَطُ في الفَاعِلِ ألا يكُونَ فَاعِلًا إلَّا بالصِّلَةِ، فهكذا أيضًا يُشترَطُ في حَقِّه أن يكُونَ اسمًا، فإذَن هما مُستَوِيَانِ، أعنِي كونَه اسمًا وكونَه جُزءًا، فلا جَرَمَ استَغنى الشَّيخُ بِذِكرِ الاسمِيَّةِ عَن ذِكرِ الحَرفِيَّةِ؛ لاستِوائِهما في المَقصُودِ الَّذي ذكرناه.

وأمَّا ثَانِيًا فلأنَّ مِثلَ مَا اعترَضَ به عَلَى [ظ٢٧] كلامِ الشَّيخِ فهو وَارِدٌ عَلَيه فِيمَا جَعَلَه حَدًّا للمَوصُولِ. وبيَانُه هو أنَّ حَاصِلَ كلامِه أنَّـه كانَ مِن حَقِّ الشَّيخِ أن يَجعَلَ الصِّلَةَ شَرطًا في الجُزئِيَّـةِ، ولا يَجعَلَها شَرطًا في الاسمِيَّـةِ، فهكذا نقُولُ لَه: كانَ مِن

(١) المفصل ١٨٣.

(٢) الإيضاح في شرح المفصل ١/ ٤٨١.

حَقِّك أن تَقُولَ لَه: كانَ مِن حَقِّكِ أن تَقُولَ في حَدِّك: مَا لا يَتمُّ إلَّا جُزءًا إلَّا بِجُملَةٍ، ولا تقُولُ: مَا لا يَـتِمُّ جُزءًا إلَّا بِصِلَةٍ وعَائِدٍ، فَمَا أورَدتَه عَلَى الشَّيخِ بِالتَّقيِيدِ بالاسمِيَّةِ، فالتَّقيِيدُ بِالصِّلَةِ هو وَارِدٌ عَلَيك مِن جِهةِ الإفضَاءِ إلى الدَّورِ في التَّحدِيدِ بِالصِّلَةِ[١].

فإِذَن لا فَسَادَ عَلَى كلامِ الشَّيخِ ولا غُبارَ، فأمَّا مِن طَرِيقِ الإرشَادِ فقَد استَويا، كمَا قرَّرناه، فلَو ذكرَ ابنُ الحَاجِبِ الجُملةَ لخَلَصَ عَن تَوَهُّمِ الدَّورِ في الحَدِّ، ولَو ذكرَ الشَّيخُ الصِّلةَ شَرطًا في كونِه جُزءًا لَخَلصَ عَمَّا ذكرَه مِن الاعتِرَاضِ.

والغرَضُ مِن هذه العِبَارَةِ هو أنَّ كلامَ ابنِ الحَاجِبِ لا يَفُوقُ عَلَى كلامِ الشَّيخِ، فإِنَّه صَارَ إماَمًا للعرَبيَّةِ، وأبًا لِعُذرَتِها، ونَصلًا لِحُسَامِها، وابنًا لِنَجدَتِها.

وإِنَّما بُنِيَت المَوصُولاتُ لأُمُورٍ ثَلاثَةٍ:

أمّا أوَّلًا فلأنَّها مُفتَقِرَةٌ إلى مَا ذكرناه مِن الصِّلَةِ والعَائِدِ، كاحتِيَاجِ الحُرُوفِ إلى مَا تَتعَلَّـقُ به، وتَستَنِدُ إلَيه.

وأمَّا ثَانِيًا فلأنَّ مِن جُملَتِها مَا وَضعُه وَضعُ الحُرُوفِ في شكلِه وصِيغَتِه، كـ(مَا)، و(مَن) واللَّامِ، ثُمَّ حُمِلَت سَائِرُها عَلَيها؛ لِكونِها مِن بَابٍ وَاحِدٍ.

وأمَّا ثَالِثًا فلأجلِ مُشَابَهةِ (الَّذي) بِلام المَعرفَةِ؛ مِن جِهةِ أنَّ وَضعَ (الَّذي) لِتكُونَ الجُملةُ الدَّاخِلةُ هي عَلَيها مَعرِفةً، كما أنَّ وَضعَ اللَّامِ ليكُونَ الاسمُ الدَّاخِلُ هو عَلَيه مَعرِفةً، فَلَمَّا كانَت للتَّعرِيفِ، مِثلَ اللَّامِ بُنِيَت كبنائِها، ثُمّ جَرَت المَوصُولاتُ كُلّها هذا المَجرَى، وإِن امتَنعَ بَعضُها مِن جَريِها[٢] صِفةً؛ لَمَّا كانَت مُشَبَّهةً لـ(الَّذي) في كونِها مَعرِفةً، وكونِها مَوصُولةً.

ولَو قِيلَ في حَدِّ المَوصُولِ: « هو الاسمُ الَّذي لا يكونُ مُستَقِلًّا إلَّا بِجُملَةٍ غَيرُ مُضَافٍ إلَيها »، لكانَ حَسَنًا جَيِّدًا. فَقَولُنا: (هو الاسمُ) جِنسُ الحَدِّ العَامِّ. وقَولُنا:

---

(١) قوله ابتداء من: (بالصلة) ساقط من ط.

(٢) في الأصل: (جريه).

(الَّذي لا يكُونُ مُستَقِلًّا) مِن غَيرِ حَاجَةٍ إِلى ذِكرِ الاسمِيَّةِ، كما قَالَه الزَّمَخشَرِيُّ[١]، ولا إِلى ذِكرِ الجُزئِيَّـةِ، كمَا قَالَه ابنُ الحَاجِبِ[٢]؛ لِيكونَ سَالِمًا مِمَّا وَرَدَ عَلَيهما بِسَبَبِ ذلك. وقَولُنا: (إِلَّا بِجُملَةٍ) يُحترَزُ عَن المُفرَدَاتِ [و٢٨] كـ(زَيدٍ)، و(رَجُلٍ) فإِنَّه يَستَقِلُّ بِنَفسِه مِن غَيرِ جُملَةٍ. وقَولُنا: (غَيرُ مُضَافٍ إِلَيها) يُحترَزُ عَن مِثلِ: (إِذ)، و(إِذا)، و(حَيثُ) فإِنَّها لا تكُونُ مُستَقِلَّـةً إِلَّا بِجُملَةٍ، لكنَّها مُضَافةٌ إِلَيها لِيُوضِّحَها، بِخِلافِ المَوصُولِ فإِنَّه لا يُضَافُ إِلَّا إِلى صِلَتِه؛ فَلِهذا كانَ خَارِجًا عَن الحَدِّ؛ لِمَا أوضَحنَاه.

فإِذا تَمَهَّدَت هذه القَاعِدَةُ فلنَذكُر صُورَ المَوصُولاتِ ولُغَاتِها، ثُمَّ نَذكرُ مَا تُوصَلُ بِه، ثُمَّ نَذكرُ العَائِدَ، ثُمَّ نَذكرُ عَلَى أثرِ ذلِكَ الكلامَ في الإِخبَارِ بِـ(الَّذي)، واللَّامِ، فهذه مَطَالِبُ أربَعةٌ، نَذكرُ مَا يَتوَجَّه في كُلِّ وَاحِدٍ مِنها، بِمَعُونَةِ اللَّه تعَالى:

المَطلَبُ الأوَّلُ: في بَيانِ المَوصُولاتِ ولُغاتِها

قَالَ الشَّيخُ: « وهي (الَّذي) » للمُذكَّرِ، خَفِيفُ اليَاءِ، وهو الفَصِيحُ الَّذي وَرَدَ عَلَيه التَّنزِيلُ، قَالَ اللَّه تَعَالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ﴾ [الأنعام: ٧٢].

و(الَّذيُّ) بِتَشدِيدِها غيرُ فَصِيحٍ، فَحُرِّك بِالحَركاتِ الثَّلاثِ، عَلَى حَسَبِ اختِلافِ العَوَامِلِ.

وهل يُحكمُ عَلَيه بِالإِعرَابِ أو يكُونُ مَبنِيًّـا؟[٣] فمِنهم مَن قَالَ: حُكِمَ عَلَيه بِكونِه مُعرَبًا لاختِلافِ الحَركاتِ عَلَيه. ومِنهم مَن قَالَ: إِنَّه مَبنِيٌّ لِقِيَامِ عِلَّةِ البِنَاءِ فِيه، وهذا هو المُختَارُ؛ لأنَّ ظُهورَ الحَركاتِ الثَّلاثِ عَلَيه لَيسَ بِأبلَغَ مِن اختِلافِ الأحرُفِ

---

(١) المفصل ١٨٣.

(٢) الكافية ٣٤.

(٣) إِعرَابُ الاسم الموصول هو رأي القصري، وهو تلميذ الفارسي، واختاره ابن يعيش في شرح المفصل، والبناء هو الرأي المختار عند أكثر النحاة. انظر: المسألة في ابن يعيش ٣/ ١٣٩، والمحصول لابن إياز ٣٣.

عَلَيه، كالألِفِ والوَاوِ رَفعًا، واليَاءِ نَصبًا وجَرًّا، ومَع ذلِك فإنَّه مَحكُومٌ عَلَيه بِالبِنَاءِ، فهكذا حَالُه مَع اختِلافِ الحَركاتِ عَلَيه.

و(اللّذِ) بكسرِ الذَّالِ، و(اللّذْ) بِإسكانِها، ثُمَّ الاجتِزَاءُ بِالألِفِ واللَّامِ في اسمي[1] الفَاعِلِ والمَفعُولِ في (الضَّارِبِ)، و(المَضرُوبِ)، ويَجرِيَانِ مَجرى (الَّذي) في الأحكامِ، خَلا أنَّ صِلتَها مُفرَدَةٌ مِن بَينِ سَائِرِ المَوصُولاتِ، وسَنُقَرِّرُ وَجه ذلِك في الصِّلَةِ، إذا تكلَّمنا عَلَيها.

و(الَّتي) للمُؤَنَّثِ بِتَخفِيفِ اليَاءِ، وهو الفَصِيحُ، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ وَٱلَّتِيٓ أَحۡصَنَتۡ فَرۡجَهَا ﴾ [الأنبياء: ٩١]، و(الَّتيُّ) بِتَشدِيدِ اليَاءِ، وهو غَيرُ فَصِيحٍ، و(اللّتِ) بِكسرِ التَّاءِ، و(اللّت) بإسكانِها، والاجتِزَاءُ بالألِفِ واللَّامِ في (الضَّارِبَةِ)، و(المَضرُوبَةِ)، فإنَّهما يَجرِيَانِ مَجرَى (الَّتي) في كُلِّ الأحكامِ إلَّا كونَها مَوصُولةً بِالمُفرَدِ، ومَا قُلناه في (الَّذي) إذا شُدِّدَت يَاؤُه: هل يكُونُ مُعربًا أو مَبنِيًّا إذا حُرِّكت يَاؤُه بِالحَركاتِ الثَّلاثِ يَجرِي في (الَّتي) إذا شُدِّدَت يَاؤُها مِن غَيرِ تَفرِقَةٍ بَينَهما[2].

و(اللّذانِ) للمُذكَّرِينِ، و(اللّتانِ) للمُؤَنَّثَينِ بِتَخفِيفِ النُّونِ هو الفَصِيحُ، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ وَٱلَّذَانِ [ظ٢٨] يَأۡتِيَـٰنِهَا مِنكُمۡ ﴾ [النساء: ١٦]، وهي قِرَاءَةُ الجَماعَةِ، وبِتَشدِيدِ النُّونِ، وهي قِرَاءَةُ ابنِ كثِيرٍ[3].

و(الَّذينَ) بَاليَاءِ، رَفعًا ونَصبًا وجَرًّا، لِجَمعِ المُذكَّرِينَ هو الفَصِيحُ، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ ﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وقَد رُوِيَ رَفعُه بِالوَاوِ وجَرُّه ونَصبُه

---

(١) في الأصل: (اسم) وكذا في ط.

(٢) الكلام من قوله: (إذا حركت) ساقط من ط.

(٣) اختلفُوا فِي تَشدِيد النُّون وتخفيفها من قَوله: ﴿ وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَـٰنِهَا ﴾ فَقَرأ ابن كثير مُشَدّدَة النُّون، وَقَرأ عَاصِم وَنَافِع وَابن عَامر وَحَمزَة وَالكسَائِيّ بتَخفِيف ذَلِك. انظر: السبعة ٢٢٩، وحجة القراءات ١/ ١٩٣.

بِاليَاءِ، وهي لُغةٌ قَلِيلةٌ.

و(**الأولى**) لِجَمعِ المُذكَّرِ أيضًا، ويُقَالُ: (**اللّاؤونَ**) بِالهمزِ مَعَ الوَاوِ رَفعًا، وبِاليَاءِ نَصبًا وجَرًّا، وهي قَلِيلةٌ.

وأمّا جَمعُ المُؤنَّثِ فَفِيه لُغَاتٌ سِتٌّ: (**اللّاتي**) بِالتاءِ بِنُقطَتَينِ مِن أعلاها، و(**اللّاتِ**)، و(**اللّائِي**) بِيَائَينِ، بِنُقطتَينِ[1] مِن أسفَلِهما، و(**اللّاءِ**) بِهمزَةٍ، و(**اللّاي**) بِيَاءٍ وَاحِدَةٍ، و(**اللّواتي**) بِتَاءٍ وياءٍ.

و(مَن) يَختَصُّ بِأولي العِلمِ، قَالَ اللّه تَعالى: ﴿ وَلَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [الأنبياء: ١٩].

و(مَا) يَختَصُّ بِغَيرِ أُولي العِلمِ، قَالَ تَعالى: ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ﴾ [النحل: ٥٣].

و(أيٌّ) يَختَصُّ بِأولي العِلمِ وغَيرِهم، قَالَ تَعالى: ﴿ ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ ﴾ [مريم: ٦٩].

و(**ذُو**) **الطّائِيَّةُ** في قَولِ عَارِق[2]:

١٩٧ - لَئِن لَم يُغَيّر بَعضُ مَا قَد صَنَعتُم ... لأنتَحِيَنَّ للعَظمِ ذُو أنَا عَارِقُه[3]

وقَد قِيلَ[4]: إنّه لَم يُسَمَّ عَارِقًا إلّا بِقَولِه هذا.

---

(١) في الأصل: (بنقطتان).

(٢) عارقٌ الطائي اسمه قيس بن جروة بن سيف بن وائلة بن عمرو بن مالك بن أمان، وَهوَ شاعرٌ جاهلي من شعراء الحماسة. انظر: ترجمته في الخزانة ٧/ ٤٤٠.

(٣) البيت من الطويل، وهو لعارق الطّائي واسمه قيس بن جروة الطائي في الإغفال ١/ ٢٨٥، وسر صناعة الإعراب ١/ ٣٩٦، والمفصل ١٨٢، وابن يعيش ٣/ ١٤٨، والتّخمير ٢/ ١٩٤. وقيل: هو لعمرو بن ملقط. انظر: النّوادر ٢٦٦. وهو لقيس الطائي في شرح السيرافي ٣/ ٣٣٤، وهو بلا نسبة في أمالي ابن الشّجري ٣/ ٥٢، ولباب الإعراب ١٨٤، والارتشاف ٤/ ١٧٨٦، والتذييل ٣/ ٥٢.

(٤) انظر: الصحاح (عرق)، وسفر السعادة ١/ ٣٥٧.

و(ذَا) في قَولِهم: (مَاذا صَنَعتَ؟).

فهذا مَا أَردنا ذِكرَه مِن تَعدِيدِ صُورِ هذه المَوصُولاتِ وبيَانِ صِيَغِها.

ثُمَّ إنَّ الشَّيخَ أردَفَ ذلك بِالشَّرحِ لأحوَالِها لَمَّا فَرَغَ مِن بَيانِ أشكالِها وصُوَرِها، ونَحنُ نُوضِّحُ كلامَه ونَشرَحُه:

فَأَمَّا (الَّذي)، و(الَّتي) فهما أُمُّ المَوصُولاتِ كُلِّها لأمرَينِ:

أمّا أوّلًا فلأنَّ المَوصُولِيَةَ فِيهما لازِمَةٌ في الأكثَرِ، وغَيرُهما لا تَلزَمُ فِيه المَوصُولِيَةُ.

وأمّا ثَانِيًا فلأنَّهما أصلٌ لِغَيرِهما، فَمَا وَقَعَ مَوقِعَهما عُلِمَ أنَّه مَوصُولٌ، وإلَّا فلا.

وقَد رُوِيَ: (اللَّذانِ) بِالألِفِ نَصبًا وَجَرًّا، و(اللَّذُونَ) بِالوَاوِ نَصبًا وجَرًّا، وهي لُغةُ عَقِيلٍ[١]، و(اللَّذُونَ) رَفعًا، وبِاليَاءِ نَصبًا وجَرًّا هي لُغَةُ هذَيلٍ[٢]، وحُكِيَ عَن الكِسَائِي أنَّه سَمِعَ: (اللَّاؤُو فَعَلُوا) بِهمزَةٍ وواوٍ[٣]، وأراد: (اللَّاؤُون)، فحَذَفَ النُّونَ.

ومَا يَعرِضُ مِن هذا التَّغيِيرِ فَلَيسَ بِإعرَابٍ؛ ولِهذا قَالَ الشَّيخُ في شَرحِه[٤]: « وقَد توَهَّمَ بَعضُ القَاصِرِينَ أنَّه إعرَابٌ » أَرَادَ بِذلِك مَن شَدا طَرَفًا مِن عِلمِ العَرَبِيَّةِ، ولَم يَطُل بَاعُه إلى نَيلِ الحَقَائِقِ والأسرَارِ.

وإنَّما وَجَبَ كونُه تَغيِيرًا ولَيسَ إعرَابًا [و٢٩] لأمرَينِ:

أمّا أوّلًا فلأنَّ عِلَّـةَ البِنَاءِ فِيه حَاصِلَـةٌ لَم تَذهب، فلا وَجه للحُكمِ بِإعرَابه.

وأمّا ثَانِيًا فلأنَّه لَو كانَ إعرَابًا كمَا زَعَمَ لَوَجَبَ أن تَرجعَ لامُه، فتَقُولُ فِيه:

---

(١) انظر لغة عقيل في: التذييل ٣/ ٣١، والارتشاف ٢/ ١٠٠٤، وتوضيح المقاصد ٤٢٥، والهمع ١/ ٣٢١.

(٢) انظر لغة هذيل في: الأزهية ٢٩٨، وأمالي ابن الشجري ٣/ ٥٦، وابن الناظم ٥٦، والارتشاف ٢/ ١٠٠٤.

(٣) انظر رواية الكسائي في: شرح الكافية الشافية ١/ ٢٥٩، التذييل ٣/ ٣٧، وانظر: اللغة في سر الصناعة ٢/ ٥٣٧.

(٤) شرح المقدمة الكافية ٧٢٣.

(اللّذَيَانِ)، و(اللّتيَانِ)، كما قِيلَ: (الشَّجَيَانِ)، و(العَمَيَانِ)، فلمّا لَم تَرجع دَلَّ عَلَى بُطلانِ مَا قَالَ.

وتَقَعُ (الَّذي) مَوقِعَ (الَّذينَ) إذا كانَ فِيه مَعنى الشَّرطِ، كقَولِه تَعالى: ﴿ وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٣٣]؛ لأنَّ التَّقدِيرَ فِيه: مَن جَاءَ بالصِّدقِ وصَدَّقَ به فهو مِن المُتَّقِينَ.

وإذا وَقَعَ مَوقِعَ الجِنسِ أيضًا، كقَولِه تَعالى: ﴿ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا ﴾ [البقرة: ١٧]، وكقَولِه تَعالى: ﴿ كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ﴾ [البقرة: ٢٧٥] ؛ لأنَّ المَقصُودَ جِنسُ مَن هذه حَالُه، فهذان - أعني الجِنسَ والشَّرطَ - يُستَعمَلانِ كثِيرًا.

فأمّا استعمالُ جَمعِ (الَّذينَ) بِلا نُونٍ في قَولِه:

١٩٨ - وإنَّ الَّذي حَانَت بِفَلجٍ دِمَاؤُهم ... هُمُ القَومُ كُلُّ القَومِ يَا أُمَّ خَالِدِ(١)

واستعمالُ المُثنَّى بِلا نُونٍ في قَولِه:

١٩٩ - أبَني كُلَيبٍ إنَّ عَمَّيَّ اللَّذا ... قَتَلا المُلُوكَ وفَكَّكَا الأغلالا(٢)

---

(١) البيت من الطويل، وهو للأشهب بن رميلة في سيبويه ١/ ١٨٧، ومجاز القرآن ٢/ ١٩٠، والمقتضب ٤/ ١٤٦، والتبصرة والتذكرة ١/ ٢٢٣، وسر الصناعة ٢/ ٥٣٧. وورد بلا نسبة في العين ٨/ ٢٠٩، والبصريات ٢/ ٧٣٩، والحجة للفارسي ١/ ١٥١، وأمالي ابن الشجري ٣/ ٥٧، والمفصل ١٨٤، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ١٧٢، وابن يعيش ٤/ ١٥٥، والتخمير ٢/ ١٩٨-١٩٩، وشرح الكافية الشّافية ١/ ٢٦٠، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٧٣، وقواعد المطارحة ٧٤، وشرح الرضي ٣/ ٢٠، ٤٢٤، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ١/ ٦٩٢، والارتشاف ٢/ ٥٦٧، وتمهيد القواعد ٢/ ٦٦٠، ومغني اللبيب ٢٥٦، ٧١٧، والهمع ١/ ١٩٢،٢/ ٥٩٧.

(٢) البيت من الكامل، وهو للأخطل في ديوانه ٨٦، وانظر سيبويه ١/ ١٨٦، والاشتقاق ٣٣٨، والمقتضب ٤/ ١٤٦، وسر صناعة الإعراب ٢/ ٥٣٦، وأمالي ابن الشجري ٣/ ٥٥، والمفصل ١٨٤، والتخمير ٢/ ١٩٨، وهو للفرزدق في ابن يعيش ٣/ ١٥٤-١٥٥، وتوضيح المقاصد ١/ ٢٢٩، ٤٢٠، وليس في ديوانه. وهو بلا نسبة في العين ٨/ ٢٠٩، ومعاني الأخفش ١/ ٨٥، والعضديات ٢١٨، وإيضاح الشعر=

فهما قَلِيلانِ لا يُستَعملانِ إلَّا عَلَى جِهةِ النُّدرَةِ.

وقَد حكى الفرَّاءُ: في قَولِه تَعالى: ﴿ تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ ﴾ [الأنعام: ١٥٤] تأويلان(١):

أحَدُهما: أن تكُونَ (الَّذي) مَوصُولةً عَلَى بَابِها، لكنَّها تكُونُ تَابعَةً لَه في إعرَابه، وهي(٢) هاهنا تُوصَلُ بِالمُفرَدِ، وهو أفعَلُ التَّفضِيلِ، وحُكِيَ عَن العرَبِ(٣): (مرَرتُ بِالَّذي خَيرٍ مِنك)، فَتكُونُ مَوصُولةً بِالمُفرَدِ إذا كانَ مَعرِفةً أو مُضَارعًا لَها، فالمَعرِفةُ كقَولِك: (مَرَرتُ بِالَّذي أخِيك)، و(بالَّذي مِثلِك). والمُضَارعُ لَها كقَولِك: (مرَرتُ بِالَّذي خَيرٍ مِنك) مِن جِهةِ أنَّ اللَّامَ لا تَدخُلُ مكانَ (مِن) عِوَضًا عَنها.

وثَانِيهما: أن يكُونَ (الَّذي) مَصدَرًا، ويكُونَ التَّقدِيرُ فِيه: تَمَامًا عَلَى إحسَانِه، وهذا التأوِيلُ قَد حكاه الفَارِسيُّ في الشِّيرَازِيَّاتِ عَن الأخفَشِ(٤)، وحكاه الأخفَشُ عَن يُونُسَ(٥)، وعَضَدَه الفَرَاءُ بِمَا سُمِعَ مِن العرَبِ(٦): (أبُوك بِالجَارِيَةِ الَّتي يكفَلُ)،

= ١٤٣، والشيرازيات ١/ ٣٧٥، والحجة للقراء السبعة للفارسي ١/ ١٢٥، ١٥١، والمحتسب ١/ ١٨٥، والمنصف ١/ ٦٧، والأزهيّة ٢٩٦، والمقتصد ١/ ٥٣٠، وشرح المقدمة الجزولية ٢/ ٦٠٣، ٦٠٥، وإصلاح الخلل ١٨٢، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ١٧١، وتوجيه اللمع ٤٨٨، وشرح الرضي ٣/ ١٩، ٤٢٤، وشرح الكافية الشافية ١/ ٢٦٢.

(١) معاني الفراء ١/ ٣٦٥.

(٢) الكلام من قوله: (ولكنها) ساقط من ط.

(٣) معاني الفراء ١/ ٣٦٥، وشرح الكافية الشافية ١/ ٢٦٤، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٢١٩، والتذييل ٣/ ١٣٦-١٣٧.

(٤) الشيرازيات ٣٦٠.

(٥) الشيرازيات ٣٦٠. وانظر معاني القرآن ٢/ ٥١١ ونصه: « قال أبو الحسن: « أنشدني يونس هذا البيت هكذا وجعل ﴿ ٱلَّذِى يُبَشِّرُ ﴾ اسمًا للفعل كأنه « التبشير » كما قال ﴿ فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ ﴾ أي: اصدع بالأمر ». وانظر: شرح الكافية الشافية ١/ ٢٦٦.

(٦) معاني الفراء ١/ ١٦٥، وانظر: شرح الكافية الشافية ١/ ٢٦٦.

والمَعنى: أبُوكَ بالجَارِيَةِ كفالتُه، وأنشَدَ النُّحَاةُ تَقويَةً لِهذا التأويلِ لِعَبدِ اللَّه بنِ رَوَاحَةَ[(١)]:

٢٠٠ - فَـثـبَّـتَ اللَّـه مَـا أتَـاكَ مِـن حُـسـنٍ   في المُرسَلِينَ ونَصرًا كالَّـذي نَصَرُوا[(٢)]

وأرَادُوا: نَصرًا كنَصرِهم، وعَلَى هذا تكُونُ مُستَغنِيـةً عَن العَائِـدِ.

و(مَن) تَختَصُّ بِأُولي العِلمِ، كقَولِكَ: (جَاءَنِي مَن جَاءَكَ)، وإن اختلَطَ مَن يَعلَمُ بِمَن [ظ٢٩] لا يَعلَمُ في الخِطَابِ جَازَ فِيه التَّغلِيبُ لأُولي العِلمِ عَلَى غَيرِهم، كمَا قَالَ تَعَالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [النور: ٤١].

وإذا عُومِلَ مَن لا يَعلَمُ مُعَامَلَةَ أُولي العِلمِ جَازَ خِطَابُه بِخِطَابِهم، كقَولِ مَن قَالَ:

٢٠١ - بكيتُ إلى سِربِ القَطَا إذ مَضَينَ بِي   فَقُلتُ ومِـثـلِـي بِـالـبُـكَاءِ جَـدِيـرُ

أسِربَ القَطَا هَـل مَـن يُعِيـرُ جَنَاحَه   لَعَـلِّـي إلـى مَـن قَـد هَوِيتُ أطِـيـرُ[(٣)]

أجرَاه مُجرَى مَن يَعلَمُ، فَخَاطَبَه بِخِطَابِه، كمَا جَازَ ذلِكَ في الكوَاكِبِ أن تُجمَعَ بِجَمعِ مَن يَعلَمُ لَمَّا وُصِفَت بِالسُّجُودِ، وهو مِن صِفَاتِ العُلَمَاءِ، في قَولِه تَعَالى: ﴿ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِى سَٰجِدِينَ ﴾ [يوسف: ٤].

وتَقَعُ عَلَى أربَعَةِ أوجُهٍ:

- مَوصُولةٌ، كما فَصَّلناه.

---

(١) هو عبد اللَّه بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس الأنصاري الخزرجيّ، الشاعر المشهور. كان أحد النقباء ليلة العقبة، وشهد بدرًا وما بعدها، وهو أحد الأمراء في غزوة مؤتة، واستشهد فيها ﷺ انظر ترجمته في: الإصابة ٤/ ٧٢، وأسد الغابة ٣/ ١٣٠.

(٢) البيت من البسيط، وهو لعبد اللَّه بن رواحة في ديوانه ١٥٩، وانظر شرح الكافية الشافية ١/ ٢٦٦، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٢١٩، والتذييل ٣/ ١٣٦، وتمهيد القواعد ٢/ ٧٤٧.

(٣) البيتان من الطويل، وهما للعباس بن الأحنف، ومجنون ليلى في المقاصد النحوية ١/ ٣٩٦، وهما في ديوان العباس بن الأحنف ١٤٢-١٤٣، وديوان مجنون ليلى ١٠٦، وانظر البيت الشاهد بلا نسبة في شرح الكافية الشافية ١/ ٢٧٧، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٢١٧، وابن الناظم ٥٧، والتذييل ٣/ ١٢٥، وأوضح المسالك ١/ ١٤٧، وتخليص الشواهد ١٤١، وابن عقيل ١/ ١٤٨، وتمهيد القواعد ٢/ ٧٣٩، وتعليق الفرائد ٢/ ٢٤٩، والأشموني ١/ ١٣٣، والهمع ١/ ٣٥١.

- واستِفهامِيّـةٌ كقَولِك: (مَن جَاءك؟)، و(مَن عِندك؟).

- وشَرطِيّـةٌ، كقَولِه تَعالى: ﴿ مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى ﴾ [الأعراف: ١٧٨].

- ونكِرَةٌ مَوصُوفَةٌ، كقَولِ عَمرو بنِ قُمَيئَةَ[١]:

٢٠٢ - يَا رُبَّ مَـن يُـبغِـضُ أذوَادَنَـا ... رُحـنَ عَـلَـى بَغضـائِـه واغتَـدَيـن[٢]

وأمّا (مَا) الاسمِيَّةُ فهي تُستَعمَلُ لِمَن يَعلَمُ ولِمَن لا يَعلَمُ، لكنَّ استعمالَها فِيما لا يَعلَمُ أكثرُ، واستعمالُها فِيمَن يَعلَمُ، كقَولِه تَعالى: ﴿ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾ [النساء: ٣]، وقَولِه: ﴿ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ ﴾ [المؤمنون: ٦].

وقد يُستَعمَلُ عَلَى جِهةِ العُمُومِ فِيمَن يَعلَمُ، كقَولِه: ﴿ سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ [الصف: ١]، ولَيسَ ذلِك عَلَى جِهةِ التَّغلِيبِ، مِن جِهةِ أنَّ التَّغلِيبَ إنَّما يكُونُ عَلَى الأفضَلِيَّـةِ، ولا أفضَلِيَّـةَ فِيما لا يَعلَمُ، فيُغَلَّبُ عَلَى مَن يَعلَمُ.

وتَـقَعُ عَلَى أوجُهٍ سِتَّـةٍ:

- مَوصُولَـةٌ، كما مَـرَّ بَـيَـانُـه، كقَولِك: (أكلتُ مَا أكلتَ).

- واستِفهامِيَّـةٌ، كقَولِه تَعالى: ﴿ وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَٰمُوسَىٰ ﴾ [طه: ١٧].

- وشَرطِيَّـةٌ، كقَولِـه تَعالى: ﴿ وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة: ١١٠].

---

(١) هو شاعر من ربيعة بن نزار، من قدماء الشعراء في الجاهلية، وهو أقدم من امرئ القيس، وصحب امرأَ القيس في خروجه إلى ملك الروم، وتوفي معه غريبًا، فسمِّي عَمرًا الضائع. (الأغاني ١٨/ ١٤٣).

(٢) البيت من السريع، وهو مما ينسب إلى عمرو بن قميئة في ديوانه ١٩٦، وانظر: سيبويه ٢/ ١٠٨، وتحصيل عين الذهب ٢٨٠، وأمالي ابن الشجري ٣/ ٦٤. وهو لعمرو بن لأي بن عائذ بن تيم اللات في الوحشيات لأبي تمام ٩، والحماسة البصرية ١/ ٨٦. وهو بلا نسبة في المقتضب ١/ ٤١، والأصول ٢/ ٣٢٥، وحروف المعاني للزجاجي ٥٥، ومنازل الحروف ٤١، والحجة للفارسي ٥/ ٣٧، والبغداديات ٥٦٦، والتبصرة ١/ ٢٨٩، وابن يعيش ٤/ ١١.

- ونكِرَةٌ مَوصُوفةٌ، كقَولِ بَعضِ الهذَليِّينَ:

٢٠٢ - رُبَّما تكرَه النُّفوسُ مِن الأمرِ لَه فُرجَةٌ كحَلِّ العِقَالِ[1]

- وصِفةٌ، كقولِك: (لَقِيتُ رَجُلًا مَا)، أي: رَجُلًا أيَّ رَجُلٍ.

- ونكِرَةٌ غيرُ مَوصُوفَةٍ، ولا مَوصُولَةٍ، وتكُونُ عَلَى وَجهينِ: إمّا تَعَجّبِيَّةٌ، كقَولِك: (مَا أحسَنَ زَيدًا)، وكالَّتي في (نِعمَ) في قَولِه تَعالى: ﴿ فَنِعِمَّا هِيَ ﴾ [البقرة: ٢٧١]، فَتَرَاها في هذين الوجهينِ وَاقِعَةً نكِرَةً مُبهمَةً، مِن غَيرِ صِفَةٍ، ولا صِلَةٍ.

فأمَّا وُقُوعُها حَرفًا فَلَيسَ مِن همِّنا ذِكرُه.

- وأمَّا (أيٌّ) فتُذكَّرُ وتُؤنَّثُ في مَدَاخِلِها، وإنَّما وَجَبَ[2] ذلِك لَمَّا وَقَعَت صِفةً [و ٣٠]، ومِن حَقِّ الصِّفَةِ جَريُها عَلَى مَوصُوفِها. وتُثَنَّى وتُجمَعُ في الحِكايَةِ، وتَقَعُ عَلَى أوجُهٍ خَمسَةٍ:

- مَوصُولةٌ، ثُمّ صِلتُها إمّا تَامَّةٌ فَتكُونُ مُعرَبةً، كقَولِك: (مَرَرتُ بِأيِّهم هو أفضَلُ)، وإمّا نَاقِصَةً فتُبنى مَعَها، كقَولِك: (مَرَرتُ بِأيُّهم أفضَلُ).

- ومَوصُوفةٌ، كقَولِك في صِفَتِها إمَّا بِاللَّامِ، مِثلُ: (يَا أيُّها الرَّجُلُ)، و(يَا أيُّها المُؤمِنُونَ). وإمّا بِاسمِ الإشَارَةِ، كقَولِك: (أيُّهذا الرَّجُلُ).

- وجَزَائِيَّةٌ، كقَولِك: (أيَّ القَومِ تُكرِم أُكرِم).

---

(١) البيت من الخفيف، واختلف في نسبته: فهو لأميّة بن أبي الصّلت في كتاب سيبويه ٢/ ١٠٩، والنكت للأعلم ١/ ٤٩٨، والمساعد ١/ ١٦٣، والتّخمير ٢/ ٢٠٤، وقيل: قائله حنيف بن عمير اليشكري، أو لنهار ابن أخت مسيلمة الكذّاب. انظر: الحماسة البصرية ٢/ ٧٨، والمقاصد النّحويّة ١/ ٢٩٦. وهو بلا نسبة في جمهرة اللغة ١/ ٤٦٣، والمقتضب ١/ ١٨٠، والأصول ٢/ ١٦٩، والإغفال ١/ ٣٤٩، والبغداديّات ٢٦٣، والحجّة للفارسي ٥/ ٣٦، والمسائل الشّيرازيّات ٢/ ٤٨٤، وأمالي ابن الشّجري ٢/ ٥٥٤، والإيضاح في شرح المفصّل ١/ ٤٦٤، والمرتجل ٣٠٧، والمحصول ٧١٥، وشرح الرّضي ٣/ ٥١، والارتشاف ٤/ ١٧٤٨، وتوضيح المقاصد ١/ ٤٣١، والمقاصد الشافية ٣/ ٦٩٨، وتعليق الفرائد ١/ ١١١، وهمع الهوامع ١/ ٤٠.

(٢) في ط: (أوجب).

- واستِفهامِيَّـةٌ في مِثلِ قَولِهم: (أَيُّهم جَاءكَ؟).
- وصِفةٌ في مِثلِ قَولِك: (مَرَرتُ بِرَجُلٍ أيِّ رَجُلٍ)، و(أيِّما رَجُلٍ).

وإِنَّما أُعرِبَت (أيّ) مِن بَين سَائِرِ أخَواتِها مَع قِيامِ مَا يَقتَضِي بِنَاءَها؛ لإلزَامِهم إيّاها الإِضَافَةَ دُونَ أخَواتِها، فإذا قُطِعَ صَدرُ صِلَتِها رَجَعُوا بها إلى البنَاءِ عَلَى اللُّغَةِ الفَصِيحَةِ؛ لافتِقَارِها إِلى ذلك الصَّدرِ، كمَا بُنِيَ نَحوُ: (قَبلُ) و(بَعدُ)؛ لافتِقارِهما إلى ذلِك المُقَدَّرِ، كمَا سَنُوضِّحُ ذلِك. فَحصَلَ مِن مَجمُوعِ مَا ذكرناه أنَّ (أيًّا) كـ(مَا) في جَمِيعِ وُجُوهِها إلَّا إِذا وَقَعَت تَامَّةً بِمَعنى (شَيءٍ)، وذلِك مِن أجلِ تَمكُّنِها بِالإِعرَابِ، فَلَم تَقع هذا المَوقِعَ. وهذا هو مُـرَادُ الشَّيخِ بِقَولِه: « و(أيٌّ)، و(أيـةُ) كـ(مَا) إلَّا في التَّمامِ » يُشِيرُ بِهِ إِلى مَا ذكرناه، فلا يَجُوزُ أن تَقُولَ: (نِعمَ أيّ هو) كمَا تَقُولُ: (نِعمَ مَا هو)؛ لِمَا ذكرناه.

وأمّا (ذُو) الطَّائِيَةُ فهي مَخصُوصَةٌ بِلُغَةِ طَيِّءٍ، وحكى الأزهرِيُّ[1] أنَّ (ذُو) تُستَعمَلُ في لُغَتِهم بِمَعنى (الَّذي)، و(الَّتي) وتَثنِيَتِهما وجَمعِهما[2]، فيقَالُ: (رَأيتُ ذُو فَعَلتَ)، و(ذُو فَعَلَت)، و(ذُو فَعَلا)، و(ذُو فَعَلنا)، و(ذُو فَعَلُوا)، و(ذُو فَعَلنَ)، ومِن مَجيئِها بِمَعنى (الَّذي) قَولُ مَن قَالَ:

٢٠٤ - ذَاكَ خَـلِـيلِـي وذُو يُـعـاتِـبُـنِـي   يَرمِـي وَرَائِـيَ بامسهمِ وامسَلِـمَـه[3]

ومِن مَجِيئِها بِمَعنى (الَّتي) قَولُ بَعضِ الطَّائِيِّين:

---

(١) هو محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة بن نوح، أبو منصور الأزهري اللغوي الهروي، أدرك الزجاج ونفطويه وابن دريد وطبقتهم، وصنف في اللغة والتفسير، وعلل القراءات والنحو، توفي سنة سبعين وثلاثمائة. انظر: البلغة ٢٥٢، وبغية الوعاة ١/ ١٩.

(٢) تهذيب اللغة ١٥/ ٣٥، وانظر: شرح الكافية الشافية ١/ ٢٧٣، والتذييل ٣/ ٥٣.

(٣) البيت من المنسرح، وهو لبجير بن عَنَمة الطائي، أحد بني بَولان في شرح شواهد الشافية ٤/ ٤٥١، ولسان العرب (سلم)، وهو بلا نسبة في غريب الحديث لابن سلام ٤/ ١٩٤، والمفصل ٤٥٠، وشرح عمدة الحافظ ١/ ١٢٠، وشرح الكافية الشافية ١/ ١٦٥، ٢٧٣، وابن الناظم ٥٩، والمقاصد الشافية ١/ ١٤٣، والجنى الداني ١٤٠، ومغني اللبيب ٧١، والأشموني ١/ ١٤١، والهمع ١/ ٣٠٨.

٢٠٥ - فَإِنَّ المَاءَ مَاءُ أَبِي وَجَدِّي وَبِئْرِي ذُو حَفَرْتُ وذُو طَوَيْتُ[1]

وحكى أبُو الفَتح بنُ جِنّي أنَّ بَعضَهم يُعرِبُها[2]، ومِثلَه ذكَرَ ابنُ دُرُستَوَيه[3] في إعرَابِها[4]، وهو قَلِيلٌ، (ذُو) الَّتي بِمَعنى (الَّذي) الطَّائِيَّةِ.

وأمَّا (ذَا) و(تَا) ومَا أشبَهها مِن أسمَاءِ الإشَارَةِ فتُستَعمَلُ بمَعنى (الَّذي) عَلَى رأيِ الكِسَائِيِّ والفرَّاءِ وغَيرِهما مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ، كقَولِه تَعَالى: ﴿ وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَـٰمُوسَىٰ ﴾ [طه: ١٧]، وقَولِه تَعَالى: ﴿ هَـٰٓأَنتُمْ هَـٰٓؤُلَآءِ ﴾ [آل عمران: ٦٦]، فتأوَّلُوه بِمَعنى (الَّتي)، و(الَّذين)، وأمَّا عُلَماءُ البَصرِيِّينَ فَأبَوا عَن ذلِك[5]، ولَم يُثبِتُوا (ذا) بِمَعنى (الَّذي) إلَّا فِي (مَاذا) كمَا قَالَه [ظ٣٠] سِيبَوَيه[6]، فإذا قُلتَ: (مَاذا صَنعتَ؟) فَفِيه وَجهانِ:

أحَدُهما: أن تكُونَ (مَا) استِفهامِيَّةً، و(ذا) بِمَعنى (الَّذي)، فيَكُونُ التَّقدِيرُ

---

(١) البيت من الوافر، وهو لسنان بن الفحل في الإنصاف ١/ ٣٨٤، وأمالي ابن الشجري ٣/ ٥٥، والمقاصد الشافية ١/ ١٤٣، ٤٥٢، ٤٥٤، وهو بلا نسبة في شرح اللمع لابن برهان ١/ ٢٣، والتوطئة ١٦٧، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ١٧٧، وابن يعيش ٣/ ١٤٧، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ١٩٩، وشرح الكافية الشافية ١/ ٢٧٤، والمحصول ٢/ ٨٣٦، وشرح الرضي ٣/ ٢٢، وابن الناظم ٦٠، وتوضيح المقاصد ١/ ٤٣٦، وتعليق الفرائد ٢/ ٢٠٥، والهمع ١/ ٣٢٦.

(٢) المحتسب ١/ ١٤٢، وانظر: شرح الكافية الشافية ١/ ٢٧٤، والتصريح (علمية) ١/ ١٦١.

(٣) هو عبد الله بن جعفر بن دُرُستَويه - بضم الدال والراء - أحد من اشتُهرَ وعلا قدرُه، وكثر عمله، صحب المبرِّد، ولقي ابن قتيبة، وأخذ عن الدارقطني، كان شديد الانتصار للبصريين في النحو واللغة، صنَّفَ جملة من الكتب؛ منها شرح الفصيح، وغيره، ولد سنة مائتين وثمانٍ وخمسين، وتوفي سنة ثلاثمائة وسبع وأربعين. (ترجمته في: البلغة ١٢١، وبغية الوعاة ٢/ ٣٦، وشذرات الذهب ٢/ ٣٧٥).

(٤) انظر: شرح الكافية الشافية ١/ ٢٧٥، وتمهيد القواعد ٢/ ٦٧٩.

(٥) هذه مسألة خلافية بين البصريين والكوفيين. انظرها في الإنصاف مسألة (١٠٣) ٢/ ٧١٧، وابن يعيش ٤/ ٢٤، وشرح الرضي ٣/ ٢٣، وائتلاف النصرة ٦٧، والتذييل ٣/ ٤٩، والارتشاف ٢/ ١٠١٠، وتمهيد القواعد ٢/ ٦٧٧، وتعليق الفرائد ٢/ ٢٠٣، والهمع ١/ ٣٢٨.

(٦) سيبويه ٢/ ٤١٧.

فِيه: أيُّ شَيءٍ الَّذي صَنعتَه، فلا تكُونُ إلَّا مُبتَدأً؛ لِبُطلانِ أن تَعمَلَ الصِّلةُ فِيما قَبلَ مَوصُولِها، أو يَعمَلُ جُزءٌ مِن الخَبَرِ في المُبتَدأ؛ فَلِهذا وَجَبَ رَفعُها بِالابتِدَاءِ، وتكُونُ (ذا) بِمَعنى (الَّذي) في مَوضِعِ رَفعٍ عَلَى الخَبَرِ لَها.

وثَانِيهما: أن تكُونَ (مَاذا) بِكمالِها بِمَعنى (أيّ شَيءٍ)، فَيكُونُ تَقدِيرُه: أيُّ شَيءٍ صَنَعتَ، ويكُونُ (مَاذا) في مَوضِعِ نَصبٍ عَلَى المَفعُولِيَّةِ لِـ(صَنعتُ)، فَتكُونُ عَلَى هذا الجُملةُ فِعلِيَّـةً قَد قُدِّمَ مَفعُولُها لِتَضمُّنِه مَعنى الاستِفهامِ، وَوَجَبَ نَصبُه؛ لأنَّ الفِعلَ قَد تَسَلَّطَ عَلَيه تَسلُّطَ المَفعُولِـيَّـةِ.

نَعَم، لَو قُدِّرَ حَذفُ مُضمَرٍ مَنصُوبٍ، تَقدِيرُه: مَاذا صَنَعتَه؛ لَجازَ أن تكُونَ (مَاذا) في مَوضِعِ رَفعٍ عَلَى الابتِدَاءِ، وخَبرُه الجُملةُ الفِعلِيَّـةُ، والعَائِدُ عَلَيه المُضمرُ المُقدَّرُ، خَلا أنَّ الوَجه مَا قَدَّمناه؛ إذ لا حَاجَةَ إلى تَقدِيرِ هذا الضَّمِيرِ؛ ولِذلِك اختِيرَ في جَوَابِ الوَجه الأوَّلِ الرَّفعُ، وفي جَوَابِ الوَجه الثَّاني النَّصبُ؛ ليكُونَ الجَوَابُ عَلَى مُطَابقَةِ السُّؤالِ وعَلَى وَفقِه بِاعتِبَارِ القَرِينَةِ؛ مِن جِهةِ أنَّ دَلالةَ المُبتَدأ عَلَى المُبتَدأ أولى، ودَلالةَ الفِعلِ عَلَى الفِعلِ أولى، ألا تَرى أنّك إذا قُلتَ: (مَن ضَرَبتَ؟) كانَ قَولُك: (زَيدًا) أحسَنَ مِن قَولِك: (زَيدٌ)؛ لِيكُونَ مُطَابِقًا للفِعلِ، ولَو قُلتَ: (مَن المَضرُوبُ؟) لكانَ قَولُك: (زَيدٌ) أحسَنَ مِن قَولِك: (زَيدًا) مِن أجلِ المُطَابقَةِ؛ لِمَا ذكرناه.

* * *

المَطلَبُ الثّانِي: في ذِكرِ الصِّلَةِ وبَيانِها

قَالَ الشَّيخُ: « وصِلَتُه جُملَةٌ خَبَرِيَّـةٌ ».

اعلَم أنَّ (الَّذي) وأخَواتِه كانَ في أصلِ وَضعِه دَالًّا عَلَى مَا وُضِعَ لَه دَلالةً وَاضِحَةً، خَلا أنَّه عَرَضَ فِيه إبهامٌ في بَعضِ مَوَاقِعِه، فلا جَرمَ أُوضِحَ بِالصِّلَةِ. فأمَّا مَا يُوصَلُ مِن الحُرُوفِ كـ(أنَّ)، و(أن) وغَيرِهما فَلَيسَ مِن ههنا ذِكرُه، وإنَّما

غرضُنا التَّعرُّضُ لِمَا كانَ مَوصُولًا مِن الأسمَاءِ؛ لأنَّ البَابَ هو لَه. وجُملةُ مَا يُوصَلُ بِه نَوعَانِ:

فالنَّوعُ الأوَّلُ مِنهما يكُونُ جَملَةً:

وهو مَا يكُونُ صِلةً لـ(الَّذي) و(الَّتي) وأخَواتِهما، ومَعناها: هي الجُملةُ الَّتي تُوَضِّحُ أمرَ (الَّذي)، و(الَّتي) وأخَواتِهما مَع ذِكرِ الشَّرَائِطِ [و٣١] . فقَولُنا: (**هي الجُملةُ**) يُحترَزُ بِه عَمَّا يكُونُ مِن المُفرَدَاتِ مُوَضِّحًا، فإنَّه لا يُقالُ: إنَّه صِلةٌ. وقَولُنا: (**تُوَضِّحُ أمرَ (الَّذي)، و(الَّتي) وأخَواتِهما**) يُحترَزُ بِه عَن الجُملَةِ الابتِدَائيَّةِ، فإنَّها لا يُقَالُ لَها صِلاتٌ؛ لَمَّا كانَت غَيرَ مُوَضِّحَةٍ لِغَيرِها. وقَولُنا: (**مَع ذِكرِ الشَّرَائِطِ**) يُحتَرَزُ بِه عَن الجُمَلِ الَّتي تُوَضِّحُ أمرَ (إذ)، و(إذا)، و(حَيثُ) فَإنَّها تُوضِّحُها، لكنَّها لا تكُونُ صِلاتٍ؛ لَمَّا كانَت لا يُشتَرَطُ فِيها العَائِدُ.

والنُّحَاةُ يُسَمُّونَها الصِّلَةَ، وسِيبَوَيه يَلقِّبُها بِالحَشوِ[1]، والكلامُ في العِبَارَةِ سَهلٌ بَعدَ الوقُوفِ عَلَى حَقَائقِ المَعَانِي، ولا بُدَّ فِيها مِن اعتِبَارِ كونِهما جُملةً خَبرِيَّةً مُستَقِلةً مَعلُومةً للمُخَاطَبِ ذَاتَ عَائِدٍ، فهذه قيُودٌ خَمسَةٌ، لا بُدَّ مِن مُرَاعَاتِها وإيضَاحِها بِمَعُونَةِ اللَّه:

القَيدُ الأوَّلُ: أن تكُونَ جُملةً: وإنَّما وَجَبَ كونَها جُملةً مِن جِهةِ أنَّ (الَّذي) وأخَواتِها إنَّما تكُونُ صِلاتُها بِالجُمَلِ؛ لأنَّها كلِمَاتٌ عَلَى حِيَالِها، فيُتعَذَّرُ وَصلُها بِالمُفرَدَاتِ مِن جِهةِ أنَّ وَصلَها بِالمُفرَدِ لا يُعطِي فَائِدةً فِيها، وأنَّ المُفرَدَ غَيرُ وَاضِحٍ في نَفسِه، فلا يكُونُ مُوَضِّحًا لِغَيرِه؛ مِن جِهةِ كونِه مُفرَدًا، وإنَّما يُوصَلُ بِالمُفرَدِ مَا كانَ تَعرِيفُه بِاللَّامِ عَلَى الخُصُوصِ، كما سَنُوَضِّحُ القَولَ فِيه في النَّوعِ الثَّانِي؛ ولأنَّه لَو وُصِلَ بِالمُفرَدِ لَم يكُن كلامًا، ولا كان لَه تَعلقٌ بِالمَوصُولِ؛ ولأنَّ المَقصُودَ بِالصِّلَةِ إنَّما هو الإبَانَةُ

---

(١) سيبويه ٢/ ١٠٧، ١٠٨.

والكشفُ عَن حَقِيقَةِ المَوصُولِ، وهذا إِنَّما يكُونُ بِالجُمَلِ؛ لِإفَادَتِها واستِقلالِها كلامًا.

القَيدُ الثَّانِي: أن تكُونَ خَبَرِيةً: يُحترَزُ بِه عَن الجُمَلِ الإنشَائِيةِ، وهي الَّتي لا تَحتَمِلُ صِدقًا ولا كذِبًا، كالأمرِ والنَّهيِ وغَيرِهما؛ [وهي][1] إمّا طَلَبِيةٌ كالأمرِ والتَّمَنِّي ومَا كانَ مَطلُوبًا حُصُولُه، وإمّا غيرُ طَلَبِيةٍ كالتَّرَجِّي[2] وسَائِرِ الإنشَاءاتِ الشَّرعِيَّـةِ، نَحوُ: (بعتُ)، و(اشترَيتُ)، و(طَلَّقتُ) وغَيرِ ذلِك، فلا يَجُوزُ أن يُقَالَ: (جاءَني الَّذي قُم)، و(ابعِد)؛ لأنَّ الغَرَضَ الإخبَارُ بِالأمُورِ الثَّابِتَـةِ المُستَقِرَّةِ، وهذا إِنَّما يكُونُ في الأخبَارِ دُونَ الإنشَاءَاتِ.

لا يُقالُ: أفَلَيسَ قَد يُقالُ: (جاءَنِي الَّذي بعتُ مِنه واشترَيتُ)، و(هذه الَّتي طلَّقتُها)، فكيفَ يُقَالُ: إنَّه يَستَحِيلُ أن تكُونَ الأمُورُ الإنشَائِيةُ صِلاتٍ في (الَّذي) وأخَوَاتِها؟ لأنّا نقُولُ: إنَّما ذكرتُمُوه لَيسَ إنشَاءً، وإنَّما هو إخبَارٌ عمَّا كانَ مِن حُدُوثِ الإنشَاءِ، وحَقِيقةُ الإنشَاءِ هو مَا يُفِيدُ التَّمليك في المُعَاوَضَاتِ والنُّقودِ في [ظ٣١] الطَّلاقاتِ وغَيرِها مِن العُقُودِ الشَّرعِيَّةِ، ومَا ذكرُوه إخبَارٌ عَنها فافترَقَا.

القَيدُ الثَّالِثُ: أن تكُونَ مَعلُومَةً للمُخَاطَبِ، كقَولِك: (هذا الَّذي خُلقُه حَسَنٌ)، فلا بُدَّ مِن أن تكُونَ مَعلُومَةً لِمَن تُخَاطِبُه؛ لأنَّ المَقصُودَ مِنها الإِيضَاحُ، ولَن يكُونَ ذلِك إِلَّا بَعدَ العِلمِ بِها؛ لأنَّ مَا كانَ مَجهولًا فلا إِيضَاحَ فِيه لِغَيرِه؛ ولِهذا امتَنعَ أن يُقَالَ: (هذا الَّذي قَامَ أبُوه) لِمَن لا يَعلَمُ ذلِك؛ إِذ لا جَدوَى لَه، ولا فَائِدَةَ فِيه.

ولا يَجُوزُ أن تكُونَ الصِّلةُ بِجُملَةٍ لا تَخفى عَلَى أحَدٍ، كقَولِك: (جاءَنِي الَّذي حَاجِبَاه فَوقَ عَينَيه)، و(مَرَرتُ بِالَّذي يُبصِرُ بعَينَيه)؛ لأنَّ مَا هذا حَالُه في غَايةِ الوُضُوحِ، فلا يَحتَاجُ إِلى بَيانٍ وتَعرِيفٍ.

وقَد تَجُوزُ الصِّلةُ بِجُملَةٍ مُبهمَةٍ؛ لِغَرَضٍ مِن الأغرَاضِ، كقَولِه تَعالى: ﴿ فَغَشِيَهُم مِّنَ

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) في الأصل: (كالنهي).

ﵟٱلۡيَمِّ مَا غَشِيَهُمۡﵞ [طه: ٧٨].

القَيدُ الرَّابعُ: أن تكُونَ مُستَقِلةً بِنَفسِها: يُحتـرَزُ به عَن الجُملَةِ الَّتي تكُونُ تَابعَةً لِغَيرِها؛ إمَّا جَوَابًا، كالجُملَةِ[1] الَّتي تكُونُ جَوَابًا للشَّرطِ، والجُملَةِ المَعطُوفَةِ في مِثلِ قَولِك: (مَا خَرَجَ زَيدٌ لكن عَمرٌو مُنطَلِقٌ) فإنَّ مَا هذا حَالُه مِن الجُمَلِ لا يَجُوزُ وقُوعُها صِلةً؛ لَمَّا كانَت غَيرَ مُستَقِلَّةٍ بِنَفسِها، مُحتَاجَةً إلى غَيرِها في الثُّبوتِ، فلا يَجُوزُ أن يُقَالَ في (إِن قَامَ زَيدٌ قَامَ عَمرٌو) : (الَّذي قَامَ عَمرٌو) لِكونِها تَابعَةً للشَّرطِ في كونِها جَوَابًا له.

القَيدُ الخَامِسُ: أن تكُونَ ذَاتَ عَائِدٍ يَرجِعُ إلَيه[2]: وإنَّما وَجَبَ اشتِرَاطُ ذلِك مِن جِهةِ أنَّ الصِّلةَ أجنَبِيةٌ مِن المَوصُولِ، فلا بُدَّ هناك مِن رَابِطٍ يَربُطُ بينَهما؛ ولِذلِك جَازَ: (جَاءَني الَّذي أبُوه مُنطَلِقٌ) لَمّا كانَ[3] العَائِدُ، ولَم يَجُز أن يُقَالَ: (جَاءَني الَّذي الرّجُلُ مُنطَلِقٌ)؛ لِبُطلانِ العَائِدِ فِيه، فلا تكُونُ بَينَ المَوصُولِ وصِلَتِه مُلاءَمَةٌ بِحَالٍ.

فهذه القُيُودُ الخَمسَةُ لا بُدَّ مِن اعتِبَارِها في كونِ الجُملَةِ مِمَّا تَصِحُّ أن تكُونَ صِلةً، فإن تَعَذَّرَ وَاحِدٌ مِنها تَعَذَّرَ الوَصلُ بِها؛ لِمَا قَرَّرناه.

والَّذي يَقعُ صِلةً مِن الجُمَلِ جُملَتَانِ:

الجُملةُ الأولى: اسمِيَّةٌ، كقَولِك: (أعجَبَنِي الَّذي أبُوه مُنطَلِقٌ).

والجُملةُ الثَّانيةُ: فِعلِيةٌ، وهذا كقَولِك: (جَاءَني الَّذي أكرَمتُه).

فهاتان الجُملَتَانِ هما أُمَّهاتُ الجُمَلِ، ولا يُمكِنُ تَدَاخُلُهما في أنفُسِهما، فأمَّا الجُملةُ الشَّرطِيةُ، والجُملَتَانِ الظَّرفِيةُ والحَرفِيةُ فكُلُّها مُتداخِلةٌ، تَندَرِجُ تَحتَ الجُملَةِ الفِعلِيَّةِ

---

(١) في الأصل: (إما جوابا كالجملة).

(٢) في الأصل: (إليها).

(٣) في ط: (لمكان).

[و٣٢] لأنَّها مُقَدَّرَةٌ بِها، ألا ترى أنَّ الشَّرطِيةَ هي مَحضُ الفِعلِيَّةِ في مِثلِ قَولِك: (جَاءَني الَّذي إِن تُعطِه يَشكُرك)، والحَرفِيةُ والظَّرفِيةُ تُقدَّرانِ بالفِعلِيةِ في مِثلِ قَولِك: (جَاءَني الَّذي عِندك)، و(في دَارِك)؛ لأنَّ التَّقدِيرَ فِيهما: (استَقرَّ) أو (ثَبتَ)، فإِذا كانَت مُقَدَّرَةً بالفِعلِ فَلا حَاجَةَ في تَعدِيدِها مَع اندِرَاجِها تَحتَ الجُملَةِ الفِعلِيَّةِ، كما أشَرنا إِلَيه.

دَقِـيـقَـة:

اعلَم أنَّهم لَمّا أرَادُوا وَصفَ المَعارِفِ بِالجُمَلِ؛ لِمَا فِيه مِن الفَائِدَةِ، تَعَذَّرَ عَلَيهم ذلِك؛ لأجلِ كونِ الجُمَلِ نكِرَاتٍ، ومِن عَادَتِهم في الكلامِ إِذا تَعذَّرَ عَلَيهم مَقصَدٌ مِن مَقَاصِدِهم[1]، وكانَ لَهم إِلَيه حَاجَةٌ احتَالُوا في التَّوَصُّلِ إِلَيه بِكُلِّ حِيلَةٍ، فلا جَرَمَ أدخَلُوا (الَّذي) و(الَّتي) لِمَا فِيهما مِن التَّعرِيفِ، وتَوَصَّلُوا بِهما إِلى مَا تَعَذَّرَ عَلَيهم مِن وَصفِ المَعَارِفِ بِالجُمَلِ؛ فَلِهذا قَالُوا: (مَررتُ بِالرَّجُلِ الَّذي انطَلَقَ أبُوه)، وكانَ مُمتَنِعًا بِالجُملَةِ، لَولا مَا ذكرنَاه مِن (الَّذي) وأخَوَاتِه. انتَهت الدَّقِيقَةُ.

والمَوصُولُ مَع صِلَتِه بِمَنزِلَةِ الكلِمَةِ الوَاحِدَةِ:

فالمَوصُولُ نَازِلٌ مَنزِلَةَ صَدرِها، والصِّلَةُ نَازِلَةٌ مَنزلةَ عَجُزِها، فهما فِيما ذكرناه بِمَنزِلَةِ الزَّايِ والدَّالِ مِن (زَيدٍ)، وإِذا كانَ الأمرُ فِيهما كمَا قُلناه فلا يَجُوزُ تَقدِيمُ الصِّلَةِ عَلَى مَوصُولِها، ولا تأخِيرُ المَوصُولِ عَن صِلَتِه.

ويَمتَنِعُ الفَصلُ بَينَ الصِّلَةِ ومَوصُولِها بأجنَبِيٍّ:

فلا يَجُوزُ أن يُقَالَ: (جَاءَنِي الَّذي قَد أخبَرتُك عَن حَالي أبُوه مُنطَلِقٌ)؛ لأنَّ قَولك: (أخبَرتُك عَن حَالي) أجنَبِيٌّ، لا تَعلَقَ بَينَه وبَينَ المَوصُولِ بِحَالٍ، ولا مُلاءمَةَ بَينهما، وهكذا القَولُ فيما ماثله.

---

(١) في ط: (مقاصده).

وقد اغتُفِرَ الفَصلُ بَينَهما بِفَوَاصِلَ ثَلاثٍ:

الفاصِلَةُ الأُولى: المُنادَى إذا كانَ هو المَقصُودَ بِـ(الَّذي)، كقَولِ الشَّاعِرِ:

٢٠٦ - وأنتَ الَّذي يَـا سَعدُ بُؤتَ بِمَشهدٍ ... كرِيمٍ وأثـوَابِ المكارِمِ والحَـمـدِ[1]

فاغتُفِرَ لَمَّا كانَ (الَّذي) هو المُرَادَ بِقَولِه: (يَا سَعدُ)، فإن كانَ مُغَايِرًا لَه كانَ مَعدُودًا في الضَّرُورَةِ، كقَولِ الفَرَزدَقِ[2]:

٢٠٧ - .... نـكُن مِثلَ مَـن يَـا ذِئبُ يَصطَحِبانِ[3]

فَقَولُه: (يَا ذِئبُ) مِن جُملَةِ الضَّرُورَاتِ؛ لِتَوَسُّطِه بَينَ المَوصُولِ وصِلَتِه.

الفَاصِلَةُ الثَّانِـيَـةُ: القَسَمُ في مِثلِ قَولِك: (هـذا الَّـذي واللَّـه لا تُنكِـرُ مَعرُوفَـه)، وإنَّما جَازَ ذلِك مِن أجلِ أنَّ القَسَمَ إنَّما يَجِيءُ بِه مِن أجلِ التَّوكِيدِ للجُملَـةِ، فَلِهذا كانَ [ظ٣٢] مُغتَفَرًا.

الفَاصِلَـةُ الثَّالِـثـةُ: الفَصلُ بِالجُملَـةِ الاعتِرَاضِيَّـةِ، كقَولِك: (هذا الَّذي والمكارِمُ حُسنُه يَجُودُ بِمَالِه)، وكقَولِك: (سَاءَ مَن وما الجَزَعُ بِنافِعٍ يَجزَعُ عِندَ المُصِيبَـةِ)،

---

(١) البيت من الطويل، وهو لحسان بن ثابت في ديوانه ٤١٥ (عرفات)، وانظر وهو بلا نسبة في شرح الكافية الشافية ١/ ٣٠٩، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٢٣٢، والتذييل ٣/ ١٦٦، والارتشاف ٢/ ١٠٤١، وتمهيد القواعد ٢/ ٧٧٦، وتعليق الفرائد ٢/ ٢٩٢، والهمع ١/ ٣٤١.

(٢) هو همّام بن غالب بن صعصعة المجاشعيّ، لقّب بالفرزدق؛ لأنه كان جهم الوجه، توفي سنة عشر ومئة. (ترجمته في طبقات فحول الشعراء ٢/ ٢٩٨، والبداية والنهاية ٩/ ٢٦٥).

(٣) عجز بيت من الطويل، صدره:

تـعـش فـإن عـاهـدتـني لا تـخـونـنـي ... .

وهو للفرزدق في ديوانه ٦٢٨ (فاعور)، سيبويه ٢/ ٤١٦، والمقتضب ٢٨٢٩٥، ٣/ ٢٥٣، والأصول ٢/ ٣٩٧، وليس في كلام العرب ٢١٨، والمخصص ٥/ ١٨٠، والمفصل ١٨٧، وشرح الكافية الشافية ١/ ٣٠٩، والارتشاف ٢/ ١٠٢٤، ومغني اللبيب ٥٢٩، والهمع ١/ ٣٣٨، وهو بلا نسبة في الخصائص ٢/ ٤٢٢، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٢١٣، والتذييل ٣/ ١٠٨، وتمهيد القواعد ٢/ ٧٢٣.

وإِنَّما حَسُنَ ذلِك لأنَّ في الجُملَةِ الاعتِرَاضِيَّـةِ تَأكِيدًا لِمَعنًى وَارِدٍ عَلَى جِهةِ التَّقويَـةِ لَه، كالأمثِلَةِ الَّتي ذكرناها.

وقَد يُحذَفُ المَوصُولُ؛ لِدَلالَةِ الصِّلَةِ عَلَيه:

كقَولِه تَعَالى: ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا ﴾ [الأنعام: ١٤٦] أي: مَن حَرَّمنا، وقَالَ تَعَالى: ﴿ لَا يَصْلَىٰهَآ إِلَّا ٱلْأَشْقَى ۝١٥ ٱلَّذِى كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴾ [الليل: ١٥، ١٦] تَقدِيرُه: والَّذي تَوَلَّى، وكقَولِ حَسّانَ:

٢٠٨ - أمَـن يَهـجُـو رَسُـولَ اللَّه مِـنـكُم ... ويَـمـدَحُـه ويَـنـصُـرُه سَـوَاءُ[1]

والتَّقدِيرُ فِيـه: ومَن يَمدَحُه، ومَن يَنصُرُه، ولكنَّه حُذِفَ اتكالًا عَلَى مَا سَبقَه مِن مَوصُولٍ مِثلِه يَـدُلُّ عَلَيه، وكقَولِ الآخَرِ:

٢٠٩ - مَـا الَّـذي دَأبُـه احتِيَـاطٌ وحَـزمٌ ... وهـواه أطَـاعَ يَـسـتَـوِيَـانِ[2]

أرَادَ: والَّذي هواه أطَاعَ، فَحَذَفَه؛ لِدَلالَةِ مَا سَبقَه عَلَيه.

وقَد تُحذَفُ الصِّلـةُ إذا كانَت مَعلُومةً:

وهذا كقَولِهم[3]: (بَعدَ اللَّتيَّا والَّتي)، وإِنَّما حُذِفَت هاهنا لَمَّا بَلَغَت القِصَّةُ[4] مَبلَغًا عَظِيمًا لا يُقدَرُ عَلَى وَصفِه، وهذا جَارٍ مَجرَى الأمثَالِ، وفِيه توَسُّعَانِ: حَذفُ الصِّلَةِ، كما قُلناه، وحَذفُ المَوصُوفِ في (اللَّتيَّا والَّتي) كأنَّه قَالَ: بَعدَ القِصَّةِ الَّتي مِن شَأنِها كيتَ وكيتَ.

---

(١) البيت من الوافر، وهو لحسان بن ثابت في ديوانه ١٨، وانظر: المقتضب ٢/ ١٧٣، والأصول ٢/ ١٧٧، والزاهر ٦٨، وشرح الكافية الشافية ١/ ٣١٣، والارتشاف ٢/ ١٠٤٥، والتذييل ٣/ ١٧٠، ومغني اللبيب ٨١٥، وتمهيد القواعد ٢/ ٧٨٢، وتعليق الفرائد ٢/ ٢٩٨، والأشموني ١/ ١٦٣، والهمع ١/ ٣٤٤.

(٢) البيت من الخفيف، وهو لبعض الطائيين في شرح التسهيل لابن مالك ١/ ٢٣٥، وهو بلا نسبة في شرح الكافية الشافية ١/ ٣١٤، والتذييل ٣/ ١٧٠، ومغني اللبيب ٨١٦، وتمهيد القواعد ٢/ ٧٨٣، وتعليق الفرائد ٢/ ٢٩٨.

(٣) انظر: القول في المفصل ١٨٣، ودرة الغواص ١٦.

(٤) في الأصل: (القضية). وكذا في ط.

فأمَّا الصِّلاتُ الحَرفِيَّـةُ نَحوُ مَا تُوصَلُ بِه (مَا) المَصدَرِيةُ و(أنَّ)، و(أن)، فسَنَذكرُها في حُرُوفِ المَصدَرِ بمعُونَةِ اللَّه.

النَّوعُ الثَّاني: الصِّلَةُ بِالمُفرَدِ:

وهذا إنَّما يكُونُ في الألِفِ واللَّامِ إذا كانا بِمَعنى (الَّذي) و(الَّتي) وتَثنِيَتِهما وجَمعِهما، ويَتمَيَّـزُ بِالضَّمِيرِ في مِثلِ قَولِك: (هذا الضَّارِبُ أبُوه)، و(الكرِيمَةُ أُمُّها)، و(المَرضِيُّ عَنهما)، و(المَغضُوبُ عَلَيهم)، و(الفَائِقُ حُسنُهنَّ).

ولَمَّا كانَ المَوصُولُ صُورَةً عَلَى شكلِ صُورَةِ التَّعرِيفِ كُرِه أن يُوصَلَ بِجُملَةٍ صَرِيحَةٍ، ويَجِبُ أن تكُونَ صِلتُها صِفَةً؛ لِتكُونَ دَالَّـةً عَلَى الجُملَةِ الفِعلِيَّةِ؛ ولِهذا فإنَّ مَعنى قَولِنا: (هذا الكرِيمُ أبُوه): أي: الَّذي كرُمَ أبُوه، و(هذه الحَائِضَةُ أُمُّها) أي: الَّتي حَاضَت أُمُّها؛ ولأجلِ كونِها مُتأوَّلةً بِالفِعلِ حَسُنَ عَطفُ الفِعلِ المَاضِي عَلَيها، في مِثلِ قَولِه تَعَالى: ﴿ فَٱلْمُغِيرَٰتِ صُبْحًا ۝٣ فَأَثَرْنَ ﴾ [العاديات: ٣، ٤]؛ لأنَّ المَعنى[١]: فاللَّائي أغَرنَ صُبحا [و٣٣] فأثَرنَ بِه نَقعًا.

وقَـد عُطِفَ الفِعلُ المُضَارِعُ عَلَى اسمِ الفَاعِـلِ مِـن غَيـرِ لام، كقَولِه تَعَالى: ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ إِلَى ٱلطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَٰٓفَّٰتٍ وَيَقْبِضْنَ ﴾ [الملك: ١٩]، وهـذا يَـدُلُّ عَلَى كـونِ اسمِ الفَاعِلِ بِمَعنى الفِعلِ، فإذا كانَ بِمَعناه مِن غَيرِ لامٍ فهو مَع اللَّامِ آكـدُ في الدَّلالَةِ عَلَى الفِعلِ.

وقَد وُصِلَت اللَّامُ بِالفِعلِ المُضَارِعِ في الشِّعرِ، وإنَّما جَاءَ مِثلُ ذلِك للتَّنبِيه عَلَى أنَّ اسمَ الفَاعِلِ في مَعنى الفِعلِ، قَالَ الشَّاعِـرُ:

٢١٠ - مَا أنتَ بِالحكمِ التُّرضَى حُـكُومَتُه ولا الأصِيلِ ولا ذِي الرَّأيِ والجَدَلِ[٢]

---

(١) العبارة في الأصل: (لأن معنى في الأول).

(٢) البيت من البسيط، وقد نسب للفرزدق وليس في ديوانه، وهو له في تهذيب اللغة ١٣/ ٨٠، والإنصاف ٢/ ٥٢١، والمقاصد النَّحويَّـة ١/ ٦٦، وخـزانـة الأدب ١/ ٥١. وهو بـلا نسبـة في الإيضاح في شرح المفصَّل ١/ ٢٠، والتَّوطئة ١٧٢، وشرح التَّسهيل لابن مالك ١/ ٢٠١،=

وقَالَ آخَرُ:

٢١١ - يَقُولُ الخَنَا وأبغَضُ العُجمِ نَاطِقًا إلى رَبِّها صَوتُ الحِمَارِ اليُجَدَّعُ(١)

ولَيسَ مَا هذا حَالُه مِن بَابِ الضَّرُورَاتِ الشِّعرِيَّةِ؛ لأنَّ الضَّرُورَةَ إنَّما تُقالُ فِيما لَيسَ عَنه مَندُوحَةٌ، فأمَّا إذا كانَ هناك مَندُوحَةٌ وسَعَةٌ فلا يُعَدُّ ضَرُورَةً، ولَقَد كانَ يُمكِنُه أن يَقُولَ: مَا أنتَ بِالحكمِ المَرضِيِّ حُكُومَتُه، ويَقُولُ: صَوتُ الحِمَارِ يُجَدّعُ، وإنَّما يُقَالُ: إنَّه مِن النَّادرِ القَلِيلِ، وإنَّما فعلُوا ذلِك مِن أجلِ أنَّ الفِعلَ المُضَارعَ مُشَبَّهٌ بِاسمِ الفَاعِلِ مِن جِهةِ لَفظِه ومَعناه.

* * *

المَطلَبُ الثّالِثُ: في ذِكرِ العَائِدِ إلى المَوصُولِ

اعلَم أنَّ العَائِدَ عِبَارَةٌ عَن الضَّمِيرِ الرَّاجعِ مِن الصِّلَةِ إلى مَوصُولِها.

= وشرح عمدة الحافظ ١/ ٩٩، وشرح الكافية الشّافية ١/ ١٦٣، والبسيط ١/ ١٧٨، وابن النَّاظم ٦٣، والموشح ٣٧٢، والتذييل ١٠/ ٣٣٧، والارتشاف ٥/ ٢٤٥١، وتوضيح المقاصد ١/ ٤٤٥، وأوضح المسالك ١/ ٢٠، والمساعد ١/ ١٥٠، وتعليق الفرائد ٢/ ٢١٧، وهمع الهوامع ١/ ٣٣٢.

(١) البيت من الطويل، وهو لذي الخِرَقِ الطُّهوِي، انظر: الصحاح (جدع)، وشرح اللمع لابن برهان ٢/ ٦٠٧، والمقاصد الشافية ١/ ٤٧، ٤٨٦، ٤٨٨، وشرح شواهد المغني للسيوطي ١/ ١٦٢، وخزانة الأدب ١/ ٥٠، ٥/ ٤٦٠. وورد بلا نسبة في اللامات ٥٣، والحجة للفارسي ١/ ١٠١، ٦/ ١٢٠، والإغفال ١/ ١٩٢، ٢٨٤، والشيرازيات ٢/ ٥٧٧، وإيضاح الشعر ٢٠٢، والعضديات ١١٩، وسر صناعة الإعراب ١/ ٣٦٨، والمقتصد ١/ ٧٢، والإنصاف ١/ ١٥١، ٣١٦، ٢/ ٥٢٢، والمتبع ١/ ١٢٠، وأمالي السهيلي ٢١، والتوطئة ١٧١، وشرح الجمل لابن خروف ١/ ٢٥٦، ٢/ ٩٠١، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٦٠٢، والبديع ١/ ١٠، ٢/ ٦٥٣، وابن يعيش ٣/ ١٤٤، وشرح الكافية الشافية ١/ ٥٤١، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٢٠١، وشرح الرَّضي ١/ ٤٤، ٣/ ١٥، وابن الناظم ٦٤، ورصف المباني ٧٦، وتذكرة النحاة ٣٧، ومغني اللبيب ٧٢، والمخصص ١/ ٢١٢، وتهذيب اللغة ١٥/ ٣٣٣، وتمهيد القواعد ٢/ ٦٨٨، وتعليق الفرائد ٢/ ٢١٧، والهمع ١/ ٣٣٢.

فقَولُه: (ضَمِيرٌ) عَامٌّ في جَمِيعِ الضَّمائرِ، وفِيه احتِرَازٌ عَن الظّاهرِ، فإنَّه لا يكُونُ عَائِدًا ولا رَابِطًا. وقولُنا: (**الرّاجعُ مِن الصِّلَةِ**) يُحترَزُ به[1] عَن الصِّلَةِ الَّتي لا يكُونُ فِيها عَائِدٌ، فإنَّها لا تكُونُ صِلةً، كقَولِنا: (جاءَنِي الَّذي عَمرٌو مُنطَلِقٌ)؛ لِكونِها أجنَبِيَّـةً عَن المَوصُولِ؛ لِعَدَمِ[2] الضَّمِيرِ. وقَولُنا: (**إلى مَوصُولِها**) يُحترَزُ به عَمّا إذا كانَ هناك ضَمِيرٌ، لِكنَّه غَيرُ عَائِدٍ إلى المَوصُولِ، فإنَّها لا تكُونُ صِلةً، كقَولِك: (جاءَنِي الَّذي انطَلَقَ أبُوه وعَمرٌو أكرَمتُه) فإنَّ قَولك: (عَمرًا أكرَمتُه) لَيسَ عَطفًا عَلَى الصِّلَةِ، ولا تكُونُ صِلةً لَمّا كانَ الضَّمِيرُ رَاجعًا إلى عَمرٍو، ولَيسَ عَائِدًا إلى (الَّذي)، فبَطَلَ كونُها صِلةً لِمَا ذكرناه.

فإذا عرَفتَ هذا فاعلَم أنَّ العَائِدَ مُنقَسِمٌ باعتِبَارِ إعرابِه إلى مَا يكُونُ مَرفُوعًا، وتَارَةً يكُونُ مَنصُوبًا، ومَرَّةً يكُونُ مَجرُورًا، فهذه أقسَامٌ ثَلاثةٌ، نَذكُرُ مَا يَتعلَّقُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنها مِن التَّفاصِيلِ، بِمَعُونَةِ اللَّه تَعَالى:

القِسمُ الأوَّلُ: في بَيانِ حُكمِه إذا كانَ مَرفُوعًا[3]:

وإنّما بَدَأنا بِالمَرفُوعِ لِما لَه مِن المكانَةِ عَلَى غَيرِه، ولَيسَ يَخلُو حَالُه: إمَّا أن يكُونَ مُتَّصِلًا، أو يكُونَ منفَصِلًا:

- فإن كانَ متَّصِلًا لَم يَجز حَذفُه بِحَالٍ؛ لأنَّه لا يكُونُ متَّصِلًا إلَّا وهو فَاعِلُ الفِعلِ، والفَاعِلُ لا يَجُوزُ حَذفُه، وهذا كقَولِك: (مَرَرتُ بِالَّذي قَامَ)، و(الَّذي قَعَدَ).

- وإن وَقَعَ مُنفَصِلًا نَظَرتَ:

فَإن كانَ صِلةً لِـ(أيُّ) جَازَ حَذفُه مِن غَيرِ استِطَالَةٍ، كقَولِك: (جَاءَنِي أيُّهم أفضَلُ)، قَالَ اللَّه تعالى: ﴿ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ ﴾ [مريم: ٦٩]، والتَّقدِيرُ: الَّذي هو

---

(١) قوله: (به) ليس في ط.

(٢) في الأصل: (تقدم).

(٣) كذا ترتيب الأقسام في ط، وفي الأصل كان القسم الأول في المنصوب والقسم الثاني في المرفوع، والصواب ما في ط.

أَشَدُّ، قَالَ الشَّاعِرُ:

٢١٢ - إذا مَـا أتَـيـتَ بَـنِـي مَـالِـكٍ فَـسَـلِّـم عَـلَـى أيُّـهـم أفـضَـلُ[١]

وإنَّما جَازَ ذلِك في (أيّ)؛ لأنَّ مُضَافَها كأنَّـه سَادٌّ مَسَدَّه؛ مِن جِهةِ أنَّ مُضَافَها لازِمٌ لَها، فَقَامَ مَقَامَه.

وإن كانَ مَع غَيرِ (أيٍّ) جَازَ حَذفُه إذا طَالَ الكلامُ بِه، كقَولِك: (مَا أنا [بِالَّذي][٢] قَائِلٌ لك شَيئًا)، أي: هو قائِلٌ لك شَيئًا[٣]، حُكِيَ ذلِك عَن بَعضِ العَرَبِ[٤]، وكيفَ مَا زَادَت الاستِطَالَـةُ زَادَ[٥] حُسنًا، كقَولِه تَعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ ﴾ [الزخرف: ٨٤]، أي: الَّذي هو في السَّماءِ إِلهٌ وفي الأرضِ إِلهٌ.

وإن لَم تكُن هناك استِطَالَةٌ كُرِه الحَذفُ، ولَم يَمتَنِع، كمَا قَالَ بَعضُهم:

٢١٣ - مَن يُعنَ بالحَمدِ لا يَنطِق بما سَفَـهٌ ولا يَحِد عن سَبيلِ الحِلمِ والكَـرَمِ[٦]

---

(١) البيت من المتقارب، وهو لغسّان بن وعلة بن مرّة بن عبّاد في المقاصد النَّحويَّـة ١/ ٢٥٧، وشرح أبيات مغني اللَّبيب للبغدادي ٢/ ١٥٢، وهو لغسَّان في التَّصريح ١/ ٤٣٥. وهو لرجل من غسَّان في خزانة الأدب ٦/ ٦٠. وهو بلا نسبة في الإنصاف ٢/ ٧١٥، وابن يعيش ٣/ ١٤٧، والتَّخمير ٢/ ٢١٨، وشرح الكافية الشَّافية ١/ ٢٨٥، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٢٠٨، وشرح الرَّضي ٣/ ٢٦، وابن النَّاظم ٦٥، وشرح ألفيَّة ابن معطٍ للقوّاس ١/ ٦٩٧، والصَّفوة الصَّفيَّة ١/ ٦٤٤، وتوضيح المقاصد ١/ ٤٤٩، ومغني اللبيب ١٠٨، والمساعد ١/ ١٤٨، والمقاصد الشافية ٤/ ١١٦، وتعليق الفرائد ٢/ ٢٢٩، وهمع الهوامع ١/ ٣٢٩.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٣) في الأصل: (سوا).

(٤) انظر: القول في المخصص ٣/ ٤٠٧، والإنصاف ٣٩١.

(٥) في ط: (ازداد).

(٦) البيت من البسيط، قائله مجهول، وهو من شواهد شرح التسهيل لابن مالك ١/ ٢٠٨، وشرح الكافية الشافية ١/ ٢٩٦، وابن الناظم ٦٦، وتحرير الخصاصة ١/ ١٥٨، والفاخر ٢/ ٧٨٤، وشفاء العليل ١/ ٢٣٣، وتمهيد القواعد ٢/ ٧٠٤، والمقاصد النحوية ١/ ٢٦٦، والنجم الثاقب ٦٧٧، والأشموني=

ومِنه قِـراءَةُ مَن قَـرأ: ﴿ تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحۡسَنُ ﴾ [الأنعام: ١٥٤] بِرَفعِ (أحسَنُ[١])، أي: هو أحسَنُ.

وإِن وَقَعَ العَائِدُ في مَوضِعٍ مُلتَبِسٍ لَم يَجُز حَذفُه، وهذا كقَولِك: (مَرَرتُ بِالَّذي هو يَنطَلِقُ)، و(بِالَّذي هو عِندك)؛ لأَنَّك لَو حَذَفتَه هاهنا لالتَبَسَ الحَالُ بِكونِ الصِّلَةِ جُملَةً ابتِدَائِيَّةً أو جُملَةً فِعلِيَّـةً؛ لأنَّ الجُملَةَ تَامَّـةٌ بَعدَ حَذفِه؛ فَلِهذا وَقَعَ اللَّبسُ، كما قُلناه، فامتَنَعَ حَذفُه.

فَقَد عَرَفتَ بِمَا ذكرنا حُكمَه إذا رُفِعَ في جَوَازِ حَذفِه ومَنعِه.

القِسمُ الثَّاني: في حُكمِه [ظ٣٣] إذا كانَ مَنصُوبًا:

ومَتى كانَ العَائِدُ مَنصُوبًا نَظَرتَ:

- فَإِن كانَ ضَمِيرًا مُنفَصِلًا لَم يَجُز حَذفُه، كقَولِك: (جَاءَني الَّذي إِيَّاه أكرَمتُ)، و(مَرَرتُ بِالَّذي أنتَ إِيَّاه مُكرمٌ)، وإِنَّما لَم يَجُز حَذفُه مِن جِهةِ أَنَّه لَم يَنفَصِل إِلَّا مِن أجلِ الاعتِناءِ بِه، وفي حَذفِه بُطلانُ هذه العِنَايَـةِ.

- وإِن كانَ متَّصِلًا نَظَرتَ:

فإِن كانَ اتِّصَالُه بِـ(إِنَّ) وأخَوَاتِها لَم يَجُز حَذفُه، كقَولِك: (جَاءَني الَّذي كأنَّه أَسَدٌ)، و(مَرَرتُ بِالَّذي إِنَّه مُكرِمٌ)، وإِنَّما لَم يَجُز حَذفُ مَا هذه حَالُه لِضَعفِ دَلالَةِ

= ١/ ١٥٥، والمكودي ١/ ١٥٨، ونتائج التحصيل ٢/ ٧٦٢، والهمع ١/ ٣٤٩، والتصريح ١/ ٤٧٠.

(١) القراءة بضمِّ النُّون من (أحسن) قراءة شاذّة في المحتسب ١/ ٢٣٤ وهي فيه قراءة يحيى بن يعمر، ونسبت إليه وإلى ابن أبي إسحاق في تفسير القرطبي ٧/ ١٤٢، وتفسير البحر المحيط ٤/ ٢٥٦، وإعراب القرآن للنَّحَّاس ٤/ ١٧٢، والتبيان في إعراب القرآن ١/ ٥٥٠، ومشكل إعراب القرآن ٢/ ٤٥٩، قال العكبري في التِّبيان ١/ ٥٥٠: « ويقرأ بضم النون على أنه اسم والمبتدأ محذوف وهو العائد على الذي؛ أي على الذي هو أحسن وهو ضعيف » وقال في إعراب القراءات الشّواذ ١/ ٥٢٣: « ونظيره ما حكاه الخليل: ما أنا بالَّذي قائلٌ لك شيئًا، الَّذي هو، وجاز الحذف لطول الكلام ».

هذه الأحرُفِ عَلَى مَعلُومَاتِها مَع الحَذفِ؛ لأنَّ عَمَلَها إنَّما كانَ بِالمُشَابَهةِ للفِعلِ، فلا جَرَمَ ضَعُفَ اقتِضاؤُها لَه مَع حَذفِه.

وإن كانَ متَّصِلًا بالفِعلِ جازَ حَذفُه، كقَولِك: (جاءَنِي الَّذي أكرَمتُ)، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ ﴾ [يس: ٣٥]، وقَرأ شُعبةُ: (عَمِلَت) بِالحَذفِ[١]؛ لأجلِ قُـوَّةِ دَلالَةِ الفِعلِ عَلَى اقتِضَائِه؛ فَلِهذا جَازَ حَذفُه.

ويَجُوزُ الحَذفُ مَع الصِّلَةِ إذا كانَ العَائِدُ مَنصُوبًا، كقَولِ الشَّاعِرِ:

٢١٤ - مَا اللَّه مُولِيك فَضلٌ فاحمَدَنـه بِـه فَمَـا لَـدَى غَيـرِه نَـفـعٌ ولا ضَـرَرُ[٢]

وأرَادَ: الَّذي اللَّه مُولِيكه، فَحَذَفَه لِكونِه مَنصُوبًا.

وأمّا إذا كانَ الضَّمِيرُ مَجرُورًا كما [جاءَ][٣] حَذفُه [في][٤] رَأيِ بَعضِ النَّحاةِ، فَسَيأتي حُكمُه بَعدَ هذا.

وإنَّما سَاغَ حَذفُ العَائِدِ إذا كانَ مَنصُوبًا بِالفِعلِ، سَوَاءٌ كانَ مُفرَدًا أو مُثَنًّى أو مَجمُوعًا في نَحوِ: (جاءَنِي الَّذي أكرَمتُ) و(أكرَمتُه)، و(اللّذانِ أكرَمتُ) و(أكرَمتُهما)، و(الَّذينَ أكرَمتُ) و(أكرَمتُهم)، فَحَذفُه وإثبَاتُه فَصِيحانِ، كما تَلُوناه مِن الآيَةِ، ونَحو

---

(١) قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وحفص عن عاصم وما عملته بالهاء وقرأ عاصم في رواية أبي بكر وحمزة والكسائي وما عملت أيديهم بغير هاء. انظر: السبعة ٥٤٠، وحجة القراءات ٥٩٨.

(٢) البيت من البسيط، قائله مجهول، وهو من شواهد شرح الكافية الشافية ١/ ٢٩٠، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٠٥، والتذييل ٣/ ٧٣، وتخليص الشواهد ١٦١ وتوضيح المقاصد ٤٥٣، والمساعد ١/ ١٥١، والمقاصد الشافية ١/٥٢٨، وتمهيد القواعد ٢/ ٦٩٤، والمقاصد النحوية ١/ ٤١٣، والأشموني ١/١٥٦، وتعليق الفرائد ٢٨٢٢١، والتصريح (علمية) ١/ ١٧٤، وفي الأصل: (فما الذي غيره).

(٣) ما بين المعقوفين ضرورة يقتضيها السياق.

(٤) ما بين المعقوفين ضرورة يقتضيها السياق.

قَولِه: ﴿ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ ﴾ [الزخرف: ٧١]، و(تَشتَهي)، قُرِئَ بِهما جَمِيعًا[١]، فالحَذفُ وإن كانَ جَائِزًا، لكنّ الإثبَاتَ أحسَنُ؛ لِمَا فِيه مِن جَريِ الكلامِ عَلَى البَيَانِ وأسلُوبِه، والمُعتَادِ المُطَّرِدِ.

وأحسَنُ مَا يَكُونُ إثبَاتُه إذا وَقَعَ خَبرَ المُبتَدأ، كقَولِك: (زَيدٌ ضَرَبتُ) مِن جِهَةِ أنَّ الصِّلةَ مَع مَوصُولِها جُزءٌ[٢] وَاحِدٌ، والمُبتَدأ مَع خَبرِه جُزءَانِ[٣]، وحَذفُه مِن الصِّلَةِ في قَولِك: (مَررتُ بِرَجُلٍ أكرَمتُه) دائِرٌ بَينَ المُبتدأ والخَبَرِ والصِّلَةِ والمَوصُولِ، فَمِن أجلِ هذا كانَ حَذفُه في الصِّلَةِ لِكثرَةِ الامتِزاجِ أحسَنَ مِنه في الصِّفَةِ، وكانَ حَذفُه في الصِّلَةِ أحسَنَ مِنه في الخَبَرِ لِعِظَمِ الاتِّصَالِ في الصِّفَةِ [و٣٤] أكثرَ مِنها في الخَبَرِ، فهذه أسرَارٌ يَنبَغِي الإحَاطةُ بِها.

القِسمُ الثّالِثُ: في بَيانِ حُكمِه إذا كانَ مَجرُورًا:

ولَيسَ يَخلُو حَالُه عِندَ جَرِّه: إمَّا أن يَكُونَ مُتَّصِلًا باسمٍ أو بِحَرفِ جَرٍّ:

- فإن اتَّصَلَ بالاسمِ، وكانَ الاسمُ غَيرَ صِفَةٍ لَم يَجُز حَذفُه، كقَولِك: (جَاءَنِي الَّذي غُلامُه زَيدٌ) مِن جِهَةِ أنَّ تَعرِيفَ الغُلامِ مَقصُودٌ؛ لِكونِه [ظ٣٤] مُبتَدأً، والتَّعرِيفُ لَه إنَّما حَصَلَ بِالإضَافَةِ إلى الهاءِ، فلا يَجُوزُ حَذفُها؛ لِبقَائِه بلا مُعرِّفٍ.

وإن كانَ الاسمُ صِفَةً جَازَ حَذفُه، كقَولِك: (مَرَرتُ بِالَّذي أنتَ ضَارِبٌ)، أي: ضَارِبُه، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ فَٱقْضِ مَآ أَنتَ قَاضٍ ﴾ [طه: ٧٢] أي: قَاضِيه، وإنَّما جَازَ حَذفُه لأنَّ الضَّمِيرَ هاهنا غَيرُ مُعرِّفٍ لِمُضَافِه؛ لأنَّ اسمَ الفَاعِلِ لا يَتعَرَّفُ بِمَا أُضِيفَ إلَيه إذا

---

(١) قرأ نافع وابن عامر وحفص عن عاصم تشتهيه بهاء بعد الياء وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر تشتهي بغير هاء. انظر: السبعة ٥٨٨، وحجة القراءات ٦٥٤.

(٢) في الأصل: (خبر) وكذا في ط، وشرح المقدمة الكافية ٧٢٧ وهو الصواب.

(٣) في الأصل: (خبران) وكذا في ط، وشرح المقدمة الكافية ٧٢٧ وهو الصواب.

كانَ لِغَيرِ المَاضِي، كما مرَّ بَيانُه.

- وإن كانَ العَائِدُ مَجرُورًا بِحَرفِ جَرٍّ نَظَرتَ:

فإن كانَ المَوصُولُ لَم يُجَرَّ بِمِثلِه فإنَّه لا يَجُوزُ حَذفُه؛ لأنَّ حَذفَه يَستَلزِمُ حَذفَ حَرفِه، فَيكثرُ الحَذفُ، في مِثلِ قَولِك: (رَأيتُ الَّذي مَرَرتُ بِه)، و(جَاءَنِي الَّذي قُلتَ لَه كذا).

وإن جُرَّ العَائِدُ بِحَرفٍ وكانَ المَوصُولُ مَجرُورًا بِمِثلِه لَفظًا في مِثلِ قَولِك: (مَرَرتُ بِالَّذي مَرَرتَ بِه) جَازَ حَذفُه، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ يَأۡكُلُ مِمَّا تَأۡكُلُونَ مِنۡهُ وَيَشۡرَبُ مِمَّا تَشۡرَبُونَ ﴾ [المؤمنون: ٣٣][١]، أي: مِنه، وإنَّما جَازَ ذلِك لَمَّا كانَ الحَرفُ المُتَّصِلُ بِالمَوصُولِ دَالًّا عَلَيه؛ فَلِهذا جَازَ، ومِنه قَولُ الشَّاعِرِ:

٢١٥ - نُصَلِّي لِلَّذي صَلَّت قُرَيشٌ ونَعبُدُه وإن جَحَدَ العُمُومُ[٢]

والتَّقدِيرُ فِيه: لِلَّذي صَلَّت لَه قُرَيشٌ.

وهكذا إذا كانَ العَائِدُ مَجرُورًا بِحَرفٍ، ومَوصُوفُ المَوصُولِ مُتَّصِلٌ بِه جَازَ حَذفُه أيضًا، كقَولِ بَعضِ الطَّائِيِّينَ:

٢١٦ - إن تُعنَ نَفسُك بِالأمرِ الَّذي عُنِيَت نُفُوسُ قَومٍ سَمَوا تَظفَر بِمَا ظَفِرُوا[٣]

---

(١) في الأصل: (يأكل مما تأكلون أي منه ويشرب) وهو غلط، وكذا في المصحف.

(٢) البيت من الوافر، لم أعثر على قائله، وهو من شواهد المقرَّب لابن عصفور ٩٤، وشرح الكافية الشَّافية ١/ ٢٩٣، وشرح التَّسهيل لابن مالك ١/ ٢٣٠، والموشح ٣٨٥، والفاخر ٢/ ٧٨٥، وشرح قطر الندى ١١٠، وعمدة ذوي الهمم ١٣١، والمقاصد الشافية ١/ ٥٤١، وشرح قطر الندى ١١٠، وتمهيد القواعد ٢/ ٦٩٨، وتاج علوم الأدب ١/ ٣٣٤، والنجم الثاقب ٢/ ٦٧٩، ومصباح الراغب ٤١٢، ونتائج التَّحصيل ٢/ ٧٥٥.

(٣) البيت من البسيط، ونُسبَ إلى بعض الطائيين في شرح الكافية الشافية ١/ ٢٩٣، وورد بلا نسبة في شرح التسهيل لابن مالك ١/ ٢٠٦، والفاخر ٢/ ٧٨٥، وتمهيد القواعد ٢/ ٦٩٩، وشرح التسهيل للمرادي ٢٠١، ونتائج التحصيل ٢/ ٧٥٤. والشاهد في البيت حذف الضمير العائد المجرور بالحرف وذلك لأن الموصول مجرور بمثله.

أي: عُنِيَت بِه. وإِنَّمَا جَازَ ذلِك مِن جِهةِ أنَّ الصِّفةَ والمَوصُوفَ كالشَّيءِ الوَاحِدِ، فاتِّصَالُه بِالمَوصُوفِ كاتِّصَالِه بِالصِّفَةِ؛ فَلِهذا جَازَ حَذفُه عِندَ اتِّصالِه بِالصِّفَةِ، كمَا سَبقَ مِثَالُه، ومِثلُه:

٢١٧ - لا تَركنَـنَّ إلَى الأمـرِ الَّذي ركنَت ... أبنَاءُ يَعصُرَ حِينَ اضطَـرَّها الـقَـدَرُ[١]

وأرَادَ: الَّذي ركنَت إليه.

فأمَّا الشَّيخُ فَقَد مَنَعَ مِن حَذفِ العَائِدِ إذا كانَ مَجرُورًا[٢]، ولَم يَلتَفِت إلى التَّفصِيلِ الَّذي ذكرناه. وهو أجوَدُ.

* * *

المَطلَبُ الرَّابِعُ: في بَيَانِ الإِخبَارِ وكيفِيَّتُه

قَالَ الشَّيخُ: « **وإذا أخبَرتَ بـ(الَّذي) صَدَّرتَها، وجَعَلتَ مَوضِعَ المُخبَرِ عَنه ضَمِيرًا لَها، وأخَّرتَه خَبرًا** ».

اعلَم أنَّا قَد أورَدنا كُلَّ وَاحِدٍ مِن المَوصُولِ والصِّلَةِ والعَائِدِ بِكلامٍ يَخُصُّه، والكلامُ في الإِخبَارِ هو أمرٌ يَعُمُّها، فلا جَرَمَ أخَّرناه لَمَّا كانَ شَامِلًا لَها، والكلامُ فِيـه تَطُولُ ذيُولُه؛ لِمَا فِيه مِن المَسائِلِ الدَّقِيقَةِ، وإجرَائها عَلَى [و٣٥] القَوَاعِدِ المُستَـقِـرَّةِ والقَوَانِـيـنِ الإعرَابِـيَّـةِ، وانشِعَابِ مَسَائِله كانشِعَابِ مَسَائِلِ التَّصرِيفِ وأبنِيَتِه، فلنَقتَصِر فِيه عَلَى بَيانِ مَا أورَدَه الشَّيخُ وأَشَارَ إلَيه، فَفِيه كِفَايَةٌ، فَنذكرُ تَفسِيرَه، ثُمَّ نَذكُـرُ طَرِيقتَه، ثُمَّ نُردِفُه بِـذِكرِ مَا يَتعذَّرُ فِيه الإِخبَارُ، فهذه نُـكتٌ ثَلاثٌ كافِيَةٌ في الغَرَضِ، نُوضِّحُها بِمَعُونَةِ اللَّه:

---

(١) البيت من البسيط، وهو لكعب بن زهير في المقاصد النحوية ١/ ٤١٥، وشرح التصريح (علمية) ١/ ١٧٦، وليس في ديوانه، وهو بلا نسبة في شرح الكافية الشافية ١/ ٢٩٣، وأوضح المسالك ١/ ١٧٤، والأشموني ١/ ١٦٠.

(٢) شرح المقدمة الكافية ٧٢٦.

النُّكتَة الأُولى: في بَيَانِ تَفسِيرِ الإخبَارِ:

وهو في اللُّغَةِ عِبَارةٌ عَنِ الإعلامِ بِمَا يَجهلُه المُخَاطَبُ.

وفي ألسِنَةِ النُّحَاةِ أن تُصَدَّرَ الجُملةُ بِالمَوصُولِ وتُزحلِفَ الاسمَ إِلى عَجُزِها، وتَضَعَ مكانَه ضَمِيرًا رَاجعًا إلى المَوصُولِ.

واعلَم أنَّ المَقصُودَ بِالإخبَارِ عَلَى طَرِيقَةِ النُّحَاةِ بيَانُ المَنسُوبِ والمَنسُوبِ إِلَيه، فالمَنسُوبُ هو (الَّذي) بِصِلَتِه، والمَنسُوبُ إِلَيه هو (زَيدٌ)، فَمَعنى قَولِهم: (أخبِر عَن زَيدٍ) ونَحوِه مِن: (ضَرَبتُ زَيدًا) و(قَامَ زَيدٌ) ونَحوِه بِـ(الَّذي) أي: بَيِّن المَنسُوبَ والمَنسُوبَ إِلَيه.

وتَقرِيرُ ذلِك هو أنَّ المَنسُوبَ إِلَيه رُبَّما كانَ مُبهمًا فيَحتَاجُ إِلى الإِيضَاحِ والبيَانِ، ورُبَّما كانَ مَعلُومًا مِن جهةٍ غَيرِ جِهةِ كونِه زَيدًا، [فلا يَفتَقِرُ إلى إيضاحِها؛ لِكونِها مَعلُومَةً، ورُبَّما يكُونُ مُبهمًا مِن جِهةِ كونِه زَيدًا][1] فَيكُونُ مُحتاجًا إِلى الإيضَاحِ مِن هذه الجِهةِ، فإذا أرَادَ المُتكلِّمُ أن يُوَضِّحَه مِن جِهةِ كونِه زَيدًا فإِنَّه يَعمَلُ مَا وَصَفنَاه مِن طَرِيقَةِ الإخبَارِ، لِيَتَّضِحَ كونُه زَيدًا.

قَولُه: « **فَلَيسَ قَولُ النُّحَاةِ: (أخبِر عَن زَيدٍ) عَلَى ظَاهِرِه، وإِنَّما المَعنى: أخبِر عَن مُبهمٍ هو زَيدٌ في المَعنى بِزَيدٍ.**

وقَولُهم: (**بالَّذي**) **البَاءُ فِيها مَعنى الاستعَانَةِ** »، أي: إِنَّه يُستَعانُ عَلَى مَا ذكرناه مِن مَقصُودِ الإخبَارِ عَلَى الصِّفَةِ الَّتي ذكرنا بِالَّذي، « **كما يُقالُ: (كتَبتُ بِالقلَمِ) أي: أخبِر مُتوَصِّلًا إِلى هذا[2] الإخبَارِ بِالمَوصُولِ، وإِلّا فـ(الَّذي) مُخبرٌ عَنه، لا بِه، و(زَيدٌ) مُخبرٌ به، لا عَنه، والمَعنى فِيه عَلَى مَا بيَّنتُه** ».

واعلَم أنَّ الَّذي حَمَلَ الشَّيخَ عَلَى هذا التَّأويلِ المُتعَسِّفِ للنُّحَاةِ هو مَا تَقدَّمَ مِن

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وكذا في ط.

(٢) في الأصل: (هذه)، وكذا في شرح المقدمة لابن الحاجب ٧٢٨.

مَذهبِهم مِن أنَّ المُبتدَأ والخبَرَ إذا كانَا مَعرِفتَينِ فأيّهما قَدَّمتَ فهو المُبتَدأ، فلَمَّا ذَهبُوا إلى ذلك تَأوَّلُوا قولَنا: (أخبِر عَن زَيدٍ)، وقِيَاسُ مَقَالَتِهم: (أخبِر بزَيـدٍ) لأنَّ (الَّذي) بِصِلَتِه قَد تَـقَـدَّمَ، وهو مَعرِفةٌ، فهو أحَقُّ بِأن يكُونَ مُبتَدأً، فلا جَرَمَ تَأوَّلُوا هذا التَّأويلَ لِيَتِمَّ مَا قَالُوه مِن ذلِك.

فأمَّا عَلَى ما اختَرناه مِن قَبلُ مِن أنَّ الخَبَرَ هو المُسندُ بِه، والمُبتدَأ هو المُسندُ [ظ٣٥] إلَيه، فإِنَّ مَا هذا حَالُه لا يَختَلِفُ بِالتَّقدُّمِ ولا بَالتَّأخُّرِ فَما كانَ مُسندًا بِه فهو خَبرٌ تَقدَّمَ أو تَأخَّرَ، ومَا كانَ مُسندًا إلَيه فهو المُبتدَأ تَقدَّمَ أو تأخَّرَ.

والغرَضُ هاهنا هو أنَّ (الَّذي) بِصِلَتِها مُسندٌ بِه؛ فلِهذا كانَ هو الخَبرَ، و(زَيدٌ) هو المُسندُ إلَيه، فلا جَرَمَ كانَ هو المُبتَدأ.

فإذا قِيلَ: أخبِر[1] عَن زَيدٍ مِن: (ضَرَبتُ زَيدًا) كانَ جَارِيًا عَلَى القِيَاسِ مِن غَيرِ تأوِيلٍ، فالمَعنى فِيه كيفَ تَجعَلُ المَوصُولَ خَبرًا عَن زَيدٍ فَتَقُولُ: (الَّذي ضَرَبتُه زَيدٌ)، فتَجعَلُه خَبرًا عَن زَيدٍ، وتَجعَلُ زَيدًا مُبتَدأ مِن غَيرِ حَاجَةٍ إلى مَا ذكرَه مِن التَّأوِيلِ.

وهكذا حَالُ الألِفِ واللَّامِ في الجُملَةِ الفِعلِيَّةِ خَاصَّةً؛ لِمَا تَقدَّمَ مِن أنَّها لا تكُونُ إلَّا مُتَّصِلَةً بِاسم فَاعِلٍ أو مَفعُولٍ، فيَجِبُ كونُها فِعلِيَـةً؛ لِيَصِحَّ بِنَاءُ اسمِ الفَاعِلِ أو المَفعُولِ؛ لأنَّ الاسمِيَّـةَ لا يِصِحُّ ذلِك فِيها، فصَارَت الجُملةُ الفِعلِيَّـةُ يُخبرُ فِيها بالأمرَينِ جَمِيعًا؛ لِصَلاحِيَّتِهما فِيها، والجُملةُ الاسمِيَّـةُ لا يُخبرُ فِيها إلَّا بِـ(الَّذي).

نَعَم، إذا كُنتَ مُخبرًا بِالألِفِ واللَّامِ كانَ الفِعلُ مُسندًا إلى ضَمِيرِ غَيرِ المُخبَرِ عَنه مِن جِهةِ المَعنى، فيَكُونُ بِنَاءُ[2] اسمِ الفَاعِلِ أو المَفعُولِ قَد جَرَى عَلَى غَيرِ مَن هو لَه، فيَجِب إبرَازُ الضَّمِيرِ، كما تَقدَّمَ، عَلَى رَأيِ البَصرِيِّينَ[3]، فإذا أخبَرتَ عَن زَيدٍ مِن (ضَرَبتُ

---

(١) كذا في ط، وفي الأصل: (أخبره).

(٢) قوله: (بناء) ليس في ط.

(٣) هـذه مسألـة خلافـيَّـة بين البصريِّين والكوفيِّين، فالكوفـيُّـون لا يـرون وجـوب إبـراز الضَّميـر إذا=

زَيدًا) باللَّامِ قُلتَ: (الضَّارِبُه أنا زَيدٌ)؛ مِن جِهةِ أنَّ الألِفَ واللَّامَ لِزَيدٍ والضَّارِبُ هو المُتكلِّمُ، فَقَد جَرَى الفِعلُ صِلةً لِغَيرِ مَن اللَّامُ لَه، فيَجِبُ إبرَازُ الضَّمِيرِ. واللَّه أعلَمُ.

النُّكتَةُ الثّانِيَةُ: في بَيَانِ طَرِيقَةِ الإخبَارِ:

واعلَم أنَّ الإِخبَارَ يَجرِي عَلَى وَجهينِ:

أحَدُهما: أن يَجرِيَ بـ(الَّذي)، وهو المُطَّرِدُ الكثِيرُ.

وثَانِيهما: أن يَجرِيَ باللَّامِ، وهو مُختَصٌّ بِالجُملَةِ الفِعلِيَّـةِ مِن جِهةِ أنَّ الاشتِقَاقَ لا يكُونُ سَائِغًا إلَّا فِيها.

فإذا أَردتَ الإِخبَارَ فإنَّك تَفعَلُ مَا ذكرناه مِن تَصدِيرِ الجُملَةِ بِالمَوصُولِ، وإنَّما صُدِّرَت به لأنَّ المَقصُودَ الإخبَارُ بِه، كما شَرَحناه.

وإنَّما قُدِّمَ مِن أجلِ الاعتِنَاءِ بِه والاهتِمَامِ بِحَالِه، وتَجعَلُ مَوضِعَه ضَمِيرًا؛ لأنَّه إذا جَعَلتَه خَبرًا عَنه فلا بُدَّ مِن ضَمِيرٍ يكُونُ رَاجعًا إلى المَوصُولِ مِن صِلَتِه؛ ولِهذا يَجرِي في كُلِّ أحكامِه مَجرَى العَائِدِ، مِن جَوَازِ الحَذفِ وغَيرِه.

ويُؤَخَّرُ الاسمُ؛ لأنَّ المَقصُودَ الإخبَارُ عَنه؛ ليَتَّضِحَ الإفهامُ [و٣٦] ويَرتَفِعَ الإِبهامُ، فلا بُدَّ للإِخبَارِ مِن اعتِبَارِ هذه الأُمورِ الثَّلاثَةِ لِيَصِحَّ الإِخبَارُ.

وهكذا الكلامُ في الإِخبَارِ باللَّامِ يَجرِي عَلَى نَحوِ مَا ذكرناه مِن تَصدِيرِ الجُملَةِ بِاللَّامِ، وإِضمَارِ الاسمِ، وتأخِيرِ المُخبَرِ عَنه.

فَنقولُ في الإخبَارِ عن التَّاءِ في (ضَرَبتُ زَيدًا): (الَّذي ضَرَبَ زَيدًا أنا)، وباللَّامِ: (الضَّارِبُ زَيدًا أنا).

وعَن الرَّجُلِ في نَحوِ: (ضَرَبتُ الرَّجُلَ): (الَّذي ضَرَبتُه الرَّجُلُ)، و(الضَّارِبُه أنا

=جرى اسم الفاعل على غير من هو له. انظر المسألة في: الإنصاف ١/ ٥٧، وشرح الرضي ٢/ ٤٣٦، والمساعد ١/ ٢٢٨، وائتلاف النُّصرة ٣٢، ٧٥، والتَّبيين ٢٥٩، والهمع ١/ ٣٦٧.

الرَّجُلُ).

وعَن المُبتدَأ في نَحوِ: (زَيدٌ قَائِمٌ): (الَّذي هو قَائِمٌ زَيدٌ).

وعَن (زَيدٍ) في (قَامَ زَيدٌ): (الَّذي قَامَ زَيدٌ)، و(القَائِمُ زَيدٌ).

وفي الإخبَارِ عَن الظُّرُوفِ المُتمكِّنةِ في نَحوِ (خَرَجتُ اللَّيلةَ): (الَّتي خَرَجتُ فِيها اللَّيلةُ)، وبِاللَّام: (الخَارِجُ فِيها أنا اللَّيلةُ).

وفي الأمكِنَةِ في نَحوِ قَولِك: (قَعَدتُ في المكانِ) : (الَّذي قَعَدتَ فِيه المكانُ)، وبِاللَّام: (القَاعِدُ أنا فِيه المكانُ).

وعَن الأسمَاءِ المَجرُورَةِ في نَحوِ قَولِك: (مَرَرتُ بِزَيدٍ): (الَّذي مَرَرتُ بِه زَيدٌ هو أخُوكَ).

وعَن المَعطُوفِ في مِثلِ: (جَاءَ زَيدٌ وعَمرٌو) : (الَّذي جَاءَ زَيدٌ وهو عَمرٌو)، وباللَّام: (الجَائِي زَيدٌ وهو عَمرٌو).

فأمَّا سَائِرُ التَّوابِعِ مِن النَّعتِ والتَّأكِيدِ وعَطفِ البيَانِ فلا يُمكِنُ ذلِك فِيها؛ لِتَعذُّرِ إضمَارِها، كما نُوضِّحُه عَلَى إثرِ هذا.

النُّكتَةُ الثَّالِثَةُ: في بَيَانِ مَا يَتَعَذَّرُ فِيه الإخبَارُ:

قَالَ الشَّيخُ: « **فإن تعَذَّرَ أمرٌ مِن هذه الأمورِ تَعَذَّرَ الإخبَارُ عَن هذه الطَّرِيقَةِ** ».

يَعني: إنَّا قَد أوضَحنا للإخبَارِ أمُورًا يُعتَبرُ فِيها، فَمَا لا تُوجَدُ فِيه تلك الشَّرَائِطُ امتَنعَ الإخبَارُ فِيه. ونَحنُ نُوضِّحُها وَاحِدًا وَاحِدًا بِمَشِيئَةِ اللَّه تَعالى، وذلِك أمُورٌ ثَلاثةٌ:

أوَّلُها: أنَّ كُلَّ مَا يَتعَذَّرُ فِيه الإضمَارُ فإنَّه يَستَحِيلُ الإخبَارُ فِيه، وهذا نَحوُ المَوصُوفِ؛ لأنَّه يُؤَدِّي إلى أن يكُونَ المُضمَرُ صِفةً، وهو مُحَالٌ، ولا عَن الصِّفَةِ؛ لأنَّه يُؤَدِّي إلى أن يكُونَ المُضمَرُ صِفَةً، ولا عَن المَصدَرِ العَامِلِ؛ لأنَّه يُؤدِّي إلى

إِعمَالِ المُضمَرِ، وهو مُحَالٌ، وأمّا المَصدَرُ الَّذي لَيسَ عَامِلًا[1] فيَجُوزُ الإخبَارُ عَنه، كقولِك: (الضَّربُ أعجَبَني)، فتُخبِرُ عَنه بِقَولِك: (الَّذي هو أَعجَبَني الضَّربُ)، هذا إِذا لَم يَلزَم النَّصبُ، فإِن لَزِمَ النَّصبُ لَم يَجُز الإِخبَارُ عَنه، كقَولِك: (حَمدًا وشُكرًا)؛ لِكونِه لازِمًا للنَّصبِ، ولا عَن الحَالِ؛ لأنَّه يُؤدّي إِلى إِضمَارِ الحَالِ، إِلى غَيرِ ذلِك مِمّا [ظ٣٦] يَستَحِيلُ فِيه الإِضمارُ.

وثَانِيها: مَا يَتعَذَّرُ تَأخِيرُه، وهذا نَحوُ ضَمِيرِ الشَّأنِ والقِصَّةِ؛ لأنَّ مِن شَأنِ مَا يُخبرُ عَنه تأخِيرُه وتَصدِيرُ المَوصُولِ، وضَمِيرُ الشَّأنِ مِن حَقِّه التَّصدِيرُ. وهكذا أَسمَاءُ الاستِفهامِ فإِنَّه لا يَصِحُّ الإِخبَارُ عَنها؛ لاستِحقَاقِها لِصَدرِ الكلام. وأَسمَاءُ الشُّرُوطِ أيضًا لا يَجُوزُ الإِخبَارُ عَنها؛ لِمَا ذكرناه في أسمَاءِ الاستِفهامِ وغَيرِهما مِمَّا يَستَحِقُّ الصَّدرِيَّـةَ مِن الكلامِ.

وثَالِثُها: أُمُورٌ أُخَـرُ مَانِعَةٌ مِن الإِخبَارِ، غَيرَ مَا ذكرناه:

- مِنها الضَّميرُ المُستَحِقُّ لِغَيرِ المَوصُولِ في مِثلِ قَولِك: (زَيدٌ ضَرَبتُه)، فلا يَجُوزُ الإِخبارُ عَن الضَّمِيرِ في (ضَرَبتُه)، فلا يَجُوزُ أن تَقُولَ: (الَّذي زَيدٌ ضَرَبتُه هو)؛ لأنّك إِن أعَدتَه إِلى المُبتَدأ بَقِي المَوصُولُ بِلا عَائِدٍ، وإِن أعَدتَه إِلى المَوصُولِ بَقِيَ المُبتَدأ بِلا عَائِدٍ، فَلَمَّا كانَ الأمرُ فيه كذلِك بَطلَ الإِخبَارُ به، ولا يَجُوزُ أن يقَالَ: إِنَّ الضَّمِيرَ المُنفَصِلَ عَائدٌ عَلَى أَحَدِهما؛ لأنّه هو الخَبرُ عَن المُبتَدأ الَّذي هو المَوصُولُ، وهو مُنفَصِلٌ عَنه، والعَائِدُ عَلَى المَوصُولِ لا يَجُوزُ أن يكُونَ في جُزءٍ آخَرَ بَعدَ تَمَامِ المَوصُولِ.

- ومِنها أنّه لا يَجُوزُ الإِخبَارُ عَن الظَاهِرِ المُشتَمِلِ عَلَى الضَّمِيرِ المُستَحِقِّ لِغَيرِ المَوصُولِ في مِثلِ قَولِك: (زَيدٌ ضَرَبتُ غُلامَه) فلا يَصِحُّ الإِخبَارُ عَن الغُلامِ، فلا يَجُوزُ أن تَقُولَ: (الَّذي زَيدٌ ضَرَبتُه غُلامُه)؛ لأنّك إِذا جَعَلتَ مكانَه ضَمِيرًا، فإِن

---

(١) في ط: (بعامل).

أعَدتَه إلى المُبتَدأ بَقِي المَوصُولُ بِلا عَائِدٍ، وإن أعَدتَه إلى المَوصُولِ بَقِيَ المُبتَدأ بِلا عَائِدٍ، فَيبطُلُ ذلك.

- ومِنها أنَّه لا يَجُوزُ الإخبَارُ عَن الهاءِ في (غُلامِه)، فلا يَجُوزُ أن تقُولَ: (الَّذي ضَرَبتُ غُلامَه هو)؛ لمِثلِ مَا ذكرناه في استِحالَةِ الإخبَارِ عَن الغُلامِ.

فهذا مَا أرَدنا ذِكرَه في الإخبارِ بِمقدَارِ غرَضِنا مِنه.

* * *

تَنبِيهٌ عَلَى مَسَائِلَ تَتَعَلّقُ بِالبَابِ

المَسألَةُ الأولى:

(أيُّ) إذا كانت مَوصُولةً تُصَرَّفُ في الضَّمِيرِ بِاعتِبارِ مَن هي لَه، فيُقَالُ: (جَاءَني الرِّجَالُ أيُّهم هو أفضَلُ)، و(النِّسَاءُ أيُّهنَّ - وأيَّـتُهنَّ - هي أفضَلُ).

وتُعرَبُ إذا قُطِعَت عَن الإضَافَةِ، ولَم يُنوَ مُضَافُها فِيها، سَواءٌ كانت صِلتَها أو قُطِعَت، كقَولِك: (رَأيتُ مِن أولادِك أيًّا هو أفضَلُ)، و(أيًّا أفضَلُ).

وتُبنى إذا قُطِعَ صَدرُ صِلَتِها عَلَى رأيِ سِيبَويه[1]، كقَولِك: (رَأيتُ أيُّهم أفضَلُ)، وقَد تُعرَبُ مَع قَطعِها، وهو قَلِيلٌ، ولَم يَرِد بِنَاؤُها مَع قَطعِها عَن الإضَافَةِ.

فأمّا قَولُه تَعالى: ﴿ ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ [و٣٧] أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَٰنِ عِتِيًّا ﴾ [مريم: ٦٩] فللنُّحاةِ فِيها أقوالٌ:

فَحُكِيَ عَن سِيبَوَيه أنَّها مَبنِيَّـةٌ[2]؛ لِقَطعِ صَدرِ صِلَتِها، ومَوضِعُها نَصبٌ بِـ(نَنزِعَنَّ)، والتَّقدِيرُ فِيها: أيُّهم هو أشَدُّ.

---

(١) سيبويه ٢/ ٣٩٨.

(٢) سيبويه ٢/ ٣٩٨.

وقَالَ الخَلِيلُ[١]: إِنَّها مُعربَةٌ، مَرفُوعَةٌ عَلَى الابتِدَاءِ، مَحكِيَّـةٌ بَعدَ القَولِ، وتَقدِيرُه: الَّذي يُقَالُ فِيه: أَيُّهم أَشَدُّ.

وحُكِيَ عَن يُونُسَ أَنَّها مُعرَبَةٌ مَرفُوعةٌ عَلَى الابتِدَاءِ[٢]، والفِعلُ قَبلَها مُعَلَّـقٌ، كتعَلُّقِه في نَحوِ قَولِك: (عَلِمتُ لَزيدٌ مُنطَلِقٌ).

وقَالَ الكِسَائِيُّ[٣]: مَفعُولُ (نَنزِعَنَّ) قَولُه: (مِن كُلِّ شِيعَةٍ)، وهي مُعرَبةٌ، رَفعٌ عَلَى الابتِدَاءِ، و(أَشَدُّ) خَبرُها.

وحكى الكِرمَانِيُّ[٤] عَن بَعضِ أهلِ الكُوفَةِ أَنَّها شَرطِيَّـةٌ[٥]، وأَنَّ التَّقدِيرَ فِيها: ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهم أَشَدُّ عَلَى الرَّحمنِ عِتيًّا نَنزِعُه.

وحُكِيَ عَن الأَخفَشِ الصَّغِيرِ عَلِيِّ بنِ سُلَيمانَ أَنَّها مُتعَلِّقةٌ بِـ(شِيعَةٍ)[٦]، وهذا جَيِّدٌ، يُسَاعِدُ نَظمَ الآيَةِ أَوَّلَها وآخِرَها، فيكُونُ عَلَى هذه المَقَالَةِ (أَيُّهم) تَفسِيرًا لِقَولِه: (مِن كُلِّ شِيعَةٍ)، فكأَنَّه قِيلَ: مَن نَنزِعُ؟ فَقِيلَ: أَيُّهم أَشَدُّ، فَتكُونُ مُعرَبَةً مَرفُوعَةً عَلَى البَدَلِ مِن هذا المُقدَّرِ المَحذُوفِ، أي: نَبدَأ بِالعَذَابِ مِن كُلِّ شِيعَةٍ بِأَيِّهم أَشَدُّ عِتِيًّا واستِكبَارًا عَلَى اللَّه تَعالى، ويَعضُدُه أَوَّلُ الآيَةِ: ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَحۡشُرَنَّهُمۡ وَٱلشَّيَٰطِينَ ﴾ [مريم: ٦٨]،

---

(١) انظر: سيبويه ٢/ ٣٩٩.

(٢) انظر: سيبويه ٢/ ٤٠٠.

(٣) التعليقة للفارسي ٢/ ١٠٦، وابن يعيش ٣/ ١٤٦، والدر المصون ٧/ ٦٢٢.

(٤) هو محمود بن حمزة الكرماني النحوي، تاج القرَّاء، عاش في حدود الخمسمائة، وتوفي بعدها، صَنَّف لباب التفسير، وكتبًا في النحو. (انظر ترجمته في: معجم الأدباء ٥/ ٤٨٨، والبغية ٢٧٧).

(٥) هذا قول نسب للمبرد في تفسير البحر المحيط ٦/ ١٩٦، والدر المصون ٧/ ٦٢٣، والحق أنَّ الأخفش الصغير نقله عن المبرد كما ذكر النحاس، قال النحاس في إعراب القرآن ٣/ ١٧: « وسمعت علي بن سليمان يحكي عن محمد بن يزيد قال: أيُّهم متعلِّق بشيعة فهو مرفوع لهذا ».

(٦) نقل النحاس وأبو حيان هذا الرأي على أن ابن شقير هو من نسبه للكوفيين. انظر هذا الرأي عن الكوفيين في إعراب القرآن للنحاس ٣/ ١٧، وتفسير البحر المحيط ٦/ ١٩٦، والدر المصون ٧/ ٦٢٣.

وآخِرُها قولُه: ﴿ ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِٱلَّذِينَ هُمْ أَوْلَىٰ بِهَا صِلِيًّا ﴾ [مريم: ٧٠].

المَسألَةُ الثَّانِيَةُ:

قَولُه تَعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ﴾ [البقرة: ٢١٩][1].

قَرأ أبُو عَمرو بِالرَّفعِ، وقَرأ البَاقُونَ بِالنَّصبِ[2]، وعَلَى الوَجه مِن قَولِه: « مَاذا يُنفِقُونَ » جاءَ قَولُه تَعالى: ﴿ مَاذَآ أَنزَلَ رَبُّكُمْ قَالُواْ خَيْرًا ﴾ [النحل: ٣٠]، ولَيسَ قَولُه تَعالى: ﴿ أَسَـٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴾ [النحل: ٢٤] بَعدَ قَولِه: ﴿ مَّاذَآ أَنزَلَ رَبُّكُمْ ﴾ [النحل: ٢٤] بِجَوابٍ مِن هذا البَابِ عَلَى الوَجه الثَّانِي مِن قَولِه: « مَاذا يُنفِقُونَ »؛ لأنَّ الجَوَابَ في هذا البابِ مِن حَقِّه أن يكُونَ المُبتَدأ الَّذي تكلَّمَ بِه السَّائِلُ مُقدَّرًا مِن كلامِ المُجِيبِ مَحذُوفًا، أو يكُونَ الفِعلُ الَّذي تكلَّمَ بِه السَّائِلُ مُقَدَّرًا، مَحذوفًا مِن كلامِ المُجِيبِ، لكنَّه حُذِفَ استِغناءً بالقَرِينَـةِ الدَّالَّةِ عَلَيه، ومَا ذكرناه لا يَستَقِيمُ [فيما نحنُ][3] فِيه، فإنَّ اللَّه تَعالى لَم يُرِد أنَّ الكُفَّارَ قَالُوا: إنّ الَّذي أنزَلَ رَبُّنا أسَاطِيرُ الأوَّلِينَ، ولا أنزَلَ رَبُّنا أسَاطِيرَ الأوَّلِينَ؛ إذ لَم تَرِد المُطَابقَةُ في الجَوابِ لِمَا سَألُوه؛ لأنَّ ذلك لَم يكُن مُعتَقَدًا، فَلَم يُرِد هذا المَعنى، وإنَّما المَقصُودُ كلامٌ مُستأنفٌ عَلَى حَسَبِ اعتِقَادِهم، أي: هذا القَولُ أسَاطِيرُ الأوَّلِينَ، ومِن [ظ٣٧] أجلِ ذلِك تَعيَّنَ الرَّفعُ تَنزيلًا لَه عَلَى مَا قُلناه. ولَمَّا كانَ إنكارُهم للإنزَالِ مَعلُومًا لَم يَبقَ إلَّا دَعوى هذه أسَاطِيرُ الأوَّلِـينَ، بِخِلافِ المَعنى الثَّاني فإنَّه يكُونُ مُطَابِقًا، فلهذا جِيءَ بِه مَنصُوبًا؛ تَنبِيهًا عَلَى المُطَابقَةِ.

---

(١) في الأصل: (يسألونك) بلا واو، وفي المصحف بواو العطف.

(٢) قَرَأ أبُو عَمرو وَحده (قل العَفو) رفعًا، وَقَرَأ البَاقُونَ نصبًا. انظر: السبعة ١/ ١٨٢، وحجة القراءات ١٣٣.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وكذا في ط.

المَسألَةُ الثَّالِثَةُ:

حكى أبُو عَلِيٍّ الفَارِسِيُّ عَن يُونُس أنَّه جوَّزَ أن يكُونَ (الَّذي) مَصدَرِيَّـةً[١]، وفَسَّرَ قَولَه تَعَالى: ﴿ ذَٰلِكَ ٱلَّذِى يُبَشِّرُ ٱللَّهُ عِبَادَهُ ﴾ [الشورى: ٢٣]، أي: ذلك البِشرَ يُبشِّرُ اللَّه بِه عِبَادَه، قَالَ ابنُ خَرُوفٍ: وهذا تَصرِيحٌ بِوُرُودِ (الَّذي) مَصدَرِيَّـةً[٢].

قَالَ أبُو عَلِيٍّ الفَارِسِيُّ[٣]: ومَجِيءُ قَولِه تَعالى: ﴿ وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟ ﴾ [التوبة: ٦٩] عَلَى قِيَاسِ قَولِ يُونُسَ، يكُونُ (الَّذي) مَصدَرِيَّـةً، فيَكُونُ تَقدِيرُه: وخُضتُم كخَوضِهم الَّذي خَاضُوه، وعَلَى هذا التَّأويلِ لا يَحتَاجُ (الَّذي) إلى[٤] تَقدِيرِ عَائِدٍ يَعُودُ إلَيها مِن الصِّلَةِ؛ لأنَّ ذلِك إنَّما يَجِبُ إذا كانَت مَوصُولةً، فأمّا إذا كانَت مَصدَرِيَّـةً فلا.

المَسألَةُ الرّابعَةُ:

الأكثَرُ مِن طَيءٍ عَلَى بِنَاءِ (ذُو) في لُغَتِهم، فيقُولُونَ: (رَأيتُ ذُو فَعَلَ)، و(ذُو فَعَلا)، و(ذُو فَعَلنَ). وحكى أبُـو الفَتحِ بـنُ جِنّي إعرَابَها، وهو قَلِيلٌ، ومِثلُـه حكاه ابنُ دُرُستَوَيه، وأنشَدَ:

٢١٨ - وإمّـا كِـرَامٌ مُـوسِـرُونَ أتَـيـتُـهم فَحَسبِي مِن ذِي عِندَهم مَـا كفَانِيـا[٥]

وحكى الفَرّاءُ عَن بَعضِهم[٦]: (الفضلُ ذُو فَضَّلكُم اللَّه بِه والكَرَامَةُ ذَاتُ إكرَامِكُم

(١) انظر الشيرازيات ٣٦٠-٣٦١، ٦٠٣.

(٢) انظر كلام ابن خروف في: شرح الكافية الشافية ١/ ٢٦٦، وانظر: مغني اللبيب ٧٠٩.

(٣) الشيرازيات ٦٠٢.

(٤) الكلام من قوله: (تقديره) ساقط من ط.

(٥) البيت من الطويل، وهو لمنظور بن سحيم في شرح ديوان الحماسة للمرزوقي ٣/ ٨١٣، والمقرب ٩٠، وابن يعيش ٣/١٤٨، والمقاصد الشافية ١/٤٥٦، والمقاصد النحوية ١/ ٧٦، وشرح شواهد المغني للسيوطي ٨٣٠، وهو للطائي في مغني اللبيب ٥٣٥. وجاء بلا نسبة في شرح الكافية الشافية ١/ ٢٧٤، وشرح عمدة الحافظ ١/ ١٢٢، والمساعد ١/ ١٤٧، وتوضيح المقاصد ١/ ٤٣٧، وتمهيد القواعد ٢/ ٦٧٩، وتعليق الفرائد ٢/ ٢٠٦، في الأصل: (وما كرام).

(٦) انظر رواية الفراء في: شرح الكافية الشافية ١/ ٢٧٥.

بَه)، أي: الَّتي أكرَمكُم اللَّه بِها، فحَذَفَ ألِفَ (بها)، وحُرِّك البَاءُ بِحَركةِ الهاءِ، وهذا كُلُّه مِن لُغَةِ طَيِّءٍ.

ويُوصَفُ بِها المَعَارِفُ، يُقَالُ: (حَاشَا المَرأةِ ذُو قَالَت كذا).

قَالَ الأخفَشُ[1]: فَأمَّا قَولُه تَعَالى: ﴿ وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ [الأنفال: ١] فَإنَّما أرَادَ بِه أمرًا مُؤنَّـثًا، كأنَّه قَالَ: أصلِحُوا الخَصلةَ أو الحَالَةَ.

المَسألَةُ الخَامِسَةُ:

قَولُ لَبِيدٍ[2]:

٢١٩ - ألا تَسألانِ المَرءَ مَاذا يُحَاوِلُ ... أنَحبٌ فَيُقضَى أم ضَلالٌ وبَاطِلُ[3]

ومَا هذا حَالُه يَجُوزُ فِيه الوَجهانِ: الرّفعُ والنَّصبُ، كمَا قُلناه في قَولِه تَعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ﴾ [البقرة: ٢١٩][4]، و(العَفوُ)[5]، كمَا مرَّ تَقرِيرُه.

(١) معاني القرآن للأخفش ١/ ٣٤٥.

(٢) لبيد بن ربيعة بن عامر الكلابي، أبو عقيل، الشاعر المشهور قيل فيه: كان فارسًا شجاعًا شاعرًا سخيًّا، قال الشعر في الجاهلية دهرًا ثم أسلم، ولما أسلم رجع إلى بلاد قومه ثم نزل الكوفة حتى مات في سنة إحدى وأربعين. وكان عمره مائة وخمسًا وأربعين سنة منها خمس وخمسون في الإسلام وتسعون في الجاهلية. انظر ترجمته في: الإصابة في تمييز الصحابة ٥/ ٦٧٥، وأسد الغابة ٤/ ٥٣٨، والأغاني ١٥/ ٣٥٠.

(٣) البيت من الطويل، وهو للبيد بن ربيعة العامري في ديوانه ٢٥٤، وانظر سيبويه ٢/ ٤١٧، والأصول ٢/ ٢٦٤، والبغداديَّات ٣٧١، والحجَّة للفارسي ٢/ ٣١٩، وأمالي ابن الشَّجريِّ ٢/ ٤٤٤، والمفصل ١٩٠، والتَّخمير ٢/ ٢٢٣، وشرح الكافية الشَّافية ١/ ٢٨٣، ومغني اللبيب ١/ ٣٩٥، وهو بلا نسبة في اللامات ٦٤، وابن يعيش ٣/ ١٤٩، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ١٩٧، وشرح الرَّضي ٣/ ٦٥، وابن النَّاظم ٦٢، والفاخر ٢/ ٧٨٠.

(٤) في الأصل: (يسألونك) بلا واو، وفي المصحف بواو العطف.

(٥) مرَّت القراءة سابقًا.

فأمَّا قَولُهم: (إنِّي مِمّا أن[1] أفعَلَ)، فَـ(مَا) هاهنا نكِرَةٌ غَيرُ مَوصُولَةٍ، ولا مَوصُوفَةٍ، وتَقدِيرُها: إنِّي مِن أمرِ فِعلِي، فَـ(فِعلِي) مُبتَدأ، و(مِن أمرٍ) خَبرُه، والجُملةُ في مَوضِعِ الخَبَرِ لليَاءِ في (إنِّي)، والعَائِدُ مِن الخَبرِ[2] اليَاءُ في (فِعلِي)؛ لِمُطَابقَتِهما لِقَولِه: (إنِّي). وأنشَدَ النُّحَاةُ:

٢٢٠ - ألا غَـنِّـيـا بِـالـزَّاهـرِيَّـةِ إنَّـنـي عَلَى الـنَّـأيِ مِمَّا أن أُلِـمَّ بِها ذِكـرا[3]

[و٣٨] أي: إنِّي مِن أمرِ إلمَامِي[4]، عَلَى مَا لَخَّصناه. وانتصابُ (ذِكرا) إمَّا بَدَلُ اشتِمَالٍ مِن اليَاءِ في (إنَّني)، أي: إنَّ ذِكري عَلَى النَّأيِ، وإمَّا عَلَى المَصدَرِيَّةِ، أي: مِن أمرِ إلمَامِي أذكُرُها ذِكرًا. ويَجُوزُ أن يكُونَ مَنصُوبًا عَلَى الحَالِ مِن الضَّمِيرِ في الخَبَرِ، أي: إنِّي كائِنٌ ذِكرًا لَها.

فَأمَّا قَولُه تَعالى: ﴿ فَنِعِمَّا هِيَ ﴾ [البقرة: ٢٧١] فسَنَذكرُها في (نِعمَ)، و(بِئسَ).

المَسألَةُ السَّادِسَةُ:

مَا كانَ مِن الأعلامِ لا تَستَقِلُّ بِالمَفهومِيَّةِ إلَّا بِذِكرِ الأبِ والأُمِّ، كـ(أَبِي بَرَاقِشَ)، و(أُمِّ رَبَاحٍ) فلا يَجُوزُ الإخبَارُ عَن الأمِ والأبِ، فَتقُولُ: (الَّذي رَأيتُه أبُو بَرَاقِشَ)، و(الَّتي مَرَرتُ بِها أُمُّ رَباحٍ)، ولا يَجُوزُ الإخبَارُ عَن المُضَافِ إلَيهما، فَتقُولُ: (الَّذي رَأيتُ أبَاها بَرَاقِشُ)، ولا (الَّتي مررتُ بِأُمِّها رَبَاحُ)؛ لأنَّها غَيرُ مُفِيدَةٍ إلَّا بِذِكرِ الأبِ والأُمِّ، فلا يَجُوزُ انفِرَادُهما بالإخبَارِ عَنهما.

---

(١) في الأصل: (أنا).

(٢) في الأصل: (بالياء).

(٣) البيت من الطويل، وهو بلا نسبة في المقتضب ٤/ ١٧٥، وشرح السيرافي ١/ ١٨٠، والمحكم ٦/ ٢٠، وشرح الكافية الشافية ١/ ٢٨١، واللسان (غني)، والجنى الداني ٣٤٠، والتذييل ١١/ ١٣٥، وتمهيد القواعد ٢/ ٧٤٢، وتاج العروس (غني).

(٤) في الأصل: (إلمافي).

المَسألَةُ السَّابعَةُ:

زَعَمَ الكِسَائِيُّ والفَرَّاءُ وغَيرُهما مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ أنَّ الاسمَ مِن (الَّذي)، و(الَّتي) إِنَّما هو الذَّالُ والتَّاءُ لا غَيرُ؛ لأنَّ اليَاءَ تَذهبُ عِندَ التَّثنيةِ، واللَّامُ للتَّعريفِ. والخَلِيلُ وسِيبوَيه وسَائِرُ نُحَاةِ البَصرَةِ أنَّ الاسمَ هو قَولُنا: (لَذِي)، و(لَتِي)[1]، والألِفُ واللَّامُ زَائِدَتانِ. وهذا هو الأقرَبُ؛ ولِهذا نَقُولُ في تَصغِيرِهما: (لَذَيَّا)، و(لَتَيَّا)، فتأتِي بِه عَلَى الأصلِ. واللَّه أعلَمُ بِالصَّوَابِ.

(١) اختلف النحاة في أصل (الذي) و(التي)، فذهب البصريون إلى أنَّ الأصل فيها هو (لذي) و(لتي) ثم أدخل عليهما لام التعريف فقيل (الذي) و(التي)، وذهب الكوفيون إلى أنَّ الاسم منها هو الذال والتاء وحدهما، فاللام للتعريف، والياء تُحذف عند التثنية. انظر المسألة في: الأصول ٢/ ٢٦٢، والإنصاف ٢/ ٦٦٩، وابن يعيش ٣/ ١٣، والمحصول ٨٣٤، وشرح الرضي ٣/ ١٧، والارتشاف ٢/ ١٠٠٢، ومنهج السالك ١/ ١١٧، وائتلاف النصرة ٦٥، والهمع ١/ ٣٢١.

[أسماءُ الأفعالِ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه: « **أسمَاءُ الأفعَالِ: مَا كانَ بِمَعنى الأمرِ أو المَاضِي، مِثلُ: (رُوَيدَ زَيدًا) أي: أمهله، و(هيهاتَ ذَاكَ) أي: بَعُدَ، و(فعَالِ) بِمَعنى الأمرِ مِن الثُّلاثِيِّ قِياسٌ، كـ(نَزَالِ) بِمَعنى: انزل، و(فَعَالِ) مَصدَرًا مَعرِفَةً، كـ(فَجَارِ، وصِفةً، مِثلُ: (يَا فَسَاقِ) مَبنِيٌّ؛ لِمُشَابَهتِه لَه عَدلًا وزِنةً، وعَلَمًا للأعيَانِ مُؤَنثًا، كـ(قَطَامِ)، و(غَلابِ)، مَبنِيٌّ في الحِجَازِ، مُعرَبٌ في تَمِيمٍ إلَّا مَا آخِرُه رَاءٌ، نَحوُ: (حَضَارِ)** ».

قَالَ الإِمَامُ ﵇: مُرادُ النُّحَاةِ بِقولِهم: إِنَّها أسمَاءٌ للأفعالِ هو أنَّ قَولَنا: (نزَالِ) اسمٌ لـ(انزل)، كمَا أنَّ قَولَنا: (إِنسَانٌ) و(أسَدٌ) مَوضُوعَانِ لِهذين الحَيَوانَينِ، وهي مُخَالِفَةٌ في الدَّلالَةِ للأفعَالِ. فَمَدلُولُ أسمَاءِ الأفعَالِ ألفَاظُ الأفعَالِ، فَـ(نزَالِ) اسمٌ لِقَولِنا: (انزل)، و(هيهاتَ) لِـ(بَعُدَ) بِخِلافِ قَولِنا: (قُم)، و(اقعُد) فإِنَّ مَدلُولَهما مَعَانٍ دُون الألفَاظِ، فلا جَرَمَ افترَقَا في الدَّلالَةِ.

وإِنَّما عُدِلَ إلى هذه الصِّيَغِ، وتُرِكت أفعَالُها؛ مِن أجلِ المُبَالغَةِ، قَالَ ابنُ السَّرَّاجِ[1]: المُرَادُ مِن هذه الأسمَاءِ المُبَالَغَةُ [ظ٣٨]، وإلَّا فلا فَائِدَةَ في وَضعِها.

وقَبلَ الخَوضِ فِيما نُرِيدُه مِن مَقَاصِدِها نُنبِّه في صَدرِ البَابِ عَلَى مَعناها، ومَا يُصَاغُ مِنها، ثُمَّ نَذكُرُ الدَّلالَةَ عَلَى اسمِيَّتِها، ثُمَّ عِلَّةَ بِنائِها، ومَا يُقَدَّرُ فِيها مِن الإِعرَابِ، فهذه تَنبِيهاتٌ ثَلاثَةٌ:

التَّنبِيه الأوَّلُ: في بَيانِ مَعناها ومَا يُصَاغُ مِنه

أمَّا مَعناها فَقَد قَالَ الشَّيخُ في حَدِّها: « **ما وُضِعَ لِمَعنى الأمرِ أو المَاضِي** ». ولَم يُردَّ عَلَى ذلِك.

---

(١) نص ابن السراج في الأصول ٢/ ١٣٤: « فجميع هذه الأسماء التي سمي بها الفعل إنما أريد بها المبالغة ولولا ذلك لكانت الأفعال قد كفت عنها ».

وهذا التَّعريفُ فَاسِدٌ مِن جِهةِ أنَّ قَولَنا: (سَقيًا)، و(رَعيًا)، وغَيرَ ذلِك مِن المَصَادرِ فِيها معنى المَاضِي؛ لأنّك تَقُولُ: (سَقَيتُ سَقيًا)، و(رَعَيتُ رَعيًا)، و(ضَرَبتُ ضَربًا)، فهي مُشعِرَةٌ بِالفِعلِ، كمَا أشَرنا إليه.

وهكذا القَولُ في اسم الفَاعِلِ واسم[1] المَفعُولِ والصِّفَةِ المُشَبَّهةِ، وسَائِرِ الأسمَاءِ الاشتِقَاقِيَّةِ[2]، فإنَّها تُؤخَذُ مِن الأفعَالِ المَاضِيةِ، وكما تُؤخَذُ مِن الأفعَالِ المَاضِيةِ فإنَّها تُؤخَذُ مِن صِيَغِ الأمرِ، فإنَّك تَقُولُ: (اضرِب ضَربًا)، وتَشتَقُّ مِن (اقتُل): (قَاتِلًا)، و(مَقتُولًا)، فإذَن الأسمَاءُ المُشتَقَّـةُ عَلى اختِلافِها وافـتِـراقِ صِيَغِها دَالَّـةٌ عَلَى الأمرِ والمَاضِي، فيَلزَمُ أن تكُونَ أسمَاءَ الأفعَالِ. وهذا لا قَائِلَ بِه، وقَد لَزِمَ مَا ذكرناه عَلى كلامِ الشَّيخِ حَيثُ اقتَصَرَ في التَّعرِيفِ عَلَى مَا حكيناه عَنه.

والأقـرَبُ في حَدِّه أن يقَالَ: مَا عُدِلَ بِه عَن صِيغَةِ الفِعلِ عَلَى جِهةِ المُبالَغةِ، مُجَرَّدًا عَن الزَّمانِ.

فَلنُفَسِّر مَقصُودَنا بِهذه القيُودِ:

فَقَولُنا: (مَا عُدِلَ بِه عَن صِيغَةِ الفِعلِ) يُحترَزُ بِه عَن الأسمَاءِ الاشتِقَاقِيَّةِ، كاسمِ الفَاعِلِ والمَفعُولِ وغَيرِهما، فإنَّ هذه الأسمَاءَ لَم يُعدَل بِها عَن الفِعلِ، وإنَّما أُخِذَت مِنه عَلَى جِهةِ الاشتِقَاقِ؛ مِن جِهةِ أنَّ مَوضُوعَها مُخَالِفٌ لِمَوضُوعِ أفعَالِها، ولكنَّها مُشتَقَّـةٌ مِنها، والتَّفرِقةُ بَينَ المَعنَينِ ظَاهِرَةٌ، فإنَّ مُرادَنا بِالاشتِقَاقِ كونُ أحرُفِ الفِعلِ حَاصِلةٌ في المُشتَقِّ مَع اختِلافِ المَعَاني في المُشتَقِّ والمُشتَقِّ مِنه، فإنَّ (قَاعِدٌ) مُخَالِفٌ لِـ(قَعَدَ) في مَعنَاه بِلا مَزِيَّةٍ، بِخلافِ قَولِنا: (نَـزَالِ) فإنَّه قَائِمٌ مَقَامَ (انزِل)، وعِوَضٌ[3] عَنه؛ مِن جِهةِ أنَّ مَعناه مَعناه، مِن غَيرِ مُخَالفَةٍ، فافترَقَا.

---

(١) قوله: (واسم) ليس في ط.

(٢) في ط: (الاستفهامية).

(٣) في الأصل وط: (وعوضا).

وفِيه احتِرَازٌ عَن قَولِنا: (لَيتَ)، و(لَعَلَّ)، فإنَّها وإن كانَت تُفِيدُ فَائِدَةَ: تمنَّيتُ، وترَجَّيتُ، لكن لَيسَ عَلَى جِهةِ أنَّه عُدِلَ بِها عَن الفِعلِ، ولكن مِن جِهةِ دَلالَتِها علَيها، لا مِن جِهةِ كونِها عِوَضًا عَن هذه الأفعالِ كأسماءِ الأفعالِ.

وقولُنا: (عَلَى جِهةِ المُبَالغَةِ) يُحترَزُ به عَن (لَيسَ)، و(عَسَى)، فإنَّه قد عُدِلَ بِهما عَن صِيغَةِ الفِعلِ، وهو (عَسِيَ)، و(لَيِسَ) كـ(صَيِدَ)، لكن لَيسَ عَلَى جِهةِ المُبَالغَةِ [و٣٩] فإنَّه لا مُبَالغَةَ فِيهما، ولكنَّهم عَدَلُوا بِهما عَن صِيَغِ الأفعالِ: أمَّا (لَيسَ) فلأجلِ حَملِها عَلَى (لَيتَ) لَفظًا، وأمَّا (عَسَى) فَلِكونِها مَوضُوعَةً للإنشَاءِ في التَّرجّي؛ فَلِهذا تُرِك تَصرُّفُهما مِن أجلِ ذلك.

وقَولُنا: (مُجَرَّدةً عَن الزَّمانِ) يُحترَزُ بِه عَن قَولِنا: (اخشَوشَنَ)، و(اعشَوشَبَ) فإنَّهما مَعدُولٌ بِهما عَن الفِعلِ، وهو (عَشُبَ)، و(خَشُنَ) للمُبالَغَةِ، ولكنَّهما لا يكُونانِ مِن أسماءِ الأفعالِ لَمَّا اقتَرَنا بِالأزمِنَـةِ؛ لِكونِهما فِعلَينِ.

فهذا تَقرِيرُ مَاهيَّةِ اسمِ الفِعلِ، لا مَا ذكَره الشَّيخُ.

وأمَّا مَا يُصَاغُ مِنه: فلا خِلافَ بَينَ سِيبوَيه والأخفَشِ في جَوَازِ صَوغِها مِن الثُّلاثِيِّ كـ(نَـزَالِ) مِن (انزِل)، و(تَـرَاكِ) مِن (اترُك)، و(مَناعِ) مِن (امنَع)، و(هيهاتَ) مِن (بَعُدَ)، وإنَّما كانَ الأمرُ كما قُلناه مِن أجلِ خِفَّةِ الثُّلاثِيِّ وكثرَةِ دَورِه واستعمالِه، وإنَّما خِلافُهما في مَا بُنِيَ مِن الفِعلِ الرُّبَاعِيِّ اسمًا للفِعلِ[١]، فالمَحكِيُّ عَن سِيبوَيه أنَّ أخذَها مِن الرُّبَاعِيِّ لَيسَ قِيَاسًا[٢]، وإنَّما هو وَارِدٌ عَلَى جِهةِ السَّماعِ، وأنشَدَ النُّحَاةُ:

٢٢١ - قَـالَـت لَـه رِيـحُ الـصَّـبَـا قَـرقَـارِ
واختَـلَـطَ الـمَـعـرُوفُ بِالإنـكـارِ[٣]

(١) في ط: (في أسماء الفعل).

(٢) سيبويه ٣/ ٢٧٦.

(٣) البيتان من الرجز، والبيت الشاهد لأبي النجم في تهذيب اللغة ٨/ ٢٣٠، والتبصرة والتذكرة ١/ ٢٥٣،=

وقَالَ آخَرُ:

٢٢٢ - يَـدعُو وَلِـيـدُهـم بِـهـا عَـرعَـارِ[1] ....

فـ(عَرعَارِ) مِن (عَرعَرَ)، و(قَرقَارِ) مِن (قَرقَرَ)، إمَّا أمرَينِ[2]، وإمَّا مَاضِيَينِ.

وحُكِيَ عَن أبِي الحَسَنِ الأخفَشِ سَعِيد بن مَسعَدَة أنَّ صَوغَ أسماءِ الأفعالِ مِن الرُّباعِيِّ قِيَاسٌ فيها[3]؛ مِن جِهةِ أن يكُونَ للرُّباعِيِّ نَصِيبٌ في صَوغها[4]، كما كانَ للثُّلاثِيِّ مِن الأفعالِ[5].

والمُختارُ مَا قَالَه سِيبوَيه؛ لأنَّه لَو كانَ قِيَاسًا لاطَّرَدَ، فلَمّا لَم يَرِد إلَّا في صُوَرٍ نَادِرَةٍ دَلَّ عَلَى كونِه مَقصُورًا عَلَى السَّماعِ، ومِن جِهةِ أنَّ الثُّلاثِيَّ خَفِيفٌ في الاستعمالِ كثِيرُ الدَّورِ؛ فلأجلِ هذا اقتصَرُوا في أخذِها عَلَيه؛ لِمَا فِيه مِن مَزِيدِ الخِفَّةِ.

= وتذكرة النحاة ٦٥٩، وخزانة الأدب ٦/ ٢٨٥. وهو بلا نسبة في سيبويه ٣/ ٢٧٦، وجمهرة اللغة ١/ ١٩٧، والمسائل المنثورة ٢٦٥، والمخصص ٢/ ٤٢٦، ٥/ ١٧٤، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٤٧، وشرح الجمل لابن خروف ٢/ ٩٤٩، وابن يعيش ٤/ ٥١، وشرح الرضي ٣/ ١٠٨، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ٢/ ١٠٢٣، والارتشاف ٥/ ٢٢٩١، وتمهيد القواعد ٨/ ٣٨٦٥، وجاء في بعض المصادر برواية: (عرعار)، ونصّ على الروايتين ابن دريد في الجمهرة.

(١) عجز بيت من الكامل وصدره:

مُـتـكـنِّـفِـي جَـنـبَـي عُـكـاظَ كِـلَـيهمـا ....

وهو للنابغة في ديوانه ٥٦، وانظر: المسائل المنثورة ٢٦٦، والتبصرة والتذكرة ١/ ٢٥٣، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٤٧، وابن يعيش ٤/ ٥٢، وخزانة الأدب ٦/ ٢٨٩، وهو بلا نسبة في جمهرة اللغة ١/ ١٩٧، والبديع في علم العربية ١/ ٥٢٨، وشرح الرضي ٣/ ١٠٨، والارتشاف ٥/ ٢٢٩١.

(٢) في ط: (الأمرين).

(٣) كذا في ط، وفي الأصل: (منهما).

(٤) كذا في ط، وفي الأصل: (موضوعها).

(٥) انظر رأيه في: شرح الرضي ٣/ ١٠٩، والموشح ٤١٧، وتوضيح المقاصد ٣/ ١١٦٠، وتاج علوم الأدب ١/ ٣٦٨، والأشموني ٣/ ٤٧.

فَعَلَى مَذهبِ الأخفَشِ يَجُوزُ أن تقُولَ[1]: (قَرطَاسٍ) مِن (قَرطَسَ السَّهمُ) إذا أصَابَ، و(سَرهافٍ) مِن (سَرهفَ الصَّبيَّ) إذا رَبَّاه وغَذَّاه، و(دَحرَاجٍ) إذا رَمَى بالحَجَرِ مِن يَدِه إلى غَيرِ ذلِك مِن الأبنيَةِ الرُّبَاعِيَّةِ. وعَلَى قَولِ سِيبَوَيه يَمتَنِعُ ذلِك إلَّا أن يَرِدَ شَيءٌ مِن ذلِك وَجَبَ إقرارُه حَيثُ وَرَدَ، ولا يُقاسُ عَلَيه.

* * *

التَّنبِيه الثَّانِي: في إقَامَةِ البُرهانِ عَلَى اسمِيَّةِ [ظ٣٩] أسماءِ الأفعالِ

قَالَ الشَّيخُ: « **وقَد استُدِلَّ عَلَى اسمِيَّتِها بِدُخُولِ التَّنوِينِ عَلَى أكثَرِها** ».

اعلَم أنَّ مِن النُّحَاةِ مَن قَصُرَ بَاعُه عَن دَركِ الحَقَائِقِ فأشكَلَ عَلَيه الأمرُ فِيها، وسَمَّاها بِالأسماءِ المُشكِلَةِ، ومَا ذَاك إلَّا لِضِيقِ العَطَنِ، وصِغَرِ الحَوَاصِلِ، ويَدُلُّ عَلَى اسمِيَّـتِـها طـرُقٌ ثَلاثٌ:

الطَّرِيقَةُ الأُولى: عَامَّةٌ:

ونَعني بِكونِها عَامَّـةً هو أنَّها مُستَرسَلـةٌ عَلَى كُلِّ مَا يَعرِضُ فِيـه إشكالٌ في كونـه اسمًا، هي أو غَيرَها مِن سَائِرِ الأسماءِ.

وتَقرِيرُها هو أنَّه قَد تَقرَّرَ كونُها دَالَّـةً عَلَى مَعَانٍ في أنفُسِها مِن غَيرِ اقتِرَانٍ بِزَمَنٍ ألبَتَّـةَ، وهذا هو مَعنى الاسمِيَّةِ وحَقِيقَتُها. وإنَّما قُلنَا: إنَّها دَالَّـةٌ عَلَى مَعانٍ في أنفُسِها فلأنَّ قَولَنَا: (نَـزَالِ)، و(رُوَيدَ)، و(هيهاتَ)، وغَيرُ ذلِك مِن صُوَرِها دَالَّـةٌ عَلَى هذه المَعَانِي المَوضُوعَةِ لَها مِن غَيرِ اعتِبَارِ أمرٍ آخَرَ يكُونُ شَرطًا في دَلالَتِها عَلَى مَا تَدُلُّ عَلَيه. وإنَّما قُلنا: إنَّ هذا هو مَعنى الاسمِيَّـةِ فهو ظَاهِرٌ فإنَّا لا نُرِيدُ بِكونِ الاسمِ اسمًا إلَّا مَا قُلنَاه.

لا يُقَالُ: كيفَ تَجعَلُونَها مِن قَبِيلِ الأسماءِ وَوَضعُها مُخَالِفٌ لِوَضعِ الأسماءِ، فإنَّ مَدلُولاتِ الأسماءِ حَقَائِقُ، كقَولِنا: (إنسَانٌ)، و(فَرسٌ)، و(أسَدٌ)، و(رَجُلٌ)،

---

(١) في الأصل: (تقول في). وانظر: ابن يعيش ٤/ ٥٢، والموشح ٤١٧، والتصريح (علمية) ٢/ ٢٨٢.

ومَدلُولاتُ هذه الأسمَاءِ ألفَاظٌ، كقَولِنا: (نَزَالِ) فإنّ مَدلُولَه لَفظُ (انزِل)، وهكذا (هيهاتَ) مَدلُولُه لَفظُ (بَعُدَ) لا مَعناه، فَقَد خَالفَت وَضعَ الأسماءِ، فلا تكُونُ أسماءً؟

لأنّا نَقُولُ: هذا فَاسِدٌ؛ لأمرَينِ:

- أمَّا أوّلًا فلأنَّ مَا ذكرُوه لا يُطَـرِّقُ[1] خَلَلاً في كونِها اسمًا، فإنَّ الأسماءَ مُنقَسِمَةٌ إلى مَا يكُونُ مَدلُولُه مَعنًى، كقَولِنا: (جِدَارٌ)، و(ثَوبٌ)، وهو الأكثرُ، وإلى مَا يكُونُ مَدلُولُه لَفظًا[2]، كقَولِنا[3]: (اسمٌ) و(فِعلٌ) و(حَرفٌ) فإنَّ مَدلُولاتِ هذه الأمُورِ ألفَاظٌ، وهي لَفظُ (زَيدٍ)، و(ضَرَبَ)، و(هل)، ومَع ذلِك فهي أسمَاءٌ، فهكذا مَا نَحنُ فِيه مِن أسمَاءِ الأفعَالِ، مَدلُولاتُها ألفَاظٌ، وتكُونُ أسمَاءً.

- وأمَّا ثَانِيًا فلأنَّ (بَعُدَ)، و(انزِل) إذا كانا مَدلُولَينِ لِـ(نَـزَالِ)، و(هيهاتَ) فَهما مِن هذه الجِهةِ اسمَانِ، مِن جِهةِ أنَّ مَدلُولاتِ الأسمَاءِ يَجِبُ أن تكُونَ أسماءً؛ ولِهذا يَصِحُّ الإخبَارُ عَنها، فيُقَالُ: (انزِل فِعلُ أمرٍ)، و(بَعُدَ فِعلٌ مَاضٍ)، فهكذا يكُونانِ [للأزمِنَةِ بِأصلِ وَضعِه، فإذا وُجِدَ في أفرَادِهما المُفرَدَةِ [ما][4] يُخَالِفُ حَقِيقَةَ وَضعِهما في ذلك وَجَبَ تَنزِيلُه عَلَى][5] اسمَينِ مِن هذه الجِهةِ؛ لاستِحالَةِ أن يكُونَ مَدلُولُ [و٤٠] الاسمِ مُخَالِفًا لِحَقِيقَةِ لَفظِه، واللَّه أعلَمُ.

الطَّرِيقةُ الثَّانِيَةُ: مُتَوَسِّطَةٌ:

ونَعني بِكونِها مُتَوَسِّطَةً بينَ الطَّرِيقَتينِ أنَّه لَيسَ لَها عُمُومُ[6] الأولى ولا خُصُوصُ

---

(١) كذا مكتوبة مضبوطة في الأصل مع الشدة والحركات، وقد تكرر ذكرها في الكتاب وكتب العلوي.

(٢) في الأصل وط: (لفظ).

(٣) في ط: (وهو قولنا).

(٤) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وكذا في ط.

(٦) في ط: (في عموم).

الثَّالِثَةِ، وحَاصِلُها مَا قَالَه الشَّيخُ في شَرحِه[١]، وهو أنَّ هذه الأسمَاءَ قَد ثَبَتَ كونُها دَالَّـةً عَلَى مَعانٍ؛ إذ لَيسَ مِن قَبِيلِ المُهمَلاتِ، فَدَلالتُها عَلَى تِلكَ[٢] المَعَانِي مُحَالٌ أن تكُونَ بِاعتِبَارِ الغَيرِ فتكُونُ حُرُوفًا؛ لأنّا لا نَعلَمُ أمرًا يُعتبَرُ في دَلالَتِها عَلَى مَا تَدُلُّ عَلَيه مِن مَعانِيها، فبَطَلَ كونُها حُرُوفًا، فَيجِبُ أن تكُونَ دَالَّـةً عَلَى مَعانٍ في أنفُسِها.

ثُمَّ إمَّا أن تكُونَ دَالَّـةً عَلَى الاقتِرَانِ أم لا، ومُحَالٌ أن تكُونَ دَالَّـةً [عَلَيه][٣]؛ لأنَّه لَم يُفهم شَيءٌ مِن الأزمِنَةِ مِن لَفظِها، فبَطَلَ كونُها دَالَّـةً عَلَى الأزمِنَـةِ، وإذا بَطَلَ ذلِك تَقرَّرَ أنّها دَالّـةٌ عَلَى مَعانٍ في أنفُسِها، غَيرُ مُقتَرِنَـةٍ، وهذا هو الَّذي نُرِيدُ بِاسمِيَّتِها.

ثُمَّ أورَدَ الشَّيخُ عَلَى نَفسِه في هذه الطَّرِيقَةِ سُؤَالَينِ:

السُّؤال الأوَّل: قَولُهم: « كيفَ تَدخُلُ في حَدِّ الاسمِ وقَد أدخَلَها مَعناها في حَدِّ الفِعلِ؛ لأنَّها تَدُلُّ عَلَى مَعنًى في نَفسِها، مُقتَرِنَةً بِأحَدِ الأزمِنَةِ الثَّلاثَةِ، كقَولِك: (رُوَيدَ زَيدًا) أي: أمهله »[٤]؟

فأجَابَ بأنَّ « المُرَادَ بِقَولِهم: (مُقتَرِنٌ بِأحَدِ الأزمِنَةِ الثَّلاثَةِ وغَيرُ مُقتَرِنٍ) في حَدِّ الاسمِ والفِعلِ أن يكُونَ ذلِك في أصلِ الوَضعِ، لا باعتِبَارِ استعمَالِه عَلَى خِلافِه؛ لأنَّ تَجَرُّدَ الاسمِ عَن الأزمِنَةِ مُلازِمٌ لأصلِ وَضعِه، ومُلازَمَةُ الفِعلِ للأزمِنَةِ بِأصلِ وَضعِه، فإذا وُجِدَ في أفرَادِهما المُفرَدَةِ مَا[٥] يُخالِفُ حَقِيقَةَ وَضعِهما في ذلِك وَجَبَ تَنزِيلُه عَلَى مَا يكُونُ مُوافِقًا لأصلِ وَضعِه، فإذا ثَبَتَ خُرُوجُ هذه عَن قَبِيلِ الأفعَالِ، ودُخُولُها في قَبِيلِ الأسمَاءِ وَجَبَ أن يُعتَقَدَ أنَّها في أصلِ وَضعِها للمَصدَرِ، ثُمَّ استُعمِلَت للزَّمانِ

(١) شرح المقدمة الكافية ٧٤٣.

(٢) في ط: (ذلك).

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من ط.

(٤) شرح المقدمة الكافية ٧٤٣.

(٥) قوله (ما) ليس في (ط).

عَلَى خِلافِ أصلِها، كمَا أنَّ (ضَارِبًا) في أصلِ وَضعِه مُجَرَّدٌ عَن مَعنى الزَّمانِ، ثُمَّ استُعمِلَ للزَّمانِ في قَولِك: (زَيدٌ ضَارِبٌ غَدًا)، فكما صَحَّ كونُه اسمًا مَع اقتِرَانِه بِأحَدِ الأزمِنَةِ، فهكذا هذا.

السُّؤال الثَّاني: قَولُهم: لَو كانَت في أصلِ وَضعِها للمَصدَرِ لوَجَبَ استعمَالُها مَصَادِرَ مُجَرَّدَةً عَن الأزمِنَةِ، كما جَازَ استعمَالُ (قَائِم) دَالًّا عَلَى الصِّفَةِ مِن غَيرِ زَمَانٍ[١]؟

فأجَابَ بِأنَّه لا [ظ ٤٠] بُعدَ في أن يُوضَعَ الشَّيءُ وَضعًا أصلِيًّا، ثُمَّ لا يَتَّفِقُ في استعمَالِ أصلِه، ويُستَعمَلُ مَجَازُه[٢]، وإن كانَ قَلِيلًا، كـ(عَسَى) وفِعلِ التَّعَجُّبِ[٣].

يَعني: أنَّ (عَسَى) وفِعلَ التَّعَجُّبِ في الأصلِ[٤] مُتَصَرِّفَةٌ جارِيَةٌ عَلَى حَقائقِ الأفعالِ في التَّصَرُّفِ، ثُمَّ إنَّها لَزِمَت[٥] تَركَ التَّصَرُّفِ عَلَى جِهةِ التَّجَوُّزِ، ثُمَّ إنَّ مَجَازَها كانَ غَالِبًا عَلَى استعمَالِ حَقَائِقِها في التَّصَرُّفِ. وهذا جَيِّدٌ لا غُبارَ عَلَيه، فإنَّ مِن المَجَازَاتِ مَا يَغلِبُ استعمالُه، وتُطرَحُ الحَقَائِقُ.

الطَّرِيقَةُ الثَّالِثَةُ: خَاصَّةٌ:

ونَعني بِكونِها خَاصَّةً هو أنَّ مَدَارَها عَلَى أنَّ بَعضَ خَصَائِصِ الاسمِيَّةِ حَاصِلٌ فِيها، قَالَ الشَّيخُ[٦]: « وقَد استُدِلَّ عَلَى اسمِيَّتِها بِدُخُولِ التَّنوِينِ عَلى أكثَرِها »، كـ(صَهٍ)، و(مَهٍ)، و(أُفٍّ)، و(هيهاتٍ)، وغَيرِها.

وبَعضُها يَدخُلُه اللَّامُ كـ(النَّجاءَكَ)، وبَعضُها يَدخُلُه التَّصغِيرُ، وغَيرُ ذلك مِن خَصَائِصِ الأسمَاءِ المَوجُودَةِ فِيها، وفي هذا دَلالَةٌ عَلَى خُصُوصِيَّةِ الاسمِيَّةِ فِيها، وإذا

---

(١) شرح المقدمة الكافية ٧٤٤.

(٢) في ط: (مجازا).

(٣) شرح المقدمة الكافية ٧٤٤.

(٤) في ط: (يعني أنها في الأصل).

(٥) في ط: (ألزمت).

(٦) شرح المقدمة الكافية ٧٤٢.

تَقَرَّرت الاسمِيَّةُ في بَعضِها وَجَبَ القَضَاءُ عَليها كُلِّها بالاسمِيَّةِ؛ لاشتِرَاكِها جَمِيعًا في كونِها أسمَاءً للأفعَالِ، فأمَّا الإضَافَةُ فلَم تَدخُلها؛ لأنَّها بِمَنزِلَةِ الفِعلِ، والفِعلُ لا يُضَافُ.

فهذا تَقرِيرُ الدّلالَةِ عَلَى اسمِيَّتِها. واللَّه أعلَمُ بِالصَّوَابِ.

* * *

التَّنبِيه الثَّالِثُ: في بَيَانِ مَا يُقَدَّرُ فِيها مِن الإعرابِ وعِلَّةِ بنائِها

أمّا مَا يُقدَّرُ فِيها مِن الإعرَابِ[١] فاعلَم أنَّ مِن النُّحاةِ مَن زَعَمَ نَّها مَع كونِها أسماءً فلا مَوضِعَ لَها مِن الإعرَابِ، ونَزَّلَها مَنزِلةَ الأصوَاتِ[٢]، كـ(غَاق)، و(نَخ)، وذلِك [لتوغّلِها][٣] في البِنَاءِ واستِحكامِه فِيها، وهذا فاسِدٌ؛ فإنَّه إذا تَقرَّرَ كونُها أسماءً بِمَا أورَدناه مِن الدّلالَةِ عَلَى ذلِك فإنَّه لا بُدَّ لَها مِن إعرَابٍ، إمَّا ظَاهِرًا، وإمّا مُقدَّرًا، كسَائِرِ الأسمَاءِ المُعرَبَةِ، وهي مُنقَطِعَةٌ عَن الأصوَاتِ مِن جِهَةِ أنَّها وإن كانَت أسماءً لكنَّها خَالِيَةٌ عَن العَقدِ والتَّركِيبِ فِيهما، وهما اللّذَانِ يُستَحَقُّ لأجلِهما الإعرابُ، بِخِلافِ أسمَاءِ الأفعَالِ فإنَّ ذلِك حَاصِلٌ فِيها، فافترَقا.

فإذا كانَ لا بُـدَّ لَها مِن إعرَابٍ فقَد حكى الشَّيخُ فِيها مَذهبَينِ:

المَذهبُ الأوَّلُ: أنَّها في مَوضِعِ نَصبٍ عَلَى المَصدَرِيَّةِ[٤]، كأنّك قُلتَ في: (رُوَيدَ زَيدًا): اروادًا زَيدًا، أي: اروِد زَيدًا اروَادًا، فإذا كانَ (رُوَيدَ) في مَعنى (اروَادًا)

---

(١) قوله: (أما ما يقدر فيها من الإعراب) ليس في ط.

(٢) نسب إلى الأخفش أنه لا موضع لها من الإعراب لأنها وقعت موقع الأفعال، وللفارسي قولان، ونسب هذا الرأي إلى الجمهور، وتبعهما الرضي وابن مالك. انظر هذا الرأي في: شرح الرضي ٣/ ٨٦، والارتشاف ٢٣١١، والتذييل ١/ ١٣١، وتوضيح المقاصد ٣/ ١١٥٩، وتمهيد القواعد ٨/ ٣٩٠٨، والأشموني ٣/ ٩١، والنجم الثاقب ٦٩٥، والهمع ١/ ٦٩.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من ط.

(٤) هذا رأي سيبويه والمازني والفارسي في أحد قوليه. وانظر الرأي في: البسيط ١/ ١٦٤، والتذييل ١/ ١٣١، والارتشاف ٢٣١١، وتوضيح المقاصد ٣/ ١١٥٩، والنجم الثاقب ٦٩٥.

وَجَبَ نَصبُه كنَصبِه.

المَذهبُ الثَّاني [و٤١]: أَنَّها تكُونُ في مَوضِعِ رَفعٍ عَلَى الابتِدَاءِ[١]، وفاعِلُه مُضمَرٌ فِيه مُستَتِرٌ، والجُملةُ وإن كانَت مِن مُبتَدَأ وفَاعِلٍ يُستَغنى عَن الخَبَرِ فِيها، كما استُغنِيَ في: (أَقَائِمٌ الزَّيدَانِ)، لَمَّا كانَت في مَعنى: أيقُومُ الزَّيدَانِ، عَن الخَبَرِ بِالفَاعِلِ؛ إذ المَقصُودُ مَنسُوبٌ ومَنسُوبٌ إلَيه.

ورَجَّحَ الشَّيخُ هذا الوَجه، وزَعَمَ أنَّه أوجَه[٢]؛ لأنَّه اسمٌ جُرِّدَ عَن العَوَامِلِ اللَّفظِيَّةِ، فوَجَبَ أن يُحكمَ عَلَيه بِالابتِدَاءِ فِيه، والفَاعِلُ سَادٌّ مَسَدَّ الخَبَرِ، كما في قَولِه: (أَقَائِمٌ الزَّيدَانِ)، واستَضعَفَ [الوَجه][٣] الأوَّلَ مِن جِهةِ أنَّه لَو كانَ (رُوَيدًا) مَنصُوبًا[٤] نَصبَ المَصدَرِ لَوَجَبَ أن يكُونَ فِعلُه مُقَدَّرًا، ويَخرُجُ حِينَئِذٍ عَن أن يكُونَ اسمَ فِعلٍ، ألا تَرَى أنَّ (سَقيًا)، و(رَعيًا)، و(خَيبَةً)، و(جَدعًا) ونَحوَها لَمَّا كانَت مَصَادِرَ، وكانَ الفِعلُ مُقَدَّرًا مَعَها، وجَبَ خُرُوجُها عَن أسمَاءِ الأفعَالِ، وأيضًا فإنَّه كانَ يَجِبُ أن تكُونَ مُعرَبَةً، كمَا في (سَقيًا)، و(رَعيًا)؛ إذ لا مُوجِبَ حِينَئِذٍ للبِنَاءِ؛ إذ مَعنى الفِعلِيَّةِ إنَّما هو في الفِعلِ المُقَدَّرِ، لا فِيها، وذلِك لا يُوجِبُ بِنَاءَها، كما ذكرناه؛ ولِذلِك بُنِيَ (أُفٍّ) لَمَّا قُصِدَ إلى مَعنى كونِه اسمَ فِعلٍ، فَقَالُوا فِيه: (أُفَّ)، و(أُفُّ)، وأُعرِبَ لَمَّا قَصَدُوا فِيه إلى مَعنى المَصدَرِ، فقَالُوا: (أُفَّـةً)، فهما مَعنيَانِ مُختَلِفَانِ، يَعنِي: بِكونِه اسمَ فِعلٍ، وكونِه مَصدَرًا.

وحُكِيَ عَن أبِي عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ أنَّه قَالَ[٥]: إذا كانَت في مَعنى الأمرِ فهي مَنصُوبَـةٌ عَلَى المَصدَرِيَّـةِ، كقَولِك: (نَـزَالِ)، و(مَنَاعِ) فكأنَّك قُلتَ: (نُـزُولًا)، و(مَنعًا)،

---

(١) هذا رأي اختاره ابن الحاجب في شرح المقدمة الكافية ٧٤٤، وانظر الرأي في التذييل ١/ ١٣١، وتوضيح المقاصد ٣/ ١١٥٩.

(٢) شرح المقدمة الكافية ٧٤٥.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من ط.

(٤) في الأصل: (منصوب).

(٥) انظر معنى هذا في الإيضاح العضدي ١٨٩-١٩١، وانظر: المقتصد ٥٦٩-٥٧٠.

وإذا كانَت أخبارًا فهي مَرفُوعَةٌ عَلَى الابتِدَاءِ والخَبَرِ؛ لأنَّها قَد جُرِّدَت عَن العَوَامِلِ اللَّفظِيَّةِ، كـ(هيهاتَ). فهذا مُلَخَّصُ مَقَالَةِ الفَارِسِيِّ، وهو جَيِّدٌ، لا غُبَارَ عَليه، وقَد اختَرناه في شَرحنا لِكِتابِ المُفَصَّلِ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيخُ: تَقرِيرُ الاختِيَارِ كونُها مَرفُوعَةً عَلَى الابتِدَاءِ والخَبَرِ؛ ولِذلِك لَمَّا أرَادُوا المَصدَرَ في قَولِهِم: (رُوَيدَ) أضافُوه، فَقَالُوا: (رُوَيدَ زَيدٍ)، ولَو قِيلَ عَلَى قِيَاسِ هذه اللُّغَةِ: (رُوَيدًا زَيدًا) لكانَ مُستَقِيمًا[1]. يَعنِي: لَو نَصَبَ عِوَضَ الإِضَافَةِ لكانَ جَائِزًا؛ لأنَّه قَد عُدِلَ بِهما جَمِيعًا عَن اسمِيَّةِ الأفعالِ بِالإِضَافَةِ والتَّنوِينِ.

لا يُقَالُ: نَحنُ نَستدَلُّ عَلَى تَقدِيرِ المَصدَرِيَّةِ بِدُخُولِ اللَّامِ في مِثلِ قَولِهِم: (هيهاتَ لِذلِك)، و: ﴿ هَيْهَاتَ [ظ٤١] لِمَا تُوعَدُونَ ﴾ [المؤمنون: ٣٦]؛ لَمَّا ثَبتَ أنَّ (بَعُدَ) لا يَدخُلُ في فَاعِلِه اللَّامُ، وتَدخُلُ في مَصدَرِه، فيُقَالُ: (بُعدًا لَه).

لأنَّا نَقُولُ: لَيسَت هذه بِأفعَالٍ صَرِيحَةٍ، فلا يَلزَمُ مِن امتِنَاعِ ذلِك في الفِعلِ الصَّرِيحِ امتِنَاعُ ذلِك في الفَرعِ الَّذي هو بِمَعناه، ألا تَرَى أنَّك لا تَقُولُ: (ضَرَبتُ لِزَيدٍ)، وتَقُولُ: (هذا ضَارِبٌ لِزَيدٍ).

وأمَّا عِلَّـةُ بِنائِها فلأُمُورٍ ثَلاثَةٍ:

أمَّا أوَّلًا فلأنَّ فِيها مَا وَضعُه وَضعُ الحَرفِ، نَحوُ: (قَدْك)، ثُمَّ حُمِلَت سَائِرُها عَلَيها بِجَامِعِ كونِها أسماءَ أفعالٍ.

وأمَّا ثَانِيًا فلأنَّها مُتَضَمَّنَةٌ مَعنى الفِعلِ مِن الأمرِ والماضِي[2]، فبُنِيَت كبِنَائِها، كمَا أنَّ مَا تَضَمَّنَ مَعنى الحَرفِ بُنِيَ كبِنائِه.

وأمَّا ثَالِثًا فلأنَّها وَاقِعَةٌ مَوقِعَ الفِعلِ؛ فلأجلِ ذلِك بُنِيَت كبِنائِه.

---

(١) شرح المقدمة الكافية ٧٤٦.

(٢) في ط: (والنهي).

فهذه الأوجُه كُلُّها دَالَّـةٌ عَلَى وُجُوبِ بِنَائها، فلا جَرَمَ حُكِمَ عَلَيها بالبِنَاءِ، واللَّه أعلَمُ بالصَّوَابِ.

فهذا مَا أرَدنا ذِكرَه في التَّنبِيه عَلَى هذه الأُمُورِ الثّلاثَـةِ.

فلنَـذكُر بَعدَها الكلامَ فِيما تكُونُ هذه الأسمَاءُ مَعدُولَـةً عَنه، ثُـمَّ نَـذكُـرُ أحكامَها، فهذانِ بَحثَانِ:

البَحثُ الأوّلُ: في بيَانِ مَا تكُونُ هذه الأسماءُ مَعدُولةً عَنه

اعلَم أنَّ الأصلَ في هذه الأسمَاءِ إنَّما تكُونُ مَعدُولَـةً عَن الأفعَالِ؛ لِمَا لَها مِن مَزِيَّـةِ الاختِصَاصِ؛ ولِهذا سُمِّيَت أسمَاءَ الأفعَالِ. ورُبَّما تكُونُ مَعدُولةً عَن الظُّروفِ والحُرُوفِ في بَعضِ مَوَاقعِها.

وإنَّما جَازَ ذلِك لِمَا لَها - أعنِي: الظُّروفَ والحُروفَ - مِن الاختِصَاصِ والتَّعلُّقِ بِالأفعَالِ، فتَارَةً تُعدَلُ عَن الأمرِ، وتَارَةً عَن الإخبَارِ، ومرَّةً عَن الحُرُوفِ والظُّروفِ. فهذه ضُرُوبٌ ثَلاثةٌ نُفَصِّلُها:

الضَّربُ الأوّلُ: في بَيَانِ مَا يكُونُ مَعدُولًا عَن الأمرِ:

وهذا أوسَعُها خَطوًا، وأكثَرُها استعمالًا وجَرَيَانًا.

وهذا كـ(نَـزَالِ) بِمَعنى: انزِل، و(صَه) بِمَعنى: اسكُت، و(مَه) بِمَعنى: اكفُف، و(تَيدَ) بِمَعنى: أمهِل، و(هيتَ)، و(هيَّا) بِمَعنى: أسرِع، و(إِيه) بِمَعنى: زِد مِن حَدِيثِك، و(آمِينَ) بِمَعنى: استَجِب، و(حَيَّهَلَ) بِمَعنى: عَجِّل، أو ايتِ، أو أقبِل، أو غَيرِ ذلِك مِن الأمُورِ المُطَابِقَةِ لِمَعناه.

- و(ها) بِمَعنى: خُذ، وفِيها ثَلاثُ لُغَاتٍ:

الأُولى: (هأ) بِوَزنِ[و٤٢](قَد)، ويَتَّصِلُ بِها الكافُ، عَلَى وَفقِ مَن هي لَه، فيُقَالُ فِيها: (هأكَ) بِالفَتحِ للمُذكَّرِ، وبِكسرِها للمُؤنَّثِ، و(هأكُما)، و(هأكُم)، و(هأكُنَّ).

الثَّانِيةُ: (هاءِ) كـ(رَامِ)، ويُصَرَّفُ عَلَى وَفقِ مَن هي لَه، فيُقَالُ: (هاءِ يَا رَجُلُ)، (هائِي يَا امرَأَةُ)، (هاءِ يَا رَجُلانِ)، (هاؤُوا يَا رِجَالُ)، (هائِينَ[1] يَا نِسَاءُ) كـ(رَامِينَ).

الثَّالِثةُ: (هأ) بِالهمزِ، بِوَزنِ (هب)، ويُصَرَّفُ عَلَى وَفقِ مَن هي لَه، فيُقَالُ: (هأ يَا رَجُل)، (هأي يَا امرَأةُ)، كمَا تَقُولُ: (هبِي)، (هأوا يَا رِجَالُ)، (هَأا يَا رَجُلانِ)، (هَأنَ يَا نِسَاءُ).

ومِنهم مَن يَجمَعُ بَينَ الهمزَةِ والكافِ، فيُقَالُ: (هاءك)، (هاءكِ) للرَّجُلِ والمَرأةِ، (هاءكُما)، إلى آخرِه.

- و(هلُمَّ) بِمَعنى: احضُر، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ﴾ [الأنعام: ١٥٠]، وهي مُركَّبةٌ مِن حَرفِ التَّنبيه مَع (لُمَّ) مَحذُوفًا أَلِفُها عِندَ سِيبوَيه والخَلِيلِ والأخفَشِ والمَازِنيِّ وغَيرِهم[2] مِن عُلَماءِ البَصرِيِّينَ، وزَعَمَ الكِسَائِيُّ والفرَّاءُ وغَيرُهما مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ أنَّها مُركَّبةٌ مِن (هل) مَع (أُمَّ) مَحذُوفةً همزَتُها[3].

وفِيها لُغتانِ[4]:

---

(١) الكلام من قوله: (على وفق) ساقط من ط.

(٢) في الأصل: (وغيرهما).

(٣) للنحاة في (هلمّ) ثلاثة أقوال:

الأول: (هلمّ) مركبة من (ها) التنبيه مع (لمّ)، وهذا ما ذهب إليه البصريون.

الثاني: هي مركبة من (هل) مع (أم) محذوفة همزتها ، وهو رأي الكوفيين.

الثالث: الأصل في الأسماء أن تكون مفردة، ولا يُحكم على تركيبها إلا بدلالة ظاهرة، وهو رأي الإمام يحيى بن حمزة، قال في المحصل ٢/ ١٨٨: « فليت شعري ما حمل النحاة على القول بتركيبها مع أنَّ حملها على الأفراد أسهل وأخف ». انظر المسألة في: الشيرازيات ١٨٢-١٨٣، والمفصل ١٩٣، وابن يعيش ٤/ ٤١-٤٢، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٣٩١، والمحصول ٧٥٨، وشرح الرضي ٣/ ١٠٠، والموشح ٤٠٤، والهمع ٣/ ١٠٩-١١٠.

(٤) انظر تصريف هلم في لغة الحجاز وتميم في المقتضب ٣/ ٢٥، وإصلاح المنطق ٢٩٠، والمفصل=

اللُّغةُ الأُولى: لُغَةُ أهلِ الحِجَازِ، عَلَى لَفظٍ وَاحِدٍ في جَمِيعِ أحوَالِها، فيُقَالُ فِيها: (هلُمَّ) للوَاحِدِ المُذكَّرِ، والمُؤنَّثِةِ، والمُثنَّى فِيهما، والمَجمُوعُ فِيهما، مِن غَيرِ اختِلافٍ في صِيغَتِهما.

اللُّغةُ الثَّانِيةُ: لُغةُ بَنِي تَمِيمٍ، وهي مُختَلِفةٌ عَلَى مُطَابقَةِ مَن هي لَه، فيُقَالُ للرَّجُلِ: (هلُمَّ)، وللمَرأةِ: (هلُمِّي)، وللرِّجَالِ: (هلُمُّوا)، وللنِّسَاءِ: (هلمُمنَ).

وحكى الأصمَعِيُّ أنَّ الرَّجُلَ يُقَالُ لَه: (هلُمَّ) فيُقَالُ: (لا أهلُمَّ)[(١)]، والمَعنى فِيه: احضُر، فَيَقُولُ: لا أحضُرُ.

- و(بَله) بِمَعنى: دَع، وتُستَعمَلُ عَلَى وَجهينِ:

أَحَدُهما: اسمُ فِعلٍ بِمَعنى: دَع، قَالَ كعبُ بنُ مَالك الأنصَارِيُّ[(٢)]:

٢٢٢ - تَدَعُ الجَمَاجِمَ ضَاحِيًا هامَاتُها   بَله الأكُفَّ كأنَّها لَم تُخلَقِ[(٣)]

= ١٩٣، وابن يعيش ٤/ ٤٢، وشرح الرضي ٣/ ١٠٠-١٠١، والموشح ٤٠٤.

(١) انظر الرواية عن الأصمعي في الخصائص ٣/ ٢٣٠، وسر الصناعة ١/ ٢٣٤، والمخصص ٥/ ٢٢٠، والمفصل ١٩٣، وشرح الرضي ٣/ ١٠٢، والارتشاف ٥/ ٢٣٠٦ وهي بفتح الهمزة والهاء وضم اللام وفتح الميم المشددة كما نصَّ أبو حيان في الارتشاف .

(٢) هو كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري، من الخزرج، أسلم مبكرًا فكان من أوائل الأنصار في المدينة، آخى الرسول ﷺ بينه وبين طلحة أو الزبير بن العوام، واختلف في وفاته فقيل سنة خمسين للهجرة وقيل إحدى وخمسين. انظر ترجمته في: مقدمة ديوانه بتحقيق سامي مكي العاني ٥٢-٧٨.

(٣) البيت من الكامل، وهو لكعب بن مالك في ديوانه ٢٤٥، وانظر: إيضاح الشعر ٣٤، وابن يعيش ٤/ ٤٩، وشرح شواهد المغني للسيوطي ٣٥٣، وهو بلا نسبة في المفصل ١٩٦، والغرة لابن الدهان ٢/ ٥٣٩، والتَّخمير ٢/ ٢٣٨، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٦٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ١٨٤، والمحصول ٢/ ٧٥٩، وشرح الرَّضي ٣/ ٩٤، والتذييل ٨/ ٣٧٥، والارتشاف ٤/ ١٧٥٢، وتوضيح المقاصد ٣/ ١١٧، وتمهيد القواعد ٨/ ٣٨٥٩، وشفاء العليل ٢/ ٨٧٢، وهمع الهوامع ٢/ ٢٩٠.

وثَانِيهما: أن تكُونَ مَصدَرًا يُضَافُ إلى مَا بَعدَه، وفي الحَدِيثِ[١]: « أعدَدتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لا عَينٌ رأت، ولا أُذُنٌ سَمِعَت، ولا خَطرَ عَلَى قَلبِ بَشَرٍ بَله ما ادَّخَرتُه لَهم »، وقَد رَوَى فِيه أبُو زَيدٍ[٢] القَلبَ إذا كانَ مَصدَرًا[٣]، كقَولِهم: ([بَهلَ][٤] زَيدٍ) أي: تَركُه.

- و(حَيَّهَلَ) مُركَّبَةٌ مِن (حَيَّ) و(هل)، وفِيها لُغَاتٌ ثَلاثٌ، ذكَرَها سِيبَوَيه[٥]: (حَيَّهَلَ) بِالفَتحِ، و(حَيَّهَلًا) بالتَّنوِينِ، و(حَيَّهلا) بِالألِفِ، وهي لُغةٌ رَدِيَّـةٌ.

وزَادَ غَيرُه[٦]: (حَيَّهْلَ) بِسُكُونِ الهاءِ مَع التَّضعِيفِ [ظ٤٢]، و(حَيَّهَلَ) بِفَتحِها، و(حَيهلا) بألِفٍ مَع إسكانِ اليَاءِ.

فهذه الأسمَاءُ للأفعَالِ كُلُّها بِمَعنى الأمرِ كما تـرَى.

الضَّربُ الثَّانِي: مَا يكُونُ مِنها تَسمِيَةً للأخبَارِ:

ثُمَّ إنَّها في كونِها أخبَارًا رُبَّما وَقَعَت بِمَعنى الأفعَالِ المَاضِيَةِ، وتَارَةً تَقَعُ بِمَعنى

---

(١) الرواية في مسند أحمد (الرسالة) رقم الحديث: (١٠٤٢٣) ١٦/ ٢٦٥: « أعدَدتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَينٌ رَأت، وَلَا أذنٌ سَمِعَت، ولَا خَطَرَ على قَلبِ بَشَر، ذُخرًا مِن بَله مَا أطلَعكُم عَلَيه » وفي صحيح البخاري ١٤/ ٤٥٧ حديث رقم (٤٤٠٧): « ذُخرًا بَله مَا أُطلِعتُم عَلَيه ».

(٢) هو سعيد بن أوس بن ثابت بن حرام، أبو زيد الأنصاريّ، كان إمامًا نحويًّا، صاحب تصانيف أدبية ولغوية، وغلبت عليه اللغة والنوادر، وهو صاحب كتاب النوادر في اللُّغة، ومن تصانيف أبي زيد لغات القرآن، والتثليث، والقوس، والترس، والمياه، وخلق الإنسان، والإبل، والشاء، وغير ذلك، مات سنة خمس عشرة ومائتين وعمره أربعة وتسعون عامًا. انظر ترجمته في: بغية الوعاة ١/ ٥٨٢، والبلغة ١٠٣، وفيات الأعيان ٢/ ٣٧٨، والعقد الثّمين ٢١.

(٣) انظر رواية أبي زيد في: المفصل ١٩٦، والارتشاف ٣/ ١٥٥٥، والجنى الداني ٧٢، وتوضيح المقاصد ٣/ ١١٦٧.

(٤) ما بين المعقوفين من ط، وساقط من الأصل.

(٥) سيبويه ٤/ ١٦٣.

(٦) انظر: المفصل ١٩٤، وابن يعيش ٤/ ٤٥، وفي (حيهل) ثمانِ لغات. انظرها في: تمهيد القواعد ٨/ ٣٨٥١.

الأفعَالِ المُضَارِعَةِ، فهذانِ وَجهانِ:

الوَجه الأوَّلُ مِنهما: مَا يكُونُ بِمَعنى الأفعالِ المَاضِيَـةِ، وهذا كقَولِك: (هيهاتَ) بِمَعنى: بَعُدَ، قَالَ اللَّه تَعالَى: ﴿ هَيۡهَاتَ هَيۡهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ ﴾ [المؤمنون: ٣٦]، وفِيها لُغَاتٌ سِتٌّ، ثَلاثٌ مَع الحَركةِ بِالضَّمِّ والفَتحِ والكسرِ في التَّاءِ، فالفَتحَةُ لُغةُ أهلِ الحِجَازِ، والكسرُ لُغَةُ أَسَدٍ وتَمِيمٍ، والضَّمُّ قَلِيلةٌ عَن بَعضِ العرَبِ، وقُرِئَ بِهنَّ جَمِيعًا[1]، وثَلاثٌ مَع التَّنوِينِ فَتحًا وكسرًا وضَمًّا، فهذه اللُّغاتُ مَع سَلامَةِ نَظمِها.

وقَد سُمِعَ فِيها: (هيهات) سَاكِنَةً، و(هيها) بِأَلِفٍ، و(هيهانِ) بِنُونٍ، و(أيهانِ)، و(أيهاك)، و(أيهاتَ) بِاليَاءِ، وأنشَدَ النُّحَاةُ:

٢٢٤ - تَذكَّرتُ أيّـامًـا مَضَيـنَ مِـن الصِّبَا فَهيهـاتَ هيهـاتٌ إِلَيك رُجُـوعُهـا[2]

شَاهدًا عَلَى تَنوِيـنِها.

- وأمَّا (شَتَّانَ) فهو اسمُ فِعلٍ بِمَعنى الخَبَـرِ، وفِيه لُغَتانِ:

اللُّغةُ الأُولى: وهـي الفَصِيحَـةُ، أن يقَالَ فِيه: (شَتَّانَ زَيدٌ وعَمرٌو)، أي: تَبايَنا وافترَقَا، و(شَتَّانَ مَا زَيدٌ وعَمرٌو) عَلَى زِيَادَةِ (مَا)، قَالَ:

٢٢٥ - شَـتَّـانَ مَـا قَـومِـي عَلَـى كُورِهـا وقَـومِ حَـيَّـانَ أخِـي جَـابِـرِ[3]

---

(١) هذا نص الزمخشري في المفصل ٢٠١، قال: « هيهات بفتح التاء لغة أهل الحجاز وبكسرها لغة أسد وتميم ومن العرب من يضمها وقرئ بهن جميعًا وقد تنون على اللغات الثلاث » وانظر: ابن يعيش ٤/ ٦٥-٦٦. وانظر القراءات الشاذة الكثيرة فيها في: مختصر ابن خالويه ٩٩.

(٢) البيت من الطويل، وهو للأحوص في ديوانه ١٩٢، وانظر: تفسير القرطبي ١٢/ ١٢٢، وهو بلا نسبة في المفصل ٢٠٢، وابن يعيش ٤/ ٦٥-٦٦، والتخمير ٢/ ٢٤٩، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ٢/ ١١٥٩، والمقاصد الشافية ٥/ ٥١٠، وتمهيد القواعد ٨/ ٣٨٦٨، وشرح أبيات المفصل والمتوسط ٣٦٩، والنجم الثاقب ٢/ ٧٠٠.

(٣) البيت من السريع، وهو للأعشى ميمون في ديوانه ١٠٨، وانظر: إصلاح المنطق ٢٨٢، وتهذيب اللغة ١١/ ١٨٤، والمحكم والمحيط الأعظم ٧/ ٦٠٩، وابن يعيش ٤/ ٣٧، وخزانة الأدب ٦/ ٢٥٩، ٢٨٢. وهو بلا نسبة في المفصل ٢٠٣، والمقتصد ١/ ٥٧٥، والتَّخمير ٢/ ٢٥٢، واللباب ١/ ٤٥٧، وشرح=

فالقِيَاسُ فِيه أن يكُونَ فَاعِلُه مُتعَدِّدًا، كما مَثَّلناه[١].

اللُّغةُ الثَّانِيةُ[٢]: أن يكُونَ الفَاعِلُ متَّحِدًا، كقَولِك: (شَتَّانَ مَا بَينَ زَيـدٍ وعَمرٍو)، قَالَ:

٢٢٦ - لَشَتَّانَ مَا بَينَ اليَزِيدَينِ في النَّـدَى يَزِيـدِ سُلَيـمٍ والأغَـرِّ بـنِ حَـاتِـمِ[٣]

ومَا هذا حَالُه فقَد رَدَّه الأصمَعِيُّ، وقَالَ: إنَّه لا يقَالُ: (شَتَّانَ مَا بَينَ زَيدٍ وعَمرٍو)، وقَالَ: والأجوَدُ مَا قَالَه الأعشَى[٤]، يَعنِي قَولَه:

شَتَّـانَ مَـا قَـومِـي عَـلَـى كُـورِهـا ....

وقَالَ: إنَّ قَولَه:

لَشَتَّانَ مَا بَينَ اليَزِيدَيـنِ في الـنَّـدَى ....

هو لِرَبِيعَـةَ الرَّقِّيِّ[٥]، ولا حُجَّةَ فِيـه[٦].

وجَوَّزَ ذلِك بَعضُ الأُدبَاءِ مِن جِهةِ أنَّ المَعنى فِيه التَّعدُّدُ؛ لأنَّ التَّقدِيـرَ فِيـه: شَتَّانَ

= شذور الذهب ٥١٨، وشرح أبيات المفصَّل والمتوسِّط ٣٧١.

(١) في ط: (قلنا).

(٢) في ط: (وثانيهما).

(٣) البيت من الطويل، وهو لربيعة الرقي في الكامل ٢/ ١٦٤، والمخصص ٤/ ٢٥٢، وابن يعيش ٤/ ٣٧، والتخمير ٢/ ٢٥٢، ٢٥٤، وشرح الرضي ٣/ ١٠٣، وتمهيد القواعد ٨/ ٣٨٧٦، وخزانة الأدب ٦/ ٢٥٨، وهو بلا نسبة في إصلاح المنطق ٢٨١، وأدب الكاتب ٣١٢، وتهذيب اللغة ١١/ ١٨٥، والمفصل ٢٠٤، والبديع في علم العربية ١/ ٥٣٠، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ٢/ ١١٦٠، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٤٨٢، وشرح شذور الذهب ٥١٩، وشرح أبيات المفصل والمتوسط ٣٧٤.

(٤) انظر: شرح السيرافي ١/ ١٠٢، والمخصص ٤/ ٢٥٢.

(٥) ربيعة الرقي هو أبو أسامة ربيعة بن ثابت من موالي سليم، وهو شاعر مطبوع، والرقي: منسوب إلى رقة بفتح الراء وتشديد القاف وهي مدينة. خزانة الأدب ٦/ ٣٠١.

(٦) انظر: شرح السيرافي ١/ ١٠٢، والمخصص ٤/ ٢٥٢، وتمهيد القواعد ٨/ ٣٨٧٧.

حَالُ زَيدٍ وحَالُ عَمرٍو؛ فَلِهذا [و٤٣] كانَ جَائِزًا[١].

- وأمّا (سَرعَانَ) فهو اسمُ فِعلٍ بِمَعنى (سَرُعَ)، ومِنه قَولُهم[٢]: (سَرعانُ ذَا إِهالةً)، ويُروَى بِفَتحِ السِّينِ وكسرِها وضَمِّها، واسمُ الإِشَارَةِ مَرفُوعٌ عَلَى الفَاعِلِيَّةِ، و(إِهالةً) مَنصُوبٌ عَلى التَّمييزِ؛ لِكونِه في مَعنى الفَاعِلِ.

- وأَمَّا (وُشكانَ) فهو اسمُ فِعلٍ بِمَعنى: قَرُبَ، ويُروَى بِضَمِّ الوَاوِ وكسرِها، وقَولُهم: (وُشكانَ ذَا خُرُوجًا) مَرفُوعٌ عَلَى الفَاعِلِيَّةِ، و(خُرُوجًا) مَنصُوبٌ عَلَى التَّمييزِ؛ لِكونِه فَاعِلًا في المَعنى.

- وأمَّا (بُطآنَ)[٣] فهو اسمُ فِعلٍ بِمَعنى: بَطُؤَ، أي: ثَقُلَ.

فهذه الأسماءُ كُلُّها بِمَعنى الفِعلِ المَاضِي، كما قـرَّرناه.

الوَجه الثَّانِي: أن تكُونَ وَارِدَةً بِمَعنى الفِعلِ المُضَارِعِ، وهذا كقَولِنا: (أُفٍّ)، فإنَّ المَعنى فِيها: أَتَضَجَّرُ، وفِيها لُغَاتٌ كثِيرَةٌ: (أُفِّ)، (أُفَّ)، (أُفُّ) بِالكسرِ والفَتحِ والضَّمِّ، وثَلاثٌ مَع التَّنوينِ: (أُفًّا)، (أُفٌّ)، (أُفٍّ)، وثَلاثٌ مَع تَاءِ التَّأنِيثِ: (أُفَّةٌ)، (أُفَّةً)، (أُفَّةٍ)، و(إِفَّةٌ) بِكسرِ الهمزَةِ، و(تُفَّةٌ)، و(تُفٌّ)، وكُلُّها دَالَّةٌ عَلَى الفِعلِ.

ولَيسَ في كونِها أسمَاءً للأفعَالِ عَلَى كُلِّ لُغَاتِها خِلافٌ، إلَّا فِيما كانَ مِنها مَنصُوبًا، فَفِيه تَرَدُّدٌ ونَظرٌ: هل يكُونُ مَصدرًا أو اسمَ فِعلٍ؟ فَأمَّا الزَّمَخشَرِيُّ فقَد أورَدَ (تُفَّةً) في بَابِ المَصَادِرِ الَّتي لا أفعالَ لَها[٤]، وأكثرُ النُّحَاةِ عَلَى إيرَادِها في بَابِ أسمَاءِ الأفعَالِ. والأجوَدُ أنَّ كُلَّ مَا جَاءَ مِنها مَنصُوبًا فَظَاهِرُه الإِعرَابُ، وهو بالأَصَالَةِ مُستَحِقٌّ

---

(١) قال السيرافي في شرح سيبويه ١/ ١٠٣: « والقياس لا يأباه »، وانظر: البديع في علم العربية ١/ ٥٣٠، والارتشاف ٥/ ٢٣٠٤.

(٢) هذا مثل. انظره في: مجمع الأمثال ١/ ٣٦٦.

(٣) في الأصل: (بطأ).

(٤) انظر: المفصل ٥٧، وانظر: البديع ١/ ١٣١، والتذييل ٧/ ١٦١.

للأسمَاءِ. وإنَّما يُقدمُ عَلَى بِنَائِها بِدَلالَةٍ، فإذا أمكنَ جَعلُها مُعرَبةً فلا حَاجَةَ إلى بِنَائِها.

- و(أُوه) اسمُ فِعلٍ بِمَعنى: أتوَجَّعُ، وفِيها لُغَاتٌ:

(أوه) بكسر الهاء[1] وسُكُونِ الوَاوِ، ورُبَّما قَلبُوها ألِفًا، فقَالُوا فِيها: (آه) بِكسرِ الهاءِ. ورُبَّما شَدَّدُوا الوَاوَ وكسَرُوا الهاءَ، ورُبَّما حَذَفُوا الهاءَ، فقَالُوا: (أُوِّ)، وبَعضُهم: (آوِّه) بِالمَدِّ والتَّشدِيدِ سَاكِنَةَ الهاءِ، ورُبَّما أدخَلُوا فِيها التَّاءَ، فقَالُوا: (أوتَاه) تُمَدُّ ولا تُمَدُّ، ويُقَالُ: (تَأوَّه الرَّجُلُ تأوُّهًا)، و(تأوِيها) إذا قَالَ: (أوَّه).

- ومِنها قَولُهم: (وَي) بِمَعنى: أتعجَّبُ، قَالَ: ﴿ وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ ﴾ [القصص: ٨٢].

- ومِنها قَولُهم: (وَا) بِمَعنى: أعجَبُ، قَالَ [ظ٤٣]:

٢٢٧ - وا بِـأبِـي أنـتَ وفُــوكَ الأشـنَـبُ
كـأنَّـمَـا ذُرَّ عَـلَـيـه الـزَّرنَـبُ[2]

وقَالَ آخَرُ في (وَي):

٢٢٨ - وَي كأن مَن يكُن لَـه نَشَبٌ يُحبَب ومَن يَـفتَـقِـر يَـعِش عَـيشَ ضُـرِّ[3]

---

(١) كذا في ط، وفي الأصل: (بكسر الهمزة).

(٢) البيتان من الرجز، وهم لراجز من رُجَّاز تيم في المقاصد النحوية ٤/ ١٧٨٦، وبلا نسبة في الصحاح (زرنب)، والمحكم ٩/ ١٢١، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٣٨٦، وتوضيح المقاصد ٣/ ١١٢٦، ومغني اللبيب ٤٨٣، وتمهيد القواعد ٨/ ٣٨٤٣، والهمع ٣/ ١٠٧.

(٣) البيت من الخفيف، وهو لزيد بن عمرو بن نفيل في سيبويه ٢/ ١٥٥، والأصول ١/ ٢٥٢، ولنبيه بن الحجاج السهمي في ابن السيرافي ٢/ ٢٩-٣٠، وهو بلا نسبة في شرح السيرافي ١/ ٢٢٧، ٢٧٣، وحروف المعاني ٦٨، والخصائص ٣/ ١٧١، والمحتسب ٢/ ١٥٥، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٤٦، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٣٨٦، وشرح الرضي ٣/ ١٢٥، والتذييل ٥/ ٢١، ١٦٩، والجنى الداني ٣٥٣، ومغني اللبيب ٤٨٣، وتمهيد القواعد ٣/ ١٣٨١، والأشموني ٢/ ٩٦، والهمع ٣/ ١٠٨.

فهذا مَا يَرِدُ في الأخبَارِ.

دَقِـيـقَـةٌ:

اعلَم أنَّ الَّذي عَـوَّلَ عَلَيـه جَمَاهيـرُ النُّحَـاةِ، كابـنِ السَّرّاجِ[1]، والمُوصِلِيِّ[2]، والزَّمَخشَرِيِّ[3]، وغَيرِهم، أنَّ أسمَاءَ الأفعالِ الخَبرِيَّـةَ كما تكُونُ للمَاضِي فهي تكُونُ للمُضَارعِ مِن غَيرِ تَفرِقَةٍ بَينَهما، فأمَّا المُصَنِّفُ فَقَد قَالَ[4]: إنَّها إنَّما تكُونُ بِمَعنى الأمرِ والمَاضِي، لا غَيرُ. فَظَاهرُ كلامِه الإنكارُ لِكونِها وَارِدةً بِمَعنى المُضَارعِ، وهذا فاسِدٌ بِمَا قـرَّرناه مِن قَبلُ مِن وُرُودِها بِمَعنى المُضَارعِ، وقرَّرنا أمثِلتَه؛ ولأنَّ المَاضِيَ والمُضَارعَ سِيَّانَ في كونِهما دَالَّينِ عَلَى الخَبرِ في الفِعلِ، فإذا جَازَ وُرُودُها بِمَعنى المَاضِي جَازَ وُرُودُها بِمَعنى المُضَارعِ أيضًا. ومِن جِهةِ أنَّ أسماءَ الأفعالِ مَأخُوذةٌ مِن الفِعلِ، ودَالَّـةٌ عَلَيها، فيَجِبُ أخذُها مِن النَّوعَينِ جَمِيعًا، كمَا قُلناه في الأسمَاءِ الاشتِقَاقِـيَّـةِ مِنهما جَمِيعًا.

فأمّا قَولُ الشَّيخِ مِـن أنَّها لَـو وَقَعَت مَوقِـعَ المُضَارعِ لكانَت مُعـرَبـةً فهو فَاسِـدٌ؛ لأمرَينِ:

أمَّا أوَّلًا فلأنَّ البِنَاءَ في الفِعلِ بِالأصالَةِ، والإعرَابُ فِيه عَارِضٌ؛ فَلِهذا كانَت مَبنيَّـةً، وإن وَقعَت مَوقِعَ المُضَارعِ باعتِبَارِ الأصَالَةِ.

وأمّا ثَانِيًا فلأنَّها وَاقِعةٌ مَوقِعَ الجُملَةِ، ولا شكَّ أنَّ الجُملةَ مِن حَيثُ كونُها جُملةً

---

(١) نص ابن السراج على أنها للأمر والنهي، قال في الأصول ١/ ٧٦: « الأسماء التي يسمى الفعل بها في الأمر والنهي نحو قولهم: تراكها ومناعها، يريدون: أترك، وأمنع، ورويد زيدًا وهلم الثريد وصه، ومه يريدون: اسكت، وعليك زيدًا فهذه الأسماء إنما جاءت في الأمر وتحفظ حفظًا ولا يقاس عليها ».

(٢) الغرة المخفية (ظ٩٠) مخطوط.

(٣) المفصل ١٩٣.

(٤) شرح المقدمة الكافية ٧٤١.

مَبنيَّـةٌ، فبَطَلَ مَا قَالَه.

الضَّربُ الثَّالِثُ: في بَيَانِ مَا يكُونُ مِنها مَعدُولًا عَن الحُرُوفِ والظُّروفِ:

اعلَم أنَّ هذا البَابَ في ألسِنَـةِ النُّحَاةِ يُلقَّبُ بِالإغرَاءِ، وهو إنَّما يُستَعملُ في الحَثِّ عَلَى الشَّيءِ والإقبَالِ عَلَيه، وتَارَةً يَقَعُ بالحُرُوفِ، ومرَّةً بِالظُّروفِ، ومرَّةً بِالمَصَادرِ، وإنَّما وَقَعَ بِهذه الأُمورِ لِمَا لَها مِن الاختِصَاصِ والامتِزَاجِ بالأفعالِ، فهو مَعدُودٌ في أسمَاءِ الأفعالِ مِن أجلِ ذلك.

فَأَمَّا وُقُوعُه بالحُرُوفِ فكقَولِك: (عَلَيك زَيدًا) أي: خُذه، و(عَلَيَّ زَيدًا) أي: أولِنِيه. وتَقُولُ: (إلَيك زَيدًا) أي: الزَمـه، وسَمِعَ أبُـو الخَطَّابِ مَن يُقَالُ لَه: (إلَيك) [و٤٤]، فيَقُولُ: (إلَيَّ)[١]، ومَعناه: تَـنَـحَّ، فَقَالَ: أتنَحَّى، قَـالَ اللَّه تَعَالى: ﴿ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡ ﴾ [المائدة: ١٠٥]، أي: الـزَمُـوهـا، وأكثـرُ مَـا يُستَعملُ في الخِطَابِ، كقَولِك: (إلَيك)، و(عَلَيك)، ورُبَّما يُستَعملُ في التَّكلُّمِ، كمَا تَـقُـولُ: (إليَّ)، و(عَلَيَّ)[٢]، وقـلَّ استعمَالُـه في الغَيبَـةِ، وحُكِيَ عَنهم: (عَلَيه رَجُلًا لَيسَني)[٣].

وأَمَّا وُقُوعُه في الظُّروفِ، فكقَولِك[٤]: (عِندك زَيدًا) أي: خُذه، و(دُونك عَمرًا) أي: الزَمه، و(خَلفك)، و(أمَامك).

فهذه الظُّرُوفُ كُلُّها مُستَعمَلةٌ استعمَالَ الأفعَالِ، دَالَّـةٌ عَلَيها؛ فلِهذا قُلنا بِأنَّها أسمَاءُ أفعَالٍ؛ لِكونِها مَوضُوعَةً بِإزَاءِ الأفعَالِ ومُرشِدَةً إلَيها.

ومَا فِيها مِن الكافَاتِ حُرُوفٌ دَالَّـةٌ عَلَى أحوَالِ مَن تَرجعُ إلَيه.

---

(١) انظر هذه الرواية في سيبويه ١/ ٢٤٩-٢٥٠، والأصول ١/ ١٤١.

(٢) الكلام من قوله: (في الخطاب) ساقط من ط.

(٣) سيبويه ١/ ٢٥٠، والأصول ٢/ ٢٩٠.

(٤) كذا في ط، وفي الأصل: (كقولك).

وتَعمَلُ هذه الظُّـرُوفُ والحُرُوفُ عَمَلَ الأفعالِ الوَاقِعَةِ مَوقِعَها، كمَا أنَّ (نَـزَالِ) يَعمَلُ عَمَلَ الفِعلِ الوَاقِعِ مَوقِعَه.

فأمَّا وُقُوعُها في المصَادِرِ فكقَولِك: (حَـذَرك)، و(حَـذَارك)، و(فَـرَطـك)، ولَيسَ الغَرَضُ استعمالَها في المَصَادِرِ؛ لأنَّهم لَم يَقصِدُوا فِيها: احذَر حَذَرك، وافرَط فَـرَطك، وإنَّما قَصَدُوا نَصبَها نَصبَ المَفاعِيلِ، فَعَلَى هذا يكُونُ مَعناها: الزَم حَذَرك، والزَم حَذَارك، و(فَـرَطك) أي: خُذ فَـرَطك، والفَـرَطُ: هو الإفرَاطُ في الأُمُورِ، ومِنه قَولُهم[1]: (إيَّاك والفَرطَ) يَعنِي: الإفرَاطَ، ومِنه الحَدِيثُ[2]: « الجَاهِلُ إمَّا مُفرِطٌ أو مُفَرِّطٌ »، يُرِيدُ أنَّه بِجَهلِه لا يزَالُ خَارِجًا عَن الأُمورِ[3] وَوَسَطِها.

وهل يكُونُ الإعرَابُ بِهذه الأُمورِ الثَّلاثَةِ: الظُّروفِ والحُروفِ والمَصَادرِ، واستعمَالُها دَالَّـةً عَلَى الأفعالِ، وعَامِلةً عَمَلَها؟ هل يكُونُ سَمَاعًا أو قِيَاسًا؟

فِيـه تَـرَدُّدٌ بينَ النُّحَاةِ، فَمِنهم مَن قَالَ[4]: إنَّها قِيَاسِيةٌ في أمثَالِها، مِن جِهةِ أنَّ الغَالِبَ هو القِيَاسُ في أبوابِ العَرَبِـيَّـةِ ومَجَارِيها. ومِنهم مَن قَالَ: إنَّها سَمَاعِيَّـةٌ، تُـقَـرُّ حَيثُ وَرَدَت، وهذا هو الأقرَبُ؛ مِن جِهةِ أنَّها خَارِجَةٌ عَن قِيَاسِ أبوَابِها، مُستَعمَلَةٌ فِيمَا ذكرناه، فيَجِبُ إقرَارُها حَيثُ استَعمَلُوها مِن غَيرِ زِيَادَةٍ في إخرَاجِ غَيرِها عَن قِيَاسِ بَابِه.

ثُمَّ هذه اللوَاحِقُ بِهذه الأشيَاءِ الثَّلاثَةِ مِن [ظ٤٤] نَحوِ: (عِندك)، و(إلَيك)،

---

(١) انظر القول في الصحاح (فرط)، ومقاييس اللغة ٤/ ٤٩٠.

(٢) هذا قول وليس حديثًا، وهو في مفتاح العلوم للسكاكي ٢٠٢: (الجهول إما مُفرِطٌ أو مُفرِّط) وانظر الطراز ٢/ ١٨٧، والإيضاح في علوم البلاغة للقزويني ٢٥٦.

(٣) في ط: (بعد الأمور).

(٤) ذكر في الارتشاف أنَّ البصريين يقصرون الإغراء بالظروف على المسموع، وأجاز الكسائي والكوفيون في نقل قياس بقية الظروف على المسموع، الارتشاف ٥/ ٢٣١٠، وانظر هذه المسألة في: الجمل للزجاجي ٢٤٤، وشرح الجمل لابن بابشاذ ٥٣٣، وابن يعيش ٤/ ٧٤، واللباب ١/ ٤٥٩، وشرح الرضي ٣/ ١٠٦، والمنهاج ٢/ ١٠٧، وتوضيح المقاصد ٣/ ١١٦٥.

و(دُونك)، هل تكُونُ حُرُوفًا أو أسمَاءً؟ مِما قَد وَقَعَ فِيها خِلافٌ بَينَ النُّحَاةِ:

- فمِنهم مَن قَالَ بحَرفِيَّـتِها، وهو الَّذي يُحكى عَن الشَّيخَينِ عَبدِ القَاهرِ[١] ومَحمُودٍ الزَّمَخشَرِيِّ[٢]، وأنَّها بِمَنزِلَةِ الكافِ في نَحوِ: (رُوَيدك)، و(النَّجَاءك).

- ومِنهم مَن قَالَ باسمِيَّـتِها، ثُمَّ اختَلفُوا بَعدَ ذلِك في إعرَابِها:

فَذَهبَ بَعضُهم إلى أنَّها في مَوضِعِ رَفعٍ، فاعِلةٌ لِهذه الأسمَاءِ[٣].

وذَهبَ الكِسَائِيُّ إلى أنَّها في مَوضِعِ نَصبٍ[٤].

وحُكِيَ عَن الأخفَشِ أنَّها في مَوضِعِ جَرٍّ[٥]، واختَارَه بَعضُ المُتأخِّرِينَ[٦]، وزَعَمَ أنَّه حُكِيَ عَن العرَبِ: (عَلَيَّ عَبدِ اللَّه زَيدًا)[٧] بِجَرِّ (عَبدِ اللَّه)، عَلَى كونِه بَيانًا للياءِ في (عَلَيَّ)، وفي ذلك دَلالةٌ عَلَى أنَّ الضَّمِيرَ في مَوضِعِ جَرٍّ، لا غَيرُ؛ إذ لا نَاصِبَ لَه، ولا رَافِعَ، فيَجِبُ جَرُّه.

نَعَم، النُّحَاةُ وإن وَقعَ بَينَهم خِلافٌ في هذه الضَّمائرِ: هل تكُونُ مَرفُوعَةً أو مَنصُوبَةً أو مَجرُورَةً؟ فلا يَقَعُ بَينَهم خِلافٌ عَلَى أنَّ في هذه الأسمَاءِ ضَمَائِرَ، هي فَاعِلةٌ لَها؛ ولِهذا فإنَّه يُقَالُ في التَّوكِيدِ بِها: (عَلَيكُم كُلُّكُم زَيدًا) بِرَفعِ التَّأكِيدِ؛ لِكونِه تَأكِيدَ المُضمَرِ المَرفُوعِ في (عَلَيكُم).

---

(١) المقتصد ١/ ٥٧١.

(٢) المفصل ٤٢١.

(٣) هذا مذهب الفراء في شرح الكافية الشافية ٣/ ١٣٩٣، وشرح الرضي ٣/ ٩٠، والارتشاف ٥/ ٢٣١٠، وتوضيح المقاصد ٣/ ١١٦٥.

(٤) انظر رأيه في شرح الكافية الشافية ٣/ ١٣٩٣، وشرح الرضي ٣/ ٩٠، والارتشاف ٥/ ٢٣١٠، وتوضيح المقاصد ٣/ ١١٦٥، والمساعد ٢/ ٦٥٧.

(٥) هو مذهب البصريين في شرح الكافية الشافية ٣/ ١٣٩٣، والارتشاف ٢٣١٠.

(٦) ابن مالك في شرح الكافية الشافية ٣/ ١٣٩٣.

(٧) انظر: رواية الأخفش في شرح الكافية الشافية ٣/ ١٣٩٣، وشرح الرضي ٣/ ١٠٦.

والفَتحَةُ في نَحوِ قَولِك: (دُونك)، و(عِندك) لَيسَت فَتحَةَ إعرَابٍ، كما كانَت عِندَ كونِه ظَرفًا، وإنَّما هي فَتحَةُ بِنَاءٍ، قَالَ أبُو الفَتحِ بنُ جِنّي[1]: لأنَّ هذه الأسمَاءَ بِمَنزِلَةِ: (صَه)، و(مَه) بُنِيَت عَلَى مِثلِ الحَركةِ الَّتي كانَت لَها إعرَابًا في حَالِ الظَّرفِيَّةِ، كقَولِك: (لا رَجُلَ في الدّارِ)، مَبنِيٌّ عَلَى مَا كانَ مُعرَبًا في حَالِ إعرَابِه.

فهذا هو الكلامُ فِيما يُعدَلُ عَنه.

* * *

البَحثُ الثّاني[2]: في ذِكرِ أحكامِ أسمَاءِ الأفعالِ

اعلَم أنَّ أسمَاءَ الأفعَالِ تَتمَيَّزُ عَن غَيرِها بِأحكامٍ نَذكُرُها ونُفصِّلُها بِمَعُونَةِ اللَّه تَعالى:

الحُكمُ الأوَّلُ مِنها: (فَعالِ)، ويَأتِي عَلَى أوجُهٍ خَمسَةٍ:

- الوَجه الأوَّلُ مِنها: أن تكُونَ مَعدُولةً عَن الأمرِ مِن الفِعلِ، وهذا هو الأكثَرُ المُطَّرِدُ؛ إمَّا مُتعَدِّيةً، كقَولِك: (نَزَالِ زَيدًا)، أي: أنزِله[3]، و(تَرَاكِ عَمرًا)، أي: اترُكه، و(مَنَاعِ [و٤٥] بكرًا)، أي: امنَعه، قَالَ الرَّاجِزُ:

٢٢٩ - تَـرَاكِـهَـا مِـن إبِـلٍ تَـرَاكِـهَـا
أمَـا تَـرَى الـمَـوتَ لَـدَى أورَاكِـهَـا[4]

---

(١) انظر: المحتسب ١/ ١٨٥-١٨٦.

(٢) في الأصل: (الأول).

(٣) في الأصل: (إنزاله).

(٤) البيتان من الرجز، وهما لطفيل بن يزيد الحارثي في اللسان (ترك)، وخزانة الأدب ٥/ ١٦٠، وهما بلا نسبة في سيبويه ١/ ٢٤١، ٣/ ٢٧١، والمقتضب ٣/ ٣٦٩، وإيضاح الشعر للفارسي ٢٩، والتبصرة والتذكرة ٢/ ٥٢٦، والنكت للأعلم ٢/ ٨٥١، ٨٥٥، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٣٥٣، والمخصص ٥/ ١٧٢، والبديع في علم العربية ١/ ٥٢٦، وابن يعيش ٤/ ٥٠، والإنصاف ٢/ ٥٣٧، وشرح الرضي ٢/ ٣٦٦، ٤٣٣، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ٢/ ١٠٢٣، والمقاصد الشافية ٥/ ٥١١.

فقَالَ مُجيبًا لَه لَمَّا سَاقَها قهرًا:

٢٣٠ - مَنَاعِها مِن إبلٍ مَنَاعِها
أمَا تَرى المَوتَ لَدَى أربَاعِها[1]

وفي الحَدِيثِ[2]: « يَا نَعَاءِ العَرَبِ » أي: انعِهم.

وإمّا لازِمَةً، كقَولِك: (دبابِ) للضَّبُعِ، أي: دِبّي، و(خَرَاجِ) لُعبَةٌ للصِّبيَانِ، و(شَعارِ) لُعبةٌ لَهم أيضًا.

ولَم يُورِد الشَّيخُ مِن أمثِلَةِ أسماءِ الأفعالِ إلَّا (نَزَالِ)، ومَا حُمِلَ عَلَيها مِمّا يُمَاثِلُها في الوَزنِ، وزَعَمَ أنَّها قِيَاسٌ، يَعنِي أنَّ كُلَّ فِعلٍ ثُلاثِيٍّ فَلك أن تَبنيَ مِنه (فَعَالِ) بِمَعنى (افعَل)[3]، كقَولِك: (تَرَاكِ) بِمَعنى: اترُك، و(ضَرَابِ) بِمَعنى: اضرِب، و(نَزَالِ) بِمَعنى: انزِل.

وكلامُه هذا جَيِّدٌ، لا غُبارَ عَلَيه؛ لأنّا لا نُريدُ بالأُمُورِ القِيَاسِيَّةِ إلَّا مَا كانَ جَارِيًا عَلَى جِهةِ الاطِّرادِ في كلامِ العرَبِ، وهذا ظَاهِرٌ، فإنَّه مَتَى أُرِيدَ المُبَالغَةُ مِن كُلِّ فِعلٍ

---

(١) البيتان من الرجز، وهما لِرَجُلٍ من بني تميم في تاج العروس (منع)، وهو بلا نسبة في العين ٢/ ١٦٣، وسيبويه ١/ ٢٤٢، ٣/ ٢٧٠، والمقتضب ٣/ ٣٧٠، وجمهرة اللغة ٢/ ٩٥٢، وإيضاح الشعر للفارسي ٢٩، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٣٥٣، والمخصص ٥/ ١٧٢، والنكت للأعلم ٢/ ٨٥١، وابن يعيش ٤/ ٥١، والإنصاف ٢/ ٥٣٧، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ٢/ ١٠٢٣، والصفوة الصفية ٢/ ١٧١، ومصباح الراغب ٤٢٦.

(٢) هذا قول لشداد بن أوس في كشف المشكل من حديث الصحيحين ٢/ ٢٥٤، وهذا في تفسير قول في أثر، قال: « وَقَوله: أنعى أبَا رَافع: أخبر بِمَوته، والنعي: الإخبَار بالمَوتِ. وَقَوله: حَتَّى سَمِعت نعايا أبي رَافع. والنعايا جمع ناعية: وَهي النوائح، قَالَ أَبُو سُلَيمَان: هكذَا يروى نعايا، وَإِنَّمَا حق الكَلام أن يُقَال: نعاء أبي رَافع: أي انعوا أبَا رَافع، كقَولِهم: دراك: أي أدركوا، وَمن هذَا قَول شَدَّاد بن أوس: يَا نعاء العَرَب، يُرِيد: انعوا العَرَب ». وقد جاء اللفظ في حديث في صحيح البخاري رقم (٣٧٣٣) ١٢/ ٤٣٢.

(٣) قوله: (افعل) ليس في ط.

ثُلاثيٍّ فإنَّه يُقالُ فِيه: (فَعَالِ)؛ لأنَّ أسمَاءَ الأفعالِ مَوضُوعَةٌ للمُبالغَةِ، كمَا حكيناه عَن ابنِ السَّرّاجِ؛ ولِهذا فإنَّك لا ترَى فِعلًا مِن الثُّلاثِيِّ يَقصُرُ عَن هذا البِنَاءِ.

قَولُه[1]: « ولَو قِيلَ: إنَّ هذه الصِّيغَةَ مِن الثُّلاثِيِّ فِعلُ أمرٍ لَم يكُن بَعِيدًا؛ لأنَّها جَرَت مِن الفِعلِ عَلَى صِيغَةٍ وَاحِدَةٍ كجَرَيانِ صِيغَةِ (افعَل) من الأمرِ، لكنَّه لَم يَقُله أحَدٌ مِنهم »، يَعنِي النُّحَاةَ؛ لأنَّه لا قَائِلَ بِما ذكرَه مِنهم؛ لأُمُورٍ ثَلاثَةٍ:

أمَّا أوَّلًا: فلأنَّ وَزنَ (فَعالِ) مِن أوزَانِ الأسمَاءِ دُونَ الأفعَالِ.

وأمَّا ثَانيًا: فَلِمَا رَأَوا مِن دُخُولِ الكسرَةِ فِيه، مَع تَجَنُّبِ العرَبِ[2] مِن دُخُولِ الكسرِ في الأفعالِ؛ ولِهذا أدخَلُوا نُونَ الوِقَايَةِ في الفِعلِ؛ لِتَقِيَه مِن الكسرِ.

وأمَّا ثَالِثًا: فمِن أجلِ تَجَرُّدِها عَن الأزمِنَةِ الَّتي هي حَقِيقَةٌ في الأفعالِ، فلا يُقَالُ بِكونِها فِعلًا أصلًا.

- الوَجه الثَّانِي: أن تكُونَ مَعدُولةً عَن المَصدَرِ، وإنَّما ذكرَها هنا لِكونِه مُوافِقًا لِـ(نَـزَالِ) في الزِّنَةِ، وإن لَم يكُن اسمًا للفِعلِ، كمَا ذُكِرَت (مَا) الشَّرطِيَّـةُ والاستِفهامِيَّـةُ [ظ٤٥] ذُكِرَت المَوصُولةُ لِمُشَاكلَتِها لَها في الصُّورَةِ.

وإنَّما بُنِيَ مَا عُدِلَ عَن المَصدَرِ، كـ(فَجَارِ) لِمُشَابَهتِها لِـ(نَـزَالِ)؛ مِن جَهةِ العَدلِ، ومِن جِهةِ الزِّنَةِ، أمَّا العَدلُ فلأنَّ (فَجَارِ) مَعدُولٌ عَن الفُجُورِ أو[3] عَن الفَجرَةِ؛ لأجلِ المُبالَغَةِ، كمَا أنَّ (نَـزَالِ) مَعدُولٌ عَن (انزِل) للمُبالَغَةِ. وأمّا الزِّنَةُ فظَاهِرَةٌ، فإنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما عَلَى مِثَالِ: (فَعَالِ).

ثُمَّ قَالَ الشَّيخُ[4]: « ولا يَجُوزُ أن يُقَالَ: إنَّ (فَجَارِ) مَبنِيٌّ لِتَضَمُّنِه تَاءَ التَّأنِيثِ؛ مِن

---

(١) شرح المقدمة الكافية ٧٤٧.

(٢) كذا في ط، وفي الأصل: (العرف).

(٣) قوله: (أو) ليس في ط.

(٤) انظر: شرح المقدمة الكافية ٧٤٨.

جِهةِ أنَّ تَضمُّنَ تَاءِ التَّأنيثِ لا يُوجِبُ البِنَاءَ كالأسماءِ المُؤنَّثةِ المَعنَويَّـةِ، كـ(أُذُنٍ) و(عَينٍ) ».

ومَا ذكرَه غيرُ لازمٍ؛ لأنّا نقُولُ: إنَّ (عَينًا)، و(أُذُنًا) لَيسَ التَّأنيثُ فِيهما عَلَى جِهةِ التَّضمِينِ، وإنَّما هو شَيءٌ حُذِفَ؛ ولِهذا يَعُودُ عِندَ التَّصغِيرِ، بِخلافِ: (فَجَارِ) فإنَّه عَلَى جِهةِ التَّضمِينِ للحَرفِ. والتَّفرِقةُ بَينَ الأمرَينِ بِالبناءِ وعَدَمِ البِناءِ، فحَيثُ حَصَلَ البِناءُ دَلَّ عَلى التَّضمِينِ، وحَيثُ لا بِناءَ دَلَّ عَلَى عَدَمِه، كما قُلنا في نَحوِ: (الخَازِبازِ) مَبنيًّا، و(الخَازِبَازِ) مُعرَبًا، ولا فَرقَ إلَّا بِما ذكرناه، وهذا نَحوُ: (فَجَارِ) للفَجرَةِ، و(يَسَارِ) للمَيسَرَةِ، و(جَمَادِ)[1] للجُمُودِ، و(حَمَادِ) للمَحمَدَةِ.

- الوَجه الثَّالِثُ: مَا يكُونُ مَعدُولًا عَن الصِّفَةِ في النِّداءِ، كقَولِك: (يَا فَسَاقِ)، (يَا خَبَاثِ)، (يَا لكاعِ)، (يَا ذَفَارِ)، (يَا فَجَارِ) إلى غَيرِ ذلِك مِن الصِّفَاتِ الَّتي لا تُستَعملُ إلَّا في حَالِ النِّداءِ، وإنَّما بُنِيَ مَا هذا حَالُه لِمُشَاكلَتِه لِـ(نَـزَالِ) في العَدلِ والزِّنَـةِ، فأمَّا العَدلُ فلأنَّه قَد عُدِلَ به مِن قَولِهم: (يَا فَاسِقَةُ) إلى (فَسَاقِ)، وأمَّا الزِّنةُ فظَاهِرٌ، فإنَّ كُلَّ وَاحِدٍ منهما عَلَى بِنَاءِ (فَعَالِ).

- الوَجه الرَّابعُ: مَا يكُونُ عَن صِفَةٍ في غَيرِ النِّداءِ، وذلكِ قَولُهم: (حَلاقِ)، و(جَبَاذِ) للمَنيَّةِ، و(أزَامِ) للسَّنَةِ، و(كلاحِ)، و(جَدَاعِ) أيضًا لَها، و(سَبَاطِ) للحُمّى، و(حَنَاذِ)، و(بَرَاحِ) للشَّمسِ، و(طَمارِ) للمكانِ المُرتَفِعِ، و(سَببتُه سُبَّـةً تكُونُ لَه لَـزَامِ)[2]، و(كَرَارِ) لِخَرزَةٍ، و(فُلانٌ لا تَبُله عِندِي بَلالِ)[3] أي: بَالَةٍ، و(كَويتُه وَقَاعِ)[4] أي:

---

(١) في ط: (وهذا).

(٢) هذا قول من أقوال العرب. انظره في الصحاح (لزم)، والمخصص ٣/ ٣٨٧، وشرح الرضي ٣/ ١١٣.

(٣) هذا قول من أقوال العرب، ويعني: لا يصيبك مني ندًى ولا خير انظر القول في الصحاح (بلل) وإصلاح المنطق ٣٨٩، والمفصل ٢٠٠، وشرح الرضي ٣/ ١١٣.

(٤) هذا قول من أقوال العرب. انظر: القول في الصحاح (وقع)، والمخصص ٢/ ٩٨. و(وقاع) وهي =

وَاقِعَةٌ، و(يَا فَشَاشِ فُشِّيه)[١] يُرِيدُونَ بِه المَنِيَّـةَ.

وإِنَّما بُنِيَ مَا هذا حَالُه لِمُوافَقَتِه لِـ(نَـزَالِ) في العَدلِ والزِّنَةِ [و٤٦] فلا حَاجَةَ بنا إِلى تكرِيرِه.

- الوَجه الخَامِسُ: مَا يكُونُ عَن الأعلامِ.

إمّا عَن أعلامِ الأناسِيِّ كقَولِهم: (حَذَامِ)، و(قَطَامِ) مِن: حَاذِمَةَ وقَاطِمَةَ، ونَحوُ: (سَجَاحِ) لامرَأةِ مُسَيلمَةَ.

وإِمَّا في البَهائمِ كقَولِهم: (سكابِ) لِفَرَسٍ، و(خَصَافِ) لِفَرَسٍ أيضًا، و(عرَارِ) لِبقَرَةٍ، ومِنه المَثَلُ: (بَاءَت عرَارِ بكحلِ)[٢].

وإِمَّا في الجَمادَاتِ نَحوُ: (لَصَافِ) لِجَبَلٍ، و(ظَفَارِ) بِفَتحِ الظَّاءِ لِبَلدَةٍ مِن بلادِ حِميَرٍ، بالقُربِ مِن ذَمارٍ، فأمَّا (ظُفارِ) بِضَمِّ الظَاءِ فهي بَلَدٌ بِالمَشرِقِ يُؤخَذُ مِنها العُودُ الألُوَّةُ[٣]، و(وَبَارِ)، و(شَرَافِ) لأرضَينِ.

وإِنَّما بُنِيَ مَا هذا حَالُه للعَدلِ كمَا في (نَـزَالِ)، فهي مُشَاكِلَةٌ لَها في العَدلِ والزِّنَةِ.

الحُكمُ الثَّاني: لا خِلافَ في بِنَاءِ مَا عُدِلَ مِن الفِعلِ، وعَن الصِّفَةِ، وعَن المَصدَرِ؛ إِمّا لِمُشَاكلَتِه لِـ(نَـزَالِ) في العَدلِ والزِّنَةِ، وأمَّا (فَجَارِ) فإِنَّما بُنيَ لِمَا ذكرناه في (فَسَاقِ)؛ وإِمَّا لِتَضَمُّنِه اللَّامَ؛ لِمَا ذكرَه الشَّيخُ[٤]، كما في (الأمسِ)؛ وإِمّا لِتَضَمُّنِه تَاءَ التَّـأنِيثِ، كمَا قـرَّرناه مِن قَبلُ.

= سمة علي الجاعرتين، والجاعرتان: حرف الوركين المشرفان على الفخذين.

(١) هذا جزء من مثل، انظره في مجمع الأمثال ٢/ ٧٨، والمستقصى ٢/ ١٨٠، والمخصص ٤/ ٨١. والمثل بتمامه: « فَشَاشِ فُشِّيه مِن استِه إلى فِيه ».

(٢) المثل في جمهرة الأمثال ١/ ٢٢٦، والمستقصى ٢/ ٢، ومجمع الأمثال ١/ ٩١.

(٣) في المحكم ١٠/ ٣٩٨: « اللُّوَّةُ العُودُ الذي يُتَبَخَّرُ به لُـغـةٌ في الألُوَّةِ ».

(٤) شرح المقدمة الكافية ٧٤٩.

وإنَّما الخِلافُ فِيما كانَ مَعدُولًا عَن الأعلام[1]: فأهلُ الحِجَازِ يَبنُونَها كـ(حَذَامِ)، و(قَطَامِ) أجمَعَ. وبنُو تَمِيمٍ فإنَّهم يُعرِبُونَها إلَّا ما كانَ آخِرُه رَاءً، نَحوُ: (حَضَارِ)، و(وَبارِ) فإنَّهم يُوافِقُونَ الحِجَازِيِّينَ في بِنَائِها، إلَّا نَاسًا قَلِيلًا يَجْرُونَ عَلَى القِيَاسِ في إعرابِها، كالَّذي لا يكُونُ آخِرُه رَاءً، ويَمنَعُونَها الصَّرفَ، كـ(حَذَامِ)، و(قَطَامِ).

واللُّغةُ القَلِيلَةُ أقيَسُ؛ إذ لا فَرقَ في مُوجِبِ البِنَاءِ بَينَ مَا آخِرُه رَاءٌ وبَينَ غَيرِه، وإذا لَم تكُن هناك عِلَّـةٌ تُوجِبُ إعرَابَه وَجَبَ إعرَابُه؛ إذ لا فَرقَ بَينَ الرَّاءِ وبَينَ غَيرِها مِن سَائِرِ الحُرُوفِ.

فأمَّا اللُّغةُ الكثِيرَةُ في بَني تَمِيمٍ فهي مُنحَرِفةٌ عَن القِيَاسِ مِن جِهةِ أنَّهم فرَّقُوا بَينَ مَا آخِرُه رَاءٌ وبين غَيرِه؛ مِن أجلِ تَحصِيلِ الإمَالَةِ بتَحقِيقِ مُوجِبِها، وهو الكسرُ. وهو ضَعِيفٌ؛ إذ لا يَثبُتُ مُوجِبُ البِنَاءِ مِن قَصدِ حُصُولِ مُوجِبِ الإمَالةِ؛ لأنَّ البِنَاءَ إنَّما يُقضَى بِه لأجلِ سَبَبٍ قَوِيٍّ. وغَايَةُ مَا يُقَالُ فِيه في تَقرِيرِ وَجه هذه الكثِيرَةِ هو أنَّ تَقدِيرَ مُوجِبِ البِنَاءِ في الجَمِيعِ مُمكِنٌ، كما هو المَشهورُ في اللُّغَةِ الحِجَازِيَّةِ، وتَقدِيرَ انتِفَائِه مُمكنٌ كالقَلِيلَةِ في بَني تَمِيمٍ، فلَمَّا كانَ الأمرُ فِيه كذلِك قَصَدَ الفُصَحاءُ مِنهم إثبَاتَ بنائِه [ظ٤٦] فِيما يُحَصِّلُ فِيه غَرَضٌ مَقصُودٌ، وهو الإمَالةُ، ونَفيَه فِيما لا يُحَصِّلُ فِيه ذلك الغَرَضُ، فلا جَرَمَ بَنَوه لِيُحَصِّلَ مَقصُودُ الإمَالَةِ فِيه، وإنَّما أُعرِبَ مَا أُعرِبَ عَلَى لُغَتِهم عَلَى حُكمِ مَا لا يَنصَرِفُ لَمَّا تَحَقَّقَ فِيه وُجُودُ العِلَّتينِ لِعَدَمِ الصَّرفِ، وهما التَّعرِيفُ والتَّأنِيثُ، أو العَلَمِيَّـةُ والعَدلُ، والَّذي يُقدِّرُ العَدلَ مَا ثَبَتَ مِن بِنائِهم

(١) فيه لغتان: أهل الحجاز يبنونه على الكسر، وبنو تميم يعربونه، ويمنعونه الصرف للتعريف، والتأنيث، فإن كان آخره راء، كـ(ظفار)، اسم بلد، و(عرار) اسم بقرة، وافق التميمي الحجازي في البناء على الكسرِ. انظر: اللغتين في الكتاب ٣/ ٢٧٧، والمقتضب ٣/ ٣٧٣-٣٧٥، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٣٦١، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٢٤٣، وابن يعيش ٤/٢٨، ٦٥، والتخمير ٢/٢٤٦، والمحصول ٢/ ٧٦٥-٧٦٦، وشرح الرَّضي ٣/١١٦.

(حَضَارِ)، والبَابُ وَاحِدٌ، وفي هذا دَلالةٌ عَلَى كونِه مَلحُوظًا عِندَهم.

الحُكمُ الثَّالِثُ: وأسمَاءُ الأفعالِ بالإِضَافَةِ إلى التَّعرِيفِ والتَّنكِيرِ تكُونُ عَلَى ثَلاثَةِ أوجُهٍ:

- أوَّلُها: مَا لا يُستَعمَلُ إلَّا مَعرِفَةً، وأمَارَةُ تَعرِيفِه أنَّهم لا يُدخِلُونَه التَّنوِينَ بِحَالٍ، فيَزِيدُ تَعرِيفَه، وهذا نَحوُ قَولِهم: (بَله)، و(آمِينَ)، وغَيرِهما مِمَّا التُزِمَ فِيه التَّعرِيفُ، وتَعرِيفُهما إنَّما يَكُونُ بِالعَلَمِيَّةِ المَوضُوعَةِ بِإزَاءِ الحَقَائِقِ الذِّهنِيَّةِ، كتَعرِيفِ (أُسَامَةَ)، و(ثُعَالَةَ)، فإنَّهما مَوضُوعَانِ عَلَى الحَقَائِقِ الذِّهنِيَّةِ.

- وثَانِيها[1]: مَا يُستَعمَلُ نكِرَةً عَلَى الإِطلاقِ، فلا يَجُوزُ تَعرِيفُه، وأمَارَةُ تَنكِيرِه أنَّه لا يَنفكُّ عَن التَّنوِينِ للتَّنكِيرِ، ويُلازِمُه في كُلِّ أحوَالِه، وهذا كقَولِهم: (إِيهًا) في الكفِّ، و(وَيهًا) في الإِغراءِ[2]، و(وَاهًا) في التَّعَجُّبِ، فيَقَالُ: (وَاهًا لَه مَا أطيبَه)[3]، و(إِيهًا) إذا كفَفتَه عَن شَيءٍ يُرِيدُ فِعلَه.

- وثَالِثُها: مَا يُستعمَلُ في النَّكِرَةِ والمَعرِفَةِ جَمِيعًا، فَمَتى أُرِيدَ تَعرِيفُه أُزِيلَ عَنه التَّنوِينُ، ومَتى قُصِدَ تَنكِيرُه جِيءَ بالتَّنوِينِ فِيه، ومِثَالُه: (صَه)، و(صَهٍ)، و(مَه) و(مَهٍ)، و(إِيه)، و(إِيهٍ)، فإذا جِيءَ به غَيرَ مُنوَّنٍ فالمَقصُودُ تَحصُّلُ الحَقِيقَةِ المَعقُولَةِ في الذِّهنِ، فإذا جِيءَ به مُنوَّنًا فالغَرَضُ بِه (سُكُوتًا أيَّ سُكُوتٍ كانَ)، فنَظِيرُ المُنوَّنِ قَولُنا: (أسَدٌ)، و(رَجُلٌ)، ونَظِيرُ غيرِ المُنوَّنِ قَولُنا: (أُسَامَةُ) لِتَعرِيفِ الحَقِيقَةِ، ومِن ثَمَّ قَالَ النُّحَاةُ: إنَّ أصلَ التَّنوِينِ أن يكُونَ للتَّنكِيرِ، يُرِيدُونَ بِذلِك: هو أنَّ النَّكِرَةَ لَمَّا كانَت سَابِقَةً عَلى المَعرِفَةِ وأصلًا لَها؛ مِن جِهةِ أنَّ التَّعرِيفَ أمرٌ طَارِئٌ عَلَى النَّكِرَةِ،

---

(١) في الأصل: (وثانيهما). وكذا في ط.

(٢) في الأصل: (الإغراض) وكذا في ط.

(٣) انظر هذا القول في الصحاح (ووه)، والمفصل ٢٠٥، واللسان (ويه). وهو قول يقوله المتعجِّب إن تعجّب من طيب شيء.

فَلَمَّا كانَت النَّكِرَةُ أصلًا للمَعرِفَةِ لا جَرَمَ جُعِلَ مَا يَختَصُّ بِها أصلًا لِغَيرِه، فَلَمَّا كانَ التَّنوِينُ يَدخُلُ عَلامَةً للتَّنكِيرِ، كَمَا في (صَهٍ) [و٤٧] و(مَهٍ)، جُعِلَ أصلًا لِغَيرِه مِن سَائِرِ أقسَامِ التَّنوِينِ؛ لِمَا قَرَّرناه، وسَيَأتي لِهذا مَزِيدُ تَقرِيرٍ في حَرفِ التَّنوِينِ.

الحُكمُ الرَّابعُ: أسمَاءُ الأفعالِ مَوضُوعةٌ كمَا أشَرنا إلَيه بإزَاءِ الأوَامِرِ والأخبَارِ، ثُمَّ مَا كانَ مِنهما مَوضُوعًا بإزَاءِ الأوَامِرِ فهو عَلَى نَوعَينِ: مُتَعَدٍّ ولازِمٌ، فَمَا كانَت[1] عَقلِيَّتُه مُتَوَقِّفَةً عَلَى غَيره فهو مُتَعَدٍّ، كـ(نَزَالِ)، و(هلُمَّ)، و(هاتِ)، وغَيرِها[2] مِمَّا يكُونُ عَلَى هذه الصِّفَةِ، ومَا كانَ مِنها لا تَتوَقَّفُ عَلَى مُتَعَلِّقٍ لَه فهو لازِمٌ، ومِثالُه قَولُنا: (صَهٍ)، و(مَهٍ)، و(آمِينَ)، و(هيتَ)، و(هيك) وغَيرُها.

فأمّا سَائِرُ أسماءِ الأفعَالِ الإخبَارِيَةِ مِن المَاضِي والمُضَارعِ فلا تُوجَدُ إلَّا لازِمَةً، كقَولِك: (هيهاتَ)، و(سَرعَانَ ذَا إهالَةٍ) ، و(أُفٍّ)، و(أُوه).

والتَّفرِقةُ بَينَ النَّوعَينِ ظَاهِرَةٌ، فإنَّ الأوَامِرَ لَمّا كانَت مُتَعَدِّيَةً إلى الغَيرِ، وقَد تكُونُ مَقصُودَةً عَلَى مُطلَقِ الأمرِ مِن غَيرِ مَأمُورٍ، جَازَ وُرُودُها عَلَى الوَجهينِ جَمِيعًا: التَّعدِّي واللُّزُومُ، كمَا مَثَّلناه مِن قَبلُ. فأمَّا الإخبَارِيَّةُ مِن أسمَاءِ الأفعَالِ فَلَم تَرِد إلَّا لازِمَةً مِن جِهةِ أنَّ المَقصُودَ بِها هو الإخبَارُ لا غَيرُ، والإخبَارَاتُ في أنفُسِها مَقصُورَةٌ عَلَى أنفُسِها في الصِّدقِ والكذِبِ، مِن غَيرِ أن يكُونَ هناك مُتعَلَّقٌ يَتعَلَّقُ بِه؛ فلأجلِ ذلِك جَاءَت لازِمَةً بِكُلِّ حَالٍ.

الحُكمُ الخَامِسُ: أسمَاءُ الأفعالِ في الأمرِ والخَبَرِ لا تُثَنَّى ولا تُجمَعُ، ولا تُذَكَّرُ ولا تُؤَنَّثُ بِاعتِبَارِ مَن هي لَه، وإنَّما يُستَعمَلُ عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، فيُقَالُ فِيهما: (رُوَيدَ يَا زَيدُ)، و(يَا هندُ)، و(يَا رَجُلانِ)، و(يَا رِجَالُ)، و(يَا نِسَاءُ) مِن غَيرِ مُخَالفَةٍ في هذه الأحوَالِ. وهكذا (هيهاتَ)، و(أُفٍّ) وغَيرِهما.

---

(١) في الأصل: (كان)، وكذا في ط.

(٢) في الأصل: (وغيرهما)، وكذا في ط.

وإنَّما كانَ الأمرُ فِيهما كما قُلناه مِن جِهةِ أنَّ وُرُودَها إنَّما كانَ مِن أجلِ المُبَالغَةِ، كمَا قَالَ ابنُ السَّرَّاجِ، والمُبَالغَةُ إنَّما تكُونُ حَاصِلةً بِالإبهامِ في كُلِّ أحوَالِها، فَلو استُعمِلَت عَلَى خِلافِ هذه الطَّرِيقَةِ لكانَ فِيها إيضَاحٌ لِمَن هي لَه، وذَهبَت المُبَالغَةُ، وهي مَقصُودَةٌ، فلا جَرَمَ التزَمُوا فِيها طَرِيقةً وَاحِدَةً؛ لِمَا فِيها مِن الوَفَاءِ بِالمَقصُودِ الَّذي أرَادُوه.

الحُكمُ السَّادِسُ: مَا كانَ مِنها[1] مَوضُوعًا للأخبَارِ فلَيسَ مَشرُوعًا في حَقِّه جَوابٌ؛ إذ لا فَائِدَةَ فِيه، ولا يَلتزِمُونَه؛ لأنَّ الأمُورَ الخَبرِيَّةَ لا تَفتَقِرُ إلى جَوَابٍ كغَيرِها [ظ٤٧] مِن سَائِرِ الصِّيغِ.

وأمَّا مَا كانَ مِنها مَوضُوعًا بِإزَاءِ الأوَامِرِ فَقَد التزَمُوا فِيه ألَّا يكُونَ جَوابُه مَجزُومًا، ولا يُجَابُ بِالفَاءِ، فلا يُقالُ: (نَـزَالِ أُكرِمك) بِالجَزمِ، ولا: (هلُمَّ فيُعطِيك)، وإنَّما وَجَبَ ذلِك لأنَّ الجَزمَ بِغَيرِ الفَاءِ والنَّصبَ مَع الفَاءِ إنَّمَا يكُونُ في جَوَابِ الأمُورِ الإنشَائِيَّةِ والأوَامِرِ الصَّرِيحَةِ الدَّالَّةِ عَلَى الإنشَاءَاتِ بِصَرِيحِها، وهذه الأسمَاءُ للأفعَالِ وإن كانَت دَالَّـةً عَلَى الأوَامِرِ لِكنَّها لا تُعطي حُكمَها مِن الجَزمِ والنَّصبِ في الأجوِبَةِ؛ لَمّا كانَ ذلِك خُصُوصًا بِالصِّيَغِ الإنشَائِيَّةِ والأمُورِ الطَّلَبِيَّةِ؛ فلِهذا بَطَلَ جَزمُها ونَصبُها، كمَا أشَرنا إلَيه.

الحُكمُ السَّابعُ: مَا كانَ مِن هذه عَامِلًا في مَفعُولِه النَّصبَ، فلا يَجُوزُ تَقدِيمُه عَلَى عَامِلِه، فلا يُقَالُ: (زَيدًا نَزَالِ)، ولا: (عَمرًا ضَرَابِ)، ولا: (بكرًا هلُمَّ)، ومَا ذَاك إلَّا لِقُصُورِها في نَفسِها عَن التَّصرُّفِ؛ فلأجلِ هذا لَم يَتصرَّف في مَعمُولاتِها بِالتَّقدِيمِ عَلَيها، ولا خِلافَ في هذا بَينَ النُّحاةِ البَصرِيَّةِ والكُوفِيَّةِ.

نَعَم، إنَّما يُؤثَرُ الخِلافُ في تَقدِيمِ مَعمُولاتِ الإغرَاءِ بالحُرُوفِ والظُّروفِ في نَحوِ: (عَلَيك)، و(عِندك)، و(إلَيك)، فالَّذي عَلَيه نُحاةُ البَصرِيِّينَ[2]: سِيبوَيه

---

(١) في الأصل: (مبهما) وكذا في ط.

(٢) اختلف النحاة في جواز تقديم معمول اسم الفعل عليه، فذهب الكوفيون إلى جواز تقديم المنصوب=

والأخفَشِ والمَازنِيِّ وغيرِهم، أنَّه لا يَجُوزُ تَقدِيمُ مَعمُولِ هذه الأسمَاءِ عَلَيها؛ لِمَا ذكرناه في: (نَـزَالِ)، و(هلُمَّ) وغَيرِها مِن أسمَاءِ الأفعَالِ، فالعِلَّـةُ فِيها وَاحِدَةٌ، وإلى هذا ذَهبَ الفرَّاءُ مِن أهلِ الكُوفَةِ، وحُكِيَ عَن الكِسَائِيِّ وغَيرِه مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ جَوازُ تَقدِيمِ مَعمُولِ الإغرَاءِ عَلَى عَامِلِه، مُحتَجًّا بِقَولِه تَعالى: ﴿ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ ﴾ [النساء: ٢٤]، وهذا لا حُجَّةَ فِيه؛ لأنَّ (كِتَابًا) مَنصُوبٌ[١] عَلَى المَصدَرِيَّةِ، عَلَى جِهةِ التَّأكِيدِ لِمَا قَبله، و(عَلَيكُم) مُتعلِّـقٌ[٢] بِه، وهو جَارٌّ ومَجرُورٌ، ولَيسَ مِن أسمَاءِ الأفعَالِ كمَا زَعمُوه.

الحُكمُ الثَّامِنُ: كما يَجُوزُ[٣] الإغرَاءُ بِالأسمَاءِ الظَّاهِرَةِ في نَحوِ قَولِك: (عَلَيك زَيدًا)، و(إلَيك عَمرًا) فيَجُوزُ الإغرَاءُ بِالأسمَاءِ المُضمَرَةِ المُنفَصِلَةِ، إمَّا مَنصُوبةً كقَولِك: (عَلَيك إيَّايَ)، وإمَّا مُتَّصِلةً بِإعَادَةِ الجَارِّ في مِثلِ قَولِك: (عَلَيك بِي)؛ لأنَّ كُلَّ مَا جَازَ نَصبُه للأسمَاءِ الظَّاهِرَةِ جَازَ نَصبُه للأسمَاءِ المُضمرَةِ إذا حَصَلَ شَرطُ الانفِصَالِ في المُضمَرِ.

ولا يَجُوزُ اتِّصَالُ الضَّمائِرِ، فلا يُقالُ: (عَلَيكك)، ولا: (عَلَيكني)؛ لِمَا في ذلِك مِن

= باسم الفعل عليه، ونُسب هذا الرأي في مصادر عدة للكسائي، أما الفراء فالظاهر أنه لم يجز تقديم معمول اسم الفعل عليه، وذهب إلى أنَّ (كتاب) في قوله تعالى: ﴿ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ ﴾ منصوب عنده على أنه مفعول مطلق لما قبله، قال [معاني القرآن للفراء ١/ ٢٦٠]: « وقوله: ﴿ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ ﴾ كقولك: كتابًا من اللَّه عليكم، وقد قال بعض أهل النحو: معناه عليكم كتابَ اللَّه، والأول أشبه بالصواب، وقلَّما تقول العرب: زيدًا عليك أو زيدًا دونك ». وأما البصريون فيمنعون مثل هذا التقديم. انظر المسألة في: الإنصاف ٢٢٨، وأسرار العربية ١٥٦-١٥٧، واللباب ١/ ٤٦١، وائتلاف النصرة ٣٤، وشرح الرضي ٣/ ٨٨-٨٩، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٣٩٤، والأشموني ٣/ ١٠١، والمساعد ٢/ ٦٥٧، والارتشاف ٥/ ٢٣١١، وأوضح المسالك ٤/ ٨٨، وشرح شذور الذهب ٥٢٢، والهمع ٣/ ١٠٣.

(١) في الأصل وط: (منصوبا) وكذا يقتضي السياق.

(٢) في الأصل وط: (متعلقا) وكذا يقتضي السياق.

(٣) في الأصل وط: (كما لا يجوز) وكذا يقتضي السياق.

مَزِيدِ الثِّقلِ باجتِمَاعِ الضَّمائِرِ المُتَّصِلَةِ، مَع أنَّ فِيه مَندُوحَةً بالانفِصَالِ، كمَا أشَرنا إلَيه.

الحُكمُ [و٤٨] التَّاسِعُ: (رُوَيدَ) يُستَعمَلُ عَلَى أوجُهٍ أربَعَةٍ:

- اسمَ فِعلٍ بِالكافِ، كـ(رُوَيدك)، أو مِن غَيرِ كافٍ، كـ(رُوَيدَ زَيدًا).
- وصِفَةً، كقَولِك: (سَارُوا رُوَيدًا)، أي: سَيرًا رُوَيدًا.
- ومَصدَرًا مُصَغَّرًا، كقَولِك: (رُوَيدَ زَيدٍ)، و(رُوَيدَ نَفسِه)، كأنَّهم صَغَّرُوا (اروَادًا) عَلَى جِهةِ التَّرخِيمِ.
- وعَلَى الحَالِ، كقَولِك: (سَارُوا رُوَيدًا) أي: مُروِدِينَ.

فكلُّ هذه الاستعمَالاتِ مُعرَبةٌ إلّا إذا كانَ اسمَ فِعلٍ، فيكُونُ مَبنيًّا كسَائِرِ[١] أسمَاءِ الأفعالِ، قَالَ الشَّيخُ عَبدُ القَاهِرِ[٢]: وهذه الكافُ في (رُوَيدك) إذا كانَ مَصدرًا بِمَنزِلَةِ الكافِ في: (قَبلك)، و(ضَربُك).

الحُكمُ العَاشِرُ: يَجُوزُ دُخُولُ نُونَي التَّأكِيدِ الخَفِيفَةِ والثَّقِيلَةِ عَلَى (هلُمَّ) مِن بَينَها، فتَقُولُ فِيها: (هلَمَّنَّ يَا رَجُلُ)، (هلُمَّنَّ يَا امرَأةُ)، (هلُمَّانِّ يَا رَجُلانِ)، (هلُمُّنَّ يَا رِجَالُ)، (هلمُمنَانِ يَا نِسَاءُ).

قَالَ سِيبوَيه[٣]: لَمّا كانَت (هلُمَّ) عِندَهم بِمَنزِلَةِ: (رُدَّ)، و(رُدِّي)، و(رُدّا)، و(رُدُّوا)، و(ارِدُدنَ)، فعَلَى هذا يَقُولُونَ: (هلُمَّ)، و(هلُمِّي)، (هلُمّا)، و(هلُمّوا)، و(هلمُمنَ يَا نِسَاءُ).

وقَد استَعمَلَ لَها مُضَارِعًا[٤] مَن قَالَ: (لا أُهلِمُّ)[٥] إذا قِيلَ لَه: (هلُمَّ)، وكُلُّ

(١) في الأصل وط: (كسا).

(٢) المقتصد ١/ ٥٧١.

(٣) سيبويه ٢/ ٥٢٩.

(٤) في الأصل وط: (مضارع) وكذا يقتضي السياق.

(٥) في الأصل: (لاهلم) وكذا في ط.

مَا ذكرناه مِن الاستعمَالِ فِيها فِيه دَلالةٌ ظَاهِرَةٌ عَلَى كثرَةِ اتِّصَالِها بِالفِعلِ ووُقُوعِها مَوقِعَه؛ فَلِهذا جَازَ مَا ذكرناه مِن هذه الاستعمَالاتِ فِيها.

* * *

تَنبِيهٌ عَلَى مَسَائِلَ مُتَعلّقَةٍ بِالبَابِ

المَسألةُ الأولى:

قَد تَخرُجُ (نَـزَالِ) عَن أن تكُونَ دَالّـةً عَلَى الأمرِ مِن الفِعلِ، وتُستَعملُ استعمَالَ الأعلام، كمَا قَالُوا: (حَذَامِ)، و(قَطَامِ)، وأنشَدَ النُّحَاةُ:

٢٢١ - فَدَعَـوا نَـزَالِ فـكُـنـتُ أوّلَ نَـازِلٍ وعَــلامَ أركــبُــه إِذا لَــم أنــزِلِ[١]

فـ(نَـزَالِ) في مَوضِعِ نَصبٍ بِـ(دَعَوا)، وقَالَ الآخَرُ:

٢٢٢ - ولأنتَ أشـجَـعُ مِـن أُسَـامَــةَ إِذ دُعِـيَـت: نَـزَالِ ولَـجَّ فـي الـذُّعـرِ[٢]

---

(١) البيت من الكامل، وهو لربيعة بن مقروم الضبي في الأغاني ٥/ ٤٠٩، والحيوان ٦/ ٤٢٧، والمقاصد الشافية ٨/ ٩٤، وهو بلا نسبة في الإنصاف ٢/ ٥٣٦، واللباب ١/ ٤٥٥، وابن يعيش ٤/ ٢٧، واللسان (نزل).

(٢) البيت من الكامل، وهو لزهير بن أبي سلمى في ديوانه ١١٦، وانظر: سيبويه ٣/ ٢٧١، والمقتضب ٣/ ٣٧٠، ومجاز القرآن ٢/ ٢٧، وإصلاح المنطق ٣٣٦، والإنصاف ٢/ ٥٣٥، وتحصيل عين الذَّهب ٤٧٢، واللباب ١/ ٤٥٤، وابن يعيش ٤/ ٢٦، وأمالي ابن الشَّجري ٢/ ٣٥٤، وهو بلا نسبة في الأصول ٢/ ١٣٢، وما ينصرف وما لا ينصرف ٧٥، والمذكّر والمؤنَّث ٢/ ٢٠٧، والجمل للزَّجّاجي ٢٢٨، والمقتصد ٢/ ١٠١٨، وعلل النحو ٤٧٣، وشرح الرَّضي ٣/ ١٠٩، ٣/ ٢٤٩، وشرح المقدِّمة الجزوليَّة للشلوبين ١/ ٤٤٣، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس ١/ ٢٣٥، ٢/ ١٠١٤، وقد جاء البيت برواية:

ولأنـت أجـرأ مـن أسـامــة إذ دعـيـت ....

وجاء أيضًا برواية: (أشجع)، قال في خزانة الأدب ٦/ ٢٩٥: « وهو مركب من بيتين، فإن البيت الذي فيه (دعيت نزال) وهو لزهير بن أبي سلمى صدره كذا:

ولـنـعـم حـشـو الـدرع أنت إذا دعـيـت نـزال ولـج فـي الـذعـر

وقوله: (ولأنت أشجع من أسامة إذ) إنما هو صدرٌ من بيت للمسيب بن علس وعجزه (نقع الصراخ=

فـ(نَـزَالِ) هاهنا في مَوضِعِ رَفعٍ عَلَى الفَاعِلِيَّةِ لِـ(دُعِيت)، كمَا ترَى.

المَسألةُ الثَّانيةُ:

قَال أبُو الفَتحِ بنُ جِنّي[1] في قَولِه تَعَالى: ﴿ مَكَانَكُمْ أَنتُمْ وَشُرَكَآؤُكُمْ ﴾ [يونس: ٢٨]، فقَولُه: (مكانكُم) مِن أسمَاءِ الأفعَالِ، وفَتحَتُه فَتحَةُ بِنَاءٍ، ولَيسَ مَنصُوبًا؛ لأنَّه مَبنِيٌّ وَاقِعٌ مَوقِعَ قَولِنا: (اثبُتُوا)، ولَيسَ كفَتحَةِ: (الزَمُوا مكانكُم)؛ لأنَّ هذه إعرَابٌ، وتِلك بِنَاءٌ، و(أنتُم) ضَمِيرٌ مَرفُوعٌ مُنفَصِلٌ، تأكِيدٌ للضَّمِيرِ المُتَّصِلِ بِـ(مكانكُم)، كأنَّه قَالَ: اثبُتُوا أنتُم وشُركاؤُكُم. [ظ٤٨].

المَسألةُ الثَّالِثةُ:

أكثرُ النُّحَاةِ عَلَى أنَّ (هاتِ) اسمُ فِعلٍ، وهو رَأيُ الزَّمَخشَرِيِّ[2] وأبِي عَلِيٍّ الفَارِسِيِّ[3]، وهو مَذهبُ المُصَنِّفِ، واستَضعَفَ مَا قَالَه أبُو البَقَاءِ[4] في إنكارِه عَلَى الزَّمَخشَرِيِّ في أنَّها اسمُ فِعلٍ[5].

= ولج في الذعر) وهذا ليس فيه (دعيت نزال)، والبيت الشاهد كما ذكرناه هو رواية سيبويه وسائر النحويين، وبيت المسيب بن علس على ما رتبناه هو رواية الجاحظ في كتاب البيان والتبيين وقد رأيت البيتين في ديوانيهما ».

(١) المحتسب ١/ ١٨٦.

(٢) المفصل ١٩٢.

(٣) الحلبيات ٢١٥.

(٤) هو أبو البقاء، عبد الله بن الحسين العكبريّ، نسبة إلى عكبرى، في شمال العراق، ثم البغداديّ، أخذ العربية عن ابن الخشَّاب، أديب عالم بالعربية، وعلوم القرآن، صنَّف كثيرًا من الكتب، منها: التبيان، والمتَّبع، واللباب، وشرح الإيضاح، توفي سنة ست عشرة وستمائة.(انظر ترجمته في البلغة ١٢٢، ووفيات الأعيان ٣/ ١٠٠).

(٥) يبدو أن هذا ليس مذهب ابن الحاجب، فابن الحاجب لم يذكر في مصنفاته (هات)، وإنما هو مذهب الإمام يحيى بن حمزة، فقد رد في كتاب « المحصل في كشف أسرار المفصل » ٢/ ١٩٠ رأي أبي البقاء والخوارزمي في إنكار كلام الزمخشري. ورأي العكبري في اللباب ٢/ ٩١ أنه فعل صريح.

واختَارَ أبُـو نَصـرٍ الجَوهـرِيُّ[(١)] وأبُـو البَـقَاءِ[(٢)] وبَعضُ المُتَأخِّرِينَ[(٣)] أنَّها فِعلٌ مِن قَولِهم: (هاتَا، يُهاتِـي مُهاتَاةً) إِذا أعطَى، وأنشَدَ الجَوهرِيُّ:

٢٢٢ - لِلَّــه مَـا يُـعـطِي ومَـا يُـهـاتِــي[(٤)]

والحَقُّ مَا قَالَه الزَّمَخشَرِيُّ أنَّها اسمُ فِعلٍ مِن جِهةِ أنَّ قَولَهم: (هاتَا) وإِن كانَ فِعلًا فإِنَّما هو اشتِقَاقٌ مِن لَفظِ (هاتَ)، كمَا يُقَالُ: (هلَّـلَ) إِذا قَالَ: لا إِله إِلَّا اللَّه، ولَيسَ مَا اشتُـقَّ مِنه يكُونُ فِعلًا، وهكذا إِذا قِيلَ: (حَوقَلَ) إِذا قَالَ: لا حَولَ ولا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّه، ولَيسَ فِعلًا.

المَسألَةُ الرَّابعَةُ:

أكثَرُ النُّحَاةِ عَلَى أنَّ (تَعالَ) اسمٌ مِن أسمَاءِ الأفعالِ، ومِن المُتأخِّرِينَ مَن زَعَمَ أنَّها فِعلٌ[(٥)]؛ ولِهذا يُقَالُ فِيها: (تَعالَ) للمُذكَّرِ والمُؤَنَّثِ، و(تَعالَينَ)، و(تَعالُوا).

---

(١) نص الجوهري في الصحاح (هيت): « وتقول: هاتِ يا رجل بكسر التاء، أي أعطني، وللاثنين: هاتِيا مثل آتِيا، وللجمع: هاتوا، وللمرأة: هاتي بالياء، وللمرأتين: هاتِيا، وللنساء: هاتينَ: مثل عاطين، وتقول: هات لا هاتيت وهات إن كانت بك مهاتاة، وما أهاتيك كما تقول: ما أعاطيك، ولا يقال منه: هاتيت ولا ينهى بها ».

(٢) التبيان ١/ ٥٨، واللباب ٢/ ٩١.

(٣) منهم ابن مالك في شرح الكافية الشافية ٣/ ١٣٨٩، قال: « والدليل على فعليتهما وجوب اتصال ضمير الرفع البارز بهما كقولك للأنثى: « هاتي » و« تعالي ». وللاثنين والثنتين: هاتيا وتعاليا ». والخوارزمي في التخمير ٢/ ٢٢٨.

(٤) هذا شطر من الرجز لم نعثر على قائله، وهو بلا نسبة في العين ٤/ ٨٠، وسرَّ الصناعة ٢/ ٥٥٣، والمحكم ٤/ ٣٧٧ برواية: « واللّه.... »، وقواعد المطارحة ٩٢، واللسان (هتا)، والموشح ٤٠٤، والتاج (هتي). ولم ينشده الجوهري في الصحاح.

(٥) انظر: المسألة في تمهيد القواعد ٨/ ٣٨٨٩.

وأكثرُ النُّحاةِ عَلَى أنَّ (بَله) اسمُ فِعلٍ، وحُكِيَ عَن الأخفَشِ أنَّها حَرفُ جَرٍّ[١]، والصَّحِيحُ مِن ذلِك أنَّها اسمُ فِعلٍ؛ لِكونِها دالَّةً عَلَى الفِعلِ مِن جِهةِ أنَّ حُرُوفَ الجَرِّ لا دَلالةَ فِيها عَلَى الأفعالِ، وإنَّما تكُونُ مُتعَلِّقةً بِها.

المَسألَةُ الخَامِسَةُ:

(حَيَّهَلَ) قَد تَخرُجُ عَن أن تكُونَ اسمَ فِعلٍ، وتَجرِي مَجرَى الأسمَاءِ المُركَّبةِ، كقَولِ الشَّاعرِ:

٢٣٤ - وهيَّجَ الحَيَّ مِن دَارٍ فَظَلَّ لَهم   يَومٌ كثِيرٌ تُنَادِيه وحيَّهلُه[٢]

قَالَ ابنُ السَّرَّاجِ[٣]: ولَم يَجعَله هاهنا اسمَ فِعلٍ، وإنَّما هو مَرفُوعٌ عَلَى الفَاعِلِيَّةِ لِـ(كثِيرٍ)، وأجرَاه مُجرى (حَضرَمَوتَ). وقَد أورَدَه الزَّمَخشَرِيُّ شَاهدًا عَلَى كونِه اسمَ فِعلٍ[٤]، وهو سَهوٌ، وقَد نبَّهنا عَلَيه في شَرحِ كلامِه.

فهذا مَا أرَدنا[٥] ذِكرَه في أسمَاءِ الأفعَالِ.

---

(١) مَذهبُ جُمهورِ البَصرِيِّينَ أنَّه لا يَجُوزُ فِيما بَعدَها إلَّا الخَفضُ، وأجازَ البَغدَادِيُّونَ والكُوفِيُّونَ فِيه النَّصبَ عَلَى الاستِثنَاءِ، واختَلَفَ الَّذينَ لا يُجيزُونَ فِيها إلَّا الخَفضَ: فَمَذهبُ الأخفَشِ أنَّها حَرفُ جَرٍّ، ومَذهبُ الفَارِسِيِّ أنَّها مَصدَرٌ لَم يُنطَق لَه بِفِعلٍ، وهو مُضَافٌ لِمَا بَعدَه، وزَعَمَ بَعضُ الكُوفِيِّينَ أنَّها إذا انجَرَّ مَا بَعدَها كانَت بِمَعنى (غَير). انظر هذه الآراء في: إيضاح الشعر ٣٢، والغرة لابن الدهان ٢/ ٥٣٩، وشرح الرضي ٣/ ٩٤، ومنهج السالك ٦٢٣، والتذييل ٨/ ٣٧٤، والارتشاف ٣/ ١٥٥٤، والجنى الداني ٤٢٥ - ٤٢٦، وتوضيح المقاصد ٣/ ١١٦٧، والهمع ٢/ ٢٩٠ - ٢٩١.

(٢) البيت من البسيط، وهو بلا نسبة في سيبويه ٣/ ٣٠٠، والمقتضب ٣/ ٢٠٦، والأصول ١/ ١٤٥، وشرح السيرافي ٤/ ٦٦، والمفصل ١٩٥، وابن يعيش ٤/ ٤٧، والارتشاف ٥/ ٢٣٠٨.

(٣) الأصول ١/ ١٤٥.

(٤) المفصل ١٩٥.

(٥) في الأصل: (أوردنا).

[الأصوَاتُ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه: « **الأصوَاتُ كُلُّ لَفظٍ حُكيَ بِه صَوتٌ أو صُوِّتَ بِه للبَهائِمِ، فالأوَّلُ كـ(غَاقِ)، والثَّاني كـ(نَخ)** ».

قَالَ الإِمَامُ الطَّيِّلاً: إِنَّمَا ذكرَ الشَّيخُ مَا قَالَه في مَاهيَّةِ الأصواتِ لَمَّا كانَت في الاسميَّـةِ وَاقِعَةً عَلَى نوعَينِ وحَقِيقَةٍ، أحَدُهما مُتميِّـزٌ[1] عَن حَقِيقَةِ الآخرِ، فَلَم يُمكِن إِدرَاجُهما تَحتَ مَاهيَّةٍ وَاحِدَةٍ؛ فَلِهذا خَلَطَهما [و٤٩] في تَعرِيفٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ مَا قَالَ تَنبِيهًا عَلَى ذلك.

وإِنَّما كانَت مَقصُورَةً عَلَى هذينِ الوَجهينِ لأنَّ الصَّوتَ مِن حَيثُ إِنَّه صَوتٌ لا يَخلُو حَالُه إِمَّا أن يكُونَ مَقصُودًا في نَفسِه، أو تَابعًا لِغَيرِه، فإِن كانَ مَقصُودًا في نَفسِه فهو الصَّوتُ الَّذي يُصَوَّتُ بِه للبَهائِمِ، كـ(نَخ) للبَعِيرِ، و(دَج) صِيَاحٌ بِالدَّجَاجِ، و(سَأ) للحِمَارِ، إِلى غَيرِ ذلِك مِن الأصوَاتِ. وإِن كانَ تَابعًا لِغَيرِه فهو صَوتُ الحِكَايَةِ، كقَولِك: (غَاقِ) لحِكَايَةِ صَوتِ الغُرَابِ، و(قَب) حِكَايَةُ وَقعِ السَّيفِ؛ فلِهذا وَجَبَ انحِصَارُها عَلَى مَا ذكرَه مِن هذين النَّوعَينِ؛ لِيَعُمَّ بِمَا ذكرَ جَمِيعَ الأصوَاتِ.

فإِذا عرَفتَ هذا فاعلَم أنَّ الشَّيخَ قَد أشَارَ في شَرحِ الأُمِّ إِلى تَنبِيهاتٍ في الأصوَاتِ، وأغفلَ كثِيرًا مِنها، ونَحنُ نُورِدُ مَا ذكرَه، ونُشِيرُ إِلى مَا لَم يَذكُر بِمَعُونَةِ اللَّه تَعالى:

التَّنبِيه الأوَّل: الدّلالَة عَلَى اسمِيَّتِها

ويَدُلُّ عَلَى ذلك وَجهانِ:

أمَّا أوَّلًا: فلأنَّها دَالَّةٌ عَلَى مَعَانٍ في أنفُسِها، مِن غَيرِ اقتِرَانٍ بِالأزمِنَةِ، فَقَولُه: (نَخ) دَالٌّ عَلَى الإِناخَةِ، وقَولُنا: (قَب) دَالٌّ عَلَى المَعنى المَقصُودِ، وهو حِكَايَةُ وَقعِ السَّيفِ، كمَا يَدُلُّ قَولُنا: (رَجُلٌ)، و(فَرَسٌ) عَلَى مُسَمَّيَاتِها المَوضُوعَةِ لَها، فيَجِبُ

---

(١) في ط: (متميزة).

القَضَاءُ بِكونِها اسمًا.

وأمَّا ثَانِيًا فلأنّا نَقُولُ: قَد تَقرَّرَ أنَّها لَيسَت مِن قَبِيلِ المُهمَلاتِ، ولا لاحِقةً بِها، بَل مَوضُوعةٌ لِمَعانٍ، فتلك المَعاني لا يَخلُو حَالُها: إمَّا أن تَدُلَّ عَلَيها بِنَفسِها مِن غَيرِ ضَمِيمَةٍ، أو لا بُدَّ مِن ضَمِيمَةٍ، ومُحَالٌ دَلالتُها عَلَيها مَع ضَمِيمَةٍ؛ لأنَّا نَفهمُ مَعنى (نَخّ)، و(قَب) مِن غَيرِ حَاجَةٍ إلى غَيرِها، فبَطَلَ كونُها حُرُوفًا، وإذا كانَت دَالَّةً عَلَى مَعانٍ في أنفُسِها فلَيسَ يَخلُو حَالُها: إمَّا أن تُفِيدَ الاقتِرَانَ بالأزمِنَةِ أم لا، ومُحَالٌ إفَادَتُها للاقتِرَانِ بِالأزمِنَةِ؛ لأنَّ قَولَنا: (نَخَّ) للبَعِيرِ، و(قَب) للسَّيفِ، لا يدُلُّ عَلَى زَمَنٍ ألبَتَّةَ، ولا هو مَفهومٌ مِنه، فلَم يَبقَ إلَّا أن يَدُلَّ عَلَى مَعانٍ في أنفِسِها مِن غَيرِ اقتِرانٍ، وهذه أمَارَةُ كونِها اسمًا، فيَجِبُ القَضَاءُ باسمِيَّتِها، كمَا أشَرنا إلَيه.

* * *

التَّنبِيه الثَّاني: في عِلَّةِ بِنائِها

اعلَم أنَّ الاسمِيَّةَ فِيها وإن تَقرَّرَت فَلَيسَ تَستَحِقُّ شَيئًا مِن الإعرَابِ، وإنَّما هي مَبنِيَّةٌ، والعِلَّةُ في بِنَائِها هو أنَّ سَبَبَ الإعرَابِ مَقصُودٌ عَنها؛ مِن جِهةِ أنَّ الإعرَابَ لا يُستَحقُّ إلَّا بِالعَقدِ والتَّركِيبِ، [ظ٤٩] والتَّركِيبُ وإن جَازَ حُصُولُه فِيها لكنَّ العَقدَ غَيرُ حَاصِلٍ؛ فلأجلِ هذا بَطلَ إعرَابُها. ألا ترَى أنَّك تَقُولُ: (طَق)، و(قَب)، و(نَخّ)، و(دَج)، فتَجِدُها آحَادًا، يَرمِي بِها المُتكلِّمُ مِن لِسَانِه مِن غَيرِ عَقدٍ يَنظُمُها، كمَا تَجِدُه في قَولِك: (زَيدٌ قَائِمٌ)، بَل يُنطَقُ بِها آحَادًا مُبَدَّدَةً، كمَا تـرَى.

لا يُقَالُ: فإذا كانَ امتِنَاعُ إعرَابِها لِفَقدِ العَقدِ والتَّركِيبِ، فهل يكُونُ العَقدُ والتَّركِيبُ أمرَينِ، أو يكُونَانِ أمرًا وَاحِدًا؟

لأنّا نَقُولُ: بَل هما أمرَانِ مُتَغايِرَانِ، فالتَّركِيبُ عِبَارَةٌ عَن جمعِ الكلِماتِ بَعضِها

إلى بَعضٍ، مُنَاقِضٌ للكلِمَةِ المُفرَدَةِ، والعَقدُ عِبارَةٌ عَن إسنادِ إحدى[1] الكلِمَتَينِ إلى الأُخرَى، عَلَى جِهةِ الإفادَةِ، فالتَّركِيبُ وإن حَصَلَ في الأصوَاتِ بأسمَائِها[2]، كقَولِكَ: (طَق قَب دَج سَأ) فهذه كلِمٌ مُركَّبةٌ، لكنَّ العَقدَ غيرُ حَاصِلٍ فِيها؛ إذ لا يَنعَقِدُ إسنَادُ أحَدِهما إلى الآخرِ للإفادَةِ، فالتَّحقِيقُ فِيها أنَّ بُطلانَ الإعرَابِ فِيها إنَّما كانَ مِن أجلِ فَقدِ الإسنَادِ، لا مِن أجلِ فَقدِ التَّركِيبِ؛ لِكَونِه مُمكِنًا فِيها، كما مَثَّلناه.

* * *

التَّنبِيه الثَّالِثُ: تَحقِيقُ كونها أصوَاتًا

اعلَم أنَّ مَن اعتَقَدَ في هذه الأصوَاتِ أنَّها أسمَاءُ أفعالٍ فَقَد أخطَأَ مِن جِهةِ أنَّ أسمَاءَ الأفعالِ مَوضُوعةٌ بإزَاءِ الأمرِ والخَبَرِ، كما قَرَّرناه مِن قَبلُ، وهذه الأصوَاتُ إنَّما تُجعَلُ في حَقِّ البَهائِمِ، أو حِكايةً لأصوَاتِ الجَمَادَاتِ، وكُلُّ وَاحِدٍ مِن هذين الأمرَينِ لا يُعقَلُ في حَقِّه الأمرُ والخَبرُ.

فإنَّك إذا قُلتَ: (نَخّ) في حَقِّ البَعِيرِ، و(سَأ) للحِمَارِ، وغَيرِهما مِن الحَيَوانَاتِ فَلَيسَ القَصدُ هو أمرَها وإخبَارَها بِمَا ذكرنا، فهذا مُحَالٌ في حَقِّها، فإنَّها لا تَعقِلُ هذه المُركَّبَاتِ مِن الخِطَابَاتِ، فإنَّ ما هذا حَالُه مُستَندُه العَقلُ ومَعرِفةُ المُواضَعةِ، وهذا مُستَحِيلٌ في حَقِّها، وإنَّما الغَرَضُ إسمَاعُها هذه الأصوَاتَ، لا غَيرُ، فيَنقَادُ لِما طُلِبَ مِنها بِمُطلَقِ السَّمَاعِ، لا غَيرُ، لا مِن جِهةِ فَهمِ المَعنى، فهو مُتعَذِّرٌ في حَقِّها؛ ولِهذا فإنَّه يُقَالُ لَه: (نَخّ)، ولا يُقَالُ لَه: (ابرُك)، ويُقَالُ: (هلا) زَجرٌ للفرَسِ، ولا يُقَالُ: (كُفَّ).

فإن أطلَقَ مُطلِقٌ هذه المُركَّبَاتِ في حَقِّ هذه البَهائِمِ فإنَّما يكُونُ ذلِك عَلَى خِلافِ المألُوفِ، جَارٍ عَلَى جِهةِ المُلاطَفَةِ، وتَنزِيلُها مَنزِلَةَ العُقَلاءِ، ورُبَّما صَدَرَت المُحَادَثةُ لِخَيلِهم وإبِلِهم وكِلابِهم عَلَى هذا الوَجه، لا عَلَى اعتِقَادِ [و ٥٠] أنَّها تفهمُ

---

(١) في الأصل وط: (أحد).

(٢) في الأصل وط: (بالسمائها).

الخِطَابَاتِ وتَعِيها، ويُعقَدُ مُرادُهم بِها.

* * *

التَّنبِيه الرَّابِعُ

قَالَ الشَّيخُ في شَرحِ الأمِّ[١]: « فإن زَعَمَ زَاعِمٌ أنَّا نَجِدُ مِن أنفُسِنا العِلمَ الضَّرُورِيَّ بِامتِثَالِ هذه الحَيَواناتِ للأمرِ بِهذه الخِطَابَاتِ فهو غَلَطٌ، وإنَّما الحَاصِلُ القَصدُ إلى انقِيَادِها بِالصَّوتِ المَلفُوظِ بِه لَمَّا أجرَى اللَّه العَادَةَ بِذلِك، لا أنّه يُخَاطَبُ مَا لا يَعقِلُ بِطلَبِ الامتِثَالِ ».

فاعلَم أنَّ الشَّيخَ قَد جَرَى في هذا الكلامِ عَلَى مَسلكِ الحَقِّ في مُطَابَقَةِ عَقيدَةِ أهلِ العَدلِ مِن الزَّيدِيَّةِ والمُعتَزِلَةِ في استِحَالَةِ تكلِيفِ مَا لا يُطَاقُ، والأمرِ بِمَا لا يُمكِنُ فِعلُه، وغَفَلَ عَن عَقِيدَةِ الجَبرِ الَّذي هو مَذهبُه ومَذهبُ أسلافِه الأشعَرِيَّةِ، حَيثُ زَعَمُوا أمرَ الكافِرِ بِالإيمانِ، وهو مُحَالٌ مِنه، وطَلَبُ تَحصِيله وهو عَاجِزٌ عَن القُدرَةِ عَلَيه، فهو مُحَالٌ في حَقِّه؛ لأنَّه خِلافُ مَعلُومِ اللَّه تَعالى؛ ولأنَّ القُدرَةَ مُوجِبَةٌ، فلا تكُونُ حَاصِلَةً لَه، وجَوَّزُوا عَلَى أثَرِ هذا طَلَبَ الخِيَاطَةِ مِن الحَجَرِ، والكِتابَةَ مِن الشَّجَرِ، وأمرَ المُقعَدِ مِن الطَّيَرَانِ في الجَوِّ، إلى غَيرِ ذلِك مِن الشَّناعَاتِ الفَاحِشَةِ والتَّهجِينَاتِ الوَحشِيَّةِ الَّتي يأباها كُلُّ عَاقِلٍ، ويَضحكُ مِنها كُلُّ جَاهلٍ.

وأعظَمُ مَن بَالَغَ في نُصرَةِ هذه العَقِيدَةِ الرَّدِيّةِ ابنُ الخَطِيبِ الرَّازِي[٢]، وهو الرَّجُلُ

---

(١) شرح المقدمة الكافية ٧٥٥.

(٢) هو الفخر الرازي محمد بن عمر بن الحسن بن الخسين التيمي، البكري، أبو عبد اللَّه، فخر الدين الرازي: الامام المفسر. أوحد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل. وهو قرشي النسب. أصله من طبرستان، ومولده في الري وإليها نسبته، ويقال له: (ابن خطيب الري) رحل إلى خوارزم وما وراء النهر وخراسان، وتوفي في هراة. من تصانيفه: مفاتيح الغيب ثماني مجلدات في تفسير القرآن الكريم، ولوامع البينات في شرح أسماء اللَّه تعالى والصفات، مات سنة ست وستمائة. انظر ترجمته في: الأعلام ٦/ ٣١٣، ووفيات الأعيان ٤/ ٢٤٨، وطبقات المفسرين ١/ ١٠٠.

في الأشعَرِيَّةِ، فأهوِن بِمَذهبٍ هذه خُلاصَتُه، وبِنَظَرٍ هذه ثَمرَتُه.

وهذا عَارِضٌ أحوَجَ إلى ذِكرِه كلامُ الشَّيخِ، حَيثُ اعترَفَ بِالصَّحِيحِ، وغَفلَ عَن مَذهبِه القَبِيحِ، ولا عَجَبَ مِن ذاك، فلَعَلّما طَاوَعَ الحَرُونُ، ورُبَّما ظَنَّ فِيما لَيسَ بِكائنٍ أن يكُونَ.

* * *

التَّنبِيه الخَامِسُ

قالَ الشَّيخُ في شَرحِ الأُمِّ[1]: « وَضعُ الأصوَاتِ عَلَى النُّطقِ بِها مُفرَدَةً، كقَولِك: (غَاق)، و(نَخّ) ».

واعلَم أنَّ المَقصُودَ مِن هذه الأصوَاتِ هو الحِكَايَةُ للصَّوتِ، أو التَّصوِيتُ، فالحِكايةُ كقَولِك: (قَب) للسَّيفِ، و(طَق) للأحجَارِ، و(عِيط) [حِكايَةُ صَوتِ الفِتيَانِ إذا تَصَايَحُوا في اللَّعِبِ، و(طِيخ)][2] لِحكايَةِ صَوتِ الضَّاحِكِ.

والأكثرُ هو التَّصوِيتُ إمَّا عَلَى جِهةِ الحَثِّ لَها، كمَا يُقَالُ للإبِلِ: (سَع) حَثٌّ عَلَى السَّيرِ، و(جَوتَ) حَثٌّ لَها عَلَى الشُّربِ، و(ثِيء) دُعاءٌ للتَّيسِ للسِّفَادِ، و(دَج) صِيَاحٌ بِالدَّجَاجِ. وإمّا عَلَى جِهةِ الزَّجرِ، كمَا يُقَالُ للنَّاقَةِ: (حَل)، و(عَدَس) زَجرٌ للبَغلِ.

وحَاصِلُ الأمرِ أنَّ اللَّه تَعالى لَمَّا أجرَى العَادَةَ في حَقِّها لِمَا عَلِمَ [ظ٥٠] مِن المَصلَحَةِ بِالتَّسخِيرِ لَها؛ لِمُطَابقَةِ المَنافِعِ بِها، والوُقُوفِ عَلَى إرَادَةِ الآدَمِيِّينَ في الفِعلِ والتَّركِ، فألهمَها هذه الإرَادَاتِ عِندَ أن تَقرَعَ مَسَامِعَها هذه الأصوَاتُ، لا غَيرُ، فإذا قَالَ: (نَخّ) فَهمَ البَعِيرُ الإنَاخَةَ، وإذا قَالَ للنَّاقَةِ: (حَل) كانَ زَجرًا لَها، وإذا قَالَ: (دَج) كانَ دُعاءً لَها، مِن غَيرِ أن يكُونَ هناك أمرٌ أو نَهيٌ بِهذه الأصوَاتِ، فهذا مُحَالٌ فِيها، كما قرَّرناه.

* * *

(١) شرح المقدمة الكافية ٧٥٢.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق، وهو من المفصل ٢٠٩.

التَّنبيه السَّادِسُ

قالَ الشَّيخُ في الشَرحِ للأُمِّ[١]: « فإن قَالَ قَائِلٌ: فَقَد قَالُوا: (أَلِفٌ) (بَاءٌ) إلى آخِرِها غَيرَ مُعرَبَةٍ، فإذا ركَّبُوا أعرَبُوا، فلِمَ لا تكُونُ هذه الأصوَاتُ كذلِكَ؟ ».

وأجَابَ: « بِأنَّ (أَلِفٌ)، (بَاءٌ) مَوضُوعٌ اسمًا لِمُسَمَّى، كوَضعِ (رَجُلٍ)، و(فَرَسٍ)، والمقصُودُ بِوَضعِهِ استعمالُه مُركَّبًا، فإذا استُعمِلَ غَيرَ مُركَّبٍ وَجَبَ بِنَاؤُه، كمَا إذا استَعمَلتَ رَجُلًا وفَرَسًا غَيرَ مُرَكَّبٍ، وعَدَدتَه تَعدِيدًا بِخِلافِ مَا نَحنُ فِيه ».

واعلَم أنَّ هذه الأحرُفَ وهذه الأصوَاتَ إذا كانَت مُفرَدَةً فهي مَبنِيَّةٌ بِكُلِّ حَالٍ لِفَقدِ المُوجِبِ لإِعرَابِها، وهو التَّركِيبُ؛ ولِهذا فإنَّك تَقُولُ: (أ، ب، ت، ث)، وتَقُولُ: (طَق نَخّ حَل سَع) فتَجِدُها مَبنِيَّةً لإِفرَادِها، وهو المُوجِبُ لِسَلبِ الإِعرَابِ عَنها.

فأمَّا إذا رُكِّبَت فَظَاهِرُ كلامِ الشَّيخِ التَّفرِقةُ بَينَ الحُرُوفِ والأصوَاتِ، فالحُرُوفُ إذا رُكِّبت أُعرِبَت؛ ولِهذا فإنّك تَقُولُ: (هذه أَلِفٌ)، و(كتَبتُ جِيمًا) فتُعرِبُها لأجلِ تَركِيبِها وإِفَادَتِها، بِخِلافِ الأصوَاتِ، فإنَّها إذا رُكِّبت لَم يُقصَد بِها إِلى مَدلُولٍ لَه اسمُه، وإِنَّما قُصِدَ بِها إلى مَا ذكرناه مِن حِكايَةِ الصَّوتِ والتَّصوِيتِ للبَهِيمَةِ.

وقَد جَاءَ إعرَابُه مُركَّبًا قَلِيلًا، كقَولِه:

٢٣٥ - تَـدَاعَيـنَ باسمِ الشِّيبِ في مُتَـثَلَّمٍ ....[٢]

وقَولِه:

---

(١) شرح المقدمة الكافية ٧٥٣.

(٢) صدر بيت من الطويل، عجزه:

.... جَـوانِـبُـه مِـن بَـصـرَةٍ وسَـلامِ

وهو لذي الرمة في ديوانه ٣٧٣، وانظر اللسان (شيب)، وتاج العروس (شيب)، وهو بلا نسبة في الصحاح (شيب)، والمفصل ١٢٦، ونتائج الفكر ٣٨، وابن يعيش ٣/ ١٤، والبديع في علم العربية ١/ ٢٩١، وشرح الرضي ١/ ٦٨، ٢/ ٢٤٢، والمقاصد الشافية ٥/ ٥٢٠.

٢٣٦ - .... دَاعٍ يُنَادِيهِ بِاسْمِ الْمَاءِ مَبْغُومُ[١]

يَحتَمِلُ الأمرَينِ، يُرِيدُ: إنَّ قَولَه: (باسمِ المَاءِ) يَحتَمِلُ أن يكُونَ مُعرَبًا مَحكِيًّا، ويَحتَمِلُ أن يكُونَ ذلك تَصوِيتًا. هذا مُلَخَّصُ كلامِه[٢].

* * *

التَّنبيه السَّابعُ: عَلَى كلامِ الشَّيخِ هذا

واعلَم أنَّ مَا ذكرَه الشَّيخُ مِن التَّفرِقَةِ بَينَ الحُرُوفِ والأصوَاتِ لا وَجه لَها، فإنَّ الحُرُوفَ كمَا تُستعمَلُ مُفرَدةً مُعَدَّدةً تَعدِيدًا، كقَولِك: (أ، ب، ج، د، هـ، و، ز)، فهذه لا إعرَابَ لَها؛ لِكونِها مُفرَدةً.

وقَد تُستَعمَلُ مُركَّبةً مُعرَبةً، فيُقالُ: (هذه ألِفٌ)، وهي مُسَمَّى الحَرفِ الَّذي في عَجُزِ (دَعا)، و(رَمَى)، و(هذه ضادٌ)، و(كتَبتُ باءً)، ومُسَمّاها الضَّادُ والبَاءُ مِن (ضَرَبَ)، وهكذا حَالُ الأصوَاتِ، فإنَّها تُستَعمَلُ [و٥١] مُفرَدةً، لا إعرَابَ لَها، إذا كانَت مَوضُوعةً للحِكايةِ وللتَّصوِيتِ، وقَد تُستَعمَلُ مُركَّبةً مُعرَبةً، وهذا كقَولِك: (غَاق هو حِكايةُ صَوتِ الغُرَابِ)، و(طَق حِكايةُ وَقعِ الأحجَارِ)، فَقَد استَعمَلتَ مَا ذكرناه مُعرَبًا. فَظَهرَ أنَّه لا فَرقَ بَينَهما، كما زَعَمَه الشَّيخُ.

نَعَم، قَد يُقَالُ: إنَّها وإن كانَت مُعرَبةً، لكن لا يُقصَدُ بِها إلى مَدلُولٍ لَها هو اسمِيَّتُها، كما قُلناه في قَولِنا: (ألِفٌ)، و(ضَادٌ)، و(بَاءٌ)، وإنَّما قُصِدَ إلى مَا ذكرنا مِن حِكايةِ الصَّوتِ

---

(١) عجز بيت من البسيط، صدره:

لا يَنعَشُ الطرفَ إلا ما تخوَّنَه ....

وهو لذي الرمة في ديوانه، وانظر: المنصف ١/ ١٢٦، والخصائص ٣/ ٣١، ومقاييس اللغة ٢/ ٢٣١، ونتائج الفكر ٣٧، وابن يعيش ٣/ ١٤، وهو بلا نسبة في المفصل ١٢٥، والبديع في علم العربية ١/ ٢٩١، والارتشاف ٥/ ٢٤٠٢، وتخليص الشواهد ١٣٣، والأشموني ٣/ ١٠٧.

(٢) شرح المقدمة الكافية ٧٥٣-٧٥٤.

أو التَّصويتِ للبَهيمَةِ لا غَيرُ، ودَليلُه مَا أنشَدَه مِن البيتَينِ، وهذا وإن كانَ مُسَلَّمًا لكن قَد حَصَلَ غَرَضُنا مِن المُوافقَةِ بَينَ الحُروفِ والأصواتِ في الإعرَابِ والبِنَاءِ، واختِلافُهما في هذا الوَجه لا يُطرِقُ خَللًا فِيما اجتَمَعا فِيه، وهو المَقصُودُ، واللَّه أعلَمُ بالصَّوابِ.

* * *

التَّنبِيه الثَّامِنُ: في كيفِيَّةِ بِنَائِها

قَد قَرَّرنا العِلَّـةَ في بِنَائِها، والَّذي نَذكُـرُه هاهنا هو بِناؤُها عَلَى السُّكونِ، وعَلَى الحَركَةِ، فإذا بُنيَت عَلَى السُّكُونِ فلأنَّ الأصلَ في البِنَاءِ هو السُّكُونُ، ومِثالُه قَولُك: (وَي)، و(قَب)، و(طَق) حِكايَةُ صَوتِ الضَّربِ، و(حَل) للنَّاقَـةِ، و(دَج) للدَّجَاجِ، ومَا بُنِيَ مِنها عَلَى الحَركَةِ فلأنَّ لَه أصلًا في التَّمكُّنِ؛ لِكونِه اسمًا، فلا جَرَمَ بُنِيَ عَلَيها إشَارَةً إلى مَا لَه بِالأصَالَةِ مِن الإعرَابِ بِالحَركَةِ.

فَمِثَالُ بِنَاءِ مَا بُنِيَ مِنها عَلَى الفَتحِ للتَّخفِيفِ، كقَولِك: (جَوتَ).

ومِثَالُ مَا بُنيَ مِنها عَلَى الكسرِ، كقَولِك: (ضَرَبتُه فَما قَالَ حَسِّ ولا بَسِّ)، و(بَخٍّ) عِندَ الإعجَابِ، و(إخٍّ) عِندَ التَّكرُّه، و(مَضِّ) للنُّطقِ بِاللِّسَانِ، و(فَاعِ) زَجرٌ للغَنَمِ، و(طَق) حِكايَةُ صَوتِ الضَارِبِ.

وقَد يتَعاقَبُ عَلَيه الفَتحُ والكسرُ، كقَولِك: (إخٍّ) و(إخَّ)، وقَد يتَعاقَبُ عَلَيه الحَركَةُ والسُّكُونُ، كقَولِك: (هجًا) فَقد يُقَالُ: (هج)، و(هجًا) بِالتَّنوينِ والسُّكونِ على الجِيمِ.

* * *

التَّنبِيه التَّاسِعُ: في بَيانِ مَواقِعِها

وقَد تكونُ مُستَعمَلةً في العُقَلاءِ، كقَولِك: (مَضِّ) في رَدِّ المُحتَاجِ، و(ضَرَبَه فَما قَالَ حَسِّ ولا بَسِّ)، و(وَي) للمُتَندِّمِ.

وقَد تُستَعملُ في حَقِّ الحَيوَاناتِ، فـ(هلا) زَجرٌ للخَيلِ، و(حَب)، للجَمَلِ،

و(حَل) للنَّاقَةِ، و(قُوس) للكلبِ، و(جَاه)[1] زَجرٌ للسَّبُعِ.

وقَد تكُونُ مُستَعمَلةً في الجَمَادَاتِ، كقَولِك: (قَب) في وَقعِ السَّفِ، و(طَق) للحجارَةِ.

* * *

التَّنبِيه العَاشِرُ: في بَيَانِ فائِدَتِها

وقَد تكُونُ للحَثِّ والزَّجرِ، كقَولِك: (هلا) للخَيلِ، و(عَدَس) [ظ ٥١] للبَغلِ، و(حَل) للنَّاقَةِ.

وقَد تكُونُ للدُّعَاءِ، كقَولِك: (دَج) صِيَاحٌ بِالدَّجَاجِ ودُعاءٌ لَهنَّ، و(سَأ)، و(تُشُؤ) دُعاءٌ للحِمَارِ إِلى الشُّربِ، و(هيج) حِكايَةُ صَوتِ الحَادِي.

فلنَقتَصِر عَلَى هذا القَدرِ مِن الأصواتِ، فَلَيسَ وَرَاءَه كثِيرُ فَائِدَةٍ، لكن ذكرَه الشَّيخُ فذكرناه، ونَبَّهنا عَلَى مَا تَضَمَّنَه كلامُه.

* * *

تَنبِيهٌ

يَشتَمِلُ عَلَى مَسَائِلَ غَيرِ مَا ذكرناه وَفَاءً لِما وَعَدنا مِن ذلِك في آخر كلِّ بَابٍ.

المَسألَةُ الأُولى:

حكى سِيبَوَيه عَن الخَلِيلِ أَنَّه خَرَجَ ذَاتَ يَومٍ عَلَى أصحَابِه، « فَقالَ: كيفَ تَنطِقُونَ بِالكافِ الَّتي في (لك)، والبَاءِ مِن (ضَرَبَ)؟ فَقالُوا: نَقُولُ: (بَاءٌ كافٌ)، فَقالَ: إِنَّما جِئتُم بالاسمِ دُونَ الحَرفِ، وقَالَ: أَقُولُ: (كه، بَه) »[2].

وهذا صَحِيحٌ كما قَالَ، فإِنَّ قَولَنا: (بَاءٌ كافٌ) اسماءٌ مُسَمَّياتُها الكافُ مِن (كرُمَ)،

---

(١) في الأصل: (جا).

(٢) سيبويه ٣/ ٣٢٠.

والبَاءُ مِن (ضَرَبَ)، ونَحوُ أن تَقُولَ في النُّطقِ بالحَرفِ: (اك، اب) بِهمزَةِ الوَصلِ، كما قُلتَ: (كه، بَه) بالوَقفِ عَلَى هاءِ السَّكتِ؛ لأنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما مِمَّا يَجُوزُ التَّوَصُّلُ بِه إلى النُّطقِ بِالحَرفِ المُفرَدِ.

المَسألَةُ الثَّانِيَةُ:

إذا تَهجَّيتَ هذه الأحرُفَ بِأسمَائها فإنَّك تَأتِي بِها مَقصُورَةً، فَتقُولُ في هجَاءِ (بَيتٍ): (بَا، يَا، تا)، وفي هجَاءِ (حَربٍ): (حَا، را، با) فتأتِي بِها مَقصُورَةً، بِخِلافِ حَالِها إذا أخبَرتَ عَنها، فإنَّك تأتِي بِها مَمدُودةً مُعرَبةً، فَتقُولُ: (هذه بَاءٌ)، و(اليَاءُ مَنقُوطةٌ)، و(الحَاءُ مُغفَلَةٌ)، والتَّفرِقةُ بَينَهما ظَاهِرَةٌ، مَع أنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما اسمٌ في هذه الحَالَةِ، وهي حَاصِلةٌ مِن وَجهينِ:

أمَّا أوَّلا فلأنَّ التَّهجِّيَ بِها أكثرُ مِن الإخبَارِ عَنها، فلا جَرَمَ اختَصَّ بِالقَصرِ لَمَّا كانَ خَفِيفًا؛ فلِهذا قُصِرَت.

وأمَّا ثَانِيًا فلأنَّها إذا كانَت مُتَهجَّاةً فهي مَبنِيَّـةٌ؛ لأجلِ كونِها مُفرَدةً؛ فلأجلِ ذلِك أشبَهت في بِنَائِها (لا)، و(مَا) فَقُصِرَت، بِخِلافِ مَا إذا كانَت مُعرَبةً فهي لَفظَةٌ كامِلةٌ؛ فَلِهذا استُعمِلَت مَمدُودةً؛ إيذانًا بِاستِقلالِها بِنَفسِها، وجَرِيِها عَلَى حَدِّ الكلِماتِ المُعرَبَةِ في كونِ الأقلِّ مِنها عَلَى ثَلاثَةِ أحرُفٍ، وكمَا بَطَلَ إعرَابُ تِلك؛ لإفرَادِها جَرَت[1] مَجرَى الحُرُوفِ في بِنَائِها عَلَى حَرفَينِ، مِثلُ: (مَا)، و(لا) حَرفَينِ.

المَسألَةُ الثَّالِثَةُ:

الضَّادُ اسمٌ مُسَمَّاه أوَّلُ حُرُوفِ (ضَرَبَ)، والطَّاءُ اسمٌ مُسَمَّاه آخِرُ حُرُوفِ (صِرَاطٍ)، فهي أسمَاءٌ، مُسَمَّياتُها ألفَاظٌ، كما [و٥٢] أشَرنا إلَيه مِن قَبلُ، فَلَمَّا كانَ

(١) في الأصل: (حرف).

الأمرُ[١] فِيها كما ذكرناه لا جَرمَ جَعَلُوا في الاسمِ دَلالةً عَلَى مُسَمَّاه، وجَعَلُوا مُسَمَّاها صَدرَ كُلِّ اسم مِنها، فقَالُوا: (جِيمٌ، حَاءٌ، خَاءٌ)، وهكذا سَائِرُها مُلتَزمٌ فِيها مَا قرَّرناه إلَّا الألِفَ، فإنَّها لَمَّا كانَت سَاكِنةً استَعارُوا الهمزَةَ مكانَها.

ولنقتَصِر عَلَى هذا القَدرِ مِن التَّنبِيه عَلَى أسرَارِ الأصوَاتِ والحُرُوفِ فَفِيه كِفَايةٌ، واللَّه المُوَفِّقُ.

(١) قوله: (الأمر) ليس في ط.

[المُركَّبَاتُ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه: « **المُركَّباتُ كُلُّ اسم**[١] **من كلِمَتَينِ، لَيسَ بَينَهما نِسبةٌ، فَإِن تَضَمَّنَ الثَّاني حَرفًا بُنيا كـ(خمسةَ عَشرَ) و(حَادي عَشرَ) وأخَواتِها، إِلَّا (اثني عَشرَ)، وإِلَّا أُعرِبَ الثَّاني**[٢] **كـ(بَعلبكّ) وبُني الأوَّلُ في الأفصَحِ** ».

قَالَ الإِمَامُ عليه السلام[٣]: المُركَّباتُ جَمعٌ لِـ(مُركَّبٍ)، ولَيسَ في مَا هذا حَالُه مِن المُفرَداتِ إذا جُمِعَ إِلَّا جَمعَ المُؤنَّثِ السَّالِمِ؛ لِتَعذُّرِ تكسيرِه من أجلِ ثِقَلِه، كمَا قَالُوا: (جِمالٌ سِبَحلاتٌ)، و(أُسُودٌ سِبطَرَاتٌ)، ولَم يقُولُوا: (سَبَاحِلُ)، ولا قَالُوا: (سَبَاطِرُ)، بَل أطلقُوا إِطلاقًا أنَّ كُلَّ مَا كانَ مُتعَذِّرًا تكسيرُه جَمَعُوه جَمعَ السَّلامَةِ [في التَّأنيثِ، إِذ كانَ وَاسِعَ المَسلكِ لَم يُضَيَّق حَالُه بِالشُّرُوطِ، بِخِلافِ جَمعِ سَلامَةِ][٤] المُذكَّرِ، فإِنَّه تُعتَبَرُ فيه شُرُوطٌ ضَاقَ بِها مَسلكُه، فَقصَرُوه عَلَى بَعضِ الأسمَاءِ والصِّفَاتِ، كمَا سَنُقرِّرُ حَالَه، ونُظهرُ حُكمَه بِمَعُونَةِ اللَّه.

وقَد حَدَّه الشَّيخُ بِما ذكرَ، فَقولُه: (**كُلُّ اسم**) جِنسٌ عَامٌّ يَندَرِجُ تَحتَه سَائِرُ الأسمَاءِ مِن مُفرَدٍ ومُركَّبٍ، وهذا هو الَّذي يُسَمِّيه أهلُ صِنَاعَةِ الحُدُودِ (الجِنسَ العَامَّ)، وهو مِن شُرُوطِ المَاهِيَّاتِ.

وقَولُه: (**مِن كلِمتَينِ**) يَخرُجُ عَنه الاسمُ المُفرَدُ، فإِنَّه لَيسَ مِن كلِمتَينِ.

قَولُه: (**لَيسَ بَينَهما نِسبةٌ**) يَخرُجُ عَنه مَا كانَ بَينَ الجُزئينِ مِن نِسبةٍ، إمَّا نِسبةُ الإِضَافَةِ، كـ(غُلامِ زَيدٍ)، وإِمَّا نِسبةُ الجُملَةِ كـ(شَابَ قَرناها)، ومَا[٥] هذا حَالُه

---

(١) بعده في الكافية: (مركب).

(٢) كذا العبارة في الكافية، وفي الأصل: (فالإعراب والثاني).

(٣) في ط: (الإمام رضي اللَّه وأرضاه).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وكذا في ط.

(٥) في ط: (وأما).

مِن المُركَّبَاتِ فَلَيسَ مِن غرَضِنا هاهنا؛ لأنَّ مَا كانَ مُضَافًا فهو مُعرَبٌ، ومَا كانَ مِن تَركيبِ الجُملَةِ فَلَيس بِنَاؤُه مِن أجلِ التَّركيبِ[1]، وإنَّما كانَ مِن أجلِ سَبَبٍ آخرَ، فلا يَدخُلُ هاهنا.

وإنَّما قَالَ: (مِن كلِمتَينِ) ولَم يَقُل: (مِن اسمَين)؛ ليَدخُلَ مِثلُ: (سيبَوَيه)، و(عَمرَوَيه) وغَيرُهما مِمّا رُكِّبَ مِن الاسمِ والصَّوتِ؛ مِن جِهةِ أنَّ الأصوَاتَ غَيرُ عَامِلَةٍ [ظ٥٢]، ولا مَعمُولَةٍ، وإنّما يُنطقُ بِها غَيرَ مُعرَبةٍ؛ لِفَقدِ سَبَبِ الإعرَابِ عَنها، فأشبَهت الحُرُوفَ المُهمَلَةَ؛ ولأجلِ هذا لَم يكُن لَها في الإعرَابِ حَظٌّ؛ لأنَّ فَائِدَةَ الإعرَابِ إظهارُ مُقتَضَياتِ العَوَامِلِ وإبَانَتِها، وهذا غَيرُ مَوجُودٍ في الأصوَاتِ، فلا جَرَمَ كانَ لَه شَبهٌ خاصٌّ بِالحُرُوفِ مَع اندِرَاجِه في حَيِّزِ الأسمَاءِ؛ فَلِهذا أشَارَ إلى مَا ذكَرنَاه.

فإذا عرَفتَ هذا فلنَذكُر مَا بُنِيَ شَطراه جَميعًا، ثُمَّ نُردِفه بِمَا بُنِيَ الأوَّلُ دُونَ الثَّاني، فهذانِ قِسمَانِ قَد اشتَمَلَ عَلَيهما قِسمُ المُركَّباتِ المَبنيَّـةِ، نُفَصِّلُهما بِمَعُونَةِ اللَّه ولُطفِه:

القِسمُ الأولُ: في بَيَانِ مَا بُنيَ شَطرَاه مِن أنوَاعِ المُركَّبَاتِ

اعلَم أنَّ التَّركيبَ مُستعملٌ في كلامِ العَربِ عَلَى خَمسَةِ أوجُهٍ:

أمَّا أوَّلًا فالمُركَّبُ المُقَابِلُ للبَسيطِ، وهذا عَامٌّ في الأسمَاءِ والأفعَالِ والحُرُوفِ، فَمَا كانَ مِنها مُؤتَلِفًا مِن حَرفَينِ فَصَاعِدًا فهو مُركَّبٌ؛ لأنَّ مُقَابِلَه البَسيطُ، وهو مَا كانَ مِن حَرفٍ وَاحِدٍ.

وأمَّا ثَانيًا فتَركيبُ الإضَافَةِ، نَحوُ: (غُلامُ زَيدٍ)، و(ثَوبُ بكرٍ)، فإنَّ هذا مُركَّبٌ بِالإضَافَةِ إلى المُفرَدِ مِن غَيرِ إضَافَةٍ، كـ(زَيدٍ) و(عَمرٍو).

وأمَّا ثَالِثًا فتَركيبُ الجُمَلِ الإسناديَّةِ، نَحوُ: (زَيدٌ قَائِمٌ)، و(عَمرٌو مُنطَلِقٌ)، فإنَّ

---

(١) الكلام من قوله: (لأن ما كان) ساقط من ط.

مَا هذا حَالُه مُركَّبٌ بِتَركيبِ الإِفَادَةِ، ويَقَابِلُه سَائِرُ الصّورِ؛ لأنَّها مُفرَدةٌ بِالإِضَافَةِ إِلَيه.

وأمَّا رَابعًا فالمُركَّبُ الَّذي بُنِيَ شَطرَاه، نَحوُ: (خَمسَةَ عَشَرَ).

وأمَّا خَامِسًا فالَّذي بُنِيَ[1] صَدرُه دُونَ عَجُزِه، نَحوُ: (بَعلَبَكَّ)، و(حَضرَمَوتَ).

فهكذا تكُونُ مَجَاري التَّركيبِ عَلَى هذه الأوجُه، ولَم يَذكُرِ الشَّيخُ إِلَّا هذين القِسمَينِ الأخيرَينِ دُونَ سَائرِها، إِذ لا مَدخَلَ لِمَا عَدَاهما هاهنا، وبَدَأَ بِمَا بُنِيَ جُزآه، ونَحنُ نَبدَأُ بِه، ثُمَّ هو وَارِدٌ عَلَى ضُرُوبٍ أربَعَةٍ:

الضَّربُ الأوّلُ مِنها: الأعدادُ المَبنيَّة[2]:

وهي: (أَحَدَ عَشَرَ) إلى (تِسعَةَ عَشَرَ)، كُلُّها مَبنِيَّةٌ، فالجُزءُ الأوَّلُ إِنَّما بُنِيَ لِتَنزُّلِه مَنزِلَةَ صَدرِ الجُملَةِ مِن عَجُزِها، فهو نَازِلٌ مَنزِلَةَ الجيمِ مِن (جَعفَرٍ)، والزَّايِ مِن (زَيدٍ).

وإِنَّما بُنِيَ الثَّاني فيهما لِتَضَمُّنِه الحَرفَ؛ لأنَّ الأصلَ وَاحِدٌ وعَشَرَةٌ، وخَمسَةٌ وعَشَرَةٌ، فتَضَمَّنَ الحَرفَ، فبُنِيَ كبِنَاءِ سَائِرِ مَا تَضَمَّنَ الحَرفَ.

وبُنِيَ عَلَى الحَرَكةِ؛ لأنَّ لَه أصلًا في التَّمكُّنِ. وبُنِيَ عَلَى حَرَكةِ الفَتحِ للخِفَّةِ؛ لأجلِ ثِقَلِه بالتَّركيبِ، وهذا الصَّنيعُ مُستَمِرٌّ في هذه الأعدادِ المَبنيَّةِ[3] إلا (اثني عَشَرَ) مِنها، فإنَّه مُعرَبٌ مِن بَينِ [و٥٣] سَائرِ أخَوَاتِه، قَبلَه وبَعدَه، وهو مَذهَبُ جَمَاهيرِ النُّحَاةِ. وحُكيَ عَن ابنِ دُرُستُويَه أنَّه مَبنيٌّ كأخَوَاتِه[4].

ويَدُلُّ عَلَى إِعرَابِه وَجهانِ:

أَمَّا أوَّلًا فلأنَّ أصلَ الأسماءِ أن تكُونَ مُعرَبةً، فلو كانَ مَبنيًّا لكانَ مُتعذِّرًا؛ مِن جِهةِ

---

(١) قوله: (بني) ليس في ط.

(٢) في الأصل: (المنبفة).

(٣) في الأصل: (المنبفة).

(٤) انظر رأيه هذا في قواعد المطارحة ٢٧، وشرح الرضي ٣/ ١٣٨، والارتشاف ٢/ ٧٥٩، وتوضيح المقاصد ٣/ ١٣٢٦، والهمع ٣/ ٢٥٧.

أنَّ اثنَينِ بِمَنزِلَةِ: وَاحدٍ وَواحِدٍ، فكانَ يَلزَمُ عَلَى هذا أن يُجعَلَ أربعَةُ أشيَاءَ كالشَّيءِ الوَاحِدِ، وهذا غَيرُ مَعهودٍ مِن لُغتِهم، ولا يَلزَمُ مِثلُ هذا فيما فَوقَها مِن الأعدَادِ؛ مِن جِهةِ أنَّ التَّثنيةَ في مَعنى العَطفِ، فلَزِمَ مَا ذكرناه، بِخِلافِ قَولِنا: (ثَلاثةٌ) و(أربَعَةٌ) فإنَّه غَيرُ لازِمٍ فيها العَطفُ، فافترَقا.

وأمَّا ثَانيًا فلأنَّ (عَشرَ) مِن (اثنَي عَشرَ) عِوَضٌ عَن النَّونِ الَّتي للتَّثنيةِ، والأصلُ فيه (اثنانِ)؛ ولِهذا فإنَّهم لا يُضيفُونَه، فلا يُقَالُ فيه: (اثنا عَشرِك)، كمَا يُقَالُ: (أحَدَ عَشرِك)؛ مِن جِهةِ أنَّ النُّونَ ثَابِتَةٌ مِن جِهةِ التَّقديرِ بِحُصُولِ مَا هو عِوَضٌ عَنها.

وعَلَى هذا يكُونُ رَفعُه بالألِفِ ونَصبُه وجَرُّه بِاليَاءِ، كَسَائِرِ الأسمَاءِ المُثَنَّاةِ، فَتقُولُ: (هذه اثنا عَشرَ)، و(دَفَعتُ إلَيك اثني عَشرَ)، كمَا تَقُولُ: (رَجلانِ)، و(رَجُلَينِ) مِن غَيرِ فَرقٍ. فلَم نَذكُر هاهنا إلَّا مَا يَتعلَّقُ بِالتَّركيبِ مِن الأسمَاءِ العَدَديَّةِ، وبَقيَّةُ مَسائِلِها نَذكُرُها في بَابِ العَدَدِ ونُفَصِّلُها.

الضَّربُ الثَّاني: الظُّرُوفُ المُركَّبَةُ:

أمّا الزَّمَانيَّةُ فكقَولِك[1]: (صَبَاحَ مَساءَ)، أي: صَبَاحٌ ومَسَاءٌ، ونَحوُ: (يَومَ يَومَ)، والمَعنى: يَومًا فيَومًا، وكثيرًا مَا يَعرِضُ في كلامِ العرَبِ، واستِعمَالُ بِنَائِه أكثرُ مِن استِعمَالِ الإعرَابِ[2]، قَالَ الشَّاعِرُ، أنشَدَه النُّحَاةُ عَلَى بِنَاءِ (صَبَاحَ مَسَاءَ) شَاهدًا:

٢٣٧ - وَمَن لا يَصرِفُ الوَاشينَ عَنه   صَبَاحَ مَسَاءَ يَبغُوه خَبَالَا[3]

ولا يُبنى هذا البِنَاءَ إلَّا إذا كانَ ظَرفًا، فإن خَلا عَن الظَّرفيَّةِ وَجَبَ إعرَابُه، كقولِك:

---

(١) في الأصل وط: (أما زمانية كقولك) وكذا يقتضي السياق.

(٢) في ط: (الأحوال).

(٣) البيت من الوافر، وهو لكعب بن زهير، وهو في ديوانه ٧٣ برواية: (ومن لا يفثأ الواشين....)، وهو من شواهد شرح السيرافي ٤/ ٦٩، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٦٩٨، وقواعد المطارحة ٢٨، وشرح شذور الذهب ٩٥، وتمهيد القواعد ٤/ ١٩٠٦، وهمع الهوامع ٢/ ١٤١.

(هو يَأتينا كُلَّ صَبَاحِ ومَساءِ)، وأنشَدَ النُّحاةُ:

٢٢٨ - ولَــولا يَــومَ يَــومٍ مَــا أرَدنـــا جَـزَاءك والـقُـرُوضُ لَـهـا جَـزاءُ[1]

فَلَمّا أخرَجَه عَن الظَّرفـيَّـةِ أعرَبَه وأضَافَه، كما تـرَى.

وأمَّا **المكانيَّـةُ** فكقَولِهم: (بَينَ بَينَ)، و(هو جَاري بَيتَ بَيتَ)[2]، أي: بَيتٌ لِبَيتٍ، وبَيتٌ إلى بَيتٍ، وهكذا: بَين لِبَين، فَلَمَّا ضَمَّنَه الحَرفَ بَناه، قَالَ عَبيدٌ[3]:

٢٢٩ - نَـحـمـي حَـقـيـقَـتَـنـا وبَـعـ ـضُ الـقَـومِ يَـسـقُـطُ بَـيـنَ بَـيـنـا[4]

أي: بَينَ هؤلاءِ وهؤلاءِ، فإن خَـلا عَـن الظَّرفـيَّـةِ أُعـرِبَ، وبَطَلَ بِناؤه، كقَولِك: (جَاوَزتُ زَيدًا ذَوي بَيتٍ لِبَيتٍ)، وكقَولِك: (مِن بَيني وبَينِك حِجَابٌ).

وإنَّما جَرَى مَا ذكرناه في الظُّروفِ [ظ٥٣] الزَّمانيَّـةِ والمكانيَّـةِ لِتَوسُّعِهم فيها وكثرَةِ جَرَيانِها عَلَى ألسِنَتِهم كثيرًا، فبُنِيَ الأوَّلُ مِنهما لِتَنزُّلِه مَنزِلَةَ الصَّدرِ مِن الكلِمَةِ،

---

(١) البيت من الوافر، وهو للفرزدق في سيبويه ٣/ ٣٠٣، وتحصيل عين الذهب ٤٨٤، والنكت للأعلم ٨٧٠، والخزانة ٦/ ٤٤٠، وليس في ديوانه، وهو بلا نسبة في الحجة للفارسي ١/ ١٦٦، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٦٩٩، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢٠٣، ٢١٦، وشرح الرضي ٣/ ١٤٤، وشرح شذور الذهب ١٠٠، والمساعد ١/ ٤٩٥، وتمهيد القواعد ٤/ ١٩٠٧، وتعليق الفرائد ٥/ ١٣٦، والهمع ٢/ ١٤٢.

(٢) من أمثال العرب. انظر: جمهرة الأمثال ١/ ٣٣٢.

(٣) في الأصل: (عبيدة)، وكذا في ط، وهو عبيد بن الأبرص بن عوف بن جشم. كان عبيد شاعرًا جاهليًا قديمًا من المعمَّرين، وشهد مقتل حجر أبي امرئ القيس. انظر ترجمته في: الشعر والشعراء ١/ ٢٥٩، والخزانة ٢/ ٢١٣.

(٤) البيت من مجزوء الكامل، وهو لعبيد بن الأبرص في ديوانه ١١٨، وانظر: سر صناعة الإعراب ١/ ٤٩، وشرح اللمع لابن برهان ٢/ ٤٦٩، والمفصل ٢٢٠، وابن يعيش ٤/ ١١٧، وتوجيه اللمع ٤٣١، ٤٣٣، وهو بلا نسبة في معاني الفراء ١/ ١٧٧، وما ينصرف ١٠٦، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٦٩٨، وشرح شذور الذهب ٩٧. والشاهد في البيت بناء بين بين المركب لتضمنه معنى الحرف.

وبُنِيَ الثَّاني مِن أجلِ[١] تَضَمُّنِه للحَرفِ، وهو الوَاوُ وغَيرُه مِن الحُرُوفِ، كمَا أشَرنا إِلَيه.

الضَّربُ الثَّالِثُ مِن المُركَّبة: الأسمَاءُ الحَاليَّة:

وهذا كقَولِهم: (لَقيتُه كفَّةَ كفَّةَ)[٢]، أي: مُتلاقيين؛ لأنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما يكُفُّ صَاحِبَه عَن المُجاوَزَةِ، واشتِقَاقُه مِن قَولِهم: (كفَفتُ فُلانًا مِن كذا) إذا مَنَعتُه مِنه؛ مِن جِهةِ أنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما مَانِعٌ لِصَاحِبه عَن النُّفُوذِ. وانتِصَابُه عَلَى الحَالِ، كما قَدَّرناه، فبُنِيَ الأوَّلُ لِتنزُّلِه مَنزِلَةَ صَدرِ الكلِمَةِ مِن عَجُزِها، وبُنِيَ الثَّاني لِتَضَمُّنِه لِحَرفِ العَطفِ؛ لأنَّ التَّقديرَ فيه: لَقيتُه ذَوي كفَّتَينِ، كفَّةً مِن اللاقي وكفَّةً مِن المَلقيِّ، فهو مُتَضَمِّنٌ للحَرفِ، كما ترَى.

ونَحوُ قَولِهم: (لَقيتُه صُحرَةَ بُحرَةَ)[٣]، أي: مُنكشِفَينِ، وانتِصَابُه عَلَى الحَالِ، واشتِقَاقُه مِن قَولِهم: مِن الصَّحرَاءِ، مِن البَحرِ؛ لاشتِمالِها عَلَى السَّعَةِ والظُّهورِ، فأكثَرُ استِعمالِها عَلَى البِناءِ؛ لِمَا ذكرناه في الجُزءِ الأوَّلِ والثَّاني. وقَد يُقَالُ: (لَقيتُه صُحرَةً بُحرَةً)[٤] فيُعرِبُونَه؛ لئلّا يَمزِجُوه[٥] بأُمُورٍ كثيرَةٍ، يَجعَلُونَها في حُكمِ الكلِمَةِ الوَاحِدَةِ، واستِعمَالُه في المُلاقَاةِ كما ذكرناه، وقَد يُستَعمَلُ في الأخبَارِ، فيقَالُ فيه: (أخبَرتُه بِالخَبرِ صُحرَةً بُحرَةً) أي: ظَاهرًا مكشُوفًا، لا تَوريةَ فيه؛ لِوُضُوحِ مَعناه وظُهورِ أمرِه.

وهكذا قَولُهم: (تَفرَّقُوا شَذَرَ مَذَرَ)، و(شَغرَ بَغرَ)، و(خِذَعَ مِذَعَ)[٦] أي: مُنتَشِرينَ مُتَطَايِرينَ لا يَجمَعُهم جَامِعٌ، والاشتِقَاقُ في هذه الأسمَاءِ يُرشِدُ إِلى كونِها أحوَالًا. إلى

(١) في ط: (من جهة من أجل).

(٢) من أمثال العرب. انظره في المستقصى ٢/ ٢٨٩، وجمهرة الأمثال ٢/ ١٧٩.

(٣) من أمثال العرب. انظره في المستقصى ٢/ ٢٨٧.

(٤) انظر: الصحاح (صحر).

(٥) في الأصل: (يمزجونه) وكذا يقتضي السياق.

(٦) هذا كله من أمثالهم، في مجمع الأمثال ١/ ٢٧٩: « ذهبوا شَغَر بَغَر وشَذَر مَذَر وخَذَع مَذَع. أي في كل وَجه ».

غيرِ ذلِك مِن الأسمَاءِ المُركَّبةِ الدَّالّةِ عَلَى الأحوالِ والهيئاتِ، وقَد نبَّهنا عَلَى بَعضِها.

الضَّربُ الرَّابعُ مِن الأسماءِ المُركَّبةِ: أسمَاءٌ مُخالِفةٌ لِما قدَّمناه:

وهذا كقَولِهم: (وَقعُوا في حَيصَ بَيصَ)(١)، فَمَا هذا حَالُه لَيسَ عَدَدًا، ولا ظَرفًا، ولا حَالًا، وإنَّما هو عِبارَةٌ عَن اسمٍ مُفرَدٍ، إمَّا عِن الفِتنَةِ، كما قَالَه الزَّمَخشَريُّ(٢)، وإمَّا عَن الاختِلاطِ، كما حُكيَ عَن الفرَّاءِ(٣)، وإمّا عَن شِدَّةِ الأمرِ وصُعُوبَتِه، كما حُكيَ عَن بَعضِ المُتأخِّرينَ(٤)، وهذا هو أعجَبُها؛ لأنَّه جَامعٌ لِهذه المَعاني كُلِّها، فإذا قُلتَ: (وَقَعُوا في حَيصَ بَيصَ) فالغرَضُ أنَّهم وَقعُوا في شِدَّةٍ يَعسُرُ التَّخلُّصُ مِنها، ويُؤيِّدُ ذلِك قَولُ مَن قَالَ:

٢٤٠ - قَـد كُنتُ خَرَّاجًـا وَلُوجًـا صَيرَفًـا ... لَم تَلتَحِصني حَيصَ بَيصَ لَحاصِ(٥)

أي: لَم أقَع في شِدَّةٍ يَعسُرُ التَّخلُّصُ مِنها(٦).

ويُقَالُ [و٥٤] فيها: (حَيصَ بَيصَ)، و(حيصَ بيصَ) بِالكسرِ، و(حُوصَ بُوصَ) بالضَّمِّ في فاءاتِها كُلِّها.

ونَحوُ: (الخَازِ بَازِ)، وهو مَقُولٌ عَلَى مَعاني: ذُبابٍ في العُشبِ، ودَاءٍ يَأخُذُ الإبِلَ،

---

(١) من أمثال العرب. انظره في: جمهرة الأمثال ٢/ ٣٣٤.

(٢) هذا مذهب الرضي في شرح الكافية ٣/ ١٤٥، وليس في المفصل والكشاف.

(٣) قال الفراء في معانيه ٢/ ٣٦٩: « ولأجعلنَّك حَيصَ بَيصَ إذَا ضُيِّق عَلَيه ». والقول باختلاط هو قول ابن السراج، قال في الأصول ٢/ ١٤٠: « ومن ذلك: حيصَ بيص بنيا على الفتح وهي تقال عند اختلاط الأمر ». وهو رأي الفارسي في المسائل المنثورة ٣١٥. مسألة ٣١٢.

(٤) هذا هو ابن مالك في شرح الكافية الشافية ٣/ ١٦٩٩، وشرح التسهيل ٢/ ٤١٧.

(٥) البيت من الكامل، وهو لأُمَيةَ بن أبي عائذٍ الهذَلي في شرح أشعار الهذليين ٢/ ٤٩١، وانظر سيبويه ٣/ ٢٩٨، وشرح السيرافي ٤/ ٦٤، والمحكم ٣/ ١٥١، وابن يعيش ٤/ ١١٥، وهو بلا نسبة في مقاييس اللغة ٥/ ٢٣٧، والمخصص ٣/ ٣٦٣، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٧٠٠، والارتشاف ٢/ ٦٧٧، والتذييل ٩/ ٣٩٠.

(٦) في الأصل: (عنها).

ونَوعٍ مِن العُشبِ، وصَوتِ الذُّبَابِ، والسِّنّورِ. وفيها لُغَاتٌ: (خَازَ بَازَ) بِفَتحِهما جَميعًا، و(خَازِ بَازُ) بِكسرِ الأوَّلِ وضَمِّ الثَّاني، و(خَازَ بَازُ) بِفَتحِ الأوَّلِ وضَمِّ الثَّاني، و(خَازِ بَازِ) بِكسرِهما جَميعًا، و(خَازَ بَاءُ) بِـفَتحِ الأوَّلِ، و(خَازِ بَاءُ) بِكسرِ الأوَّلِ[١]، و(خِزباز) كـ(قِرطاسٍ). فهذه الأمـورُ كُلُّها مَبنيَّـةُ العَجُزِ والصَّدرِ؛ لِما قرَّرناه عَلى اختِلافِ أحوالِها، ومَا لَم نَذكُره فهو داخِلٌ فيها.

* * *

القِسمُ الثّاني: في بَيانِ مَا بُنيَ صَدرُه دُونَ عَجُزِه من المُركَّباتِ

قَالَ الشّيخُ: « **والثّاني كـ(بَعلَبَكَّ)، وبِناءُ الأوَّلِ أفصَحُ** ».

واعلَم أنَّ مَا هذا حَالُه فإنَّه لا يُؤثَرُ عَن العَرَبِ بِناءُ الكلِمَتَينِ جَميعًا، ومَا ذَاك إلَّا مِن جِهةِ أنَّهم لَم يُضمِّنوا الكلِمَةَ الثَّانيَةَ حَرفَ العَطفِ، وإنَّما حَذَفُوه مِن غَيرِ تَضمينٍ، وهذا كقَولِك: (بَعلَ بكَّ)، و(حَضرَمَوتَ)، و(مَعدي كرِبَ)، وغَير ذلِك مِمَّا وُجِدَ مِن هذا القَبيلِ، ثُمَّ اعتَمدُوا في ذلِك عَلَى لُغتَينِ:

- اللُّغَةُ الأُولى مِنهما، وهي الفَصيحَةُ، وهي بِنَاءُ الأوّلِ[٢]؛ لِتَنزُّلِه مَنزلَةَ صَدرِ الكلِمَةِ مِن عَجُزِها، وتَجعَلُه عَلَى هذا حَشوًا[٣]، لا اعتِمَادَ عَلَيه، ويُعرَبُ آخِرُ الاسمَينِ إعرَابَ المُفرَدِ، فَتقُولُ: (هذه بَعلَبَكُّ)، و(رَأيتُ بَعلَ بكَّ)، و(مَرَرتُ بِبَعلَ بكَّ) تُجريه مُجرى مَا لا يَنصَرِفُ للعَلَمِيَّةِ والتَّركيبِ جَميعًا، كما مَرَّ تَقريرُه في غَيرِ المُنصَرِفِ.

- اللُّغةُ الثَّانيةُ: إعرَابُ الاسمَينِ جَميعًا، وتَنزيلُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنهما مَنزِلةَ المُستَقِلِّ

---

(١) بعده في الأصل: (منهما).

(٢) بعده في ط: (منهما).

(٣) في الأصل: (حشو).

بِنَفسِه في الإِعرَابِ، وعَامَلُوا[١] الأوَّلَ مُعَامَلَةَ المُنصَرِفِ؛ لِكونِه مُضَافًا إلى الثَّاني.

ثُمَّ إنَّ أهلَ اللُّغَةِ فَريقَانِ[٢]: مِنهم مَن صَرَفَ الثَّاني اعتِمَادًا عَلَى أنَّه لا عِلَّةَ تَمنعُه مِن الصَّرفِ. ومِنهم مَن لَم يَصرِفه مِن جِهةِ أنَّ فيه مَا يَمنَعُ الصَّرفَ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيخُ[٣]: « فأمَّا قَولُهم: (أفعَلُ هذا بَادي بَدي)، و(بَادي بَدا)، و(ذهبُوا أيدي سَبا)[٤] فَقَد عَدَّه المُحَقِّقُونَ مِن بَابِ المَبنيَّاتِ[٥]، وهو مُشكِلٌ ».

واعلَم أنَّ الأصلَ في (بَادي) اسمُ فَاعِلٍ، ولامُه همزةٌ، لكنَّها خُفِّفَت بِأن جُعِلَت يَاءً؛ لِتَطَرُّفِها وانكِسَارِ مَا قَبلَها، فَقِيلَ فيه: (بَادي) بيَاءٍ خَفيفَةٍ، هي الهمزَةُ. وأمَّا (بَدا) فهو عَلَى مِثالِ (عَطَاءٍ)، فَخُفِّفَ بِطَرحِ همزَتِه، وأمَّا (بَدي) فهو عَلَى وَزنِ (فَعيلٍ) كـ(بَريءٍ) [ظ٥٤] لكنَّه خُفِّفَ بِطَرحِ الهمزَةِ مِن كِلَا البِنَاءَينِ؛ فلهذا قِيلَ: فيه بُعدٌ؛ بحَقيقَةِ (بَادي بَدي)، و(بَادي بَدا)؛ لأنَّه لَمَّا طُرِحَت الهمزَةُ بَقِيَت اليَاءُ والألِفُ قَبلَها سَاكِنَين.

و(ذَهبُوا أيدي سَبا)؛ لأنَّهم تَفرَّقُوا تَفرُّقًا عَظيمًا حَتَّى أُرسِلَ سَيلُ العَرِمِ عَلَيهم.

و(قَالي قَلا) اسمُ مَوضِعٍ أيضًا.

فهذه الأمُورُ الثَّلاثَةُ كُلُّها[٦] فيها مَذهبانِ:

- المَذهبُ الأوَّلُ: أنَّها نَازِلَةٌ مَنزِلَةَ (بَعلَ بكَّ)، و(حَضرَمَوتَ) في بِنَاءِ الصَّدرِ

---

(١) في ط: (وعامل).

(٢) انظر المذهبين في أمالي ابن الحاجب ٢/ ٥١٥، وشرح المقدمة الكافية ٧٥٨، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٤٥٧، والموشح ٤٣٥، ومنهج السالك ١/ ١٠٦، وابن عقيل ١/ ١٢٥.

(٣) شرح المقدمة الكافية ٧٥٨.

(٤) من أمثالهم. انظر: المستقصى ٢/ ٨٨.

(٥) يعني: الجوهري، والزمخشري، وسيأتي.

(٦) قوله: (كلها) ليس في ط.

مِنها دُونَ العَجُزِ، وهذا هو رَأيُ الزَّمَخشَرِيِّ[١]، وأبي نَصرِ الجَوهري[٢]، وهذا هو مُرادُ الشَّيخِ بِقَولِه: « وقَد عَدَّه المُحقِّقُونَ مِن بَابِ المَبنيَّاتِ » يُشيرُ بِه إِلى مَا ذكرناه.

وَوَجهه أنَّ هذه الأُمُورَ الثَّلاثةَ كثُرَت حَتَّى صَارَ[٣] مَعنى الإِضَافَةِ فيها كأنَّه نَسيٌ مَنسيٌّ، فلا يُعقَلُ فيها نِسبةُ شَيءٍ إِلى شَيءٍ، كما يُفهمُ مِن (غُلامُ زَيدٍ)، بَل صَارَ يُفهمُ مِن قَولِه: (أيدي سَبَا): مُتَفرِّقينَ، ومِن (بَادي بَدا): مُبتَدِئًا، ومِن (قَالي قَلا): مَوضِعٌ مُعَيَّنٌ، فَجَرَت في فَهمِ المَعنى المُفرَدِ مِنها مِن غَيرِ اعتِمَادٍ عَلَى مَعنى الإِضَافَةِ فيها مَجرَى (بَعلَ بكَّ)، و(حَضرَمَوتَ)؛ فلهذا أُجريَت مُجرَاها في بِنَاءِ صَدرِها دُونَ عَجُزِها.

لا يُقَالُ: فالأعلامُ المُضَافةُ مُتَحَقِّقٌ فيها مَعنى المُفرَدِ، لا غَيرُ، واطِّراحُ مَعنى الإِضَافَةِ، كـ(عَبد اللَّه)، و(أبي بكرٍ)، و(امرِئ القَيسِ) والكُنى كُلُّها، فَيلَزَمُ أن تكُونَ مَبنيَّةً مِن جِهةِ أنَّ مَعنى الإِضَافَةِ غَيرُ مُرادَةٍ هاهنا؛ لأنَّا نَقُولُ: لا سَواءَ، فإِنَّ هذه الأعلامَ وإِن كانَت مُشَارِكةً للصُّورَةِ الَّتي ذكرناها في فَهمِ المُفرَدِ مِنها، لكنَّ الأعلامَ سُلِك بِها مَسلك المُطَابقَةِ، لَمَّا نُقِلَت عَنه في الإِعرَابِ؛ فلهذا بَقيت عَلَيه، بِخِلافِ هذه فإِنَّها لَيسَت مَنقُولةً مِن أصلٍ فيُراعَى بِها أصلُها، فلا جَرَمَ جَرَت مَجرى: (بَعلَ بكَّ)، و(حَضرَمَوتَ) فافترَقا.

– المَذهبُ الثَّاني: أنَّها لَيسَت مِن هذا البَابِ، وإِنَّما هي مِن بَابِ الإِضَافَةِ، فالاسمَانِ كِلاهما مُعرَبَانِ، والأوَّلُ مُضَافٌ إِلى الثَّاني، وهذا هو رأيُ المُصَنِّفِ[٤]، واختَارَه الخُوارَزمي[٥]، فكُلُّها مَنصُوبةٌ عَلَى الحَالِ، أي: مُبتَدِئا، ومُفرَّقينَ، فأمَّا (قَالي قَلا)[٦]

---

(١) المفصل ٢١٩، وانظر: ابن يعيش ٤/ ١١٢، وشرح الرضي ٣/ ١٤٠.

(٢) الصحاح (بدأ)، و(قلا).

(٣) كذا في ط، وفي الأصل: (صارت).

(٤) شرح المقدمة الكافية ٧٥٩.

(٥) انظر: التخمير ٢/ ٣٠٠.

(٦) في الأصل: (قال قلا).

فهو مُلحَقٌ بـ(حَضرَمَوتَ)، فلا إشكالَ؛ لأنَّه لا يُتصَوَّرُ فيه الحَالُ؛ لِكونِه عَلَى المَوضِعِ.

والمَذهبَانِ لا غُبارَ عَلَيهما، خَلا أنَّ مَا قَالَه الشَّيخُ أقيَسُ مِن جِهةِ أنَّ أصلَ الأسماءِ هو الإعرَابُ، وإنَّما يُقدَمُ عَلَى بِنائِها بِدَلالَةٍ، وهاهنا يُمكِنُ جَريُها عَلَى أصلِها في الإعرَابِ بِأن يكُونَ (بَادي بَدا)، و(ذَهبُوا أيدي سَبا) مِن بَابِ [و٥٥] الإضَافَةِ، ومَوضِعُهما نَصبٌ عَلَى الحَالِ، أي: مُبتَدِئًا، ومُتَفرِّقينَ.

وإنَّما جَاءَ الوَهمُ مِن جِهةِ سُكُونِ اليَاءِ في هذه الأمثِلَةِ؛ لأنَّها لَو كانَت مُضَافةً لَوَجَبَ نَصبُها، وهذا خَطَأ؛ فإنَّ سُكُونَ اليَاءِ لا يُوجِبُ البِنَاءَ؛ لأنَّها لَمَّا جَرَت مَجرَى الأمثَالِ سكنَت اليَاءُ، كما قيلَ: (أعطِ القَوسَ بَاريها)[1].

وأمَّا (قَالي قَلا) فالأجوَدُ فيه؛ لِكونِه عَلَمًا مَا قَالَه الزَّمَخشَريُّ[2]، وكلامُ المُصَنِّفِ دَالٌّ عَلَيه[3]؛ لأنَّه لَم يَعُدَّه مِمَّا تَجِبُ فيه الإضَافةُ كغَيرِه، فَدَلَّ ذلِك عَلَى أنَّه عِندَه مِن بَابِ (حَضرَمَوتَ).

فأمَّا ابنُ السَّرَّاجِ[4] فإنَّه قَد حُكيَ عَنه أنَّه يَجعَلُ هذه الأمثِلةَ كُلَّها مِن بَابِ مَا بُنيَ صَدرُه وعَجُزُه، كـ(خَمسَةَ عَشَرَ) وهذا فَاسِدٌ؛ فإنَّ المَعلُومَ مِن حَالِ الفُصَحَاءِ مُخَالَفةُ الأمرَينِ: مِن جَري (بَعلَ بكَّ) ومَا أشبَهه بِتَصَاريفِ الإعرَابِ وجَري الأوَّلِ مَبنيًّا[5] في كُلِّ أحوَالِه.

دَقيقَةٌ:

اعلَم أنَّ الشَّيخَ لَم يَذكُر بِناءَ الأسمَاءِ مَع الأصوَاتِ، ولا نَبَّه عَلَيه، وهو وإن كانَ

---

(١) من أمثال العرب، يضرب في الاستعانة بأهل الخبرة والمهارة، وينظر: جمهرة الأمثال ١/ ٧٦، ومجمع الأمثال ٢/ ٩١.

(٢) المفصل ٢٢٣.

(٣) شرح المقدمة الكافية ٧٥٨.

(٤) الأصول في النحو ١/ ٣٦٣، ٢/ ٩٢.

(٥) في الأصل: (منفيا). وكذا في ط.

مُندَرِجًا تَحتَ القِسمِ الأَوَّلِ؛ مِن جِهةِ بِنائِهما جَميعًا، لكنَّه مُخَالِفٌ لَه مِن جِهةِ أنَّ الثَّانيَ في القِسمِ الأَوَّلِ إنَّما بُنيَ مِن أجلِ تَضَمُّنِه للحَرفِ، كما قرَّرناه مِن قَبلُ، وهاهنا لَيسَ بِنَاؤُه مِن جِهةِ تَضَمُّنِه للحَرفِ، وإنَّما هو مَبنيٌّ مِن قِبلِ تَركيبِه مَع مَا قَبلَه مِن الأسماءِ؛ لِكونِه صَوتًا مُشبِهًا للحَرفِ[1].

ومِثَالُه قَولُنا: (سيبَوَيه)، و(عَمرَوَيه)، و(نِفطوَيه) وغَيرُها مِن الأسماءِ مِمَّا رُكِّبَت مَع الأصوَاتِ، فَبِنَاءُ الأوَّلِ مِن جِهةِ تَنزُّلِه[2] مَنزِلَةَ صَدرَ الكلِمَةِ مِن عَجُزِها، وبِنَاءُ الثَّاني إنَّما كانَ مِن أجلِ مُشَابَهتِه للحَرفِ، لا مِن أجلِ تَضَمُّنِه للحَرفِ، كما كانَ في[3]: (خَمسَةَ عَشَرَ)، فمِن أجلِ هذا كانَ مُخَالِفًا لِمَا سَبَقَ مِمَّا بُنيَ صَدرُه وعَجُزُه، فمِن أجلِ ذلِك قُلنا: إنَّه كانَ مِن حَقِّ الشَّيخِ الإشَارَةُ إلَيه والتَّنبيه عَلَيه وإظهارُ حُكمِه بِمُخالَفَتِه لِمَا تَقَدَّمَ، واللَّه أعلَم.

* * *

تَنبيهٌ يَشتَمِلُ عَلَى مَسَائِلَ تَتَعَلَّقُ بِالبَابِ

المَسألَةُ الأولى:

قَولُهم: (أخوَلَ أخوَلَ) في قَولِهم[4]: (تَسَاقَطُوا أخوَلَ أخوَلَ) أي: مُتَفَرِّقينَ، قالَ ضَابِئ البُرجُميُّ[5] يَصِفُ ثَورًا يَطعَنُ الكِلابَ:

---

(١) في ط: (للحروف).

(٢) في ط: (تنزيله).

(٣) في ط: (في نحو).

(٤) من أمثالهم. انظره في: المستقصى ٢/ ٨٨.

(٥) هو ضابئ بن الحارث بن أرطاة من بني غالب بن حنظلة التميمي البرجمي بضم الموحدة وسكون المهملة وضم الجيم نسبة إلى البراجم، وضابئ أدرك النبي ﷺ، انظر ترجمته في: خزانة الأدب ٩/ ٣٢٨.

٢٤١ - يُسَاقِطُ عَنْه رَوقُه ضَارِيَاتِها سِقَاطَ حَديدِ القَينِ أخوَلَ أخوَلا[1]

وهو مَبنيٌّ الصَّدرِ والعَجُزِ، ونَصبُه يكُونُ عَلَى الحَالِ، أي: مُتفرِّقًا، وأرَادَ: أخولَ وأخوَلَ، لكنَّه حَذَفَ الوَاوَ وبَناه مِن أجلِ تَضَمُّنِه لَها.

المَسألةُ الثَّانيةُ:

يُقَالُ: (تَركتُها - يعني البلادَ - حَوثًا بَوثًا)[2]، و(حَوثَ بَوثَ) عَلَى البِنَاءِ، و(حَيثَ بَيثَ)، و(حَاثَ بَاثَ) عَلَى بِنَاءِ الأوَّلِ فيه لِتَنزُّلِه مَنزِلَةَ صَدرِ [ظ٥٥] الكلِمَةِ مِن عَجُزِها، وبِنَاءِ الثَّاني مِن أجلِ تَضَمُّنِه الوَاوَ، والأصلُ: حَوثٌ وبَوثٌ، وحَيثٌ وبَيثٌ، كمَا قُلنا في نَحوِ: (خَمسَةَ عَشَرَ) ونَحوِه.

وانتِصَابُه يُمكِنُ أن يكُونَ فيه وَجهانِ:

أحَدُهما: أن يكُونَ مَفعُولًا ثَانيًا لِـ(تَرك)، كقَولِه تَعَالى: ﴿ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَـٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ ﴾ [البقرة: ١٧] فإنَّه يَتعدَّى إلى مَفعُولَينِ، كما سَنُقَرِّرُه في التَّعدِيَةِ.

وثَانيهما: أن يكُونَ عَلَى الحَالِ، أي: مُتَفرِّقَةً مُتَبَدِّدَةً، كما قُلناه في غَيرِه.

المَسألةُ الثَّالِثَةُ:

وَجَدناهم في (الخَازِبازِ) تَارَةً عَامَلُوه مُعَامَلَةَ (خَمسَةَ عَشَرَ) فيُبنى الجُزآنِ جَميعًا فيه، وتَارَةً عَامَلُوه مُعَامَلَةَ (مَعدي كربَ)، و(حَضرَمَوتَ)، فَبنَوا الأوَّلَ فيه دُونَ العَجُزِ، وعَامَلُوه مُعَامَلَةَ مَا لا يَنصَرِفُ، وأعرَبوه.

فَما التَّفرِقَةُ بَينَ الوَجهينِ لَهم مَع كونِه مَقُولًا عَلَى مُعَايَنَةٍ عَلَى قَضيَّةٍ وَاحِدَةٍ؟ وأيَّ شَيءٍ لَمَحُوا فيه حَتَّى عَامَلُوه هذه المُعَامَلَةَ في البِنَاءِ والإعرَابِ؟

---

(١) البيت من الطويل، وهو لضابئ البرجمي في شرح السيرافي ٤/ ٧٣، والصحاح (خول)، والخصائص ٢/ ٢٩٠، المستقصى ٢/ ٨٨، والمحكم ٥/ ٣٠١، وهو بلا نسبة في المخصص ٣/ ٣٦٠، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٦٩٨، والتذييل ٩/ ٣٨٥.

(٢) من أمثالهم. انظر: مجمع الأمثال ١/ ١٤٣.

والوَجه في ذلك هو أنَّا نرَاهم قَد أجرَوا لُغتَهم عَلَى قَوانينَ مُتَّسِقَةٍ، ومَجَارٍ مُطَّرِدَةٍ، وقَرَّرُوها عَلَى قَواعِدَ مُستَقِرَّةٍ وأُصُولٍ مُستَمِرَّةٍ، فيَجِبُ إقرَارُها عَلَى تِلك القَواعِدِ مِن غَيرِ مُخَالَفَةٍ، فرأيناهم: مَا لاحَظُوا فيه التَّضمينَ بَنَوه، ومَا لاحَظُوا فيه الحَذفَ أعرَبُوه، فَلَمَّا وَجدناهم بَنَوا (الخَازَبَازَ) عَلَى الفَتحِ دَلَّ ذلك عَلَى مُلاحَظَتِهم لَه في تَضمينِ الثَّاني لِحَرفِ العَطفِ، ووَجَدناهم أعرَبُوه، فَدَلَّ ذلِك عَلَى أَنَّهم حَذَفُوا الوَاوَ مِن غَيرِ تَضمينٍ، فلا فَارِقَ بَينَ اللُّغتَينِ في (الخَازَبَازَ) إلَّا ما ذكرناه تَقريرًا للقَوانين عَلَى مَجَاريها، وإبقَاءً لَها عَلَى قَوَاعِدِها وأُصُولِها، فلو عَدَلنا عَن هذه الطَّريقَةِ لكانَ في العُدُولِ نَقضًا لِهذه القَواعِدِ وإبطالًا لَها، وهذا مِمَّا لا سَبيلَ إلَيه بِحَالٍ أصلًا.

المَسألَةُ الرَّابعَةُ:

قَد أشَارَ الشَّيخُ إلى مَاهيَّةِ المُركَّبِ عَلَى جِهةِ الخُصُوصِ فيما قَصَدَه مِن أنواعِه، فإن أردتَ تَعريفَ المُركَّبِ بِأمرٍ عَامٍّ لا يَختَصُّ صُورَةً دُونَ صُورَةٍ، ولا نَوعًا مِن دُونِ نَوعٍ فإنَّك تَقُولُ: هو المُؤتَلِفُ مِن جُزئين فَصَاعِدًا بالإضَافَةِ إلى مَا يُقَابِلُه، فَما هذا حَالُه يَعُمُّ جَميعَ صُورِ المُركَّباتِ. فقَولُنا: (مِن) و(عَن) مُركَّبَةٌ إلى مَا يُقَابِلُها مِن الأحرُفِ البَسيطَةِ. وقَولُنا: (غُلامُ زَيدٍ) مُركَّبٌ بالإضَافَةِ إلى (غُلامٍ) مُطلَقٍ مِن غَيرِ إضَافَةٍ، وقَولُنا: (زَيدٌ قَائِمٌ) مُركَّبٌ بالإضَافَةِ إلى (زَيدٍ) عَلَى الإطلاقِ، و(قَائِمٍ) عَلَى الإطلاقِ مِن غَيرِ إسنَادٍ لأحَدِهما إلى الآخَرِ.

ولنَقتَصِر عَلَى هذا القَدرِ [و٥٦] مِن المَسَائِلِ، فَفيه كِفَايةٌ عَلَى التَّنبيه فيما أردنا، واللَّه المُوَفِّقُ للصَّوابِ.

[الكِنايَاتُ]

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هَدَى اللَّه سَعيَه: « الكِنَايَاتُ: (كم) و(كذا) للعَدَدِ، و(كيتَ) و(ذَيتَ) للحَديثِ، فـ(كم) الاستِفهاميَّةُ مُمَيِّزُها مَنصُوبٌ مُفرَدٌ، والخَبريَّةُ مَجرُورٌ مُفرَدٌ ومَجمُوعٌ، ويَدخُلُ (مِن) فيهما، ولَهما صَدرُ الكلامِ، وكِلاهما يَقعُ مَرفُوعًا ومَنصُوبًا ومَجرُورًا، وكُلُّ مَا بَعدَه فِعلٌ غَيرُ مُشتَغِلٍ عَنه كانَ مَنصُوبًا معمُولًا عَلَى حَسَبِه، وكُلُّ مَا كانَ قَبلَه حَرفُ جَرٍّ أو مُضَافٌ فمَجرُورٌ، وإلَّا فهو مَرفوعٌ، مُبتَدأ إن لَم يكُن ظَرفًا، وخَبرًا إن كانَ ظَرفًا، وكذلِك أسماءُ الاستِفهامِ والشَّرطِ. وفي مِثلِ تَميزِ:

كم عَمَّةً لك يَا جَريرُ وخَالَةً ....

ثَلاثةُ أوجُهٍ. وقَد يُحذَفُ في مِثلِ: (كم مَالُك؟) و (كم ضَرَبتَ؟) ».

قَالَ الإِمَامُ ﷺ: قَبلَ الخَوضِ فيما نُريدُه مِن شَرحِ كلامِ الشَّيخِ وبَيانِ مَقاصِدِه نَذكرُ تَفسيرَ الكِنايَةِ.

والكِنَايَةُ مَصدَرُ (كنى، يكني) كالكِفايَةِ[1] والدِّرَايَةِ، ولامُ (كنى) ذَاتُ وَجهينِ: وَاوٌ، أو يَاءٌ، فيُقَالُ فيه: (كناه، يكنُوه، ويكنيه)، والاسمُ (الكنيةُ) بِفَتحِ الفَاءِ وكسرِها، و(الكُنيةُ) بِضَمِّ الفاءِ: هو مَا يُكنى بِه كالغُرفَةِ[2].

وأمَّا الكِنايَةُ في ألسِنَةِ النُّحَاةِ فتَجري عَلَى وَجهينِ: عَامَّةٌ وخَاصَّةٌ.

- فأمَّا العَامَّةُ[3] فهي عِبارَةٌ عَن الأشيَاءِ الَّتي يُنطقُ بِها عَلَى جِهةِ الإرادَةِ لِغَيرِها، فَما هذا حَالُه يَعُمُّ الكِنَايَةَ الإعرابيَّةَ، كقَولِه: (فُلانٌ)، و(فُلانَةٌ) كِنَايَةٌ عَن أسمَاءِ الأعلامِ، والكِنَايَةُ الثَّانيةُ نَحوُ: (كم)، و(كذَا)، و(كيتَ)، و(ذَيتَ)، والكِنَايَةُ عَن النُّطقِ بِالألفَاظِ المُستكرَهةِ، كمَا وَضَعُوا (هنٌ) و(هنَه) كِنَايَةً عَن اسمِ الفَرجِ، وكما يُكنى بِالغَائِطِ عَمَّا

---

(١) في الأصل: (كالكناية) وكذا في ط. (٢) في الأصل: (كالمعرفة) وكذا في ط.

(٣) في الأصل: (عامة). وكذا في ط.

يَخرُجُ مِن دُبُرِ الإنسَانِ، وكما يُكنى بـ(وَطَيتُ) عَن الوِقَاعِ، فوَضَعوا هذه الألفَاظَ مكانَ غَيرِها لَمَّا كانَ في ذلِك مَا لا يَخفَى مِن الكراهةِ، ويَشتَمِلُ عَلَيه مِن السَّمَاجَةِ وتَنزيه اللِّسَانِ عَن النُّطقِ بالألفاظِ المُستكرَهةِ، كمَا فَعَلَ اللَّه تَعالى في كِتَابِه الكريم، فكم فيه مِن الكِنَاياتِ العَجيبَةِ والإيماءاتِ الرَّشيقَةِ، وتَدخُلُ فيه الكتابةُ المَجازيَّةُ، كمَا يُقَالُ: (فُلانٌ كثيرُ رَمادِ القِدرِ) كِنَايةً عَن كثرَةِ الضِّيفانِ، و(طَويلُ نِجادِ السَّيفِ) كِنَايةً عَن طُولِ قَامَتِه، فهذه الأمُورُ كُلُّها يُطلَقُ عَلَيها اسمُ (الكِنَايَةِ)، ولَيسَ مَقصُودًا هاهنا، ولكن أحوَجَ إلى ذِكرِه تَفسيرُ لَفظِ الكِنَايةِ، ومَا يَندَرِجُ تَحتَه مِن المَعَاني.

- وأمَّا الخَاصَّةُ فهي عِبَارَةٌ عَن الأسماءِ العَدَديَّةِ والجُمَلِ مُطلقًا.

فقَولُنا: (عِبَارَةٌ عَن الأسماءِ العَدَديَّةِ) يَدخُلُ فيه (كم) و(كذا) [ظ٥٦] للعَدَدِ.
وقَولُنا: (والجُملُ مُطلقًا) يَدخُلُ (كيتَ) و(ذَيتَ) مِن جِهةِ أنّهما مَوضُوعَانِ لِذلِك. وإنَّما قُلنا: (مُطلقًا) لِتَدخُلَ فيه الجُمَلُ الإنشَائيَّةُ كالأمرِ والنَّهي، والأُمُورُ الطَّلبيَّةُ كالتَّمَنِّي والقَسَمِ، والأمُورُ الخَبريَّةُ كقَولِنا: (زَيدٌ قَائِمٌ)، و(عَمرٌو مُنطَلِقٌ)، فـ(كم) و(كذا) كِنَايةٌ عَن الأمُورِ العَدَديَّةِ المُبهمَةِ، و(كيتَ) و(ذَيتَ) كِنَايةٌ عَن هذه الجُمَلِ الَّتي ذكرناها.

قَولُه[1]: « المُرَادُ بِالكِنَايَاتِ المَبنيَّةَ » يَعني: فلا يَندَرِجُ تَحتَها مَا ذكرناه مِن الكِنَايَاتِ [المُعرَبةِ، كـ(فلانٍ) و(فلانَةٍ)، و(هنٍ)، و(هنَه) وغَيرِ ذلِك مِن أنواعِ الكِنَايَاتِ][2] الَّتي قَدَّمنا شَرحَها؛ لِكونِها مُعرَبةً، فلا تَدخُلُ في غَرَضِنا.

قَولُه[3]: « والمُرَادُ بِالكِنَاياتِ هاهنا ألفَاظٌ مُبهمَةٌ يُعبَّرُ بِها عَمَّا وَقَعَ في كلامِ مُتكلِّمٍ مُفَسَّرًا »، أرَادَ بِهذا الكلامِ أنَّ حَقيقَةَ الكِنَايةِ مَا ذكرَه، ومِثالُه أن يَقُولَ رَجُلٌ: (شَرَيتُ عَبدًا بِخَمسينَ دِرهمًا) وأنتَ تُريدُ أن تُخفيَ ذلِك لِرَجُلٍ آخَرَ فتَقُولُ: (اشتَرى فُلانٌ عَبدًا

---

(١) شرح المقدمة الكافية ٣/ ٧٦١.
(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وكذا في ط.
(٣) شرح المقدمة الكافية ٣/ ٧٦١.

بِكذا كذا) فَقَد عَبَّـرَت بِهذا اللَّفظِ المُبهمِ عَمَّا وَقَعَ في كلامِ مُتكلِّمٍ، فَـتَطَرَّقَ الإبهامُ فيه؛ إِمَّا لإيهامِه عَلَى المُخاطَبِ لِغَرَضٍ مِن الأغراضِ؛ وإِمَّا لِنِسيَانِه ذلك المِقدارَ، وعَلَى هذا لا يكُونُ (كم) مِن ذلك؛ لأنَّ هذا الَّذي ذكَرَه لا يَتَأَتَّى؛ فلأجلِه بَطَـلَ أن يكُونَ كِنَايَةً.

قَولُه[١]: « وإنَّما سيقَ (كم) في بَابِ الكِنَايَاتِ لَمَّا وَافقَ (كذا) في العَدَدِ، وهو مَبنيٌّ حَتَّى لا يُجعَلَ لَها بَابٌ آخَرُ »، يُرِيدُ: إنَّ الكِنَايَةَ إذا كانَت بِذلِك المَعنى الَّذي ذكَرَه مِن إبهامِ مَا فَسَّرَه في كلامِ المُخَاطِبِ، وهذا غَيرُ حَاصِلٍ في (كم)، فلا يُعَدُّ مِن الكِنَاياتِ، وإنَّما جيءَ بِه عَلَى جِهةِ التَّبع لِمَا ذُكِرَ مِن العَدَدِ، كما سيقَت (مَا) الاستِفهاميَّـةُ والشَّرطيَّـةُ في (مَا) المَوصُولَةِ؛ لَمَّا وَافقَتها لَفظًا، وإن كانَت تُخَالِفُها مَعنًى، فهذا مُرَادُه بِمَا ذكَرَه.

فأما عَلَى مَا ذكرناه مِن ذلك الاعتِبَارِ فيما أورَدناه مِن المَاهيةِ فكُلُّها سَوَاءٌ، أعني: (كم)، و(كذا)، و(كيتَ)، و(ذَيتَ) في كونِها كِنَايَةً. وعَلَى مَا ذكَـرَه الشَّيخُ لا يُـقَـالُ: كِنَايَةٌ إِلَّا لِـ(كذا) للتَّقريرِ الَّذي قَالَه، وإذا وُقِـفَ عَلَى حَقَائـقِ المَعاني وأُحيطَ بِها فاختِلافُ العِبَارَاتِ بَعدَ ذلِك لا يُطرِقُ خَللًا في المَقصُودِ.

فيَخلُصُ[٢] مِن مَجمُوعِ ذلك كُلِّه[٣] أنَّ الكِنَايَةَ إنَّما هي قَولُنا: (كذا وكذا)، و(كيتَ) و(ذَيتَ) مِن جِهةِ أنَّها ألفاظٌ مُبهمَةٌ يُعَبرُ بِها عَمَّا وَقَعَ في كلامِ مُتكلِّمٍ مُفَسَّرًا مُوضِّحًا، وهذا إنَّما يَتـأَتَّى فيما مثَّلناه لا غَيرُ، فأمَّا (كم) فَلَيسَ بِكِنايَـةٍ عَلَى مَا قَصَدَه ؛ لأنَّه غَيرُ حَاصِلٍ فيها. فأمَّا عَلَى التَّلخيصِ الَّذي قرَّرناه فإن أرَدنا بالكِنَايَةِ مَعنًى عَامًّا فهو مُندَرِجٌ تَحتَها صُورٌ كثيرَةٌ، كما أوضَحناه [و٥٧] مِن قَبلُ، وإن أرَدنا مَعنًى خَاصًّا فـ(كذا وكذا)، و(كم)، و(كيتَ)، و(ذَيتَ) مِن جُملَةِ الكِنَايَةِ؛ لاندِرَاجِها تَحتَ مَا جَعَلناه مَاهيَّـةً لَها، فأغنى عَن الإعَادَةِ لَه.

---

(١) شرح المقدمة الكافية ٣/ ٧٦١.
(٢) كذا في ط، وفي الأصل: (فينحل).
(٣) في ط: (فيخلص مجموع ما ذكرناه).

وأمَّا عِلَّـةُ بنائِها:

فـ(كم) الاستِفهاميَّـةُ إنَّما بُنيَت مِن أجلِ تَضَمُّنِها لِحَرفِ الاستِفهامِ.

وأمَّا الخَبريَّـةُ فإنَّما بُنيَت لأمرَينِ:

- أمَّا أوَّلًا فلأنَّها مَحمُولَـةٌ عَلَى أختِها بِجَامِعِ الصُّورَةِ والمَعنى بينَهما.

- وأمَّا ثَانيًا فلأجلِ تَضَمُّنِها حَرفَ الإنشَاءِ، وأكثرُ مَا تكُونُ الإنشَاءَاتُ بِالحُرُوفِ غَالِبًا، كالأمرِ، والنَّهيِ، والاستِفهامِ، والقَسَمِ، والتَّـرَجِّي، والتَّمَنِّي، وغَيرِ ذلك. وقُلنا: (غَالِبًا) نَحترِزُ بِه عَن التَّعَجُّبِ، وإنشَاءِ المَدحِ والذَّمِّ بِـ(نِعمَ) و(بِئسَ)، فإنَّ هذه الأُمُورَ كُلُّها إنشَاءَاتٌ، ولا حَرفَ لَها ظَاهِرٌ، لكنّه يَجِبُ تَقديرُه، ولأنَّ وَضعَها وَضعُ الحُروفِ؛ فلِهذا بُنِيَت لَمَّا شَاكلَت الحُرُوفَ في النَّظمِ والتَّأليفِ.

فأمّا (كيتَ)، و(ذَيتَ) فإنَّما بُنيَا لأمرَينِ:

- أمَّا أوَّلًا فلأنَّهما إنَّما بُنيَا لأنَّهما وَاقِعَتانِ مَوقِعَ الجُملَةِ، ولا إعرَابَ للجُملَةِ مِن جهة كونِها جُملةً، فأجريناهما مُجرَاها، ثُمَّ إنَّ هذا البِناءَ في الجُملَةِ لَه تَوجيهانِ:

التَّوجيه الأوَّلُ: إنَّ الجُمَلَ مِمَّا بُنِيَ بِالأصَالَةِ، مِن جِهةِ أنَّ الجُملةَ مِن حَيثُ كونُها جُملةً لا تَستَحِقُّ إعرَابًا لَها، لا لَفظًا ولا تَقديرًا، وقَد وَقَعا مَوقِعَها؛ فلِهذا بُنيَا مِن جِهةِ مُنَاسَبَتِهما لَها بِالوُقُوعِ مَوقِعَها.

التَّوجيه الثَّاني: أن يُقَالَ: إنَّ الجُملةَ مِن حَيثُ كونُها جُملةً مِمَّا وَقَعَ غَيرَ مُركَّبٍ؛ مِن جِهةِ أنَّ التَّركيبَ المُقتَضي للإعرَابِ في المُفرَدَاتِ إنَّما هو أمرٌ يَنشأ مِن تأليفِ المُفرَدَاتِ واجتِمَاعِها، فأمَّا تركيبُ الجُمَلِ مِن حَيثُ كونُها جُمَلًا فلا يكُونُ مُقتَضيًا للإعرَابِ بِحَالٍ، فلمَّا وَقَعا مَوقِعَ الجُمَلِ تَعَذَّرَ تَركيبُهما؛ فلأجلِ هذا حكمنا ببنائِهما؛ لِفُقدَانِ التَّركيبِ عَنهما، كما فُقِدَ في الجُمَلِ مِن حَيثُ إنَّها جُمَلٌ. فلا جَرمَ بُنيَا.

- وأمَّا ثَانيًا فلأجلِ مُشَاكلَتِهما في التَّأليفِ لِـ(سَوفَ) و(جَيرِ) فبُنيا كبِنائِهما.

فهذا مَا أَردنا ذِكرَه مِن تَقديمِ هذه التَّوطِئةِ لِما نَذكرُه مِن بَعدُ. فإذا عَرفتَ هذا

الكلامَ فاعلَم أنَّ (كم) مُنقَسِمَةٌ إلى استِفهاميَّـةٍ وإلى خَبريَّـةٍ، فهي مُشتَركةٌ بَينَ الأمرَينِ، فلنذكُر مَا يَشتَركانِ فيه مِن الأحكامِ، ثُمَّ نُردِفه بِمَا يَنفرِدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنهما مِن الخَصَائِصِ، فهذه مَقَاصِدُ ثَلاثةٌ، نُفَصِّلُها:

المَقصَدُ الأوَّلُ: في بَيَانِ مَا يَشتَرِكانِ فيه مِن الأحكامِ

وذلك يكُونُ مِن أوجُهٍ عَشرَةٍ:

- أمَّا أوَّلًا فَيَشتَرِكانِ في استِعمَالِ لَفظِ (كم) [ظ٥٧] فيهما جَميعًا، أي: الخَبرُ والاستِفهامُ، وهذه هي فَائِدَةُ الاشتِرَاكِ، فإنَّ مَاهيَّـةَ الاشتِراكِ هو إطلاقُ اللَّفظَةِ عَلى مَعنَيينِ مُختَلِفَينِ، لا بِاعتِبَارِ أمرٍ يَجمَعُهما، وهذا شَأنُ هذه اللَّفظَةِ وغَيرِها مِن الألفَاظِ المُشتَركةِ، كـ(القَرءِ) في الطُّهرِ والحَيضِ، ولَفظِ (العَينِ).

وهل تكُونُ مُركَّبَةً أو مُفرَدَةً[١]؟ فالَّذي عَلَيه نُحَاةُ البَصرَةِ كالخَليلِ وسيبَوَيه، والمُبرِّدِ والمَازنيِّ أنَّها مُفرَدَةٌ، كـ(مَن)، و(أيّ). وزَعَمَ الكِسَائيُّ والفَرَّاءُ وغَيرُهما مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ أنَّها مُركَّبَةٌ مِن كاف التَّشبيه و(مَا) [لكن][٢] حُذِفَ أَلِفُها، وأُسكِنَت المِيمُ. والحَقُّ مَا قَالَه البَصريُّونَ؛ لأنَّ مَا هذا حَالُه مِن التَّركيبِ لا يُعلَمُ إلَّا بِوَحيٍ مُنَزَّلٍ، وبِكلامِ نَبيٍّ مُرسَلٍ؛ لِكونِه تَحكُّمًا لا مُستَنَدَ لَه؛ لأنَّ أصلَ الكلامِ أن تكُونَ مُفرَدةً، والتَّركيبُ إنَّما يُعلَمُ بِـدَليـلٍ وَاضِحٍ.

- وأمَّا ثَانيًا فيَشتَرِكانِ في أنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما لَه صَدرُ الكلامِ؛ أمَّا الاستِفهاميَّـةُ فمِن

---

(١) يرى الكوفيون إلى أن كم مركبة، وأما البصريون فيذهبون إلى أنها مفردة موضوعة للعدد. انظر المسألة في: معاني القرآن وإعرابه للزجاج ١/ ٤٢٨، وإعراب القرآن للنحاس ٣/ ٢٥٩، ٤/ ١٢٩، والإنصاف ١/ ٢٩٨ مسألة٤٠، وشرح الرضي ٣/ ١٥٢، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٤٦، والارتشاف ٢/ ٧٧٦، والجنى الداني ٢٦١، وتوضيح المقاصد ٣/ ١٣٣٥، والمساعد ٢/ ١٠٦، وتمهيد القواعد ٥/ ٢٤٨٧، والهمع ٢/ ٦٠٢.

(٢) ما بين المعقوفين من ط، وساقط من الأصل.

أجلِ كونِها للاستِفهامِ، وهو مُستَحِقٌّ للصَّدريَّـةِ وَضعًا، فلا يَتقَدَّمُه غَيرُه؛ ولِهذا فإنَّك ترَى العَوامِلَ مُتأخِّرَةً بَعدَه. وأمَّا الخَبريَّـةُ فلأجلِ مَا تَضَمَّنَته مِن مَعنى الإنشَاءِ في التَّـكثيرِ، وإن لَم يكُن مَنطُوقًا بِه، ألا ترَى أنَّ (رُبَّ) لَمّا تَضَمَّنَت المَعنى الإنشَائي في التَّقليلِ وَجَبَ لَها صَدرُ الكَلامِ، والشَّيءُ كمَا يُحمَلُ عَلَى نَظيرِه لِمكانِ الجَامعِ بَينَهما فالشَّيءُ قَد يُحمَلُ عَلَى نَقيضِه[١] لِتَقابُلِهما في الفِعلِ، وتَعَاقُبِهما في الوُجُودِ قَطعًا.

- وأمَّا ثَالِثًا فيَشترِكانِ في أنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما مَبنيٌّ، لا يَظهرُ فيه الإعرَابُ؛ لِمَا قَدَّمنا مِن قَبلُ في عِلَّةِ بِنائِهما، فأمَّا الاستِفهاميَّـةُ فلِمَا تَضَمَّنَته مِن مَعنى الحَرفِ، وأمَّا الخَبريَّـةُ فَحَملًا عَلَيها؛ لاشتِرَاكِهما في الصُّورةِ وبَعضِ المَعاني.

- وأمَّا رَابعًا فيَشتَرِكانِ في أنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما يَجُوزُ فيه الرَّفعُ والنَّصبُ والجَرُّ في مَحَلِّهما في الخَبرِ والاستِخبَارِ: فالرَّفعُ في نَحوِ قَولِك: (كم رَجُلٌ عِندك)، و(كم غُلامًا لك) فـ(كم) هاهنا مُبتَدأ[٢]، والظرفُ والحَرفُ خَبرَانِ للمُبتَدأ، والنَّصبُ في مِثلِ قَولِك: (كم رَجُلٍ أكرَمتَ)؟ و(كم دِرهمًا وَهبتَ؟) فهما مَنصوبانِ هاهنا بِالفِعلِ المُتأخِّرِ بَعدَهما؛ لأنَّهما لا يَعمَلُ فيهما مَا قَبلَهما، كما قَدَّمناه، والجَرُّ في نَحوِ قَولِك: (بِكم إنسَانٍ مَرَرتُ)، و(عَلَى كم رَجُلًا سَلَّمتُ)، وبالإضَافَةِ في مِثلِ قَولِك: (غُلامُ[٣] كم رَجُلاً ضَرَبتَ؟).

- وأمَّا خَامِسًا فيَشتَرِكانِ في أنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما يَفتَقِرُ إلى تَفسيرٍ لِمَا فيهما مِن الإبهامِ المُفتَقِرِ إلى البَيانِ، كسَائرِ الأشيَاءِ الَّتي تَحتاجُ إلى البَيانِ؛ مِن جِهةِ أنَّ وَضعَهما عَلَى الإبهامِ [و٥٨] في الذَّاتِ، لا مِن جِهةِ أمرٍ عَارِضٍ.

- وأمَّا سَادِسًا فيَشتَرِكانِ في أنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما لا يَجُوزُ تَقديمُ مُفَسِّرِه عَلَيه؛ أمَّا

---

(١) في الأصل وط: (حده).

(٢) في ط: (مبتدأة).

(٣) في الأصل: (وغلام) وكأن قبل هذا مثال ساقط.

الخَبريَّـةُ فلأنَّها مُضَافَـةٌ إِلَيه، والمُضَافُ إِلَيه لا يَجُوزُ تَقديمُه عَلَى المُضَافِ نَفسِه.
وأمَّا الاستِفهاميَّـةُ فلأنَّ لَها صَدرَ الكلامِ، فلا يَجُوزُ تَقديمُه عَلَيها أيضًا، مَع أنَّه في نَفسِه كالصِّلَةِ لَها، فمن أجلِ ذلِك امتَنعَ تَقديمُ مُفَسِّرِهما عَلَيهما لِمَا ذكرناه.

- وأمَّا سَابعًا فيَشتَرِكانِ في أنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما يَجُوزُ حَذفُ مُمَيِّـزِها، وهذا إنَّما يكُونُ عَلَى القِلَّةِ؛ اعتِمَادًا عَلَى القَرينَـةِ الدَّالَّةِ عَلَيه، فإذا قُلتَ: (كم مَالُك؟) احتَملَ أن تكُونَ هي الاستِفهاميَّـةَ وأن تكُونَ[1] هي الخَبريَّـةَ، فعلى هذا يكُونُ تفسيرُها بالأمرَينِ جَميعًا، أي: كم دِرهمًا ودينارًا، وكم دِرهمٍ ودينارٍ مَالُك، فالنَّصبُ عَلَى الاستِفهام، والجَرُّ عَلَى الخَبريَّـةِ.

وإذا قُلتَ: (كم سِرتَ؟) و(كم ضَرَبتَ؟) فما هذا حَالُه يَحتَمِلُ تَفسيرُه أن يكُونَ عَينًا، وأن يكُونَ ظَرفَ زَمَانٍ وظَرفَ مكانٍ، وأن يكُونَ مَصدَرًا، عَلَى حَسَبِ مَا تَدُلُّ عَلَيه القَرينةُ، فإن كانَ استِفهامًا كانَت مَنصُوبةً، وإن كانَ خَبرًا فهي مَجرُورَةٌ، فتقُولُ: (كم رَجُلٍ؟) و(كم رَجُلًا؟)، و(كم يَومًا؟) و(كم يَومٍ؟)، و(كم فَرسَخًا؟) و(فَرسَخٍ)، و(كم ضَربةً؟) و(ضَربـةٍ).

- وأمَّا ثَامِنًا فيَشتَرِكانِ في أنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما يَجُوزُ عَودُ الضَّميرِ إلَيه عَلَى لَفظِه ومَعناه، فَتقُولُ في الاستِفهامِ: (كم رَجُلًا لَقيتَه؟) و(لَقيتَهم)، و(كم امرَأةً لَقيتَها)؟ و(لَقيتَهنَّ)، وتَقُولُ في الخَبريَّةِ: (كم رَجُلٍ أكرَمتُه)، و(أكرَمتُهم)، و(كم امرأةٍ نكحتُها)، و(نكحتُهنَّ)، قَالَ اللَّه تَعَالى: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا﴾ [النجم: ٢٦].

- وأمَّا تَاسِعًا فيَشتَرِكانِ في أنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما يَجُوزُ أن يكُونَ مُميِّـزُه صِفةً، وهذا كقَولِك في الاستِفهاميَّـةِ: (كم غَيرَه لك)؟ و(كم مِثلَه لك)؟ وتَقُولُ في الخَبريَّـةِ:

(١) في الأصل: (تكن).

(كم غيرِه)، و(كم مِثلِه لك)، فتَجعَلُ (مَثلًا) تمييزًا؛ لِكونِه لا يتعرَّفُ بِمَا أُضيفَ إلَيه.

وتَجعَلُ (مِثلَه)[1] إذا قُلتَ: (كم غَيرَه مِثلَه لك) صِفةً لَه، فيكُونُ تابعًا لِما قَبلَه، و[هو][2] إمَّا مَنصُوبًا نعتًا لِمُمَيِّزِ الاستِفهاميَّةِ، وإمَّا مَجرُورًا نعتًا لِمُمَيِّزِ الخَبريَّةِ؛ لأنَّ البَيانَ كما يَقعُ بِالأسماءِ فَقَد يَقعُ بِالصِّفاتِ، ومِثالُه: (كم غَيرَه مِثلَه لك)، و(كم غَيرِه مِثلِه لك) تَجعَلُ (غَيرًا)[3] هو التَّمييزَ، و(مِثلًا)[4] تابعٌ لَه عَلَى الصِّفَةِ، ويَجُوزُ الإتيَانُ بِـ(غَيرٍ) و(مِثلٍ) مُفرَدَينِ، على جِهةِ البيَانِ، كما مثَّلناه أوَّلًا.

- وأمَّا عَاشِرًا فيَشتَرِكانِ في جَوازِ توَجُّه العَوامِلِ إلَيهما، قَالَ الشَّيخُ: « **فكُلُّ مَا بَعدَه فِعلٌ غَيرُ مُشتَغِلٍ [ظ٥٨] عَنه كانَ نَصبًا مَعمُولًا عَلَى حَسَبِه** » يَعني: إمَّا مَفعُولًا بِه، وإمَّا مَصدَرًا، وإمَّا ظَرفَ زَمَانٍ في الاستِفهاميَّةِ والخَبريَّةِ، كقَولِك: (كم رَجُلًا ضَرَبتَ؟)، و(كم غُلامٍ مَلكتَ)، و(كم ضَربةً ضَرَبتَ؟)، و(كم ضَربَةٍ ضَرَبتَ)، و(كم يَومًا ضَرَبتَ؟)، و(كم يَومٍ ضَرَبتَ)، فيكُونُ مَعمُولًا عَلَى حَسَبِ العَوامِلِ؛ لأنّه مِثلُ قَولِك: (أعِشرينَ رَجُلًا ضَرَبتَ؟)، و(كثيرًا مِن الغِلمانِ مَلكتَ)، و(أعِشرينَ ضَربةً ضَرَبتَ؟)، و(كثيرًا مِن الضَّربِ ضَرَبتَ)، و(أعِشرينَ يَومًا ضَرَبتَ؟)، و(كثيرًا مِن الأيَّامِ ضَرَبتَ).

قَولُه[5]: « فَلَو قَدَّرنا مُتعلِّقًا بِالفِعلِ مَحذُوفًا عَلَى ضَعفِه صَارَ الفِعلُ مُشتَغِلًا عَنه، فيكُونُ في مَوضِعِ رَفعٍ، فإنَّه يكُونُ مِثلَ قَولِك: (زَيدٌ ضَرَبتُ) عَلَى مَعنى: ضَرَبتُه ».

يُريدُ: إنَّ النَّصبَ في هذه الصُّورةِ هو الوَجه؛ لأنَّه لا يَحتاجُ إلى إضمَارٍ بِخِلافِ

---

(١) في الأصل وط: (غيره).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وكذا في ط.

(٣) في الأصل وط: (مثلا).

(٤) في الأصل وط: (غيرا).

(٥) شرح المقدمة الكافية ٣/ ٧٦٥.

إذا رَفعتَه، فإنَّه لا بُدَّ مِن تَقدير حَذفِ الضَّميرِ الرَّاجعِ إلى المُبتَدأ مِن خَبره، والحَذفُ عَلَى خِلافِ القيَاسِ، فلا جَرَمَ كانَ الوَجه نَصبَ (كم) في الحَالَينِ جَميعًا.

قَولُه: « **كُلُّ مَا قَبلَه حَرفُ جَرٍّ أو مُضَافٌ فمَجرُورٌ** »؛ مِن جِهةِ أنَّه لا يَبطُلُ عَمَلُ الجَارِّ بِغَيرِه، ولا يَتقدَّمُ مَعمُولُه عَلَيه. يَعني: إنَّ جَرَّه يكُونُ حتمًا، لا مَحَالةَ عنه؛ لأنَّه لا يُفصَلُ بَينَ الجَارِّ ومَجرُورِه بِشَيءٍ، ولا بَينَ المُضَافِ والمُضَافِ إلَيه بِحَائِلٍ؛ فمِن أجلِ ذلِك اغتُفِرَ تَقديمُهما عَلَى مَا لَه صَدرُ الكلامِ؛ لِتَنزُّلِهما مَنزِلَةَ الجُزءِ الوَاحِدِ، فَعلَى هذا تَقُولُ: (بِكم رِجُلًا مرَرتَ؟)، و(غُلامَ كم رَجُلٍ ضَرَبتَ؟).

ويكُونُ إعرَابُ المُضَافِ عَلَى حَدِّ إعرَابِ (كم) لَو لَم يكُن هنَاك مُضَافٌ؛ ولِذلِك نُصِبَ في قَولِك: (غُلامَ كم رَجُلٍ ضَرَبتَ؟)، وإلَّا فهو مَرفُوعٌ؛ لأنَّه إذا لَم يكُن مَعه جَارٌّ ولَيسَ بَعدَه مَا يَعمَلُ فيه مِن الأفعَالِ، ولا يَتقَدَّمُ عَلَيه عَامِلٌ آخَرُ وَجَبَ أن يكُونَ مُجَرَّدًا عَن العَوَامِلِ اللَّفظيَّةِ؛ فلِهذا تَعيَّنَ كونُه مُبتَدأ، ومَا بَعدَه خَبرُه، إن لَم يكُن ظَرفًا، وخَبرٌ إن كانَ ظَرفًا، وهذا كقَولِك: (كم رَجُلًا إخوَتُك؟)، و(كم رَجُلًا ضَرَبتَه؟)؛ مِن جِهةِ أنَّ الفِعلَ قَد اشتَغلَ عَنه بِالضَّميرِ، فكان مُبتَدأ، وإن كانَ ظَرفًا فهو خَبرٌ، كقَولِك: (كم يَومًا سَفرُك؟)؛ لأنّك لَو جَعلتَ (كم) مُبتَدأ، وهي للزَّمانِ تَعذَّرَ أن يكُونَ خَبرها السَّفَرُ، كمَا تَعذَّرَ ذلِك في مِثلِ قَولِك: (مَتى سَفرُك؟) فيَجبُ أن يُقدَّرَ السَّفَرُ ونَحوُه مُبتَدأ، ويكُونَ مَا تَقَدَّمَ ظَرفًا في مَوضِعِ رَفعٍ عَلَى الخَبرِ مِثلُه[1] في قَولِك: (مَتى القِتالُ؟).

قَولُه[2]: « ولَو قيلَ بِجَوَازِ النَّصبِ فيما إذا اشتَغَلَ الفِعلُ عنه بِضَميرِه في مِثلِ قَولِك: (كم رَجُلًا ضَرَبتَه) لَم يكُن بَعيدًا، ويكُونُ بِمَنزِلَةِ: (زَيدًا ضَرَبتَه)، مَنصُوبٌ بِفِعلٍ دَلَّ عَلَيه مَا بَعدَه ».

وإنَّما [و٥٩] عقَّبَ هذا الكلامَ لأنّه قَد تَقرَّرَ مِن قَبلُ أنَّ مَا هذا حَالُه فهو مَرفُوعٌ

---

(١) في الأصل وط: (قبله).

(٢) شرح المقدمة الكافية ٣/ ٧٦٦.

عَلَى الابتِدَاءِ والخَبرِ، فَتدَارك مَا ذكرَه أوَّلًا بِجَوَازِ نَصبِه، ويكُونُ مِن بَابِ اشتِغَالِ الفِعلِ عَن المَفعُولِ بِضَميرِه، كمَا سَبقَ تَقريرُه، إلَّا أنّه يَجِبُ أن يُقدَّرَ بَعدَ (كم)، يَعني: إذا قُدِّرَ النَّاصِبُ لِـ(كم) فإنَّما يكُونُ تَقديرُه بَعدَها؛ لئلَّا يَرفَعَها في غَيرِ صَدرِ الكلامِ، فعلى هذا يكُونُ تَقديرُه: كم رَجُلًا ضَرَبتَ ضَرَبتَه، فتكُونُ التَّفرِقةُ بَينَه وبينَ: (زَيدًا ضَرَبتَه) أنَّ تَقديرَ النَّاصِبِ ثَمَّ قَبلَ المَنصُوبِ، وهاهنا تَقدَّرَ بَعدَه؛ لِوُجُودِ المَانِعِ مِن تَقديمِه.

فهذا هو الكلامُ عَلَى مَا يَشتَرِكانِ فيه مِن الأحكامِ الإعرَابيّـةِ، واللَّه أعلَمُ.

* * *

المَقصَدُ الثَّاني: في بَيانِ مَا تَنفَرِدُ به (كم) الاستِفهاميَّة

وتَنفَرِدُ بِأوجُـهٍ ثَمَانيَـةٍ:

- أمَّا أوَّلًا: فـمِـن حُـكمِ مُمَيِّـزِهـا أن يـكُونَ مَنصُوبًـا، قَـالَ الشَّيخُ: « فـ(كم) **الاستِفهاميّـةُ مُمَيِّـزُها مَنصُوبٌ** »، وإنَّما وَجَبَ ذلك مِن جِهةِ أنَّها مَوضُوعَةٌ للعَدَدِ، وَوَسطُ العَدَدِ مَنصُوبٌ؛ لأنَّ مَا قَبلَه مَجرُورٌ مَجمُوعٌ، ومَا بَعدَه مُفرَدٌ مَجرُورٌ، فَلَمَّا كانَت لِمُطلَقِ العَدَدِ جُعِلَت لأوسَطِه؛ لأنَّ الوَسَطَ أعدَلُ مَا يكُونُ في الأُمُورِ؛ فلِهذا جُعِلَت لأعدَلِه، فَلَو جُعِلَت لأحَدِ الطَّرَفَينِ لكانَ تَحكُّمًا، لا مُستَندَ لَه.

ومِن ثَمَّ قَالَ المُحقِّـقُونَ مِن النُّحَاةِ[1]: إنَّها بِمَنزِلَةِ عَدَدٍ مُنوَّنٍ، نَحوُ: (ثَلاثينَ)، و(عِشرينَ)، يُريدُونَ بِذلك تَحقيقَ كونِ مُميِّزِها مَنصُوبًا؛ لأنَّها لَو لَم تكُن في حُكمِ المُنوَّنِ لَوَجَبَ جَرُّه بِها، فلا غَرَضَ لَهم في ذلك إلَّا بَيانُ مَا يُحقِّقُ نَصبَه بِكُلِّ حَالٍ.

وهل يُشترَطُ إفرَادُه أم لا؟ فيه وَجهانِ[2]:

---

(١) انظر: سيبويه ٢/ ١٥٧، والمقتضب ٣/ ٥٥، وشرح السيرافي ٢/ ٤٨٤، والإيضاح العضدي ٢٢٠.

(٢) تمييز (كم) الاستفهاميّة لا يكون إلّا مفردًا عند البصريّين، ولا يجوز فيه الجمع، وأجاز الكوفيّون أن يكون جمعًا، وأجاز الأخفش من البصريّين أن يكون جمعًا إذا أريد السُّؤال عن أصناف الجمع. انظر الخلاف في شرح التّسهيل ٢/ ٤٢٠، وشرح الرّضي ٣/ ١٥٥، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس =

أحَدُهما: أنَّه يَجِبُ كونُه مُفرَدًا، وهذا هو الَّذي عَوَّلَ عَلَيه نُحَاةُ البَصرَةِ، كالخَليلِ وسيبَوَيه[١]، والأخفَشِ[٢]، والمُبرِّدِ[٣]؛ مِن جِهةِ أنَّها مَوضُوعَةٌ لِوَسطِ العَدَدِ، ولا شكَّ أنَّ مَا هذا حَالُه فهو مُفرَدٌ بِكُلِّ حَالٍ، نَحوُ: (أحَدَ عَشرَ) إلى (تِسعَةَ عَشرَ)، فإذا وَرَدَ عَلَيهم مِثلُ قَولِنا: (كم لك غِلمَانًا)، قَالُوا: إنَّه مَنصُوبٌ عَلَى الحَالِ؛ مُحَافَظَةً عَلَى هذه القَاعِدَةِ؛ لأنّه لَو كانَ تَمييزًا وَجَبَ إفرَادُه.

وثَانيهما: أنَّه يَجُوزُ جَمعُه، وهذا هو الَّذي حكاه الأخفَشُ[٤] عَن الكِسَائيِّ والفرَّاءِ وغَيرِهما مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ.

والمُختارُ هو الأوَّلُ؛ مِن جِهةِ أنَّ المُفرَدَ يَدُلُّ عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَيه الجَمعُ، فَيكُونُ إيرَادُ الجَمعِ خُلوًا، لا فَائِدَةَ فيه؛ فلِهذا كانَ بَاطِلًا.

- وأمَّا ثَانيًا فلأنَّ الاستِفهاميَّةَ المَقصُودُ [ظ٥٩] بِها السُّؤَالُ عَن العَدَدِ، والاستِعلامُ بِحَالِه، فلا بُدَّ لَها مِن جَوَابٍ، وجَوَابُها مِن حَقِّه أن يكُونَ مُطَابِقًا لإعرَابِها، فإذا قيلَ لك: (كم مَالُك؟) فإنَّك تَقُولُ: (عِشرُونَ)، وإذا قيلَ لك: (كم عَبدًا مَلكتَ؟) فإنّك تَقُولُ: (خَمسينَ)، وإذا قيلَ لك: (بِكم شَرَيتَ ثَوبك؟) فإنّك تَقُولُ: (بعِشرينَ) أو (عِشرينَ)؛ لأنَّ البَاءَ في حُكمِ المُرَادَةِ، فيكُونُ جَاريًا عَلَى المُطَابقَةِ لـ(كم) في جَميعِ وُجُوه إعرَابِها.

هذا كُلُّه إذا كانَ وَاقِعًا في كلامِ المُجيبِ، فلا بُدَّ فيه مِن المُطَابَقَةِ، فأمَّا إذا وَقَعَ في كلامِ السَّائِلِ كقَولِك: (كم دَرَاهمُك، أعِشرُونَ أم ثَلاثُونَ؟)، و(كم مَلكتَ عَبدًا،

= ٢/ ١١١٧، والارتشاف ٢/ ٧٧٩، والمساعد ٢/ ١٠٩، والتَّصريح ٤/ ٥١٠.

(١) انظر: سيبويه ٢/ ١٥٩.

(٢) المنقول عن الأخفش جواز: (كم غلمانًا لك). انظر: البديع في علم العربية ١/ ٦٥٢، والتذييل ١٠/ ١٦، والارتشاف ٢/ ٧٧٩.

(٣) في الأصل وط: (قبله).

(٤) انظر حكاية الأخفش عن الكوفيين في: الأصول ١/ ٣١٧، وتوجيه اللمع ٣٩٩، والتخمير ٢/ ٣٠٥.

أعِشرينَ أم ثَلاثينَ؟)، و(بِكم شَرَيتَ جَارِيَةً، أبعِشرينَ أم ثَلاثينَ؟) فإنَّه يَجُوزُ أن يكُونَ عَطفَ بَيَانٍ، لكنَّ البَدلَ أحَقُّ؛ لِكونِه تَابعًا مَقصُودًا، وما سَبقَ إنَّما كانَ عَلى جِهةِ التَّوطِئةِ، وهذه هي فائِدَةُ البَدَلِ.

- وأمّا ثَالِثًا فلأنَّ الاستِفهاميَّـةَ مِن حَقِّها[1] إذا وَقَعَ بَعدَها اسمٌ تَابعٌ لَها عَلَى جِهةِ البَدليَّةِ فلا بُدَّ مِن تكريرِ حَرفِ الاستِفهامِ عَلَيه؛ ليكُونَ دَالًّا عَلَى مُلاحَظَةِ الاستِفهامِ فيها، كقَولِك: (كم عَبدًا مَلكتَ، أعِشرينَ أو ثَلاثينَ؟)، و(بِكم رَجُلًا مَرَرتَ، أبِخَمسينَ أو أربَعينَ؟)، فَلَو طَرَحتَ الهمزَةَ لَم يَجُز ذلك إلَّا عَلَى جِهةِ إرَادتِها مِن جِهةِ التَّقديرِ، فعَلَى هذا تَقُولُ: (بِكم دِرهمًا اشتَريتَ لَحمًا، ثَلاثَةٍ أو أربَعَةٍ) لأنَّ المُرَادَ مِن ذلِك: أبِثَلاثَةٍ أو بأربعَةٍ، لكنَّه لَمَّا كانَ مَعلُومًا جَازَ حَذفُه.

- وأمَّا رَابعًا فلأنَّ مِن حَقِّ الاستِفهاميَّةِ جَوازَ الفَصلِ بَينَها وبَينَ مُميِّزِها، تقُولُ: (كم لك عَبدًا؟)، و(كم عِندك دِرهمًا؟) في الاستِفهامِ[2]، ومَنعُوا ذلك في العَدَدِ المُعرَبِ[3]، نَحوُ: (عِشرينَ) و(ثَلاثينَ)، فلا يَجُوزُ لك: (كم عِشرُونَ لك عَبدًا؟)، و(كم ثَلاثُونَ لك دِرهمًا؟) إلَّا في ضَرُورَةِ الشِّعرِ، قَالَ:

٢٤٢ - يُـذكِّـرُنـيـكِ حَـنـيـنُ الـعَـجُـولِ ... وَنَـوحُ الحَـمَـامَـةِ تَـدعُـو هَـديـلَا
عَـلَـى أنَّـنـي بَـعـدَ مَـا قَـد مـضَـى ... ثَـلاثُـونَ لِلـهـجـرِ حَـولًا كَـمـيـلَا[4]

(١) الكلام من قوله: (على جهة التوطئة) ساقط من ط.

(٢) في ط: (الاختيار).

(٣) في ط: (المعروف).

(٤) البيتان من المتقارب، وهما للعباس بن مرداس في ديوانه ١٢٧، وإيضاح شواهد الإيضاح ١/ ٢٦٠، وشرح شواهد المغني للسيوطي ٢/ ٩٠٨، وهما بلا نسبة في جمل الخليل ١٢٥، وسيبويه ٢/ ١٥٨، ومجالس ثعلب ٤٢٤، وتحصيل عين الذهب ٢٩٧، والنكت للأعلم ١/ ٥٢٨، وانظر البيت الأول منسوبًا في العين ٥/ ٣٧٩، وبلا نسبة في المقتضب ٣/ ٥٥، والأصول ١/ ٣١٦، وابن يعيش ٤/ ١٣٠، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٤١٩.

والتَّفرِقـةُ بَينَهما هـو أنَّهم جَعَلُوا هـذا الفَصلَ كالعِـوَضِ عَمَّا كانَت تَستَحِـقُّه مِن الإِعرَابِ؛ ولِهذا مَنعُوه في المُعرَبِ، كمَا مَثَّلناه.

- وأمَّا خَامِسًا فهو أنَّ مُمَيِّزَها إذا كانَ مَنصُوبًا كمَا قـرَّرنـاه فالعَامِلُ فيه النَّصبَ المُشَاكلةُ الصُّوريَّـةُ في نَحوِ: (عِشرينَ دِرهمًا) بِـ(ضَارِبينَ زَيدًا)، ثُمَّ حُمِلَ سَائِرُ الأعدَادِ المَنصُوبَةِ عَلَيه، كمَا مَع العَدَدِ، مَع الإبهامِ الَّذي فيه؛ لأنَّا قَد قرَّرنا مِن قَبلُ أنَّها بِمَنزِلَةِ عَدَدٍ مُنـوَّنٍ [و٦٠]؛ ولِهذا كانَ التَّمييزُ مَنصُوبًا بَعدَها.

- وأمَّا سَادِسًا فـلأنَّ الاستِثنـاءَ إذا كانَ دَاخِـلًا عَلَى الاستِفهاميَّـةِ فإنَّـه يُـفـيـدُ [التَّحقيقَ][1]، ويكُونُ إعرَابُه تَابعًا لإعرَابِها، كقَولِك: (كم مَالُك إلّا ألفانِ؟)، و(كم مَلكتَ إلَّا مائتَينِ؟)، و(بِكم مَـررتَ إلَّا بِرَجُـلٍ وَاحِـدٍ؟)، كما تَقُولُ: (هل أنتَ شَيءٌ إلَّا شَيءٌ لا يُعبَأ بِـه)، و(هل الدُّنيَا إلَّا مَتَـاعٌ قَليلٌ).

- وأمَّا سَابعًا فهو أنَّه يَجُوزُ أن يكُونَ مُمَيِّزُ الاستِفهامـيَّـةِ مَجرُورًا إذا كانَت في نَفسِها مَجرُورَةً بِحَرفِ الجَرِّ، وهذا كقَولِك: (بِكم رَجُلٍ مَرَرتَ؟)، و(بِكم دِرهمٍ تَصَدَّقتَ؟)، فالنَّصبُ عَلَى أنَّها مُشبَّهةٌ بِالعَدَدِ المُنوَّنِ، والجَرُّ عَلَى إضمَارِ (مِن) بَعدَها، لا بِإضَافَـةِ (كم) إلَيها، بِخِلافِ الخَبريَّـةِ، كمَا سَنُقرِّرُه، ولا يَجُوزُ أن يكُونَ جَـرُّه بِـإضَافَةِ (كم) إلَيه؛ لأنَّه لَو كانَ مَجـرُورًا بإضَافَةِ (كم) إلَيه لَم يُشترَط الجَارُّ في أوَّلِها، فاشتِرَاطُه يَدُلُّ عَلَى إضمَارِ (مِن) بَعدَ (كم)، ولَيسَ بِالإضَافَـةِ، كمَا زَعَمَه بَعضُ النُّحَاةِ.

- وأمَّا ثَامِنًا فَقَد يَنتَصِبُ المُميزُ بَعدَها وإن لَم تكُن استِفهاميَّـةً، عَلَى جِهةِ التَّهكُّمِ، كما في بَيتِ الفَرَزدَقِ الَّذي أنشَدَه الشَّيخُ:

٢٤٢ - كـم عَـمَّـةً لك يَـا جَريـرُ وخَالَـةً فَدعَـاءَ قَـد حَـلَـبَت عَلَـيَّ عِشَارِي[2]

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وكذا في ط.

(٢) البيت من الكامل، وهو للفرزدق في ديوانه ١/ ٤٠٥، برواية: (كم خالة لك يا جرير وعمة)، وانظر سيبويه ٢/ ٧٢، ١٦٢، والأصول ١/ ٣١٨، والجمل للزجاجي ١٣٧، والمسائل المنثورة ٨٣، والتبصرة =

وفيه ثَلاثَـةُ أوجُـهٍ، ذكـرَها:

النَّصبُ عَلَى الاستِفهامِ، عَلَى جِهةِ التَّهكُّمِ بِه، كأنّه مَتحَقّـقٌ لِذلِك، ولكنَّه ذُهَل عَن كميَّةِ العَدَدِ، فهو يَسأَلُ عَنه، فيكونُ المَعنى: أخبِرني فإِنِّي نَسيتُهنَّ لِكثرَةِ عَدَدِهنَّ.

والجَرُّ عَلَى أنّها (كم) الخَبريَّـةُ، عَلَى التَّحقيقِ، وهذا هو المَقصُودُ بِالبَيتِ، أي: كثيرٌ مِن عَمَّاتِكِ وخَالاتِكِ حَلبَت عِشَارِي.

وأمَّا الرَّفعُ فإِنَّما يكُونُ عَلَى أنَّ المُمَيزَ مَحذُوفٌ، عَلَى أنّها (كم) الاستِفهاميَّـةُ، عَلَى التَّهكُّمِ الَّذي ذكرناه، أو (كم مرَّةٍ) عَلَى أنّها خَبريَّـةٌ، عَلَى التَّـكثيرِ، فيَرتَفِعُ (عَمَّـةٌ) عَلَى الابـتِـدَاءِ، ومُصَحِّحُه كونُها مَوصُوفَـةً[1] بِقَولِه: (لك)، وخَبرُه (قَد حَلَبَت)، و(كم) عَلَى الوَجهينِ، يَعني: الاستِفهامَ والخَبرَ إذا رَفعتَ (عَمَّةٌ) في مَوضِعِ نَصبٍ؛ لأنَّ الفِعلَ الوَاقِعَ بَعدَها مُسَلَّطٌ عَلَيها تَسليطَ الظَّرفيَّةِ، أو تَسليطَ المَصدَريَّةِ، وكونُ الفِعلِ وَقَعَ خَبرًا لا يَمنعُه ذلك مِن عَمَلِه فيها، وعَلَى هذا يكُونُ تَقديرُه: كم مرَّاتٍ[2]، وكم حَلبَاتٍ كثيرةٍ، فالعَامِلُ في (كم) إذا كانَت ظَرفًا أو مَصدَرًا قَولُك: (حَلبَت)، ولا [ظ٦٠] مَانِعَ مِن تَـقَـدُّمِه عَلَيه، كما تَقُولُ: (عَمرًا زَيدٌ ضَرَبَ)، و(بكرًا زَيدٌ ضارِبٌ)، و(عَمرًا يومَ الجُمعَةِ زَيدٌ ضَارِبٌ).

وإِذا رَفَعتَ (عَمَّةٌ) رَفَعتَ (خَالَةٌ)، وهكذا إِذا جَررتَها أو نَصبتَها؛ لأنَّها تَابعَةٌ لَها

= والتذكرة ١/ ٣٢٢، واللمع ١٤٧، وشرح اللمع لابن برهان ٢/ ٤٢٩، وإصلاح الخلل ٢٠٣، والمفصل ٢٢٧، وابن يعيش ٤/ ١٣٣، والإيضاح في شرح المفصل ١/ ٥٠٤، والتخمير ٢/ ٣١١، وتوجيه اللمع ٤٠١، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٤٢١، وشرح عمدة الحافظ ١/ ٥٣٦، والمحصول ٢/ ٩٤٧، وشرح الرضي ٣/ ١٦٢، والمقاصد الشافية ٦/ ٣١١، ومغني اللبيب ٢٤٥، وهو بلا نسبة في معاني الفراء ١/ ١٦٩، والمقتضب ٣/ ٥٨، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٤٩، ٥١، وشرح المقدمة الكافية لابن الحاجب ٣/ ٧٦٧، وشرح الكافية الشافية ٤/ ١٧٠٧، والمساعد ٢/ ١٠٧، ١١٠.

(١) في ط: (كونه موصوفا).

(٢) في الأصل وط: (أرمية).

عَلَى جِهةِ العَطفِ عَلَيها، وهذا وَاضِحٌ.

قَولُه: « **وكذلك أسمَاءُ الاستِفهامِ والشَّرطِ** »، يَعني: إنَّها تكُونُ مَنصُوبَـةً في مَوضِعِ النَّصبِ مَع تَقدُّمِها، كقَولِك: (مَن تَضرِبُ؟)، و(مَن تُـكرِمِ أُكرِم)، ومَجرُورَةً في مَوضِعِ الجَرِّ، كقَولِك: (بِمَن مَرَرتَ؟)، و(بِمَن تَمرُر أمرُر)، وهكذا إذا كانَت مَرفُوعَةً، كقَولِك: (مَن ضَرَبتَه؟)، و(مَن أكرَمتَه أكرَمتُه)، وهذا عَارِضٌ هاهنا، ولكنَّ الشَّيخَ أورَدَه لَمَّا ذكَرَ أنَّ (كم) تَجري فيها الأوجُه الثَّلاثَةُ مَع تَقدُّمِها، فهكذا حَالُ الشَّرطِ والاستِفهامِ.

فهذا هو الكلامُ عَلَى مَا تَختَصُّ بِه (كم) الاستِفهاميَّـةُ.

* * *

المَقصَدُ الثَّالِثُ: في بَيانِ مَا تنفَرِدُ بِه (كم) الخَبريَّةُ

وتَـنـفَـرِدُ بِـأوجُـهٍ ثَمَانـيَـةٍ[1]:

- أمَّا أوَّلًا فلأنَّها مَوضُوعَةٌ للإخبَارِ عَلَى جِهةِ التَّـكثيرِ؛ فلِهذا تَقُولُ: (كم رَجُلٍ عِندك)، و(كم رِجَالٍ)، وهي بِمَنزِلَةِ عَدَدٍ مُضَافٍ، عَلَى حَدِّ: (ثَلاثةُ أثوَابٍ)، و(مَائةُ ثَوبٍ)، مُمَيِّـزُها مَجرُورٌ بِها، كما في الأعدَادِ الثَّلاثَةِ، مِن نَحوِ: (ثَلاثَةٍ) إلى (عَشرَةٍ)، و(مائـةٍ)، و(ألفٍ).

- وأمَّا ثَانيًا فلأنَّ مُمَيِّـزَها يَجِبُ أن يكُونَ مَجرُورًا مُفرَدًا ومَجمُوعًا، وإنَّما كانَ مَجرُورًا؛ لأنَّها للتَّـكثيرِ، والعَدَدُ الصَّريحُ الكثيرُ مُمَيِّـزُه مَجرُورٌ[2]، كمائـةٍ وألفٍ، فكانَ جَـرُّه كذلِك، وإنَّما جَاءَ مُفرَدًا لأنَّ العَدَدَ الكثيرَ مُمَيِّـزُه كذلِك، وإنَّما جَاءَ مَجمُوعًا؛ لأنَّ العَدَدَ الكثيرَ فيه مَا يُنبِئُ عَن كميَّـتِه[3] صَريحًا، كـ(مَائـةٍ)، و(ألفٍ)، فلَمّا كانَ هذا لَيسَ مِثلَه في التَّصريحِ جُعِلَ جَمعُه كأنّه نَائِبٌ عَن[4] مَعنى التَّصريحِ في

---

(١) في ط: (سبعة).

(٢) في ط: (مميزه مجروره).

(٣) في ط: (الكمية).

(٤) كذا في، وفي الأصل: (عنه).

مِثلِه إذا كانَ مَجرُورًا، كما أشَرنا إلَيه.

فَجَرُّه لا يَخلُو إمَّا أن يكُونَ بِـ(مِن)، أو بِـ(كم)؛ فإن كانَ بِـ(مِن)[1] فهو العَامِلُ في المُمَيِّزِ بلا خِلافٍ بَينَ النُّحَاةِ فيه؛ فَلِهذا تَقُولُ: (كم مِن رَجُلٍ)، ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ [النجم: ٢٦] كما قَالَ تَعالى، وقَولُه: ﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ﴾ [الأعراف: ٤].

وإن كانَ جَرُّه بِـ(كم) فَهل تكُونُ هي العَامِلَةَ في جَرِّه، أو تكُونُ (مِن) مُضمرَةً مَعَها، فيه وَجهانِ[2]:

أحَدُهما: أنَّ الجَرَّ إنَّما يكُونُ بِـ(كم) مِن غَيرِ حَاجَةٍ إلى ذِكرِ إضمَارِ (مِن)، وهي عَامِلَةٌ فيه عَمَلَ [و٦١] كُلِّ مُضَافٍ في المُضَافِ إلَيه، وعَلَى هذا تكُونُ مُجَرَّدَةً عَن التَّنوينِ؛ لإضَافَتِه، وهذا هو رَأيُ النُّحَاةِ سيبَـوَيه، ومَحكيٌّ عَن المُبرِّدِ والمَازِنيِّ؛ لأنّا لَو لَم نَجُـرَّ بِها لأدَّى ذلك إلى إعمَالِ حَرفِ الجَرِّ وهو مَحذُوفٌ، ولا نَظيرَ لَه.

وثَانيهما: أنّها في الحُكمِ مُنوَّنَـةٌ، وأنَّ الجَرَّ إنَّما هو بإضمَارِ (مِن) بَعدَها، وهذا هو رَأيُ الخَليلِ، وأبي عَليٍّ الفَارِسيِّ؛ لأنَّ (مِن) تَقعُ بَعدَها كثيرًا؛ فلِهذا عَمِلَت[3] عَلَى الأغلَبِ مِن حَالِها إذا وَقَعَت مُجَـرَّدَةً عَنها.

– وأمَّا ثَالِثًا فَقَولُنا: (كأيٍّ) في مَعنى (كم) الخَبريَّةِ، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿وَكَأَيِّن

(١) في الأصل: (بكم).

(٢) اختلف النحاة في عامل الجر في تمييز (كم) الخبرية، ولهم فيه قولان: الأول: رأي سيبويه، فهو يرى أنَّ (كم) في الخبر بمنزلة اسم غير منوَّن، ويُجرّ تمييزها بالإضافة كم يُجرّ التمييز بعد العدد. الكتاب ٢/ ١٦١. والثاني: رأي الخليل بن أحمد، انظر: الكتاب ٢/ ١٦٢-١٦٣. فهو يذهب إلى أنَّ الجرَّ بحرف مضمر هو (من)، وهو رأي الفراء، والكوفيين، ونُسب إلى الفارسي. انظر: الخلاف في اللباب ١/ ٣١٦، وتوجيه اللمع ٤٠٢، وشرح الرضي ٣/ ١٥٥، وشرح ألفية ابن معطٍ ٢/ ١١١٨، والارتشاف ٢/ ٧٨١، والهمع ٢/ ٣٥١، وشرح التصريح ٤/ ٥١٢.

(٣) في الأصل: (عملنا).

مِن نَّبِيّ قَـٰتَلَ ﴾ [آل عمران: ١٤٦]، وأكثرُ النُّحاةِ عَلَى أنّها مُركَّبةٌ مِن كافِ التَّشبيه و(أيّ)[١]، وهذا فيه نَظرٌ، والحَقُّ أنَّها مُفرَدةٌ؛ لأنَّ التَّركيبَ إنَّما يُقدَمُ عَلَيه بِدَلالَةٍ، ولا دَلالَةَ هاهنا عَلَى كونِها مُركَّبةً؛ ولأنَّ يَاءَه تُبطِلُ أنَّ (كم) مُركَّبةٌ مِن كافِ التَّشبيه، و(مَا) كما زَعَمَه أهلُ الكُوفَةِ يَبطلُ بِه تَركيبُ (كأيٍّ) مِن كافِ التَّشبيه و(أيٍّ)؛ لأنّهما سيَّانِ في التَّحكُّمِ والبُطلانِ، ولأنَّ (كأيٍّ) يُفهمُ مِنها (كم) مِن غَيرِ حَاجَةٍ إلى التَّركيبِ، فبَطلَ مَا تَوَهَّمُوه مِن تَركيبِها.

وفيها لُغَاتٌ خَمسٌ نَذكُرُها: (كأيٍّ) بِوَزنِ (كعَيٍّ)، و(كائِن) بِوزنِ (كاعِن)، و(كأيِن) بِوَزنِ (كعيِن)، و(كيئِن) بِوَزنِ (كيعِن)، و(كئِن) بِوَزنِ (كعِن)، قَالَ زُهيرٌ[٢]:

٢٤٤ - وكائِـن تَـرَى مِـن صَـامِـتٍ لَـك مُعجَبٍ زِيَادَتُه أو نَقصُه في التَّكلّمِ[٣]

ويُلتزَمُ ذِكرُ (مِن) بَعدَها في جَميعِ لُغَاتِه، وقَد يَأتي عَلَى القِلَّةِ مِن غَيرِ (مِن)، كقَولِ الأعشَى:

٢٤٥ - فكائِـن لَـنـا فَضلًا عَلَيـكُم ومِـنَّـةً قَديمًا، ولا تَـدرُونَ مَـا مَـنُّ مُـنعِمِ[٤]

---

(١) انظر رأي أكثر النحاة في المفصل ٢٢٨، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٤٢٢، والمقاصد الشافية ٥/ ٢٥٠٨، وغيرها.

(٢) هو زُهير بن أبي سُلمى، واسم «أبي سُلمى» ربيعة بن رياح المزني، و«سُلمى» بضم السين، ليس في العرب «سُلمى» بالضم غيره، وهو أحد شعراء المعلقات، وأحد الفحول الثلاثية المتقدمين باتفاق، وكان راوية أوس بن حجر. انظر ترجمته في: الخزانة ٢/ ٢٩٣، وشرح أبيات مغني اللبيب ١/ ١٩٩.

(٣) البيت من الطويل، وهو لزهير بن أبي سلمى في ديوانه ١١١، وهو لأبي الأعور السلمي في سر الفصاحة ٦٢، وهو بلا نسبة في سر صناعة الإعراب ١/ ٣٠٧، وابن يعيش، ورصف المباني ٢٠٥.

(٤) البيت من الطويل، وهو للأعشى في ديوانه ١٢٧، وهو بلا نسبة في التذييل ١٠/ ٥٠، والارتشاف ٢/ ٧٨٩، ومغني اللبيب ٢٤٧، وتمهيد القواعد ٥/ ٢٥١١، والمقاصد النحوية ٤/ ٢٠٠٣، والهمع ٢/ ٣٥٦.

- وأمَّا رَابعًا فهو أنَّ (كم) الخَبريَّةَ إذا فُصِلَ بينَها وبَينَ مُميِّزها بِغَيرِ الظَّرفِ والحَرفِ وَجَبَ نَصبُه، كقَولِ الشَّاعرِ:

٢٤٦ - كم نَالَني مِنهمْ فَضلًا عَلَى عَدَمٍ إذ لا أكادُ مِنَ الإقتارِ أحتَمِلُ[1]

لأنّا لَو جَرَرنا (فَضلًا) بِإضَافَةِ (كم) لكانَ في ذلك فَصلٌ بَينَ المُضَافِ والمُضَافِ إلَيه بِالجُملَةِ، ومِثلُ هذا لا يُغتَفرُ بِحَالٍ، فإن وَقَعَ فَصلٌ بِالظَّرفِ كانَ الأحسَنُ النَّصبَ، كمَا قَالَ:

٢٤٧ - تَؤُمُّ سِنَانًا وكم دُونَه مِنَ الأرضِ مُحدَودِبًا غَارُها[2]

لأنَّه وإن كانَ ظَرفًا فهو فَصلٌ؛ فلِهذا حَسُنَ نَصبُه، ويَجُوزُ فيه الجَرُّ، كمَا قَالَ الشّاعِرُ:

٢٤٨ - كم في بَني سَعدِ بنِ بكرٍ سَيِّدٍ ضَخمِ الدَّسيعَةِ مَاجِدٍ نَفَّاعِ[3]

---

(١) البيت من البسيط، وهو للقطامي في ديوانه ٣٠، وانظر: سيبويه ٢/ ١٦٥، واللمع ١٤٧، وشرح اللمع لابن برهان ٢/ ٤٣١، والمفصل ٢٢٥، وابن يعيش ٤/ ١٣١، والتخمير ٢/ ٣٠٨، ٣٠٩، وتوجيه اللمع ٣٩٧، ٣٩٩، وشرح ألفية ابن معطٍ للقواس ٢/ ١١٢٢، والمقاصد الشافية ٦/ ٣٠٨، وهو بلا نسبة في المقتضب ٣/ ٦٠، والمقتصد ٢/ ٧٤٣، والتبيين ٤٣٠، والإنصاف ١/ ٣٠٥، وشرح الكافية الشافية ٤/ ١٧١٠، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٤٢٠، وشرح عمدة الحافظ ١/ ٥٣٥، وشرح الرضي ٣/ ١٥٦، والمساعد ٢/ ١١١، ١١٣، وتمهيد القواعد ٥/ ٢٤٨٥، والهمع ٢/ ٣٥٣. وفي الأصل: (أحتول).

(٢) البيت من المتقارب، وهو لزهير بن أبي سُلمى وليس في ديوانه، وانظر: سيبويه ٢/ ١٦٥، والأصول ١/ ٣١٩، وابن يعيش ٤/ ١٣١، والمقاصد الشافية ٦/ ٣٠٨، وقيل: هو لكعب بن زهير. انظر: شرح شواهد الإيضاح لابن بري ١٩٧، والمقاصد النحوية ٣/ ٤٥٣. وقيل هو للأعشى، انظر: المحتسب ١/ ١٣٨، وشرح شواهد الإيضاح لابن بري ١٩٧. وهو بلا نسبة في الإيضاح العضدي ٢٣٩، والمقتصد ٢/ ٧٤٣، والمحكم ٦/ ٥١، والمفصل ٢٢٦، والتخمير ٢/ ٣٠٨، ٣١٠، والإنصاف ١/ ٣٠٦، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ١٣٨، وشرح الكافية الشافية ٤/ ١٧٠٨، وشرح عمدة الحافظ ١/ ٥٣٥، وتمهيد القواعد ٥/ ٢٤٨٥.

(٣) البيت من الكامل، وهو للفرزدق في ابن يعيش ٤/ ١٣٢، والمقاصد النحوية ٣/ ٤٥٤، وخزانة الأدب ٦/ ٤٣١. وهو بلا نسبة في سيبويه ٢/ ١٦٨، والمقتضب ٣/ ٦٢، والنكت للأعلم ١/ ٥٣١، =

[ظ٦١] وقَالَ آخَرُ:

٢٤٩ - كم بِـجُـودٍ مُـقـرِفٍ نَـالَ الـعُـلَا وكـريـمٍ بُـخـلُـه قَـد وَضَـعَـه[1]

وإِنَّما جَـازَ ذلِك مِن جِـهـةِ أنَّ الـجَـارَّ والمَجـرُورَ يكثُـرَانِ في كلامِهم، ويَعظُـمُ دَورُهما، فلا جَرَمَ اغتُـفِـرَا فَصلًا بَينَ المُضَافِ والمُضَافِ إِلَيه.

– وأمَّا خَامِسًا فلأنَّ (إِلَّا) إذا كانَت دَاخِلةً عَلى الخَبرِيَّـةِ فالمُستَثنى يكُونُ مَنصُوبًا بِكُلِّ حَالٍ؛ فلِهذا تَقُولُ: (كم درَاهمُك إِلَّا ألفينِ)؛ لأنَّ المَعنى: كُلُّ دَرَاهِمِك مَوجُودٌ إِلَّا ألفينِ مِنها، وهكذا تَقُولُ: (كم أصحَابُك إِلَّا رَجُلَينِ) عَلَى التَّقدِيرِ الَّذي لَخَّصناه.

– وأمَّا سَادِسًا فلأنَّ الخَبرِيَّةَ غَيرُ مُفتَقِرَةٍ إلى جَوَابٍ؛ لأنَّها وَارِدَةٌ عَلَى جِهةِ الإِخبَارِ؛ ولِهذا فإِنَّك إذا قُلتَ: (كم رَجُلٍ عِندك) فالمَعنى: كثيرٌ مِن الرِّجَالِ عِندك، و(كم دِرهمٍ لك)، أي: كثيرٌ مِن الدَّرَاهمِ لك، فلا تَحتَاجُ إلى جَوَابٍ؛ لِمَا ذكرناه.

– وأمَّا سَابعًا فَحكى المَوصِليُّ أنَّ بَعضَ العرَبِ يَنصِبُ مُمَيِّـزَ الخَبرِيَّـةِ[2]، مُحتَجًّا بِبَيتِ الفَرَزدَقِ:

كم عَـمَّـةً ....

وهذا فَاسِدٌ؛ فإِنَّها إذا كانَ مُمَيِّـزُها مَجرُورًا فهي خَبرِيَّـةٌ، وإِن كانَ مَنصُوبًا فهي

= والمفصل ٢٢٦، والبديع في علم العربية ١/ ٦٥٣، وترشيح العلل ٣٢٩، وشرح الكافية الشافية ٤/ ١٧٠٩، وشرح الرضي ٣/ ١٥٦، والمقاصد الشافية ٦/ ٣٠٩، والمساعد ٢/ ١١٢.

(١) البيت من الرمل، وهو لأنس بن زنيم في المقاصد النحوية ٤/ ٢٠٠٠، ونسب لعبد الله بن كريز في الحماسة البصرية ٢/ ١٠، وانظر النسبة إلى الاثنين في الخزانة ٦/ ٤٨٨. والبيت بلا نسبة في سيبويه ٢/ ١٦٧، والمقتضب ٣/ ٦١، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج ٤/ ٢١٠، والأصول ١/ ٣٢٠، والجمل للزجاجي ١٣٦، وضرائر الشعر لابن عصفور ١٣، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٤٨، والإنصاف ١/ ٣٠٣، وابن يعيش ٤/ ١٣٢، والارتشاف ٥/ ٢٣٧٧، والتذييل ١٠/ ٩، وتوضيح المقاصد ٣/ ١٣٣٩، والمقاصد الشافية ٦/ ٣١٠.

(٢) توجيه اللمع ٤٠٠.

استِفهاميَّـةٌ عَلَى جِهةِ التَّهكُّمِ، كمَا أشَرنا إِلَيه، وإذا كانَ مَرفُوعًا فهو مُحتَمِلٌ للمَصدَرِ والزَّمانِ، والمَعنى إمَّا عَلَى جِهةِ الاستِفهامِ، وإمَّـا عَلى جِهةِ الخَبـرِ، فإذن لا وَجه لِمَا حكاه المَوصِليُّ؛ لِصِحَّةِ تَوجيهه عَلَى مَا ذكرناه مِن مُلازِمَـةِ الأُصُولِ عَلَى التَّقريرِ الَّذي أشَرنا إِلَيه.

- وأمَّا ثَامِنًا[1] فالأصلُ في دُخُولِ (مِن) أن يكُونَ في حَقِّ الاستِفهاميَّةِ؛ مِن جِهةِ أنَّ مُمَيِّـزَها مَنصُوبٌ دَالٌّ عَلَى البيانِ، و(مِن) دَالَّـةٌ عَلَى البَيانِ؛ فلِهذا قُلنا: إنَّ دُخُولَها أصلٌ في الاستِفهاميَّـةِ، بِخِلافِ الخَبريَّةِ، فإنَّ مُمَيِّـزَها مَجرُورٌ بِالإضَافَةِ، فدُخُولُها فيها عَلَى جِهةِ التَّشبيه بِأُختِها.

ويُمكِنُ أن يُقَالَ: إنَّ دُخُولَها فيهما عَلَى جِهةِ الاستِواءِ؛ مِن جِهةِ أنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما مَذكُورٌ بَعدَها عَلَى جِهةِ التَّمييزِ، لكن انقَسَمَ؛ فمِنه مَا يكُونُ مَنصُوبًا، كمَا في الاستِفهاميَّةِ، ومِنه كما يكُونُ مَجرُورًا، كما في الخَبريَّةِ، فهما مُستَوِيانِ، كمَا تَرَى.

فهذه جُملةُ مَا تَختَصُّ بِه الخَبريَّـةُ.

* * *

تَنبيهٌ عَلَى مَسَائِلَ تَتَعَلّقُ بِالبَابِ

المَسألَةُ الأُولى:

إذا قُلتَ: (بِكم ثَوبُك مَصبُوغٌ؟)، فـ(ثَوبُك) رَفعٌ بِالابـتِـدَاءِ، و(مَصبُـوغٌ) خَبرُه، والبَاءُ مُتعَلِّقةٌ بِـ(مَصبُوغٍ)، وهي حَشوٌ[و٦٢]؛ لأنَّها مُتعَلِّقةٌ تَعلقَ المَفاعيلِ.

وإذا قُلتَ: (بِكم ثَوبُك مَصبُوغًا؟) فـ(ثَوبُك) مُبتَدأ، والجَارُّ والمَجرُورُ خَبرُه، و(مَصبُوغًا) مُنتَصِبٌ عَلَى الحَالِ مِن الضَّميرِ في خَبرِ المُبتَـدَأ.

والتَّفرِقةُ بَينَ الوَجهينِ ظَاهِرَةٌ مِن جِهةِ اللَّفظِ ومِن جِهةِ المَعنى؛ أمَّا مِن جِهةِ اللَّفظِ

---

(١) في ط: (سابعا).

فلأنَّ الجَارَّ والمَجرُورَ فَضلةٌ إذا كانَ (مَصبُوغٌ) مَرفُوعًا، وعُمدَةٌ إذا كانَ مَنصُوبًا. وأمَّا مِن جِهةِ المَعنى فلأنّه إذا كانَ مَرفُوعًا فالمُمَيِّزُ مَحذُوفٌ، فأنتَ تَسألُ فيه عَن أُجرَةِ الصَّبغِ، وعَنِ المِقدَارِ المَصبُوغِ بِهِ، كأنّك قُلتَ: بِكم دِرهمًا أُجرَةُ صَبغِ ثَوبِك، [أو كم أوقيَةً أو مَنًا صَبغُ ثَوبِك][1]، والمُمَيِّزُ أيضًا وإن كانَ مَحذُوفًا مَع النَّصبِ لكنَّ الكميَّةَ صَارَت عُمدَةً، و(مَصبُوغًا) فَضلةً. وإن كانَ مَنصُوبًا فإنَّه يكُونُ مَعناه السُّؤالَ عَن جُملَةِ الثُّوبِ وثَمَنِه، فكأنَّه قَالَ: كم جُملةً قيمَةُ ثَوبِك في حَالِ كونِه مَصبُوغًا، فحَقيقَةُ السُّؤالِ مُتعلقَةٌ بِجُملَةِ الثَّوبِ مُعَلَّقًا بِالصَّبغِ، وبما ذكرناه تُدرِكُ التَّفرِقةُ بَينَ الوَجهينِ، واللَّه أعلَمُ.

المَسألَةُ الثَّانيَةُ:

(عَلَى كم جِذعٍ بَيتُك مَبنيٌّ)، و(مَبنيًّا)، فـ(كم) هاهنا هي الخَبريَّةُ، فإذا رَفعتَ (مَبنيًّا) فأنتَ تُخبِرُ هاهنا عَن البِناءِ مُطلَقًا؛ لأنَّه هو العُمدَةُ في الخَبرِ، ومَا عَدَاه فَضلةٌ مَتعَلِّقةٌ[2] به، وإذا نَصبتَه فَأنتَ تُخبِرُ هاهنا عَن كثرَةِ عَدَدِ الجُذُوعِ مُتَّصلاً بِالبِنَاءِ، مِن جِهةِ أنَّ العَدَدَ هو العُمدَةُ في الخَبرِ.

وهكذا إذا قُلتَ: (عَلَى كم جِذعًا بَيتُك مَبنيٌّ)، و(مَبنيًّا)، فـ(كم) هاهنا هي الاستِفهاميَّةُ، فإذا رَفعتَ (مَبنيًّا) فأنتَ تَسألُ فيه عَن البِناءِ مُطلقًا؛ لأنَّه هو المُعتَمَدُ في الخَبرِ، ومَا عَدَاه لاحِقٌ بِه، وإذا نَصبتَه فأنتَ تَسألُ فيه عَن مِقدَارِ الجُذُوعِ مُتَّصِلةً[3] بِالبِنَاءِ.

وبِمَا لَخَّصناه قَد[4] أُدرِكت التَّفرِقةُ بَينَ الوَجهينِ.

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وكذا في ط.

(٢) في ط: (متعلق).

(٣) في ط: (متعلقة).

(٤) في الأصل: (بما لخصناه وقد).

المَسألَة الثّالِثَة:

(كم ثَلاثةً سِتَّـةٌ إِلّا ثَلاثَتانِ)، و(كم خَمسَةً عَشرَةٌ[١] إِلّا خَمسَتانِ)، فـ(كم) هذه هي الاستِفهاميَّـةُ، فـ(ثَلاثةً) مَنصُوبٌ عَلَى التَّمييزِ، و(سِتَّـةٌ) مَرفُوعٌ عَلَى أنَّه خَبرُ (كم)، و(إِلّا ثَلاثَتانِ) بَدَلٌ مِن قَولِه: (سِتَّـةٌ)؛ لأنَّه هو وَارِدٌ عَلَى جِهَةِ الإيضَاحِ لَه.

وإِنَّما وَجَبَ رَفعُ الثَّلاثتَينِ لأنّه استِثناءٌ مِن غَيرِ مُوجَبٍ، كأنَّه قَالَ: هل الثلاثةُ سِتَّـةٌ إلا ثَلاثَتانِ، ولَو كانَت (كم) خَبريَّـةً لوَجَبَ نَصبُه؛ لأنَّه يَصيرُ استِثناءً مِن كلامٍ مُوجَبٍ، كأنّه قَالَ: كُلُّ ثَلاثَةٍ سِتَّـةٌ فهي ثَلاثَتانِ.

المَسألَة الرّابعَة:

(كم تَرَى الحَرُوريَّـةُ رَجُلًا) بِرَفعِ (الحَرُوريَّـةِ) ونَصبِها، و(الحَرُوريَّـةُ) فِرقَةٌ مِن الخَوَارجِ، نِسبةٌ إلى قَريَـةٍ يُقَالُ لَها: (حَروراءَ) بِفَتحِ الرَّاءَينِ جَميعًا [ظ٦٢] والحَاءِ، فَـ(كم) هنا[٢] تَصلُحُ أن تكُونَ هي الاستِفهاميَّـةَ لِكونِ مُمَيِّزِها مَنصُوبًا[٣] في الظَّاهِرِ، ويَجُوزُ أن تكُونَ خَبريَّـةً لِكنَّ النَّصبَ إِنَّما وَجَبَ مِن أجلِ الفَصلِ بينَها وبَينَ (كم)؛ فلهذا وَجَبَ نَصبُه، وكانَ قِياسُه الجَرَّ، لكنَّه لا يُفصَلُ بَينَ المُضَافِ والمُضَافِ إِلَيه، فـ(الحَرُوريَّـةُ) يَجُوزُ فيها الرَّفعُ والنَّصبُ، فالرَّفعُ عَلَى الإلغَاءِ لِـ(رَأيتُ)؛ لِكونِه مِن رُؤيَـةِ العِلمِ لَمَّا وَقَعَ الفَصلُ مُتَوَسِّطًا بَينَ مَعمُولَيها[٤]، والنَّصبُ عَلَى أنَّها مَفعُولٌ أوّلُ، و(كم) هو المَفعُولُ الثّاني، وإِذا رَفَعتَ فالحَرُوريَّـةُ مُبتَدأ، و(كم) خَبرُها، فأمّا (رَجُلًا) فهو مَنصُوبٌ عَلَى التَّمييزِ بِكُلِّ حَالٍ؛ إِمّا عَن الخَبريّـةِ، أو عَن الاستِفهاميّـةِ، كما مَرّ بَيَـانُـه.

---

(١) في ط: (عشرة وخمسة).

(٢) في الأصل: (هذا).

(٣) في الأصل: (منصوب).وكذا في ط.

(٤) قوله: (بين معموليها) ليس في ط.

المَسألَةُ الخَامِسَةُ:

إذا عَطَفتَ بـ(لا) عَلَى (كم) فالعَطفُ إنَّما يكُونُ عَلَى الخَبريَّةِ، لا غَيرُ، كقَولِك: (كم دَرَاهمُك[1] عِندي، لا دِرهمٌ ولا دِرهمانِ ولا ثَلاثةٌ)؛ لأنَّ الخَبريَّـةَ مُوجَبةٌ[2]؛ فلِهذا جَازَ العَطفُ بِـ(لا) عَلَيها؛ لأنَّ مِن حَقِّ (لا) ألَّا يُعطَفَ بِها إلَّا بَعدَ مُوجَبٍ، ولا يَجُوزُ أن تكُونَ هي الاستِفهاميَّـةَ؛ لأنَّها غَيرُ مُوجَبَةٍ؛ فلهذا امتَنعَ أن يُقَالَ: (كم دِرهمًا عِندي لا دِرهمٌ ولا دِرهمانِ ولا ثَلاثةٌ)؛ ولهذا امتَنعَ: (مَا زَيدٌ قَائِمٌ لا عَمرٌو)، وجَازَ: (زَيدٌ قَائِمٌ لا عَمرٌو).

المَسألَةُ السَّادِسَةُ:

إذا قُلتَ: (عِندي كذا كذا دِرهمًا) فهو كِنَايةٌ عَن (أحَدَ عَشَرَ) إلى (تِسعَةَ عَشَرَ دِرهمًا).

وإذا قُلتَ: (عِندي كذا وكذا دِرهمًا) فهو كِنَايةٌ عَن (وَاحِدٍ وعِشرين) إلى (تِسعَةٍ وعِشرينَ دِرهمًا)؛ لأنَّا لا نَجِدُ مَا كانَ مُمَيِّـزُه مَنصُوبًا مِن الأعدَادِ مِن غَيرِ حَرفِ عَطفٍ ومَع حَرفِ العَطفِ إلَّا مَا ذكرناه.

وإذا قُلتَ: (عِندي كذا دِرهمٍ) فهو كِنَايةٌ عَن مائةٍ وألفٍ.

وقَد يُـكنى بِـ(كذا وكذا) عَن الحَديثِ المُبهمِ؛ ولِهذا نَقُولُ: ([قُلتُ][3] لَه كذا وكذا) الحَديثُ بَينكُما مُبهمٌ، وهو عَلَى القِلَّةِ.

فَأمَّا (كيتَ وذَيتَ) فهما كِنَايَتانِ عَن الحَديثِ وَضعًا، يُقَالُ: (كانَ مِن القِصَّةِ كيتَ وكيتَ وذَيتَ وذَيتَ) بِفَتحِ التَّاءِ فيهما، وكسرِهما، والفَتحُ أشهرُ، وقَد تُفتَحُ التَّاءُ

(١) في ط: (درهم).

(٢) في الأصل: (لأنَّ الخبر موجبة).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل وكذا في ط.

فيهما، وتُشَدَّدُ اليَّاءُ، و(كيتَ وكيتَ) بِفَتحِ الكافِ وكسرِها، حكاه[١] أبُو عُبَيدَةَ[٢]، فأمَّا (ذَيتَ) فَلَيسَ فيه إلَّا فَتحُ الذَّالِ.

---

(١) انظر: الصحاح (كيت).

(٢) هو معمر بن المُثنَّى اللُّغوي البصري أبو عبيدة، مولى بني تيم، أخذ عن يونس وأبي عمرو، وهو أول من صَنَّـف غريب الحديث، وأخذ عنه أبو عبيد، وأبو حاتم، والمازني، وغيرهم، وكان أعلم من الأصمعي وأبي زيد بالأنساب والأيام، أقدمه الرشيد من البصرة إلى بغداد وقرأ عليه، صنَّف: المجاز في غريب القرآن، الأمثال في غريب الحديث، المثالب، أيام العرب، معاني القرآن وغيرها. مات سنة ثمانٍ ومائتين وعمره ثمانٍ وتسعون سنة. انظر ترجمته في: تاريخ بغداد ١٣/ ٢٥٢، والبلغة ٢٢٤، وبغية الوعاة ٢/ ٢٩٤.

الظُّرُوفُ

قَالَ صَاحِبُ الكِتَابِ هدَى اللَّه سَعيَه [و٦٣] : « **الظُّرُوفُ مِنها مَا قُطِعَ عَن الإِضَافَةِ كـ(قَبلُ) و(بَعدُ)، وأُجرِيَ مُجراه (لا غَيرُ) و(لَيسَ غَيرُ) و(حَسبُ). ومِنها (حَيثُ)، ولا تُضَافُ إِلَّا إِلى جُملَةٍ**[١] **في الأَكثَرِ. ومِنها (إِذَا)، وهي للمُستَقبَلِ، وفيها مَعنى الشَّرطِ غَالِبًا، ولذلِك اختيرَ بَعدَها الفِعلُ، وقَد تكُونُ للمُفاجَأةِ، فيَلزَمُ المُبتَدأ بَعدَها. و(إِذ) لِمَا مَضَى، فيَلزَمُ بَعدَها الجُملَتانِ. ومِنها (أينَ) و(أنَّى) للمكانِ استِفهامًا وشَرطًا. و(مَتَى) للـزَّمَـانِ فيهما. و(أيَّانَ) للـزَّمَـانِ استِفهامًـا. و(كيفَ) للحَالِ استِفهامًا. و(مُذ) و(مُنذُ) بِمَعنى أوَّلِ المُدَّةِ، فيَليهما المُفرَدُ المَعرِفَـةُ، وبِمَعنى (الجَميعِ)، فيَليهما المَقصُودُ بِالعَدَدِ. وقَد يَقَعُ المَصدَرُ أو الفِعلُ أو (أن)، فيُـقَـدَّرُ زَمَـانٌ مُضافٌ، وهو مُبتَدأ وخَبرُه مَا بَعدَه، خِلافًا للزَّجَّاجِ. ومِنها (لَدَى) و(لَدُن)، وقَد جَاءَ (لَـدنِ) و(لَـدَن) و(لُدَن) و(لَـد) و(لُـد) و(لَـدُ). و(قَـطُّ) للمَاضي المَنفيِّ. و(عَوضُ) للمُستَقبَلِ المَنفيِّ. والظُّروفُ المُضافَةُ إِلى الجُملَةِ، و(إِذ) يَجُوزُ بِنَاؤُها عَلَى الفَتحِ، وكذلِك: (مِثلُ) و(غَيرُ) مَع (مَا)، و(أن)** ».

قَـالَ الإِمَـامُ ﷺ: اللَّامُ في قَولِه: (**الظُّـرُوفُ**) للعَهدِيَّـةِ؛ لأنَّه قَالَ في الأُمِّ حينَ عَدَّدَ المَبنيَّاتِ عَلَى جِهةِ الإِجمَالِ: « **وبَعضُ الظُّـرُوفِ** » يَعني: إِنَّها لَيسَت مَبنيَّـةً كُلُّها، وإِنَّما المَبنيُّ بَعضُها. وقَد قَرَّرنا مَا هو المُعرَبُ مِنها في فَصلِ المُعرَبَاتِ عِندَ الكلام في المَفعُولِ فيه، فلَمَّا جَاءَ إِلى تَفصيلِ الكلام قَالَ: « **الظُّـرُوفُ** » يُريـدُ تِلك الَّتي قَدَّمناها، ولَمَّا كانَت مُتَفاوِتَةً في عِلَّةِ البِنَاءِ نَـوَّعَها الشَّيخُ إِلى أنواعٍ سِتَّـةٍ:

النَّوعُ الأَوَّلُ مِنها: مَا كانَ مَقطُوعًا عَن الإِضَافَةِ:

وإِنَّما بُنيَ مَا هذا حَالُه؛ لأنَّه مُحتَاجٌ إِلى ذلِك المُضَافِ إِلَيه ليُوَضِّحَ أمرُه، فأشبَه الحَرفَ في افتِقَارِه إِلى غَيرِه ليُوَضِّحَ مَعناه.

---

(١) في ط: (الجملة).

ثُمَّ ما يُقطَعُ عَنِ الإِضَافَةِ تَارَةً يكُونُ ظَرفًا، ومرَّةً يكُونُ غَيرَ ظَرفٍ:

أمّا الظَّرفُ الأوَّلُ[1] فنَحوُ: (فَوقَ)، و(تَحتَ)، و(قَبلَ)، و(بَعدَ)، و(أمَامَ)، و(قُدَّامَ)، و(أسفَلَ). وإنَّما سُمِّيَ مَا هذا حَالُه غَايَةً مِن جِهةِ أنَّ أصلَ الكلامِ وحَقيقَتَه أن يُنطقَ بِهنَّ مُضَافَاتٍ؛ للبَيانِ والإيضَاحِ، فلَمَّا اقتَطَعَ عَنهنَّ مَا يُضَفنَ إلَيه، ونُويَ فيهنَّ صِرنَ بِذلِك حُدُودًا تَنتَهي عِندَهنَّ.

فَحَاصِلُ العِلَّةِ في بِنائِهنَّ أمرَانِ:

أمَّا أوَّلًا فلاحتيَاجِهنَّ إلى مُضَافِهِنَّ كاحتيَاجِ الحَرفِ، وهذا [ظ٦٣] هو الَّذي أشَارَ إلَيه الشَّيخُ.

وأمَّا ثانيًا فلأنَّ المُضَافَ إلَيه لَمَّا اقتُطِعَ عَنهنَّ، وضُمِّنَ إيَّاه أشبَهنَ حُرُوفَ الاستِفهامِ في تَضَمُّنِها للحَرفِ[2]، فَمِن أجلِ ذلِك كُنَّ مَبنيَّاتٍ.

وإنَّما بُنينَ عَلَى حَركَةٍ مِن جِهةِ أنَّ البِنَاءَ فيهنَّ عَارِضٌ، والإعرَابُ لَهنَّ بِالأصَالَةِ، وإنَّما وَجَبَت لَهنَّ حَركَةُ الضَّمِّ مِن جِهةِ أنَّ الضَّمّةَ لا تكُونُ إعرَابًا للظَّرفِ في حَالِ ظَرفيَّتِه، فبِنَاؤُه عَلَى الضَّمِّ يُبعِدُه عَنِ المُشَابَهةِ بِحَركَةِ إعرَابِه.

ثُمَّ لَها استِعمَالانِ:

أحَدُهما: أن يُقطَعَ عَنها مُضَافُها، وتكُونَ مُتضَمِّنةً لَه، فيُبنى لأجلِ ذلِك، وهذا هو المُطَّرِدُ في استِعمالِها، وعَلَيه قِرَاءَةُ السَّبعَةِ، كقَولِه تَعَالى: ﴿ لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ ﴾ [الروم: ٤].

وثَانيهما: أن يُقطَعَ عَنها مَا أُضيفَت إلَيه عَلَى جِهةِ الحَذفِ مِن غَيرِ تَضمينٍ، وهذا يكونُ عَلَى النُّدرَةِ والقِلّةِ، وقُرِئَ في الشَّوَاذِّ قَولُه تَعالى: « للَّه الأمرُ مِن قَبلٍ ومِن بَعدٍ »[3]،

---

(١) في ط: (وأما الظروف) وقوله: (الأول) ساقط من ط.

(٢) في ط: (للحروف).

(٣) هذه قراءة أبي السمال والجحدري وعون العقيلي. انظر: تفسير البحر المحيط ٧/ ١٥٨،=

قالَ الشَّاعِرُ الَّذي أنشَدَه الشَّيخُ[١]:

٢٥٠ - فَسَاغَ لـيَ الـشَّـرَابُ وكُنتُ قَبـلًا ... أكـادُ أغُـصُّ بـالـمَـاءِ الـفُـرَاتِ[٢]

والتَّفرِقَـةُ بَينَ هذه الأسمَاءِ مُضَافةً وبَينَها مَقطُوعَةً عَن الإضَافَـةِ، مُنوَّنَـةً فيها، مَع أنَّها مُفتَـقِـرَةٌ إلى الإضَافَـةِ في الحَالَينِ جَميعًا، هو أنَّها إذا كانَت مُضَافةً فهي مَذكُورَةٌ بتَمَامِها وكمَالِها؛ فلِهذا وَجَبَ إعرَابُها بخِلافِ حَالِها إذا كانَت مَقطُوعَةً، فإنَّ المَذكُورَ هو بَعضُها، وبَعضُ الكلِمَةِ لا يَستَحِقُّ الإعرَابَ.

والتَّفرِقَةُ بَينَ هذه الأسمَاءِ مُضَمَّنَةً للمُضَافِ إلَيه وبَينها إذا كانَ غَيرَ مَنويٍّ فيها مَع كونِها مَقطُوعَةً عَن الإضَافَةِ في الحَالَينِ جَميعًا، هو أنَّها إذا كانَت مَنويًّا[٣] فيها مُضَافُها فإنَّه وإن انحَذَفَ لَفظًا لكنَّه غَيرُ مَحذُوفٍ في التَّقديرِ، بخِلافِ مَا إذا كانَ غَيرَ مَنويٍّ فإنَّه يكُونُ مَحذُوفًا مِنها لَفظًا وتَقديرًا؛ ولِهذا أُعرِبَت لَمّا كانَ قَطعُها عَلَى جِهَةِ الحَذفِ وتَركِ الالتِفاتِ إلَيه.

فهذا هو الكلامُ عَلَى مَا كانَ غَايةً مِن الظُّروفِ.

فأمَّا الأسمَاءُ مِن غَيرِ الظُّـرُوفِ فهي مُشَبَّهةٌ[٤] بِالغَايَاتِ، وهذا كقَولِهم: (لا غَيرُ)،

=وانظر القراءة غير منسوبة في إعراب القراءات الشّواذ ٢/ ٢٧٩، والتّبيان ٢/ ١٠٣٦ والدُّرُّ المصون ٩/ ٣١.

(١) شرح المقدمة الكافية ٥٥٨.

(٢) البيت من الوافر وهو ليزيد بن الصعق في خزانة الأدب ١/ ٤٠٧. ونسب إلى عبد الله بن يعرب في المقاصد النّحويّـة ٣/ ١٣٤٨، والتّصريح ٣/ ١٩٠. وهو بلا نسبة في معاني الفرّاء ٢/ ٣٢٠، وأمالي ابن الشّجري ٣/ ٢٠٣، والمفصل ٢١٠، والبديع في علم العربيّـة ١/ ٤٢، وابن يعيش ٤/ ٨٨، والتّخمير ٢/ ٢٦٥، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٢٤٧، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٩٦٥، وشرح الرضي ٣/ ١٦٩، وشرح ألفيّة ابن معطٍ للقوّاس ١/ ٥٤٧، والارتشاف ٤/ ١٨١٧، والمساعد ٢/ ٣٥١. وقد جاء في جملة من المصادر برواية: (بالماء الحميم)، و (بالماء القراح).

(٣) في ط: (كان منصوبا).

(٤) في ط: (فهو مشبه).

و(لَيسَ غَيرُ)، و(حَسبُ)، فإنَّ الأصلَ في هذه الأسمَاءِ وإن كانَت غَيرَ ظُروفٍ أن يُوَضِّحنَ بِمُضَافِهِنَّ، كمَا ذكرناه مِن قَبلُ، لكنَّه اقتُطِعَ عَنهنَّ، وصِرنَ بِذلِك حُدُودًا يَنتَهي عِندَها الكلامُ؛ فمِن أجلِ هذا شُبِّهنَ بالغَايَاتِ، فإذا كُنَّ مُضَافَاتٍ فَلَيسَ فيهنَّ إلَّا الإعرَابُ، كقَولِه [و٦٤] تَعالَى: ﴿حَسْبِيَ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ١٢٩]، وقَولِه: ﴿حَسْبُكَ ٱللَّهُ﴾ [الأنفال: ٦٤]؛ لأنَّه قَد زَالَ بالإضَافَةِ عِلَّـةُ البِنَاءِ فأعرِبنَ، فإذا قُطِعنَ عَن الإضَافَةِ فالبِنَاءُ، وإنَّما بُنينَ عَلَى حَركةٍ لِمَا لَهنَّ مِن الأصالَةِ في الاسميَّـةِ، وإنَّما بُنينَ عَلَى حَركةِ الضَّمِّ تَشبيهًا لَهنَّ بِالغَايـةِ المُحقَّقةِ، كمَا مَرَّ تَـقريـرُه.

فأمَّا (بَجَل) فهي فَصيحَةٌ في الاستِعمَالِ.

وأنشَدَ النُّحَاةُ:

٢٥١ - .... بَجَلي [الآنَ] مِـن العَيـشِ بَـجَـل[١]

وقَالَ حَارِثَةُ يَبكي ابنَه زَيدًا لَمَّا أُخِذَ عنه وبِيعَ:

٢٥٢ - فَـيَـا لَيتَ شِعري هل لك الدَّهرُ آوِنَه ... فَحَسبي مِن الدُّنيا رُجُوعُك لي بَجَل[٢]

وفيها مَذهبانِ:

المَذهبُ الأوَّلُ: أنَّها مُلحَقَةٌ بِأسمَاءِ الأفعالِ الخَبريَّةِ؛ لأنَّ مَعناها إذا قُلتَ: (بَجَلي مِن العَيشِ بَجَل) أي: يكفيني.

---

(١) عجز بيت من الرمل، وصدره:

فـمَـتَـى أهـلِـك فـلا أحـفِـلُـه ....

وهو للبيد في ديوانه ١٩٧، وانظر: العين ٣/ ٢٣٥، والصحاح (بجل)، والأفعال للسرقسطي ١/ ٣٨٣، وأساس البلاغة (بجل)، ومقاييس اللغة ١/ ٢٠٠، واللسان (بجل)، وتعليق الفرائد ٢/ ٥٩، وهو بلا نسبة في شرح الرضي ٣/ ٩٨، وما بين المعقوفين زيادة، وهو في مصادر البيت، وفي الأصل: (عن العيش).

(٢) البيت من الطويل، وهو لزيد بن حارثة في نهاية الأرب ١٦/ ١٣١. وهو بلا نسبة في شرح أبيات مغني اللبيب ٢/ ٤٠٧.

وهذا هو الَّذي أشَارَ إلَيه المُصَنِّفُ في غَيرِ هذا الكِتابِ[١].

المَذهبُ الثَّاني: أنّها مُلحقَةٌ بالغَاياتِ، وهذا هو الَّذي اختَارَه الزَّمَخشَريُّ في مُفَصَّلِه[٢]، وهي مَبنيَّـةٌ عَلَى السُّكُونِ، قالَ الأخفَشُ[٣]: وهي سَاكِنَةٌ، ولَم يُسَوِّغُوا تَحريكها.

وكِلَا الأمرَينِ مُحتَملٌ، لا غُبارَ عَلى كُلِّ وَاحِدٍ مِنهما.

النَّوعُ الثَّاني: (مُذ)، و(مُنذُ):

قَالَ الشَّيخُ: « و(**مُـنـذُ**)، و(**مُـذ**) **بِمَعنى أوَّلِ الـمُـدَّةِ** ».

اعلَم أنَّهما قد يكُونَانِ حَرفَينِ يَدُلَّانِ عَلَى مَعنًى في غَيرِهما، وسَنَذكُرهما في الحُرُوفِ، والَّذي نَذكُرُه هاهنا إنَّما هو الكلامُ عَلَى استِعمَالِهما اسمَينِ، وهما للزَّمانِ كِلاهما.

وإنَّما بُنيا؛ لأمرَينِ:

أمَّا أوَّلًا فلأنَّهما مُشَبَّهانِ بِالغَايَاتِ، ومِن أجلِ ذلِك بُنيَت (مُنذُ) عَلَى الضَّمِّ، كمَا بُنيَ (قَبلُ) و(بَعدُ) عَلَى الضَّمِّ، وَوَجه شَبَهها بِالغَاياتِ هو أنَّ الغَاياتِ لَمَّا قُطِعَت عَنِ الإضَافَةِ كانَت حُدُودًا تَنتَهي عَندها، وهذه لَمَّا كانَت دَالَّـةً عَلَى الانقِطَاعِ في نَحوِ: (مَا رَأيتُه مُذ يَومانِ) أشبَهت الغَاياتِ في كونِها دَالَّـةً عَلَى الانقِطَاعِ، كمَا أنَّ الغَايَاتِ اقتُطِعَ عَنها مُضَافُها، وهذا شَبهٌ مَعنَويٌّ.

وأمَّا ثَانيًا فلأنَّ وَضعَ (مُذ)، و(مُنذُ) عَلَى وَضعِ الحَرُوفِ مِن جِهةِ وُقُوعِهما حَرفَينِ، فكانا مُشَبَّهينِ في اللَّفظِ، ومِن جِهةِ كونِ صيغَةِ (مُذ)[٤] ثُنَائيَّـةً عَلَى مِثَالِ: (مِن) و(عَن)؛ فلِهذا بُنيَت كبِنَائِها، ثُمَّ حُمِلَت (مُنذُ) عَلَيها؛ لاتِّفاقِهما في الصُّورَةِ والمَعنى.

---

(١) انظر: الإيضاح في شرح المفصل ١/ ٥٠٨.

(٢) المفصل ٢١١.

(٣) انظر قول الأخفش في: الصحاح (بجل)، واللسان (بجل).

(٤) الكلام من قوله: (من جهة) ساقط من ط.

ثُمَّ إِنَّها وَاقِعَةٌ عَلَى وَجهينِ:

الوَجه الأَوَّلُ مِنهما: [أن يَقَعَ بَعدَهما المُفرَدُ المَعرِفَةُ، كقَولِك: (مَا رَأيتُه مُذ اليَومُ)، و(مُذ يَومُ الجُمعَةِ)، فالمَعنى: أَوَّلُ المُدَّةِ الَّتي انتَفَت فيها الرُّؤيَةُ ومَبدَؤُها يَومُ الجُمعَةِ، فَيكُونُ المَقصُودُ تَعريفَ أَوَّلِ المُدَّةِ دُونَ مُنتَهاها، فلَم يَعرِض لَه بِذِكرٍ.

الوَجه الثَّاني][1]: أن تَقَعَ بَعدَها النَّـكِرَةُ، وعَلَى هذا يكُونُ مَعناها: انتِظَامُ جَميعِ المُدَّةِ وانقِطَاعُ الرُّؤيَةِ فيها، وهذا مِثَالُه [ظ٦٤] قَولُك: (مَا رَأيتُه مُذ يَومانِ) و(لَيلَتانِ)، و(مُنذُ ثَمانيةُ أيّامٍ).

فهي إِذا وَليَتها المَعرِفةُ كانَت جَوَابًا لِـ(مَتَى)، وإِذا وَليَتها النَّـكِـرَةُ كانَت جَوَابًا لِـ(كم).

وإِنَّما اشتَرَطنا في الوَجه الأَوَّلِ أن يكُونَ مُفرَدًا ليُمكِنَ تَعيينُ الأَوَّلـيَّـةِ المَقصُودَةِ. [ألا تَرَى أنّك لَو قُلتَ: (مُذ يَومانِ)، أو (مُذ عِشرُونَ يَومًا) لَم تكُن الأوليَّـةُ بِتَعييـنِه؛ مِن أجلِ عَدَمِ الإِفرَادِ][2]، وإِنَّما اشتَرَطنا ولايتَها المَعرِفَةَ ليكُونَ دَالّا عَلَى ما هي مَوضُوعَةٌ لَه، وهو التَّعيينُ الَّذي هو مَقصُودٌ بِها بِالذِّكرِ؛ ولِهذا فإِنَّك لَو قُلتَ: (مَا رَأيتُه مُذ يَومٌ) و(مُنذُ[3] يومانِ) وأنتَ تَعني أَوَّلَ المُدَّةِ، لَم يكُن دَالّا عَلَى ذلِك، ولا أَفَادَه، ومَا ذَاكَ إِلَّا مِن أجلِ عَدَمِ التَّعريفِ فيه.

وإِنَّما اشتَرَطنا في الوَجه الثَّاني أن تكُونَ نكِرَةً؛ لِتكُونَ دَالَّـةً عَلَى مَا هي[4] مَوضُوعةٌ لَه، وهو جَميعُ المُدَّةِ وكمَالُها؛ لأنَّها بِمَعنى (كم)، فالمَقصُودُ هو الشُّمُولُ، فلا فَائِدَةَ في تَعريـفِه، كقَولِك: (مَا رَأيتُه مُذ يَومانِ) و(مُذ سَنةٌ)، والمُرَادُ جَميعُ المُدَّةِ الَّتي

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وهو من (ط).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وهو من (ط).

(٣) في ط: (مذ).

(٤) الكلام من قوله: (التعريف فيه) ساقط من ط.

انتفَت فيها الرُّؤيَـةُ يومانِ أو سَنةٌ.

وإنَّما اشترَطنا فيه تَعيينَ[١] العَدَدِ مِن جِهةِ أنَّ المَقصُودَ بَيانُ العَدَدِ وإيضَاحُه، فلا بُدَّ مِن اعتِبَارِ مَا ذكرناه؛ لِتكُونَ مُفيدَةً للمَقصُودِ مِنها في الوَجهينِ جَميعًا.

قَولُه: « **وقَد يَقَعُ المَصدَرُ أو الفِعلُ.....** » إلى آخِرِ مَا ذكَرَه.

اعلَم أنَّ الأصلَ في (مُذ) و(مُنذُ) إذا كانَا اسمَينِ أن تَليَهما الأزمِنةُ، إمَّا مَعرِفـةً أو نكِرَةً، كمَا مَضَى تَقريرُه.

فإذا وَقَعَ بَعدَهما مَا لَيسَ زَمَانًا فلا بُدَّ مِن تَأويله عَلَى تَقديرِ زَمَانٍ لِيُطَابِقَ مَدلُولَهما، وهذا إنَّما يكُونُ عَلَى جِهةِ النُّدرَةِ، وقَد أشَارَ إلَيـه الشَّيخُ بِقَولِه: « **وَقد** »؛ لأنَّها دَالَّـةٌ عَلَى القِلَّةِ إذا وَلِيَت المُضَارعَ، وذلِك أُمُورٌ ثَلاثةٌ: المَصدَرُ، أو الفِعلُ، أو (أنَّ) المُشَدَّدةُ أو المُخَفَّفةُ في مِثلِ قَولِك: (مَا رَأيتُه مُذ سَفَرِه)، و(مُذ سَافَرَ)، و(مُذ أنَّه سَافَرَ)، [و(مُذ أن سَافَـرَ)][٢]، فلا بُـدَّ مِن تَقديرِ زَمَانٍ مُضَافٍ إلى هذه الأشيَاءِ؛ لِيكُونَ المَعنى مَبنيًّا عَلَيه؛ ولِيكُونَ مُطَابِقًا لِمَوضُوعِها، فَيكُونُ تَقديرُه: مَا رَأيتُه مُذ زَمَانُ سَفَرِه، في المَصدَرِ والفِعلِ، ومُذ زَمَانُ أنّه سَافَرَ، وزَمَانُ أن سَافَرَ.

وأمَّا إعرَابُهما فالَّذي عَلَيه أهلُ التَّحقيقِ مِن النُّحَاةِ أنّهما مُبتَدآنِ ومَا بَعدَهما يكُونُ خَبرًا لَهما[٣]، وهذا هو رَأيُ سيبَوَيه، والمُبرِّدِ، والمَازِنيِّ؛ مِن جِهةِ أنَّ المَعنى: أوَّلُ المُدَّةِ، إذا كانَ مَعرِفةً، وجَميعُ المُدَّةِ إذا كانَ نكِرَةً، فإذا كانَ تَقديرُه يكُونُ هكذا وَجَبَ الحُكمُ عَلَيهما بالابتِدَاءِ، ومَا بَعدَهما يكُونُ خَبرًا لَهما [و٦٥].

---

(١) في ط: (أن تعيين).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وهو من (ط).

(٣) هذا رأي الأكثر. وانظر المسألة في: المقتضب ٣/ ٣٠، وشرح السيرافي ١/ ٩٣، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢١٦-٢١٧، والمساعد ١/ ٥١٢، وأوضح المسالك ٣/ ٦٠، ومغني اللبيب ٤٤٢، وتوضيح المقاصد ٢/ ٧٦٦- ٧٦٨، والهمع ٢/ ٢٢٤.

وحُكيَ عَن [ابنِ][١] أبي إسحَاقِ الزَّجَّاجيِّ[٢] أَنَّهما خَبرَانِ مُتقَدّمَانِ، ومَا بَعدَهما هو المُبتَدأ[٣]، قَالَ الشَّيخُ[٤]: « وهو وَهمٌ »؛ مِن جِهةِ اللَّفظِ، ومِن جِهةِ المَعنى[٥]، أمَّا مِن جِهةِ اللَّفظِ فلأنَّ (يومانِ) نكِرَةٌ، لا مُصَحِّحَ[٦] لَها، فلا يَستَقيمُ كونُه مُبتَدأ، وكونُ خَبرِه اسمَ زَمانٍ مُقَدَّمًا عَلَيه، عَلَى رَأيِه. وإِنَّمَا يَسُوغُ ذلِك لَو كانَ الخَبرُ ظَرفًا، كقَولِك: (في الدَّارِ رَجُلٌ)، ألا تَـرَى أنَّك لَو قُلتَ: جَميعُ المُدَّةِ يومانِ، لَم يَستَقِم أن يكُونَ (يومانِ) مُبتَدأ ومَا تَقَدَّمَ خَبرُه، وإِن كانَ اسمَ زَمانٍ، لَمّا لَم يكُن ظَرفًا. وأمَّا مِن جِهةِ المَعنى فلأنَّك مُخبِرٌ عَن جَميعِ المُدَّةِ بِأنَّها يَومانِ، فكيفَ يُقالُ بِأنَّه مُبتَدأ؟ فَبَطلَ مَا قَالَه.

وحُكيَ عَن الكِسَائيِّ أنَّه جَعَلَ (مُذ) عَلَى حَالِها ظَرفًا، وأنَّ الاسمَ الوَاقِعَ بَعدَها مُرتَفِعٌ عَلَى الفَاعِليَّةِ[٧]، وأنَّ التَّقديرَ فيه: مَا رَأيتُه مُذ يَومانِ، أي: مُذ مَضَى يَومانِ؛ [وحُكيَ عَن الفرَّاءِ أنَّ ارتِفَاعَ الاسمِ الوَاقِعِ بَعدَهما عَلَى أَنَّه خَبرُ مُبتدَأ مَحذُوفٍ[٨]، وأنَّ التَّقديرَ في: (مَا رَأيتُه مُذ يَومانِ) أي: مِن الَّذي هو يَومانِ][٩]؛ لأنَّ عِندَه أنَّ

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) في الأصل وط: (الزجاج) وكذا يقتضي السياق.

(٣) هذا رأي الزجاجي وابن جني. انظر رأي الزجّاجيّ في: الجمل ١٣٩، وشرح المقدمة الكافية ٧٧٩، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ٦٠. انظر: اللمع لابن جنّي ٧٥-٧٦، وتوجيه اللمع لابن الخبَّاز ٢٤٠.

(٤) شرح المقدمة الكافية ٧٧٩.

(٥) كذا العبارة في ط، وفي الأصل: (من جهة المعنى ومن جهة اللفظ).

(٦) في ط: (يصح)

(٧) وهو رأي نسب للكوفيين. انظر هذا الرأي في: رأي نسب إلى الكوفيين في الغرة لابن الدهان ٢/ ٦٣٧، واللباب ١/ ٣٧٢، وشرح الرضي ٣/ ٢٠٩، الارتشاف ٣/ ١٤١٨، وتوضيح المقاصد ٢/ ٧٦٦، والجنى الداني ٥٠٢، والمقاصد الشافية ٣/ ٦٧٩، والهمع ٢/ ٢٢٣.

(٨) انظر رأيه في: ابن يعيش ٤/ ٩٥، وشرح الرضي ٣/ ٢٠٩، ومنهج السالك ٩٠٠، والجنى الداني ٥٠١.

(٩) ما بين المعقوفين ساقط من الأصل، وهو من (ط).

(مُنذُ) مُركَّبةٌ مِن (مِن) ومِن (ذُو) الَّتي بِمَعنى (الَّذي)[١].

والمُختارُ مَا حكيناه عَن عُلَماءِ البَصريِّينَ، ومَا عَدَاه تَحكُّمٌ مِن غَيرِ دَلالَةٍ، فيَجِبُ التَّعويلُ عَلَيه.

وهل (مُنذُ) مُركَّبةٌ أو مُفرَدةٌ[٢]؟ والحَقُّ أَنَّها مُفرَدةٌ، وحُكي عن الفرَّاءِ أنّها مُركَّبةٌ مِن (مِن) و(ذُو)، كما حكيناه عَنه، وهذا ظَاهِرُ الفَسَادِ، فإنَّه لا دَلالَةَ عَلَيه، والأصلُ هو الإِفرَادُ، إلَّا بِدَلالَةٍ عَلَى التَّركيبِ.

النَّوعُ الثَّالِثُ: (إذ) و(إذا):

وهما ظَرفانِ مِن ظُروفِ الأزمِنَةِ، واسميتُهما مَعلُومَةٌ، وإنّما بُنيَا لأمرَينِ:

أَحَدُهما: يَعُمُّهما جَميعًا، وهو أَنَّهما يَحتاجَانِ إلى جُملَةٍ تُوَضِّحُهما، وتُبيِّنُ مَعناهما كاحتيَاجِ المَوصُولِ إلى ذلِك؛ ولِهذا فإنَّهما لا يُضَافَانِ إلَّا إلى الجُمَلِ؛ مِن جِهةِ أنَّ وَضعَهما مِن أجلِ[٣] نِسبَةٍ وخُصُوصيّةٍ؛ فلِهذا كانَا مُفتَقِرَينِ إلى الجُملَةِ بَعدَهما.

وثانيهما: أمرٌ يَخُصُّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما، فـ(إذا) إنَّما بُنيَت مِن أجلِ أَنَّها تُستَعملُ في الشُّرُوطِ، فَتضَمَّنَت حَرفَ الشَّرطِ كأسماءِ الشُّرُوطِ، نَحوُ: (مَن)، و(مَا)[٤].

و(إذ) بُنيَت لأنَّ وَضعَها عَلَى حَرفَينِ، فأشبَهت الحُرُوفَ، نَحوُ: (مِن) و(عَن).

ثُمَّ إنَّهما يَشتَرِكانِ في:

- أنَّهما جَميعًا لا يَجُوزُ إضَافتُهما إلى المُفرَدِ بِحَالٍ، ولكن يَختَصَّانِ بالإِضَافَةِ إلى الجُمَلِ.

---

(١) الكلام في ط: (مركبة من من وذو بمعنى الذي).

(٢) (منذ) حرف بسيط قائم برأسه عند البصريين، ويرى الكوفيون أنه مركب، انظر المسألة في: الغرة لابن الدهان ٢/ ٦٣٢، والإنصاف ٣٨٢، واللباب ١/ ٣٦٩، وشرح الرضي ٣/ ٢٠٩، والارتشاف ٣/ ١٤١٥، وشرح التسهيل للمرادي ٤٩٢، المساعد ١/ ٥١٢، ومغني اللبيب ٤٤٢، والهمع ٢/ ٢٢٦.

(٣) في ط: (وضعهما أمر يخص).

(٤) في ط: (ما ومن).

- وأنَّهما مَوضُوعَانِ للدَّلالَةِ عَلَى الأزمِنَةِ.

- وأنَّهما جَميعًا اسمَانِ مَبنيَّانِ.

- وأنَّهما لازِمانِ للإضَافَةِ إلى مَا بَعدَهما مِن الجُمَلِ.

- وأنَّهما مُشتَرِكانِ في الحَاجَةِ إلى عَامِلٍ يَعمَلُ فيهما النَّصبَ.

ثُمَّ إنَّهما يَختَلِفانِ بَعد ذلك [ظ٦٥] في مَعانٍ تَختَصُّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنهما:

- فـ(إذا) دَالَّـةٌ عَلَى الأزمِنَةِ المُستَقبلَةِ، مُستعمَلةٌ فيها، بِخِلافِ (إذ)، فإنَّها دَالَّـةٌ عَلَى الأزمِنَةِ المَاضيةِ. وفي (إذا) مَعنى الشَّرطِ دُونَ (إذ)، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ﴾ [النساء: ٨٣][1]، وقَولُه: ﴿ وَإِذَا سَمِعُواْ ٱللَّغۡوَ أَعۡرَضُواْ عَنۡهُ ﴾ [القصص: ٥٥]، فهي مُفتَقِرَةٌ إلى الجَوابِ، كمَا تَرى، وأكثَرُ استِعمَالِها في الشَّرطِ؛ ولِهذا اختيرَ بَعدَها وُقُوعُ الفِعلِ، وكانَ قَولُه تَعالى: ﴿ إِذَا ٱلسَّمَآءُ ﴾ [الانفطار: ١] مَرفُوعًا[2] عَلَى إضمارِ فِعلٍ يُفَسِّرُه الظَّاهِرُ، كقَولِه تَعالى: ﴿ إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتۡ ﴾ [الانفطار: ١]، و: ﴿ ٱنشَقَّتۡ ﴾ [الانشقاق: ١]؛ لِمَا فيها مِن مَعنى الشَّرطِ.

وحُكِيَ عَن الأخفَشِ أنَّه جَوَّزَ وُقُوعَ الجُملَةِ الاسميَّةِ بَعدَها[3]، وهذا هو الظّاهِرُ مِن غَيرِ حَاجَةٍ إلى إضمَارِ الفِعلِ فيها.

وقَد تَأتي لِمُجَرَّدِ الظَّرفيَّةِ مِن غَيرِ إشعَارٍ بالشَّرطِ، كقَولِه تَعالى: ﴿ وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ﴾ [الليل: ١]؛ لأنّا لَو جَعَلناها للشَّرطِ وَجَبَ أن يكُونَ جَوَابُها مَا دَلَّ عَلَيه: (أُقسِمُ) المُقَدَّرُ الإنشَائيُّ، فيَفسُدُ المَعنى بِذلِك؛ إذ يَصيرُ القَسَمُ مُقيَّدًا، وهو مُطلَقٌ، فيَجِبُ

---

(١) قوله: (من الأمن) ساقط من ط.

(٢) في الأصل: (مرفوع).

(٣) انظر رأي الأخفش في: معاني الأخفش ٣٥٤ في أدوات الشرط، وانظر رأيه في: الخصائص ١/ ١٠٥، والإنصاف ٦١٦ - ٦٢٠، وابن يعيش ٩/ ١٠، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٩٤٤، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢١٣، وشرح الرضي ١/ ٤٦٠، ومغني اللبيب ٧٥٧، وتمهيد القواعد ١٩٣٧، والمقاصد الشافية ٤/ ٩٢، والهمع ٢/ ١٨.

حَملُ ذلِك عَلَى التَّوقيتِ من غَيرِ شَرطٍ، كأنَّه قَالَ: أُقسِمُ بِاللَّيلِ وَقتَ غَشَيَانِه، مِن غَيرِ حَاجَةٍ إِلى وَقفَةٍ(١) عَلَى الشَّرطِ. وهكذا قَولُه تَعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡبَغۡيُ هُمۡ يَنتَصِرُونَ ﴾ [الشورى: ٣٩]، فَلَو كانَت شَرطيَّـةً لَقَالَ: فهم يَنتَصِرُونَ.

فأمَّا قَولُه تَعالى: ﴿وَإِذَا تُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُنَا بَيِّنَٰتٖ مَّا كَانَ حُجَّتَهُمۡ إِلَّآ أَن قَالُواْ﴾ [الجاثية: ٢٥] فيُمكِنُ أن يُقَالَ: إِنَّها لِمُجرَّدِ الظَّرفيَّةِ لِمَجيءِ (مَا) بِغَيرِ (فَاءٍ). ويُمكِنُ أن يُقَالَ: إِنَّما لَم يُؤتَ بِالفَاءِ؛ لأنَّ الكلامَ عَلَى قَسَمٍ مُقَدَّرٍ، فجاءَ الجَوابُ للقَسَمِ، كأنَّه قَالَ: واللَّه مَا كانَ حُجَّتُهم إِلَّا أن قَالُوا، كقَولِه تَعالى: ﴿وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١]، أي: واللَّه إِنَّـكُم لَمُشرِكُونَ.

وكلامُ الشَّيخِ دَالٌّ عَلَى جَوازِ وُقُوعِ الاسميَّـةِ بَعدَها(٢)، كما اختَرناه، واختَارَه الأخفَشُ؛ ولِهذا قَالَ: « **اختيرَ وُقُوعُ الفِعلِ بَعدَها** » ولَم يَحتِمه.

لا يُقالُ: فإذا كانَ تَقديرُها بِالشَّرطِ في قَولِه تَعالى: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ [الليل: ١] يُفسِدُ المَعنى فهكذا إِذا كانت ظَرفيَّـةً، فإِنَّها يَفسُدُ المَعنى أيضًا؛ مِن جِهةِ أنَّ القَسَمَ يَصيرُ مُقيَّـدًا بِهما جَميعًا، وهو وَارِدٌ عَلَى الإطلاقِ مِن غَيرِ تَقييدٍ، فَمَا التَّفرقَـةُ بَينَهما؟ لأنّا نَقُولُ: هذا تَوهُّمٌ فاسِدٌ؛ فإِنَّا إِذا قُلنا بِأنَّها ظَرفيَّـةٌ فَلَيسَت(٣) مُتعَلِّقَةً بالقَسَمِ حَتَّى يَلزَمَ الفَسَادُ الَّذي ذكرَه، وإِنَّما هي مُتعَلِّقةٌ بِمَحذُوفٍ يكُونُ حَالًا، كأنَّه قَالَ: أُقسِمُ بِاللَّيلِ غَاشيًا، أي: في حَالِ غَشَيَانِه، فيكُونُ المَعنى فيه [و٦٦] أُقسِمُ بِاللَّيلِ حَاصِلًا وَقتَ غَشَيانِه، وعَلَى هذا يكُونُ القَسَمُ مُطلقًا مِن غَيرِ تَقييدٍ(٤)؛ مِن جِهةِ أنَّ مُرادَنا بِبُطلانِ التَّقييدِ الَّذي يكُونُ مُنتَظِمًا مِن جِهةِ اللَّفظِ دُونَ المَعنى، ولا شكَّ أنَّ التَّقييدَ بالظَّرفِ

---

(١) في ط: (وقوفة).

(٢) شرح المقدمة الكافية ٧٧٢.

(٣) في الأصل: (فليس)، وفي ط: (فليس فيه).

(٤) الكلام من قوله: (فيكون المعنى) ليس في ط.

والحَالِ مِن جِهةِ المَعنى لا غَيرُ، بِخِلافِ الشَّرطِ فافترَقَا.

ولِكونِها في مَعنى الشَّرطِ دُونَ صَريحِه لَم يُجزَم بِها إلَّا في الشِّعرِ، سَوَاءٌ كانَت مُتَّصِلةً بِها (مَا) أو لَم تتَّصِل؛ لأَنَّها للوَقتِ، لا غَيرُ، بخِلافِ (إذ) فإنَّها للوَقتِ المَاضي، لا غَيرُ، فإن اتَّصلَت بِها (مَا) جَازَ الجَزمُ بِها، كقَولِك: (إذ مَا تَفعَل أفعَل).

- و(إذا) تكُونُ للمُفَاجأةِ دُونَ (إذ)، ويَلزَمُ وُقُوعُ المُبتَدَأ بَعدَها، كقَولِك: (خَرَجتُ فإذا السَّبُعُ)، و(إذا زَيدٌ بِالبَابِ)، وهي ظَرفٌ، مَعمولةٌ لِمَا دَلَّ عَلَيه سيَاقُ الكلامِ مِن مَعنى: فاجأتُ، كأنّك قُلتَ: فَاجَأتُ زَمانَ وُجُودِ السَّبُعِ، وزَمَانَ قيَام زَيدٍ، فالمُبتَدأ لازِمٌ بَعدَها كما تَرى، وكأنّهم أرادُوا التَّفرِقةَ بَينَ مَعنيَيهما إذا كانَت للشَّرطِ أو للمُفَاجَأةِ.

وزَعَمَ بَعضُ النُّحَاةِ أنَّها إذا كانَت للمُفَاجَأةِ فهي مكانيَّةٌ[1]، فإذا قُلتَ: (خَرَجتُ فإذا السَّبُعُ) فالمَعنى: فبالحَضرَةِ السَّبُعُ، وعَلَى هذا يكُونُ خبرًا للمُبتَدأ، مِن غَيرِ تَقديرِ خَبرٍ مَحذُوفٍ. وهذا مَا أَرَاه بَعيدًا مِن الصَّوَابِ؛ مِن جِهةِ

---

(١) للنحاة في (إذا) الفجائية عدة أقوال:

القول الأول: هي للظرفية المكانية، فيجوز وقوعها خبرًا عن الجثة، وهو رأي المبرد، والخبر برأي المبرد، هو الظرف، إلا أنه يتعلَّقُ عنده بمحذوف من الألفاظ العامة كموجود وحاصل .

القول الثاني: هي للظرفية المكانية، ويجوز وقوعها خبرًا عن الجثة، والظرف خبرٌ للمبتدأ دون تقدير كلام، وهو رأي الخوارزمي [التخمير ١/ ٢٦٨].

القول الثالث: إذا ظهر مع (إذا) الفاء فهي زائدة، وهو قول أبي علي.

القول الرابع: هي للظرفية الزمانية، فإذا وقع بعدها جثة فلابدُّ من تقدير مصدر مضاف إلى الجثة، وهي خبر عن المصدر المقدَّر، والتقدير: خرجت فإذا حضور السبع أو وجود السبع. و هو قول علي بن سليمان، والزَّجاج.

القول الخامس: (إذا) حرف بدليل وقوعها في جواب الشرط بمنزلة الفاء في قوله تعالى: ﴿ وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةُۢ بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيهِمۡ إِذَا هُمۡ يَقۡنَطُونَ ﴾ وبناءً على هذا الرأي يكون الخبر محذوفًا تقديره: فإذا السبع حاضرٌ أو موجود. وهو رأي ابن برّي.

انظر المسألة في: المقتضب ٢/ ٥٧، ٣/ ١٧٨، والمحصول ٢/ ٦٤١، وقواعد المطارحة ٣٧٠، والمغني لابن فلاح ٢/ ٣٤٩، وشرح الرضي ١/ ٢٧٤، ومغني اللبيب ١٢١، والهمع ٢/ ١٨٢.

أنّا عَلَى قَطعٍ في تَمَامِ الكلامِ، فقَولُنا: (فإذا السَّبُعُ) مِن غَيرِ انتِظَارٍ[١] لِغَيرِه يكُونُ مُقدَّرًا، ولَن يكُونُ هكذا إِلَّا وهي مكانيَّـةٌ؛ لأنَّ ظُروفَ الزَّمانِ لا تكُونُ أخبارًا عَن الجُثَثِ.

قَالَ الشَّيخُ[٢]: « وكانَ القيَاسُ في (إذا) أن يَمتَنِعَ النَّصبُ فيما بَعدَها إذا وَقَعَ في بَابِ: (زَيدًا ضَرَبتَه) » يُشيرُ إِلى مَا ذكرناه مِن أنّها إذا كانَت للمُفَاجَأةِ لَزِمَ بَعدَها المُبتَدأ والخَبرُ، « كقَولِك: (خَرَجتُ فإذا عَبدُ اللَّه يَضرِبُه عمرٌو)، ولكنَّهم جَوَّزُوا فيه النَّصبَ، عَلَى خِلافِ هذه القَاعِدَةِ؛ مُراعَاةً لِصُورَةِ المُبتَدأ والخَبرِ »، أرَادَ أنَّ الرَّفعَ كانَ القيَاسَ، لكنَّهم أوقَعُوا الاسمَ بَعدَ (إذا)، وإِن كانَ مَنصُوبًا بِإِضمَارِ فِعلٍ، ولَم يُظهِرُوا صُورَةَ الفِعلِ؛ مُحَافَظَةً عَلَى صُورَةِ المُبتَدأ والخَبرِ بَعدَها، وإِن كانَ مُعرَبًا بِإِعرَابِ المَفَاعيلِ، ولَو أوقَعُوا الفِعلَ لكانَت هناك مُخَالَفَةٌ كبيرَةٌ لِمَوضُوعِها، فتَجويزُ النَّصبِ فيه مُحَافَظَةٌ عَلَى حُكمِ اشتِغالِ الفِعلِ عَن مَفعُولِه، ووِلايَةُ الاسمِ لَها فيه مُحَافَظَةٌ عَلَى قَاعِدَةِ لزُومِها للمُبتَدأ والخَبرِ.

- و(إذا) باقيَةٌ عَلَى الدلالَةِ عَلَى الأزمنَةِ المُستَقبَلةِ، سَواءٌ اتَّصلَت بِها [(ما)][٣] [ظ٦٦] أو لَم تكُن متَّصِلةً، بِخِلافِ (إذ) فَقَد حُكيَ عَن سيبوَيه أنَّ (مَا) إذا اتَّصلَت بِها أخرَجَتها إِلى الحَرفيَّةِ، وألحَقتها بِـ(إن) الشَّرطيَّةِ، والنُّحَاةُ عَلَى خِلافِ ذلِك[٤]،

---

(١) في ط: (انتظاره).

(٢) شرح المقدمة الكافية ٧٧٤.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) هي حرفٌ عند سيبويه بمنزلة إنما وكأنما. انظر: الكتاب ٣/ ٥٧، وذهب أكثرهم إلى أنّها اسمٌ، انظر الخلاف في هذه المسألة في: شرح المقدِّمة المحسبة لابن بابشاذ ٢٤٧، وشرح الرَّضي ٤/ ٨٩-٩٠، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ١٩٥، وشرح المقدمة الجزولية ٢/ ٥٠٧، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٦٢٢، والمساعد ٣/ ١٤١، وتوضيح المقاصد ٣/ ١٢٧٤، والارتشاف ٤/ ١٨٦٢، والأشموني ٣/ ٢٤٨، والتَّصريح ٤/ ٣٦٨-٣٦٩، والنَّجم الثَّاقب ٢/ ٩٥٦.

وأنَّها بَاقيةٌ عَلَى الظَّرفيَّـةِ، وإلَيه يُشيرُ كلامُ الشَّيخِ، فإنّه قَالَ[١]: « والظَّاهرُ أنَّها إذا ضُمَّت إلَيها (مَا) كـ(حَيثُما)، لا حَرفًا برأسه »، يُشيرُ به إلى مَا حكيناه عَن سيبوَيه.

- و(إذ) تكُونُ مُضَافةً إلى الجُملَةِ الاسميَّـةِ، كقَولِك: (إذ زَيدٌ قَائِمٌ)، و(إذ زَيدٌ يَقُومُ)، وإلى الجُملَةِ الفِعليَّـةِ، كقَولِك: (إذ قَامَ زَيدٌ)، و(إذ يَقُومُ زَيدٌ)، واستَقبَحُوا: (إذ زَيدٌ قَامَ)، بخِلافِ (إذا) فإنَّها تُضَافُ إلى الجُملَةِ الفِعليَّـةِ. وهل تُضَافُ إلى الجُملَةِ الاسميَّـةِ أم لا؟ فالظَّاهرُ مِن كلامِ سيبوَيه مَنعُه، وأجَازَه الأخفَشُ[٢]، وهو المُختَارُ، وهو الظَّاهرُ مِن الآيِ، كقَولِه تَعالى: ﴿ إِذَا ٱلشَّمۡسُ ﴾ [التكوير: ١]، و: ﴿ إِذَا ٱلسَّمَآءُ ﴾ [الانفطار: ١]، مِن غَيرِ حَاجَةٍ إلى إضمَارِ الفِعلِ، وعَلَى هذا يكُونَانِ مُستَويَينِ في الإضَافَةِ إلى الجُمَلِ الاسميَّةِ والفِعليَّةِ، لكنَّهما وإن استوَيا في ذلك فهما مُختَلَفانِ مِن جِهةِ تَضَمُّنِ (إذا) للشَّرطِ دُونَ (إذ)، فهما مُفتَرِقَانِ.

- والعَامِلُ في (إذ) مَا مَضَى مِن الأفعالِ، والعَامِلُ في (إذا) مُختلَفٌ فيه[٣]؛ فمن النُّحَاةِ مَن زَعَمَ أنَّ العَامِلَ فيها شَرطُها، ومِنهم مَن قَالَ: إنَّ العَامِلَ فيها جَوابُها، وهذا هو المُختارُ مِن جِهةِ أنَّها مُضَافَـةٌ إلى شَرطِها، فلا يَجُوزُ كونُه عَامِلًا فيها؛ لِمَا يُـؤَدِّي إلَيه مِن أن تكُونَ عَامِلـةً مَعمولـةً مِن جِهةٍ وَاحِـدةٍ، وهو مُحَالٌ.

النَّوعُ الرّابعُ: (أين)، و(أنَّى)، و(مَتى)، و(أيَّانَ):

أربَعَتُها[٤] تكُونُ للاستِفهامِ والشَّرطِ، وإنَّما بُنيت لأجلِ تَضَمُّنِها حَرفَ الاستِفهامِ

---

(١) شرح المقدمة الكافية ٧٧٥.

(٢) مر رأي الأخفش سابقًا.

(٣) يرى الجمهور أنَّ (إذا) مضافة للجملة، والعامل فيها جوابها، وذهب بعضهم إلى أنها ليست مضافة إلى الجملة، وأنَّ العامل فيها الفعل الَّذي يليها. انظر المسألة في: الإيضاح في شرح المفصل ١/ ٤٩١، وقواعد المطارحة ٣٧٥، وشرح الرضي ٣/ ١٨٩، والارتشاف ١٤١١، والجنى الداني ٣٦٩، وتوضيح المقاصد ٢/ ٨٠٩.

(٤) في الأصل: (أربعتهما) وكذا في ط.

أو الشّرطِ.

- **فأمَّا (أينَ)** فتقُولُ فيه: (أينَ بيتُك؟)، و(أينَ تكُن أكُن).

- **وأمَّا (أنَّى)** فهو دَالٌّ على الجِهةِ، إمَّا عَلى جِهةِ الاستِفهامِ، كقَولِه تَعالى: ﴿ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ﴾ [آل عمران: ٣٧] أي: مِن أينَ، وإمَّا عَلى جِهةِ الشَّرطِ، كقَولِك: (أنَّى تكُن أكُن)، وتكُونُ للحَالِ، مِثلَ (كيفَ)، قَالَ اللّه تعالى: ﴿ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، أي: كيفَ شِئتُم.

- **وأمَّا (مَتَى)** فهي مَبنيَّـةٌ إذا وَقَعَت استِفهامًا، كقَولِك: (مَتى القِتَالُ؟)، و(مَتَى الخُرُوجُ؟)[1]؛ لِتَضَمُّنِها حَرفَ الاستِفهامِ، وإذا وَقَعَت شَرطًا بُنِيَت أيضًا، كقَولِك: (مَتَى تَأتِني آتِك)، و(مَتَى تُـكرِمني أُكرِمك) لِتَضَمُّنِها حَرفَ الشَّرطِ.

وتَختَصُّ بِالأوقَاتِ المُبهمَةِ، كقَولِك: (مَتَى تُحَدِّثني أُحَدِّثك)، فوَقتُها مُبهمٌ، كما ترَى، بِخِلافِ (إذا) فإنَّها إنَّما تُستَعمَلُ في الأوقَاتِ الوَاضِحَةِ، كقَولِك: (إذا طَلعَت الشَّمسُ)، فالأوقَاتُ الوَاضِحَةُ [و٦٧] حَقيقَةٌ لِـ(إذا)، والأزمِنةُ المُبهمَةُ لِـ(مَتى). وقَد يُستَعارُ لأحَدِهما مَعنى الآخَرِ عَلَى جِهةِ المَجَازِ، فيُقَالُ: (آتيك إذا جَاءَ زَيدٌ)، و(مَتى[2] طَلعَت الشَّمسُ).

- **و(أيَّانَ)** أيضًا تكُونُ استِفهامًا، وتكُونُ شَرطًا، وبِنَاؤُها عَلَى حَدِّ مَا ذكرناه في غَيرِها، وأكثَرُ مَا تُستَعمَلُ في الأُمورِ الهائِلَةِ، كقَولِه تَعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، والفَتحُ كثيرٌ في همزَتِها، وقَد رُوِيَ كسرُها في لُغَةِ سُلَيم[3].

- **فأمَّا (كيفَ)** فهي سُؤَالٌ عَن الحَالِ، تَقُولُ: (كيفَ أنتَ؟)، قَالَ اللّه تَعالى:

---

(١) في ط: (متى خرجت).

(٢) في الأصل: (وإذا) وكذا في ط.

(٣) في ط: (سليمة). وقد حكى الزجاج كسر همزتها. انظر: المحكم ١٠/ ٥٣٣، وانظر لغة سليم في شرح الرضي ٣/ ٢٠٥، والمحصول ٦٣٨، والهمع ٢/ ٥٤٦.

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ ﴾ [الفرقان: ٤٥]، وقَد تكُونُ للتَّعجُّبِ، كقَولِك: (كيفَ حَالُك إذا حَميَ الوَطيسُ!) لِمَن يَفِرُّ قَبلَ القِتَالِ، وقَد تَقَعُ مَوقِعَ الحَالِ، كقَولِك: (أنا أُحسِنُ إلَيك كيفَ أنتَ) أي: عَلَى أيِّ حَالٍ كُنتَ عَلَيها مِن فَقرٍ وغِنًى.

وإن اتَّصَلَت (مَا) بها، فَهل يُجازَى بِها أم لا؟[١] فزَعَمَ الكِسَائيُّ والفَرَّاءُ أنّها يُجازَى بِها، وقَد[٢] يكُونُ الفِعلُ بِها مَجزُومًا، كـ(أينَ) و(مَتَى)، ومَذهبُ البَصريِّينَ سيبوَيه والخَليلِ والمُبرِّدِ أنَّه لا يُجَازَى بِها. وحكى السِّيرافيُّ عَن ابنِ كيسَانَ مِن البَصريِّينَ جَوَازَ المُجَازَاةِ بِها. والحَقُّ أنَّه لا يَجُوزُ المُجَازَاةُ بِها مِن غَيرِ (مَا)، فأمَّا إذا اتَّصَلَت بِها (مَا) أُجرِيَت مُجرَى (مَتَى)؛ لأنَّها في عُمُومِ الأحوَالِ بِمَنزِلَةِ (مَتَى) في عُمُومِ الأزمِنَةِ؛ فَلِهذا سَوَّغنا بِها المُجَازَاةَ، كمَا قَالَه نُحَاةُ[٣] الكُوفَةِ.

وإنَّما عُدَّت في الظُّروفِ؛ لأنّها سُؤَالٌ عَن الحَالِ، والحَالُ مِن جُملَةِ الأزمِنَةِ، بَل هو أصلُها، والعِلَّـةُ في بِنَائِها تَضَمُّنُها لِحَرفِ الاستِفهامِ إذا كانَت وَارِدَةً عَلَى جِهَةِ الاستِفهامِ، فإن استُعمِلَت في غَيرِ الاستِفهامِ فالعِلَّـةُ في بِنائِها حَملُه عَلَى كونِها استِفهاميَّـةً؛ لِمُشَاركتِها لَها في الصُّورَةِ.

- **وأمَّا (لَـدُن)** فهي مِن جُملَـةِ مَا بُنيَ مِن الظُّروفِ المكانيَّـةِ، وهي أخَصُّ مِن (عِندَ)؛ لأنّك تَقُولُ: (عِندي كذا) لِمَا كانَ في حَوزَتِك، حَضَرك أو غَابَ عَنك، ولا يُقَالُ: (لَدَى) إلَّا لمَا كانَ في حَضرَتِك.

وإنَّما بُنيَت لأنَّ مِن لُغَاتِها مَا هو عَلَى وَضعِ الحَرفِ، وهو (لَدُ)، و(لَد)، ثُمَّ

---

(١) هذه مسألة خلافية مشهورة بين البصريين والكوفيين. انظرها في الإنصاف ٦٤٣ مسألة ٩١، وشرح المقدِّمة المحسبة لابن بابشاذ ٢٤٨، وشرح الكافية الشَّافية ٣/ ١٥٨٣، وشرح الجمل لابن عصفور ٢/ ١٩٥-١٩٦، والجنى الدَّاني ٣٦٨، وتوضيح المقاصد ٣/ ١٢٧٧، والارتشاف ٤/ ١٨٦٨، ومغني اللبيب ٢٧٠، والفوائد الضِّيائيَّـة ٢/ ٥١١.

(٢) قوله: (قد) ليس في ط.

(٣) في ط: (النحاة).

حُمِلَت سَائِرُ اللُّغاتِ عَلَيها بِجَامِعِ كونِها بِمَعنًى وَاحِدٍ، واتِّفاقِها في الصُّورَةِ. ثُمَّ قَالَ الشَّيخُ[1]: « وهذا أشبَه مَا يُعَلَّلُ به بِناؤُها، ولَو لَم يَجِئ إلَّا (لَدَى) ونَحوِها مِن لُغاتِها » يَعني: مِمَّا لَيسَ عَلَى وَضعِ الحُرُوفِ، « لَم يكُن لِبِنائِها وَجهٌ؛ لأنَّها مِثلُ (عِندَ) » وهذا فاسِدٌ، فإنَّا لَو وَجَدناهم قَالُوا: (لَدَى) مِن غَيرِ تَنوينٍ، و(لَدُن)، و(لَدَن) [ظ٦٧] مِن غَيرِ حَركةٍ ولا تَنوينٍ فإنَّه يُحكمُ عَلَيها بالبِنَاءِ مِن كُلِّ بُدٍّ؛ إذ لا وَجه يُوجِبُ سُقُوطَ التَّنوينِ والحَركةِ إلَّا البِناءُ، وكُنَّا نَتمَحَّلُ لَها وَجهًا في عِلَّةِ البِنَاءِ، وهو تَضَمُّنُها اللَّامَ، لَمَّا كانَت لا تُستَعمَلُ إلَّا لِمَا كانَ في الحَضرَةِ، فإذَن لا وَجه لِمَا قَالَه الشَّيخُ مِن أنَّه لَو لَم يُوجَد إلَّا (لَدَى) لَم تكُن مَبنيَّةً؛ لأنَّ مَا ذكرناه مُمكِنٌ.

وفيه ثَماني لُغَاتٍ، أربَعٌ بِالنُّونِ: (لَدَن) بِفَتحِ اللَّامِ والدَّالِ وسُكُونِ النُّونِ، و(لَدُنْ) بِفَتحِ اللَّامِ وضَمِّ الدَّالِ والنُّونُ سَاكِنَةٌ، و(لَدْنِ) بِفَتحِ اللَّامِ وسُكُونِ الدَّالِ وكسرِ النُّونِ، و(لُدْنِ) بِضَمِّ اللَّامِ وسُكُونِ الدَّالِ والنُّونُ مكسُورَةٌ.

وأربَعٌ مِن غَيرِ نُونٍ: (لَدَى) بِفَتحِ اللَّامِ، و(لَدُ) بِفَتحِ اللَّامِ وضَمِّ الدَّالِ، و(لَد) بِفَتحِ اللَّامِ وسُكُونِ الدَّالِ، و(لُدْ) بِضَمِّ اللَّامِ وسُكُونِ الدَّالِ.

فَمَا بُنِيَ مِنها عَلَى السُّكُونِ فَعَلَى الأصلِ في المَبنيَّاتِ، ومَا بُنِيَ مِنها عَلَى الحَركةِ فَلِما لَه مِن الأصَالَةِ بِالتَّمكُّنِ في الإعرَابِ، فالفَتحُ للتَّخفيفِ، والكسرُ عَلَى أصلِ التِقَاءِ السَّاكِنَينِ فيما وُجِدَ فيه سَاكِنانِ، ومَا لَم يُوجَد فيه مَحمُولٌ عَلَى مَا وُجِدَ، لَو قُدِّرَ وُجُودُه عَلَى هذه الصِّفَةِ لكانَ الحُكمُ فيه مَا قُلناه، والضَّمُّ إنَّما كانَ عَلَى التَّشبيه بِالغَايَاتِ.

والاسمُ الَّذي بَعدَها مَجرُورٌ بِكُلِّ حَالٍ؛ لإضَافَتِها إلَيه، قَالَ اللَّه تَعالى: ﴿ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ ﴾ [النمل: ٦]، وقَولُه تَعالى: ﴿ وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا ﴾ [الكهف: ٦٥]، وهذا هو الأكثرُ المُطَّرِدُ؛ مِن جِهةِ أنَّ الغَالِبَ في الظُّروفِ الإضَافةُ، وقَد يَأتي مَنصُوبًا في

---

(١) شرح المقدمة الكافية ٧٨٠.

(غُدوَةٍ) عَلَى الخُصُوصِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

٢٥٣ - لَـدُن غُـدوَةً حـتى ألاذَ بـخُـفِّـهـا بقيَّـةُ منقـوصٍ مـن الـظِّـلِّ قَالِـصُ[1]

وإنَّما وَجَبَ نَصبُه؛ لأنَّ هذه لَمّا كانَت تَطـرَأ وتَـزُولُ أشبَهت نُونَ التَّنوينِ؛ فلهذا بَقِيَ مَنصُوبًا.

وهل تَنتَصِبُ (غُدوَةٌ) عَلَى الظَّرفـيَّـةِ، كما لَو جَاءَ مِن غَيرِ إِضَافَـةِ (لَدُن) إِلَيه، أو تكُونُ مُنتَصِبةً عَلَى التَّمييـزِ؟ فيه وَجهانِ[2]:

أَحَدُهما: أنَّ نَصبَه إِنَّما هو عَلَى الظَّرفـيَّـةِ، وهذا هو الظَّاهِرُ مِن حَالِه؛ لِكونِه ظَرفًـا مِن ظُروفِ الأزمِنَـةِ.

وثَانيهما: أن يكُونَ مُنتَصِبًا عَلَى التَّمييزِ، وهذا هو الَّـذي أشَارَ إِلَيه الشَّيخُ؛ ولِهذا قَالَ[3]: « فيه كما في قَولِك: (رَطلُ زَيتٍ)، و(رَطلٌ زَيتًا) ».

وهي وإِن كانَت مَبنيَّـةً لِمَا ذكرناه فإِعرَابُها بِكونِ النَّصبِ عَلَى الظَّرفـيَّـةِ عَلَى المَحَلِّ، كسَائِرِ الظُّروفِ المَبنيَّـةِ، وقَد تكُونُ مَجرُورَةَ المَحَلِّ إِذا دَخَلَ عَلَيها (مِن)، كقَولِه تَعالى: ﴿ مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ﴾ [مريم: ٥]، وقَولِه: ﴿ مِن لَّدُنِّى عُذْرًا ﴾ [الكهف: ٧٦]، ولا يَعمَلُ فيها مِن الحُرُوفِ الجَارَّةِ سِوَى (مِن).

---

(١) البيت من الطويل، وهو لمزاحم العقيلي في الزاهر ١/ ٤٤٢، وهو منسوب للجعدي في الجيم ٣/ ٢٠٩ برواية:

لَـدُن غُـدوةً حتـى ألاذَ بـخُـفِّـهـا مـن الفَيءِ مُـسـوَدُّ الجَناحَيـن صـائِـف

وهو بلا نسبة في جمهرة اللغة ٢/ ٦٦٣، ٣/ ١٢٥٩، وشرح السيرافي ١/ ١٢٧، والمفصل ٢١٥، وشرح المقدمة الكافية ٧٨١، ولباب الإعراب ١٩٨، والموشح ٤٦٤، وجاء في الجمهرة برواية: (من الظل صائف)، و(من الظل مائف).

(٢) انظر الوجهين وغيرهما في أمالي ابن الشجري ٢/ ٥٨٣، وابن يعيش ٤/ ١٠٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢٣٨، وشرح الرضي ٣/ ٢٢٢، والارتشاف ١٤٥٦، وتمهيد القواعد ٢٠٠٩.

(٣) شرح المقدمة الكافية٧٨٢.

- وأمّا (حَيثُ) [و٦٨] فهي مِن جُملَةِ الظُّروفِ المكانيَّةِ المُبهمَةِ، وإنَّما بُنيَت مِن أجلِ حَاجَتِها إلى الجُملَةِ الَّتي تُبيِّنُ مَعناها، كمَا كانَ المَوصُولُ مُحتاجًا إلى صِلَةٍ تُوضِّحُ أمرَه.

وأكثرُ مَا تأتي مُضَافةً إلى الجُملَةِ الاسميَّةِ، كقَولِك: (حَيثُ زَيدٌ قَائِمٌ)، وإلى الفِعليَّةِ، كقَولِك: (حَيثُ قَامَ زَيدٌ) و(حَيثُ يَقُومُ زَيدٌ)، وقَد تَأتي مُضَافةً[1] إلى المُفرَدِ، عَلَى جِهةِ النُّدرَةِ، كمَا قَالَ:

٢٥٤ - .... حَيثُ لَيِّ العَمَائِمِ[2]

وقَالَ:

٢٥٥ - أمَا تَرَى حَيثُ سُهيلٍ طَالِعًا[3]

ومِن أجلِ قَلبِه بَقيَ البِناءُ عَلَى حَالِه، لأنَّ[4] الإضَافةَ مُوجِبةٌ للإعرَابِ.

وفيه لُغَاتٌ سِتٌّ: ثَلاثٌ مَع اليَاءِ ضَمًّا وفَتحًا وكسرًا في بَابِها، وثَلاثٌ مَع الوَاوِ

---

(١) في الأصل وط: (مضافا).

(٢) آخر بيت من الطويل، وتمامه:

ونَطعَنُهم تَحتَ الحُبَا بَعدَ ضَربِهم   بِبِيضِ المَوَاضي حَيثُ لَيِّ العمَائِمِ

وقد نسب للفرزدق في شرح شواهد المغني للسيوطي ١/ ٣٨٩، وليس في ديوانه. وهو بلا نسبة في المفصل ٢١٢، وابن يعيش ٤/ ٩٢، والتخمير ٢/ ٢٧٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢٣٢، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٩٣٨، وشرح الرضي ٣/ ١٨٣، واللمحة في شرح الملحة ٢/ ٩٠٢، والمقاصد الشافية ١/ ٦٧، والارتشاف ٣/ ١٤٤٩، وأوضح المسالك ٣/ ١٢٥، ومغني اللبيب ١٧٧، وتمهيد القواعد ٤/ ٢٠٠٣، والهمع ٢/ ٢٠٩، والتصريح ٣/ ١٥٢، وخزانة الأدب ٦/ ٥٠٣.

(٣) البيت من الرَّجز، ونسبه الكرماني في شرح شواهد الموشح (و١٧٦) إلى طرفة، وليس في ديوانه، وهو بلا نسبة في تهذيب اللغة ٥/ ١٣٦، والمفصل ٢١١، والتَّخمير ٢/ ٢٧٢، وشرح التسهيل لابن مالك٢/ ٢٣٢، والمحصول ١/ ٢٦٤، وشرح الرَّضي ٣/ ١٨٣، واللباب ٢/ ٧٨، وشرح ألفيَّة ابن معطٍ للقوَّاس ١/ ٢٣٢، وتوضيح المقاصد ٢/ ٨٠٣، والمقاصد النَّحويَّة ٢/ ٥٢١، وتعليق الفرائد ٥/ ٢٢٨، وهمع الهوامع ٢/ ٢١٠، وخزانة الأدب ٧/ ٣.

(٤) في الأصل: (أن) وكذا في ط.

ضَمًّا وفَتحًا وكسرًا.

وإنَّما بُنيَت عَلَى الحَركةِ مِن جِهةِ أنَّ لَها أصلًا في التَّمكُّنِ، فمَا بُني مِنها عَلَى الضَّمِّ فعَلَى التَّشبيه بالغَايَاتِ، والفَتحُ مِن أجلِ التَّخفيفِ، والكسرُ قَليلٌ، رَواه الكِسَائيُّ[١] عَلَى أصلِ التِقَاءِ السَّاكِنَين. واللَّه أعلَمُ.

النَّوعُ الخَامِسُ: (قَطُّ)، و(عَوضُ):

وإنَّما أورَدَهما[٢] في الظُّرُوفِ المَبنيَّةِ مِن جِهةِ اختِصَاصِهما بالأزمِنَةِ المَاضيةِ والأزمِنَةِ المُستقبَلَةِ.

- **أمَّا (قَطُّ)** فوَضعُها لاستِغرَاقِ المَاضي المَنفيِّ، كقَولِك: (مَا فَعَلتُه قَطُّ)، وإنَّما بُنيَت لأنَّ مِن لُغَاتِها مَا هو عَلَى وَضعِ الحَرفِ، وهو (قَطُ). وأمَّا ثَانيًا فلأنَّها لَمَّا كانَت للاستِغرَاقِ للأزمِنَةِ المَاضيَةِ، و(مِن) للاستِغراقِ، فكأنَّها قَد تَضمَّنَتها.

وفيها لُغَاتٌ: (قَطُّ) بفَتحِ القَافِ وتَشديدِ الطَّاءِ مَضمُومَةً، و(قُطُّ) بضَمِّ القَافِ وتَشديدِ الطَّاءِ[٣] مَضمُومَةً، و(قَطُ) بفَتحِ القَافِ والطَّاءِ مُخَفَّفةً مَضمُومَةً، و(قُطُ) بضَمِّ القَافِ والطَّاءِ مُخَفَّفةً مَضمُومةً.

ومَعناه الأكثرُ المُطَّرِدُ: النَّفيُ المُستَغرِقُ في المَاضي، وقَد تَأتي عَلَى القِلَّةِ بمَعنى (حَسبُ)، كقَولِك: (فَعلتُه مرَّةً وَاحِدةً فقَطُّ) أي: فَحَسبُ.

- **وأمَّا (عَوضُ)** فوَضعُها لاستِغراقِ الأزمِنَةِ المُستَقبَلَةِ في النَّفي، كقَولِك: (لا أفعَلُه عَوضُ). وإنّما بُنيَت لِقَطعِها عَن الإضَافَةِ؛ لأنَّ المَعنى فيها: لا أفعَلَه

---

(١) انظر لغة الكسر، وهي لغة حكاها الكسائي في: المحكم ٣/ ٤٣٢، والمفصل ٢١١، وابن يعيش ٤/ ٩١ - ٩٢، وانظر هذه اللغة في أمالي ابن الشجري ٢/ ٥٩٩، اللباب ٢/ ٨٠، وشرح الرضي ٣/ ١٨٣، ومغني اللبيب ١٧٦.

(٢) في ط: (أوردناهما).

(٣) قوله: (الطاء) ليس في ط.

عَـوضَ العَائِضيـنَ، بِمَنزِلَةِ: دَهرِ الدَّاهرينَ، أو لِتَضَمُّنِها (مِن) الَّتي للاستِغراقِ، أو بِحَملِها عَلَى (قطُّ)؛ لأنَّها تُناقِضُها في مَعناها.

وبُنِيَت عَلَى الحَركةِ؛ لِمَا لَها مِن الأصَالَةِ بِالاسميَّةِ، أو مِن أجلِ التِقَاءِ السَّاكِنَينِ، وسُمِعَ فيها الضَّمُّ تَشبيهًا لَها بِالغَايَاتِ، كـ(قَبلُ) و(بَعدُ)، والفَتحُ طَلَبًا للتَّخفيفِ أكثرُ.

فأمَّا قَولُهم: (عَوضَ العَائِضينَ) فهو مُعـرَبٌ؛ لأجلِ إضَافَـتِـه، كمَا في (دَهرِ الدَّاهرينَ)، وأنشَدَ [ظ٦٨] النُّحاةُ في (عَوضُ) للأعشَى:

٢٥٦ - رَضيعَي لِـبـانٍ ثَـديَ أُمٍّ تَحَـالَـفـا بـأسحَـمَ داجٍ عَـوضُ لا نَـتَـفَـرَّقُ[١]

يُـروَى بِالضَّمِّ والفَتحِ عَلَى البِناءِ، والمَعنى في البَيتِ: الاستِغـرَاقُ في الأوقَاتِ المُستَقبَلَةِ في النَّفيِ، وحُكيَ عَن الخَليلِ أنَّه قَالَ في (عَوضُ) هاهنا[٢]: إنَّه مُقسَمٌ بِه، وأنَّه مَرفُوعٌ عَلَى الابتِدَاءِ، أي: عَوضُ قَسَمي. وقيلَ[٣]: إنَّه اسمُ صَنَمٍ لِبكرِ بنِ وَائِلٍ.

النَّوعُ السَّادِسُ: مَا أُضيفَ إلى غَيرِ المُتمكِّنِ:

وذلك ضَربانِ:

الضَّربُ الأوَّلُ مِنهما: الظُّرُوفُ المُضَافَةُ إلى الجُملَةِ:

قَالَ الشَّيخُ[٤]: ويَجُوزُ إعرَابُها وبِناؤُها، وهذا كقَولِه تَعالى: ﴿ هَٰذَا يَوۡمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ

---

(١) البيت من الطويل، ونسب إلى الأعشى بن جشم الهمداني في الحماسة البصرية ١/ ١٧٥. وهو للأعشى ميمون بن قيس في ديوانه ١٥٠ وخزانة الأدب ٧/ ١٣٢. وهو للأعشى في العين ٣/ ١٥٥، وأدب الكاتب ٣١٥، وإصلاح المنطق ٢٩٧، والخصائص ١/ ٢٦٥، والمفصل ٢١٧، وابن يعيش ٤/ ١٠٨، والتَّخمير ٢/ ٢٨٦، وشرح ألفيَّة ابن معطٍ للقوَّاس ٢/ ١١٥٢، والصَّفوة الصَّفيَّة ٢/ ٣١٢.

(٢) قال ابن فارس في المقاييس ٤/ ١٨٩: « واختُلِفَ فيها، فقال قوم هي كلمةُ قَسم. وذُكر عن الخليل أنَّه قال: هو الدهر والزَّمان. يقول الرجلُ لصاحبه: عَوضُ لا يكون ذلك، أي أبدًا. ثم قال الخليل: لو كان عَوضُ اسمًا للزَّمان لجَرَى بالتنوين، ولكنه حرفٌ يراد بها القَسَم ».

(٣) انظر: اللسان (عوض)، ومغني اللبيب ٢٠٠.

(٤) شرح المقدمة الكافية ٧٨٣.

صِدْقُهُمْ ﴾ [المائدة: ١١٩]، وقوله تعالى: ﴿ مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ ﴾ [المعارج: ١١]، وقوله تعالى: ﴿ وَمِنْ خِزْيِ يَوْمِئِذٍ ﴾ [هود: ٦٦][1].

فَحَاصِلُ هذا الضَّربِ يكُونُ عَلَى وَجهين:

أحَدُهما: مُضَافٌ إلى الجُملَةِ، كقَولِك: (أعجَبَني يَومَ يَقُومُ).

وثَانيهما: أن يكُونَ مُضَافًا إلى مُفرَدٍ، وهو (إذ).

وقَد قرَّرنا مِثَالَهما في التَّنزيلِ، ومَا هذا حَالُه يَجُوزُ إعرَابُه؛ لِمَا لَه مِن الأصالَةِ في الإعرابِ، وإضَافتُه إلى الجُملَةِ عَارِضٌ؛ فَلِهذا بَقيَ عَلَى إعرَابِه، ويَجُوزُ بناؤُه كما أشَرنا إلَيه في الأمثِلَةِ، وقَد قُرِئَ بالإعرَابِ والبِناءِ[2]: ﴿ مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ ﴾ بالجَرِّ، ﴿ وَمِنْ خِزْيِ يَوْمِئِذٍ ﴾، و: ﴿ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾.

والمُرَادُ بِالجُملَةِ هاهنا الفِعليَّـةُ؛ لأنّـه لَم يُـؤثِّـر إضَافَـةُ مَا ذكرناه إلى الجُملَةِ الابتِدَائـيَّـةِ، وفي هذا دَلالَةٌ عَلَى أنّه إنَّما أُضيفَ باعتِبارِ المَصدَرِ؛ ولِهذا جَازَ فيه الإعرابُ والبِناءُ، فالبِناءُ لِظَاهرِ الإضَافَـةِ إلى الجُملَةِ الفِعليَّـةِ، وهي غَيرُ مُتمكِّـنَـةٍ، والإعرابُ لأجلِ الإضَافَةِ إلى المَصدَرِ، وهو مُعرَبٌ مُتَمكِّنٌ.

الضَّربُ الثَّاني: أسمَاءٌ غَيرُ ظُرُوفٍ:

قَالَ الشَّيخُ: « **ونَحوُ: (غَيرٍ)، و(مِثلٍ) إذا أُضيفا إلى (مَا)، و(أنَّ) و(أن)** ».

وإنّما بُنيَت تَشبيهًا لَهما بِالظُّروفِ المُتقَدِّمَـةِ، لَمَّا كثُرَت، وأُوضِحَت بِالجُملَةِ بَعدَها؛ مِن جِهةِ أنَّ (مَا)، و(أنَّ)، و(أن) تَستَلزِمُ الجُملَةَ؛ مِن جِهَةِ أنَّها حُرُوفٌ

---

(١) في الأصل: (من خزي) بلا واو.

(٢) اختلفُوا في فتح الميم وكسرها من قَوله ﴿يَوْمِئِذٍ﴾ في ثَلَاثَة مَوَاضِع: فَقَرَأ ابن كثير وَأَبُو عَمرو وَابن عَامر وعَاصِم وَحَمزَة (وَمن خزي يَومئِذٍ) و (من عَذَاب يومئِذٍ) مُضَافا ثلاثتهن بكسر الميم، وَقَرَأ الكسائي (وَمن خزي يَومئِذٍ) و (من عَذَاب يومئِذٍ) فَفتح الميم فيهمَا مَعَ الإضَافَة. انظر: السبعة ٣٣٦. وَاختلفُوا في نصب الميم ورفعها من قَوله: ﴿هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ فَقَرَأ نَافع وَحده: (هذَا يَوم ينفع) نصبًا، وَقَرَأ البَاقُونَ (هذَا يَوم ينفع) رفعًا. انظر: السبعة ٢٥٠.

مَصدَريَّـةٌ؛ فلِهذا كانَت مُستَلزِمَـةً للأفعَالِ، كمَا تَستَلزِمُها (إذ)، فكما جَازَ أن يُبنى مِمَّا يكُونُ مُضَافًا إلى (إذ) مِن الظُّروفِ جوّزُوا أن يُبنَى مَا أشبَه الظُّروفَ؛ لِكثـرَتِه عِندَ إضَافَتِه إلى مَا يُشبِه (إذ) في احتياجِه إلى الجُملَةِ.

ويَجُوزُ فيما ذكرناه الإعرَابُ والبِناءُ، فأمَّا الإعرَابُ فلأنَّ الإضَافةَ إنَّما كانَت بـإزاءِ [و٦٩] المَصدَريَّـةِ، والمَصادِرُ مُعربةٌ مَع مَا لَـه مِن الأصَالَةِ في الإعرَابِ. ويَجُوزُ بِنَاؤُه لِمَا يَظهرُ مِن الإضَافَةِ إلى الجُملَةِ الفِعليَّـةِ، فلا جَرَمَ سَاغَ فيه الإعرابُ والبِناءُ؛ عَمَلًا عَلَى الأمرَينِ جَميعًا.

وقُـرِئ قَولُـه تَعالى: ﴿ إِنَّهُۥ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَآ أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ ﴾ [الذاريات: ٢٣] بِالفَتحِ عَلَى البِناءِ، والرَّفعِ عَلَى الإعرابِ[١]، وأنشَدَ النُّحَاةُ:

٢٥٧ - لَم يَمنع الشَّربَ مِنها غَيرَ أن نَطَقَت حَمَامَـةٌ في غُـصُـونٍ ذاتِ أوقَـالِ[٢]

بِالفَتحِ في (غَيـرِ)، وهـو في مَوضِـعِ الرَّفـعِ عَلَى الفَاعِليَّـةِ. والأوقَـالُ جَمعُ وَقلٍ، أي: ذَاتُ عُـلُـوٍّ وارتِفاعٍ، أخذًا مِن قَولِهم: (وَقَـلَ في الجَبَلِ) إذا عَلا عَلَيه وارتَفَعَ.

* * *

---

(١) قَرَأ ابن كثير وَنَافع وَأبُو عَمرو وَابن عَامر وَحَفص عَن عَاصِم ﴿مِّثْلَ مَآ﴾ نصبًا، وَقَـرَأ عَاصِم في رِوَايَـة أبي بكر وَحَمزَة والكسائي (مثلُ مَا) بالرَّفع. انظر: السبعة ٦٠٩.

(٢) البيت من البسيط، وهو منسوب لأكثر من شاعر، فهو لأبي قيس بن الأسلت في خزانة الأدب ٣/ ٣٧٦، ونُسبَ لأبي قيس بن رفاعة في ابن السِّيرافي ٢/ ١٨٠، والمفصل ١٦٣، وابن يعيش ٣/ ٨٠، ٨/ ١٣٥، ونُسبَ للشَّمَّاخ في المحاجاة بالمسائل النَّحويَّـة ١٤٠وليس في ديوانه. وهو لرجلٍ من كنانة في الكتاب ٢/ ٣٢٩. وهو بلا نسبة في معاني الفرَّاء ١/ ٣٨٣، والأصول ١/ ٢٧٦، والمسائل المنثورة ٦٨، وسر صناعة الإعراب ٢/ ٥٠٧، وشرح اللُّمع لابن برهان ١/ ٣٢٣، وأمالي ابن الشَّجري ١/ ٦٩، والنّكت للأعلم ١/ ٦٣٣، والتَّبيين ٤١٨، والإنصاف ١/ ٢٨٧، والمرتجل ١٠٩، وشرح الكافية الشَّافية ٢/ ٩٢٢، والمساعد ١/ ٥٩٠، والارتشاف ٣/ ١٥٤٢، وهمع الهوامع ٢/ ٢٣٥.

دَقيقَةٌ

اعلَم أنَّ الشَّيخَ لَم يُورِد (أمسِ) و(الآنَ) مِن جُملَةِ الظُّروفِ المَبنيَّةِ، وأغفلَ ذِكرَهما، ولا نَبَّه عَلَيهما في شَرحِ الأُمِّ، ولَم يَذكُرهما أحَدٌ مِمّن تَعرَّضَ لِشَرح هـذه المُقَدِّمَةِ مِن النُّظَّارِ، وقَد أورَدَهما الزَّمَخشَريُّ في مُفَصَّلِه[1] مِن جُملَةِ هذه الظُّروفِ المَبنيَّةِ، ولَيسَ لَه عُذرٌ إلَّا الغَفلةُ والذُّهولُ عَن ذلِك، فإن كانَ عُذرُه في عَدَمِ الإيرَادِ لَهما أنّهما مِمَّا قَد سُمِعَ فيهما الإعرَابُ فهذا خَطأٌ؛ لأنَّ مِن الظُّروفِ مَا قَد سُمِعَ فيه الإعرَابُ كـ(قَبلُ)، و(بَعدُ)، ومَع ذلِك أورَدَه. وإن كانَ عُذرُه أنّها قَليلةٌ فهو بَاطِلٌ أيضًا؛ لأنَّ (عَوضُ) أقلُّ استِعمالًا مِن (الآنَ)، و(أمسِ)، ومَع ذلك أورَدَه، ثُمَّ إنَّ قِلَّتَه أيضًا لا تَمنَعُ مِن إيرَادِه، فكم مِن قَليلِ الاستِعمَالِ فَصيحٌ في اللُّغَةِ. وإن كانَ عُذرُه أنَّ (أمسِ) و(الآنَ) مُعرَبانِ فهذا خَطأ أيضًا فإنَّ هذا لَيسَ مَذهبًا للشَّيخِ، وقَد تكلَّمَ عَلَى بنائِهما في غَيرِ هذا الكِتَابِ، فإذَن لا عُذرَ لَه إلَّا مَا ذكرناه مِن النِّسيَانِ، فسُبحَانَ مَن لا يَعزُبُ عَن عِلمِه مِثقَالُ ذَرَّةٍ في السَّماوَاتِ ولا في الأرضِ.

- **فأمَّا (أمسِ)** فاعلَم أنَّه مَتى كانَ مُعرَبًا باللَّامِ ظَاهِرَةً فيه، كقَولِك: (ذَهبَ الأمسُ بمَا فيه)، أو مُعرَبًا بالإضَافَةِ، كقَولِك: (مَضَى أمسُنا)، أو كانَ نكِـرَةً، كقَولِك: (مَضى أمسٌ وجَاءَ غَـدٌ)، فلا خِلافَ في كونِه مُعرَبًا إذا كانَ عَلَى مَا ذكرناه. وإنَّما الخِلافُ في إعـرَابِـه وبنائِـه مَتى كانَ مُستعملًا عَلَى جِهةِ التَّعريفِ مِن غَيـرِ لامٍ ولا إضَافَةٍ.

وفيه لُغَتانِ[2]:

---

(١) المفصل ٢١٥-٢١٦.

(٢) إذا استُعمِلَ (أمس) غيرَ ظَرفٍ فأهلُ الحِجَازِ يَبنونَه عَلى الكسرِ في كُلِّ حَالٍ. أمَّا بَنو تَميم فاختَلَفَ النُّحاةُ في مَا وَرَدَ عَنهم، فقد ذَهبَ ابنُ الباذِش، وابنُ عُصفور، وابنُ مَالِك إلى أنَّ بَني تَميم تُعربُ (أمس)، وتَمنعُه مِن الصَّرفِ للتَّعريفِ والعَدلِ عَن الألِفِ واللَّامِ في حَالِ الرَّفعِ خَاصَّةً، ويُبنَى عَلى الكسرِ في حَالِ النَّصبِ والجَرِّ، تَقولُ: (ذَهبَ أمسُ بمَا فيه)، و(كرِهتُ أمسِ). وذهبَ الشلوبين إلى =

اللُّغَةُ الأُولى: لُغَةُ أهلِ الحِجَازِ، وهو أنَّه مَبنيٌّ عَلَى الكسرِ، فأمَّا بِناؤُه فَمِن أجلِ تَضَمُّنِه لامَ التَّعريفِ، وأمَّا بِناؤُه عَلَى الكسرِ فَعَلَى أصلِ التِقَاءِ السَّاكِنَينِ، واستِحقَاقُه لِمُطلَقِ الحَركةِ إنَّما كانَ مِن أجلِ مَا لَه مِن الأصَالَةِ باستِحقَاقِ الإعرابِ.

اللُّغَةُ الثَّانيَـةُ: لُـغَـةُ بَني تَميمٍ [ظ٦٩] وهو أنَّهم يُعرِبُونه بِجَميعِ أنوَاعِ الإعرابِ، لكنَّهم يَمنعُونَه الصَّرفَ لِعِلَّـتَينِ: العَلَميَّـةُ والعَدَلُ عَن لامِ التَّعريفِ.

والكثيرُ المُطَّرِدُ مَا عَلَيه أهلُ الحِجَازِ مِن بِنائِه، والقَلِيلُ لُغةُ بَني تَميمٍ في مَنعِ الصَّرفِ وإِعرَابِه، قَالَ سيبوَيه: وقَد جَاءَ في ضَرُورَةِ الشِّعرِ مَمنُوعًا مِن الصَّرفِ، قَالَ:

٢٥٨ - لَـقَـد رَأيـتُ عَـجَـبًـا مُـذ أمـسا[1]

وأمّا (الآنَ) فهو عِبَارَةٌ عن الزَّمانِ الَّذي يَقَعُ فيه كلامُ المُتكلِّمِ، ثُمَّ فيه مَذهبَانِ:

المَذهبُ الأوَّلُ: أنَّه مَبنيٌّ، وهذا هو رَأيُ أكثرِ النُّحَاةِ، ثُمَّ اختَلَفُوا في عِلَّةِ بِنائِه، فأمَّا الكِسَائيُّ والفرَّاءُ وغيرُهما مِن نُحَاةِ الكُوفَةِ فزَعَمُوا أنَّه مَنقُولٌ مِن: (آنَ الشَّيءُ) إذا حَانَ[2]، فهو في الأصلِ فِعلٌ مَاضٍ، والفَتحَةُ هي فَتحَةُ الفِعلِ، ثُمَّ أُدخِلَت عَلَيه اللَّامُ، فالفَتحَةُ عَلَى هذا فَتحَةُ بِنَاءٍ.

=أنَّ بَني تَميمٍ يُعرِبُونَه في الرَّفعِ، فَيقولون: (ذَهبَ أمسُ)، ويُـنـوِّنُ في النَّصبِ والجَرِّ. انظـر: اللغتين في التسهيل ٩٥، وابن يعيش ٤/ ١٠٦، وشرح الكافية الشافية ١٤٨٠، وشرح الرَّضي ٣/ ٢٢٦، وارتشاف الضرب ٢/ ٢٤٩، والمساعد ١/ ٥١٩، والخزانة ٧/ ١٧١.

(١) البيت من الرجز، نُسب للعجّاج وليس في ديوانه، وانظر: جمل الخليل ٢٠٢، وخزانة الأدب ٧/ ١٥٨، وهو من شواهد سيبويه ٣/ ٢٨٥، والجمل للزَّجَّاجي ٢٩٩، وأمالي ابن الشَّجري ٢/ ٥٩٦، والمفصَّل ٢١٦، وابن يعيش ٤/١٠٧، وأسرار العربية ٥٢، وشرح الكافية الشَّافية ٣/ ١٤٨١، وشرح الرَّضي ٣/ ٢٢٧، والمساعد ١/ ٥٢٠، وهمع الهوامع ٢/ ١٩٠، والتَّصريح ٤/٢٦٨. وفي الأصل: (أمس) وكذا في ط.

(٢) انظر رأي الكسائي والفراء في: اللامات ٥٣، والمخصص ٤/ ٢٥٢، والإنصاف ٢/ ٥٢٠، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢٢٠، وشرح الرَّضي ٣/ ٢٣٠، والتذييل ٨/ ٥، ٨، وتمهيد القواعد ٤/ ١٩٧٩.

وحُكيَ عَن الخَليلِ وسيبوَيه وغَيرِهما مِن نُحَاةِ البَصرَةِ[١] أنَّ اللَّامَ أصلُها أن تكُونَ دَاخِلَةً لِتَعريفِ الجِنسِ، وقَد دَخَلَت هاهنا لِغَيرِ تَعريفِ الجِنسِ؛ لأنَّ (الآنَ) إنَّما هو للوَقتِ الحَاضِرِ، فَلَمَّا خُولِفَ في وَضعِ اللَّامِ بُنيَ مِن أجلِ ذلِك. وحَاصِلُ هذه المَقَالَةِ أنَّه إنَّما بُنيَ مَع اللَّامِ للتَّفرقَةِ بَينَ كونِها لامَ جِنسٍ[٢] وبَينَ كونِها دالَّةً عَلَى تَعريفِ الحُضُورِ.

وحُكيَ عَن المُبرِّدِ أنَّه قَالَ[٣]: مِن حَقِّ اللَّامِ الَّتي للتَّعريفِ ألَّا تكُونَ لازِمَةً لِمَا هي مُعرِّفَةٌ لَه، بَل يَجُوزُ انفِصَالُها[٤] عَنه، وهذه اللَّامُ لازِمَةٌ لَه مِن أوَّلِ أمرِه، فَلَمَّا خَرَجَ عَن قِيَاسِ التَّعريفِ باللَّامِ حُكِمَ بِبِنائِه، فهذه اللَّامُ عَلَى رَأيِه لَيسَت للتَّعريفِ، وإنَّما تَعريفُه بلامٍ مُضمرَةٍ قَد تَضَمَّنَها، ومِن أجلِ هذا بُنيَ، مِن أجلِ تَضَمُّنِه إيَّاها.

وحُكيَ عَن أبي سَعيدٍ السِّيرَافي أنَّه قَالَ[٥]: إنَّ (الآنَ) لَمَّا لَزِمَ طَريقَةً وَاحِدَةً في التَّعريفِ بِاللَّامِ، وبُنيَ عَلَيها، بِحَيثُ لا يَجُوزُ نَزعُها عَنه أشبَه الحُروفَ في لُزومِها طَرِيقَةً وَاحِدَةً؛ فلِهذا بُنيَ.

وحُكيَ عَن الشَّيخِ أبي عَليٍّ الفَارِسيِّ[٦] أنَّه كانَ فيه في الأصلِ ألِفٌ ولامٌ، فحُذِفَتا عَنه، ثُمَّ زيدَ عَلَيه ألِفٌ ولامٌ، فبِنَاؤُه إنَّما كانَ مِن أجلِ تَضَمُّنِه المَحذُوفَةَ أوَّلًا، وهذه لامُ التَّعريفِ.

فهذه عِلَلُ النُّحَاةِ في كونِه مَبنيًّا، وفيها مِن التَّحكُّمِ والضَّعفِ مَا تَرَى.

---

(١) أهم آراء البصريين أنه بُني لأنه شابَه اسم الإشارة. انظر: الإنصاف ٢/ ٤٢٤، وهذا رأي نسب للزجاج في ابن يعيش ٤/ ١٠٣، والتذييل ٨/ ٧ وهو للزَّجاج في معانيه ١/ ١٢٦.

(٢) في الأصل: (لام من جنس) وكذا في ط.

(٣) انظر: الأصول لابن السَّراج ٢/ ١٣٧، وشرح السيرافي ١/ ١٠٠.

(٤) في الأصل وط: (اتصالها).

(٥) انظر رأيه في: شرح السيرافي ١/ ١٠١.

(٦) انظر: الإغفال ١/ ٢٨٠.

المَذهبُ الثَّاني: أنَّـه مُـعـرَبٌ[١]، وهـذا هـو المُختَارُ، وهذه اللَّامُ فيه لِتَعريفِ الحُضُورِ، وقَد التزَمُوهما فيه للدَّلالَةِ عَلَى مَا قُلناه، ويَدُلُّ عَلَى ذلِك هو أنَّ الأصلَ والقَاعِدَةَ المُطَّرِدَةَ في الأسمَاءِ أن تكُونَ مُعرَبةً، ولا يُقدمُ عَلَى بِنائِها [و٧٠] إلَّا لِدَلالَةٍ غَيرِ مُحتَملَةٍ، وهاهنا يُمكِنُ إجراؤُه عَلَى الإعرَابِ مِن غَيرِ حَاجَةٍ، ولا ضَرُورةٍ تُوجِبُ بِنَاءَه ونَصبَه عَلَى الظَّرفيَّةِ للزَّمانِ. وإنَّما امتَنعَ مِنه التَّنوينُ لأجلِ اللَّامِ، فإذا كانَ لإعرَابِه وَجهٌ، ومُسَاغٌ في اللُّغَةِ فلا وَجه للحُكم عَلَيه بالبِنَاءِ، فالقَولُ بإعرَابِه لا كُلفَةَ فيه، ولا مُخَالفَةَ لأصلٍ في النَّحوِ، وبِناؤُه فيه تَعَسُّفٌ وخُرُوجٌ عَن القَواعِدِ الكُليَّةِ، ولأجلِ[٢] مَا في بِنائِه مِن التَّعَسُّفِ ترَى عَلَى هذه العِلَلِ الَّتي[٣] ذكرَها النُّحاةُ في بِنائِه أثرَ الضَّعفِ والفَسَادِ. ولَقَد صَدَقَ مَن قَالَ: مَن طَلَبَ مَا لا يُخلَـقُ تَعِبَ ولَم يُرزَق، فَلَيتَ شِعري مَاذا عَلَيهم لَو حكمُوا بإعرَابِه، وخَلَصُوا عَن هذه العِلَلِ الرَّكيكةِ، والدَّعَاوَى المُلفَّـقَةِ.

* * *

تَنبيهٌ عَلَى مَسَائِلَ تَتَعلَّقُ بِالبَابِ

المَسألَةُ الأولى:

قَد قرَّرنا فيما سَبقَ أنَّ (إذ) تُضَافُ إلى الجُملَةِ الفِعليَّةِ والاسميَّةِ جَميعًا، ولِكثرَةِ الاستِعمالِ فيها جَازَ اطِّرَاحُ مَا يُضَافُ إلَيه مِن الجُمَلِ، كقَولِه تَعالى: ﴿ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ ﴾ [الزلزلة: ٤]، وقَولِك: (سَاعَتَئِذٍ)، و(يَومَئِذٍ)، و(حينَئِذٍ)، فإذا حُذِفَ مُضَافُها عُوِّضَ مِنها التَّنوينُ، فالتقَى سَاكِنَانِ: الذَّالُ مِن (إذ) والتَّنوينُ، فكُسِرَت الذَّالُ عَلَى أصلِ التِقَاءِ السَّاكِنَينِ، فالتَّنوينُ عَلَى هذا تَنوينُ عِوَضٍ.

---

(١) ذكر ابن مالك هذا المذهب في: التسهيل ٩٥، وانظر: شرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢١٨، والتذييل ٨/ ٨، وتمهيد القواعد ٤/ ١٩٧٩.

(٢) في الأصل: (لأجل) بلا واو العطف، وكذا في ط.

(٣) في الأصل وط: (الذي).

وحُكيَ عَن أبي سَعيدِ الأخفَشِ أنَّه قَالَ[(١)]: إنَّما بُنِيَت (إذ) لإضَافَتِها إلى الجُمَلِ، فَلَمَّا حُذِفَت الجُمَلُ عَنها عَادَت إلى أصلِ الإعرَابِ، وعَلَى قَولِه هذا تكُونُ الكسرَةُ حَركةً إعرَابيَّةً بإضَافَةِ هذه الظُّروفِ إلَيها، والتَّنوينُ للتَّمكينِ، كغَيرِها مِن الأسمَاءِ، وهذا قَويٌّ مِن جِهةِ القِيَاسِ خَلا أنَّه قَد وَرَدَ عَن العَرَبِ مَا يُبطِلُه، وهو أنَّه قَد[(٢)] يَرِدُ مكسُورًا حَيثُ لا إضَافَةَ، وهذا كقَولِهم: (كانَ ذلِك إذٍ)، وأنشَدَ النُّحاةُ قَولَ الشَّاعِرِ:

٢٥٩ - نَهيتُك عَن طِلَابِك أُمَّ عَمرٍو بعَافيَةٍ وأنتَ إذٍ صَحيحُ[(٣)]

وزَعَمَ الأخفَشُ أنّه أرَادَ: (حينَئِذٍ) لكنَّه حَذَفَه[(٤)]، وهذا تَعسُّفٌ، لا حَاجَةَ إلَيه، فَدَلَّ ذلِك عَلَى كونِها مَبنيَّةً لِمَا ذكرناه.

المَسألَةُ الثَّانيَةُ:

(لَمَّا) تكُونُ ظَرفَ زَمانٍ إذا وَلِيَها الفِعلُ المَاضي، كقَولِه تَعالى: ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدۡيَنَ ﴾ [القصص: ٢٣]، وقَولِ امرئ القَيسِ:

٢٦٠ - فلَمّا أجَزنَا ساحَةَ الحَيِّ وانتَحَى بِنَا بَطنُ خَبتٍ ذي قِفافٍ عَقَنقَلِ[(٥)]

---

(١) انظر رأيه في: سر صناعة الإعراب ٢/ ٥٠٥، والمحكم ١٠/ ٨٨، والمخصص ٤/ ٢٣٢، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٩٤٠.

(٢) قوله: (قد) ليس في ط.

(٣) البيت من الوافر، وهو لأبي ذؤيب في شرح أشعار الهذليين ١/ ١٧١، وانظر: الأصول ٢/ ١٤٤، والمخصص ٤/ ٢٣٢، وهو بلا نسبة في معاني الأخفش ١/ ٢٩٥، والشيرازيات ١/ ٢١١، ٢/ ٤٨٠، والخصائص ٢/ ٣٧٦، وسر صناعة الإعراب ٢/ ٥٠٤، وابن يعيش ٣/ ٢٩، ٩/ ٣١، والتخمير ٢/ ٦١، وشرح الرضي ٣/ ١٧٨، ١٧٩، ٢٠١، ٤/ ٤٠، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٩٤٠، وشرح التَّسهيل لابن مالك ٢/ ٢٠٧، والمساعد ١/ ٤٩٩، وتذكرة النحاة ٣٧٩.

(٤) معاني القرآن للأخفش ١/ ٢٩٥، وانظر: شرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢٠٧، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٩٤٠.

(٥) البيت من الطويل، وهو لامرئ القيس في ديوانه ١٧٠، وانظر: أدب الكاتب ٢٧٣، والصحاح (جوز)،=

وإنَّما بُنيَت لأنّها تكُونُ حَرفًا إذا وَليها الفِعلُ المُضَارعُ، فلمَّا أشبَهتها في الصُّورَةِ حُمِلَت عَلَيها في البِناءِ.

المَسأَلَةُ الثَّالِثَةُ:

(بَينَ) اسمٌ يُستَعمَلُ ظَرفًا للمكانِ، ويَلزَمُ الإضَافةَ؛ لِكونِه [ظ٧٠] لا تَتضَّحُ حَالُه إلَّا بِها؛ إلَّا إذا كُفَّ بـ(مَا) فإنَّ إضَافتَه تَبطُلُ، كقَولِك: (بَينَما زَيدٌ قَائِمٌ أتانا عَمرٌو)، وفي الحَديثِ[١]: « بَينَما رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيه جَالِسٌ »، وإن حُذِفَت عَنها (مَا) وزِيدَ عَلَيها أَلِفٌ جَازَ فيها وَجهانِ: بَقَاءُ الإضَافَةِ لَها إلى مَا بَعدَها. وكفُّها عَن الإضَافَةِ، ورَفعُ مَا بَعدَها عَلَى الابتِدَاءِ.

ورُويَ قَولُه:

٢٦١ - بَـيـنـا تَـعَـنُّـفِـه الـكُـمـاةَ....... ....[٢]

بالرَّفعِ والجَرِّ جَميعًا.

المَسأَلَةُ الرَّابعَةُ:

المَشهورُ[٣] بناءُ (لَـدُن) في جَميعِ لُغَاتِها، كمَا أسلَفنا تَقريـرَه، إلَّا في لُـغَـةِ

= مقاييس اللغة ١/ ٤٩٤، وتمهيد القواعد ٩/ ٤٤٥٨، وهو بلا نسبة في الإنصاف ٢/ ٣٧٤، وقواعد المطارحة ٢٣٤، وشرح الرضي ٤/ ٣٩٣، والتذييل ٣٢٣.

(١) هذا جزء من حديث قد يرد في أكثر من نص. انظر مثلًا الحديث رقم (٤٨٩٦) في سنن أبي داود ٧/ ٢٥٧، والحديث رقم (٤٠٠١) في سنن ابن ماجه ٥/ ١٣٧، وغيرهما كثير، وهذا نص يكون في بداية الأحاديث النبوية في الغالب.

(٢) جزء من بيت من الكامل، وهو بتمامه:

بَـيـنـا تَـعَـنُّـفِـه الـكُـمـاةَ وروَغِـه ... يـومًـا أُتيـحَ لـه جَـريءٌ سَـلـفَـعُ

وهو بيت من عينية أبي ذؤيب الهذلي المشهورة في شرح أشعار الهذليين ١/ ٣٧، وانظر: سر صناعة الإعراب ٢/ ٧١٩، والخصائص ٣/ ١٢٣، ودرة الغواص ٧٦، ومغني اللبيب ٦٧٧، وهو بلا نسبة في مقاييس اللغة ٣/ ١٦٠، شرح الكافية الشافية ٢/ ٩٣٦، والجنى الداني ١٧٦.

(٣) في ط: (اللغة المشهورة).

قَيسٍ[١]، فإِنَّهم يُعرِبُونَها، وعَلَى هذه اللُّغَةِ وَرَدَت قِراءَةُ أبي بكرٍ عَن عَاصِمٍ[٢] في قَولِه تَعالى: ﴿ لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِّن لَدنِهِي ﴾ [الكهف: ٢][٣].

وكما انفَرَدَ هؤلاءِ بِإعراب (لَدُن) فقَد انفرَدَت فقعَسٌ بِإعرابِ (حَيثُ) مِن بَينِ سَائِرِ العَرَبِ[٤]، فَقَد حكى الكِسَائيُّ أنّهم يَجُرُّونَها بِالكسرةِ إذا دَخَلَ عَلَيها حَرفُ جَرٍّ، ويَنصِبُونَها بِالفَتحَةِ إذا وَليها الفِعلُ.

وهذه اللّغاتُ إنَّما تأتي عَلَى جِهةِ النُّدرَةِ، والكثيرُ الشَّائعُ مَا قَدَّمناه.

المَسألَةُ الخَامِسَةُ:

(مَع) اسمٌ مُعربٌ مُلازِمٌ للإِضَافَةِ، قَالَ اللّه تَعَالى: ﴿ هَٰذَا ذِكْرُ مَن مَّعِيَ وَذِكْرُ مَن قَبْلِي ﴾ [الأنبياء: ٢٤]، وقَالَ: ﴿ أُمَمٍ مِّمَّن مَّعَكَ ﴾ [هود: ٤٨][٥]، وعَن بَعضِ النُّحَاةِ أنّه زَعَمَ أنّه حَرفٌ إذا سُكِّنَ[٦]، وهذا فَاسِدٌ، فإنَّه قَد يُستَعمَلُ مُنوَّنًا مُجَرَّدًا عَن الإضَافَةِ بِمَعنى (جَميعٍ)، قَالَ امرؤ القَيسِ يَصِفُ فَرَسًا:

---

(١) انظر لغة قيس في: شرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢٣٧، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٩٥٢، والتذييل ٨/ ٧١، والارتشاف ٣/ ١٤٥٤، وأوضح المسالك ٣/ ١٤٥.

(٢) عاصم بن بهدلة أبي النَّجُود بفتح النون وضم الجيم، شيخ الإقراء بالكوفة وأحد القراء السبعة، ويقال أبو النجود اسم أبيه لا يعرف له اسم غير ذلك وبهدلة اسم أمه، توفي آخر سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة ثمانٍ وعشرين. انظر ترجمته في: غاية النهاية ١/ ٣٤٦.

(٣) قراءة أبي بكر بإسكان الدَّال وإشمام الضم وكسر النون والهاء، ووصل الهاء بالياء. انظر: حجة القراءات ٤١٢، وفي الأصل: (من لدنه) بلا ياء.

(٤) انظر هذه اللغة في: شرح الكافية الشافية ٢/ ٩٥٢.

(٥) في الأصل وط: (وأمم).

(٦) منهم النحاس، وابن سيده، والمالقي. وانظر هذا الرأي في: إعراب القرآن للنحاس ١/ ١٩١، والمحكم ١/ ١١٠، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢٤١، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٩٥١، ورصف المباني ٣٩٤، والجنى الداني ٣٠٦، وابن عقيل ٣/ ٧٠، والمقاصد الشافية ٤/ ١٢٨، والأشموني ٢/ ١٦٢.

٢٦٢ - مِكَرٍّ مِفَرٍّ مُقبِلٍ مُدبِرٍ مَعًا كجُلمُودِ صَخرٍ حَطّه السَّيلُ مِن عَلِ[١]

ويَدخُلُ عَلَيه حَرفُ الجَرِّ، حكى سيبَوَيه عَن العرَبِ: (ذَهبَ مِن مَعَه)[٢]، وعَلَى هذا قَرَأ بَعضُ القُرَّاءِ[٣]: « هذا ذِكرٌ مِن مَعي وذِكرٌ مِن قَبلي ».

المسألَةُ السّادِسَةُ:

قَد حكينا فيما سَبقَ أنَّ نَصبَ (غُدوَةٍ) بَعدَ (لَدُن) عَلَى مُخَالفَةِ القيَاسِ، وأنَّ قيَاسَها الجَرُّ بالإِضَافَةِ، فإذا عُطِفَ اسمٌ عَلَى (غُدوَةٍ) بَعدَ نَصبِه فالقيَاسُ هو الجَرُّ؛ لأنَّ النَّصبَ عَارِضٌ، والقيَاسُ الجَرُّ؛ فلِهذا نَقُولُ: (لَدُن غُدوَةً) بالنَّصبِ، و(عَشيَّـةٍ) بِالجَرِّ؛ لأنَّ (غُدوَةً) في مَوضِعِ جَرٍّ، لكنَّه نُصِبَ عَلَى جِهةِ العُروضِ. وحُكيَ عَن الأخفَشِ أنَّه جوَّزَ النَّصبَ في المَعطُوفِ[٤]، ولَه وَجهٌ مَع كونِه مُخَالِفًا للقيَاسِ.

* * *

وقَد نَجَزَ غَرَضُنا مِن الكلامِ في المَبنيَّاتِ، ولَم يَذكُر الشَّيخُ في الأُمِّ، ولا في شَرحِها، الكلامَ في الحِكايَاتِ، وهي مِن جُملَةِ المَبنيَّاتِ، ولَعَلَّ عُذرَه في ذلك هو أنَّ الحِكايَةَ إِنَّما تكُونُ بـ(مَن) و(أيّ)، وقَد ذكرنا بِناءَها في المَوصُولاتِ، فأمَّا مَا يُلحَقُ بِها مِن الزَّوَائِدِ في: (مَنَا) و(مَنُو)، و(مَني)، فلَيسَ ذلك مِن جِهةِ كونِها مَبنيَّـةً، وإِنَّما هو بَابٌ مُستَقِلٌّ خَارِجٌ عَن البِناءِ. [و٧١].

(١) البيت من الطويل، وهو لامرئ القيس في ديوانه ١٩، وانظر: سيبويه ٤/ ٢٢٨، وإصلاح المنطق ٢٥، وجمهرة اللغة ١٢٦، وابن يعيش ٤/ ٩٨، والمقاصد الشافية ٤/ ١٢٥، ١٤١، وهو بلا نسبة في العين ٣/ ١٨، ومعاني الفراء ٢/ ٣٢١، والخصائص ٢/ ٣٦٣، والمخصص ٤/ ١٣٤، ورصف المباني ٣٩٤، ومغني اللبيب ٢٠٥.

(٢) سيبويه ١/ ٤٢٠.

(٣) هي قراءة يحيى بن يعمر في مختصر ابن خالويه ٩٤.

(٤) انظر رأيه في: شرح الكافية الشافية ٢/ ٩٥٣، والارتشاف ١٤٥٦، ومنهج السالك ١٠٣٦.

فهرس موضوعات المجلد الثاني

المستثنى ٣

البحث الأول: في بيان تنبيهات تختص بصور الباب ٤

البحث الثاني: في بيان إعراب المستثنى ١٣

البحث الثالث: في ذكر أحكام الاسم المستثنى ٢٥

تنبيه على مسائل تتعلق بالباب ٣٩

خبر (كان) وأخواتها ٤٠

المقصد الأول: في بيان الموافقة والمخالفة بينهما ٤٠

المقصد الثاني: في جواز حذف عامل الخبر على جهة الجواز ٤٥

المقصد الثالث: في بيان ما يجوز حذف عامله على الوجوب ٤٨

تنبيه على مسائل تتعلق بالباب ٥٠

اسم (إن) وأخواتها ٥٢

المنصوب بـ(لا) التي لنفي الجنس ٥٣

المطلب الأول: في بيان حال الاسم في إعرابه وبنائه ٥٤

المطلب الثاني: في بيان حكم التوابع في المنصوب ٦٠

المطلب الثالث: في ذكره أحكام اسم (لا) ٦٥

تنبيه على مسائل تتعلق بـ(إن) و (لا) ٧٨

خبر (ما) و(لا) المشبهتين بـ(ليس) ٨٥

البحث الأول: في بيان عمل (ما) وحكمها في الإعمال والإلغاء ٨٥

البحث الثاني: في بيان عمل (لا) وحكمها ٩٠

إعمال (إن) المخففة عمل (ليس) ٩٦

تنبيه على مسائل تتعلق بالمنصوبات ٩٧

« المجرورات » ١٠٣

المضاف إليه ١٠٥

التنبيه الأول: في بيان معنى الإضافة، والمضاف، والمضاف إليه ١٠٦

التنبيه الثاني: في بيان العامل في المضاف إليه الجر ١١٠

التنبيه الثالث: في بيان حكم المضاف عند إضافته ١١٢

المقصد الأول: في بيان حكم الإضافة المعنوية ١١٤

المقصد الثاني: في ذكر الإضافة اللفظية ١٢٤

المقصد الثالث: في بيان ما تمتنع فيه الإضافة ١٣٣

المقصد الرابع: في بيان حكم المضاف إلى ياء النفس ١٤١

تنبيه على مسائل تتعلق بالإضافة ١٤٨

الأسماء الستة ١٥٥

البحث الأول: في ذكر تفاصيل أقوال النحاة في علة إعرابها بالحروف وبيان جنسيتها فيها ١٥٥

البحث الثاني: في كيفية استعمالها في ألسنة العرب ١٥٨

البحث الثالث: في بيان حكم كل واحد منها على الخصوص ١٦٤

تنبيه على مسائل تتعلق بالباب ١٧١

« التوابع » ١٧٣

التنبيه الأول: في بيان ماهية التابع	١٧٣
التنبيه الثاني: في ذكر خلاف الناس في العامل في التوابع	١٧٥
التنبيه الثالث: في بيان المختار في ماهية التوابع، والعامل فيها وحصرها	١٧٧
النعت	١٨٣
المطلب الأول: في ذكر فائدة النعت، وبيان جدواه	١٨٤
المطلب الثاني: في ذكر تقسيم الصفات	١٨٨
المطلب الثالث: في بيان أحكام الصفات	١٩١
تنبيه على مسائل تتعلق بالباب	١٩٩
العطف	٢٠٢
البحث الأول: في بيان حكم العطف على المضمر المتصل	٢٠٣
البحث الثاني: في حكم العطف على المتصل المجرور في مثل قولك: (مررت به وبزيد).	٢٠٦
البحث الثالث: في بيان مشاركة المعطوف للمعطوف عليه	٢١١
البحث الرابع: في حكم العطف على عاملين	٢١٣
تنبيه على مسائل تتعلق بالباب	٢١٧
التوكيد	٢٢٠
المطلب الأول: في بيان التواكيد اللفظية	٢٢٢
المطلب الثاني: في بيان التواكيد المعنوية	٢٢٥
المطلب الثالث: في بيان أحكام التواكيد	٢٢٨
تنبيه على مسائل تتعلق بالباب	٢٣٦

البدل ٢٤٠
البحث الأول: في ذكر التقسيمات المختصة ٢٤١
البحث الثاني: في ذكر أحكام هذه الأبدال ٢٤٥
تنبيه على مسائل تتعلق بالباب ٢٤٨
عطف البيان ٢٥٢
مجاري الإعراب ٢٦٣
السفر الثاني من كتاب « الأزهار الصافية في شرح المقدمة الكافية » ٢٦٧
المبني من الأسماء ٢٦٩
التنبيه الأول: في بيان ماهية المبني ٢٦٩
التنبيه الثاني: في بيان المختار في ماهية المبني وذكر ألقابه ٢٧٣
التنبيه الثالث: بيان وجوه المناسبة بينه وبين ما بني بالأصالة ٢٧٥
التنبيه الرابع: في كيفية بناء المبنيات ٢٧٩
المضمر ٢٨٢
المطلب الأول: في بيان انقسام المضمرات ٢٨٨
المطلب الثاني: في بيان مواقع الاتصال والانفصال في الضمائر ٢٩٩
المطلب الثالث: في بيان الضمير الذي يكون للعماد ٣٠٧
المطلب الرابع: في بيان ضمير الشأن والقصة ٣١٣
المطلب الخامس: في بيان أحكام المضمرات ٣١٨
تنبيه على مسائل تتعلق بالباب ٣٣١

أسماء الإشارة	٣٣٥
البحث الأول: في كيفية استعمالهم لهذه الأسماء	٣٣٦
البحث الثاني: في بيان أحكام أسماء الإشارة	٣٤٥
تنبيه على مسائل يتعلق الباب بذكرها	٣٤٩
الموصول	٣٥٣
المطلب الأول: في بيان الموصولات ولغاتها	٣٥٧
المطلب الثاني: في ذكر الصلة وبيانها	٣٦٨
المطلب الثالث: في ذكر العائد إلى الموصول	٣٧٦
المطلب الرابع: في بيان الإخبار وكيفيته	٣٨٣
تنبيه على مسائل تتعلق بالباب	٣٨٩
أسماء الأفعال	٣٩٦
التنبيه الأول: في بيان معناها وما يصاغ منه	٣٩٦
التنبيه الثاني: في إقامة البرهان على اسمية أسماء الأفعال	٤٠٠
التنبيه الثالث: في بيان ما يقدر فيها من الإعراب وعلة بنائها	٤٠٤
البحث الأول: في بيان ما تكون هذه الأسماء معدولة عنه	٤٠٧
البحث الثاني: في ذكر أحكام أسماء الأفعال	٤١٩
تنبيه على مسائل متعلقة بالباب	٤٣٠
الأصوات	٤٣٤
التنبيه الأول: الدلالة على اسميتها	٤٣٤

التنبيه الثاني: في علة بنائها	٤٣٥
التنبيه الثالث: تحقيق كونها أصواتًا	٤٣٦
التنبيه الرابع	٤٣٧
التنبيه الخامس	٤٣٨
التنبيه السادس	٤٣٩
التنبيه السابع: على كلام الشيخ هذا	٤٤٠
التنبيه الثامن: في كيفية بنائها	٤٤١
التنبيه التاسع: في بيان مواقعها	٤٤١
التنبيه العاشر: في بيان فائدتها	٤٤٢
تنبيه يشتمل على مسائل	٤٤٢
المركبات	٤٤٥
القسم الأول: في بيان ما بني شطراه من أنواع المركبات	٤٤٦
القسم الثاني: في بيان ما بني صدره دون عجزه من المركبات	٤٥٢
تنبيه يشتمل على مسائل تتعلق بالباب	٤٥٦
الكنايات	٤٥٩
المقصد الأول: في بيان ما يشتركان فيه من الأحكام	٤٦٣
المقصد الثاني: في بيان ما تنفرد به (كم) الاستفهامية	٤٦٨
المقصد الثالث: في بيان ما تنفرد به (كم) الخبرية	٤٧٣
تنبيه على مسائل تتعلق بالباب	٤٧٨

الظروف	٤٨٣
النوع الأول منها: ما كان مقطوعا عن الإضافة	٤٨٣
النوع الثاني: (مذ)، و(منذ)	٤٨٧
النوع الثالث: (إذ)، و(إذا)	٤٩١
النوع الرابع: (أين)، و(أنى)، و(متى)، و(أيان)	٤٩٦
النوع الخامس: (قط)، و(عوض)	٥٠٢
النوع السادس: ما أضيف إلى غير المتمكن	٥٠٣
دقيقة في (أمس) و (الآن)	٥٠٦
تنبيه على مسائل تتعلق بالباب	٥٠٩

مكتبة لسان العرب

أ. علاء الدين شوقي

@lisanarb

مكتبة لسان العرب